قطوف الرياحين

في شَرح ريَاض الصَّالحِين

جمع
الدّكتُور كمال الحُوت

الجزء الثالث

شركة دار المشاريع

ملتزم الطبع

شركة دار المشاريع للطباعة والنشر والتوزيع ش.م.م

الطبعة الأولى

٢٠٠٩ر-١٤٣٠هـ

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

٦٥ - باب ذكر الموت وقصر الأمل

قال الله تعالى ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَآئِقَةُ ٱلْمَوْتِ ۗ وَإِنَّمَا تُوَفَّوْنَ أُجُورَكُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ۖ فَمَن زُحْزِحَ عَنِ ٱلنَّارِ وَأُدْخِلَ ٱلْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ ۗ وَمَا ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَآ إِلَّا مَتَٰعُ ٱلْغُرُورِ ﴿١٨٥﴾﴾ [سورة ءال عمران]، **وقال تعالى** ﴿وَمَا تَدْرِى نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا ۖ وَمَا تَدْرِى نَفْسٌۢ بِأَىِّ أَرْضٍ تَمُوتُ ۚ ﴿٣٤﴾﴾ [سورة لُقْمَان]،

٦٥ - باب ذكر الموت

وهو عرض مضادّ الحياة (**وقصر**) بكسر ففتح (**الأمل**) بفتحتين. قال السيوطي في «التوشيح»: هو رجاء ما تحبه النفس (**قال الله تعالى** ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَآئِقَةُ ٱلْمَوْتِ﴾) ألم مقدماته وحال سكراته، وهذا وعد ووعيد للمصدّق والمكذب (﴿وَإِنَّمَا تُوَفَّوْنَ أُجُورَكُمْ﴾) تعطون جزاء أعمالكم خيرًا كان أو شرًا تامًا وافيًا (﴿يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾) إذ هو يوم الجزاء للعمال على ما لهم في الدنيا من الأعمال (﴿فَمَن زُحْزِحَ﴾) أي نحّي وأبعد (﴿عَنِ ٱلنَّارِ وَأُدْخِلَ ٱلْجَنَّةَ﴾) هو كالتصريح بالملزوم، إذ يلزم الإبعاد عن النار إدخال الجنة (﴿فَقَدْ فَازَ﴾) من الفوز، وهو الظفر بالمراد والمرام (﴿وَمَا ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَآ﴾) أى زخارفها (﴿إِلَّا مَتَٰعُ ٱلْغُرُورِ ﴿١٨٥﴾﴾) أى كمتاع يدلس به على المستام فيغر ويشتريه، فمن اغترّ بها وءاثرها فهو مغرور (**وقال تعالى**) في الآية التي فيها ما جاء في الحديث: إنها من مفاتيح الغيب (﴿وَمَا تَدْرِى نَفْسٌ مَّاذَا﴾) أي أيّ شيء خير أو شرّ (﴿تَكْسِبُ غَدًا ۖ وَمَا تَدْرِى نَفْسٌۢ بِأَىِّ أَرْضٍ تَمُوتُ ۚ ﴿٣٤﴾﴾) وإذا كان هذا شأنها فيما هو أخص الأشياء بها فكيف هي بمعرفة ما عداهما.

وقال تعالى ﴿فَإِذَا جَآءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ ﴿٣٤﴾﴾ [سورة النحل]، **وقال تعالى** ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُلْهِكُمْ أَمْوَٰلُكُمْ وَلَآ أَوْلَٰدُكُمْ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ ﴿٩﴾ وَأَنفِقُواْ مِن مَّا رَزَقْنَٰكُم مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِىَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ فَيَقُولَ رَبِّ لَوْلَآ أَخَّرْتَنِىٓ إِلَىٰٓ أَجَلٍ قَرِيبٍ فَأَصَّدَّقَ وَأَكُن مِّنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿١٠﴾ وَلَن يُؤَخِّرَ ٱللَّهُ نَفْسًا إِذَا جَآءَ أَجَلُهَا وَٱللَّهُ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿١١﴾﴾ [سورة المنافقون]، **وقال تعالى** ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَ أَحَدَهُمُ ٱلْمَوْتُ قَالَ رَبِّ ٱرْجِعُونِ ﴿٩٩﴾ لَعَلِّىٓ أَعْمَلُ صَٰلِحًا فِيمَا تَرَكْتُ

(**وقال تعالى** ﴿فَإِذَا جَآءَ أَجَلُهُمْ﴾) أي وقت انقضاء عمرهم (﴿لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ ﴿٣٤﴾﴾) أي لا يستمهلون لحظة.

(**وقال تعالى** ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُلْهِكُمْ أَمْوَٰلُكُمْ وَلَآ أَوْلَٰدُكُمْ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ﴾) الصلوات الخمس وسائر العبادات (﴿وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ﴾) أي الشغل عن ذكر الله بالمال والولد (﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ ﴿٩﴾﴾) حيث ءاثروا العاجل على الآجل والفاني على الباقي (﴿وَأَنفِقُواْ مِن مَّا رَزَقْنَٰكُم﴾) المراد كما قال جمهور المتأولين: الزكاة، وقيل: هو عام في كل مفروض ومندوب (﴿مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِىَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ﴾) أي علامته وأوائل أمره (﴿فَيَقُولَ رَبِّ لَوْلَآ أَخَّرْتَنِىٓ﴾) أي أمهلتني وهو طلب الكرّة والإمهال (﴿إِلَىٰٓ أَجَلٍ قَرِيبٍ﴾) أي زمن يسير ءاخر، قال ابن عطية: سماه قريبا لأنه ءات أو لأنه إنما تمناه ليقضي فيه العمل الصالح فقط (﴿فَأَصَّدَّقَ﴾) أي أتصدق وهو منصوب في جواب الطلب (﴿وَأَكُن مِّنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿١٠﴾﴾) بالتدارك، وكل مفرّط يندم عند الاحتضار ويسأل الإمهال للتدارك، وقرأ الجمهور أكن بالجزم (﴿وَلَن يُؤَخِّرَ ٱللَّهُ نَفْسًا إِذَا جَآءَ أَجَلُهَا﴾) حض على المبادرة والمسابقة للأجل بالعمل الصالح (﴿وَٱللَّهُ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿١١﴾﴾) قرئ بالفوقية وعد وبالتحتية وعيد أي فهو مجازيكم على صالح عملكم ومجازيكم على سيئها (**وقال تعالى** ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَ أَحَدَهُمُ ٱلْمَوْتُ قَالَ رَبِّ ٱرْجِعُونِ ﴿٩٩﴾﴾) ردوني إلى الدنيا، والواو لتعظيم المخاطب (﴿لَعَلِّىٓ أَعْمَلُ صَٰلِحًا فِيمَا تَرَكْتُ ﴿١٠٠﴾﴾) أي في الذي

كَلَّآۚ إِنَّهَا كَلِمَةٌ هُوَ قَآئِلُهَاۖ وَمِن وَرَآئِهِم بَرۡزَخٌ إِلَىٰ يَوۡمِ يُبۡعَثُونَ ﴿١٠٠﴾ فَإِذَا نُفِخَ فِي ٱلصُّورِ فَلَآ أَنسَابَ بَيۡنَهُمۡ يَوۡمَئِذٖ وَلَا يَتَسَآءَلُونَ ﴿١٠١﴾ فَمَن ثَقُلَتۡ مَوَٰزِينُهُۥ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُفۡلِحُونَ ﴿١٠٢﴾ وَمَنۡ خَفَّتۡ مَوَٰزِينُهُۥ فَأُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ خَسِرُوٓاْ أَنفُسَهُمۡ فِي جَهَنَّمَ خَٰلِدُونَ ﴿١٠٣﴾ تَلۡفَحُ وُجُوهَهُمُ ٱلنَّارُ وَهُمۡ فِيهَا كَٰلِحُونَ ﴿١٠٤﴾

تركته من الإيمان لعلي ءاتي به وأعمل فيه صالحًا، أو المال، أو الدنيا (﴿كَلَّآۚ﴾) ردع عن طلب الرجعة واستبعاد لها (﴿إِنَّهَا﴾) أي رب ارجعون إلخ (﴿كَلِمَةٌ﴾) والكلمة الطائفة من الكلام المنتظم بعضها مع بعض (﴿هُوَ قَآئِلُهَاۖ﴾) لا محالة لتسلط الحسرة عليه، كلمة لا تغني من أكثر قولها ولا نفع له بها ولا غوث فيها، وإشارة إلى أنهم لو ردوا لعادوا كما كانوا، ففيه ذمهم (﴿وَمِن وَرَآئِهِم﴾) أي أمامهم (﴿بَرۡزَخٌ﴾) حاجز بينهم وبين الرجعة (﴿إِلَىٰ يَوۡمِ يُبۡعَثُونَ ﴿١٠٠﴾﴾) هو إقناط كلي للعلم بأن لا رجعة إلى الدنيا يوم البعث فلا رجعة أصلًا (﴿فَإِذَا نُفِخَ فِي ٱلصُّورِ﴾) وهو القرن، والمراد النفخة الأخيرة (﴿فَلَآ أَنسَابَ بَيۡنَهُمۡ﴾) أي لا تنفع (﴿يَوۡمَئِذٖ وَلَا يَتَسَآءَلُونَ ﴿١٠١﴾﴾) كما يفعلون اليوم بل يفرح القريب إن وجب له حق ولو على ولده ووالده فيأخذ منهما، ولا يتساءلون أي لا يسأل حميم قريب حميمه وقريبه، ولا ينافيه قوله تعالى ﴿فَأَقۡبَلَ بَعۡضُهُمۡ عَلَىٰ بَعۡضٖ يَتَسَآءَلُونَ ﴿٥٠﴾﴾ [سورة الصافات] لأن يوم القيامة مواطن ومواقف أو ما نحن فيه عند النفخة. والآية الثانية بعد المحاسبة، أو دخول أهل الجنة (﴿فَمَن ثَقُلَتۡ مَوَٰزِينُهُۥ﴾) بأن تكون له عقائد وأعمال صالحة تثقل ميزانه (﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُفۡلِحُونَ ﴿١٠٢﴾﴾) الفائزون بالنجاة والدرجات (﴿وَمَنۡ خَفَّتۡ مَوَٰزِينُهُۥ﴾) بأن لا عقائد ولا أعمال صالحة تثقل ميزانه (﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ خَسِرُوٓاْ أَنفُسَهُمۡ﴾) حيث أبطلوا استعدادها، وجمع الموازين من حيث إن الموزون جمع وهي أعمال. ومعنى الوزن إقامة الحجة على العباد وإظهار للعدل بالمحسوس على عادتهم وعرفهم. وفي وزن الكافر يوضع كفره في كفة فلا يوجد شيء يعادله في الكفة الأخرى (﴿فِي جَهَنَّمَ خَٰلِدُونَ ﴿١٠٣﴾ تَلۡفَحُ﴾) تحرق (﴿وُجُوهَهُمُ ٱلنَّارُ وَهُمۡ فِيهَا كَٰلِحُونَ ﴿١٠٤﴾﴾) أي عابسون

إلى قوله تعالى ﴿قَٰلَ كَمۡ لَبِثۡتُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ عَدَدَ سِنِينَ ١١٢ قَالُواْ لَبِثۡنَا يَوۡمًا أَوۡ بَعۡضَ يَوۡمٖ

وهو تقلص الشفتين من الإنسان، وخص الوجه باللفح لأنه أشرف ما في الإنسان، والإنسان أحفظ له من الآفات من غيره من الأعضاء فإذا لفح فغيره ملفوح، ولما ذكر اللفح ذكر الكلوح المختص ببعض الأعضاء وهو الوجه فتتقلص الشفة العليا حتى تبلغ الرأس وتسترخي الشفة السفلى حتى تبلغ السرّة كما جاء ذلك في حديث مرفوع عند الترمذي وقال: إنه حسن صحيح (﴿أَلَمۡ تَكُنۡ ءَايَٰتِي تُتۡلَىٰ عَلَيۡكُمۡ﴾) أي يقال لهم ذلك (﴿فَكُنتُم بِهَا تُكَذِّبُونَ ١٠٥ قَالُواْ رَبَّنَا غَلَبَتۡ عَلَيۡنَا شِقۡوَتُنَا﴾) الشقاوة سوء العاقبة (﴿وَكُنَّا قَوۡمٗا ضَآلِّينَ ١٠٦﴾) عن الهدى (﴿رَبَّنَآ أَخۡرِجۡنَا مِنۡهَا فَإِنۡ عُدۡنَا﴾) لما تكره (﴿فَإِنَّا ظَٰلِمُونَ ١٠٧ قَالَ ٱخۡسَـُٔواْ فِيهَا﴾) أي ذلوا وانزجروا كما تنزجر الكلاب ﴿وَلَا تُكَلِّمُونِ ١٠٨﴾) في رفع العذاب أو لا تكلمون رأسًا (﴿إِنَّهُۥ﴾) أي الشأن (﴿كَانَ فَرِيقٞ مِّنۡ عِبَادِي يَقُولُونَ رَبَّنَآ ءَامَنَّا فَٱغۡفِرۡ لَنَا وَٱرۡحَمۡنَا وَأَنتَ خَيۡرُ ٱلرَّٰحِمِينَ ١٠٩﴾) قال ابن عطية: والفريق المشار إليه هم المستضعفون من المؤمنين، وهي وإن نزلت في شأن الكفار من قريش مع صهيب وبلال وعمار ونظرائهم إلا أن نظراءهم في ذلك مثلهم (﴿فَٱتَّخَذۡتُمُوهُمۡ سِخۡرِيًّا﴾) بكسر السين وضمها لغتان بمعنى الهزؤ، وزيدت ياء النسبة للمبالغة (﴿حَتَّىٰٓ أَنسَوۡكُمۡ ذِكۡرِي وَكُنتُم مِّنۡهُمۡ تَضۡحَكُونَ ١١٠﴾) ونسبة الإنساء إلى الفريق من حيث إنه كان بسببهم. والمعنى اشتغالهم بالهزؤ بهؤلاء أنساهم ما ينفعهم (﴿إِنِّي جَزَيۡتُهُمُ ٱلۡيَوۡمَ بِمَا صَبَرُوٓاْ﴾) أي بصبرهم على أذاكم (﴿أَنَّهُمۡ هُمُ ٱلۡفَآئِزُونَ ١١١﴾) المنتهون إلى غايتهم التي كانت أملهم، ومعنى الفوز النجاة من هلكة إلى نعمة (﴿قَٰلَ﴾) أي الله، أو الملك المأمور بسؤالهم (﴿كَمۡ لَبِثۡتُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ﴾) أي أحياء (﴿عَدَدَ سِنِينَ ١١٢﴾) تمييز لكم، وسؤاله لهم توقيف وهو تعالى يعلم عدد ما لبثوا، أو لفرط هول العذاب نسوا ذلك (﴿قَالُواْ لَبِثۡنَا يَوۡمًا أَوۡ بَعۡضَ يَوۡمٖ ١١٣﴾) قال ابن عطية والغرض توقيفهم على أن أعمارهم القصيرة أداهم الكفر فيها إلى

فَسْـَٔلِ ٱلْعَآدِّينَ ﴿١١٣﴾ قَـٰلَ إِن لَّبِثْتُمْ إِلَّا قَلِيلًا لَّوْ أَنَّكُمْ كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿١١٤﴾ أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَـٰكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ ﴿١١٥﴾﴾ [سورة المؤمنون]، **وقال تعالى** ﴿۞أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ ٱللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ ٱلْحَقِّ وَلَا يَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَـٰبَ مِن قَبْلُ فَطَالَ عَلَيْهِمُ ٱلْأَمَدُ فَقَسَتْ قُلُوبُهُمْ ﴿١٦﴾﴾ [سورة الحديد]، **والآياتُ في الباب كثيرة معلومة.**

عذاب طويل، وقيل معناه: السؤال عن مدة لبثهم في التراب أمواتًا، وعليه جمهور المتأولين. قال ابن عطية: وهو أصوب من حيث إنهم أنكروا البعث وكانوا يرون أن لا يقوموا من التراب، قيل لهم لما قاموا منه كم لبثتم (﴿فَسْـَٔلِ ٱلْعَآدِّينَ ﴿١١٣﴾﴾) أي القادرين على العدد فنحن في شيء لا نقدر معه على أعمال الكفر. والعادين الملائكة الحفظة (﴿قَـٰلَ إِن لَّبِثْتُمْ إِلَّا قَلِيلًا لَّوْ أَنَّكُمْ كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿١١٤﴾﴾) أي ما لبثتم فيها إلا زمانًا قليلا على فرض أنكم تعلمون مدة لبثكم (﴿أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَـٰكُمْ عَبَثًا﴾) أي عابثين بلا فائدة، حال أو مفعول له ملهيًا بكم، وما زيدت للتأكيد (﴿وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ ﴿١١٥﴾﴾) عطف على أنما.

(**وقال تعالى** ﴿۞أَلَمْ يَأْنِ﴾) أي ألم يحن (﴿لِلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ ٱللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ ٱلْحَقِّ﴾) أي ألم يأت وقت خشوعها عند ذكر الله، أو لأجل ذكر الله والموعظة وسماع القرءان. عن ابن عباس: عوتب المؤمنون بهذه الآية بعد ثلاث عشرة سنة من نزول القرءان. وهي هيئة تظهر في الجوارح متى كانت في القلب ولذا خص القلب بالذكر (﴿وَلَا يَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَـٰبَ مِن قَبْلُ﴾) كاليهود والنصارى عطف على تخشع على قراءته بالتحتية، ونهى عن مماثلة أهل الكتاب على القراءة بالفوقية وفيه التفات (﴿فَطَالَ عَلَيْهِمُ ٱلْأَمَدُ﴾) الزمان بينهم وبين أنبيائهم (﴿فَقَسَتْ قُلُوبُهُمْ﴾) معناه صلبت وقلّ خيرها وانفعالها للطاعات وسكنت إلى المعاصي ففعلوا منها ما هو مأثور عنهم (**والآيات**) القرءانية (**في الباب**) أي التحريض على تذكر الموت وترك الاغترار بالحياة (**كثيرة معلومة**)

٥٧٢ - وعن ابنِ عُمَرَ بنِ الخَطَّابِ رضي اللَّهُ عنهما قال: أَخَذَ رسولُ اللَّهِ ﷺ بِمَنكِبي فَقَالَ: «كُن فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ أَو عابِرُ سَبِيلٍ».

وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يقول: إِذَا أَمسَيتَ فَلا تَنْتَظِرِ الصَّبَاحَ، وَإِذَا أَصْبَحْتَ فَلا تَنْتَظِرِ المَسَاءَ، وَخُذ مِن صِحَّتِكَ لمَرَضِك وَمِن حَيَاتِكَ لمَوتِكَ». رواه البخاري.

والسعيد يكفيه واعظ واحد، بخلاف من لا نور له فلا ينجع فيه ألف عظة وشاهد.

٥٧٢ - (وعن ابن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما قال: أخذ رسول الله ﷺ بمنكبي) كأنه فعل به ذلك ليقبل على سماع ما يلقي إليه ويفيق من غمرة ما هو فيه من الشغل عن ذلك **(فقال كن في الدنيا كأنك غريب)** أي فلا تستكثر فيها من أمتعتها وزهراتها فإن شأن ذي الأسفار التخفيف عن نفسه بإلقاء ما يثقله، والإنسان في الدنيا غريب على الحقيقة لأن الوطن الحقيقي هو الجنة والإنسان في الدنيا في دار غربة كالمسافر من وطنه حتى يرجع إليه، والله الموفق لما يوصل إلى الرجوع إليه **(أو عابر سبيل)** أي داخل البلد على سبيل المرور بها لكونها على طريقك، ومن كان كذلك لا يأخذ منها إلا ما تدعو إليه ضرورة سفره من نحو طعام أو شراب **(وكان ابن عمر يقول إذا أمسيت)** أي دخلت في المساء **(فلا تنتظر الصباح)** وهو لغة من نصف الليل إلى الزوال، ومنه إلى نصف الليل المساء كما نقله السيوطي عن الجمهرة لابن دريد وقال: إنها فائدة عزيزة النقل، أما الصباح شرعًا فمن طلوع الفجر إلى طلوع الشمس والمعنى: إذا أدركك المساء فبادر بصالح العمل والتوبة من الزلل ولا تسوّف بأن تدرك زمن الصباح فتؤخر ذلك له فلعل الأجل ينقضي قبله كما يقع كثيرًا **(وإذا أصبحت فلا تنتظر المساء، وخذ من صحتك)** أي زمنها لعمل البر ما تدخره **(لمرضك)** لعجزك عن ذلك **(ومن حياتك)** لتمكنك فيها من عمل الطاعات **(لموتك)** ليؤنسك في القبر **(رواه البخاري)** والحديث تقدم مع «شرحه» في باب فضل الزهد.

٥٧٣ - وعنه أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قال: «ما حَقُّ امْرِئٍ مُسلِمٍ لَهُ شَيء يُوصي فِيهِ يبِيتُ لَيْلَتَيْنِ إِلا وَوَصِيَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ عِنْدهُ». متفقٌ عليه، هذا لفظ البخاري.

وفي روايةِ مسلم «يَبِيتُ ثَلاثَ لَيَالٍ»، قال ابنُ عُمَرَ: مَا مَرَّتْ عَلَيَّ لَيْلَةٌ مُنذُ سَمِعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ قال ذلِكَ إِلا وَعِنْدِي وَصِيَّتي.

٥٧٤ - وعنْ أَنَسٍ رضي اللَّهُ عنه قال: خَطَّ النَّبيُّ ﷺ خُطُوطًا

٥٧٣ - (**وعنه أن رسول الله ﷺ قال: ما حق**) أي ليس شأن (**امرئ مسلم**) من جهة الحزم والاحتياط (**له شيء**) في رواية له مال (**يوصي فيه يبيت**) أي ليس شأنه من جهة الحزم والاحتياط بياته كذلك لعله يفجؤه الموت وهو على غير وصية، ولا ينبغي للمؤمن أن يغفل عن ذكر الموت والاستعداد له، والوصف بالمسلم خرج مخرج الغالب ووصية الكافر جائزة في الجملة (**ليلتين**) والمعنى لا يمضي عليه زمان وإن كان قليلا (**إلا ووصيته مكتوبة عنده**) أي مشهود بها لأن الغالب في كتابتها الشهود، ولأن أكثر الناس لا يحسن الكتابة فلا دليل فيه على اعتماد الخط (**متفق عليه**) رواه البخاري ومسلم (**هذا لفظ البخاري**) في أول كتاب الوصايا من «صحيحه» (**وفي رواية مسلم يبيت ثلاث ليال**) كأن التقييد بالثلاث غاية التأخير. والجمهور على استحباب الوصية لأنه ﷺ جعلها حقا للمسلم لا عليه، ولو وجبت لكانت عليه لا له، وهو خلاف ما يدل عليه اللفظ وهذا في الوصية المتبرّع بها، أما الوصية بأداء الدين ورد الأمانات فواجبة (**قال ابن عمر**) وكان دأبه الاقتداء والاقتفاء (**ما مرت عليّ ليلة منذ**) أي من زمن (**سمعت رسول الله ﷺ قال ذلك إلا وعندي وصيتي**) أخذا بالأحوط ومسارعة لما حرّض الشارع إلى فعله.

٥٧٤ - (**وعن أنس رضي الله عنه قال: خطّ النبيّ ﷺ خطوطا**) يحتمل أن يكون على الكيفية الآتية في حديث ابن مسعود بما فيها من الخلاف

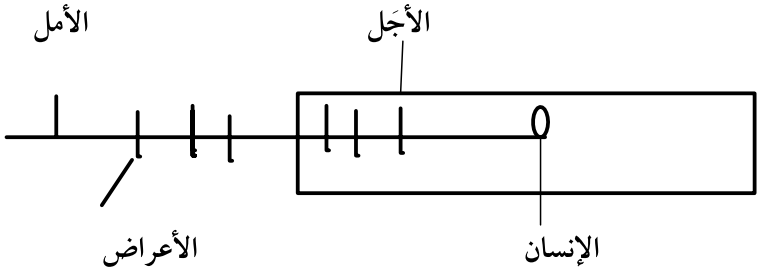
فقال: «هذه الأَمَلُ وَهَذا أَجَلُهُ، فَبَيْنَما هو كَذَلِكَ إِذ جَاءَ الخَطُّ الأَقْرَبُ». رواه البخاري.

٥٧٥ - وعن ابنِ مسعُودٍ رضيَ اللّه عنه قال: خَطَّ النَّبيُّ ﷺ خَطًّا مُرَبَّعًا وخَطَّ خَطًّا في الْوَسَطِ خَارِجًا مِنْهُ وخَطَّ خُطَطًا صِغَارًا إِلى هَذَا الَّذي في الوَسَطِ مِن جَانِبِهِ الَّذِي في الوَسَطِ، فَقَالَ: «هَذَا الإِنسَانُ، وَهَذَا أَجَلُهُ مُحِيطًا بِهِ - أَو قَد أَحَاطَ بِهِ - وَهَذَا الَّذِي هُوَ خَارِجٌ أَمَلُهُ وَهَذِهِ الخُطُطُ الصّغَارُ الأَعْرَاضُ، فَإِنْ أَخْطَأَهُ هَذَا نَهَشَهُ هَذا، وَإِنْ أَخْطَأَهُ هَذا نهَشَهُ هَذا».

(**فقال: هذه الأمل**) التأنيث باعتبار مفهوم الواحدة وهذا الذي هو خارج عن الخط المربع أمله وإلا فالخط مذكر كما قال فيه (**وهذا**) أي المعترض القاطع للخط المستطيل (**أجله فبينما هو كذلك**) أي تتعارضه حال بعد حال والأمل مستطيل (**إذ جاء الخط الأقرب**) أي من منتهى الخط الخارج الذي هو الأمل فقطعه (**رواه البخاري**) في كتاب الرقاق.

٥٧٥ - (**وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: خطّ النبيّ ﷺ خطا مربعًا وخط خطًا في الوسط**) بفتح السين (**خارجًا منه**) أي من الخط المربع (**وخط خططا**) بضم المعجمة والطاء الأولى للأكثر ويجوز فتح الطاء كذا في «فتح الباري» (**صغارًا**) بكسر المهملة (**إلى هذا**) أي الخط (**الذي في الوسط من جانبه**) متعلق بقوله وخط (**الذي في الوسط**) وهذا منه ﷺ من باب تصوير المعاني وإدخالها في أذهان السامعين بالتمثيل بالمحسوسات (**فقال: هذا الإنسان وهذا الذي هو خارج**) عن الخط المربع (**أمله وهذا**) أي الخط الحافّ (**أجله**) بدليل قوله «حافًا به» بالحاء المهملة وتشديد الفاء منصوب على الحال أي محيطًا بحفافيه أي بجوانبه (**وهذه الخطط**) بضمتين أو بضم ففتح (**الصغار الأعراض**) جمع عرض بفتحتين ما ينتفع به في الدنيا في الخير والشرّ (**فإن أخطأه هذا**) بأن نجا منه (**نهشه**) بالنون والهاء والشين المعجمة أي أصابه (**هذا**) وعبر بالنهش

رواه البخاري، وهذه صورته:



٥٧٦ - **وعن أَبي هُرَيْرَةَ رضيَ اللّهُ عنه أَنَّ رسُولَ اللّهِ ﷺ قال: «بادِرُوا بِالأَعْمَالِ سَبْعًا: هَل تَنْتَظِرُونَ إِلا فَقْرًا مُنْسِيًا، أَو غِنًى مُطغِيًا، أَوْ مَرَضًا مُفسِدًا،**

استعارة من لذغ ذات السم مبالغة في الإصابة والإهلاك. والمراد بالأعراض الآفات العارضة فإن سلم من هذا لم يسلم من ذاك، وإن سلم من الجميع بأن لم تصبه ءافة من مرض أو غير ذلك بغته الأجل. والحاصل أن من لم يمت بالسيف مات بالأجل ففي الحديث التحريض على قصر الأمل والاستعداد لبغتة الأجل (**رواه البخاري**).

٥٧٦ - (**وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: بادروا بالأعمال**) أي اسبقوا بما تمكنتم منه من الأعمال الصالحة (**سبعًا**) من النوازل أو الشئون وتذكير العدد لحذف المعدود (**هل تنتظرون**) أي في ترك المبادرة بالعمل (**إلا فقرا منسيا**) استثناء من أعم المفاعيل أي شيئًا من الأشياء المترقبة أو المترجاة، ونسبة النسيان إلى الفقر مجازية لأنه سبب النسيان والذي به تذهل الحافظة عما أورد فيها، وكذا إسناد الإطغاء إلى الغنى في قوله (**أو غنى مطغيًا**) أي يجاوز المرء عن حده ومقامه فيقع به في هوة المخالفات (**أو مرضا مفسدًا**) للأجزاء البدنية التي بسلامتها يحصل التمكن من التوجه إلى العبادات بخلافه فيذهل الشخص بما يلقاه من الألم على التوجه لها، ولذا قال ابن عمر: خذ من صحتك

أَو هَرَمًا مُفَنِّدًا، أَو مَوتًا مُجْهِزًا، أَوِ الدَّجَّالَ فَشَرُّ غَائِبٍ يُنْتَظَرُ، أَوِ السَّاعَةَ فَالسَّاعَةُ أَدْهَى وأَمَرُّ». رواهُ الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ.

٥٧٧ - وعنه قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «أَكْثِرُوا ذِكْرَ هَادِمِ اللَّذَّاتِ» يعني الموت. رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ.

لمرضك (**أو هرما**) عجز خلقي يحصل عند الكبر لا دواء له (**مفندًا**) أي ينسب به صاحبه لنقص العقل بسبب الهرم أي يتسبب عنه نقص العقل تارة واختلاله أخرى (**أو موتا مجهزا**) بإسكان الجيم وكسر الهاء أي سريعا. (**أو الدجال فشر غائب**) أي فهو شر غائب (**ينتظر**) لما يمتحن به العباد، فلا يكادون ينجون من فتنته إلا من عصم الله، فكيف التمكن من صالح العمل (**أو الساعة فالساعة أدهى**) أي أشد داهية وهي نازلة لا يهتدى لدوائها (**وأمرّ**) مما ينزل به من مصائب الدنيا. وحاصله أن الصحيح البدن ذا الكفاف المقصر في العبادات المفرّط في تعمير الوقت بصالح العمل مغبون في أمره ندمان في صفقته كما قال ﷺ: «نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس الصحة والفراغ» (**رواه الترمذي**) في «الزهد» من جامعه (**وقال: حديث حسن**) وقد تقدم مع شرحه في باب المبادرة إلى الخيرات.

٥٧٧ - (وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: أكثروا ذكر هادم اللذات) أي قاطعها، شبه وجود اللذات ثم زوالها بذكر الموت ببنيان مرتفع هدمته صدمات هائلة حتى لم تبق منه شيئًا (**يعني الموت**) هذا تفسير لهاذم اللذات (**رواه الترمذي**) والنسائي وابن ماجه (**وقال حديث حسن**) وحديث «أكثروا ذكر هاذم اللذات فإنه لم يذكره أحد في ضيق من العيش إلا وسعه عليه، ولا ذكره في سعة إلا ضيقها عليه» اهـ رواه البيهقي في «الشعب» وابن حبان من حديث أبي هريرة ومن هذا وأمثاله أخذ أئمتنا قولهم: يسنّ لكل أحد من «صحيح» وغيره ذكر الموت بقلبه ولسانه وإلا فبقلبه والإكثار منه حتى يكون نصب عينيه، فإن ذلك أزجر عن المعصية وأدعى إلى الطاعة كما يدل عليه زيادة «فإنه لم يذكره أحد» إلخ.

٥٧٨ - **وعنْ أُبيّ بنِ كَعْبٍ رَضيَ اللّهُ عنه قال: كانَ رَسولُ اللّهِ ﷺ إذا ذَهَبَ ثُلثُ اللَّيْلِ قامَ فقالَ: «يا أَيها النَّاسُ اذْكُرُوا اللَّهَ جَاءَتِ الرَّاجِفَةُ تَتْبَعُها الرَّادِفَةُ، جاءَ المَوْتُ بما فِيهِ، جاءَ المَوْتُ بما فِيهِ» قلتُ: يا رَسُولَ اللّهِ إنّي أُكْثِرُ الصَّلاةَ عَلَيْكَ فَكَمْ أَجْعَلُ لكَ مِن صَلاتي؟ فقال: «ما شِئْتَ» قُلْتُ الرُّبُعَ؟ قال: «ما شِئْتَ فإن زِدْتَ فهو خَيرٌ لكَ»**

٥٧٨ - (**وعن أُبيّ**) بضم الهمزة (**ابن كعب رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا ذهب ثلث**) بضم أوليه (**الليل قام**) أي من نومه (**فقال**) منبها لأمته من سنة الغفلة محرضا لها على ما يوصلها لمرضاة الله سبحانه من كمال رحمته (**يا أيها الناس اذكروا الله**) أي باللسان والجنان ليَحمِل ما يحصل من ثمرة الذكر على الإكثار من عمل البرّ وترك غيره (**جاءت الراجفة**) وهي النفخة الأولى التي تضطرب وتتحرك عندها الجبال، قال تعالى ﴿يَوْمَ تَرْجُفُ ٱلْأَرْضُ وَٱلْجِبَالُ ﴿١٤﴾﴾ [سورة المزمل] (**تتبعها الرادفة**) أي في الواقعة التي تردف الأولى وهي النفخة الثانية وبينهما أربعون سنة، والجملة حال (**جاء الموت بما فيه**) من الأهوال عند الاحتضار كما جاء في حديث «أنه ﷺ كان يدخل يده في علبة الماء أو الركوة ويمسح وجهه ويقول: إن للموت سكرات» وفي القبر من فتنته وعذابه وأهواله كما صحّ الأمر بالاستعاذة منها وفي قوله «بما فيه» تفخيم للأمر على السامعين (**قلت يا رسول الله إني أكثر الصلاة عليك**) فيه جواز ذكر الإنسان صالح عمله إذا أمن نحو العجب لغرض كالاستفتاء هنا المدلول عليه بقوله (**فكم أجعل لك من صلاتي؟**) أي ما قدر ما أصرفه في الدعاء لك والصلاة عليك؟ وأشتغل فيه عن الدعاء لنفسي؟ (**فقال ما شئت**) لم يحد له تحديدًا بل فرضه لمشيئته حثا له على أنه لو صرف زمن عبادته لنفسه جميعه للصلاة عليه ﷺ لكان أحرى وأولى، وخوفًا من أنه لو حد له بحد لأغلق عليه باب المزيد (**قلت الربع**) بالنصب أي أجعل لك الربع وكذا ما بعد (**قال: ما شئت، فإن زدت**) بالفاء وفي رواية بالواو في الكل (**فهو**) أي المزيد (**خير لك**)

قُلْتُ: فالنّصفَ؟ قال: «ما شِئتَ، فإن زدت فهو خير لك»، قلت: فَالثلثَينِ؟ قالَ: «ما شِئْتَ، فَإِن زِدْتَ فَهُوَ خَيْرٌ لكَ» قُلْتُ: أَجْعَلُ لكَ صَلاتي كُلَّها؟ قال: «إِذًا تُكْفَى هَمَّكَ ويُغْفَرَ لكَ ذَنْبُكَ». رواهُ الترمذي وقال: حديث حسن.

لزيادة الثواب بزيادته بشهادة «فمن يعمل مثقال ذرة خيرًا يره» **(قلت فالنصف)** الفاء فيه عاطفة على ما قبله أي أجعل لك النصف **(قال: ما شئت فإن زدت فهو خير لك قلت: فالثلثين، قال: ما شئت فإن زدت فهو خير لك، قلت: أجعل)** أي فإذا أجعل **(لك صلاتي كلها)** إذ ما بقي بعد الثلثين ما يستفهم عن زيادته عليها مما له وقع حتى ينتقل بعده إلى الجملة، فأخبر بذلك لأن الأمر انتهى إليه ووقف عنده، والمعنى أصرف جميع أوقات دعائي لنفسي للصلاة عليه **(قال: إذن تكفى همك)** المتعلق بالدارين بدليل ما جاء في رواية سندها حسن «قال رجل: يا رسول الله أرأيت إن جعلت صلاتي كلها عليك؟ قال: إذن يكفيك الله أمر دنياك وءاخرتك» ووجه كفاية المهمات بصرف ذلك الزمن إلى الصلاة عليه ﷺ أنها مشتملة على امتثال أمر الله تعالى وعلى ذكره وتعظيمه وتعظيم رسوله ﷺ، وقد جاء في الحديث القدسي «من شغله ذكري عن مسألتي أعطيته أفضل ما أعطي السائلين» ففي الحقيقة لم يفت بذلك الصرف شيء على المصلي، بل حصل له بتعرضه بذلك الثناء الأعظم أفضل ما كان يدعو به لنفسه، وحصل له مع ذلك صلاة الله وملائكته عليه عشرًا أو سبعين أو ألفًا كما جاء بذلك روايات، مع ما انضم لذلك من الثواب الذي لا يوازيه ثواب فأيّ فوائد أعظم من هذه الفوائد، ومتى يظفر المتعبد بمثلها فضلا عن أنفس منها، وأنى يوازي دعاؤه لنفسه واحدة من تلك الفضائل التي ليس لها مماثل ببركته ﷺ **(ويغفر لك ذنبك)** لأنه يبارك على نفسك بواسطته الكريمة في وصول كل خير إليك إذ قمت بأفضل أنواع الشكر المتضمن لزيادة الإفضال والإنعام المستلزمين لرضا الحق عنك ومن رضي عنه لا يعذبه **(رواه الترمذي وقال: حديث حسن)**.

٦٦ - باب استحباب زيارة القبور للرجال وما يقوله الزائر

٥٧٩ - عن بُرَيْدَةَ رضيَ اللّهُ عنه قال: قال رسُولُ اللّهِ ﷺ: «كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَن زِيارَةِ القُبُورِ فَزُوروها».

٦٦ - باب استحباب زيارة القبور للرجال

القبور جمع قبر وهو معروف وهو مما أكرم به بنو ءادم، وأول من سنه الغراب حين قتل قابيل أخاه هابيل. وخرج بالرجال النساء والخناثى فيكره لهم على الصحيح مطلقًا خشية الفتنة وارتفاع أصواتهن بالبكاء نعم يسنّ لهن زيارته ﷺ. قال بعضهم: وكذا مآثر الأنبياء والعلماء والأولياء فزوّارهم يعود عليهم منهم مدد أخروي لا ينكره إلا المجرمون **(وما يقوله الزائر)** أي من التحية والدعاء لهم وما مع ذلك.

٥٧٩ - (عن بريدة) بضم الموحدة وهو ابن الحصيب بضم المهملة ابن الحارث الأسلمي. أسلم **(رضي الله عنه)** قبل بدر ولم يشهدها، روي له عن رسول الله ﷺ مائة حديث وسبعة وسبعون حديثًا، سكن المدينة ثم البصرة ثم مرو، وتوفي بها سنة ثنتين أو ثلاث وستين، وهو ءاخر الصحابة موتًا بخراسان وبقي ولده بها **(قال: قال رسول الله ﷺ: كنت نهيتكم عن زيارة القبور)** لقرب عهدهم بالجاهلية وكلماتها القبيحة التي كانوا يألفونها على القبور **(فزوروها)** نسخ لذلك النهي لما تمهدت القواعد واتضحت الأحكام، فعلموا ما ينفع وما يضرّ، فحينئذ طلبها منهم وعللها كما في رواية أخرى لمسلم بأنها تذكر الآخرة أي لأنها ترقّ القلوب بذكر الموت وأحواله وما بعده، واتفقوا على ندبها للرجال في قبور المسلمين وإن بلوا، مع الترحم والاستغفار والتلاوة والدعاء لهم، وهي لمن كان يعرفهم في الدنيا ءاكد. وقد قسم المصنف الزيارة إلى أقسام، لأنها إما لمجرد تذكر الموت والآخرة فيكفي رؤية القبور من

رواهُ مسلم.

٥٨٠ - وعنْ عائشَةَ رضيَ اللّهُ عنها قالت: كان رسُولُ اللّهِ ﷺ كُلَّما كانَ لَيْلَتُها مِن رسولِ اللَّهِ ﷺ يَخْرُجُ مِنْ ءاخِرِ اللَّيْلِ إلى البَقِيعِ، فَيَقُولُ: «السَّلامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤمِنِينَ وأَتَاكُم ما تُوعَدُونَ، غَدًا مُؤَجَّلُونَ وإِنَّا إِن شَاءَ اللّهُ بِكُمْ لاحِقُونَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لأَهْلِ بَقِيعِ الغَرْقَدِ». رواهُ مسلم.

٥٨١ - وعن بُرَيْدَةَ رضيَ اللّهُ عنهُ قال: كَانَ النَّبيُّ ﷺ يُعَلّمُهُمْ إِذا خَرَجُوا إِلى المَقابِرِ أَن يَقُولَ قَائِلُهُم: «السَّلامُ عَلَيْكُمْ

غير معرفة أصحابها، وإما لنحو الدعاء فيسن لكل مسلم، وإما للتبرك فيسن لأهل الخير لأن لهم في برازخهم تصرفات وبركات لا يحصى مددها. وإما لأداء حق نحو صديق ووالد ولا يسن سفر الرجل لأجل الزيارة إلا لقبر نبيّ أو عالم أو صالح (**رواه مسلم**).

٥٨٠ - (**وعن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ كلما**) «ما» فيه وقتية، فلذا وصلت بها كل في الخط ونصبت على الظرفية (**كان ليلتها**) أي باعتبار دور القسم (**من رسول الله ﷺ يخرج**) جواب كلما لأنه وإن كان ظرفا فيه معنى الشرط لعمومه وهو العامل فيه وهما خبر كان، وذلك حكاية معنى كلامها لا لفظه، فكأن الراوي قال عن عائشة كان عادته أن يخرج (**من ءاخر الليل إلى البقيع**) قال النووي: «وهو مدفن أهل المدينة» (**رواه مسلم**) وءاخره (**فيقول: السلام عليكم دار قوم مؤمنين**).

٥٨١ - (**وعن بريدة رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ يعلمهم إذا خرجوا إلى المقابر**) جمع مقبرة (**أن يقول قائلهم**) أن ومنصوبها في تأويل مصدر مفعول يعلمهم وإذا ظرف له (**السلام عليكم**) أخذ منه أفضلية تعريف السلام على تنكيره والرد على من قال الأولى أن يقال للأموات عليكم السلام لأنهم ليسوا أهلًا للخطاب، والحديث «إن عليك السلام تحية الموتى» ورد بأن الخطاب لا فرق في النظر إليه بين تقدمه وتأخره

أَهْلَ الدّيارِ مِنَ المُؤْمِنِينَ والمُسْلِمِينَ وَإِنَّا إِن شاءَ اللّهُ بِكُمْ للاَحِقُونَ، أَسْأَلُ اللّهَ لَنَا ولَكُمُ العافِيَةَ» رواه مسلم.

٥٨٢ - وعنِ ابنِ عَبَّاسٍ رَضيَ الله عنهما قال: مَرَّ رسُولُ اللّهِ ﷺ بِقُبورٍ بالمَدِينَةِ فَأَقْبَلَ عَلَيْهِم بوَجْهِهِ فقالَ: «السَّلامُ عَلَيْكُمْ يا أَهْلَ القُبُورِ، يَغْفِرُ اللّهُ لَنا ولَكُمْ،

على أن الصواب أن الميت أهل للخطاب مطلقًا، لأن روحه[1] وإن كانت في أعلى عليين لها مزيد تعلق بالقبر فيعرف من يأتي، ومن لا كما دل عليه الخبر الصحيح «ما من أحد يمرّ بقبر أخيه المؤمن يعرفه في الدنيا فيسلم عليه إلا عرفه ورد عليه السلام» والحديث إخبار عن عادتهم في الجاهلية لا تعليم لهم **(أهل الديار)** بالنصب على الاختصاص وهو الأصح، أو النداء وأيد بوروده في رواية أخرى «يا أهل الديار» والمراد بالديار القبور، وسميت بذلك لأنها للموتى من حيث اجتماعهم كالديار للأحياء **(من المؤمنين والمسلمين)** بيان لأهل الديار للاحتراز عمن قد يكون في المقبرة من خارج عن الملة من الجاهلية **(وإنا إن شاء الله)** أتى به للتبرك امتثالا للآية أو تعليق بالنظر للحوق بهم في هذا المكان بعينه أو للموت على الإسلام **(بكم للاحقون أسأل الله لنا ولكم العافية)** وهي الأمن من مكره **(رواه مسلم)** في الجنائز، ورواه النسائي وابن ماجه.

٥٨٢ - (وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: مرّ رسول الله ﷺ بقبور بالمدينة، فأقبل عليهم بوجهه) ويؤخذ منه سنّ استقبال وجه الميت بوجه الزائر حال السلام عليه، وظاهر الحديث استمرار ذلك حال الدعاء أيضًا وعليه العمل كما قالوه، لكن السنة أنه حال الدعاء يستقبل القبلة كما علم ذلك من أحاديث أخرى في مطلق الدعاء، قال أصحابنا: ويسنّ التأدب مع الميت حال زيارته كما كان يفعل معه حال حياته **(فقال: السلام على أهل القبور، يغفر الله لنا ولكم)** وقدم نفسه

(١) أي التقيّ.

أَنْتُم سَلَفُنا ونحْنُ بالأَثَرِ». رواهُ الترمذي وقال: حديثٌ حسن.

٦٧ - باب كراهة تمني الموت بسبب ضر نزل به ولا بأس به لخوف الفتنة في الدين

٥٨٣ - عنْ أَبي هُرَيْرَةَ رضيَ اللّهُ عنه أَنَّ رسُولَ اللّه ﷺ قالَ: «لا يَتَمَنَّى أَحَدُكُمُ المَوْتَ إِمّا مُحسِنًا

اهتماما وفيما مرّ إعلاما بأن من أدب الداعي للغير أن يشرك فيه نفسه وأن يقدمها لحديث «ابدأ بنفسك» (**أنتم سلفنا**) لأن سلف الإنسان من مات قبله ممن يعزّ عليه وبهذا سمي الصدر الأول من الصحابة وتابعيهم وتابعي تابعيهم بالسلف الصالح وضابطه القرون الثلاثة التي شهد ﷺ بخيريتها (**ونحن بالأثر**) أي ميتون عن قريب، إذ كل ءات قريب (**رواه الترمذي، وقال: حديث حسن**).

٦٧ - باب كراهة

مصدر كره (**تمني الموت**) أي كراهية الشارع تمني الموت (**بسبب ضرّ نزل به**) الضرّ بضم الضاد المعجمة وهو كما في المصباح الفاقة والفقر اسم وبفتحها مصدر ضرّه يضرّه من باب قتل: إذا فعل به مكروها اهـ. وحينئذ فيقاس كراهية تمني الموت بسبب الأمراض والجراحات على ما صرح به في الترجمة من كراهيته بسبب الفقر والفاقة بجامع عدم الصبر في كل أحكام المولى سبحانه (**ولا بأس به**) كلمة تدل على الإباحة، بل قال جمع باستحباب تمنيه (**لخوف الفتنة في الدين**) ومن قال بالإباحة استند إلى عدم ورود الأمر بتمنيه حالة ئذ.

٥٨٣ - (عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: لا يتمنى) قال الحافظ ابن حجر: «الخطاب للصحابة والمراد هم ومن بعدهم من المسلمين عمومًا» (**أحدكم الموت**) أي لضرّ نزل به وإنما نهى عن تمنيه لأنه (**إما**) أن يكون (**محسنا**) أي مطيعًا لله تعالى قائمًا بوظائف

فَلَعَلَّهُ يَزْدادُ وَإِمَّا مُسِيئًا فَلَعَلَّهُ يَسْتَعْتِبُ». متفقٌ عليه، وهذا لفظ البخاري.

وفي روايةِ مسلم عن أَبي هُرَيْرَةَ رضي اللّهُ عنه عَن رسُولِ اللّهِ ﷺ قال: «لا يَتَمَنَّى أَحَدُكُمُ المَوْتَ وَلا يَدْعُ بِهِ مِن قَبْلِ أَن يَأْتِيَهُ إِنَّهُ إِذا ماتَ انْقَطَعَ عَمَلُهُ وَإِنَّهُ لا يَزِيدُ المُؤْمِنَ عُمُرُهُ إِلا خَيرًا».

الواجبات والمندوبات أو الواجبات فقط **(فلعله)** إذا طال عمره وهو على هذا الكمال **(يزداد)** أي خيرًا كثيرًا، فلا ينبغي له وهو على مدرج التزوّد للآخرة والاستكثار من حيازة ثواب الأعمال الصالحة أن يتمنى ما يمنعه عن البرّ والسلوك لطريق الله تعالى وزيادة رضاه وقد ورد «خياركم من طال عمره وحسن عمله» أي أنه يزداد الترقي في زيادة الأعمال المزيدة في القرب من الله تعالى فكيف يسأل قطع ذلك **(وإما)** أن يكون **(مسيئًا فلعله يستعتب)** أي يرجع إلى الله سبحانه بالتوبة وردّ المظالم وتدارك الفائت وطلب عتبى الله تعالى أي رضاه عنه، فالعتبى والإعتاب الإرضاء **(متفق عليه، وهذا لفظ البخاري)** في ءاخر حديث أوله «لن يدخل أحدًا عمله الجنة، قالوا: ولا أنت يا رسول الله قال: إلا أن يتغمدني الله بفضل ورحمة فسددوا وقاربوا ولا يتمنى» الحديث أخرجه في كتاب المرضى.

(وفي رواية مسلم، عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: لا يتمنى أحدكم) أي الواحد منكم، وكونه من ألفاظ العموم إنما هو إذا تقدمه نفي أو ما في معناه **(الموت ولا يدع به من قبل أن يأتيه)** وقوله **(إنه)** يصح فتحها تعليلا وكسرها استئنافا على أن الثاني لا ينافي الأول، والضمير يرجع إلى فاعل يتمنى **(إذا مات انقطع عمله)** في رواية «أمله» وهما متقاربان إذ المراد بالأمل ما يطمع فيه من ثواب العمل الذي يستكثر منه لو بقي والأمل كذلك ممدوح والمذموم من الأمل الذي يحمل على بطر أو فتور عن صالح العمل **(وإنه)** أي الشأن **(لا يزيد المؤمن عمره)** أي طوله **(إلا خيرًا)** كثيرًا لأن صدق إيمانه يحمله على استكثار صالح العمل سيما في ءاخر عمره.

٥٨٤ - وعنْ أَنَسٍ رضي اللّهُ عنه قال: قالَ رسُولُ اللّهِ ﷺ: «لا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمُ المَوْتَ لِضُرٍ أَصَابَهُ، فَإِن كانَ لا بُدَّ فاعِلاً فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ أَحْيِني ما كانَتِ الحَياةُ خَيْرًا لي وتَوَفَّني إِذا كانَتِ الوَفاةُ خَيرًا لي». متفقٌ عليهِ.

٥٨٥ - وعَن قَيسِ بنِ أَبي حازِمٍ قال: دَخَلْنا عَلى خَبَّابِ بنِ الأَرَتّ رضيَ اللّهُ عنهُ نَعُودُهُ وقَدِ اكْتَوى سَبْعَ كَيَّاتٍ فقال: إِنَّ أَصحابَنا الَّذِينَ سَلَفُوا

٥٨٤ - (**وعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: لا يتمنين أحدكم الموت لضرّ أصابه**) أي في دنياه، ويقاس به تمنيه لضر أصابه في بدنه، وإنما كره تمنيه حينئذ لأنه يشعر بعدم الرضا بالقضاء بخلافه عند عدمه (**فإن كان لا بد فاعلاً**) أي لا غنى له عن فعل التمني لغلبة نفسه وهواه عليه حتى منعاه من اجتناب المنهيّ عنه (**فليقل: اللهم أحيني ما كانت الحياة**) أي مدة كونها (**خيرا لي**) من الموت لاستكثاري فيها من صالح العمل من غير فتنة ولا محنة (**وتوفني إذا كانت الوفاة خيرًا لي**) من الحياة لخوف فتنة أو تثبيط عن العمل، فيسن للمتمني قول ذلك لأنه تيقظ به من سنة الغفلة الحاملة على التمني، ولأن الله هو العالم بحقائق الأمور وعواقبها (**متفق عليه**) أخرجه البخاري في الطب ومسلم في الدعوات.

٥٨٥ - (**وعن قيس**) بفتح القاف وسكون التحتية (**ابن أبي حازم**) واسمه عبد بن عوف بن الحارث الكوفي التابعي الجليل المخضرم، أدرك الجاهلية وجاء ليبايع النبي ﷺ فتوفي النبي ﷺ وهو بالطريق وأبوه صحابي (**قال: دخلنا على خباب بن الأرتّ**) بتشديد الفوقية (**رضي الله عنه نعوده**) جملة مستأنفة لبيان سبب دخوله عليه (**وقد اكتوى**) أي بالنار (**سبع كيات**) أي اكتوى سبع كيات في سبع مواضع من بدنه وهو نافع مجرب لبعض الأمراض والنهي عنه محمول على أنه إرشاد للتوكل الأفضل كما حمل عليه حديث «لا يسترقون ولا يكتوون» (**فقال: إن أصحابنا الذين سلفوا**) أي

مَضَوْا ولَم تَنْقُصْهُمُ الدُّنْيا، وإِنَّا أَصَبْنَا ما لا نجِدُ لَهُ مَوْضِعًا إلا الترابَ، ولَوْلا أَنَّ النَّبيَّ ﷺ نهانَا أَن نَدْعُوَ بالمَوْتِ لَدَعَوْتُ بِهِ، ثُمَّ أَتَيْنَاهُ مَرَّةً أُخْرَى وهُوَ يَبْني حائطًا لَهُ، فقال: «إِنَّ المُسْلِمَ لَيُؤْجَرُ في كُلّ شَيءٍ يُنْفِقُهُ إِلا في شَيءٍ يَجْعَلُهُ في هذا الترابِ». متفقٌ عليه، وهذا لفظ رواية البخاري.

٦٨ - باب الورع وترك الشبهات

ماتوا (**مضوا**) أي ذهبوا من الدنيا (**ولم تنقصهم الدنيا**) شيئًا مما لهم من المراتب المعدة لهم في الآخرة لأنهم لم يتمتعوا بشيء من مستلذات الدنيا فيكون ذلك منقصا لهم مما أعد لهم في الآخرة بل انتقلوا وأجورهم موفورة كاملة (**وإنا**) يعني نفسه وأرباب اليسار من الصحابة الذين نالوا من الغنائم وفاض فيهم العطاء (**أصبنا ما لا**) جاء عند الترمذي عنه «لقد رأيتني مع رسول الله ﷺ لا أملك درهما وإن في جانب بيتي الآن أربعين ألف درهم» الحديث (**لا نجد له موضعا**) لزيادته على الحاجة (**إلا التراب**) أي يدفن فيه ليحفظ من أيدي نحو السراق (**ولولا أن النبيّ ﷺ نهانا أن ندعو بالموت**) ظاهره العموم حتى ولو كان لخوف الفتنة في الدين وكأنه سمع النهي مطلقًا كما في أوّل أحاديث الباب (**لدعوت به، ثم أتيناه مرة أخرى وهو يبني حائطًا**) أي جدارًا (**له فقال: إن المسلم ليؤجر في كل شيء ينفقه**) أي من المال طلبًا لمرضاة الله سبحانه (**إلا في شيء**) أي ما ينقص ثوابه في كل شيء ينفقه إلا في شيء (**يجعله في هذا التراب**) عبر في هذا بالجعل لأن الإنفاق إنما يستعمل فيما كان في القرب واستعماله في غيره مجاز، وهذا من كمال خباب ومزيد عرفانه بمولاه فاشتد اتهامه لنفسه ونظره لها بعين النقص (**متفق عليه. وهذا لفظ رواية البخاري**).

٦٨ - باب الورع وترك الشبهات

هو عند العلماء ترك ما لا بأس به حذرًا مما به بأس، وقيل هو ترك

قالَ اللّهُ تعالى ﴿وَتَحْسَبُونَهُۥ هَيِّنًا وَهُوَ عِندَ ٱللَّهِ عَظِيمٌ ﴿١٥﴾﴾ [سورة النُّور]، **وقالَ تعالى** ﴿إِنَّ رَبَّكَ لَبِٱلْمِرْصَادِ ﴿١٤﴾﴾ [سورة الفجر].

٥٨٦ - وعنِ النُّعمانِ بنِ بَشيرٍ رضيَ اللّهُ عنهما قال: سمِعْتُ رسُولَ اللّهِ ﷺ يقُولُ: «إنَّ الحَلالَ بَيّنٌ وإنَّ الحَرامَ بَيّنٌ، وَبَيْنَهُما مُشْتَبِهاتٌ لا يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، فَمَنِ اتَّقى الشُّبُهاتِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وعِرْضِهِ،

الشبهات وهو الورع المندوب ويطلق على ترك المحرمات وهو الورع الواجب (**وترك الشبهات**) جمع شبهة وهو ما لم يتضح وجها حله وحرمته.

(**قال الله تعالى** ﴿وَتَحْسَبُونَهُۥ هَيِّنًا﴾) أي سهلًا لا تبعة فيه (﴿وَهُوَ عِندَ ٱللَّهِ عَظِيمٌ ﴿١٥﴾﴾) أي إثما وجرمًا (**وقال الله تعالى** ﴿إِنَّ رَبَّكَ لَبِٱلْمِرْصَادِ ﴿١٤﴾﴾) هو مكان يترقب فيه الرصد وهذا تمثيل لإرصاده لعباد بالخير فإنهم لا يفوتونه.

٥٨٦ - (وعن النعمان) بضم النون **(ابن بشير)** بفتح فكسر **(رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن الحلال بين)** قال النووي: «أي واضح لا يخفى حله كالخبز والفواكه والزيت والعسل والسمن ولبن مأكول اللحم وبيضه وغير ذلك من المطعومات وكذلك الكلام والنظر والمشي وغير ذلك من التصرفات فيها حلال بين واضح لا شك في حله» **(وإن الحرام بين)** قال النووي: «كالخمر والخنزير والميتة والبول والدم المسفوح وكذلك الزنا والكذب والغيبة والنميمة والنظر إلى الأجنبية - أي بشهوة - وأشباه ذلك» **(وبينهما)** أي البين من الأمرين **(مشتبهات)** قال النووي: «معناه ليست بواضحة الحل ولا الحرمة» **(لا يعلمهنّ كثير من الناس)** لتعارض الأمارتين، ولم يقل كل الناس لأن العلماء المحققين لا يشتبه عليهم ذلك، فإذا تردد ذلك بين الحلّ والحرمة ولم يكن نص أو إجماع اجتهد فيه المجتهد فألحقه بأحدهما بدليل شرعي، وإذا لم يبق له شيء فالورع تركه **(فمن اتقى الشبهات)** أي من احترز وحفظ نفسه عنها **(فقد استبرأ)** أي طلب البراءة أو حصلها **(لدينه)** من ذم الشرع **(وعرضه)** من وقوع الناس فيه لاتهامه بمواقعة

وَمَن وَقَعَ في الشُّبُهاتِ وقَعَ في الحَرام، كالرَّاعي يَرْعَى حَوْلَ الحِمى يُوشِكُ أَن يَرْتَعَ فِيهِ، أَلا وإِنَّ لِكُلّ مَلِكٍ حِمًى، أَلا وَإِنَّ حِمَى اللّهِ مَحَارِمُهُ، أَلا إِنَّ في الجسَدِ مُضغَةً إِذا صلَحَت صَلَحَ الجسَدُ كُلُّهُ وَإِذا فَسَدَتْ فَسدَ الجَسَدُ كُلُّهُ أَلا وَهِي القَلْبُ».

المحظورات إن واقع الشبهات (**ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام**) لأن من سهل على نفسه ارتكاب الشبهة أوصله الحال متدرّجا إلى ارتكاب المحرمات المقطوع بحرمتها (**كالراعي يرعى حول الحمى**) هو ما حمي من الأرض لأجل الدواب، ويمنع دخول الغير وهذا غير جائز إلا لله ورسوله لحديث «لا حمى إلا لله ورسوله» (**يوشك**) أي يسرع (**أن يرتع فيه**) أي في ذلك الحمى بناء على تساهله في المحافظة وجراءته على الرعي. ثم نبه بكلمة «ألا» على أمور خطرة في الشرع في ثلاثة مواضع إرشادًا إلى أن كل أمر دخله حرف التنبيه له شأن ينبغي أن يتنبه له المخاطب ويستأنف الكلام لأجله فقال (**ألا**) وهي مركبة من همزة الاستفهام وحرف النفي فيفيد التنبيه على تحقيق ما بعدها، وإلا فأداة التحقيق لا تقع الجملة بعدها إلا مصدرة بما يتلقى به القسم (**وإن لكل ملك حمى**) يمنع الناس عنه ويعاقب عليه والواو عاطفة على «أنبه» مقدر المشير إليه أداة التنبيه. والأولى أن يقال الواو استئنافية دالة على انقطاع ما بعدها عما قبلها (**ألا وإن حمى الله محارمه**) وهي المعاصي فمن دخلها بالتلبس بشيء منها استحق العقوبة، شبه المحارم من حيث إنها ممنوع التبسط منها بحمى السلطان. ولما كان التورّع والتهتك مما يتبع سلامة القلب وفساده نبه على ذلك بقوله (**ألا إن في الجسد مضغة**) أي قطعة من اللحم قدر ما يمضغ (**إذا صلحت**) بفتح اللام أفصح من ضمها أي بالإيمان والعلم والعرفان (**صلح الجسد كله**) بالأعمال والأخلاق والأحوال (**وإذا فسدت**) بفتح السين المهملة وضمها، والرواية بالأوّل أي تلك المضغة بالجحود، والشك والكفران (**فسد الجسد كله**) بالفجور والعصيان (**ألا وهي**) أي المضغة الموصوفة بما ذكر (**القلب**) فهو الملك

متفقٌ عليه. رَوَياه مِن طُرُقٍ بأَلْفاظٍ مُتَقارِبَةٍ.

٥٨٧ - وعنْ أَنَسٍ رضيَ اللّهُ عنه أَنَّ النَّبيَّ ﷺ وَجَدَ تَمْرَةً في الطَّرِيقِ فقالَ: «لَوْلا أَنِّي أَخافُ أَن تَكُونَ مِنَ الصَّدَقَةِ لأَكَلْتُها». متفقٌ عليه.

٥٨٨ - وعنِ النَّوَّاسِ بنِ سَمْعانَ رضيَ الله عنه عنِ النَّبيّ ﷺ قال: «البِرُّ حُسنُ الخُلُقِ، وَالإِثمُ ما حاكَ في نفْسِكَ وكَرِهْتَ أَن يَطَّلِعَ عَلَيْهِ النَّاسُ».

والأعضاء كالرعية، وهذا الحديث أصل عظيم من أصول الشريعة (**متفق عليه. رواياه**) أي في مواضع من صحيحيهما (**من طرق**) جمع طريق وهي رجال السند (**بألفاظ متقاربة**) أي بعضها يقرب من بعض من حيث المعنى.

٥٨٧ - (**وعن أنس رضي الله عنه أن النبيّ ﷺ وجد تمرة في الطريق**) أي كائنة فيه (**فقال: لولا أني أخاف أن تكون من الصدقة لأكلتها**) أي خوفي من كونها من تمر الصدقة موجود لأكلتها والمراد الصدقة التي لم تنته إلى محلها (**متفق عليه**) رواه مسلم في كتاب «الزكاة».

٥٨٨ - (**وعن النوّاس بن سمعان**) بكسر السين وفتحها ووقع في «صحيح مسلم» أنه أنصاري وحمل على أنه حليف لهم (**رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: البر**) وهو لمقابلته بالفجور عبارة عما اقتضاه الشرع وجوبا كما أن الإثم عما نهى عنه الشرع وتارة يقابل بالعقوق فيكون عبارة عن الإحسان كما أن العقوق عبارة عن الإساءة (**حسن الخلق**) أي معظم البر حسن الخلق أي التخلق فالحصر فيه مجازي كما في قوله «الحج عرفة» و«الدين النصيحة» والمراد من الخلق المعروف الذي هو طلاقة الوجه وكف الأذى وبذل الندى وأن يحب للناس ما يحب لنفسه (**والإثم**) أي الذنب كما علم من تعريفه وهمزته عوض من الواو كأنه يثم الأعمال أي يكسرها بإحباطه (**ما حاك**) أي تردد وتحرك وقيل أي رسخ وأثر (**في نفسك**) اضطرابًا وقلقًا ونفورًا وكراهية لعدم طمأنينتها ومن ثم لم يرض بالاطلاع عليه كما قال (**وكرهت أن يطلع عليه الناس**) أي

رواهُ مسلم.

«حاك»: بالحاء المهملة والكاف: أي تردد فيه.

٥٨٩ - وعن وابِصَةَ بنِ مَعْبَدٍ رضيَ اللّهُ عنه قال: أَتَيْتُ رسولَ اللّهِ ﷺ فقال: «جِئْتَ تسأَلُ عنِ البِرّ؟» قلتُ: نعم، فقال: «اسْتَفْتِ قَلْبَكَ، البِرُّ ما اطْمَأَنَّتْ إِلَيْهِ النَّفْسُ واطْمَأَنَّ إِلَيْهِ القَلْبُ، والإِثْمُ ما حاكَ في النَّفْسِ

وجوههم وأشرافهم وقد تبين من الحديث أن للإثم علامتين، ووجه كون كراهة اطلاع الناس على الشيء دليل الإثم أن النفس بطبعها تحب اطلاع الناس على خيرها وبرّها وتكره ضد ذلك فكراهتها اطلاع الناس على فعلها ذلك يدل على أنه إثم، والحديث مخصوص بغير مجرد خطور المعصية ما لم يعمل أو يتكلم **(رواه مسلم)** وهو من جوامع كلمه ﷺ بل من أوجزها إذ البرّ كلمة جامعة لجميع أفعال الخير وخصال المعروف، والإثم كلمة جامعة لجميع أفعال الشرّ والقبائح كبيرها وصغيرها، ولذا قابل ﷺ بينهما **(حاك بالحاء المهملة والكاف: أي تردد فيه)** الأولى «فيها» أي النفس.

٥٨٩ - (وعن وابصة) بكسر الموحدة **(ابن معبد)** بفتح الميم **(رضي الله عنه)** قدم على رسول الله ﷺ في عشرة رهط من قومه بني أسد بن خزيمة سنة تسع فأسلموا ورجع إلى بلاده، ثم نزل الجزيرة وسكن الرقة ودمشق ومات بالرقة ودفن عند منارة جامعها **(قال: أتيت رسول الله ﷺ فقال)** من باب الإخبار بالغيوب من جملة معجزاته الكبرى **(جئت تسأل عن البرّ قلت: نعم، قال: استفت قلبك)** أي اطلب الفتوى منه، ثم بين نتيجة الاستفتاء وأن فيه بيان ما سأل عنه فقال **(البرّ ما اطمأنت إليه النفس واطمأن إليه القلب)** أي نفسه وقلبه إن كان من أهل الاجتهاد وإلا فليسأل المجتهد فيأخذ ما اطمأنت إليه نفسه وسكن إليه قلبه، فإن لم يوجد شيء من ذلك فليترك ما التبس عليه من مطلوبه ولم يدر حله وحرمته **(والإثم ما حاك في النفس)** أي في نفس المجتهد ولم يستقرّ حله

وتَرَدَّدَ في الصَّدْرِ وإِنْ أَفْتَاكَ النَّاسُ وَأَفْتَوْكَ». حديثٌ حسن، رواهُ أَحمدُ، والدَّارِمِيُّ في «مُسْنَدَيْهِما».

٥٩٠ - وعنْ أَبي سِرْوَعَةَ - بكسر السين المهملة - عُقْبَةَ بنِ الحارِثِ رضيَ اللّهُ عنهُ أَنَّهُ تزوج ابْنَةً لأَبي إِهابِ بنِ عَزِيزٍ، فَأَتَتْهُ امْرأَةٌ فقالَت: إِنّي قَد أَرْضَعْتُ عُقْبَةَ وَالَّتي قَدْ تَزَوَّجَ بها، فقال لَها عُقبةُ: ما أَعْلَمُ أَنَّكِ أَرْضَعْتِني وَلا أَخْبَرتِني، فَرَكِبَ

عنده (**وتردد في الصدر**) ولم ينشرح له (**وإن أفتاك الناس**) أي غير أهل الاجتهاد من أولي الجهل والفساد وقالوا لك إنه حق فلا تأخذ بقولهم لأنه قد يوقع في الغلط وأكل الشبهة أو مطلق الناس فيشمل ما أفتى فيه المفتي بالحلّ في ظاهر الحكم الشرعي والورع تركه، وذلك كمعاملة من أكثر ماله حرام فلا يأخذ منه شيئًا ولا يعامله وإن أباح المفتي معاملته لعدم تعين ما يأخذه منه للحرام فلا يأخذه ورعا لاحتمال كونه الحرام في نفس الأمر. ولأن الفتوى غير التقوى (**وأفتوك**) هو بمعنى ما قبله كرر للتأكيد (**حديث حسن رواه أحمد**) يعني ابن حنبل الشيباني الإمام المشهور ولد ببغداد سنة أربع وستين ومائة وتوفي بها سنة إحدى وأربعين ومائتين وله سبعة وسبعون سنة (**و**) أبو عبد الله محمد بن عبد الرحمٰن السمرقندي (**الدارمي**) منسوب إلى دارم بطن من تميم مات سنة خمس وخمسين ومائتين (**في مسنديهما**).

المسند: هو ما جمع من الأحاديث على مسانيد الصحابة كل مسند على حدة.

٥٩٠ - (**وعن أبي سروعة بكسر السين المهملة**) وإسكان الراء وبالعين المهملة (**عقبة بن الحارث رضي الله عنه أنه تزوّج ابنة لأبي إهاب بن عزيز فأتته امرأة**) في رواية البخاري في البيوع امرأة سوداء، وفي رواية له في الشهادات: فجاءت أمة سوداء (**فقالت: إني قد أرضعت عقبة والتي قد تزوج بها، فقال لها عقبة: ما أعلم أنك أرضعتني ولا أخبرتني فركب**) أي

إلى رسُولِ اللّهِ ﷺ بالمَدِينَةِ فَسَأَلَهُ، فقال رسُولُ الله ﷺ: «كَيْفَ، وَقَدْ قِيلَ؟» فَفَارَقَها عُقْبَةُ ونكَحَتْ زَوْجًا غيرَهُ. رواهُ البخاري.

«إهاب» بكسر الهمزة. و«عزيزٌ» بفتح العين وبزاي مكرَّرة.

٥٩١ - وعنِ الحَسَنِ بنِ عَلِيّ رضيَ اللّهُ عنهما قال: حَفِظْتُ مِن رسُولِ اللّهِ ﷺ: «دَعْ ما يَرِيبُكَ إِلى مَا لا يَرِيبُكَ». رواهُ الترمذي وقال: حديث حسن صحيح.

من مكة (**إلى رسول الله ﷺ بالمدينة فسأله**) أي عن حكم هذه النازلة (**فقال رسول الله ﷺ: كيف**) أي كيف اجتماعكما بعد (**وقد قيل**) أي كيف اجتماعكما على حال قولها إنكما أخوان من الرضاعة إذ ذاك بعيد من المروءة (**ففارقها عقبة**) أي صورة أو طلقها احتياطًا أو ورعًا لا حكمًا بثبوت الرضاع وفساد النكاح إذ ليس قول المرأة الواحدة شهادة يجوز بها الحكم، نعم أخذ بظاهره الإمام أحمد فقال: الرضاع يثبت بشهادة المرضعة وعدمه، وفي المسألة خلاف طويل بينه الحافظ في كتاب الشهادات في باب شهادة المرضعة من «فتح الباري» (**ونكحت زوجا غيره**) وفي الحديث الحض على ترك الشبه والأخذ بالأحوط في الأمر (**رواه البخاري**) في العلم والبيوع والشهادات والنكاح من «صحيحه» ورواه أبو داود والترمذي والنسائي (**إهاب بكسر الهمزة**) أي وتخفيف الهاء وبالموحدة (**وعزيز بفتح العين وبزاي مكررة**).

٥٩١ - (**وعن الحسن بن عليّ**) بن أبي طالب بن عبد المطلب بن هاشم القرشي الهاشمي سبط رسول الله ﷺ وريحانته من الدنيا (**رضي الله عنهما قال: حفظت من رسول الله ﷺ: دع**) الظاهر أنه أمر ندب وإرشاد وحض على مكارم الأخلاق بالتورّع عن الشبه وليس أمر إيجاب بحيث يأثم تاركه ويكون عاصيًا بتركه (**ما يريبك إلى ما لا يريبك**) بفتح التحتية وضمها والفتح أفصح (**رواه الترمذي**) «في الزهد» من جامعه (**وقال: حديث حسن صحيح**) وشرح الحديث في باب

معناه: اترك ما تشُكُّ فيه وخُذ ما لا تشكُّ فيه.

٥٩٢ - وعن عائشةَ رضيَ اللّهُ عنها قالت: كانَ لأَبي بَكْرٍ الصِدّيقِ رضيَ اللّهُ عنهُ غُلامٌ يُخْرِجُ لَهُ الخَرَاجَ وكانَ أَبو بَكْرٍ رضيَ اللّهُ عنهُ يَأْكُلُ مِنْ خَرَاجِهِ، فَجَاءَ يَومًا بِشَيءٍ فَأَكَلَ مِنْهُ أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ لَهُ الغُلامُ: تَدْرِي مَا هَذا؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: ومَا هُوَ؟ قَالَ: كُنْتُ تَكَهَّنْتُ لإِنْسَانٍ في الجاهِلِيَّةِ ومَا أُحْسِنُ الكَهَانَةَ إلا أَنّي خَدَعْتُهُ، فَلَقِيَني فَأَعْطَاني لذلكَ هَذَا الَّذِي أَكَلْتَ مِنْهُ، فَأَدْخَلَ أَبُو بَكْرٍ يَدَه فَقَاءَ كُلَّ شَيءٍ في بَطْنِهِ.

الصدق (**ومعناه**) أي الحديث (**اترك ما تشك فيه**) أي مما تعارض فيه دليلا الحل والتحريم (**وخذ ما لا تشك فيه**) مما قام النص على حله، أو قال بحله مجتهد، قياسًا على ما جاء حله في النص ولم يعارضه ما يرده.

٥٩٢ - (وعن عائشة رضي الله عنها قالت: كان لأبي بكر الصديق رضي الله عنه غلام) قال الحافظ ابن حجر: لم أقف على اسمه (**يخرج له الخراج**) أي يأتيه بما يكسبه من الخراج، وهو ما يقرره السيد على عبده من مال يحضره من كسبه (**وكان أبو بكر رضي الله عنه يأكل من خراجه**) أي بعد أن يسأله عنه (**فجاء يومًا بشيء فأكل منه أبو بكر**) ولم يسأله ثم سأل (**فقال له الغلام: تدري**) همزة الاستفهام قبله مقدرة أي أتدري (**ما هذا**) أي الذي أكلته أي سبب حصوله ووصوله (**فقال أبو بكر: وما هو**) سؤال عن بيان حقيقة جهة وصوله (**قال: كنت تكهنت لإنسان في الجاهلية**) سميت بذلك لكثرة جهالاتها (**وما أُحسن الكهانة**) فجمع إلى قبح الكهانة قبح التشييع بما ليس له والخديعة كما قال (**إلا أني خدعته**) والخدع الإطماع بما لا وصول إليه (**فلقيني فأعطاني**) أي في الإسلام (**لذلك**) أي لأجله (**هذا الذي أكلت منه**) وكأنه دفع له حينئذ لأنه تبين له إذ ذاك ما كان قال قبل (**فأدخل أبو بكر يده فقاء كل شيء في بطنه**) قال ابن التين: إنما استقاء أبو بكر تنزّهًا لأن أمر الجاهلية وضع،

رواه البخاري.

«الخَراج»: شيءٌ يَجْعَلُهُ السَّيّدُ على عَبْدِهِ يُؤدّيهِ إلى السَّيّد كُلَّ يومٍ وبَاقي كَسْبِهِ يكون للعَبْدِ.

٥٩٣ - وعن نافِعٍ أَنَّ عُمَرَ بنَ الخَطَّابِ رَضيَ اللّهُ عَنْهُ كَانَ فَرَض لِلْمُهاجِرِينَ الأَوَّلِينَ أَربَعَةَ ءالافٍ، وفَرَضَ لابْنِهِ ثلاثةَ ءالافٍ وخَمْسَمائةٍ، فَقِيلَ لَهُ: هُوَ مِنَ المُهاجِرِينَ فَلِمَ نَقَصْتَهُ؟ فقال: إِنَّما هَاجَرَ بِهِ أَبوهُ.

ولو كان في الإسلام لغرم مثل ما أكل أو قيمته ولم يكفه القيء. قال الحافظ ابن حجر: «والذي يظهر أن أبا بكر إنما قاء لما ثبت عنده من النهي عن حلوان الكاهن وحلوان الكاهن ما يأخذه على كهانته، والكاهن من يخبر بما سيكون من غير دليل شرعي، وكان ذلك قد كثر في الجاهلية خصوصًا قبل ظهور النبيّ ﷺ» (**رواه البخاري**) في أيام الجاهلية من «صحيحه» (**الخراج**) بفتح أوليه (**شيء يجعله السيد على عبده يؤديه إلى السيد كل يوم**) أي مثلًا، إذ منه ما تجعل المرأة على عبدها والسيد على أمته أو يجعل عليه في الجمعة أو في الشهر أو في العام (**وباقي كسبه يكون للعبد**) أي يبيح له السيد أن ينتفع به إلا أنه لا يملكه العبد ولا يخرج عن ملك سيده إذ لا يملك الرقيق شيئًا وإن ملكه سيده.

٥٩٣ - (**وعن نافع**) مولى ابن عمر تابعي جليل (**أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان فرض**) أي قدر (**للمهاجرين الأولين**) أي لكل منهم أي من فيء ديوان العطاء (**أربعة ءالاف**) أي درهم (**وفرض لابنه**) أي عبد الله مع أنه منهم (**ثلاثة ءالاف وخمسمائة**) احتياطًا (**فقيل له**) لم يتعرض الحافظ لبيان القائل (**هو من المهاجرين**) أي فينبغي أن يكون له مثل ما لكل مهاجر (**فلم نقصته؟**) أي خمسمائة (**فقال: إنما هاجر به أبوه**) مرفوعًا بالواو. قال ابن علان: الذي رأيته في أصل مصحح معتمد من البخاري أبواه بصيغة المثنى بتغليب الأب على الأم، ونسبة المهاجرة به

يَقُولُ: لَيْسَ هُوَ كَمَنْ هَاجَرَ بِنَفْسِهِ. رواهُ البخاري.

٥٩٤ - وعنْ عَطِيَّةَ بنِ عُرْوَةَ السَّعْدِيّ الصَّحَابيّ رضيَ اللّهُ عنهُ قالَ: قال رسُولُ اللّهِ ﷺ: «لا يَبْلُغُ العَبْدُ أَن يَكُونَ مِنَ المُتَّقِينَ حتَّى يَدَعَ ما لا بَأْسَ بِهِ حَذَرًا لِمَا بِهِ البَأْسُ». رواهُ الترمذي وقال: حديثٌ حسن.

٦٩ - باب استحباب العُزلة عند فساد الزمان أو الخوف من فتنة في الدين ووقوع في حرام وشبهات ونحوها

إلى الأم مجاز، والمهاجر به حقيقة إنما هو أبوه (**يقول ليس هو كمن هاجر بنفسه**) وعانى كلفتها وذاق مرارة وعثاء السفر ومشقتها. وكان سن ابن عمر حين هاجر به أبوه إحدى عشرة سنة (**رواه البخاري**) في أبواب الهجرة من «صحيحه».

٥٩٤ - (**وعن عطية بن عروة السعدي**) بفتح المهملة (**الصحابي رضي الله عنه**) روي له عن رسول الله ﷺ ثلاثة أحاديث (**قال: قال رسول الله ﷺ: لا يبلغ العبد**) أي لا يصل (**أن يكون من المتقين**) أي من الموصوفين بكمال التقوى (**حتى يدع**) أي يترك خشية من الله (**ما لا بأس به**) أي بظاهر الفتوى أو مطلقًا (**حذرًا**) بفتح أوليه مفعول مطلق لفعل هو وفاعله في محل الحال أي حال كونه يحذر حذرًا. أو مفعول له (**لما**) أي للذي (**به البأس**) وهذا من باب قوله ﷺ «فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام» (**رواه الترمذي**) في الزهد من «جامعه» (**وقال: حديث حسن**) ورواه ابن ماجه في الزهد من «سننه» أيضًا، والحاكم في «مستدركه»، والله أعلم.

٦٩ - باب استحباب العزلة

بضم المهملة وسكون الزاي اسم مصدر اعتزله وتعزله أي تجنبه (**عند فساد الزمان**) أي تغيره بحسب ما يظهره الله فيه من فساد بعد صلاح أهله كأن يبدو الرياء والكذب بعد الصدق والخيانة بعد الأمانة وهكذا (**أو**) عند (**الخوف**) أي الخشية (**من فتنة**) أي محنة (**في الدين**) بسبب الدين

قال الله تعالى ﴿فَفِرُّوٓاْ إِلَى ٱللَّهِۖ إِنِّي لَكُم مِّنۡهُ نَذِيرٞ مُّبِينٞ ٥٠﴾ [سورة الذاريات].

٥٩٥ - وعن سعدِ بنِ أَبي وقَّاصٍ رضي اللَّهُ عنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللّهِ ﷺ يَقُول: «إِنَّ اللّهَ يحِبُّ العَبدَ التَّقِيَّ الغَنِيَّ الخَفِيَّ». رواه مسلم.

التي تنشأ عن الاجتماع به كأن يداهنهم على محرّم أو يرى منهم منكرًا أو يقرهم عليه أو نحو ذلك أي وإن لم يكن ذلك من فساد الزمان وإنما ذلك ناشئ عن اجتماع مخصوص له **(ووقوع في حرام وشبهات ونحوها)** معطوفة على محنة من عطف الخاص على العام، وكون الوقوع في الشبه من المحنة في الدين إما باعتبار كونها حرامًا في نفس الأمر، وأن الوقوع فيها يجرّ إلى الوقوع فيه. قال المصنف: المختار تفضيل المخالطة لمن لا يغلب على ظنه وقوع المخالفة بسببها، فإن أشكل فالعزلة أولى.

(قال الله تعالى ﴿فَفِرُّوٓاْ إِلَى ٱللَّهِۖ﴾) أي من جميع ما عداه، وهو أمر بالدخول في الإيمان بالله وطاعته وجعل الأمر بذلك بلفظ الفرار تنبيهًا على أن وراء الناس عقابًا وعذابًا وأمرًا حقه أن يفر منه فجمعت لفظة ففروا التحذير والاستدعاء (﴿إِنِّي لَكُم مِّنۡهُ نَذِيرٞ مُّبِينٞ ٥٠﴾) يجب أن ينذر ويحذر، أو يبين كونه منذرًا من الله بالمعجزات.

٥٩٥ - (وعن سعد بن أبي وقاص) واسمه مالك، وسعد أحد العشرة المبشرة بالجنة **(رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن الله يحبّ)** المراد من المحبة لاستحالة قيام حقيقتها من الميل النفساني به تعالى غايتها مجازًا مرسلًا من إطلاق اللازم وإرادة الملزوم من التوفيق للطاعة أو الإنابة بأحسن الفضل أو الثناء عليه عند ملائكته **(العبد)** أي المكلف ولو حرّا وهو أسنى أوصاف الإنسان **(التقي)** الممتثل للأوامر والمجتنب للنواهي **(الغني)** الغنى المحمود شرعًا **(الخفي)** بالخاء المعجمة الخامل المنقطع إلى العبادة والاشتغال بها وبأمور نفسه التي تعنيه دينا ودنيا **(رواه مسلم)**

والمراد بـ «الغَنِيّ»: غِنَى النَّفسِ، كما سبق في الحديث الصحيح.

٥٩٦ - وعنْ أَبي سعيدٍ الخُدْرِيّ رضي اللَّهُ عنه قال: قال رَجُلٌ: أَيُّ النَّاسِ أَفضلُ يا رسولَ اللّه؟ قال: «مُؤْمِنٌ يُجَاهِدُ بِنَفسِهِ وَمَالِهِ في سبِيلِ اللَّهِ» قال: ثم مَن؟ قال: «ثم رَجُلٌ مُعتَزِلٌ في شِعْبٍ مِن الشِعَابِ يَعبُدُ رَبَّه».

وفي روايةٍ:

وأحمد (**المراد بالغني**) بفتح المعجمة (**غنى النفس**) ويؤيد هذا قوله (**كما سبق في الحديث الصحيح**) أي من حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ «ليس الغنى عن كثرة العرض ولكن الغنى غنى النفس».

٥٩٦ - (**وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رجل أيّ الناس أفضل**) وعند البخاري في رواية «أي الناس خير» (**يا رسول الله قال مؤمن يجاهد بنفسه وماله في سبيل الله**) هو في لسان الشرع عبارة عن جهاد الكفار وإعزاز الدين أي يقاتل بنفسه ويحمل ويعين بماله في ذلك (**قال ثم من**) أي بعده في ذلك (**قال: ثم رجل**) وعند مسلم مؤمن (**معتزل في شعب من الشعاب**) والشعب بكسر الشين المعجمة هو الطريق في الجبل وما انفرج بين الجبلين ومسيل الماء وقوله (**يعبد ربه**) زاد مسلم في رواية له «يقيم الصلاة ويؤتي الزكاة حتى يأتيه اليقين ليس من الناس إلا في خير» والجملة مستأنفة استئنافًا بيانيًا لبيان الحامل له على الاعتزال فإن في الاجتماع بالناس الشغل عن ذلك. وفي الخلوة الجلوة ولا ينافي هذا الحديث حديث «خيركم من تعلم القرءان وعلمه» وحديث «خيركم من طال عمره وحسن عمله» ونحوهما لأن هذا الاختلاف بحسب الأوقات والأقوام والأحوال، وفي الحديث فضل العزلة به. قال ابن حجر: والذي يظهر أنه محمول على ما بعد عصر النبيّ ﷺ (**وفي رواية**) هي للبخاري في «الجهاد صحيحة» إلا أنه قال: ثم مؤمن في

«يتَّقِي اللّهَ وَيَدَعُ النَّاسَ مِن شَرّهِ». متفقٌ عليه.

٥٩٧ - وعنه قالَ: قال رسولُ اللّهِ ﷺ: «يُوشِكُ أَن يَكُونَ خَيْرَ مَالِ المُسْلِمِ غَنَمٌ يَتَّبعُ بهَا شَعَفَ الجِبَالِ ومَوَاقِعَ الْقَطْرِ يَفِرُّ بِدِينِهِ مِنَ الفِتَنِ». رواه البخاري.

و«شعف الجبال»: أعلاها.

٥٩٨ - وعنْ أَبي هُرَيْرَةَ رضيَ الله عنه عنِ النَّبيّ ﷺ قال: «ما بَعَثَ اللّهُ نَبِيًّا إِلا رَعَى الْغَنَمَ»

شعب من الشعاب (**يتقي**) الله أي لمراقبته مولاه وعلمه بأنه رقيب عليه محيط به (**ويدع الناس**) أي يتركهم (**من شره**) باعتزاله عنهم وانفراده فلا يصل إليهم شرّه (**متفق عليه**) فأخرجه البخاري في الجهاد وفي الرقاق، وأخرجه مسلم في الجهاد، ورواه أبو داود والترمذي.

٥٩٧ - (**وعنه قال: قال رسول الله ﷺ يوشك**) بضم التحتية وكسر الشين المعجمة. أي يقرب (**أن يكون خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال ومواقع القطر**) أي الغيث ومواقعه هي مواضع الكلأ لأن المطر إذا أصاب الأرض أعشبت (**يفر بدينه من الفتن رواه البخاري**) في الإيمان وفي الجزية والفتن ورواه أبو داود في الفتن، ورواه النسائي في الإيمان، وابن ماجه في الفتن (**وشعف الجبال**) بفتح الشين المعجمة والمهملة بعدها فاء جمع شعفة كأكم وأكمة وجمعها شعاف (**أعلاها**) قال الحافظ ابن حجر: والماء والمرعى يكون فيها ولا سيما في بلاد الحجاز، والخبر دالّ على فضيلة العزلة لمن خاف على دينه.

٥٩٨ - (**وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: ما بعث الله نبيًا إلا رعى**) وفي نسخة من البخاري راعي بصيغة اسم الفاعل (**الغنم**) قال الحافظ ابن حجر: «وذلك ليتمرّنوا برعيها على ما سيكلفون من القيام بأمر الأمة ولأن في مخالطتها يحصل الحلم والشفقة لأنهم إذا صبروا على رعيها وجمعها بعد تفريقها في المرعى ونقلها من مسرح إلى

فَقَال أَصحابُه: وَأَنْتَ؟ قَالَ: «نَعَمْ، كُنْتُ أَرْعَاهَا عَلى قَرارِيطَ لأَهْلِ مَكَّةَ». رواه البخاري.

٥٩٩ - وعنه عَن رسولِ اللَّهِ ﷺ أَنه قال: «مِنْ خَيْرِ مَعَايشِ النَّاسِ رَجُلٌ مُمْسِكٌ عِنَانَ فَرسِهِ في سَبِيلِ اللّهِ يَطيرُ عَلى مَتْنِهِ، كُلَّمَا سَمِعَ هَيْعَةً أَوْ فَزْعَةً طارَ علَيْهِ يَبْتَغِي الْقَتلَ والمَوْتَ مظَانَّه،

ءاخر ودفع غدرها من سبع وغيره كالسارق، وعلموا اختلاف طباعها وشدة تفرقها مع ضعفها واحتياجها إلى المعاهدة ألفوا من ذلك الصبر على الأمة، وعرفوا اختلاف طباعها وتفاوت عقولها فجبروا كسرها ورفقوا بضعفائها وأحسنوا التعاهد لها فيكون تحملهم لمشقة ذلك أسهل مما لو كلفوا القيام بذلك من أول وهلة لما يحصل لهم من التدريج على ذلك برعي الغنم، وخصت الغنم بذلك لكونها أضعف من غيرها (**فقال أصحابه: وأنت**) بحذف همزة الاستفهام أي وأنت أيضًا رعيتها (**قال نعم**) ذكره لذلك بعد علم كونه أكرم خلق الله على الله من عظيم تواضعه لربه، وفيه اعتراف بمنة الله سبحانه، وفيه التحريض للأمة على سلوك ذلك (**كنت أرعاها على قراريط لأهل مكة**) اسم مرعى بمكة (**رواه البخاري**) في الإجارة من صحيحه، ورواه ابن ماجه في الإجارة من «سننه».

٥٩٩ - (**وعنه عن رسول الله ﷺ قال: من خير معايش**) والمراد أي عيش به الحياة (**الناس**) قال النووي: أي من خير أحوال عيشهم (**رجل**) هو على تقدير مضاف أي معاش رجل فحذف وأقيم المضاف إليه مقامه فارتفع (**ممسك عنان فرسه في سبيل الله**) والمراد به جهاد الكفار، وقوله (**يطير على متنه كلما**) ظرف لقوله طار أي في وقت (**سمع هيعة**) بفتح الهاء والعين المهملة وسكون التحتية بينهما (**أو فزعة**) بفتح الفاء والمهملة وسكون الزاي بينهما (**طار عليه**) أي على فرسه وهو كما في «المصباح» يطلق على الذكر والأنثى من الخيل (**يبتغي القتل**) أي من الكفار له (**والموت**) أي حتف أنفه (**مظانه**) أي فيما يظن وجوده فيه أي

أَوْ رَجُلٌ في غُنَيمَةٍ في رَأْسِ شَعَفَةٍ مِن هَذِهِ الشَّعَفِ أَوْ بَطنِ وادٍ مِن هَذِهِ الأَوديَةِ يُقيمُ الصَّلاةَ ويُؤتي الزَّكاةَ ويَعْبُدُ رَبَّهُ حتَّى يَأْتِيَهُ اليَقِينُ ليسَ مِنَ النَّاسِ إلا في خَيْرٍ». رواه مسلم.

«يطيرُ»: أي يُسْرِع. و«مَتْنُهُ»: ظَهْرُهُ. و«الهَيْعَةُ»: الصَّوتُ للحرب. و«الفَزعَةُ»: نحوُهُ.

يطلب ذلك في مواطنه التي يرجى فيها لشدة رغبته في الشهادة. وفيه فضيلة الموت في سبيل الله وإن لم يقتله العدوّ (**أو**) للتنويع ويحتمل كونها بمعنى الواو فإن كلًا منهما عيشه محمود ءاخره (**رجل في غنيمة**) بضم الغين المعجمة والتصغير للتقليل إيماء إلى الإعراض عن الاستكثار من الدنيا والاقتصار على ما تدعو إليه الحاجة (**في رأس شعفة من هذه الشعف**) الظرف الأول في محل الصفة لغنيمة والثاني صفة لشعفة أي في أعلى جبل من هذه العوالي (**أو**) للتنويع (**بطن واد من هذه الأودية**) جمع قلة لواد والوادي كل منفرج بين جبال وءاكام يكون منفذًا للسيل وذلك لأن صاحب الغنيمة تابع للكلإ سواء كان في الأعلى أو في الأسفل. وقوله (**يقيم الصلاة**) أي يؤديها جامعة لأركانها وشرائطها وءادابها (**ويؤتي الزكاة**) أي المفروضة (**ويعبد ربه**) بأنواع الطاعات (**حتى يأتيه اليقين**) أي الموت المتيقن لحاقه (**ليس من الناس**) أي من أمورهم وأحوالهم في شيء من الأشياء (**إلا في خير**) فهو استثناء من أعم الأشياء كما قدرناه لاعتزالهم عنه ومجانبته لهم (**رواه مسلم. يطير**) بفتح أوله (**أي يسرع**) وأراد به مع بيان معنى طار المذكور في الحديث التنبيه على أنه من باب ضرب (**ومتنه**) بفتح الميم وسكون الفوقية بعدها نون (**ظهره**) مأخوذ من متن الأرض وهو ما صلب وارتفع منها (**والهيعة الصوت للحرب**) عند حضور العدو، وفي «النهاية»: الهيعة الصوت الذي يفزع منه ويخافه عدو (**والفزعة نحوه**) هذا محتمل للتوافق كما جرت به عادة المحدثين من استعمالهم فيما يكون معناه موافقًا لمعنى ما قبله، فإن توافقا لفظًا ومعنى قالوا فيه «مثله» ففي شرح مسلم للمصنف الفزعة النهوض

و«مَظانُّ الشيءِ»: المواضع التي يُظَنُّ وجودُه فيها. و«الغُنَيْمَةُ» - بضم الغين - تصغير الغنم. و«الشَّعَفَةُ» بفتح الشين والعين: وهي أَعلى الجَبَل.

٧٠ - باب فضل الاختلاط بالناس وحضور جمعهم وجماعاتهم ومشاهد الخير ومجالس الذكر معهم وعيادة مريضهم وحضور جنائزهم ومواساة محتاجهم وإرشاد جاهلهم وغير ذلك من مصالحهم لمن قدر على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وقمع نفسه عن الإِيذاء وصبر على الأذى

إلى العدو، وإنما كان حينئذ قريبًا لأنه إنما يكون عند الصوت (**ومظان الشيء**) بفتح الميم والظاء المعجمة جمع مظنة بفتح الميم وكسر الظاء (**المواضع التي يظن وجوده فيها**) أي ظنًّا قويًّا يقرب أن يلحق بالعلم.

(**والغنيمة بضم الغين**) المعجمة (**تصغير الغنم**) بفتح أوليه (**والشعفة بفتح الشين**) أي المعجمة (**والعين**) أي المهملة (**وهي أعلى الجبل**) والله أعلم.

٧٠ - باب فضل الاختلاط بالناس

أي عند السلامة مما ذكر في الباب قبله (**وحضور جمعهم**) بضم ففتح جمع جمعة بضم فسكون أو فتح (**وجماعاتهم**) جمع جماعة أي في الصلوات المكتوبات (**ومشاهد الخير**) من الأعياد ومجالس العلم والتذكير بالله تعالى (**ومجالس الذكر معهم**) أي حضوره ما ذكر مع المسلمين وفي جملتهم ليندرج معهم في ثوابهم ولتعود بركة الفالح على غيره (**وعيادة مريضهم**) وسيأتي أنها مندوبة (**وحضور جنائزهم**) وهي مندوبة إن حصل الكفاية (**ومواساة محتاجهم**) وتقدم أنها فرض كفاية على مياسير المسلمين (**وإرشاد جاهلهم**) وهو فرض كفاية بذلا للنصيحة الواجبة لعامة المسلمين بعضهم على بعض (**وغير ذلك من مصالحهم**) التي يتمكن منها بالاجتماع بالناس (**لمن قدر على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وقمع نفسه عن الإيذاء والصبر على الأذى**).

اعْلـم أَن الاختِلاط بالنَّاسِ على الوَجْهِ الذي ذَكَرْتُهُ هو المختارُ الذي كان عليه رسولُ اللَّهِ ﷺ وسائِرُ الأَنبياءِ صلواتُ اللّهِ وسلامُه عليهم، وكذلك الخُلفاءُ الرَّاشِدونَ وَمَن بعدَهُم مِن الصَّحَابةِ والتَّابعينَ ومَن بَعدَهُم من عُلَمَاءِ المسلِمينَ وأَخْيارِهم، وهو مَذْهَبُ أَكْثَرِ التَّابعِينَ ومَن بعدَهُم، وَبِهِ قَالَ الشَّافعيُّ وأَحْمَدُ وَأَكْثَرُ الفُقَهَاءِ رضي اللَّهُ عنهم أَجمعين.

(اعلم أن الاختلاط بالناس على الوجه الذي ذكرته) أي من شهود خيرهم دون شرهم وسلامتهم من شره **(هو المختار الذي كان عليه رسول الله ﷺ)** إذ كان يجمع الناس ويقيم لهم أعمالهم ويبين لهم أحوالهم **(وسائر الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم)** أي وباقي الأنبياء **(وكذلك)** أي وكالمذكور من الأنبياء **(الخلفاء الراشدون)** هم الأربعة الذين تمت بهم مدة الخلافة المشار إليها في حديث «الخلافة بعدي ثلاثون سنة ثم تصير ملكًا عضوضًا» **(ومن بعدهم من الصحابة)** أفرد الخلفاء بالذكر لمزيد فضلهم وكمال علمهم ولمزيد ملازمتهم المصطفى ﷺ وباقي الصحابة رضي الله عنهم لا يساوونهم في ذلك، والمراد من الصاحب هنا الصحابي وهو من اجتمع مؤمنًا بنبينا ﷺ حال حياته ولو لحظة ومات على الإيمان **(والتابعين)** جمع تابعي وهو من اجتمع بالصحابي **(ومن بعدهم من علماء المسلمين وأخيارهم)** جمع خير بالتشديد أو بالتخفيف كأموات جمع ميت مخفف ميت كأقوال جمع قول **(هو مذهب أكثر التابعين ومن بعدهم)** أي من أتباع التابعين المشهود لقرونهم الثلاثة بالخيرية، وذكر هذا ثانيا لبيان أنه مذهب اقتضاه الدليل وأوّلا لبيان أنه عمهم **(وبه قال الشافعي وأحمد وأكثر الفقهاء)** أي من أئمة المذاهب الذين هم الأسوة وفيهم القدوة **(رضي الله عنهم أجمعين)** وقال الحافظ في فتح الباري بعد نقل اختيار المصنف المذكور: وقال غيره يختلف باختلاف الأشخاص، فمنهم من يتعين عليه أحد الأمرين، ومنهم من يترجح له وليس الكلام فيه، بل إذا تساويا فيختلف باختلاف الأوقات،

قال الله تعالى ﴿وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡبِرِّ وَٱلتَّقۡوَىٰۖ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡإِثۡمِ وَٱلۡعُدۡوَٰنِۚ ٢﴾ [سورة المائدة]، **والآيات في معنى ما ذكرته كثيرة معلومة.**

٧١ - باب التواضع وخفض الجناح للمؤمنين

فمنهم من يتحتم عليه المخالطة من كانت له قدرة على إزالة المنكر فيجب عليه إما عينيا وإما كفائيا بحسب الحال والإمكان، وممن يترجح من يغلب على ظنه أنه يسلم في نفسه إذا قام في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وممن يستوي من يأمن على نفسه لكن يتحقق أنه لا يطاع، وهذا حيث لا تكون فتنة عامة، فإن وقعت الفتنة ترجحت العزلة لما ينشأ عنها غالبًا من الوقوع في المحذور، وقد تقع العقوبة بأصحاب الفتنة فتعم من ليس من أهلها كما قال تعالى ﴿وَٱتَّقُواْ فِتۡنَةٗ لَّا تُصِيبَنَّ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنكُمۡ خَآصَّةٗۖ ٢٥﴾ [سورة الأنفال] (**قال الله تعالى** ﴿وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡبِرِّ وَٱلتَّقۡوَىٰۖ ٢﴾) أي ففيه الاجتماع للتعاون على البر أي فعل المأمورات كالجمعة والجماعات وإقامة الشرائع والتعاون على التقوى عن المنهيات (**والآيات في معنى ما ذكرته**) أي من طلب الاجتماع لإقامة الشرائع وإبطال المفاسد (**كثيرة معلومة**) قال الله تعالى ﴿وَلۡتَكُن مِّنكُمۡ أُمَّةٞ يَدۡعُونَ إِلَى ٱلۡخَيۡرِ وَيَأۡمُرُونَ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَيَنۡهَوۡنَ عَنِ ٱلۡمُنكَرِۚ ١٠٤﴾ [سورة ءال عمران] وقال تعالى ﴿كُنتُمۡ خَيۡرَ أُمَّةٍ أُخۡرِجَتۡ لِلنَّاسِ تَأۡمُرُونَ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَتَنۡهَوۡنَ عَنِ ٱلۡمُنكَرِ ١١٠﴾ [سورة ءال عمران].

٧١ - باب التواضع

التواضع هو الاستسلام للحق وترك الاعتراض في الحكم، وقال بعضهم: وهو أعم من الخشوع لأنه يستعمل فيما بين العباد وفيما بينهم وبين الرب سبحانه، والخشوع لا يستعمل إلا في الثاني، فلا يقال خشع العبد لمثله ويقال تواضع له اهـ. وخفض الجناح قال أبو حيان في النهر: هو كناية عن التعطف والرفق، وأصله أن الطائر إذا ضم الفرخ إليه بسط جناحه ثم قبضه على فرخه، والجناحان من ابن ءادم جانباه.

قال الله تعالى ﴿وَٱخۡفِضۡ جَنَاحَكَ لِلۡمُؤۡمِنِينَ ٨٨﴾ [سورة الحجر]، **وقال تعالى** ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَن يَرۡتَدَّ مِنكُمۡ عَن دِينِهِۦ فَسَوۡفَ يَأۡتِي ٱللَّهُ بِقَوۡمٖ يُحِبُّهُمۡ وَيُحِبُّونَهُۥٓ أَذِلَّةٍ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى ٱلۡكَٰفِرِينَ ٥٤﴾ [سورة المائدة]، **وقال تعالى** ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقۡنَٰكُم مِّن ذَكَرٖ وَأُنثَىٰ وَجَعَلۡنَٰكُمۡ شُعُوبٗا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْۚ إِنَّ أَكۡرَمَكُمۡ عِندَ ٱللَّهِ أَتۡقَىٰكُمۡۚ ١٣﴾ [سورة الحُجُرات]،

(**وقال الله تعالى** ﴿وَٱخۡفِضۡ جَنَاحَكَ لِلۡمُؤۡمِنِينَ ٨٨﴾) قال ابن عطية: وهذه استعارة بمعنى لين لهم جانبك ووطئ لهم أكنافك والجناح الجانب والجنب ومنه واضمم يدك إلى جناحك فهو أمر بالميل إليهم، والجنوح الميل اهـ (**وقال تعالى** ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَن يَرۡتَدَّ مِنكُمۡ عَن دِينِهِۦ﴾) وقد ارتد قبائل في عهده ﷺ، وفي خلافة أبي بكر وعمر (﴿فَسَوۡفَ يَأۡتِي ٱللَّهُ بِقَوۡمٖ﴾) بدلهم ومكانهم، وحرف التنفيس لتحقيق الوعد (﴿يُحِبُّهُمۡ﴾) يهديهم ويثبتهم (﴿وَيُحِبُّونَهُۥٓ﴾) أي يطيعونه وهم أبو بكر وأصحابه أو أهل اليمن أو الأشعريون، وفي «مستدرك الحاكم» عن أبي موسى الأشعري لما نزلت أشار ﷺ إلى أبي موسى وقال: هم هذا. وهذا أصح الأقوال وكان لهم بلاء في الإسلام زمن رسول الله ﷺ، وعامة فتوح عمر على أيديهم (﴿أَذِلَّةٍ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ﴾) أي متذللين لهم عاطفين عليهم خافضين عليهم أجنحتهم. وأذلة جمع ذليل لا ذلول الذي هو نقيض الصعب لأنه لا يجمع على أفعلة بل على ذلل وتعديته بعلى لما أشرنا إليه من تضمينه معنى الحنوّ والعطف (﴿أَعِزَّةٍ عَلَى ٱلۡكَٰفِرِينَ ٥٤﴾) شداد متغلبين عليهم (**وقال تعالى** ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقۡنَٰكُم مِّن ذَكَرٖ وَأُنثَىٰ﴾) ءادم وحواء فأنتم متساوون في النسب فلا فخر لأحد على أحد بالنسب (﴿وَجَعَلۡنَٰكُمۡ شُعُوبٗا﴾) الشعب بالفتح رأس القبائل والطبقة الأولى والقبائل تشعبت منه (﴿وَقَبَآئِلَ﴾) هي دون الشعب كتميم من مضر (﴿لِتَعَارَفُوٓاْۚ﴾) أي ليعرف بعضكم بعضًا لا للتفاخر، وفي الحديث «لتعلموا من أنسابكم ما تصلون به أرحامكم، فإن صلة الرحم منسأة في الأجل» (﴿إِنَّ أَكۡرَمَكُمۡ عِندَ ٱللَّهِ أَتۡقَىٰكُمۡۚ﴾) بيان للخصلة التي بها التفاضل.

وقال تعالى ﴿فَلَا تُزَكُّوٓاْ أَنفُسَكُمۡۖ هُوَ أَعۡلَمُ بِمَنِ ٱتَّقَىٰٓ ﴿٣٢﴾﴾ [سورة النَّجم]، **وقال تعالى** ﴿وَنَادَىٰٓ أَصۡحَٰبُ ٱلۡأَعۡرَافِ رِجَالٗا يَعۡرِفُونَهُم بِسِيمَٰهُمۡ قَالُواْ مَآ أَغۡنَىٰ عَنكُمۡ جَمۡعُكُمۡ وَمَا كُنتُمۡ تَسۡتَكۡبِرُونَ ﴿٤٨﴾ أَهَٰٓؤُلَآءِ ٱلَّذِينَ أَقۡسَمۡتُمۡ لَا يَنَالُهُمُ ٱللَّهُ بِرَحۡمَةٍۚ ٱدۡخُلُواْ ٱلۡجَنَّةَ لَا خَوۡفٌ عَلَيۡكُمۡ وَلَآ أَنتُمۡ تَحۡزَنُونَ ﴿٤٩﴾﴾ [سورة الأعراف].

٦٠٠ - وعنْ عِيَاضِ بن حِمَارٍ

(**وقال تعالى** ﴿فَلَا تُزَكُّوٓاْ أَنفُسَكُمۡۖ﴾) أي لا تمدحوها ولا تنسبوها إلى الطهارة ولا تفخروا بأعمالها. قال ابن عطية: ظاهره النهي عن أن يزكي نفسه. ويحتمل أن يكون نهيًا عن تزكية بعض بعضًا وحينئذ فالمنهي عنه منه ما كان للدنيا أو القطع بالتزكية، وأما تزكية الإمام أو القدوة أحدًا ليؤتمّ به أو ليتمم به الخير فجائزة، فقد زكى ﷺ بعض أصحابه أبا بكر وغيره (﴿هُوَ أَعۡلَمُ بِمَنِ ٱتَّقَىٰٓ ﴿٣٢﴾﴾) فربما ينسبون أحدًا إلى التقوى، والله يعلم أنه ليس كذلك، ولذا ورد في الحديث الصحيح «إذا كان أحدكم مادحا صاحبه لا محالة فليقل أحسب فلانًا والله حسيبه ولا أزكي على الله أحدًا، أحسبه كذا وكذا أن يعلم ذلك» (**وقال تعالى** ﴿وَنَادَىٰٓ أَصۡحَٰبُ ٱلۡأَعۡرَافِ﴾) وهو السور المضروب بينهما (﴿رِجَالٗا يَعۡرِفُونَهُم بِسِيمَٰهُمۡ﴾) من رؤساء الكفار يقولون يا أبا جهل يا فلان يا فلان (﴿قَالُواْ﴾) أي لهم (﴿مَآ أَغۡنَىٰ عَنكُمۡ﴾) أي لم ينفعكم (﴿جَمۡعُكُمۡ﴾) أي كثرتكم التي كانت في الدنيا وجمعكم المال (﴿وَمَا كُنتُمۡ تَسۡتَكۡبِرُونَ ﴿٤٨﴾﴾) أي واستكباركم عن الحق وعدم انقيادكم له، ويقول أهل الأعراف لأولئك الكفار (﴿أَهَٰٓؤُلَآءِ﴾) المشار إليهم ضعفاء أهل الجنة الذين كان الكفار يحقرونهم في الدنيا ويسخرون بهم ويقسمون أنهم لا يدخلون الجنة كما قال (﴿ٱلَّذِينَ أَقۡسَمۡتُمۡ﴾) من القسم الحلف (﴿لَا يَنَالُهُمُ ٱللَّهُ بِرَحۡمَةٍۚ﴾) المراد منها هنا إدخال الجنة مجازًا مرسلًا (﴿ٱدۡخُلُواْ ٱلۡجَنَّةَ لَا خَوۡفٌ عَلَيۡكُمۡ﴾) من مكروه يتوقع فأنتم مؤمنون (﴿وَلَآ أَنتُمۡ تَحۡزَنُونَ ﴿٤٩﴾﴾) على فوات محبوب لكم.

٦٠٠ - (**وعن عياض**) بكسر العين المهملة (**ابن حمار**) بكسر المهملة

رضي اللَّهُ عنه قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إنَّ اللّهَ أَوحَى إِليَّ أَن تَواضَعُوا حتى لا يَفْخَرَ أَحَدٌ عَلى أَحدٍ ولا يَبغِيَ أَحَدٌ على أَحَدٍ». رواه مسلم.

٦٠١ - وعنْ أبي هُرَيْرَةَ رضي اللَّهُ عنه أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قال: «ما نَقَصَت صَدَقَةٌ مِن مالٍ، وما زاد اللهُ عَبْدًا بِعَفْوٍ إلا عِزًّا، وما تواضعَ أَحَدٌ للَّهِ إلا رَفَعَهُ اللَّهُ». رواه مسلم.

وتخفيف الميم على لفظ الحمار الدابة المعروفة (**رضي الله عنه**) نزل عياض البصرة وهو معدود من أهلها (**قال: قال رسول الله ﷺ: إن الله أوحى إليّ أن تواضعوا**) وقال القرطبي: التواضع الانكسار والتذلل وأما التواضع لسائر الخلق فالأصل فيه أنه محمود ومندوب إليه ومرغب فيه إذا قصد به وجه الله تعالى، ومن كان كذلك رفع الله قدره في القلوب وطيب ذكره في الأفواه ورفع درجته في الآخرة. وأما التواضع لأهل الدنيا ولأهل الظلم فذاك الذل الذي لا عزّ معه والخيبة التي لا رفعة معها (**حتى**) غاية للتذلل وكسر النفس وعدم النظر إليها أي افعلوا ذلك إلى أن (**لا يفخر**) أي لا يباهي (**أحد**) مستعليًا بفخره (**على أحد**) ليس كذلك فالخلق من أصل واحد والنظر إلى العرض الحاضر الزائل ليس من شأن العاقل (**ولا يبغي**) أي وحتى لا يظلم ولا يتعدى (**أحد على أحد**) وذلك أن من انكسر وتذلل امتثالا لأمر الله عزّ وجل حال ذلك بينه وبين الفساد والوقوع في الظلم والاعتداد والعناد (**رواه مسلم**) ورواه أبو داود وابن ماجه.

٦٠١ - (وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: ما نقصت صدقة من مال) قيل هو عائد إلى الدنيا بالبركة فيه ودفع المفسدات عنه أي ما ينقص منه بالصدقة يتدارك بما يحصل فيه من النماء ببركتها. وقيل إلى الآخرة بالثواب والتضعيف (**وما زاد الله عبدًا بعفو**) عمن جنى عليه في نفس أو عرض أو مال أو نحو ذلك (**إلا عزًّا**) قيل في الدنيا، وقيل في الآخرة (**وما تواضع أحد لله إلا رفعه الله**) فيه القولان فيما قبله، قال النووي: ويجوز إرادة الوجهين معًا في الأمور الثلاثة (**رواه مسلم**).

٦٠٢ - وعنْ أَنَسٍ رضي اللَّهُ عنه أَنَّهُ مَرَّ عَلى صِبيانٍ فَسَلَّم عَلَيْهِم وقال: كان النَّبيُّ ﷺ يَفْعَلُهُ. متفقٌ عليه.

٦٠٣ - وعنه قال: كانَتِ الأَمَةُ مِن إِمَاءِ المَدِينَةِ لَتَأْخُذُ بِيَدِ النَّبيّ ﷺ فَتَنْطَلِقُ بِهِ حَيثُ شَاءَتْ. رواه البخاري.

٦٠٤ - وعنِ الأَسوَدِ بنِ يَزِيدَ قال: سألتُ عَائِشَةَ رضيَ الله عنها: ما كانَ النَّبيُّ ﷺ يَصنَعُ في بَيْتِهِ؟ قالت:

٦٠٢ - (**وعن أنس رضي الله عنه أنه مرّ على صبيان**) بكسر المهملة، جمع كثرة ويجمع في القلة على صبية بكسر المهملة أي على جماعة مميزين منهم (**فسلم عليهم وقال: كان النبيّ ﷺ يفعله**) أي تواضعًا وكسرًا للنفس، فإن من طبعها الترفع عن خطابهم فضلًا عن مؤانستهم بالسلام. قال الحافظ ابن حجر: «قال ابن بطال: وفي السلام على الصبيان تدريبهم على ءاداب الشريعة وطرح الأكابر رداء الكبر وسلوك التواضع ولين الجانب» (**متفق عليه**) رواه البخاري في كتاب الاستئذان من «صحيحه» وأخرج النسائي حديث الباب بلفظ «كان رسول الله ﷺ يزور الأنصار فيسلم على صبيانهم ويمسح رؤوسهم ويدعو لهم».

٦٠٣ - (**وعنه قال:**) وفي نسخة زيادة «إن» مخففة من الثقيلة أي إنه (**كانت الأمة**) أي الجارية (**من إماء**) أي جواري أهل (**المدينة**) علم بالغلبة على دار هجرته ﷺ (**لتأخذ بيد النبيّ ﷺ**) اللام فيه فارقة بين المخففة والنافية (**فتنطلق به حيث شاءت**) ففيه مزيد تواضعه من وجوه: الأول أنها أمة وليست من وجوه الناس. الثاني أنها تأخذ بيده وذلك يدل على مزيد الانقياد. الثالث أنها تذهب به لحاجتها أيّ مكان كانت قريبة أو بعيدة، ففيه منه ﷺ التحريض على ذلك والحث على سلوكه (**رواه البخاري**) في الأدب من «صحيحه».

٦٠٤ - (**وعن الأسود بن يزيد**) قال أحمد بن حنبل: هو ثقة من أهل الخير، واتفقوا على توثيقه وجلالته (**قال: سألت عائشة رضي الله عنها ما كان النبيّ ﷺ يصنع**) هو أخص من الفعل (**في بيته**) أي منزله (**قالت:**

كان يَكُون في مِهْنَةِ أَهْلِهِ - يَعني خِدمَةِ أَهلِه - فإذا حَضَرَتِ الصَّلاةُ خَرَجَ إِلى الصَّلاةِ. رواه البخاري.

٦٠٥ - وعنْ أَبي رِفَاعَةَ تَميم بنِ أُسَيدٍ رضي اللَّهُ عنه قال: انْتَهَيْتُ إِلى النبيّ ﷺ وهو يَخْطُبُ فقلتُ: يا رسولَ اللّه رجُلٌ غَرِيبٌ جاءَ يَسْأَلُ عن دِينِهِ لا يَدري مَا دِينُهُ؟ فَأَقْبَلَ عَليَّ رسولُ اللَّهِ ﷺ وتَركَ خُطْبَتَهُ حتى انتَهَى إِليَّ، فَأُتي بِكُرسِيٍّ

كان يكون في مهنة أهله) أي في خدمتهم **(يعني)** أي عائشة بقولها في مهنة أهله **(في خدمة أهله)** وقد فسرت المهنة بما رواه عياض في الشفاء والحسن وأبو سعيد وغيرهم في صفته قال وبعضهم يزيد على بعض «كان في بيته في مهنة أهله يفلي ثوبه ويحلب شاته ويرقع ثوبه ويخصف نعله ويخدم نفسه ويعلف ناضحه ويقمّ البيت ويعقل البعير ويأكل مع الخادم ويعجن معها ويحمل بضاعته من السوق» اهـ. وكونه ﷺ يباشر خدمة أهله من مزيد فضله وكمال تواضعه **(فإذا حضرت الصلاة خرج إلى الصلاة)** أي مبادرًا لأدائها تحريضًا على فعلها أول وقتها الذي جاء في الصحيح أنه أفضل الأعمال **(رواه البخاري)** في الصلاة وفي النفقات في الأدب من «صحيحه»، ورواه الترمذي في الزهد من «جامعه» وقال: حسن صحيح.

٦٠٥ - **(وعن أبي رفاعة)** بكسر الراء **(تميم)** بفتح الفوقية **(ابن أسيد رضي الله عنه)** أسلم وولاه النبيّ ﷺ تجديد أنصاب الحرم وإعادتها **(قال: انتهيت إلى النبيّ ﷺ وهو يخطب)** أي خطبة الجمعة **(فقلت: يا رسول الله رجل غريب جاء يسأل عن دينه)** والمراد يسأل عما يلزمه علمه حالا من الأحكام الدينية **(لا يدري ما دينه)** أي ما هو. قال النووي: «وفي قوله رجل غريب إلى قوله ما دينه استحباب تلطف السائل في عبارته وسؤاله العالم» **(فأقبل علي رسول الله ﷺ وترك خطبته حتى انتهى إليّ فأتي)** بالبناء للمفعول **(بكرسي)** بضم الكاف وفتحها والضم أشهر

فَقَعَدَ عَلَيهِ وجَعَلَ يُعَلّمُني مِمَّا عَلَّمَه الله، ثم أَتَى خُطْبَتَهُ فَأَتمَّ ءاخرَهَا. رواه مسلم.

٦٠٦ - وعنْ أَنَسٍ رضيَ الله عنه أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ كان إذا أَكَلَ طَعَامًا لَعِقَ أَصابِعه الثلاثَ قال: وقال: «إِذا سَقَطَتْ لُقْمَةُ أَحدِكُمْ فَلْيُمِطْ عَنْها الأَذى، ولْيأْكُلْها

وتشديد الياء (**فقعد عليه**) رسول الله ﷺ قال النووي: «أي ليسمع الباقون كلامه ويروا شخصه الكريم» (**وجعل**) أي شرع (**يعلمني مما علمه الله**) أي من الدخول في الإسلام والإيمان وما يجب الإيمان به (**ثم أتى خطبته فأتم ءاخرها**) قال النووي: «فيه تواضع النبي ﷺ ورفقه بالمسلمين وشفقته عليهم وخفض جناحه لهم. وفيه المبادرة إلى جواب المستفتي وتقديم أهم الأمور فأهمها ولعله كان سأل عن الإيمان وقواعده المهمة. وقد اتفق العلماء على أن من جاء يسأل عن الإيمان وكيفية الدخول في الإسلام وجبت إجابته وتعليمه على الفور» (**رواه مسلم**) في أبواب الجمعة من «صحيحه»، ورواه النسائي في «سننه».

٦٠٦ - (**وعن أنس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ كان إذا أكل طعامًا**) أي ملوّثًا كالمائعات (**لعق**) بكسر المهملة وبالقاف (**أصابعه الثلاث**) الإبهام والمسبحة والوسطى يبدأ بالوسطى لأنها أكثر تلويثًا إذ هي أطول فيبقى فيها من الطعام أكثر من غيرها، ولأنها لطولها أول ما ينزل في الطعام ثم السبابة ثم التي تليها. قال الخطابي: عاب قوم - أفسد قلوبهم الترفه - لعقها وزعموا أنه مستقبح كأنهم لم يعلموا أن الطعام الذي علق بالأصابع جزء ما أكلوه، وإذا لم يستقذر كله فلا يستقذر بعضه، وليس فيه أكثر من مصها بباطن الشفة، ولا يشك عاقل أن لا بأس بذلك، وقد يدخل إنسان أصبعه في فيه ويدلكه ولم يستقذر ذلك أحد اهـ (**قال**) أي أنس (**وقال**) أي النبيّ ﷺ (**إذا سقطت لقمة**) بضم اللام (**أحدكم فليمط**) بضم التحتية أي يزل (**عنها الأذى**) الذي لابسها عند سقوطها (**وليأكلها**) كسرًا لنفسه في إبائها بحسب الطبع

وَلا يدَعْها للشَّيْطَانِ» وَأَمرَ أَن تُسْلَتَ القَصْعَةُ قالَ: «فَإِنَّكُمْ لا تَدْرُونَ في أَيِّ طَعامِكُمُ البَرَكَةُ». رواه مسلم.

٦٠٧ - وعنْ أَبي هُرَيْرَةَ رضي اللَّهُ عنه عنِ النَّبيّ ﷺ قال: «ما بَعَثَ اللّهُ نَبِيًّا إِلا رعى الغَنَمَ» قالَ أَصحابُه: وأَنْتَ؟ فقال: «نَعَمْ كُنْتُ أَرْعَاهَا على قَرارِيطَ لأَهْلِ مَكَّةَ». رواهُ البخاري.

واستنكافها من تناولها بعد ملاقاتها ما سقطت عليه (**ولا يدعها**) أي لا يتركها (**للشيطان وأمر**) عطف على قال (**أن تسلت**) بضم الفوقية أي تلعق (**القصعة**) بفتح القاف وجمعها قصع بكسر ففتح وهي التي يأكل عليها عشرة أنفس، والمراد بالقصعة هنا مطلق الإناء الذي فيه الأدم المائع (**قال: فإنكم لا تدرون**) أي لا تعلمون (**في أيّ طعامكم البركة**) قال المصنف في شرح «مسلم»: إن الطعام الذي يحضر الإنسان فيه بركة، فلا يدري أهي فيما أكل أو فيما سقط أو فيما بقي على أصابعه أو فيما بقي بأسفل الصحفة؟ فينبغي أن يحافظ على هذا كله لتحصيل البركة. وأصل البركة الزيادة وثبوت الخير والانتفاع به، والمراد هنا والله أعلم ما يحصل به التغذية وتسلم عاقبته من أذى ويقوّي على طاعة الله وغير ذلك اهـ (**رواه مسلم**) في الأطعمة من «صحيحه» ورواه أبو داود.

٦٠٧ - (**وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: ما بعث**) أي نبأ أو أرسل (**الله نبيا إلا رعى الغنم**) ليتدرب برعايتها إلى رعاية أمته الذين يدعوهم إلى ما أوحى إليه من الشرائع (**قال أصحابه: وأنت**) أي وأنت رعيتها أخذًا بعموم «نبيًّا» المذكور من نكارته في سياق النفي أولست كذلك (**قال: نعم**) أي أنا منهم في ذلك، وبيّن ما قد يكتفى بدلالة نعم عليه بقوله (**كنت أرعاها**) زيادة في الإيضاح وتنبيهًا على التواضع وأن تعاطي الكامل ما فيه كسر النفس وعدم النظر إليها لا يخلّ من كمالها ما لم يكن فيه إخلال بمروءة أو وقوع في منهيّ عنه (**على قراريط**) اسم مكان بمكة (**لأهل مكة**) متعلق بأرعاها ففيه أن الكسب لا يخل بالكمال (**رواه البخاري**).

٦٠٨ - **وعنهُ عنِ النَّبيّ ﷺ قال: لَوْ دُعِيتُ إِلى كُرَاعٍ أَوْ ذِرَاعٍ لأَجَبْتُ، وَلَوْ أُهْدِيَ إِليَّ كُرَاعٌ أَو ذِرَاعٌ لَقَبِلْتُ» رواهُ البخاري.**

٦٠٩ - **وعنْ أَنَسٍ رضي اللَّهُ عنه قال: كانَتْ نَاقَةُ رَسُولِ اللّهِ ﷺ العَضْباءُ لا تُسْبَقُ أَوْ لا تكَادُ تُسْبَقُ، فَجَاءَ أَعْرابيٌّ عَلى قَعُودٍ لهُ فَسَبَقَها، فَشَقَّ ذلك عَلى المُسْلِمِينَ حَتَّى عَرَفَهُ فَقَالَ: «حَقٌّ عَلى اللّهِ**

٦٠٨ - **(وعنه عن النبي ﷺ قال: لو دعيت إلى كراع)** بضم الكاف وهو من الدابة ما بين الركبتين إلى الساق **(أو ذراع)** قال الحافظ: خص الذراع والكراع بالذكر ليجمع بين الخطير والحقير، لأن الذراع كانت أحبّ إليه من غيرها، والكراع لا قيمة له **(لأجبت ولو أهدي إليّ كراع أو ذراع لقبلت)** أشار ﷺ إلى الحض على قبول الهدية وإن قلَّت لئلا يمتنع الباعث من الهدية لاحتقار الشيء فحض على ذلك لما فيه من التآلف، وفي الحديث إجابة الداعي وإن قلّ المدعو إليه، وفي ذلك كله تحريض على التواضع وحث على تعاطي ما يبعث على التآلف ويغرس الوداد **(رواه البخاري)** في الهبة وفي النكاح من «صحيحه»، ورواه النسائي.

٦٠٩ - **(وعن أنس رضي الله عنه قال: كانت ناقة رسول الله ﷺ العضباء)** بفتح المهملة وسكون المعجمة بعدها باء موحدة فألف ممدودة. قال الحربيّ: العضب والجدع: الخرم والقصو والخضرمة في الأذن **(لا تسبق أو)** شك من حميد الراوي عن أنس **(لا تكاد)** تقارب **(تسبق)** وهو في باقي الروايات «لا تسبق» بغير شك **(فجاء أعرابي)** هو ساكن البادية **(على قعود له)** بفتح القاف هو ما استحق الركوب من الإبل، وقال الأزهري: لا يقال إلا للذكر ولا يقال للأنثى قعود إنما يقال لها قلوص **(فسبقها فشق ذلك)** أي سبقها **(على المسلمين حتى عرفه)** أي عرف النبيّ ﷺ شق السبق عليهم. وفي الرقاق من البخاري: فلما رأى ما في وجوههم وقالوا أي سبقت العضباء **(فقال)** النبيّ ﷺ من حسن خلقه إذهابًا لذلك الغضب من نفوسهم **(حق على الله)** تعالى

أَلاّ يَرْتَفِعَ شَيءٌ مِنَ الدُّنْيَا إِلا وَضَعَهُ». رواه البخاري.

٧٢ - باب تحريم الكِبْر والإعجاب

قال اللّهُ تعالى ﴿تِلْكَ ٱلدَّارُ ٱلْآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي ٱلْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا وَٱلْعَٰقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ ﴿٨٣﴾﴾ [سورة القَصَص]، **وقال تعالى** ﴿وَلَا تَمْشِ فِي ٱلْأَرْضِ مَرَحًا ﴿٣٧﴾﴾ [سورة الإسراء]،

لقضائه به على ذاته (**ألا يرتفع شيء من الدنيا**) من مال أو جاه أو غير ذلك من زهرات الدنيا وما ينظر إليه منها (**إلا وضعه**) ففيه التزهيد في الدنيا وإغماض الطرف عن زهراتها، وفيه ما كان عليه ﷺ لحسن خلقه من إذهاب ما يشق على أصحابه عنهم وما كان قصد به من الدنيا التقرّب إلى الله تعالى فليس منها إنما هو فيها فلا يدخل تحت هذا الخبر بل لا يزال مرفوعًا دنيا وأخرى، وفيه تواضعه ﷺ إذ سابق أعرابيًّا (**رواه البخاري**) في الجهاد وفي الرقاق من «صحيحه»، ورواه أبو داود.

٧٢ - باب تحريم الكبر

وهو احتقار المرء غيره وازدراؤه له، والكبر على الله كفر بأن لا يقبل أمره، فمن ترك أمر الله أو وقع في منهيه استخفافًا به تعالى فهو كافر، وأما من تركه لا على سبيل ذلك بل لغلبة الشهوة أو الغفلة فعاص. وإلا كأن يحقر نبيًّا أو ملكًا أو عالمًا عن اعتقاد حقارة العلم فذاك كفر أيضًا (**والإعجاب**) أي النظر إلى النفس بعين الكمال والفخر بما فيها من علم أو صلاح صوري أو عندها من مال أو جاه (**قال الله تعالى** ﴿تِلْكَ ٱلدَّارُ ٱلْآخِرَةُ﴾) الإشارة لتعظيم الآخرة أي التي سمعت بذكرها، أو بلغك وصفها هي الدار الآخرة (﴿نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا﴾) كبرًا أو استكبارًا (﴿فِي ٱلْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا﴾) عملًا بالمعاصي أو دعوة الخلق إلى الشرك (﴿وَٱلْعَٰقِبَةُ﴾) الحسنى (﴿لِلْمُتَّقِينَ ﴿٨٣﴾﴾) عن معاصيه (**وقال تعالى** ﴿وَلَا تَمْشِ فِي ٱلْأَرْضِ مَرَحًا ﴿٣٧﴾﴾) بفتح أوليه عند

وقال تعالى ﴿وَلَا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ وَلَا تَمْشِ فِي ٱلْأَرْضِ مَرَحًا إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ ﴿١٨﴾﴾ [سورة لقمان] **معنى** ﴿تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ ﴿١٨﴾﴾ **أي تميله وتعرض عن الناس تكبرًا عليهم، و«المرح»: التبختر،**

وقال تعالى ﴿۞ إِنَّ قَٰرُونَ كَانَ مِن قَوْمِ مُوسَىٰ فَبَغَىٰ عَلَيْهِمْ ۖ وَءَاتَيْنَٰهُ مِنَ ٱلْكُنُوزِ مَآ إِنَّ مَفَاتِحَهُۥ لَتَنُوٓأُ بِٱلْعُصْبَةِ أُو۟لِى ٱلْقُوَّةِ إِذْ قَالَ لَهُۥ قَوْمُهُۥ

الجمهور (**وقال تعالى** ﴿وَلَا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ﴾) كما يفعله المتكبر أي لا تعرض وجهك عنهم إذا حدثوك تكبرًا (﴿وَلَا تَمْشِ فِي ٱلْأَرْضِ مَرَحًا إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ﴾) أي لا يوفق (﴿كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ ﴿١٨﴾﴾) ذي خيلاء أي تكبر يفخر على الناس ولا يتواضع لهم (**معنى** ﴿تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ ﴿١٨﴾﴾ أي تميله) عن مخاطبك (**وتعرض عن الناس**) حال خطابهم لك (**تكبرًا عليهم**) بخلاف ما إذا به كانت الإمالة والإعراض عن الناس المخاطبين تأديبًا لهم لكونهم وقعوا في منكر أو تركوا معروفًا فذلك لا يكون تصعيرًا بل هو مندوب، وفي الحديث «من أحبّ لله وغضب لله وأعطى لله ومنع لله فقد استكمل الإيمان» (**والمرح**) أي بفتح أوليه مصدر معناه (**التبختر**) وذلك يكون عن الإعجاب بالنفس واحتقار الناس.

(**وقال تعالى** ﴿إِنَّ قَٰرُونَ﴾) اسم أعجمي فلذا منع من الصرف (﴿كَانَ مِن قَوْمِ مُوسَىٰ﴾) ابن عمه كما قال ابن جريج وإبراهيم النخعي وهو أشهر الأقوال (﴿فَبَغَىٰ﴾) أي تكبر (﴿عَلَيْهِمْ﴾) بأنواع من البغي، من ذلك كفره بموسى واستخفافه به ورميه له بما رماه من البغي فبرأه الله من ذلك (﴿وَءَاتَيْنَٰهُ مِنَ ٱلْكُنُوزِ مَآ إِنَّ مَفَاتِحَهُۥ﴾) جمع مفتاح وهو ما يفتح به الباب، وفي «النهر» قيل أظفره الله بكنز من كنوز يوسف عليه السلام، وقيل سمى ماله كنوزًا لأنها كانت لا تزكى، وبسبب ذلك كانت أول معاداته لموسى (﴿لَتَنُوٓأُ بِٱلْعُصْبَةِ﴾) أي الجماعة الكثيرة (﴿أُو۟لِى ٱلْقُوَّةِ﴾) ومعنى تنوء: تثقل. قال أبو حيان: الصحيح أن الباء للتعدية أي لتثقل على العصبة أي هذه الكنوز لكثرتها واختلاف أصنافها يتعب حفظها القائمين عليها اهـ (﴿إِذْ قَالَ لَهُۥ قَوْمُهُۥ﴾) قال في «النهر»: ويظهر لي أن يكون

التقدير وأظهر التفاخر والفرح بما أوتي من الكنوز وقت قولهم له (﴿لَا تَفۡرَحۡۖ﴾) أي فرحًا مطغيًا، وهو انهماك النفس والأشر والإعجاب، ونهى عنه لأن الفرح بالدنيا مذموم لأنه ينتجه حبها والرضا بها والذهول عن ذهابها فإن العلم بمفارقة ما فيها من اللذات لا محالة يوجب النزع. وعلل النهي هنا بقوله (﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡفَرِحِينَ ﴿٧٦﴾﴾) أي بزخارف الدنيا (﴿وَٱبۡتَغِ﴾) أي اطلب (﴿فِيمَآ ءَاتَىٰكَ ٱللَّهُ﴾) من المال (﴿ٱلدَّارَ ٱلۡأٓخِرَةَۖ﴾) بأن تصرفه في مرضاة الله تعالى (﴿وَلَا تَنسَ نَصِيبَكَ مِنَ ٱلدُّنۡيَاۖ﴾) أي ما ينفعك منها في المآل وما هو إلا الأعمال الصالحة فنصيب الإنسان من الدنيا عمره وعمله الصالح فيه فلا ينبغي أن يهمله (﴿وَأَحۡسِن﴾) فيما أنعم الله عليك (﴿كَمَآ أَحۡسَنَ ٱللَّهُ إِلَيۡكَۖ﴾) وقيل أحسن بالشكر والطاعة كما أحسن إليك بالإنعام (﴿وَلَا تَبۡغِ﴾) أي تطلب (﴿ٱلۡفَسَادَ فِي ٱلۡأَرۡضِۖ﴾) بأمر يكون علة للظلم والبغي (﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُفۡسِدِينَ ﴿٧٧﴾﴾) لسوء أفعالهم (﴿قَالَ﴾) أي لما وعظه قومه وأخذته العزّة بالإثم وأعجب بنفسه (﴿إِنَّمَآ أُوتِيتُهُۥ عَلَىٰ عِلۡمٍ عِندِيٓۚ﴾) أي فضل وخير علمه الله عندي فرءاني أهلًا لهذا ففضلني بهذا المال عليكم كما فضلني بغيره. نبه القرءان على خطئه في اعتزازه (﴿أَوَلَمۡ يَعۡلَمۡ﴾) عطف على مقدر أي عنده مثل ذلك العلم الذي ادعى ولم يعلم (﴿أَنَّ ٱللَّهَ قَدۡ أَهۡلَكَ مِن قَبۡلِهِۦ مِنَ ٱلۡقُرُونِ مَنۡ هُوَ أَشَدُّ مِنۡهُ قُوَّةٗ وَأَكۡثَرُ جَمۡعٗاۚ﴾) فلا تدل كثرة المال على أن صاحبها يستحق رضا الله ليقي بعلمه بذلك نفسه مصارع الهالكين (﴿وَلَا يُسۡـَٔلُ عَن ذُنُوبِهِمُ ٱلۡمُجۡرِمُونَ ﴿٧٨﴾﴾) سؤال استعلام فإنه تعالى مطلع عليه أو معاتبة فإنهم يعذبون بها بغتة فلا ينافي الآيات التي فيها سؤال المجرمين لأنه سؤال توبيخ وتقريع وتبكيت (﴿فَخَرَجَ عَلَىٰ قَوۡمِهِۦ فِي زِينَتِهِۦۖ قَالَ ٱلَّذِينَ يُرِيدُونَ ٱلۡحَيَوٰةَ ٱلدُّنۡيَا﴾) على ما هو عادة الناس من الرغبة فيها (﴿يَٰلَيۡتَ لَنَا مِثۡلَ مَآ أُوتِيَ قَٰرُونُ﴾) تمنوا مثله لا عينه حذرًا عن الحسد (﴿إِنَّهُۥ لَذُو حَظٍّ﴾) أي نصيب (﴿عَظِيمٖ ﴿٧٩﴾﴾) من الدنيا

﴿فَخَسَفْنَا بِهِۦ وَبِدَارِهِ ٱلْأَرْضَ ﴿٨١﴾﴾، الآيات.

٦١٠ - وعنْ عبدِ اللّهِ بن مَسْعُودٍ رضيَ اللّهُ عنه عنِ النَّبيّ ﷺ قال: «لا يَدْخُلُ الجَنَّةَ مَن كانَ في قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِن كِبْرٍ» فقال رجُلٌ: إنَّ الرَّجُلَ يُحِبُّ أَن يَكُونَ ثَوْبُهُ حَسَنًا ونَعْلُهُ حَسَنَةً؟ قال: «إنَّ اللّهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الجَمالَ،

(﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ﴾) أي الأحبار لمن تمنى (﴿وَيْلَكُمْ﴾) دعاء بالهلاك (﴿ثَوَابُ ٱللَّهِ﴾) في الآخرة (﴿خَيْرٌ﴾) مما أوتي قارون (﴿لِّمَنْ ءَامَنَ وَعَمِلَ صَٰلِحًا وَلَا يُلَقَّىٰهَآ﴾) الضمير للكلمة التي تعلم بها العلماء أو للثواب فإنه بمعنى المثوبة أو الجنة (﴿إِلَّا ٱلصَّٰبِرُونَ ﴿٨٠﴾﴾) أي على الطاعات وعن الشهوات وهذا جماع الخيرات كلها (﴿فَخَسَفْنَا بِهِۦ﴾) أي بقارون (﴿وَبِدَارِهِ ٱلْأَرْضَ ﴿٨١﴾﴾) وذلك لدعاء موسى عليه وأمر الله الأرض بطاعة موسى فقال لها: يا أرض خذيهم فأخذته ومن معه.

٦١٠ - (وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النبيّ ﷺ قال: لا يدخل الجنة) أي لا يدخلها مع المتقين أول وهلة **(من في قلبه مثقال ذرة)** أي زنة نملة صغيرة أو جزء من أجزاء الهباء **(من كبر)** بكسر فسكون **(فقال رجل)** هو مالك بن مرارة بضم الميم الرهاوي بفتح الراء **(إن الرجل يحب أن يكون ثوبه حسنًا ونعله حسنة، قال: إن الله جميل يحب الجمال**[1]**)** أي فليس ذلك من الكبر أي إذا لم يكن على وجه الفخر والخيلاء والمباهاة بل على سبيل إظهار نعمة الله امتثالا لقوله تعالى ﴿وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ ﴿١١﴾﴾ [سورة الضحى] واختلف في معنى قوله «إن الله جميل» فقيل: كل أمره جميل فله الأسماء الحسنى والصفات

(١) معنى إن الله جميل يحب الجمال الله كل صفاته تدل على الكمال ويحب الجمال أي يحب حسن الحال لا جمال الشكل فإن جمال الشكل مع فساد الحال لا اعتبار له ومن قال إن الله يحب الحلوين فهذا لفظ فاسد وفيه تكذيب للقرءان قال تعالى ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٣٢﴾﴾ [سورة ءال عمران]. وحسن الحال كحسن الخلق وطول الصمت والصبر والنظافة.

الكِبْرُ بَطَرُ الحَقِ وغَمْطُ النَّاسِ». رواه مسلم.

«بَطَرُ الحق»: دفعُهُ ورَدُّه على قائله. «وغَمْطُ النَّاس»: احتقارهُم.

٦١١ - وعن سَلَمَةَ بنِ الأَكْوعِ رضيَ اللّهُ عنه أَنَّ رجُلاً أَكَل عِنْدَ رسولِ اللّهِ ﷺ بِشِمالِهِ فقالَ: «كُلْ بِيَمِينِكَ». قالَ: لا أَسْتَطِيعُ، قال: «لا اسْتَطَعْتَ»،

العلا، وقيل جميل بمعنى مجمل ككريم بمعنى مكرم. قال إمام الحرمين: ما ورد في الشرع إطلاقه في أسماء الله تعالى وصفاته أطلقناه، وما منع الشرع من إطلاقه منعناه، وما لم يرد فيه إذن ولا منع لم نقض فيه بتحليل ولا تحريم لأن الأحكام الشرعية تتلقى من موارد الشرع ولو قضينا بتحليل أو تحريم لكنا مثبتين حكمًا بغير الشرع **(الكبر بطر الحق)** وعدم الانقياد له **(وغمط الناس. رواه مسلم)** في كتاب الإيمان من «صحيحه»، ورواه أبو داود والترمذي والنسائي **(بطر)** بفتح الموحدة **(الحق دفعه)** هو أن يتكبر عن الحق فلا يقبله **(ورده على قائله)** أي كائنًا من كان من كبير أو صغير جليل أو حقير، وذلك الدفع والردّ قد صدرا منه ترفعًا وتجبرًا، أما لو لم يتضح له حقيقة أمر ولم ينقد له ورده على قائله لا تكبرًا عن الحق ولا ترفعًا عليه بل لعدم ظهور أن ذلك من الحق عنده فلا يكون من الكبر، وقد تقدم في التواضع أنه قبول الحق والإذعان له من غير نظر لقائله فهذا ضده **(وغمط الناس)** بفتح الغين المعجمة وسكون الميم وبالطاء المهملة، وهو ما بينه المصنف بقوله **(احتقارهم)** يقال في الفعل منه غمطه يغمطه من باب ضرب، وجاء من باب علم.

٦١١ - **(وعن سلمة)** بفتح أوليه **(ابن الأكوع رضي الله عنه أن رجلاً أكل عند رسول الله ﷺ بشماله)** يحتمل أن يكون فعله لذلك ابتداء جهلًا بالسنة ثم لما عرفها كما قال **(فقال)** يعني النبيّ ﷺ له **(كل بيمينك)** أي كما هو الأدب المندوب المحبوب أخذته نفسه فلم ينقد للحق واعتذر بما ليس كذلك في الواقع **(قال: لا أستطيع)** أي الأكل بها أي لعلة تمنع من إعمالها **(فقال: لا استطعت)** ويحتمل أن يكون ذلك منه من أوّل

مَا مَنَعَهُ إِلا الكِبْرُ، قال: فما رَفَعها إِلى فِيهِ. رواهُ مسلم.

٦١٢ - وعن حَارِثَةَ بنِ وهْبٍ رضي اللّهُ عنه قال: سَمِعْتُ رسُولَ الله ﷺ يقولُ: «أَلا أُخْبِرُكُم بِأَهْلِ النَّارِ؟ كُلُّ عُتُلٍ جَوَّاظٍ مُسْتَكْبِرٍ». متفقٌ عليه، وتقدَّم شرحُه في بابِ ضَعفَةِ المسلمين.

٦١٣ - وعنْ أَبي سَعيدٍ الخُدْرِيّ رضيَ اللّهُ عنه عنِ النَّبيّ ﷺ قال: «احْتَجَّتِ الجَنَّةُ والنَّارُ،

الأمر عنادًا واستكبارًا فأصابه ما أصابه، وقوله (**ما منعه إلا الكبر**) جملة مستأنفة لبيان الذي اقتضى دعاءه ﷺ عند ذلك مع كمال رحمته ومزيد عفوه وصفحه أي إنه لما علم أن المانع له عن الانقياد كبره عن الحق ودفعه له دعا عليه، ففيه الدعاء على من قصد الخروج عن الشريعة عمدًا (**قال**) أي سلمة (**فما رفعها**) أي فما رفع المدعو عليه (**إلى فيه**) إجابة لدعائه ﷺ قال النووي: «وفيه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في كل حال حتى في حال الأكل واستحباب تعليم الآكل ءاداب الأكل إذا خالفه» (**رواه مسلم**) في باب الأطعمة من «صحيحه».

٦١٢ - (**وعن حارثة**) بالحاء المهملة والمثلثة (**ابن وهب**) وهو الخزاعي أخو عبيد الله بن عمر بن الخطاب لأمه (**رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ألا أخبركم بأهل النار؟**) أي بأغلبهم (**كل عتلّ**) بضم المهملة والفوقية وتشديد اللام أي غليظ جاف (**جواظ**) بفتح الجيم وتشديد الواو وبالظاء المعجمة أي جموع منوع (**مستكبر**) وفي التعبير بتاء الاستفعال إيماء إلى أن داء الكبر يطلبه لنفسه وليس هو له، بل الذي له العبودية والتذلل، والكبرياء لله سبحانه (**متفق عليه. وتقدم شرحه**) ومن خرّجه (**في باب ضعفة المسلمين**).

٦١٣ - (**وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: احتجت الجنة والنار**) قال النووي: هذا الحديث على ظاهره وإن الله تعالى جعل في الجنة والنار تمييزًا يدركان به فتحاجا، ولا يلزم هذا

فقالتِ النَّارُ: فِيَّ الجَبَّارُونَ والمُتَكَبّرُونَ، وقالَتِ الجنَّةُ: فِيَّ ضُعَفاءُ النَّاسِ ومَسَاكِينُهُمْ. فَقَضَى اللّهُ بيْنَهُمَا: إنَّكِ الجَنَّةُ رَحْمَتي أَرْحَمُ بِكِ مَنْ أَشَاءُ، وإنَّكِ النَّارُ عذَابي أُعَذّبُ بِكِ مَنْ أَشَاءُ، ولِكِلَيْكُما عَليَّ مِلؤُها». رواهُ مسلم.

٦١٤ - وعنْ أَبي هُرَيْرَةَ رضي اللّهُ عنه أَنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ قال: «لا يَنْظُرُ اللّهُ يَوْمَ القِيامةِ إلى مَن جَرَّ إزارَه بَطَرًا». متفقٌ عليه.

أن يكون ذلك التمييز فيهما دائمًا» (**فقالت النار: فيَّ الجبارون**) قال الراغب في «مفرداته»: الجبار في صفة الإنسان يقال لمن تجبر بمعصية بادعاء منزلة من التعالي لا يستحقها ولا يقال إلا على طريق الذم نحو ﴿وَخَابَ كُلُّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ ﴿١٥﴾﴾ [سورة إبراهيم] (**والمتكبرون وقالت الجنة: فيَّ ضعفاء الناس**) جمع ضعيف وألفه ممدودة أي الخاضعون لله سبحانه المذلون أنفسهم له (**ومساكينهم**) جمع تكسير لمسكين أي ذوو حاجاتهم من فقير ومسكين قال الشافعي رضي الله عنه: الفقير والمسكين إذا اجتمعا أي في الذكر افترقا أي في المعنى، وإذا افترقا أي بأن ذكر أحدهما فقط اجتمعا أي في المعنى بأن يفسر المذكور بما يشملهما (**فقضى الله بينهما**) أي فصل بينهما قائلًا (**إنك**) بكسر الهمزة والكاف (**الجنة**) يجوز رفعه خبر إن ونصبه بدلا من الضمير بدل كل (**رحمتي أرحم بك من أشاء وإنك النار عذابي أعذب بك من أشاء**) وتقديم الأول على الثاني إيماء إلى سبق الرحمة على العذاب والفضل على العقاب (**ولكليكما عليّ ملؤها**) أي ما يملؤها من الخلائق (**رواه مسلم**) في باب صفة الجنة والنار.

٦١٤ - (**وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: لا ينظر الله يوم القيامة**) أي نظر رحمة (**إلى من جر إزاره بطرًا**) بفتح أوليه، قال الراغب: البطر دهش يعتري من سوء احتمال النعمة وقلة القيام بحقها وصرفها إلى غير وجهها (**متفق عليه**) أخرجاه في اللباس، وعندهما عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «لا ينظر الله إلى من جرّ ثوبه خيلاء»

٦١٥ - **وعنه رضيَ اللّهُ عنهُ قال: قالَ رسُولُ اللّهِ ﷺ: «ثَلاثةٌ لا يُكَلّمُهُمُ اللّهُ يومَ القِيَامَةِ وَلا يُزَكّيهِم وَلا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ وَلهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ: شَيْخٌ زانٍ، ومَلِكٌ كَذَّابٌ، وعائِلٌ مُسْتَكْبِرٌ»**.

قال النووي: والخيلاء بالمد والمخيلة والبطر والزهو والكبر والتبختر كلها بمعنى واحد وهو حرام، وحديث ابن عمر يدل على أن الإسبال يكون في الإزار والقميص والعمامة، وأنه لا يجوز فيحرم إرساله تحت الكعبين إذا كان على وجه الخيلاء والبطر وإلا فيكره، والمستحبّ فيما ينزل إليه طرف القميص والإزار من الرجل نصف الساق، ففي حديث أبي سعيد مرفوعًا: «ازرة المؤمن إلى أنصاف ساقيه لا جناح عليه فيما بينه وبين الكعبين» والأحاديث المطلقة بأن ما تحت الكعبين في النار محمولة على ما كان للخيلاء، لأن المطلق يحمل على المقيد، قاله المصنف في «شرح مسلم».

٦١٥ - **(وعنه رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ثلاثة)** أي أصناف ثلاثة **(لا يكلمهم الله يوم القيامة)** كناية عن الغضب أو لا يكلمهم بما يسرهم **(ولا يزكيهم)** أي لا يقبل أعمالهم فيثني عليهم أو لا يطهرهم من الذنوب **(ولا ينظر إليهم)** أي نظر رحمة **(ولهم عذاب أليم)** أي مؤلم **(شيخ)** أي من طعن في السن واستطال فيه وذلك من الخمسين فما فوق **(زان، وملك)** بكسر اللام **(كذاب، وعائل مستكبر)** قال القاضي عياض: سبب تخصيص هؤلاء بهذا الوعيد أن كلًّا منهم التزم المعصية المذكورة مع بعدها منه وعدم ضرورته إليها وضعف دواعيها عنده وإن كان لا يعذر أحد بذنب فإن الشيخ لكمال عقله وتمام معرفته بطول ما مرّ عليه من الزمان وضعف أسباب الجماع والشهوة للنساء واختلاف دواعيه لذلك عنده ما يريحه من دواعي الحلال في هذا وتخلي سرّه فكيف بالزنا الحرام، وإنما دواعي ذلك الشباب والحرارة الغريزية وقلة المعرفة وغلبة الشهوة لضعف العقل وصغر السن. وكذلك الإمام لا يخشى من أحد من رعيته، ولا يحتاج إلى مداهنة ومصانعة، فإن

رواهُ مسلم.

«العائل»: الفقير.

٦١٦ - وعنه قال: قال رسولُ اللّهِ ﷺ: [قال اللَّهُ عزَّ وجلَّ]: العِزُّ إزاري، والكِبْرِياءُ رِدَائي، فَمَن يُنَازِعُني في واحدٍ منهما عَذَّبْتُه». رواه مسلم.

٦١٧ - وعنْه أَنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ قال: «بيْنَما رَجُلٌ يَمْشي في حُلَّةٍ تُعْجِبُه نفْسُه مرَجِّلٌ رأسَه

الإنسان إنما يداهن ويصانع بالكذب من يحذره ويخشى أذاه أو معاتبته ويطلب عنده بذلك منزلة أو منفعة فهو غني عن الكذب مطلقًا، وكذلك الفقير العائل قد عدم المال، وإنما سبب الفخر والخيلاء والكبر الارتفاع عن القرناء بالثروة في الدنيا لكونه ظاهرًا فيها وحاجات أهلها إليه، فإذا لم يكن عنده أسبابها فلماذا يستكبر ويستحقر غيره؟ (**رواه مسلم**) في كتاب الإيمان من «صحيحه»، ورواه النسائي في الرحم من «سننه» (**العائل الفقير**) من العيلة بفتح العين وهو الفقر وجمع عائل عالة.

٦١٦ - (**وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: قال الله عزّ وجلّ: العزّ إزاري والكبرياء ردائي**) قال المظهري: الكبرياء غاية العظمة والترفع عن أن ينقاد لأحد أو إلى شيء بوجه من الوجوه وهذا لا يكون إلا لله، والإزار والرداء متشابهان لأن الرداء ما يلبس به الرجل رأسه وكتفه وأسفل من ذلك والإزار ما يلبس به الرجل من وسطه إلى قدميه، والعزّ والكبرياء صفتان مختصتان بي لا يشاركني فيهما غيري كما لا يشارك الرجل في ردائه وإزاره اللذين هما لباساه (**فمن ينازعني في واحد منهما عذبته**) أي ان هذين حق لا يستحق واحدًا منهما غيري، فمن ادعى العزّ أو الكبرياء فقد خاصمني ومن خاصمني عذبته (**رواه مسلم**) ورواه أبو داود.

٦١٧ - (**وعنه: أن رسول الله ﷺ قال: بينما رجل يمشي في حلة**) بضم المهملة ثوب له ظهارة وبطانة (**تعجبه نفسه مرجل رأسه**) بتشديد

يَخْتَالُ في مِشْيَتِهِ إِذْ خَسَفَ اللّهُ بِهِ فهو يتَجَلْجَلُ في الأَرْض إِلى يوْمِ القِيامةِ». متفقٌ عليه.

«مرَجل رأسَه»: أي مَشّطهُ. «يتَجَلْجَلُ»: بالجيمين أيْ يَغوصُ وَيَنْزِلُ.

٦١٨ - وعن سَلَمَةَ بنِ الأَكْوعِ رضي اللّهُ عنه قال: قال رسُولُ اللّهِ ﷺ: «لا يزَالُ الرَّجُلُ يَذْهَبُ بنَفْسِه حَتَّى يُكْتَبَ في الجَبَّارِينَ فَيُصِيبَهُ مَا أصابَهُمْ». رواهُ الترمذي وقال: حديث حسن.

«يذهَبُ بنفسِهِ»: أي يَرْتَفِعُ وَيَتكَبَّرُ.

٧٣ - باب حُسن الخُلُق

قال الله تعالى ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ۝٤﴾ [سورة القلم]،

الجيم من الترجيل وهو تسريح الشعر (**يختال**) أي يزهو ويتكبر (**في مشيته**) بكسر الميم (**إذ خسف الله به فهو يتجلجل في الأرض إلى يوم القيامة**) وإنما فعل به ذلك تدريجًا ليدوم عليه العذاب فيكون أبلغ في نكايته وإهانته لكبره (**متفق عليه**) روياه في اللباس (**مرجل رأسه: أي مشطه، يتجلجل بالجيمين: أي يغوص وينزل**) به إلى أسفل.

٦١٨ - (**وعن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: لا يزال الرجل يذهب بنفسه**) أي يرفع نفسه ويعتقدها عظيمة مرتفعة المقدار على الناس (**حتى يكتب في الجبارين**) أي من جملتهم ومندرجًا في غمارهم (**فيصيبه ما أصابهم**) أي من العذاب، وأتى به بلفظ ما الموصولة تفظيعًا في الوعيد (**رواه الترمذي**) في البر والصلة (**وقال: حديث حسن. يذهب بنفسه: أي يرتفع ويتكبر**).

٧٣ - باب حسن الخلق

بضم المعجمة واللام، وحسن الخلق ملكة بالنفس يقتدر بها على صدور الأفعال الجميلة بسهولة (**قال الله تعالى** ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ۝٤﴾)

وقال تعالى ﴿وَٱلْكَٰظِمِينَ ٱلْغَيْظَ وَٱلْعَافِينَ عَنِ ٱلنَّاسِ ۗ ﴿١٣٤﴾﴾ **الآية** [سورة ءال عمران].

٦١٩ - وعنْ أَنَسٍ رضيَ الله عنه قال: كانَ رسُولُ اللّهِ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ خُلُقًا. متفقٌ عليه.

٦٢٠ - وعنه قال: مَا مَسِسْتُ دِيباجًا وَلا حَرِيرًا أَلْيَنَ مِن كَفِ رسُولِ اللّهِ ﷺ، وَلا شَمِمْتُ رائحَةً أَطْيَبَ مِن رائحةِ رَسُولِ اللّهِ ﷺ، وَلَقَدْ خَدَمْتُ رَسُولَ اللّهِ ﷺ عشْرَ سِنينَ

سئلت عائشة رضي الله عنها عن خلقه ﷺ فقالت: كان خلقَه القرءان أي ءادابه وأوامره (**وقال تعالى** ﴿وَٱلْكَٰظِمِينَ ٱلْغَيْظَ﴾) الكافين عن إمضائه مع القدرة عليه (﴿وَٱلْعَافِينَ﴾) التاركين (﴿عَنِ ٱلنَّاسِ ۗ﴾) عقوبة استحقوها قبلهم (﴿وَٱللَّهُ يُحِبُّ﴾) أي يثيب (﴿ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿١٣٤﴾﴾) إشارة إلى أن هؤلاء في مقام الإحسان.

٦١٩ - (وعن أنس رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ أحسن الناس خلقًا) كيف وقد قال ﷺ «أدبني ربي فأحسن تأديبي» **(متفق عليه)**.

٦٢٠ - (وعنه قال: ما مسست) بكسر السين وجاء بفتحها من باب قتل، والمس الإفضاء باليد بلا حائل، هكذا قيدوه **(ديباجًا)** بكسر الدال المهملة **(ولا حريرًا)** هو الإبريسم وهو هنا من باب الترقي لأنه أنعم من الديباج **(ألين من كفّ رسول الله ﷺ)** لا ينافيه ما جاء في صفته ﷺ أنه شثن الكف والقدمين والمراد منه فيه ميلها إلى الغلظ من غير قصر ولا خشونة أي غلظ العضو لا خشونة الجلد وهذا محمود في الرجال كما في «النهاية»، والكفّ هي الراحة مع الأصابع سميت بذلك لأنها تكفّ الأذى عن البدن **(ولا شممت)** من باب تعب **(رائحة)** وفي نسخة زيادة «قَطُّ» بفتح القاف وتشديد الطاء المهملة المضمومة أي في زمن من الأزمنة الماضية **(أطيب من رائحة رسول الله ﷺ)** وهي له عرض لازم غير منفك ومن ذاته غير مستمدّ من شيء خارج **(ولقد خدمت رسول الله ﷺ عشر سنين)**

فَما قالَ قَطُّ: أُفٍّ، وَلا قالَ لِشَيْءٍ فَعلْتُهُ: لِمَ فَعَلْتَهُ؟ ولا لِشَيْءٍ لَمْ أَفعَلْهُ: أَلا فَعَلْتَ كَذا؟. متفقٌ عليه.

٦٢١ - وعنِ الصَّعبِ بنِ جَثَّامَةَ رضيَ اللّهُ عنه قال: أَهْدَيْتُ إلى رسُولِ اللّهِ ﷺ حِمَارًا وَحْشِيًّا فَرَدَّهُ عليَّ، فلمّا رأَى مَا في وَجْهي قالَ: «إِنَّا لَمْ نَرُدَّهُ عَلَيْكَ إِلا أَنَّا حُرُمٌ». متفقٌ عليه.

٦٢٢ - وعنِ النَّواسِ بنِ سَمْعَانَ رضي اللَّهُ عنه

هي مدة توطنه ﷺ المدينة بعد هجرته إليها جاء به أهله إليه ﷺ ليخدمه فأخدمه (**فما قال**) لي (**قط أفّ**) هو صوت دلّ على التضجر وهو مبني على الكسر والتنوين للتنكير، وفي ذلك حفظ أنس من الأفعال المحظورة، إذ لو وقعت منه لما سكت على شيء منها (**ولا قال لشيء فعلته**) جليلًا كان أو حقيرًا كما يؤذن به تنكير شيء في سياق النفي (**لم فعلته**) سؤال عن سبب الفعل والباعث عليه (**ولا لشيء لم أفعله ألا**) بفتح الهمزة وتخفيف اللام أداة عرض (**فعلت كذا**) وذلك منه ﷺ كمال تسليم منه لمولاه سبحانه وشهود لما يصدر من أقداره في عالم الشهادة وأن ما ترك ولم يظهر مما لم يرد الله ظهوره لا سبيل لظهوره فلا فائدة لطلب حصول ما لم يحصل ولا للسؤال عن السبب الحامل. وفيه كمال حسن خلقه ﷺ فإن شأن المجاورة والمخالطة تقتضي السؤال عن ذلك ولكن حسن خلقه حمله على ألا يسأل عما وقع من خادمه (**متفق عليه**).

٦٢١ - (**وعن الصعب**) بتشديد المهملة الأولى (**ابن جثامة**) بفتح الجيم وتشديد المثلثة توفي (**رضي الله عنه**) في خلافة الصديق رضي الله عنه (**قال: أهديت إلى رسول الله ﷺ حمارًا وحشيًّا فرده عليّ**) لأن المحرم لا يتعرض للصيد بوجه (**فلما رأى ما في وجهي**) من الأثر الناشئ فيه عن رد هديته فإن ذلك يكسر في نفس المهدي (**قال: إنا لم نرده عليك إلا أنَّا حرم**) بضمتين أي محرمون وفي نسخة «لأنَّا» (**متفق عليه**) أخرجه البخاري في الحج وفي الهبة.

٦٢٢ - (**وعن النواس بن سمعان**) بفتح السين وكسرها (**رضي الله عنه**

قال: سأَلتُ رسُولَ اللّهِ ﷺ عن البرّ والإثم
فقالَ: «البِرُّ حُسْنُ الخُلُقِ، والإثمُ ما حاكَ في نَفْسِكَ وكَرِهْتَ أَن يَطَّلِع عَلَيْهِ النَّاسُ». رواهُ مسلم.

٦٢٣ - وعنْ عبدِ اللَّهِ بنِ عمرِو بنِ العاصِ رضي اللَّهُ عنه قال: لم يكن رسولُ اللَّهِ ﷺ فَاحِشًا ولا مُتَفَحِشًا. وكان يَقُولُ: «إِنَّ مِن خِيارِكُم أَحْسَنَكُم أَخْلاقًا». متفقٌ عليه.

٦٢٤ - وعنْ أَبي الدَّرداءِ رضي اللَّهُ عنه أَنَّ النبيَّ ﷺ قالَ: «ما من

قال: **سألت رسول الله ﷺ عن البر**) أي الطاعة (**والإثم**) أي المعصية لأنها سببه (**فقال: البرّ**) قال النووي: «قال العلماء: البر يكون بمعنى الصلة وبمعنى اللطف والمبرة وحسن الصحبة والعشرة وبمعنى الطاعة، وهذه الأمور هي مجامع الخلق» (**حسن الخلق**) وذلك لأنه يقتدر به صاحبه على محاسن الأفعال وترك رذائل الأعمال وهذا وضع الشريعة (**والإثم ما حاك**) بالمهملة أي تردد (**في نفسك**) أن تفعله لداعية النفس لفعله أو تتركه لكراهة النفس له لعدم وضوح جوازه شرعًا (**وكرهت أن يطلع عليه الناس**) أي فيعيرونه بفعله فإن النفس بطبعها تحب المدحة وتكره المذمة (**رواه مسلم**) في البر والصلة.

٦٢٣ - (**وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال: لم يكن رسول الله ﷺ فاحشًا**) أي ليس ذا فحش في كلامه وأفعاله. والفحش ما يشتد قبحه من الأقوال والأفعال (**ولا متفحشًا**) أي متكلف ذلك ومتعمده (**وكان يقول: إن من خياركم**) عند البخاري «من أخيركم» بإثبات الألف في رواية (**أحسنكم أخلاقًا**) وذلك لما تقدم من دعاء حسن الخلق إلى المحاسن والانكفاف عن المساوئ، ومن كان كذلك فلا شك في كونه من الخيار والأخيار (**متفق عليه**) ورواه الترمذي.

٦٢٤ - (**وعن أبي الدرداء رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: ما من**)

شَيءٍ أَثْقَلُ في ميزَانِ المُؤمِنِ يَومَ القِيامةِ من حُسْنِ الخُلُقِ، وإِنَّ اللّهَ يُبغِضُ الفَاحِشَ البَذِيَّ». رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح.

البَذِيُّ: هو الذي يتكلَّم بالفحش ورديء الكلام.

٦٢٥ - وعنْ أَبي هُرَيْرَةَ رضيَ الله عنه قال: سُئِلَ رسولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَكثرِ مَا يُدْخِلُ النَّاسَ الجنَّةَ؟ قال: «تَقْوى اللّهِ وَحُسنُ الخُلُق»، وَسُئِلَ عن أَكثرِ مَا يُدْخِلُ النَّاسَ النَّارَ، فَقَالَ: «الفَمُ وَالفَرْجُ».

مزيدة لتأكيد العموم المستفاد من (**شيء**) لكونه نكرة في سياق النفي وهو اسم ما وخبرها (**أثقل في ميزان المؤمن يوم القيامة من حسن الخلق**) وهذا الحديث ظاهر في أن نفس العمل يوزن بأن يجسد. وتجسد المعاني جائز كما جاء «يؤتى بالموت في صورة كبش» الحديث. وفي التقييد بالمؤمن إيماء إلى أن الكافر لا يوزن عمله لأنه لا طاعة له لتوزن في مقابلة كفره (**وإن الله يبغض**) بضم التحتية من الإبغاض أي لا يثني عليه في عالم الملكوت خيرًا أو لا يثيبه أو لا يوفقه (**الفاحش البذي. رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح البذي**) بفتح الموحدة وكسر المعجمة وتشديد التحتية على وزن فعيل من بذا يبذو وبذاء بالفتح والمد أسفه وأفحش في منطقه وإن كان كلامه صدوقًا (**هو الذي يتكلم بالفحش**) أي الخارج عن الاعتدال من القول (**ورديء الكلام**) وقال العاقولي: البذي هو السيء الخلق وهو ملازم لما قبله لأن الفحش إنما يصدر عنه.

٦٢٥ - (وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سئل رسول الله ﷺ عن أكثر ما يدخل الناس الجنة) أي من الأعمال والأقوال والأحوال (**فقال: تقوى الله وحسن الخلق وسئل عن أكثر ما يدخل الناس النار فقال: الفم والفرج**) وذلك لأنه يصدر من الفم الكفر والغيبة والنميمة ورمي الغير في المهالك وإبطال الحق وإبداء الباطل وغير ذلك مما أشار إليه الشارع بقوله «وهل يكبّ الناس في النار على وجوههم أو قال على مناخرهم إلا حصائد ألسنتهم» وبقوله «وإن الرجل ليتكلم بالكلمة لا يلقى لها بالًا

رواه الترمذي وقال: حديث صحيح.

٦٢٦ - وعنه قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «أَكْمَلُ المُؤْمِنينَ إِيمَانًا أَحسَنُهُم خُلُقًا، وَخِيَارُكُمْ خِيَارُكُمْ لِنِسَائِهِمْ». رواه الترمذي وقال: حسن صحيح.

٦٢٧ - وعنْ عائشةَ رضيَ اللّهُ عنها قالت: سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقول: «إِنَّ المُؤْمِنَ لَيُدْرِكُ بِحُسنِ خُلُقِه درَجةَ الصائمِ القَائمِ». رواه أَبو داود.

٦٢٨ - وعنْ أَبي أُمَامَةَ الباهِلِيّ رضي اللَّهُ عنه قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنا زَعِيمٌ ببَيتٍ في ربَضِ الجنَّةِ

تهوي به في النار سبعين خريفًا» والفرج يصدر منه الزنى واللواط (رواه الترمذي) في أبواب الصبر والصلة (وقال: حديث صحيح).

٦٢٦ - (وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: أكمل المؤمنين إيمانًا أحسنهم خلقًا) فكلما كان العبد أحسن أخلاقًا كان أكمل إيمانًا (وخياركم) أي عند الله سبحانه (خياركم) أي في الظاهر (لنسائهم) وذلك بالبشاشة وطلاقة الوجه وكفّ الأذى وبذل الندى والصبر على إيذائها (رواه الترمذي وقال: حسن صحيح).

٦٢٧ - (وعن عائشة رضي الله عنها قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن المؤمن ليدرك بحسن خلقه) الباء فيه سببية، أي ليبلغ بحسن خلقه الداعي له إلى التحلي بالمحامد والتخلي عن المذامّ (درجة الصائم القائم) أي أعلى الدرجات، فإن أعلى درجات الليل درجات القائم في التهجد، وأعلى درجات النهار درجات الصائم في حرّ الهواجر (رواه أبو داود) وكذا أخرجه ابن حبان.

٦٢٨ - (وعن أبي أمامة) بضم الهمزة وتخفيف الميمين واسمه صدي ابن عجلان (رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: أنا زعيم ببيت في ربض الجنة) بفتح الراء ما حولها خارجًا عنها تشبيهًا بالأبنية التي تكون

لِمَن تَرَكَ المِراءَ وَإِن كَانَ مُحِقًّا، وَببَيْتٍ في وَسَطِ الجنَّةِ لِمن تَرَكَ الكَذِبَ وإِن كَانَ مازِحًا، وَببَيتٍ في أَعلى الجَنَّةِ لِمَن حَسَّنَ خُلُقَهُ».
حديث صحيح، رواه أَبو داود بإِسناد صحيح.

«الزَّعيم»: الضَّامن.

٦٢٩ - وعن جابرٍ رضي اللَّهُ عنه أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قال: «إِن مِنْ

حول المدينة وتحت القلاع، قاله في «النهاية» **(لمن ترك المراء)** بالكسر مصدر كالمماراة وهي المجادلة ويقال ماريته أيضًا إذا طعنت في قوله تزييفًا للقول وتصغيرًا للقائل، ولا يقال المراء إلا اعتراضًا بخلاف الجدال فإنه يكون ابتداء واعتراضًا، قاله في «المصباح» **(وإن كان محقًّا)** بضم أوله فيما يماري ويجادل أي وإن كان ذا الحق في نفس الأمر **(وببيت في وسط الجنة)** الواو عاطفة على ما قبله: أي وأنا زعيم ببيت في وسطها وهو بفتح المهملة: أي متوسطها **(لمن ترك الكذب)** أي الإخبار بخلاف الواقع **(وإن كان مازحًا)** أي بكذبه غير قاصد به الجد ولا يتناول التعريض فإنه ليس بكذب أصلًا كقول إبراهيم: ﴿إِنِّي سَقِيمٌ ﴿٨٩﴾﴾ [سورة الصافات] أي سأسقم، وقوله في سارة انها أخته أي باعتبار الإسلام **(وببيت في أعلى الجنة)** هو ظاهر في أن المراد بوسط الجنة فيما قبله متوسط درجاتها ومنازلها، ففيه شرف كل من ترك الكذب وحسن الخلق على ما قبله **(لمن حسن)** بتشديد السين المهملة **(خلقه)** وفي الإتيان به بصيغة التفعيل إيماء إلى مشقة التخلق بذلك والاحتياج فيه إلى مزاولة للنفس ورياضة لها **(حديث صحيح رواه أبو داود)** في الأدب **(بإسناد)** هو رجال السند **(صحيح)** أي ولا علة بالمتن ولا شذوذ فلذا صحح المصنف المتن **(الزعيم)** بوزن عظيم **(الضامن)** ومنه قوله تعالى ﴿قَالُواْ نَفْقِدُ صُوَاعَ ٱلْمَلِكِ وَلِمَن جَآءَ بِهِۦ حِمْلُ بَعِيرٍ وَأَنَا۠ بِهِۦ زَعِيمٌ ﴿٧٢﴾﴾ [سورة يوسف].

٦٢٩ - (وعن جابر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: إن من

أَحبّكُم إِليَّ وَأَقْرَبِكُمْ مِنّي مَجلِسًا يَومَ القِيَامَةِ أَحاسِنَكُم أَخلاقًا، وإِنَّ أَبغَضَكُم إِليَّ وَأَبْعَدَكُم مِنّي يَوْمَ الْقِيامةِ الثَّرْثَارُونَ والمُتَشَدّقُونَ وَالمَتَفَيْهِقُونَ» قالوا: يا رسولَ اللَّهِ قَدْ عَلِمْنَا الثَرْثَارُونَ وَالمُتَشَدّقُونَ، فَمَا المُتَفيْهِقُونَ؟ قال: «المُتَكَبّرُونَ». رواه الترمذي وقال: حديث حسن.

«الثَّرثار»: هو كثيرُ الكلام تَكَلُّفًا.

و«المتشدّقُ»: المُتَطاوِل على النَّاسِ بِكلامِهِ، ويتكلَّمُ بملءِ فيهِ

أحبكم إليّ) أي أكثركم حبًا إليّ: أي اتباعًا لسنتي **(وأقربكم مني مجلسًا يوم القيامة)** أي في الجنة فإنها دار الراحة والجلوس، أما الموقف فالناس فيه قيام لرب العالمين **(أحاسنكم أخلاقًا)** جمع خلق بضمتين **(وإن أبغضكم إليّ وأبعدكم مني يوم القيامة)** قال العاقولي في «شرح المصابيح»: هذا الحديث مبني على قاعدة هي أن المؤمنين من حيث الإيمان محبوبون ويتفاضلون بعد في صفات الخير وشعب الإيمان، فيتميز الفاضل بزيادة محبة، وقد يتفاوتون في الرذائل فيصيرون مبغوضين من حيث ذلك ويصير بعضهم أبغض من بعض، وعلى هذه القاعدة فرسول الله ﷺ يحبّ المؤمنين كافة من حيث هم مؤمنون، وحبه لأحسنهم خلقًا أشد، ويبغض العصاة من حيث هم عاصون، وبغضه لأسوئهم أخلاقًا أشد، كما يؤخذ ذلك من المعاملة **(الثرثارون والمتشدقون)** بضم الميم وبفتح أوليه وكسر الدال المشددة **(والمتفيهقون)** أي انهم الذين يتعمقون في الكلام، والتشدق تكلف السجع والفصاحة والتصنع بالمقامات، وهو بضم الميم وفتح أوليه وكسر الهاء **(قالوا)** أي الحاضرون من الصحابة **(يا رسول الله قد علمنا الثرثارون والمتشدقون)** أي عرفنا المراد منهما **(فما المتفيهقون؟ قال: المتكبرون. رواه الترمذي وقال: حديث حسن والثرثار)** بالمثلثتين المفتوحتين بينهما راء ساكنة **(هو كثير الكلام تكلفًا)** زاد العاقولي: وخروجًا عن الحق، والثرثرة كثرة الكلام وترديده **(والمتشدق: المتطاول على الناس بكلامه ويتكلم بملء فيه**

تَفاصُحًا وتَعظيما لكلامِهِ. و«المتفَيْهِقُ»: أَصْلُهُ مِن الفَهْقِ وهو الامتلاءُ، وهُوَ الذي يملأُ فَمَهُ بالكلامِ وَيَتَوَسَّعُ فيه وَيُغْرِبُ بِهِ تَكَبُّرًا وارتفاعًا وَإِظْهارًا للفضيلةِ على غيرِهِ.

وروى التِرمذيُّ عن عبدِ اللَّهِ بنِ المُبَارَكِ رحمه الله في تَفْسيرِ حُسْنِ الخُلُقِ قال: هُوَ طَلاقَةُ الوجه وبذلُ المَعرُوف وكَفُّ الأَذَى.

٧٤ - باب الحِلْم والأَناة والرِفق

تفاصحًا وتعظيمًا لكلامه) وقال العاقولي: قيل المتشدق المتوسع في الكلام من غير احتياط واحتراز **(والمتفيهق أصله)** أي اشتقاقه **(من الفهق)** بفتح الفاء وسكون الهاء وبالقاف **(وهو الامتلاء)** زاد العاقولي: والاتساع، يقال أفهقت الإناء ففهق فهقًا **(وهو الذي يملأ فمه بالكلام ويتوسع فيه)** بالإتيان بالزائد على الحاجة على سبيل الإطناب والإسهاب **(ويغرب به)** أي يأتي بالألفاظ الوحشية الاستعمال الغير المألوفة في الكلام **(تكبرًا)** علة ملء الفم بالكلام **(وارتفاعًا)** علة التوسع فيه **(وإظهارًا للفضيلة على غيره وروى الترمذي)** في «جامعه» **(عن عبد الله بن المبارك)** بن واضح الحنظلي التميمي مولاهم أبو عبد الرحمٰن المروزي أحد الأئمة الأعلام، حمل عن أربعة ءالاف شيخ، وروى عن ألف منهم **(رحمه الله في تفسير حسن الخلق قال: هو طلاقة الوجه)** أي فرح ظاهر البشرة ويقال هو طليق الوجه وطلقه، وقال أبو زيد: طلق الوجه متهلل بسام **(وبذل المعروف)** من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والنصيحة للكلمة الطيبة باللسان وبذل الندى والإحسان باليد وغير ذلك من صنائع المعروف **(وكف الأذى)** من قول وفعل عن الناس.

٧٤ - باب الحلم

بكسر المهملة وسكون اللام وهو الصفح **(والأناة)** اسم مصدر من

قال الله تعالى ﴿وَٱلْكَٰظِمِينَ ٱلْغَيْظَ وَٱلْعَافِينَ عَنِ ٱلنَّاسِ ۗ ﴿١٣٤﴾﴾ [سورة ءال عِمران]، **وقال تعالى** ﴿خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ ﴿١٩٩﴾﴾ [سورة الأعراف]، **وقال تعالى** ﴿وَلَا تَسْتَوِى ٱلْحَسَنَةُ وَلَا ٱلسَّيِّئَةُ ۚ ٱدْفَعْ بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ فَإِذَا ٱلَّذِى بَيْنَكَ وَبَيْنَهُۥ عَدَٰوَةٌ كَأَنَّهُۥ وَلِىٌّ حَمِيمٌ ﴿٣٤﴾ وَمَا يُلَقَّىٰهَآ إِلَّا ٱلَّذِينَ صَبَرُوا۟ وَمَا يُلَقَّىٰهَآ إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ ﴿٣٥﴾﴾ [سورة فُصِّلَت]، **وقال تعالى** ﴿وَلَمَن صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَٰلِكَ لَمِنْ عَزْمِ ٱلْأُمُورِ ﴿٤٣﴾﴾ [سورة الشورى].

تأنى في الأمر تمكث ولم يعجل (**والرفق**[1]) وهو بكسر أوله ضد الخرق[2].

(**قال الله تعالى** ﴿وَٱلْكَٰظِمِينَ ٱلْغَيْظَ وَٱلْعَافِينَ عَنِ ٱلنَّاسِ ۗ﴾) أي وذلك إنما صدر عنهم لما عندهم من الحلم (﴿وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿١٣٤﴾﴾) فيه تحريض على التخلق بالإحسان والصفح عن الإخوان (**وقال تعالى** ﴿خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ﴾) وهو كل ما يعرفه الشرع (﴿وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ ﴿١٩٩﴾﴾) لا تقابل السفيه بسفهه (**وقال**) الله (**تعالى** ﴿وَلَا تَسْتَوِى ٱلْحَسَنَةُ وَلَا ٱلسَّيِّئَةُ ۚ﴾) لا الثانية لتأكيد النفي (﴿ٱدْفَعْ بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ﴾) وهي الحسنة وهو استئناف كأنه قيل: كيف أفعل فقال ادفع، والمراد بالأحسن الزائد مطلقًا (﴿فَإِذَا ٱلَّذِى بَيْنَكَ وَبَيْنَهُۥ عَدَٰوَةٌ﴾) إذا فعلت هذا يصير العدو (﴿كَأَنَّهُۥ وَلِىٌّ حَمِيمٌ ﴿٣٤﴾﴾) صديق شفيق (﴿وَمَا يُلَقَّىٰهَآ إِلَّا ٱلَّذِينَ صَبَرُوا۟﴾) على مخالفة النفس (﴿وَمَا يُلَقَّىٰهَآ إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ ﴿٣٥﴾﴾) من كمال النفس (**وقال تعالى** ﴿وَلَمَن صَبَرَ﴾) على الأذى (﴿وَغَفَرَ﴾) ولم ينتصر (﴿إِنَّ ذَٰلِكَ﴾) إشارة إلى صبره (﴿لَمِنْ عَزْمِ ٱلْأُمُورِ ﴿٤٣﴾﴾) أي الأمور المشكورة المحمودة المعزوم عليها.

(١) الرفق ضد العنف.

(٢) الخرق بفتحتين مصدر الأخرق وهو ضد الرفيق.

٦٣٠ - وعنِ ابنِ عَبَّاسٍ رَضيَ اللّهُ عَنْهُما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّه ﷺ لأَشَجِّ عبْدِ الْقَيْسِ: «إِنَّ فيكَ خَصْلَتَيْنِ يُحِبُّهُما اللّهُ: الحِلْمُ وَالأَنَاةُ». رَواهُ مُسلم.

٦٣١ - وعنْ عائشةَ رضي اللَّهُ عنها قالت: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللّهَ رفيقٌ يُحبُّ الرِّفْقَ فِي الأَمْرِ كُلّه». متفقٌ عليه.

٦٣٢ - وعنها أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «إِنَّ اللّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرِّفقَ، وَيُعْطِي على الرِّفق ما لا يُعطي عَلى العُنفِ وما لا يُعْطِي على ما سِوَاهُ». رواه مسلم.

٦٣٠ - (وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ لأشج) بالشين المعجمة (عبد القيس) واسمه المنذر بن عاذل (إن فيك خصلتين يحبهما الله) أي يرضاهما ويثني على فاعلهما ويثيبه (الحلم) بالكسر الأناة والتثبت في الأمور وذلك من شأن العقلاء (والأناة) قال النووي: «أي التثبت وترك العجلة» (رواه مسلم) في أوائل كتاب الإيمان من «صحيحه»، ورواه الترمذي في «جامعه».

٦٣١ - (وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: إن الله رفيق) من الرفق بكسر الراء وسكون الفاء وبالقاف وهو في اللغة لين الجانب بالقول والفعل والأخذ بالأسهل وهو ضد العنف، وفي النهاية يقال: الله رفيق بعباده من الرفق والرأفة فهو فعيل بمعنى فاعل اهـ. وقال العاقولي: معنى كونه تعالى رفيقًا أنه لطيف بعباده اهـ (يحب) أي يرضى (الرفق في الأمر كله) لما فيه من لين الجانب المقتضي للتواصل وسداد الأمر (متفق عليه).

٦٣٢ - (وعنها أن النبيّ ﷺ قال: إن الله رفيق يحبّ الرفق) لأنه يتأتى معه من الأمور ما لا يتأتى مع ضده (ويعطي على الرفق) قال النووي: «أي يثيب عليه ما لا يثيب على غيره» (ما لا يعطي على العنف) قال في «النهاية»: هي الشدة والمشقة وكل ما في الرفق من الخير ففي العنف ضده (وما لا يعطي على ما سواه) أي على الذي هو سوى الرفق (رواه مسلم).

٦٣٣ - وعنها عن النبيّ ﷺ قال: «إِنَّ الرِفقَ لا يَكُونُ في شَيءٍ إِلا زَانَهُ، وَلا يُنْزَعُ مِن شَيءٍ إِلا شَانَهُ». رواه مسلم.

٦٣٤ - وعنْ أَبي هُرَيْرَةَ رضي اللَّهُ عنه قال: بَال أَعْرَابيٌّ فِي المسجِدِ، فَقَامَ النَّاسُ إِلَيْه لِيَقَعُوا فِيهِ، فقال النبيُّ ﷺ: «دَعُوهُ وَأَرِيقُوا عَلى بَوْلِهِ سَجْلاً مِن مَاءٍ أَوْ ذَنُوبًا

٦٣٣ - (وعنها عن النبيّ ﷺ قال) لها: عليك بالرفق وإياك والفحش والعنف **(إن الرفق لا يكون في شيء إلا زانه)** أي لا يكون الرفق مستقرًا في شيء موصوف بصفة من الأوصاف إلا بصفة الزينة والشيء عام في الأعراض والذوات **(ولا ينزع)** بالبناء للمجهول أي الرفق **(من شيء)** من الأشياء جليل أو حقير **(إلا شانه. رواه مسلم)**.

٦٣٤ - (وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: بال أعرابيّ) منسوب إلى الأعراب وهم ساكنو البادية **(في المسجد، فقام الناس إليه)** أي فقاموا قاصدين إليه **(ليقعوا)** بفتح أوله **(فيه)** أي بالسب ونحوه. وجاء في رواية البخاري فتناوله الناس ليقعوا به، وفي رواية لمسلم فصاح به الناس **(فقال النبيّ ﷺ: دعوه)** أي اتركوه وذلك لعذره بقرب عهده إلى الإسلام. ففيه الرفق في إنكار المنكر وتعليم الجاهل واستعمال التيسير وإنكار التعسير، وقد قال لأصحابه «إنما بعثتم ميسرين ولم تبعثوا معسرين» وفي رواية ابن ماجه: «وقال الأعرابي بعد أن فقه «بأبي وأمي ﷺ فلم يؤنب ولم يسب»، فقال: «إن هذا المسجد لا يبال فيه وإنما بني لذكر الله والصلاة فيه» **(وأريقوا على بوله)** أي محل بوله من المسجد بعد جفافه منه **(سجلا من ماء أو ذنوبًا)** بفتح الذال المعجمة وبالنون المضمومة الراوي شك في تعيينه ففي الحديث نجاسة بول الآدمي ووجوب تنزيه المسجد عنه والتفريق بين الماء الوارد على النجاسة فيطهرها وبين الواردة عليه فتنجسه إذا كان قليلًا أو كثيرًا وتغير بها. وفيه: أنه لا يشترط في تطهير الأرض بعد صبّ الماء عليها نضوب

مِن مَاءٍ فإِنَّما بُعِثتُم مُيَسّرِينَ ولَمْ تُبْعَثُوا مُعَسّرِين». رواه البخاري.

«السَّجْلُ»: بفتح السين المهملة وإسكان الجيم: وهي الدَّلو المُمْتَلِئَةُ ماءً، وكذلك الذَّنوبُ.

٦٣٥ - وعنْ أَنَس رضِي الله عنه عنِ النَّبيّ ﷺ قال: «يسّرُوا وَلا تُعَسّرُوا، وَبَشّرُوا وَلاَ تُنَفّرُوا». متفقٌ عليه.

٦٣٦ - وعن جريرِ بنِ عبدِ اللَّهِ رضي اللَّهُ عنه قال: سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقُولُ: «مَن يُحْرَمِ الرّفْقَ يُحْرَمِ الخَيْرَ

الماء ولا جفاف الأرض إذ لو اشترط ذلك لبينه لهم ﷺ إذ تأخير البيان عن وقت الحاجة غير جائز. وفيه أن غسالة النجاسة طاهرة إذا زالت عين النجاسة ولم تتغير الغسالة ولم يزد وزنها بعد اعتبار ما يتشربه المحل من الماء الطاهر ويلقيه فيها من الوسخ. وفيه غير ذلك (**فإنما بعثتم ميسرين ولم تبعثوا معسرين**) هذا كالتعليل لما قبله أي إن قضية كونكم كذلك ألا تؤدبوا الرجل ولا توبخوه لأنه معذور لحداثة عهده بالإسلام وعدم علمه بالأحكام، فالمناسب للتيسير ما أشار إليه البشير النذير ﷺ (**رواه البخاري**) في الطهارة وأخرجه ابن ماجه (**السجل بفتح السين المهملة وإسكان الجيم وهي الدلو الممتلئة ماء**) وفي الدلو لغتان التذكير والتأنيث (**وكذلك الذنوب**) أي إنه أيضًا الدلو.

٦٣٥ - (**وعن أنس رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: يسروا ولا تعسروا**) اليسر ضد العسر، وذكر في الثانية تأكيدًا وإطنابًا وإلا فالأمر بالشيء النهي عن ضده (**وبشروا**) من البشارة الإخبار بالخير ضد النذارة (**ولا تنفروا**) قابل به البشارة مع أن ضدها النذارة لأن القصد من النذارة التنفير عن المنذر عنه فصرح بالمقصود منها (**متفق عليه**) ورواه أحمد والنسائي.

٦٣٦ - (**وعن جرير بن عبد الله**) هو البجلي الأحمسي (**رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من يحرم الرفق**) بأن لا يوفق له بل يكون فيه العنف والشدة (**يحرم الخير**) أل فيه للعهد الذهني أي الخير

كُلَّهُ». رواه مسلم.

٦٣٧ - وعنْ أَبي هُرَيْرَةَ رضي اللَّهُ عنه أَنَّ رَجُلًا قال للنَّبيّ ﷺ: «أَوْصِني، قال: «لا تَغْضَبْ»، فَرَدَّدَ مِرَارًا، قال: «لا تَغْضَبْ». رواه البخاري.

٦٣٨ - وعنْ أَبي يَعْلَى شدَّادِ بنِ أَوسٍ رضي اللَّهُ عنه عن رسولِ اللَّهِ ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ

الناشئ عن الرفق (**كله**) وذلك أن الرفق به انتظام خير الدارين واتساق أمرهما، وفي العنف ضد ذلك قال الله تعالى ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْۖ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّواْ مِنْ حَوْلِكَۖ ﴿١٥٩﴾﴾ [سورة ءال عمران] (**رواه مسلم**) ورواه أحمد وأبو داود بإسناد صحيح وابن ماجه.

٦٣٧ - (**وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رجلًا**) قال ابن بشكوال: قيل إنه جارية بن قدامة بالجيم والتحتية (**قال للنبي** ﷺ: **أوصني**) قال الأزهري: الإيصاء من الوصية وهي مصدر وصيت الشيء بكذا وصلته إليه، فالمعنى صلني إلى ما ينفعني دينًا ودنيا، ولما علم ﷺ من هذا الرجل كثرة الغضب وهو طبيب في الدين يعالج كلا بمرضه المخصوص خصه بهذه الوصية (**قال لا تغضب**) الغضب فوران دم القلب أو عرض يبعثه ذلك على إرادة الانتفام، وهو من وساوس الشيطان يخرج به الإنسان عن اعتدال حاله فيتكلم بالباطل ويفعل المذموم وينوي الحقد والبغض وغير ذلك من القبائح، بل قد يكفر (**فردد**) أي فكرر الرجل قوله أوصني (**مرارًا**) تعريضًا بأنه لم يقنع بذلك وأنه يطلب وصية أبلغ وأنفع فلم يزده لعلمه أن لا أنفع من ذلك له (**قال لا تغضب**) وعلاجه أن يرى الكل من الله سبحانه ويذكر نفسه أن غضب الله أعظم وفضله أكبر (**رواه البخاري**) في الأدب من «صحيحه» والترمذي.

٦٣٨ - (**وعن أبي يعلى شداد بن أوس**) ابن أخي حسان بن ثابت (**رضي الله عنه عن رسول الله** ﷺ **قال: إن الله كتب**) أي أوجب وقدر

الإحسَان على كُلّ شَيءٍ، فإذا قَتَلتُم فَأَحسِنُوا القِتْلَة وَإِذَا ذَبحْتُم فَأَحْسِنُوا الذِبْحةَ، وَليُحِدَّ أَحَدُكُم شَفْرتَه وَليُرِح ذَبيحَتَهُ». **رواه مسلم**.

٦٣٩ - وعنْ عائشةَ رضي اللَّهُ عنها قالت: مَا خُيِّر رسولُ اللَّهِ ﷺ بَينَ أَمْرَينِ قَطُّ إِلا أَخَذَ أَيْسَرهُما

(**الإحسان**) إتقان الفعل، أو بمعنى التفضل والإنعام (**على كل شيء**) للشيء إطلاقان أحدهما ما أمكن وجوده بالإمكان العام فيكون أخص من المعلوم، إذ المستحيل معلوم ولا يطلق عليه بهذا الإطلاق شيء. ثانيهما ما صح أن يعلم ويخبر عنه فهو من أعم العام يطلق على الجوهر والعرض والقديم والحادث والممتنع، ويصح إطلاقه على الله تعالى بالإطلاقين، وهو في الحديث مخصوص بالممكن بدليل العقل (**فإذا قتلتم فأحسنوا القتلة**) قال النووي: «وهي الهيئة والحالة» فأحسنوا القتل في كل قتيل حدًا أو قصاصًا (**وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبحة**) بكسر الذال المعجمة وهي هيئة الذبح (**وليحد**) بضم التحتية (**أحدكم شفرته**) السكين العريض (**وليرح ذبيحته**) أي ليوصل إليها الراحة بأن يعجل إمرار الشفرة ولا يسلخ قبل البرودة ويقطع من الحلقوم لا من القفا ولا يصرع بعنف ولا يجرها من موضع إلى موضع وأن يوجهها للقبلة ويسمي (**رواه مسلم**) ورواه أحمد وأبو عوانة.

٦٣٩ - (وعن عائشة رضي الله عنها قالت ما خير) بالبناء للمفعول وحذف الفاعل ليعم أي ما خير أحد (**رسول الله ﷺ بين أمرين**) ديني أو دنيوي (**قط إلا أخذ**) أي تناول وفي بعض النسخ «إلا اختار» (**أيسرهما**) إرشادًا للأمة ولابتناء دينه على اليسر يريد الله بكم اليسر «إن هذا الدين يسر» وذلك كأن يخبره الله تعالى بين ما فيه عقوبتان على أمته فيختار أخفهما، أو في قتال الكفار وأخذ الجزية، وعلى كون المخير غير الله بأن يخيره الكفار أو المنافقون بين الحرب والموادعة فيختار الموادعة. وكقول جبريل وملك الجبال: إن شئت أطبقت عليهم الأخشبين، فاستعفى عنهم واختار الأخفّ وهو بقاؤهم رجاء أن يخرج منهم من

مَا لَم يَكُن إِثمًا، فَإِن كَانَ إِثمًا كَانَ أَبعدَ النَّاسِ مِنْهُ. ومَا انتَقَمَ رسولُ اللَّهِ ﷺ لِنَفْسِهِ في شَيءٍ قَطُّ إِلا أَن تُنتَهكَ حُرْمَةُ اللّهِ فَينتَقِمُ لِلّهِ تعالى. متفقٌ عليه.

يوحد الله سبحانه، وهذا التخيير في الحقيقة إنما هو من الله سبحانه والملك واسطة (**ما لم يكن**) أي الأيسر (**إثما**) أي معصية لأنها سببه، فهو ﷺ لا يختاره بل يبعد منه كما قال (**فإن كان**) أي الأيسر الذي خيره بعض الناس بينه وبين مقابله (**إثما كان أبعد الناس منه**) قال النووي: «وأما قولها «ما لم يكن إثمًا» فيتصور إذا خيره الكفار والمنافقون فأما إن كان التخيير من الله تعالى أو من المسلمين فيكون الاستثناء منقطعًا» (**وما انتقم رسول الله ﷺ لنفسه في شيء**) يتعلق بحقه من نفس أو مال أو عرض (**قط**) وذلك لأن من عرف الله حق معرفته سد عليه باب الانتصار لنفسه لاقتضاء معرفته ألا يشهد فعلًا لغير معروفه فكيف ينتصر من الخلق من يرى الله تعالى فعالا فيهم وإنما لم ينتقم لنفسه ﷺ مع كون منتهكها قد باء بإثم عظيم لأنه حق ءادمي فيسقط بإسقاطه بخلاف حقه سبحانه كما قالت (**إلا أن تنتهك**) بالبناء للمجهول (**حرمة الله**) وانتهاكها بارتكاب المحرمات وحينئذ فهو ليس مما قبله فيكون الاستثناء منقطعًا، ويحتمل كما قال القاضي عياض: أن انتهاكها بإيذائه ﷺ بما فيه غضاضة في الدين فذاك انتهاك حرمات الله تعالى (**فينتقم لله تعالى**) جواب لشرط مقدر أي فإن انتهكت حرمة الله فهو ينتقم لله من مرتكب ذلك كما هو شأن أكابر المسلمين، والأخبار والآثار الدالة على وقوع غضب المصطفى ﷺ لله وانتقامه له كثيرة مع الإجماع على أنه كان أحلم الناس وأكثرهم عفوًا وصفحًا واحتمالا وتجاوزًا، وفي الحديث الأخذ باليسر والرفق في الأمور وترك التكلف والمشاق، وفيه الميل إلى الأخذ برخص الله تعالى ورخص نبيه ﷺ ورخص العلماء ما لم يكن ذلك القول خطأً بينًا، وفيه ما كان عليه ﷺ من الحلم والصبر والقيام بالحق والصلابة في الدين، وهذا هو الخلق الحسن (**متفق عليه**) رواه البخاري

٦٤٠ - وعن ابن مَسْعُودٍ رضي اللَّهُ عنه قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلا أُخْبِرُكُم بِمَن يُحَرَّمُ عَلى النَّارِ أَوْ بِمَن تُحَرَّمُ عَلَيْهِ النَّارُ؟ تُحَرَّمُ على كُلّ قَرِيبٍ هَينٍ لينٍ سَهْلٍ». رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ.

٧٥ - باب العفو والإعراض عن الجاهلين

قال الله تعالى ﴿خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ ﴿١٩٩﴾﴾ [سورة الأعراف]، وقال تعالى ﴿فَٱصْفَحِ ٱلصَّفْحَ ٱلْجَمِيلَ ﴿٨٥﴾﴾ [سورة الحِجْر]،

في الأدب من «صحيحه»، ورواه مسلم في الفضائل ورواه أبو داود.

٦٤٠ - (وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ألا) أداة استفتاح أتى بها لتنبيه السامع على ما بعدها كقوله (أخبركم) ليستيقظ المخاطب من غمرات الأفكار ويتوجه لتلقي ما يلقى عليه (بمن يُحرّم على النار) أي يحرمه الله عليها (أو) شك من الراوي (بمن تحرم عليه النار) أي لا يستحقها (تحرم على كل قريب) أي من الناس بحسن ملاطفته لهم (هين لين) بالتخفيف العرب تمدح بالهين اللين مخففين وتذم بهما مثقلين، وشيء هين لين أي سهل اهـ (سهل) أي يقضي حوائجهم ويسهل أمورهم (رواه الترمذي وقال: حديث حسن).

٧٥ - باب العفو

أي عن الجاني (والإعراض) بترك المؤاخذة (عن الجاهلين) فلا يؤاخذهم بما يصدر منهم من قول وعمل.

(قال الله تعالى ﴿خُذِ ٱلْعَفْوَ﴾) عموم لفظه متناول للعفو عن الظالم (﴿وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ﴾) أي بالمعروف شرعًا (﴿وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ ﴿١٩٩﴾﴾) وذلك لأن في الإعراض عنه إخمادًا لشرّه وإذهابًا للهيب جهله (وقال تعالى ﴿فَٱصْفَحِ ٱلصَّفْحَ ٱلْجَمِيلَ ﴿٨٥﴾﴾) أي عاملهم معاملة الحليم الصفوح.

وقال تعالى ﴿وَلْيَعْفُوا۟ وَلْيَصْفَحُوٓا۟ ۗ أَلَا تُحِبُّونَ أَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَكُمْ ۗ ﴿٢٢﴾﴾ [سورة النور]، **وقال تعالى** ﴿وَٱلْعَافِينَ عَنِ ٱلنَّاسِ ۗ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿١٣٤﴾﴾ [سورة ءال عمران]، **وقال تعالى** ﴿وَلَمَن صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَٰلِكَ لَمِنْ عَزْمِ ٱلْأُمُورِ ﴿٤٣﴾﴾ [سورة الشُّورَى]. **والآيات في الباب كثيرة معلومة.**

٦٤١ - وعنْ عائشةَ رضي اللَّهُ عنها أَنها قالت للنبيّ ﷺ: هل أَتَى علَيْكَ يَوْمٌ كَانَ أَشدَّ مِن يوم أُحُدٍ؟ قال: «لَقَدْ لَقِيْتُ مِن قَومِكِ وكَان أَشدُّ ما لَقِيتُهُ مِنْهُمْ يوْمَ العقَبَةِ، إِذْ عرَضْتُ نَفسِي على ابْنِ عَبْدِ يَالِيْلَ

(**وقال تعالى**) في شأن الصدّيق رضي الله عنه لما ءالى ألا ينفق على مسطح لقوله في الإفك ما قال (﴿وَلْيَعْفُوا۟﴾) أي عما فرط منهم (﴿وَلْيَصْفَحُوٓا۟ ۗ﴾) بالإغماض عنه (﴿أَلَا تُحِبُّونَ أَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَكُمْ ۗ ﴿٢٢﴾﴾) بعفوكم عن الناس وصفحكم. (**وقال تعالى** ﴿وَٱلْعَافِينَ عَنِ ٱلنَّاسِ ۗ﴾) التاركين عقوبة من استحقها طلبًا لمرضاة الله تعالى (﴿وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿١٣٤﴾﴾) فيه إيماء إلى أن المذكور في الآية صفات المحسنين (**وقال تعالى** ﴿وَلَمَن صَبَرَ﴾) على الأذى (﴿وَغَفَرَ﴾) ولم ينتصر (﴿إِنَّ ذَٰلِكَ﴾) أي صبره المذكور (﴿لَمِنْ عَزْمِ ٱلْأُمُورِ ﴿٤٣﴾﴾ **والآيات في الباب**) أي العفو عن المذنب والإعراض عن الجاهل (**كثيرة معلومة**).

٦٤١ - (وعن عائشة رضي الله عنها أنها قالت (**للنبي ﷺ: هل أتى**) أي مرّ (**عليك يوم**) أي زمان (**كان أشد من يوم أحد**) بضمتين الجبل المعروف عند المدينة أي غزوته، وكانت في السنة الثالثة من الهجرة فإنه ﷺ شجّ فيها وجهه وكسرت رباعيته وسقط في الحفرة التي حفرها الفاسق الذي كان يلقبه الكفار بالراهب وحصل ما حصل في المؤمنين من قتل نيف وسبعين منهم (**قال: لقد لقيت من قومك**) أي كفار قريش (**وكان**) أي ذلك (**أشد ما لقيته منهم يوم العقبة إذ عرضت نفسي على ابن عبد ياليل**) طالبًا منه النصر والإعانة على إقامة الدين،

ابنِ عبْدِ كُلَال فلَمْ يُجبنِي إِلى ما أَردْتُ، فَانْطَلَقْتُ وَأَنَا مهْمُومٌ على وَجْهِي، فلَمْ أَسْتَفِقْ إِلا وَأَنا بِقرْنِ الثَّعالِبِ، فَرَفعْتُ رأْسي فَإِذا أَنَا بِسحابَةٍ قَد أَظلَّتني فنظَرتُ فَإِذا فِيها جِبرِيلُ صلى الله عليه وسلم فَناداني فقال: إِنَّ اللَّهَ تعالى قَد سَمِع قَولَ قومِكَ لَكَ وَما رَدُّوا عَلَيكَ، وَقد بَعَثَ إِليك ملَكَ الجبالِ لِتأْمُرَهُ بما شِئْتَ فِيهِم، فَنَاداني مَلَكُ الجِبَالِ

ويااليل (**ابن عبد كلال**) بضم الكاف وتخفيف اللامين بينهما ألف واسمه كنانة. وقد جاء عند أبي موسى بن عقبة في مغازيه عن الزهري أنه ﷺ لما مات أبو طالب توجه إلى الطائف أن يؤووه، فعمدوا إلى ثلاثة نفر من ثقيف وهم ساداتهم وهم إخوة، عبد ياليل وحبيب ومسعود، بنو عمرو فعرض نفسه عليهم وشكا إليهم ما انتهك منه قومه فردوا عليه أقبح رد، اهـ ملخصًا (**فلم يجبني إلى ما أردت**) أي من الإيواء والإعانة على تبليغ الرسالة إلى العباد (**فانطلقت وأنا مهموم**) فيه جواز طروء الهم من الأعراض البشرية على الأنبياء وهذا هم في أمر أخروي والمذموم الهم على ما فات من أمور الدنيا (**على وجهي**) قال الحافظ ابن حجر: «أي على الجهة المواجهة لي» (**فلم أستفق**) أي من الغمرة التي لحقته من عدم تسديد أولئك وتأييدهم له. وقال المصنف: أي لم أفطن لنفسي وأنتبه لحالي وللموضع الذي أنا ذاهب إليه وفيه (**إلا وأنا بقرن الثعالب**) هو بسكون الراء على الصحيح قال الحافظ: «هو ميقات أهل نجد، ويقال له قرن المنازل على يوم وليلة من مكة» (**فرفعت رأسي**) يحتمل أن يكون ذلك لكونه أحس بشيء (**وإذا أنا بسحابة قد أظلتني**) أي كستني الظلّ عن الشمس (**فنظرت فإذا فيها جبريل صلى الله عليه وسلم**) إذا فيه وفيما قبله فجائية (**فناداني فقال إن الله تعالى قد سمع قول قومك لك**) أي الذين دعوتهم إلى الإيمان (**وما ردوا عليك**) في جواب الدعوة (**وقد بعث إليك ملك الجبال**) قال الحافظ: «أي الموكل بها» (**لتأمره بما شئت فيهم**) أي بالذي أردته منهم (**فناداني ملك الجبال**) أي عقب كلام جبريل

فَسلَّمَ عَلَيَّ ثُمَّ قال: يا مُحَمَّدُ إِنَّ اللّهَ قَد سمعَ قَول قَومِكَ لَكَ وَأَنا مَلَكُ الجِبالِ وَقدْ بعَثَني رَبّي إِلَيكَ لِتأْمُرَني بِأَمْرِكَ فَما شئتَ إِن شئْتَ أَطْبَقْتُ عَلَيهِمُ الأَخْشَبَينَ» فقال النبيُّ ﷺ: «بلْ أَرْجُو أَن يُخْرِجَ اللّهُ مِن أَصْلابِهِم مَن يَعْبُدُ اللّهَ وحْدَهُ لا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا». متفق عليه.

«الأخشبان»: الجبلان المحيطان بمَكَّة، والأخشب هو الجبل الغليظ.

٦٤٢ - وعنها قالت: ما ضَرَبَ رسولُ اللَّهِ ﷺ شيئًا

(فسلم عليّ ثم قال: يا محمد إن الله قد سمع قول قومك لك وأنا ملك الجبال، وقد بعثني ربي إليك لتأمرني بأمرك) أي من رجم وإطباق، وقوله (فما شئت إن شئت أطبقت عليهم الأخشبين فقال النبيّ ﷺ) ممتنًا عليهم بعفوه عما يتعلق بجنابه الشريف من إيذائهم له وإساءتهم في جوابهم له المقتضي لحلول ذلك بهم إيجازًا (بل أرجو أن يخرج الله من أصلابهم من يعبد الله وحده لا يشرك به شيئًا) قال العلماء: وما جاء من ألفاظ الترجي في كلام الله سبحانه أو كلام رسول الله ﷺ فهو واقع ألبتة، قال البيضاوي في التفسير: عسى ولعل وسوف في مواعيد الملوك كالجزم بها وإنما يطلقونه إظهارًا لوقارهم وإشعارًا بأن الرمز كالتصريح من غيرهم وعليه جرى وعد الله ووعيده اهـ. قال في «الفتح»: وفي الحديث بيان شفقة النبيّ ﷺ على قومه ومزيد صبره وحلمه وهو موافق لقوله تعالى ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْ ﴿١٥٩﴾﴾ [سورة ءال عمران] ولقوله ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَٰلَمِينَ ﴿١٠٧﴾﴾ [سورة الأنبياء] (متفق عليه) رواه البخاري في بدء الخلق ومسلم في المغازي ورواه النسائي في البعوث (الأخشبان الجبلان المحيطان بمكة) في النهاية: هما المطبقان بمكة أبو قبيس والأحمر وهو جبل مشرف بوجهه على قعيقعان (والأخشب هو الجبل الغليظ) العظيم عبر بدله في النهاية بقوله الخشن.

٦٤٢ - (وعنها قالت: ما ضرب رسول الله ﷺ شيئًا) من الحيوانات

قَطُّ بِيَدِهِ ولا امْرأَةً ولا خادِمًا إلا أَن يُجَاهِدَ في سَبِيلِ اللّهِ، وما نِيل منْهُ شَيء قطُّ فَيَنْتَقِمَ مِن صاحِبِهِ إلا أَن يُنتَهَكَ شَيءٌ مِن مَحارِمِ اللّهِ تعالى فَيَنْتَقِمَ للّهِ تعالى. رواه مسلم.

٦٤٣ - وعنْ أَنَسٍ رضي اللَّهُ عنه قال: كُنتُ أَمْشِي مَعَ رسولِ اللَّهِ ﷺ وعليه بُردٌ نَجْرَانيٌّ غلِيظُ الحَاشِيةِ، فأَدركَهُ أَعْرَابيٌّ فَجَبَذَهُ بِرِدَائِهِ جَبْذَةً شَديدَةً فَنظرتُ إِلى صَفْحَةِ عاتِقِ النَّبيّ ﷺ

ولا من غيرها (**قط بيده**) أي في شيء من الأزمنة التي كان فيها وهي ماضية حال الاخبار عنه وقوله (**ولا امرأة ولا خادمًا**) من عطف الخاص على العام، وصرح بهما لأنه يعتاد ضربهما وإذا لم يضربهما مع جريان العادة فغيرهما ممن لم يعتد ضربه أولى (**إلا أن يجاهد في سبيل الله**) إلا في حال الجهاد لإعلاء كلمة الله تعالى (**وما نيل**) بالبناء للمجهول (**منه شيء**) أي ما نال أحد منه شيئًا قال النووي: «بأذى من قول أو فعل» (**قط فينتقم**) بالنصب في جواب النفي (**من صاحبه**) أي صاحب الذنب لنفسه كان يعفو ويصفح ويزيد بالإحسان (**إلا أن ينتهك شيء من محارم الله تعالى**) قال النووي: «أي ارتكاب ما حرَّمه». يحتمل كون الاستثناء متصلًا أي إلا ما نيل منه بأن كان فيه انتهاك المحارم كالطعن بارتكاب المحارم (**فينتقم**) حينئذ من ذلك الطاعن (**لـ**) حق (**الله تعالى**) لا لحق نفسه (**رواه مسلم**).

٦٤٣ - (**وعن أنس رضي الله عنه قال كنت أمشي**) أتى به بصيغة المضارع لحكاية الحال الماضية إشعارًا باستحضاره لذلك (**مع رسول الله ﷺ وعليه برد نجراني**) منسوب إلى نجران بلدة من بلاد همدان من اليمن (**غليظ الحاشية**) أتى به ليرتب عليه مزيد الأثر الآتي (**فأدركه أعرابيّ فجبذه بردائه**) قيل إنه لغة في جذب وقيل إنه مقلوبه (**جبذة شديدة**) زاد في رواية «حتى أثرت حاشية البرد في صفحة عاتقه» (**فنظرت إلى صفحة**) بفتح المهملتين وسكون الفاء بينهما أي جانب من (**عاتق النبيّ ﷺ**) ما بين

وقد أَثَّرت بِها حَاشِيةُ الرِداءِ مِن شِدَّةِ جَبْذَتِهِ، ثُمَّ قال: يَا مُحَمَّدُ مُرْ لي مِن مالِ اللّهِ الّذِي عِندَكَ، فالتَفَتَ إِلَيْه فضحِكَ ثُمَّ أَمرَ لَهُ بِعَطَاءٍ. متفقٌ عليه.

٦٤٤ - وعن ابنِ مَسْعُودٍ رضي اللَّهُ عنه قال: كأَنّي أَنظُرُ إِلى رسولِ اللَّهِ ﷺ يَحْكِي نَبيًّا مِن الأَنبياءِ ضَرَبَهُ قَومُهُ فَأَدْمَوْهُ وَهُوَ يَمسَحُ الدَّمَ عَن وَجهِهِ ويقول: «اللَّهُمَّ اغفِر لِقَومي

العنق والكتف (**وقد أثرت بها حاشية الرداء من شدة جبذته**) وذلك من سوء أدبه وجفائه على عادة الأعراب، فمن بدا جفا (**ثم قال**) على عادتهم في ذلك (**يا محمد**) ويحتمل أن يكون قبل تحريم ندائه ﷺ باسمه (**مر لي من مال الله الذي عندك**) زاد البيهقي في روايته «فإنك لا تحمل من مالك ولا من مال أبيك فسكت النبي ﷺ ثم قال: المال مال الله وأنا عبده» (**فالتفت إليه فضحك ثم أمر له بعطاء**) العطاء عبارة عما يجتمع من الأموال من فيء أو غنيمة وخراج وتركة من لا وارث له وهذا فيه مزيد حسن خلقه ﷺ، فإنه عفا عن جنايته عليه بجبذه وإيلامه بحاشية ذلك البرد حتى أثر في عاتقه، وزاد على العفو بالبشر الذي هو كما قال من قال: [الطويل]

بشاشة وجه المرء خير من القِرى فكيف بمن يعطي القِرى وهو يضحك

ويبذل الإحسان (**متفق عليه**).

٦٤٤ - (وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: كأني أنظر) أي الآن (**إلى رسول الله ﷺ**) وعبر بما ذكره إيماء إلى استحضاره فكأنه يخبر عن معاين (**يحكي نبيًّا من الأنبياء**) صلوات الله وسلامه عليهم (**ضربه قومه فأدموه**) أي أجروا دمه بالجراحات (**وهو يمسح الدم عن وجهه ويقول**) في تلك الحالة المثيرة للغضب المقتضية للانتقام بعد عفوه عنهم زيادة في الفضل (**اللّهم اغفر لقومي**[1]) أي ما صنعوه معي من الضرب

(١) كان في الشرائع السابقة جواز الدعاء للكافر الحيّ بالمغفرة على معنى طلبِ هدايته=

فَإِنَّهُم لا يَعْلَمُونَ». متفقٌ عليه.

٦٤٥ - وعنْ أَبي هُرَيْرَةَ رضي اللَّهُ عنه أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قال: «لَيس الشَّديدُ بِالصُّرَعَةِ، إِنَّما الشديدُ الَّذِي يَملِكُ نفسَهُ عِند الغضبِ». متفقٌ عليه.

٧٦ - باب احتمال الأذى

قال الله تعالى ﴿وَٱلْكَٰظِمِينَ ٱلْغَيْظَ وَٱلْعَافِينَ عَنِ ٱلنَّاسِ﴾ [١٣٤] ﴿[سورة ءال عِمران]،

والإدماء، وقوله (**فإنهم لا يعلمون**) كالتعليل لسؤال المغفرة لهم أي ما أوقعهم في ذلك إلا جهلهم بقدر النبي ﷺ وعدم معرفتهم بعلوّ مرتبته إذ لو عرفوه لقدروه حق قدره ففيه بعد الصفح زيادة الفضل بالدعاء لهم (**متفق عليه**).

٦٤٥ - (وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: ليس الشديد) أي المحمود شدته شرعًا (**بالصرعة**) بضم ففتح وهو الذي يكثر صرع الناس ويغلبهم (**إنما الشديد**) أي المحمود شرعًا (**الذي يملك نفسه عند الغضب**) أي الذي هو فوران دم القلب من حدوث أمر غير مرضي ممن هو دونك أي فيملك نفسه حينئذ عن أن يقع منها إضرارًا بالمغضوب منه بل يعفو عنه ويكظم غيظه (**متفق عليه**) ورواه الإمام أحمد أيضًا.

٧٦ - باب احتمال الأذى

أي في فضل من احتمله لوجه الله سبحانه طلبًا لمرضاته. (**قال الله تعالى ﴿وَٱلْكَٰظِمِينَ ٱلْغَيْظَ﴾**) بحبس النفس عن مرادها من الانتقام (﴿وَٱلْعَافِينَ عَنِ ٱلنَّاسِ﴾) أي التاركين مؤاخذتهم في ذلك (﴿وَٱللَّهُ يُحِبُّ﴾) أي يثيب (﴿ٱلْمُحْسِنِينَ [١٣٤]﴾) وفيه إيماء إلى أن من كان متصفًا بهذه الصفات فهو من المحسنين.

= للإسلام ليُغْفر له به. وهذا معنى ما ورد في القرءان حكاية عن نوح: ﴿فَقُلْتُ ٱسْتَغْفِرُوا۟ رَبَّكُمْ إِنَّهُۥ كَانَ غَفَّارًا [١٠]﴾ [سورة نوح]. أي اطلبوا من الله أن يغفر لكم بدخولكم في الإسلام.

وقال تعالى ﴿وَلَمَن صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَٰلِكَ لَمِنْ عَزْمِ ٱلْأُمُورِ ﴿٤٣﴾﴾ [سورة الشُّورَى]. **وفي الباب الأَحاديث السابقة في الباب قبله.**

٦٤٦ - وعنْ أَبي هُرَيْرَةَ رضي اللَّهُ عنه أَنَّ رَجُلاً قال: يا رسولَ اللَّهِ إِنَّ لي قَرَابَةً أَصِلُهُم وَيَقطَعوني وَأُحسِنُ إِليهِم ويُسِيئونَ إِليَّ وأَحلُمُ عَنهم ويجهلُونَ عَلَيَّ، فقال: «لَئن كُنتَ كَمَا قُلتَ فَكأَنَّمَا تُسِفُّهمُ المَلَّ ولا يزَالُ معكَ مِنَ اللّهِ ظَهيرٌ عَلَيهم ما دُمْتَ عَلى ذلك». رواه مسلم. وقد سبق شرحه في باب صلة الأرحام.

(**وقال تعالى** ﴿وَلَمَن صَبَرَ﴾) على الإيذاء (﴿وَغَفَرَ﴾) وصفح عمن ءاذاه (﴿إِنَّ ذَٰلِكَ﴾) أي ما ذكر (﴿لَمِنْ عَزْمِ ٱلْأُمُورِ ﴿٤٣﴾﴾) أي معزومها شرعًا (**وفي الباب**) أي باب احتمال الأذى (**الأحاديث السابقة في الباب قبله**) وزيادة عليه.

٦٤٦ - (وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رجلاً قال: يا رسول الله إن لي قرابة) أي ذوي قرابة (**أصلهم ويقطعوني وأحسن إليهم ويسيئون إليّ، وأحلم**) بضم اللام (**عنهم ويجهلون عليّ فقال: لئن**) اللام فيه مؤذنة بقسم مقدر أي والله لئن (**كنت كما قلت**) من إسدائك الجميل لهم ومقابلتهم حسن صنيعك بقبيح فعلهم (**فكأنما تسفهم الملّ**) بضم الفوقية أي تجعلهم يسفون الرماد الحار (**ولا يزال معك من الله ظهير**) أي معين (**عليهم**) ومن تجريدية لكمال إعانة المولى سبحانه لمن كان كذلك (**ما دمت على ذلك**) ففيه تحريض على الصبر على الإيذاء وأن الانتصار في ذلك يكون من الحق سبحانه وتعالى لمن كان كذلك (**رواه مسلم، وقد سبق شرحه في باب صلة الأرحام**).

٧٧ - باب الغضب إذا انتهكت حرمات الشرع والانتصار لدين الله تعالى

قال الله تعالى ﴿ذَٰلِكَ وَمَن يُعَظِّمْ حُرُمَٰتِ ٱللَّهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَّهُۥ عِندَ رَبِّهِۦ ﴿٣٠﴾﴾ [سورة الحج]، **وقال تعالى** ﴿إِن تَنصُرُواْ ٱللَّهَ يَنصُرْكُمْ ﴿٧﴾﴾ [سورة محمد]. **وفي الباب حديث عائشة السابق في باب العفو.**

٧٧ - باب الغضب إذا انتهكت حرمات الشرع

بضمتين أي ما حرمه، وهو مقتبس من قوله ﷺ «وحرم أشياء فلا تنتهكوها» وقوله «ألا وإن حمى الله محارمه» **(والانتصار لدين الله تعالى)** أي فعل ذلك كائنًا من كان على أيّ شأن، وفي تعقيبه به الباب قبله تقييد لبيان أن محل فضل احتمال الأذى إذا كان مما لا انتهاك فيه للمحارم وإلا فمن أوذي بطلب محرم منها لا يصبر على ذلك الإيذاء بل يدفعه بحسب طاقته.

(قال الله تعالى ﴿ذَٰلِكَ وَمَن يُعَظِّمْ حُرُمَٰتِ ٱللَّهِ﴾) ومن تعظيمها عدم خرق حجابها وترك انتهاكها والبعد عن حريمها حذر الوقوع في جميعها (﴿فَهُوَ خَيْرٌ لَّهُۥ عِندَ رَبِّهِۦ ﴿٣٠﴾﴾) لأن الله تعالى لا يضيع أجر من أحسن عملًا. قال تعالى ﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُۥ ﴿٧﴾﴾ [سورة الزلزلة].

(وقال تعالى ﴿إِن تَنصُرُواْ ٱللَّهَ﴾) في دينه (﴿يَنصُرْكُمْ﴾) على عدوكم، قال تعالى ﴿وَلَيَنصُرَنَّ ٱللَّهُ مَن يَنصُرُهُۥٓ ﴿٤٠﴾﴾ [سورة الحج] وقال تعالى ﴿وَإِنَّ جُندَنَا لَهُمُ ٱلْغَٰلِبُونَ ﴿١٧٣﴾﴾ و﴿إِنَّهُمْ لَهُمُ ٱلْمَنصُورُونَ ﴿١٧٢﴾﴾ [سورة الصافات] ﴿وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ ﴿٧﴾﴾ في الجهاد والطاعة **(وفي الباب حديث عائشة السابق في باب العفو)** والمراد منه قولها «وما نيل منه شيء قط فينتقم من صاحبه إلا أن ينتهك شيء من محارم الله فينتقم لله تعالى».

٦٤٧ - وعنْ أَبي مَسْعُودٍ عقبةَ بنِ عمرٍو البدريّ رضي اللَّهُ عنه قال: جَاءَ رَجُلٌ إِلى رَسُولِ اللهِ ﷺ فقال: إِنّي لأَتَأَخَّر عَن صَلاةِ الصُّبْحِ مِن أَجْلِ فلانٍ مِمَّا يُطِيل بِنَا، فَما رأَيتُ النَّبيَّ ﷺ غَضِبَ في موعِظَةٍ قَطُّ أَشدَّ ممَّا غَضِبَ يَومئِذٍ، فقال: «يَا أَيهَا النَّاسُ إِنَّ مِنكم مُنَفّرِين، فأَيُّكُم أَمَّ النَّاسَ فَليُوجِزْ فإِنَّ مِن ورائِهِ الكَبيرَ والصَّغِيرَ وذا الحَاجَةِ». متفقٌ عليه.

٦٤٧ - (**وعن أبي مسعود عقبة بن عمرو**) بن ثعلبة الأنصاري الخزرجي (**البدري**) نسبة إلى بدر لنزوله وسكناه إياها وإلا فلم يشهد وقعتها مع النبي ﷺ (**رضي الله عنه قال: جاء رجل**) قيل هو حزم بن أبيّ ابن كعب (**إلى رسول الله ﷺ فقال: إني لأتأخر عن صلاة الصبح**) ومراده أنه ترك حضور الجماعة لتطويل الإمام (**من أجل فلان**) قال الحافظ هو أبيّ بن كعب (**مما يطيل بنا**) أي من إطالته الصلاة بنا (**فما رأيت**) أي علمت (**النبي ﷺ غضب في موعظة قط أشد**) بالنصب نعت مصدر محذوف أي غضبًا أشد (**مما غضب**) ما مصدرية أي من غضبه (**يومئذ**) ولا يعارض هذا ما جاء من نهيه القاضي أن يقضي حال غضبه لمكانه ﷺ من العصمة المانعة من حمل الغضب إياه على ما لا ينبغي من قول أو فعل بخلاف غير المعصوم (**فقال**) عطف على مقدر دلّ عليه سابق الكلام أي فوعظ فقال (**يا أيها الناس إن منكم منفرين**) فيه من الإخفاء وتعميم الحكم ما في حديث «ما بال رجال يشترطون شروطًا ليست في كتاب الله» إما للستر عليه وإما للإعراض وذلك من أشد الوعيد (**فأيكم أمّ الناس فليوجز**) أي ليقتصر مع إتمام الأركان والسنن. قال أهل اللغة: أوجزت الكلام قصرته فهو موجز بفتح الجيم وكسرها (**فإن من**) بكسر الميم (**ورائه**) أي ممن اقتدى به (**الكبير**) فيعجز عن الطول لكبره إذ هو مظنة الضعف غالبًا (**والصغير**) الذي لا ثبات عنده على الصبر على الإطالة (**وذا الحاجة**) فتمنعه من درك حاجته الإطالة ويشتغل خاطره فيسلبه خشوعه الذي هو لب العبادة (**متفق عليه**) وأخرجه أحمد والنسائي وابن ماجه.

٦٤٨ - وعنْ عائشةَ رضي اللَّهُ عنها قالت: قَدِمَ رسولُ اللَّهِ ﷺ مِن سفَرٍ وقَد سترْتُ سَهوَةً لي بقِرام فِيهِ تَمَاثِيلُ فَلمَّا رءاهُ رسولُ اللَّهِ ﷺ هتَكَهُ وتَلَوَّنَ وجهُهُ وَقال: «يَا عَائِشَةُ، أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا عِندَ اللّهِ يومَ القِيامةِ الَّذينَ يُضَاهُون بِخَلقِ اللّهِ». متفقٌ عليه.

«السَّهوةُ»: كالصُّفَّة تكون بين يدي البيت. و«القرام» بكسر القاف سِتر رقيق. و«هتكه»: أفسد الصورة التي فيه.

٦٤٩ - وعنها أَنَّ قريشًا أَهَمَّهُمْ شَأْنُ المرأَةِ المَخزُومِيةِ التي سَرقَت فقالوا: مَن يُكلِّمُ فِيها رسولَ اللَّهِ ﷺ؟

٦٤٨ - (**وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم من سفر**) قال في «فتح الباري»: في رواية البيهقي إنها غزوة تبوك (**وقد سترت سهوة لي بقرام فيه تماثيل**) جمع تمثال وهي الشيء المصوّر أعم من أن يكون شاخصًا أو يكون نقشًا أو دهانًا أو نسجًا في ثوب (**فلما رءاه رسول الله ﷺ هتكه**) أي نزعه (**وتلوّن وجهه**) أي تغير من غضبه لله سبحانه (**وقال: يا عائشة أشد الناس عذابًا عند الله يوم القيامة**) ظرف لأشد، وقوله (**الذين يضاهون بخلق الله**) أي الذين يشبهون ما يصنعونه بما يصنعه الله. وقد استشكل كون المصور أشد عذابًا وأجاب الطبري بأنه محمول على من يصوّر ما يعبد من دون الله وهو عارف بذلك قاصد له فإنه يكفر بذلك. ومن صوّر صورة ذات روح للعبادة أشد ممن يصورها لا للعبادة (**متفق عليه**) وأخرجه النسائي في الزينة (**السهوة**) بضبطها السابق (**كالصفة تكون بين يدي البيت**) وقيل الكوة وقيل الرف (**والقرام بكسر القاف**) وتخفيف الراء (**هو ستر رقيق**) في الفتح هو ستر فيه رقم ونقش. (**وهتكه أفسد الصور التي فيه**) وهذا أحد معاني هتك.

٦٤٩ - (**وعنها أن قريشًا أهمهم شأن المرأة المخزومية**) هي فاطمة بنت أبي الأسد (**التي سرقت**) وكان ذلك يوم الفتح (**فقالوا: من يكلم فيها رسول الله ﷺ؟**) أي شفيعًا عنده فيها والشفاعة في الحدود بعد

فقالوا: وَمَن يجترئ عليهِ إلا أُسامَةُ بنُ زيدٍ حِبُّ رسولِ اللَّهِ ﷺ، فَكَلَّمهُ أُسامةُ فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتَشفعُ في حَدّ مِن حُدُودِ اللّهِ؟» ثم قامَ فَاخْتَطَبَ ثم قال: «إنما أَهْلَكَ الذين قبلَكُمْ أَنَّهُم كانُوا إِذَا سرقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَركُوهُ، وإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ أَقامُوا عليهِ الحدَّ، وايْمُ اللّهِ لو أَنَّ فاطمَةَ بنتَ محمدٍ سرقَت لقَطَعْتُ يدَهَا». متفقٌ عليه.

٦٥٠ - وعنْ أَنَسٍ رضي اللَّهُ عنه أَنَّ النبيَّ ﷺ رَأَى نُخامَةً

بلوغها الإمام ممتنعة (**فقالوا ومن يجترئ**) من الجرأة الإقدام أي يتجاسر عليه بطريق الإدلال (**عليه إلا أسامة بن زيد حبّ رسول الله** ﷺ) بكسر الحاء أي محبوبه ففيه منقبة ظاهرة لأسامة (**فكلمه**) معطوف على محذوف دلّ عليه السياق أي فكلموه فكلمه (**أسامة فقال رسول الله** ﷺ: **أتشفع في حدّ من حدود الله**) أي بعد رفعه إليّ (**ثم قام فاختطب**) أي خطب كما في نسخة (**ثم قال**) أي بعد أن وعظ وخوّف وحذر وأنذر كما تومئ إليه ثم (**إنما أهلك الذين قبلكم**) أي الأمم (**أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف**) قدرًا ووجاهة (**تركوه**) لوجاهته وشرفه (**وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد**) لخموله وسقوط وجاهته (**وايم الله**) بضم الميم والهمزة فيه للوصل وهو من لغات أيمن بفتح الهمزة في الأفصح وتكسر. قال ابن هشام: هو اسم مفرد مشتق من اليمن والبركة لا جمع يمين (**لو أن فاطمة بنت محمد**) ﷺ (**سرقت**) أتى به مبالغة وهو على سبيل الفرض الذي يستعمل فيما لا يكون أصلا لا الوقوع، وكان التقي السبكي يزيد بعد هذا قوله «حاشاها من ذلك» وهو أدب حسن (**لقطعت يدها**) مع أنها أشرف نساء هذه الأمة. ففيه أن شرف الجاني لا يسقط الحد عنه (**متفق عليه**) ورواه أصحاب السنن الأربعة.

٦٥٠ - (**وعن أنس رضي الله عنه: أن النبي** ﷺ **رأى نخامة**) بضم النون وفي التهذيب للمصنف النخامة ما يلفظه الإنسان كالنخاعة

في القِبلةِ فشقَّ ذلكَ عَلَيهِ حتَّى رُؤِي في وجهِهِ فَقَامَ فَحَكَّهُ بِيَدِهِ فقال: «إِنَّ أَحَدَكم إِذا قَام في صَلاتِه فَإِنَّهُ يُنَاجِي ربَّه، وإِنَّ ربَّهُ بَينَهُ وبَينَ القِبلَةِ فَلا يَبْزُقَنَّ أَحدُكُم قِبلَ القِبْلَةِ ولكِن عَن يَسَارِهِ أَوْ تحْتَ قدَمِهِ» ثُمَّ أَخَذَ طرفَ رِدائِهِ فَبَصَقَ فِيهِ ثُمَّ ردَّ بَعْضَهُ على بعضٍ فقال: «أَو يَفْعَلُ هكذا». متفقٌ عليه.

والأَمرُ بالبُصاقِ عن يسَارِهِ أو تحتَ قَدمِهِ هُوَ فيما إِذا كانَ في غَيْرِ المَسجِدِ، فَأَمَّا في المسجِدِ

(**في القبلة**) أي في الجدار الذي يستقبلونه حال استقبالهم القبلة (**فشقّ ذلك عليه حتى رؤي**) أثر ذلك (**في وجهه**) من الغضب الذي كان يعتريه لله إذا انتهكت حرمات الله (**فقام**) أي عقب الاطلاع عليه (**فحكه**) إزالة للمنكر باليد (**بيده**) أي بما فيها من نحو عود (**فقال: إن أحدكم**) أي الواحد منكم (**إذا قام في صلاته فإنه يناجي ربه**) ومناجاته لربه من جهة إتيانه بالقرءان والأذكار. والمناجاة المسارة يقال ناجيته ونجوته إذا ساررته (**وإنّ**) بكسر الهمزة وفتحها والواو للعطف (**ربه بينه وبين القبلة**) قال الحافظ ابن حجر: «قال الخطابي: معناه أن توجهه إلى القبلة مفض بالقصد منه إلى ربه فصار في التقدير: فإن مقصوده بينه وبين قبلته. وقال ابن عبد البر: هو كلام خرج على التعظيم لشأن القبلة وقد نازع به بعض المعتزلة القائلين بأن الله في كل مكان وهو جهل واضح» (**فلا يبزقن**) بضم الزاي وقد تبدل صادا لوقوعها قبل القاف (**أحدكم قبل**) بكسر ففتح أي مقابل (**القبلة**) أي لأنها الجهة التي أمر الله بتعظيمها فلا تقابل بالبزاق (**ولكن عن يساره أو تحت قدمه**) أي ليبزق فيهما (**ثم أخذ طرف ردائه فبصق فيه**) الصاد فيه بدل من الزاي (**ثم ردّ بعضه على بعض**) ليذهب جرم البزاق ويستهلك بذلك (**فقال أو يفعل هكذا**) أي هذه أحب (**متفق عليه والأمر بالبصاق عن يساره، أو تحت قدمه هو فيما إذا كان في غير المسجد**) فيفعل ما أراد من الأمور الثلاثة (**فأما في المسجد**) جامعًا

فَلا يَبصُق إلا في ثوبِهِ.

٧٨ - باب أمر ولاة الأمور بالرِفق برعاياهم ونصيحتهم والشفقة عليهم والنهي عن غشهم والتشديد عليهم وإهمال مصالحهم والغفلة عنهم وعن حوائجهم

قال الله تعالى ﴿وَٱخۡفِضۡ جَنَاحَكَ لِمَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ﴿٢١٥﴾﴾ [سورة الشعراء]، **وقال تعالى** ﴿۞إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ وَٱلۡإِحۡسَٰنِ وَإِيتَآيِٕ ذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَيَنۡهَىٰ عَنِ ٱلۡفَحۡشَآءِ وَٱلۡمُنكَرِ

كان أو غيره (**فلا يبصق إلا في ثوبه**) لحرمة البصاق فيه، قال ﷺ «البصاق في المسجد خطيئة وكفارتها دفنها» قال المصنف: أي كفارة دوام إثم ذلك، أما الابتداء فلا يكفره إلا التوبة أو فضل الله سبحانه وتعالى.

٧٨ - باب أمر ولاة الأمور

بضم الواو جمع وال كقاض وقضاة وغاز وغزاة (**بالرفق برعاياهم**) جمع رعية كخطية وخطايا وهم الذين على ولاة الأمور مراعاة شؤونهم وإصلاح أمورهم (**ونصيحتهم**) عطف على الرفق وكذا قوله (**والشفقة عليهم والنهي**) معطوف على أمر (**عن غشهم**) كتم ضرائرهم عنهم (**والتشديد عليهم**) في الأحكام وفي الأحوال (**وإهمال مصالحهم**) بأن يتركها حتى تفوتهم (**والغفلة**) معطوف على غش أي والنهي عن الغفلة (**عنهم وعن حوائجهم**) لأن ذلك يضرّهم معاشًا ومعادًا.

(**قال الله تعالى** ﴿وَٱخۡفِضۡ جَنَاحَكَ لِمَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ﴿٢١٥﴾﴾ **وقال تعالى** ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ﴾) بالتوسط في الأمور اعتقادًا وعملًا (﴿وَٱلۡإِحۡسَٰنِ﴾) إلى الناس (﴿وَإِيتَآيِٕ ذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ﴾) صلة الرحم (﴿وَيَنۡهَىٰ عَنِ ٱلۡفَحۡشَآءِ﴾) ما غلظ من المعاصي كالزنى (﴿وَٱلۡمُنكَرِ﴾) ما ينكره

وَٱلۡبَغۡيِۚ يَعِظُكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَذَكَّرُونَ ﴿٩٠﴾﴾ [سورة النَّحل].

٦٥١ - وعن ابنِ عُمَرَ رضي اللَّهُ عنهما قال: سمِعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقول: «كُلُّكُم راعٍ وَكُلُّكُم مَسْئُولٌ عن رَعِيَّتِهِ، الإمامُ راعٍ ومَسْئُولٌ عَن رعِيَّتِهِ، والرَّجُلُ رَاعٍ في أَهلِهِ وَمَسْئُولٌ عن رَعِيَّتِهِ، وَالمَرأَةُ راعِيةٌ في بَيتِ زَوجِها وَمَسْئُولَةٌ عَن رعِيَّتِها، والخَادِمُ رَاعٍ في مال سَيّدِهِ وَمَسْئُولٌ عَن رَعِيتِهِ، وكُلُّكُم راعٍ ومَسْئُولٌ عَن رعِيَّتِهِ». متفقٌ عليه.

٦٥٢ - وعنْ أَبي عليّ مَعْقِلِ بنِ يَسَارٍ رضي اللَّهُ عنه قال: سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقول: «ما مِن عبدٍ يسترعِيهِ اللّهُ رَعِيَّةً يَمُوتُ يومَ يَموتُ

الشرع (﴿وَٱلۡبَغۡيِۚ﴾) العدوان على الناس (﴿يَعِظُكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَذَكَّرُونَ ﴿٩٠﴾﴾) أي تتعظون.

٦٥١ - **(وعن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: كلكم راع)** تشبيه بليغ أي مثل الراعي **(وكلكم مسئول عن رعيته)** أي أقام بالحق الذي لها أم لا **(الإمام)** أي ذو الخلافة العظمى ومثله سائر ولاة الأمور **(راع ومسؤول عن رعيته)** أي وهو مسئول **(والرجل راع في أهله)** أي على أهله وأولاده وخدمه **(ومسئول عن رعيته، والمرأة راعية في بيت زوجها ومسئولة عن رعيتها)** من بيته هل حفظته أو أضاعته **(والخادم راع في مال سيده ومسئول عن رعيته)** أحفظها عليه أم أضاعها؟ **(متفق عليه)**.

٦٥٢ - **(وعن أبي علي معقل بن يسار)** بفتح التحتية وبالسين المهملة ابن معبر بضم الميم وفتح العين وتشديد الموحدة **(رضي الله عنه)** شهد بيعة الرضوان ونزل البصرة وتوفي بها ءاخر خلافة معاوية **(قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ما من عبد يسترعيه الله رعية)** أي يفوض إليه رعايتها والرعية بمعنى المرعية **(يموت يوم يموت)** المراد من اليوم فيه إزهاق روحه، وما قبله من حين المعاينة التي لا يقبل عندها التوبة لا

وهُوَ غَاشٌّ لِرَعِيَّتِهِ إِلا حَرَّمَ اللّهُ علَيهِ الجَنَّةَ». متفقٌ عليه.

وفي روايةٍ: «فَلَم يَحُطْهَا بِنَصيحَةٍ لم يجِدْ رَائحَةَ الجَنَّة».

وفي روايةٍ لمسلم: «ما مِن أَمِيرٍ يَلِي أُمورَ المُسلِمينَ ثُمَّ لا يَجهَدُ لَهُمْ ويَنْصَحُ لهُم إِلا لم يَدخُلْ مَعَهُمُ الجَنَّةَ».

٦٥٣ - وعنْ عائشةَ رضي اللَّهُ عنها قالت: سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقول في بيتي هذا: «اللَّهُمَّ مَن وَلِيَ مِن أَمرِ أُمَّتي شَيْئًا فَشَقَّ عَلَيهم فاشقُقْ عليه،

قبل ذلك (**وهو غاشّ لرعيته**) بمعنى أن الله ولاه لينصحهم لا ليغشهم فيموت كذلك، وقوله غاش أي خائن (**إلا حرم الله عليه الجنة**) قال النووي: «فيه تأويلان: أحدهما أنه محمول على المستحل والثاني حرَّم عليه دخولها مع الفائزين السابقين، ومعنى التحريم هنا المنع» (**متفق عليه**).

(**وفي رواية فلم يحطها**) بفتح التحتية وضم الحاء وسكون الطاء المهملتين أي يشملها (**بنصيحة**) فيسعى فيما ينفعهم ودفع ما يضرهم (**لم يجد رائحة الجنة**) أي ابتداء أو مطلقًا على ما تقدم زاد الطبراني «وعرفها يوجد يوم القيامة من مسيرة سبعين عامًا» (**وفي رواية لمسلم**) أي وما قبلها للبخاري فقط (**ما من أمير يلي أمور المسلمين**) الحديث شامل لذي الإمامة العظمى ولغيره من باقي الولاة (**ثم لا يجهد لهم**) بفتح الهاء قال في «المصباح» جهد في الأمر من باب نفع إذا طلب حتى بلغ غايته في الطلب (**وينصح لهم**) بتقدير «لا» قبله لأن الوعيد مرتب على ترك أحدهما لا على ترك المجموع (**إلا لم يدخل معهم الجنة**).

٦٥٣ - (**وعن عائشة رضي الله عنها قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول في بيتي هذا**) وإضافة البيت إليها لكونه سكناها وإلا فهو بالحقيقة له ﷺ (**اللّهمّ من ولي من أمر أمتي شيئًا**) التنكير فيه للتعميم فيشمل جليل الولاية ودنيئها (**فشق عليهم**) قولا وفعلًا (**فاشقق عليه**) فيكون الجزاء من

ومن وَلِيَ مِنْ أَمر أُمَّتي شَيْئًا فَرَفَقَ بِهِم فَارفُق بِهِ». رواه مسلم.

٦٥٤ - وعنْ أَبي هُرَيْرَةَ رضي اللَّهُ عنه قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «كَانَت بَنُو إِسرَائِيلَ تَسُوسُهُمُ الأَنْبِيَاءُ كُلَّما هَلَكَ نَبيٌّ خَلَفَهُ نَبيٌّ، وَإِنَّهُ لا نَبيَّ بَعدي، وَسَيَكُونُ بَعدي خُلَفَاءُ فَيَكثُرُونَ» قالوا: فَما تَأْمُرُنَا؟ قال: «أَوفُوا بِبَيعَةِ الأَوَّلِ ثُمَّ أَعطُوهُم حَقَّهُم وَاسأَلوا اللّهَ الَّذي لَكُم، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى سائِلُهم عمَّا استَرعاهُم.

جنس العمل أي أوقعه في المشاق دنيا كتسليط الأعادي عليه وأخرى بأنواع التعذيب (**ومن ولي من أمر أمتي شيئًا فرفق بهم**) قولا وفعلًا (**فارفق به**) دنيا وأخرى، وقد جاء «كما تدين تدان» (**رواه مسلم**) في المغازي من «صحيحه»، ورواه النسائي في السير.

٦٥٤ - (وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: كانت بنو إسرائيل) هو اسم يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم بالعبرانية، وإسر معناه عبد وإيل معناه الله أي عبد الله (**تسوسهم الأنبياء كلما هلك نبيّ خلفه نبيّ**) ءاخر أي إنهم كانوا إذا ظهر فيهم فساد بعث الله نبيًّا يقيم لهم أمرهم ويزيل ما غيروه من أحكام التوراة. وفيه إيماء إلى أنه لا بد للرعية ممن يقوم بأمرها ويحملها على الطريق وينصف المظلوم من ظالمه (**وإنه لا نبي بعدي**) أي فيفعل ما كان يفعل أولئك (**وسيكون بعدي خلفاء فيكثرون**) بالمثلثة، المراد إكبار قبيح فعلهم (**قالوا فما تأمرنا**) أي إذا كثر بعدك الخلفاء أو تنازعوا فما تأمرنا نفعل (**قال: أوفوا ببيعة الأول**) أي بقضيتها من طاعته والانقياد وقتال من بغى عليه وخرج عن طاعته وذلك لانعقاد إمامته لعدم اشتغال الأمر بأحد وفي نسخة زيادة «فالأول» (**ثم أعطوهم حقهم**) أي أطيعوهم وعاشروهم بالسمع والطاعة (**واسألوا الله الذي لكم**) أي عليهم من الرفق بكم والجهد في مصالحكم والنصيحة لكم إذا لم يقوموا به (**فإن الله تعالى سائلهم عما استرعاهم**) وفي الحديث تقديم أمر الدين على أمر الدنيا، لأنه ﷺ أمر بتوفية حق

متفقٌ عليه.

٦٥٥ - وعنْ عائِذِ بنِ عمرٍو رضي اللَّهُ عنه أَنَّهُ دَخَلَ على عُبيدِ اللّهِ ابنِ زِيادٍ فقال: أَيْ بُنَيَّ، إِنّي سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقول: «إِنَّ شَرَّ الرِعاءِ الحُطَمَةُ، فإِيَّاك أَن تكُون منهُم». متفقٌ عليه.

٦٥٦ - وعنْ أَبي مَرْيَمَ الأَزديّ رضي اللَّهُ عنه أَنه قال لمُعاويةَ: سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقول: «مَن ولاّهُ اللّهُ شيئًا من أُمورِ المُسلِمين فاحتَجَبَ دُون حاجَتِهِمْ وخَلَّتِهم وفقرهم

السلطان لما فيه من إعلاء كلمة الدين وكفّ الفتنة والشرّ وتأخير المرء المطالبة بحقه لا يسقطه وقد وعده الله أن يخلصه له ويوفيه إياه ولو في الدار الآخرة (**متفق عليه**) رواه ابن ماجه.

٦٥٥ - (**وعن عائذ بن عمرو رضي الله عنه أنه دخل على عبيد الله بن زياد**) وهو أمير العراقين بعد أبيه (**فقال: أي**) بفتح الهمزة وسكون التحتيّة حرف لنداء القريب و(**بنيّ**) بصيغة التصغير للتحبب والتحنن (**إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن شرّ الرعاء**) بكسر الراء ءاخره ألف ممدودة جمع راع ويجمع على رعاة بضم أوله بزيادة هاء كقاض وقضاة (**الحطمة**) قال النووي: «هو العنيف في رعيته لا يرفق بها في سوقها ومرعاها بل يحطمها في ذلك وفي سقيها وغيره ويزحم بعضها ببعض بحيث يؤذيها ويحطمها» (**فإياك أن تكون منهم**) من كلام عائذ نصيحة لابن زياد (**متفق عليه**).

٦٥٦ - (**وعن أبي مريم الأزدي**) بفتح الهمزة وسكون الزاي (**رضي الله عنه أنه قال لمعاوية: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من ولاه الله شيئًا**) أيّ شيء (**من أمور المسلمين فاحتجب دون حاجتهم وخلتهم**) بفتح المعجمة وتشديد اللام في النهاية: هي الحاجة والفقر (**وفقرهم**) والجمع بين الثلاثة إطناب. وقال العاقولي بل بين الثلاثة فرق، فالحاجة ما يهتم به الإنسان وإن لم تبلغ حد الضرورة بحيث لو لم تحصل لاختل أمره، والخلة

احتَجَبَ اللَّهُ دُون حَاجَتِهِ وخَلَّتِهِ وفقره يومَ القيامةِ» فجعل مُعاويةُ رجُلاً على حوائجِ الناسِ. رواه أَبو داود، والترمذي.

٧٩ - باب الوالي العادل

قال الله تعالى ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ وَٱلۡإِحۡسَٰنِ ﴿٩٠﴾﴾ الآية [سورة النَّحل]، وقال تعالى ﴿وَأَقۡسِطُوٓاْۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُقۡسِطِينَ ﴿٩﴾﴾ [سورة الحُجُرَات].

٦٥٧ - وعنْ أَبي هُرَيْرَةَ رضي اللَّهُ عنه عنِ النبيِّ ﷺ قال: «سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ في ظِلِّهِ يومَ لا ظِلَّ إِلا ظِلُّهُ: إِمَامٌ عادِلٌ،

ما كان فوق ذلك مأخوذ من الخلل ولم يبلغ حد الاضطرار، والفقر هو الاضطرار التام مأخوذ من الفقار كأنه كسر فقاره اهـ (**احتجب الله دون حاجته وخلته وفقره**) أي لم يجب له دعاء ولم يحقق له أملًا (**يوم القيامة فجعل معاوية**) أي عقب سماع ذلك منه (**رجلًا على حوائج الناس**) أي لإيصالها إليه وإبلاغه إياها لتخفّ عنه المؤنة فلا يصعب عليه الأمر (**رواه أبو داود**) في الخراج من سننه (**والترمذي**) في الأحكام من «جامعه».

٧٩ - (باب) فضل (الوالي العادل)

عبر بالوالي ليشمل كل ذي ولاية.

(**قال الله تعالى** ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ وَٱلۡإِحۡسَٰنِ ﴿٩٠﴾﴾ **الآية**) بالنصب أي أَتمّ الآية، وبالرفع أي الآية المعروفة إلى ءاخرها (**وقال تعالى** ﴿وَأَقۡسِطُوٓاْۖ﴾) بفتح الهمزة أي اعدلوا من الإقساط العدل (﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ﴾) أي يثيب ويوفق (﴿ٱلۡمُقۡسِطِينَ ﴿٩﴾﴾) العادلين.

٦٥٧ - (**وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبيّ ﷺ قال: سبعة**) أي من أصناف الناس، وقوله (**يظلهم الله في ظله**) خبره وقوله (**يوم لا ظلّ إلا ظله**) ظرف له وهو القيامة (**إمام عادل**) بالرفع خبر مبتدإ محذوف أي

وشَابٌّ نَشَأَ في عِبادَةِ اللّهِ عزَّ وجلَّ، ورَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ في المَسَاجِدِ، ورجُلانِ تَحَابَّا في الله اجتَمعَا عليهِ وتَفرَّقَا علَيهِ، ورجُلٌ دعَتهُ امرأَةٌ ذَاتُ مَنصِبٍ وجمَالٍ فقَال: إنّي أَخَافُ اللّهَ، ورَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ، فأَخْفَاها حَتَّى لا تَعلَمَ شِمالُهُ ما تُنفِقُ يمِينُهُ، ورَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ خَالِيًا فَفَاضَتْ عينَاهُ». متفقٌ عليه.

٦٥٨ - وعنْ عبدِ اللّهِ بنِ عمرِو بنِ العاص رضي اللّهُ عنه قال: قال رسولُ اللّهِ ﷺ: «إِنَّ المُقْسِطِينَ عِنْدَ اللّهِ

هم والعطف سابق على الربط، وذكر الإمام لأنه الأشرف (**وشاب نشأ في عبادة الله عز وجل**) مخلصًا لله سبحانه (**ورجل قلبه معلق في المساجد**) فهو من عمارها المشهود لهم بالاهتداء، وتعلق قلبه بها ليعبد الله تعالى فيها بصلاة واعتكاف ونحو ذلك فلذا قرنه بما قبله (**ورجلان تحابا في الله**) في تعليلية أي لله لا لغرض ولا لعرض. وفي الحديث «أفضل الحبّ الحبّ في الله» (**اجتمعا عليه وتفرقا عليه ورجل دعته امرأة ذات**) صاحبة (**منصب**) إشارة لغناها (**وجمال**) إشارة لما يدعو لموافقتها، ومع ذلك كفّ نفسه عنها (**فقال إني أخاف الله**) أي وخوفه يمنع من المعصية التي منها الزنى (**ورجل تصدق بصدقة**) هي ما يتبرع به لمحتاج تقربًا إلى الله سبحانه (**فأخفاها حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه**) أي أنه من شدة الإخفاء لو كان بجانبه إنسان نبيه فطن لما فطن بصدقته إلى من عن يمينه (**ورجل ذكر الله**) أي جلاله وعظمته (**خاليًا**) قيد به لأنه حينئذ أبعد عن الرياء وأقرب إلى الإخلاص وإلا فالمراد البكاء خوفًا من الله مخلصًا له سواء كان في الخلا أو في الملا (**ففاضت عيناه**) من هيبته وجلاله، أو ذكر نعماء الله عليه وتقصيره في أداء شكرها ففاضت عيناه حياء من الله تعالى (**متفق عليه**).

٦٥٨ - (وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: إن المقسطين) قال النووي: «هم العادلون» (**عند الله)**

عَلى مَنابِرَ مِن نورٍ الَّذِينَ يعْدِلُونَ في حُكْمِهِمْ وأَهلِيهِمْ ومَا وَلُوا». رواهُ مسلم.

٦٥٩ - وعَنْ عَوفِ بنِ مالِكٍ رضي اللّهُ عنه قال: سمِعْتُ رسولَ اللّهِ ﷺ يقولُ: «خِيَارُ أَئِمَّتِكُمُ الَّذِينَ تُحِبُّونَهُمْ ويُحِبُّونكُمْ وتُصَلُّونَ علَيْهِم ويُصَلُّونَ علَيْكُمْ، وشِرَارُ أَئمَّتِكُمُ الَّذِينَ تُبْغِضُونهُم ويُبْغِضُونكُمْ وتَلْعنُونَهُمْ ويَلْعنُونَكُمْ» قال: قُلْنا يا رسُولَ اللّهِ، أَفَلا نُنَابِذُهُمْ؟ قالَ: «لا، ما أَقَامُوا فِيكُمُ الصَّلاةَ، لا، ما أَقَامُوا فيكُمُ الصَّلاةَ».

عندية شرف ومكانة (**على منابر من نور**) قال العاقولي: هذا يحتمل الحقيقة وهي جمع منبر سمي به لارتفاعه، ويحتمل أن يكون كناية عن المنازل الرفيعة والمراد بذلك كرامتهم (**الذين يعدلون في حكمهم وأهليهم وما ولوا**) صفة المقسطين، قال العاقولي: أي إن هذا الفضل إنما هو لذي العدل فيما قلده من دنيوي أو أخروي كلي أو جزئي في أهله وغيره (**رواه مسلم**) وأحمد والنسائي.

٦٥٩ - (**وعن عوف بن مالك**) هو الأشجعي (**رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: خيار**) بكسر المعجمة قال في المصباح جمع خير ضد الشرّ كسهم وسهام ومنه خيار المال الكرائم (**أئمتكم الذين تحبونهم**) لحسن سيرتهم فيكم ورفقهم بكم (**ويحبونكم**) وذلك لأن المحبة رابطة من الجانبين (**وتصلون عليهم**) أي تدعون لهم بخير (**ويصلون عليكم**) أي يدعون لكم لامتثالكم ما أمر الله بامتثاله واجتنابكم ما نهى الله عنه ويصلون عليكم إذا متم وتصلون عليهم كذلك (**وشرار أئمتكم**) بكسر المعجمة جمع شرّ ضد الخير (**الذين تبغضونهم**) لشقهم عليكم وعدم رفقهم بكم (**ويبغضونكم**) كما تقدم في نظيره (**وتلعنونهم**) أي تدعون عليهم بالبعد من الرحمة لسوء أعمالهم (**ويلعنونكم**) مجازاة لما فعلتم معهم (**قال قلنا يا رسول الله أفلا ننابذهم**) أي أنطيعهم على سوء وصفهم المذكور فلا ننابذهم أي نخالفهم بترك الطاعة لهم (**قال لا**) أي لا تنابذوهم (**ما**) مصدرية ظرفية (**أقاموا فيكم الصلاة**) أي مدة إقامتهم

رواه مسلم.

«تُصَلُّون عَلَيْهِم»: تَدْعون لَهُم.

٦٦٠ - وعنْ عِيَاضِ بنِ حِمارٍ رَضيَ اللّهُ عَنْهُ قالَ: سمِعْتُ رَسُولَ اللّهِ ﷺ يقولُ: «أَهْلُ الجَنَّةِ ثَلاثَةٌ: ذُو سُلْطانٍ مُقْسِطٌ مُوَفَّقٌ، ورَجُلٌ رَحِيمٌ رَقِيقُ القَلْبِ لِكُلِ ذِي قُرْبى وَمُسْلِمٍ، وعَفِيفٌ مُتَعَفِّفٌ ذُو عِيالٍ».

لها فيكم، وفيه دليل تعظيم الصلاة. وقد تقدم في باب الأمر بالمعروف من حديث أم سلمة «قالوا يا رسول الله ألا نقاتلهم؟ قال لا ما أقاموا فيكم الصلاة» رواه مسلم، وبه يتبين تفسير ننابذهم في حديث الباب لأن تفسير السنة بالسنة أولى، وفي «المصباح» نابذته الحرب كاشفته إياها وجاهرته بها (**رواه مسلم**).

(**تصلون عليهم: تدعون لهم**) أي بخير.

٦٦٠ - (**وعن عياض بن حمار**) بكسر أول كل منهما (**رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: أهل الجنة ثلاثة**) أي ثلاثة أصناف (**ذو**) أي صاحب (**سلطان**) أي تسلطن بالولاية في شيء من أمور المسلمين (**مقسط**) بالرفع صفة ذو أي عادل (**موفق**) أي لمراضي الله سبحانه وتعالى من امتثال أوامره واجتناب مناهيه، والتوفيق لغة جعل الأسباب موافقة للمسببات وشرعًا خلق قدرة الطاعة في العبد (**ورجل رحيم**) من الرحمة وهي ميل نفساني إلى جانب المرحوم (**رقيق القلب**) بقافين من الرقة خلاف الغلظ والعنف أي إنه لصفاء قلبه ورحمته اللتين قامتا به خال عن الغلظ والعنف على الخلائق بل يحنو عليهم ويشفق في أحوالهم، وقوله (**لكل ذي قربى ومسلم وعفيف**) أي عفيف بالطبع عن السؤال بحسب أصل طبعه (**متعفف**) مبالغ في ذلك بالاكتساب ففيه إيماء إلى أن الأخلاق غريزية باعتبار أصلها وإنما تزكو وتنمو بالمزاولة (**ذو عيال**) أي إنه لكمال يقينه ووثوقه بمولاه لتضمنه بأرزاق العباد فضلًا منه لا يسأل أحدًا وإن كان قام بسبب السؤال من كثرة العيال المؤذن بها الإتيان بذي

رواهُ مسلم.

٨٠ - باب وجوب طاعة ولاة الأمور في غير معصية وتحريم طاعتهم في المعصية

قال اللّهُ تعالى ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ ﴿٥٩﴾﴾ [سورة النّساء].

٦٦١ - وعنِ ابنِ عُمَرَ رضيَ اللّهُ عنهما عَنِ النَّبيّ ﷺ قال: «عَلى المَرْءِ المُسْلِمِ السَّمْعُ والطَّاعَةُ فِيما أَحَبَّ وكَرِهَ إلا أَن يُؤْمَرَ بِمَعْصِيَةٍ، فَإِذا أُمِرَ بِمعْصِيَةٍ فَلَا سَمْعَ وَلا طاعَةَ». متفقٌ عليه.

التي هي أبلغ من صاحب وبصيغة جمع الكثرة (**رواه مسلم**).

٨٠ - باب وجوب طاعة ولاة الأمور

مفهوم الجمع غير قيد في وجوب الطاعة بل المراد ذي الولاية سواء كان إمامًا أو سلطانًا أو ملكًا أو أميرًا أو عاملًا (**في غير معصية**) لتجتمع كلمة المسلمين فإن الخلاف سبب لفساد أحوال الدين والدنيا (**وتحريم طاعاتهم**) أي طاعة كل منهم (**في المعصية**).

(**قال الله تعالى** ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ﴾) ذكر طاعته تعالى تشريفًا لرسوله وإيماء إلى طاعة الرسول طاعة له (﴿وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ ﴿٥٩﴾﴾) وطاعة ولاة الأمور وإن كانت واجبة أيضًا للآية ولغيرها إلا أنها ليس الإخلال بها مخلا بالإيمان، والله أعلم.

٦٦١ - (**وعن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبيّ ﷺ قال: على المرء المسلم**) أي يجب عليه (**السمع والطاعة**) أي القبول والانقياد لقول ولي الأمر (**فيما أحب**) المرء إن كان موافقًا لمراد المأمور أيضًا (**وكره**) بأن كان مخالفًا لمراده (**إلا أن يؤمر بمعصية**) كقتل محترم (**فإذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة**) أي فلا تسمعوا ولا تطيعوا (**متفق عليه**).

٦٦٢ - وعنه قال: كُنَّا إذا بايَعْنَا رسُولَ اللّهِ ﷺ عَلى السَّمْعِ والطَّاعةِ يقُولُ لَنَا: «فِيما اسْتَطَعْتُمْ». متفقٌ عليه.

٦٦٣ - وعنه قال: سَمِعْتُ رسُولَ اللّهِ ﷺ يقول: «مَنْ خَلَعَ يَدًا مِن طَاعَةٍ لَقِيَ اللَّهَ يوْمَ القِيامَةِ ولا حُجَّةَ لَهُ، وَمَن ماتَ وَلَيس في عُنُقِهِ بَيْعَةٌ ماتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً». رواهُ مسلم.

وفي روايةٍ له: «ومَن ماتَ وَهُوَ مُفارِقٌ لِلْجَماعةِ فَإِنَّهُ يمُوتُ

٦٦٢ - (وعنه) رضي الله عنه (قال: كنا إذا بايعنا رسول الله ﷺ) الإتيان بصيغة المفاعلة لأنهم باعوا أنفسهم وأموالهم من الله تعالى على يده وباعهم ما أعده الله لهم من نعيم الآخرة (على السمع والطاعة) لولاة الأمر (يقول لنا فيما استطعتم) أي خصصوا المبايعة بقولكم فيما استطعنا وذلك شفقة منه عليهم ورحمة لئلا يدخل في عموم بيعته ما لا يطيقون وهو نحو قوله ﷺ «عليكم من الأعمال ما تطيقون» (متفق عليه) ورواه الترمذي والنسائي.

٦٦٣ - (وعنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من خلع يدا من طاعة) أي خرج عنها بالخروج على الإمام وعدم الانقياد له في غير معصية بأي وجه كان، أطلق خلع اليد وأراد به لازمه وهو إبطال المبايعة بالخروج عن الطاعة مجازًا مرسلًا، قال العاقولي: يكنى بخلع اليد عن نكث العهد لأن المعاهد يضع يده في يد من عاهد غالبًا (لقي الله يوم القيامة ولا حجة له) قال النووي: «أي لا حجة له في فعله ولا عذر له ينفعه» (ومن مات وليس في عنقه بيعة) أي للإمام بالسمع والدخول في طاعته (مات ميتة جاهلية) كما يموت أهل الجاهلية عليها من جهة أنهم كانوا لا يدخلون تحت طاعة أمير ويرون ذلك عيبًا بل كان ضعيفهم نهبًا لقويهم (رواه مسلم وفي رواية له) أي لمسلم عن ابن عمر مرفوعًا (ومن مات وهو مفارق للجماعة) هو شامل لعدم المبايعة والدخول في الطاعة ابتداء وللخروج عنها بعد الدخول فيها (فإنه يموت

مِيتَةً جَاهِلِيَّةً».

«المِيتَةُ»: بكسر الميم.

٦٦٤ - وعَنْ أَنَسٍ رضيَ اللّهُ عنه قال: قال رسُولُ اللّهِ ﷺ: «اسْمَعُوا وأَطِيعُوا، وإِنِ اسْتُعْمِل علَيْكُمْ عبْدٌ حَبَشِيٌّ كَأَنَّ رَأْسَهُ زَبِيبَةٌ». رواه البخاري.

٦٦٥ - وعنْ أَبي هُرَيْرَةَ رضي اللّهُ عنه قال: قالَ رسُولُ اللّهِ ﷺ: «عليْكَ السَّمْعَ وَالطَّاعةَ في عُسْرِكَ ويُسْرِكَ وَمنْشَطِكَ وَمكْرَهِكَ وأَثَرَةٍ عَلَيْكَ». رواهُ مسلم.

ميتة جاهلية) أي مات على هيئة موت أهل الجاهلية فإنهم كانوا أفرادًا لا إمام يردعهم ولا جماعة تجمعهم، قال المصنف **(الميتة بكسر الميم)** للنوع والحالة.

٦٦٤ - **(وعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: اسمعوا)** ما قال أمراؤكم **(وأطيعوا)** أي أطيعوهم في غير معصية **(وإن استعمل عليكم عبد حبشي كأنّ رأسه زبيبة)** أي أمر عليكم في نحو سرية أو جيش أو كان عاملًا، ومعنى كأنّ رأسه إلخ أي أسود صغير قطط فيكون أبلغ في حقارته **(رواه البخاري)** ورواه ابن ماجه.

٦٦٥ - **(وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: عليك)** اسم فعل مبني الزم **(السمع)** أي لقول الأمير **(والطاعة)** له فيما لا معصية فيه لله تعالى **(في عسرك ويسرك)** بضم أولهما وسكون ثانيهما أي في فقرك وغناك **(ومنشطك ومكرهك وأثرة عليك)** قال النووي: «معناه تجب طاعة ولاة الأمور فيما يشق وتكرهه النفوس وغيره مما ليس بمعصية فإن كانت لمعصية فلا سمع ولا طاعة وأثرة عليك بفتح الهمزة والمثلثة أي عليكم الطاعة وإن اختص الأمراء بالدنيا ولم يوصلوكم حقكم مما عندهم **(رواه مسلم)** ورواه أحمد والنسائي.

٦٦٦ - وعنْ عبدِ اللّهِ بنِ عمرٍو رضي اللّهُ عنه قال: كُنَّا مَعَ رسولِ اللّهِ ﷺ في سَفَرٍ فَنَزَلْنا منْزِلا، فَمِنَّا من يُصلِحُ خِباءَهُ ومِنَّا من ينْتَضِلُ وَمِنَّا مَن هُوَ في جشَرِه إِذْ نادَى مُنَادِي رسولِ اللّهِ ﷺ: الصلاةَ جامِعَةً، فاجتمعْنا إلى رسولِ اللَّهِ ﷺ فقال: «إِنَّهُ لَمْ يَكُن نَبيٌّ قَبْلي إلا كَانَ حَقًّا علَيْهِ أَن يَدُلَّ أُمَّتَهُ عَلى خَيرِ ما يَعْلَمُهُ لهُمْ ويُنْذِرَهُمْ شَرَّ ما يعْلَمُهُ لهُم، وإِنَّ أُمَّتَكُمْ هذِهِ جُعِلَ عَافِيتُها في أَوَّلِها، وسَيُصِيبُ ءاخِرَهَا بلاَءٌ وأُمُورٌ تَكرَهُونَهَا، وتجيءُ فِتنَةٌ يُرقّقُ بعْضُها بَعْضًا، وتجيءُ الفِتْنَةُ

٦٦٦ - (وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه قال: كنا مع رسول الله ﷺ **في سفر فنزلنا منزلا**) بفتح فسكون فكسر قال في «المصباح»: هو موضع النزول (**فمنا من يصلح خباءه**) بكسر المعجمة هو ما يعمل من وبر أو صوف وقد يكون من شعر وجمعه أخبية بغير همز ككساء وأكسية ويكون على عمودين أو ثلاثة وما فوق ذلك فهو بيت، كذا في المصباح (**ومنا من ينتضل**) أي يرمي بالسهام تدرّبًا ومداومة (**ومنا من هو في جشره إذ نادى منادي رسول الله ﷺ الصلاة جامعة**) برفعهما مبتدأ وخبر (**فاجتمعنا إلى رسول الله ﷺ فقال: إنه لم يكن**) أي يوجد (**نبيّ قبلي إلا كان حقًا**) أي واجبًا (**عليه أن يدل أمته على خير ما يعلمه لهم وينذرهم**) بضم التحتية من الإنذار (**شرّ ما يعلمه لهم**) لأن ذلك حكمة الإرسال والبعثة ليسوق العباد إلى نفعهم ويدفع عنهم ضررهم ولأنه من طريق النصيحة والاجتهاد في التبليغ والبيان (**وإن أمتكم هذه**) يعني الأمة المحمدية (**جعل عافيتها**) أي سلامتها من فتن الدين (**في أولها**) قال القرطبي: المراد به زمان الخلفاء الثلاثة إلى قتل عثمان فهذه كانت أزمنة اتفاق هذه الأمة واستقامة أمرها وعافية دينها، فلما قتل عثمان هاجت الفتن ولم تزل ولا تزال إلى يوم القيامة (**وسيصيب**) بالسين لتأكيد تحقيق ما دخلت عليه (**ءاخرها بلاء**) بالمد اسم مصدر من الابتلاء ومثله البلية بمعنى المحنة (**وأمور تكرهونها**) لمخالفتها للشرع وفي نسخة: «تنكرونها» (**وتجيء فتنة**) وفي نسخة: «فتن» (**يرقق بعضها بعضًا وتجيء الفتنة**) أي

فَيَقُولُ المُؤْمِنُ: هذِهِ مُهْلِكَتِي، ثُمَّ تَنْكَشِفُ وتجيءُ الفِتنَةُ فَيَقُولُ المُؤْمِنُ: هذِهِ هذِهِ، فَمَنْ أَحَبَّ أَن يُزَحْزَحَ عنِ النَّارِ ويُدْخَلَ الجنَّةَ فَلْتَأْتِهِ منِيَّتُهُ وَهُوَ يُؤْمِنُ بِاللّهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ، وليأْتِ إِلى الناسِ الَّذِي يُحِبُّ أَن يُؤْتى إِلَيْهِ، ومَن بَايع إِمامًا فَأَعْطَاهُ صَفْقَةَ يدِهِ وثمَرةَ قَلْبِهِ فَليُطِعْهُ إِنِ اسْتَطَاعَ، فَإِن جَاءَ ءاخَرُ يُنَازِعُهُ فاضْربُوا عُنُقَ الآخَرِ». **رواهُ مسلم**.

العظيمة في الدين كما يومئ إليه قوله (**فيقول المؤمن هذه مهلكتي**) بضم الميم وكسر اللام وإسناد الإهلاك إليها مجازي من الإسناد للسبب (**ثم تنكشف**) أي تذهب (**وتجيء الفتنة**) أي غير الأولى (**فيقول المؤمن هذه هذه**) أي هذه الفتنة هي الفتنة العظمى (**فمن أحبّ أن يخرج نفسه من النار ويدخل الجنة**) أي يتسبب في عدم دخوله النار ابتداء مجاوزًا عنها إلى الجنة (**فلتأته منيته**) بفتح الميم وكسر النون وتشديد التحتية أي الموت (**وهو يؤمن بالله واليوم الآخر**) والمراد ليدم على الإيمان بذلك حتى يأتيه الموت وهو كذلك فهو في الحقيقة أمر بدوام الإيمان، ونظيره قوله تعالى ﴿وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾ [سورة ءال عمران] (**وليأت**) اللام فيه للأمر وكسرها هو الأصل وتسكن بعد الواو والفاء وثم وهو مضارع أتى مقصورًا أي ليجيء (**إلى الناس الذي يحب أن يؤتى**) بالبناء للمفعول أي يجاء (**إليه**) قال المصنف: هذا من جوامع كلمه ﷺ وبدائع حكمه، وهذه قاعدة ينبغي الاعتناء بها وهي أن الإنسان يلتزم ألا يفعل مع الناس إلا ما يحبّ أن يفعلوه معه (**ومن بايع إمامًا فأعطاه صفقة يده**) هو كالبيان للبيعة فهو كقولهم توضأ فغسل وجهه إلخ فالفاء فيه للترتيب الذكري، والصفقة بفتح المهملة وسكون الفاء بعدها قاف ضرب اليد على اليد، ثم استعملت الصفقة في العقد (**وثمرة**) بفتح المثلثة (**قلبه فليطعه إن استطاع**) أي يطيعه فيما يطيقه (**فإن جاء ءاخر ينازعه**) أي خرج عن طاعته ونازعه في الملك (**فاضربوا عنق الآخر**) أي إن لم يندفع عن ذلك إلا بذلك فافعلوه ولو بأن تحاربوه وتقاتلوه ولا ضمان على قاتله حينئذ لأنه ظالم متعدّ في قتاله (**رواه مسلم**) والحديث رواه أبو داود في

قوله: «يَنْتَضِلُ» أي: يُسابِقُ بالرَّمْيِ بالنَّبْلِ والنُّشَّابِ. و«الجَشَرُ» بفتح الجيم والشين المعجمة وبالراء: وهي الدَّوابُّ التي ترعى وتبيتُ مكانها.

وقوله: «يُرَقّقُ بعضها بعضًا» أي: يُصَيّرُ بعضها بعضًا رقيقًا أي: خَفيفًا لِعِظَمِ ما بعْدَهُ، فالثَّاني يُرَقّقُ الأوَّلَ، [وقيلَ: معناهُ: يَسُوقُ بَعْضُها إلى بعْضٍ بتحْسينِها وتسويلها، وقيل: يُشْبِهُ بَعضُها بَعْضًا][1].

الفتن والنسائي في البيعة وابن ماجه في الفتن.

(**وقوله ينتضل**) مضارع يفتعل من النضل بالمعجمة (**أي يسابق بالرمي بالنبل**) بفتح النون وسكون الموحدة السهام العربية (**والنشاب**) بضم النون وتشديد المعجمة. قال في «الصحاح»: السهام الواحدة نشابة اهـ (**والجشر بفتح الجيم والشين المعجمة وبالراء وهي الدواب التي ترعى وتبيت مكانها. وقوله يرقق بعضها بعضًا أي يصير بعضها بعضًا رقيقًا أي خفيفًا لعظم ما بعده فالثاني يرقق الأول**) الأنسب فالبعض يجعل البعض ليشمل ما إذا كان الثاني أشد وهو ما ذكره المصنف والعكس (**وقيل معناه يسوق بعضها بعضًا بتحسينها وتسويلها**) والثاني من وجوه رواياته بفتح التحتية وسكون الراء وضم الفاء بعدها قاف. والثالث يدفق بدال بدل الراء والفاء مكسورة وبالقاف أي يدفع ويصب والدفق الصب. قال القرطبي: وهذه رواية الطبري عن الفارسي قال: ومعناه يدفق أي يدفع أي إن الفتن كموج البحر الذي يدفق بعضه بعضًا، قال: وشبه المؤمن فيها بالعائم الغريق بين الأمواج فإذا أقبلت عليه موجة قال هذه مهلكتي ثم تروح عنه تلك فتأتيه أخرى فيقول هذه هذه أي التي تغرق إلى أن يغرق بالكلية وهذا تشبيه واقع اهـ.

(١) سقطت في نسخة العطار وهي في النسخ المطبوعة.

٦٦٧ - وعنْ أَبي هُنَيْدَةَ وائِلِ بنِ حُجْرٍ رضي اللّهُ عنه قالَ: سَأَلَ سَلَمةُ بنُ يزيدَ الجُعْفيُّ رَسُولَ اللّهِ ﷺ فقالَ: يا نبيَّ اللّهِ، أَرَأَيْتَ إِن قَامَتْ علَيْنَا أُمراءُ يَسأَلُونا حقَّهُمْ ويمْنَعُونَا حقَّنَا، فَمَا تَأْمُرُنَا؟ فَأَعْرضَ عنه ثُمَّ سأَلَهُ، فَقَال رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «اسْمَعُوا وَأَطيعُوا، فَإِنَّما علَيْهِم ما حُمِّلُوا وَعليْكُمْ ما حُمِّلْتُمْ». رواهُ مسلم.

٦٦٨ - وَعَنْ عبْدِ اللّهِ بنِ مسْعُودٍ رضيَ اللّهُ عنه قال: قال رسُولُ اللّهِ ﷺ: «إِنَّهَا سَتَكُونُ بعْدِي أَثَرَةٌ

٦٦٧ - (**وعن أبي هنيدة**) بضم الهاء (**وائل**) بالهمزة بعد الألف (**ابن حجر**) بضم المهملة وسكون الجيم ءاخره راء وهو ابن ربيعة بن يعمر الحضرمي (**رضي الله عنه**) وفد على رسول الله ﷺ وكان ﷺ بشر أصحابه قبل قدومه بأيام وقال «يأتيكم وائل بن حجر من أرض بعيدة من حضرموت طائعًا راغبًا في الله وفي رسول الله وهو بقية الأقيال» فلما دخل عليه رحب به وأدناه من نفسه وبسط له رداءه وأجلسه إليه مع نفسه وقال اللّهم بارك في وائل وولده، وأصعده معه على المنبر وأثنى عليه واستعمله على بلاده وأقطعه أرضًا (**قال: سأل سلمة**) بفتح أوليه (**ابن يزيد الجعفي**) بضم الجيم (**رسول الله ﷺ فقال: يا نبي الله أرأيت**) بفتح الفوقية أي أخبرني (**إن قامت علينا أمراء يسألونا**) أي أمراء طالبون (**حقهم**) أي من السمع والطاعة (**ويمنعونا حقنا**) من العطاء والاهتمام بمصالحنا والنصيحة في أمرنا (**فما تأمرنا**) أي فأي شيء تأمرنا (**فأعرض عنه**) لما رأى من المصلحة في ذلك، أو لينتظر الوحي به (**ثم سأله فقال رسول الله ﷺ: اسمعوا وأطيعوا**) أي أعطوهم ما لهم وإن لم يعطوكم ما لكم (**فإنما عليهم ما حملوا**) من المأثم (**وعليكم ما حملتم**) أي فلا يمنعكم من أداء ما عليكم تفريطهم بعدم أداء ما لكم (**رواه مسلم**).

٦٦٨ - (**وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ إنها**) ضمير القصة (**ستكون بعدي أثرة**) أي استئثار من ولاة الأمر

وأُمُورٌ تُنْكِرُونَهَا» قالوا: يا رسُولَ اللّهِ، كَيفَ تَأْمُرُ مَنْ أَدْرَكَ مِنَّا ذلكَ؟ قَالَ: «تُؤَدُّونَ الحَقَّ الَّذِي عَلَيْكُمْ وَتَسْأَلُونَ اللّهَ الَّذِي لَكُمْ». متفقٌ عليه.

٦٦٩ - وعنْ أَبي هُرَيْرَةَ رضيَ اللّهُ عنه قال: قال رسُولُ اللّه ﷺ: «مَنْ أَطَاعَني فَقَدْ أَطَاعَ اللّهَ وَمَنْ عَصَاني فَقَدْ عَصَى اللّهَ، وَمَن يُطِعِ الأَمِيرَ فَقَدْ أَطَاعَني وَمَن يَعْصِ الأَمِيرَ فَقَدْ عَصَاني». متفقٌ عليه.

بالأموال على المسلمين المستحقين فيها فيفضل غيركم عليكم في الفيء أو الغنيمة وغيرها **(وأمور تنكرونها)** أي لقبحها شرعًا، وقد ظهر ما أخبر عنه ﷺ كما أخبر فهو من جملة معجزاته **(قالوا: يا رسول الله: كيف تأمر من أدرك منا ذلك)** أي أيّ حال تأمرنا أن نكون عليها حينئذ؟ **(قال تؤدون)** تعطونهم **(الحق)** أي الواجب **(الذي عليكم)** من السمع والطاعة **(وتسألون الله الذي لكم)** أي تسألونه أن يوصل إليكم حقكم بأن يلهم الأئمة ذلك أو يوجد من يفعل ذلك لكم منهم ويولي من ينصفكم، وهو دليل على عدم التعرض للأئمة وإن جاروا والاعتماد على مكافأة الله تعالى **(متفق عليه)** ورواه الترمذي.

٦٦٩ - (وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: من أطاعني فقد أطاع الله) قال الله تعالى ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدۡ أَطَاعَ ٱللَّهَۖ ﴿٨٠﴾﴾ [سورة النساء] **(ومن عصاني)** وأعرض عما أمرت به وخالف ما نهيت عنه **(فقد عصى الله)** قال الله تعالى ﴿وَمَن تَوَلَّىٰ فَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ عَلَيۡهِمۡ حَفِيظٗا ﴿٨٠﴾﴾ [سورة النساء] بالإعراض **(ومن يطع الأمير فقد أطاعني ومن يعص الأمير)** فيما أمر مما ليس معصية لله **(فقد عصاني)** فطاعته طاعة للرسول ونهي عن معصيته كذلك فمعصيته معصية للرسول قال النووي: «لأن الله تعالى أمر بطاعة رسول الله ﷺ وأمر هو ﷺ بطاعة الأمير فتلازمت الطاعة» **(متفق عليه)**.

٦٧٠ - وعنِ ابنِ عباسٍ رضيَ اللَّهُ عنهما أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قال: «مَن كَرِه مِنْ أَمِيرِهِ شَيئًا فَليَصبِر، فإِنَّهُ مَن خَرج مِنَ السُّلطَانِ شِبرًا مَاتَ مِيتَةً جاهِليةً». متفقٌ عليه.

٦٧١ - وعنْ أَبي بَكْرَةَ رضي اللَّهُ عنه قال: سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقول: «مَن أَهَانَ السُّلطَانَ أَهَانَهُ اللّهُ». رواه الترمذي وقال: حديث حسن.

٦٧٠ - (**وعن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول ﷺ قال: من كره من أميره شيئًا**) دنيويًّا كان كاستئثار عليه وظلم له أو دينيًّا كأن فسق بعد عدالته فلا ينعزل الإمام الأعظم بفسقه، نعم إن كفر انعزل بكفره كما تقدم من حديث «إلا أن تروا كفرًا بواحًا» فمن رأى ما لا ينعزل به الإمام مما يكرهه (**فليصبر**) أي بعدم الخروج على الأمير، أما الإنكار عليه بمراتبه إذا لم يؤد إلى شق العصا والخروج عليه فمطلوب الحديث «أفضل الشهداء حمزة ورجل قال كلمة حق عند سلطان جائر فقتله» (**فإنه من خرج من السلطان**) أي من طاعته (**شبرًا**) كناية عن القلة أي وإن كان الخروج يسيرًا كأن بعد عنها لو كانت محسوسة قدر شبر (**مات ميتة**) بكسر الميم (**جاهلية متفق عليه**).

٦٧١ - (**وعن أبي بكرة**) نفيع بن الحارث بن كلدة الثقفي (**رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من أهان السلطان**) مستخفًّا بشأنه غير سامع ولا مطيع لأمره وأل فيه للاستغراق أي كل ذي سلطنة وولاية لشيء من أمور المسلمين (**أهانه الله**) أي في الدنيا بالذل لسعيه في إذلال من أعزه الله وفي الآخرة لعصيانه مولاه سبحانه بالعذاب المهين إن لم يعف الله عنه (**رواه الترمذي وقال حديث حسن**).

وفي الباب أَحاديث كثيرة في الصحيحِ، وقد سبق بعضها في أَبواب.

٨١ - باب النهي عن سؤال الإمارة واختيار ترك الولايات إذا لم يتعين عليه أو تَدْعُ حاجة إليه

قال الله تعالى ﴿تِلْكَ ٱلدَّارُ ٱلْآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِى ٱلْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا ۚ وَٱلْعَٰقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ ﴿٨٣﴾﴾ [سورة القصص].

٦٧٢ - وعنْ أَبي سَعيدٍ عبدِ الرحمٰنِ بنِ سَمُرةَ رضيَ اللّهُ عنه

(**وفي الباب**) أي وجوب طاعة الإمام في غير معصية (**أحاديث كثيرة في الصحيح وقد سبق بعضها في أبواب**) فليتنبه مريد ذلك لها وليطلبها منه.

٨١ - باب النهي عن سؤال الإمارة

مصدر مضاف لمفعوله أي طلبه من الإمام الإمارة (**واختيار ترك الولايات**) عطف على سؤال (**إذا لم يتعين عليه**) بأن لم يكن ثم متأهل للإمارة سواه بشهادة العقلاء من أولي الحل والعقد وإلا فيجب عليه حينئذ سؤالها واختيارها (**أو**) إذا لم (**تدع حاجة إليه**) أي عند عدم التعين أي وما لم تدعه الحاجة للاسترزاق بالعمل، ولا كسب لائق في ذلك فله الطلب حينئذ، وإن لم يكن متعينًا دفعًا للحاجة.

(**قال الله تعالى** ﴿تِلْكَ﴾) أتى باسم الإشارة الموضوع للبعيد إيماء لفخامتها وعلوّ رتبتها (﴿ٱلدَّارُ ٱلْآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا﴾) تكبرًا واستكبارًا (﴿فِى ٱلْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا﴾) عملًا بالمعاصي (﴿وَٱلْعَٰقِبَةُ﴾) الحسنى (﴿لِلْمُتَّقِينَ ﴿٨٣﴾﴾) عن معاصيه.

٦٧٢ - (وعن أبي سعيد عبد الرحمٰن بن سمرة) بفتح المهملة وضم الميم (**رضي الله عنه**) أسلم يوم الفتح وصحب النبي ﷺ، كان اسمه عبد الكعبة وقيل عبد كلال فسماه رسول الله ﷺ عبد الرحمٰن، سكن البصرة وغزا خراسان في زمن عثمان، وفتح سجستان سنة ثلاث وثلاثين، توفي

قال: قال لي رسولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا عَبدَ الرَّحمٰنِ بنَ سَمُرَةَ، لا تَسأَلِ الإِمارَةَ فَإِنَّكَ إِن أُعْطِيتَها عَن غَيْرِ مسأَلَةٍ أُعِنتَ علَيها، وإِن أُعطيتَها عَن مسأَلَةٍ وُكِلْتَ إِلَيْها، وإِذَا حلَفتَ عَلى يَمِينٍ فَرَأَيتَ غَيرَها خَيرًا مِنهَا فَأْتِ الَّذي هُو خَيرٌ وكفّر عَن يَمِينِكَ». متفقٌ عليه.

٦٧٣ - وعنْ أَبي ذَرّ رضي اللَّهُ عنه قال: قال لي رسولُ اللَّهِ ﷺ: «يا أَبا

سنة خمسين وقيل سنة إحدى وخمسين بالبصرة (**قال: قال لي رسول الله ﷺ لا تسأل الإمارة**) والإمارة بكسر الهمزة هي الولاية (**فإنك إن أعطيتها**) بالبناء للمفعول وترك ذكر الفاعل للعلم به حقيقة أي أعطاكها الله ولعدم التعيين باعتبار الصورة أي أعطاكها ذو الإمامة العظمى (**من غير مسألة**) منك لها (**أعنت عليها**) بالبناء للمجهول أي أعانك الله تعالى بالتسديد والتوفيق للصواب.

(**وإن أعطيتها عن مسألة**) أي سؤال (**وكلت إليها**) بضم الواو وكسر الكاف مخففًا ومشددًا وسكون اللام، ومعنى المخففة صرفت إليها ومن وكل إلى نفسه هلك، ومعنى وكله بالتشديد استحفظه أي من طلب الإمارة فأعطيها تركت إعانته من أجل حرصه عليها. فمن كان ذا عقل لم يتعرض للطلب أصلًا بل إذا كان كامنًا وأعطيها من غير مسألة فقد وعده الصادق بالإعانة ولا يخفى ما جاء فيه من الفضل (**وإذا حلفت على يمين**) أي بها أو على محلوفها (**فرأيت**) أي علمت (**غيرها خيرًا منها**) لحسن ثمرة ذلك الغير (**فأت الذي هو خير**) أي افعله وإن حلفت على تركه (**وكفر عن يمينك**) فيه تأخير الكفارة عن الحنث وهو أفضل وعند البخاري في الأيمان والأحكام بلفظ «فكفر عن يمينك ائت الذي هو خير» قال الشرّاح: الواو لا تقتضي الترتيب فيجوز تقديم التكفير على إتيان المحلوف عليه وإن كان تأخيره أفضل (**متفق عليه**) ورواه أبو داود والترمذي.

٦٧٣ - (**وعن أبي ذر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: يا أبا**

ذَرٍ إِنّي أَرَاك ضعِيفًا وإِنّي أُحِبُّ لكَ ما أُحِبُّ لِنَفسي، لا تَأَمَّرنَّ على اثْنَيْنِ ولا تَوَلَّيَنَّ مالَ يتِيمٍ». رواه مسلم.

٦٧٤ - وعنه قال: قلت: يا رسولَ اللّه أَلا تَستعمِلُني؟ فضَربَ بِيدِهِ على مَنْكِبِي ثُمَّ قال: «يا أَبا ذَرٍ إِنَّكَ ضَعِيفٌ وإِنَّهَا أَمانةٌ وإِنَّها يومَ القِيامَةِ خِزْيٌ ونَدَامةٌ

ذر إني أراك ضعيفًا) أي عن القيام بوظائف الولايات فتعجز عن تنفيذ أمورها ورعاية حقوقها **(وإني أحبّ)** أي أرضى **(لك ما أحبّ)** العائد محذوف أي ما أحبه **(لنفسي)** وهذا تلطف من النبيّ ﷺ وتحريض على سماع قوله **(لا تأمرن)** بفتح الهمزة والميم المشددة وإحدى التاءين محذوفة من أوله أي لا تتأمرن **(على اثنين)** أي لا تصيرن حاكمًا بينهما وأميرًا عليهما **(ولا تولين)** بفتح أوليه مع تشديد ثالثه أي لا تتولين **(مال يتيم)** أي سواء كان من أقربائك أو بعيدًا منك وسواء كان ذكرًا أو أنثى والنهي عن قربانه أبلغ من النهي عن الاستيلاء عليه **(رواه مسلم)** وأبو داود والنسائي.

٦٧٤ - (وعنه) أي أبي ذرّ **(قال: قلت يا رسول الله ألا تستعملني)** أي تصيرني عاملًا **(فضرب بيده على منكبي)** وهو مجتمع رأس العضد والكتف **(ثم قال: يا أبا ذرّ إنك ضعيف)** أي عن القيام بالإمارة ووظائف العمل، قال القرطبي: ووجه ضعفه عنها أن الغالب عليه كان الزهادة واحتقار الدنيا والإعراض عنها، ومن كان كذلك لم يعتن بمصالح الدنيا ولا بأموالها، وبمراعاتها تنظم مصالح الدين ويتم أمره **(وإنها)** أي الإمارة **(أمانة)** أي في الدنيا أي ائتمان من المولى لذلك المولى على رعيته، فمن لم يفرط في حقها ولم يخن فيها برئ من عهدتها وضده بضده **(وإنها يوم القيامة خزي)** أي فضيحة قبيحة وذلك لمن لم يؤد في الأمانة حقها ولا قام للرعية بمستحقها **(وندامة)** على تقلده لذلك مع تفريطه فيها، فالذم محمول على الأهل للولاية إذ لم يعدل فيها، أو على غير الأهل، أما الأهل لها إذا وليها وعدل فيها فله فضل عظيم وأجر

إلا من أَخَذها بِحقّها وأَدَّى الذي علَيهِ فِيها». رواه مسلم.

٦٧٥ - وعنْ أَبي هُرَيْرَةَ رضِي اللَّهُ عنه أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قال: «إِنَّكم ستَحرِصُون على الإِمارةِ وستَكُونُ نَدَامَةً يوْمَ القِيامَةِ». رواهُ البخاري.

٨٢ - باب حث السلطان والقاضي وغيرهما من ولاة الأمور على اتخاذ وزير صالح وتحذيرهم من قرناء السوء والقبول منهم

جسيم، وهو من السبعة الذين يظلهم الله في ظله يوم لا ظلّ إلا ظله (**إلا من أخذها**) أي الإمارة (**بحقها**) أي بأن كان متأهلًا لها (**وأدى الذي عليه فيها**) من نشر ألوية العدل وبسط بساط الإنصاف والرفق وعدم الاعتساف. قال النووي: ومع فضل العدل لكن خطر الولاية كثير فلذا حذره ﷺ منها، وكذا حذر العلماء وامتنع منها خلائق من السلف وصبروا على الأذى حين امتنعوا.

٦٧٥ - (**وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال**) من جملة معجزاته من الإخبار عن المغيب قبل وقوعه فوقع كما أخبر (**إنكم ستحرصون**) بكسر الراء (**على الإمارة**) بطلبها وهو شامل للإمارة الكبرى والصغرى وهي الولاية على بعض البلاد (**وستكون ندامة يوم القيامة**) أي لمن لم يكن من أهلها ولم يقم بحقها (**رواه البخاري**) ورواه النسائي.

٨٢ - باب حث السلطان والقاضي وغيرهما من ولاة الأمور

بفتح المهملة وتشديد المثلثة أي تحريض (**السلطان**) أي ذي السلطنة سواء فيه الإمام ومن دونه (**والقاضي**) أي من يقضي بين الناس بالأحكام الشرعية (**وغيرهما من ولاة الأمور**) من الشرطيين وولاة الأخبار وقوله (**على اتخاذ وزير صالح**) متعلق بحثّ والوزير مأخوذ من الوزر الثقل لأنه يحمل على الملك ثقل التدبير وجمعه وزراء، والمراد بصلاحه إقامة العدل وإعانته عليه (**وتحذيرهم من قرناء السوء**) وذلك لأن المرء على

قال الله تعالى ﴿ٱلْأَخِلَّآءُ يَوْمَئِذٍۭ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا ٱلْمُتَّقِينَ ﴿٦٧﴾﴾ [سورة الزُّخرف].

٦٧٦ - وعنْ أَبي سَعيدٍ وأَبي هُرَيْرَةَ رضي اللَّهُ عنهما أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قال: «مَا بَعَثَ اللّهُ مِن نَبيّ ولا استَخْلَفَ مِنْ خَلِيفَةٍ إلا كَانَتْ لَهُ بِطَانَتَانِ: بِطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالمَعْرُوفِ وتَحُضُّهُ عليه، وبِطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالشَّرّ وتَحُضُّهُ عليهِ، والمَعصُومُ من عَصَمَ اللّهُ». رواه البخاري.

دين خليله كما جاء في الحديث (و) تحذيرهم من (**القبول منهم**) وذلك لأن قبول إشاراتهم تحرّضهم على السعي في الفساد.

(**قال الله تعالى** ﴿ٱلْأَخِلَّآءُ﴾) جمع خليل كنبيّ وأنبياء (﴿يَوْمَئِذٍۭ﴾) أي يوم القيامة (﴿بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ﴾) أي معاد (﴿إِلَّا ٱلْمُتَّقِينَ ﴿٦٧﴾﴾) فإن محبتهم تبقى يومئذ ولا تزول.

٦٧٦ - (**وعن أبي سعيد**) الخدري (**وأبي هريرة رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: ما بعث الله من نبي**) من مزيدة لتأكيد العموم المستفاد من النكرة في سياق النفي (**ولا استخلف من خليفة إلا كانت**) أي وجدت (**له بطانتان**) بكسر الموحدة خلاف الظهارة وبطانة الرجل صاحب سره والمراد بها هنا الداعي (**بطانة تأمره بالمعروف**) أي ما عرف واستحسن شرعًا من نشر ألوية العدل وبسط الإنصاف وإقامة الشرائع في رعاياه (**وتحضه**) قال الحافظ ابن حجر: «أي ترغبه فيه وتؤكده عليه» (**عليه وبطانة تأمره بالشرّ**) أي تدعوه إليه (**وتحضه**) أي تحرضه (**عليه والمعصوم من عصم الله**) قال الشيخ أكمل الدين: أراد به نفسه لأنه بين في حديث ءاخر أن كل واحد وكل به قرينه من الجنة وقرينه من الملائكة إلا أن الله تعالى أعان نبينا ﷺ فأسلم قرينه من الجن ولم يبق له داع إلى الشرّ اهـ. وقال الحافظ: «لا يتصور منه - أي من النبي - أن يصغي إليه ولا يعمل بقوله لوجود العصمة» (**رواه البخاري**) ورواه النسائي.

٦٧٧ - وعنْ عائشةَ رضيَ اللَّهُ عنها قالت: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إذا أَرَادَ اللَّهُ بِالأَمِيرِ خيرًا جَعَلَ له وزِيرَ صِدقٍ إِن نَسيَ ذكَّرهُ وَإِن ذَكَرَ أَعَانَهُ وَإِذا أَرَاد بِهِ غَيرَ ذلك جعَلَ له وَزِيرَ سُوءٍ إِن نَسي لم يُذَكّره وَإِن ذَكَرَ لم يُعِنْهُ». رواه أَبو داود بإِسنادٍ جيدٍ على شرط مسلم.

٨٣ - باب النهي عن تولية الإمارة والقضاء وغيرهما من الولايات لمن سألها أو حرص عليها فعرَّض بها

٦٧٧ - (**وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: إذا أراد الله بالأمير خيرًا**) أورده في فتح الباري بلفظ «من ولي منكم عملًا فأراد الله به خيرًا» (**جعل له وزير صدق**) في القول والفعل والظاهر والباطن وأضافه إلى الصدق لأنه الأساس في الصحبة وغيرها، والمراد من الوزير فيه الصاحب المؤازر (**إن نسي**) ما يحتاج إليه أو ضلّ عنه من حكم شرعي أو قضية مظلوم أو مصالح لرعية (**ذكره**) وهداه (**وإن ذكر**) ذلك (**أعانه**) عليه بالرأي والقول والفعل (**وإذا أراد به غير ذلك**) الخير بأن أراد به شرًّا (**جعل له وزير سوء**) بضم السين المهملة وفتحها، والمراد وزير سوء في القول والفعل (**إن نسي**) أي ترك ما لا بد منه (**لم يذكره**) به لأنه ليس عنده من النور القلبي ما يحمله على ذلك (**وإن ذكر لم يعنه**) بل يسعى في صرفه عنه لشرارة طبعه وسوء صنعه (**رواه أبو داود بإسناد جيد**) ورواه البيهقي أيضًا (**على شرط مسلم**) أي برجال روى عنهم مسلم في «صحيحه».

٨٣ - باب النهي عن تولية الإمارة

بكسر الهمزة الولاية على العباد بإمارة (**والقضاء وغيرهما من الولايات**) كأن يكون شرطيًا أو مقدم جيش أو عاملًا على عمل، وقوله (**لمن سألها**) أي التولية وإن لم يحرص عليها (**أو حرص عليها**) أي وإن لم يسألها أي إذا علم الإمام ذلك من شأنه أو مقاله كما قال (**فعرض**)

٦٧٨ - عنْ أَبي موسى الأَشعَرِيّ رضي اللَّهُ عنه قال: دخَلتُ على النَّبيّ ﷺ أَنَا وَرَجُلانِ مِن بَني عَمّي فقالَ أَحَدُهُمَا: يا رسولَ اللَّهِ أَمِّرنَا عَلى بعض مَا ولاَّكَ اللّهُ عزَّ وجلَّ وقال الآخَرُ مِثلَ ذلكَ، فقال: «إِنَّا وَاللّهِ لا نُوَلّي هذَا العَمَلَ أَحدًا سَأَلَه أَو أَحَدًا حَرَصَ عليهِ». متفقٌ عليه.

بالتشديد أي حرص عليها بالتعريض (**بها**) وذلك كأن يمدح الولايات ويتمنى الأعمال.

٦٧٨ - (وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: دخلت على النبيّ ﷺ أنا ورجلان من بني عمي) أي من الأشعريين أحدهما عن يميني والآخر عن شمالي (**فقال أحدهما يا رسول الله أمرنا**) بتشديد الميم أي صيرنا أمراء (**على بعض ما ولاك الله عزّ وجل، وقال الآخر مثل ذلك**) أي كلفظ صاحبه (**فقال**) أي النبي ﷺ مؤكدًا لامتناعه لهما ولمثلهما (**إنا والله لا نولي هذا العمل أحدًا سأله أو أحدًا حرص**) من باب ضرب (**عليه**) وذلك لأن سؤاله لذلك وحرصه عليه يشعر أنه لم يسع في ذلك لنفع الإسلام والمسلمين وإنما سعى لنفع نفسه لجمع الدنيا وتكثيرها له، وفي ذلك إفساد لأمر الناس دنيا وأخرى وإهلاك له (**متفق عليه**).

١ - كتاب الأدب

٨٤ - باب الحياء وفضله والحث على التخلق به

٦٧٩ - عنِ ابْنِ عُمَرَ رضي اللَّهُ عنهما أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ عَلى رَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ وَهُوَ يَعِظُ أَخَاهُ في الحَيَاءِ، فَقَالَ رسُولُ اللّهِ ﷺ: «دَعْهُ فإِنَّ الحياءَ مِنَ الإِيمانِ». متفقٌ عليه.

٦٨٠ - وعنْ عِمْرانَ بنِ حُصَيْنٍ رضي اللَّهُ عنهما، قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «الحَياءُ لا يَأْتي إِلا بخَيْرٍ».

١ - كتاب الأدب

تقدم تعريفه أول الكتاب بأنه استعمال ما يحمد قولا وفعلًا. قال الحافظ في «الفتح»: «وعبر عنه بعضهم بأنه الأخذ بمكارم الأخلاق».

٨٤ - باب الحياء

(وفضله والحث) أي التحريض **(على التخلق به)** أي وإن كان فيه كلفة ومشقة.

٦٧٩ - **(وعن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ مرّ على رجل من الأنصار وهو يعظ أخاه في الحياء)** أي يذكر له ما يترتب على ملازمته من الفساد **(فقال رسول الله ﷺ دعه)** أي على فعل الحياء وكف عن نهيه عنه **(فإن الحياء من الإيمان)** أي من شعبه قال النووي: وإنما جعل من الإيمان وإن كان غريزة لأنه قد يكون تخلقًا واكتسابًا كسائر أعمال البر، وقد يكون غريزة ولكن استعماله على قانون الشرع يحتاج إلى اكتساب ونية وعلم فهو من الإيمان لهذا ولكونه باعثًا على أفعال البر مانعًا من المعصية **(متفق عليه)**.

٦٨٠ - **(وعن عمران بن حصين رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: الحياء)** بالمد أي الاستحياء **(لا يأتي إلا بخير)** فإنه يمنع لكونه

متفقٌ عليه.

وفي روايةٍ لمسلم: «الحَياءُ خَيْرٌ كُلُّهُ» أَوْ قَالَ: «الحَيَاءُ كُلُّهُ خَيْرٌ».

٦٨١ - وعنْ أَبي هُرَيْرَةَ رضي اللَّهُ عنه أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قال: «الإِيمَانُ بِضْعٌ وسبْعُونَ أَوْ بِضْعٌ وَسِتّونَ شُعْبةً، فَأَفْضَلُها قوْلُ لا إِلٰهَ إِلا اللّهُ، وَأَدْنَاها إِمَاطَةُ الأَذَى عنِ الطَّرِيقِ،

مؤديًا لحياة القلب بنور الإيمان عن مزاولة المخالفة ومحاولة العصيان (متفق عليه).

(وفي رواية لمسلم) في كتاب الإيمان من حديث عمران المذكور (الحياء خير كله، أو) شك من الراوي (قال الحياء كله خير) قال النووي: كون الحياء كله خيرًا ولا يأتي إلا بخير فقد يشكل على بعض الناس من حيث إن صاحب الحياء قد يستحي عن أن يواجه بالحق فيجله فيترك أمره بالمعروف ونهيه عن المنكر، وقد يحمله الحياء على الإخلال ببعض الحقوق وغير ذلك مما هو معروف في العادة. والجواب ما أجاب به ابن الصلاح وغيره من أن ذلك المانع ليس حياء حقيقيًا بل هو عجز وخور ومهانة، وتسميته حياء من إطلاق بعض أهل العرف، أطلقوه مجازًا لمشابهته الحياء الحقيقي، وإنما حقيقة الحياء خُلُق يبعث على ترك القبيح ويمنع من التقصير في حق ذي الحق ونحو هذا».

٦٨١ - (وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: الإيمان بضع وسبعون أو) شك من الراوي وهو سهل (بضع وستون شعبة) أي جزءًا وخصلة (فأفضلها) الفاء فيه للتفصيل أو فصيحة أي إذا عرفت ذلك وأردت معرفة تفاوت رتبها (فأفضلها) أي أكثرها ثوابًا وأعلاها عند الله سبحانه مكانة (قول لا إله إلا الله) يحتمل أن يراد مع قرينتها وهي محمد رسول الله، فذلك كناية عن مجموع الشهادتين (وأدناها) أي أقلها ثوابًا أو أنزلها مرتبة (إماطة) بكسر الهمزة وبالطاء المهملة أي إزالة (الأذى) ما يؤذي المارة من حجر أو شوك أو عظم أو نحو ذلك (عن الطريق)

والحياءُ شُعْبَةٌ مِنَ الإِيمَانِ». متفقٌ عليه.

«البِضْعُ»: بكسر الباء ويجوز بِفتحها: وَهُوَ مِن الثَّلاثَةِ إلى العَشَرَةِ. و«الشُّعْبَةُ»: القِطْعَةُ والخَصْلَةُ. و«الإماطةُ»: الإزالةُ. و«الأذى»: ما يُؤذي كَحَجَرٍ وَشَوْكٍ وَطينٍ وَرَمادٍ وَقَذَرٍ ونحو ذلك.

٦٨٢ - وعنْ أَبي سَعيدٍ الخُدْرِيّ رضي اللَّهُ عنه قال: كان رسولُ اللَّهِ ﷺ أَشَدَّ حَيَاءً مِنَ الْعَذْرَاءِ

وذلك لما فيه من نفع المارة ودفع ضررهم ودفع ما يؤذيهم (**والحياء شعبة**) أي خصلة (**من الإيمان**) ثم الإيمان شرعًا هو التصديق القلبي بكل ما علم بالضرورة مجيء الرسول به مع النطق اللساني للقادر عليه وظواهر الشرع كهذا الحديث يطلقه على الأعمال، والمراد أنها من كمال الإيمان وتمامه فإنه بالطاعات يتم ويكمل التصديق. وقد نبه ﷺ على أن أفضلها التوحيد المتعين على كل أحد الذي لا يصح شيء من الشعب إلا بعد صحته وأدناها ما يتوقع ضرره بالمسلمين من إماطة الأذى عن طريقهم (**متفق عليه. البضع بكسر الباء**) الموحدة (**ويجوز بفتحها**) وبسكون الضاد المعجمة وبالعين المهملة (**وهو من الثلاثة إلى العشرة والشعبة**) بضم المعجمة وسكون المهملة بعدها موحدة (**القطعة والخصلة**) بفتح الخاء (**والإماطة**) بكسر الهمزة وبالطاء (**الإزالة**) وهما مصدرا أماط وأزال (**والأذى**) بفتح أوليه وبالقصر (**ما يؤذي كحجر**) فإنه يدق قدم الماشي وقد يدميه (**وشوك**) المراد ما قطع شجره عن طريق المارة أو إزالة ما يوجد من أعواده وأجزائه في الطريق (**وطين**) لأنه يلوث الرجل (**ورماد**) لأنه لنعومته تعمل فيه الريح فيدخل في الخياشيم ويحصل به التأذي (**وقذر**) بفتح أوليه أي ما يستقذر طاهرًا كان كالقمائم والأوساخ الطاهرة الملقاة بالطرق وضررها يضيق الطريق أو النجسة كالعذرة وضررها ظاهر (**ونحو ذلك**) من سائر المؤذيات.

٦٨٢ - (**وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ أشدّ حياء**) منصوب على التمييز (**من العذراء**) بفتح العين البكر سميت به

في خِدْرِهَا، فَإِذَا رَأَى شَيْئًا يَكْرَهُهُ عَرَفْنَاهُ في وَجْهِهِ. متفقٌ عليه.

قال العلماءُ: حَقِيقَةُ الحَيَاءِ خُلُقٌ يَبْعثُ على تَرْكِ الْقَبِيحِ ويَمْنَعُ منَ التَّقْصير في حَقّ ذِي الحَقّ. ورَوَيْنَا عنْ أَبي الْقَاسم الجُنَيْدِ رَحِمَهُ اللّهُ قال: الحَيَاءُ رُؤيَةُ الآلاءِ - أَي: النِعَمِ -

لبقاء عذرتها أي جلدة بكارتها (**في خدرها**) بكسر الخاء المعجمة ستر تجعله البكر في جنب البيت أي أشد حياء من البكر حال اختلائها بالزوج الذي لم تعرفه قبل واستحيائها منه، وليس المراد حال انفرادها في الخدر فإنها حينئذ لا حياء عندها ثمة إذ ليس ثمة من تستحي منه (**فإذا رأى شيئًا**) التنكير فيه للتعميم ليشمل القليل والكثير والجليل والحقير (**يكرهه**) أي طبعًا (**عرفناه في وجهه**) أي عرفنا الكراهية له في وجهه أي أنه لا يتكلم لحيائه بل يتغير وجهه فنفهم نحن كراهته لذلك (**متفق عليه**).

(**قال العلماء حقيقة الحياء**) أي تعريفه (**خلق**) بضمتين وتسكين ثانيه تخفيفًا (**يبعث**) أي يحمل به (**على ترك القبيح**) من الأقوال والأفعال والأخلاق (**ويمنع**) صاحبه (**من التقصير في حق ذي**) أي صاحب (**الحق**) وذلك أنه ملكة راسخة للنفس توزعها على إيفاء الحقوق وترك القطيعة والعقوق.

(**وروينا**) بفتح مع تخفيف ثانيه أشهر من ضم أوله وكسر ثانيه مشددًا ومخففًا من باب الحذف والإيصال أي روي لنا سماعًا أو قراءة إلى ءاخر أنواع التحمل وعلى التشديد فالمعنى صيرونا أشياخًا بما رووه لنا (**عن**) الإمام هو في الأصل كل من يقتدى به ولو في الشرّ، ثم غلب على المقتدى به في الخير فقط (**أبي القاسم الجنيد رحمه الله**) وكان فقيهًا يفتي على مذهب أبي ثور صاحب الشافعي وراوي مذهبه القديم، وكان من كبار أئمة القوم وساداتهم وكلامه مقبول على جميع الألسنة، مات رحمه الله تعالى يوم السبت سنة سبع وتسعين ومائتين وقبره ببغداد ظاهر يزوره الخاص والعام (**قال: الحياء رؤية الآلاء أي النِعَم**) أي رؤية

ورؤْيةُ التَّقْصِيرِ، فَيَتَوَلَّدُ بيْنهمَا حَالَةٌ تُسَمَّى حياءً[1].

٨٥ - باب حفظ السر

قال الله تعالى ﴿وَأَوْفُواْ بِٱلْعَهْدِۖ إِنَّ ٱلْعَهْدَ كَانَ مَسْـُٔولًا ﴿٣٤﴾﴾ [سورة الإسراء].

٦٨٣ - وعنْ أَبي سَعيدٍ الخُدْرِيّ رضي اللَّهُ عنه قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَشَرِّ النَّاسِ عِنْدَ اللّهِ مَنْزِلَةً يَوْمَ الْقِيامَةِ الرَّجُلُ يُفضِي إِلى المَرْأَةِ وَتُفضِي إِلَيهِ ثُمَّ يَنْشُرُ سِرَّها». رواه مسلم.

٦٨٤ - وعنْ عبدِ اللّهِ بنِ عُمَرَ رضي اللَّهُ عنهما أَنَّ عُمَرَ رضي اللَّهُ عنه حينَ

العبد نعماء مولاه السابغة عليه بمحض فضله مع استغنائه عنه وعن سائر الخليقة (**ورؤية التقصير**) أي مع ما يراه من تقصيره وفقره إليه (**فيتولد**) أي يتحصل (**بينهما**) أي النظرين المذكورين (**حالة تسمى حياء**) والله الموفق.

٨٥ - باب حفظ السر

بكسر السين المهملة أي ما يسر ويخفى من الأمور (**قال الله تعالى** ﴿وَأَوْفُواْ بِٱلْعَهْدِۖ إِنَّ ٱلْعَهْدَ كَانَ مَسْـُٔولًا ﴿٣٤﴾﴾) أي عنه هل وفى به أم لا.

٦٨٣ - (وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: إن من أشرّ الناس عند الله منزلة يوم القيامة الرجل يفضي) بضم التحتية من الإفضاء وهو مباشرة البشرة وهو هنا كناية عن الجماع (**إلى المرأة وتفضي إليه ثم ينشر سرّها**) ويذكر تفاصيل ما يقع حال الجماع وقبله من مقدماته. (**رواه مسلم**) في النكاح من صحيحه.

٦٨٤ - (وعن عبد الله بن عمر رضي اللَّه عنهما أنّ عمر رضي الله عنه حين)

(١) والله هو الموفِّق.

تَأَيَّمتْ بِنْتُهُ حفْصةُ قال: لقِيْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ فَعَرَضْتُ علَيْهِ حفْصةَ فَقلتُ: إِن شِئْتَ أَنْكَحْتُكَ حَفْصَةَ بِنْتَ عُمرَ؟ فَقال: سَأَنْظُرُ في أَمْرِي. فَلبِثْتُ ليَالِيَ ثُمَّ لَقِيَني فقال: قَدْ بدا لي أَن لا أَتزَوَّجَ يوْمي هذا. فَلَقِيتُ أَبا بَكْرٍ الصِدّيقَ رضي اللَّهُ عنه فقلتُ: إِن شِئْتَ أَنكَحْتُكَ حفْصةَ بِنْتَ عُمَر، فَصَمَتَ أَبو بكْرٍ فَلَمْ يَرْجِعْ إِليَّ شَيْئًا، فَكُنْتُ عَلَيْهِ أَوْجَدَ مِنّي على عُثْمانَ، فَلَبِثْتُ ليَاليَ ثُمَّ خطَبهَا النَّبيُّ ﷺ فَأَنْكَحْتُهَا إِيَّاهُ، فَلقِيَني أَبُو بكْرٍ فقال: لَعَلَّكَ وجَدْتَ عَلَيَّ حِينَ عَرَضْتَ علَيَّ حفْصةَ

ظرف لقال الآتي بعد أي قال وقت (**تأيمت بنته حفصة**) أي من خنيس ابن حذافة السهمي وكان من أصحاب النبي ﷺ فتوفي بالمدينة، فعلم أن تأيمها منه كان بموته وكان ذلك من جراحة أصابته بأحد (**قال: لقيت عثمان بن عفان**) أي بعد موت زوجته رقية بنت سيدنا رسول الله ﷺ (**فعرضت عليه حفصة**) ففيه عرض الإنسان بنته على أهل الخير (**فقلت: إن شئت أنكحتك حفصة بنت عمر**) وأتى به حضًا على القبول (**فقال: سأنظر في أمري**) أي أفكر في شأني هل أتزوج الآن أو أؤخر ذلك (**فلبثت**) أي أقمت منتظرًا له (**ليالي**) بالنصب على الظرفية (**ثم لقيني فقال: قد بدا**) أي ظهر (**لي أن لا أتزوج يومي هذا**) أراد به مطلق الزمن أي في زمني هذا (**فلقيت أبا بكر الصديق رضي الله عنه فقلت: إن شئت أنكحتك حفصة بنت عمر فصمت**) هو لكونه ترك الكلام عن قصد ولداع له أخص من السكوت (**أبو بكر فلم يرجع**) أي لم يردد (**إليّ شيئًا**) من القبول والإعراض بالصريح أو التعريض أو غيرهما (**فكنت عليه أوجد**) قال الحافظ: «أي أشد موجدة أي غضبًا» (**مني على عثمان**) وذلك لأن عثمان حصل منه الجواب وأما الصديق فتركه أصلًا (**فلبثت ليالي ثم خطبها النبي ﷺ فأنكحتها إياه فلقيني أبو بكر**) أي بعد تمام التزويج (**فقال: لعلك**) هي فيه للإشفاق وأتى به اعتمادًا على حسن خلق عمر وأنه لا يغضب لذلك، ولكن جواز الغضب منه بحسب الطبع فقال له ذلك (**وجدت**) أي غضبت (**علي**) بتشديد الياء (**حين عرضت عليّ حفصة**

فَلَمْ أَرْجِعْ إِلَيْك شَيْئًا؟ فقلتُ: نَعمْ. قال: فإنهُ لمْ يَمْنَعْني أَنْ أَرْجِعَ إِلَيْكَ فيما عرضْتَ عليَّ إِلا أَنّي كُنْتُ عَلِمْتُ أَنَّ النبيَّ ﷺ ذَكرَها، فَلَمْ أَكُن لِأُفْشِيَ سِرَّ رسولِ اللَّهِ ﷺ، ولوْ تَركَهَا النَّبيُّ ﷺ لقَبِلْتُهَا. رواه البخاري.

«تأيَّمت» أي: صارت بلا زوج، وكان زوجها توفي رضي اللَّهُ عنه. «وَجَدْتَ»: غَضِبْتَ.

٦٨٥ - وعنْ عائشةَ رضي اللَّهُ عنها قالت: كُنَّ أَزْواجُ النَّبيّ ﷺ عِنْدهُ فَأَقْبلَتْ فَاطِمةُ رضي اللَّهُ عنها تَمْشِي مَا تُخْطئ مِشْيتُهَا مِن مِشْيَة رسولِ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا، فَلَمَّا رءاها رَحَّبَ بها وقال: «مرْحبًا بِابْنَتي»

فلم أرجع) قال الحافظ: «أي أعد عليك الجواب» **(إليك شيئًا فقلت نعم)** إخبارًا بالوقوع وعملًا بالصدق وإعراضًا عن المواربة **(قال: فإنه لم يمنعني أن أرجع إليك فيما عرضت عليّ إلا أني كنت علمت أن النبيّ ﷺ ذكرها)** أي مريدًا التزوج بها، ولعله كان بحضرة الصديق دون غيره فرأى أن ذلك من السرّ الذي لا يباح فلذا قال **(فلم أكن لأفشي)** بضم الهمزة أي أظهر **(سرّ رسول الله ﷺ)** أي ما أسره إليّ وذكره لي **(ولو تركها النبيّ ﷺ)** بالإعراض عنها **(لقبلتها)** بكسر الموحدة. فيه أنه يحرم خطبة من ذكرها النبي ﷺ على من علم به وكتم السر **(رواه البخاري)**.

(تأيمت أي صارت بلا زوج) أي صارت أيّما أي بلا زوج **(وكان زوجها)** خنيس **(توفي رضي الله عنه)** في التاريخ السابق و**(وجدت)** بفتح أوليه معناه **(غضبت)** بفتح فكسر ومصدره موجدة.

٦٨٥ - **(وعن عائشة رضي الله عنها قالت كنّ)** بضم الكاف وتشديد النون حرف أتى به لجماعة النسوة والفاعل **(أزواج النبيّ ﷺ عنده، فأقبلت فاطمة رضي الله عنها تمشي)** جملة حالية **(ما تخطئ مشيتها من مشية رسول الله ﷺ شيئًا)** أي من الأحوال **(فلما رءاها رحب بها)** أي أبصرها رحب أي بادرها بالترحيب وفسر ذلك بقوله **(وقال: مرحبا بابنتي)** ومعنى

ثُمَّ أَجْلَسهَا عن يمِينِهِ أَوْ عن شِمالِهِ، ثُمَّ سارَّها فَبكتْ بُكَاءً شدِيدًا، فلَمَّا رَأَى جزَعَها سَارَّها الثَّانِيةَ فَضَحِكَتْ، فقلتُ لهَا: خصَّكِ رسولُ اللَّهِ ﷺ مِن بيْنِ نِسائِهِ بِالسِرارِ ثُمَّ أَنْتِ تَبْكِين؟ فَلَمَّا قَام رسولُ اللَّهِ ﷺ سأَلْتُهَا: ما قال لكِ رسولُ اللَّهِ ﷺ؟ قالت: ما كُنْتُ لِأُفْشِيَ عَلى رسولِ اللَّهِ ﷺ سِرَّهُ. فَلَمَّا تُوُفِيَ رسولُ اللَّهِ ﷺ قلتُ: عَزَمْتُ عَلَيْكِ بِمَا لِي عَلَيْكِ مِنَ الحَقِ لَمَا حدَّثْتِني ما قال لكِ رسولُ اللَّهِ ﷺ؟ فقالتْ: أَمَّا الآنَ فَنعم، أَما حِين سَارَّني في المَرَّةِ الأُولى فَأَخْبرَني أَنَّ جِبْرِيلَ ﷺ كَان يُعارِضُهُ القُرءانَ في كُلِ سنَةٍ مرَّةً

مرحبا بك نزلت مكانًا رحبًا واسعًا بها (**ثم أجلسها عن يمينه أو**) شك من الراوي (**عن شماله**) بكسر الشين (**ثم سارّها فبكت بكاء شديدًا**) لما في ذلك من عظم المصاب وشدة الهول. وفيه قالت ءاخرًا:

صبت علي مصائب لو أنها صبت على الأيام صرن لياليا

رضي الله عنها وعنا بها (**فلما رأى**) أي أبصر (**جزعها سارّها**) المسارّ (**الثانية فضحكت فقلت لها**) لتسألها عما رأته من ءاثار الجزع (**خصك رسول الله ﷺ من بين نسائه بالسرار**) بكسر أوله (**ثم أنت تبكين**) وهذا من السيدة عائشة رضي الله عنها لكونها لم تعلم ما أسرّ به إليها وإلا فلو علمت ذلك لأسعفتها بالبكاء (**فلما قام رسول الله ﷺ**) أي من ذلك المجلس (**سألتها ما قال لك رسول الله ﷺ؟ قالت ما كنت لأفشي**) بكسر اللام وهي لام الجحود والإفشاء الإظهار (**على رسول الله ﷺ سرّه فلما توفي رسول الله ﷺ**) وهو بعد ذلك بزمن (**قلت: عزمت عليك بما لي**) الباء للقسم الاستعطافي، ويحتمل كونها للسببية (**عليك من الحق**) إذ هي من أمهات المؤمنين وزوج المصطفى وحبه أي أقسمت عليك (**لما حدثتني ما قال لك رسول الله ﷺ فقالت أما الآن**) أي أما إذ سألتني الآن (**فنعم، أما**) بفتح الهمزة وتشديد الميم (**حين سارّني في المرة الأولى فأخبرني أن جبريل ﷺ كان يعارضه القرءان في كل سنة مرة**) قيل إنه كان

أَو مرَّتَيْنِ، وأَنَّهُ عَارَضهُ الآنَ مَرَّتَيْنِ: «وإِني لا أُرَى الأَجَلَ إِلا قدِ اقْتَرَبَ فاتَّقِي اللّهَ واصْبِرِي، فَإِنَّهُ نِعْمَ السَّلَف أَنَا لكِ» فَبَكَيْتُ بُكَائي الَّذي رأَيْتِ، فَلَمَّا رَأَى جَزعِي سَارَّني الثَّانيةَ، فقال: «يَا فَاطِمةُ أَما تَرْضَيْنَ أَن تَكُوني سيِدَةَ نِسَاءِ المُؤْمِنِينَ أَوْ سَيِدةَ نِساءِ هذهِ الأُمَّةِ؟» فَضَحِكتُ ضَحِكي الَّذي رأَيْتِ. متفقٌ عليه. وهذا لفظ مسلم.

يقرأ النبي ﷺ من القرءان فيعيده بعينه جبريل، ولعل ذلك ليجمع بين مرتين العرض والأخذ من فم المبلغ، والمراد بالقرءان ما اجتمع منه إلى حين تدارسهما فإنه لم يكمل إلا قبيل وفاته بنحو عشرين يومًا **(أو)** شك من الراوي **(مرتين وأنه)** أي جبريل **(عارضه)** أي النبي ﷺ **(الآن مرتين)** هذا يبين أن المعوّل عليه أن المعارضة في كل عام كانت مرة ولذا لما تكررت أخذ منه ﷺ قوله **(وإني لا أرى)** بضم الهمزة أي أظن **(الأجل)** ءاخر مدة الحياة **(إلا قد اقترب)** أي قرب **(فاتقي الله)** عند حلول ذلك بأن لا تفعلي محرّمًا من نياحة وشق جيب أو غير ذلك مما يشعر بعدم الرضى والاعتراض على الأقدار **(واصبري فإنه نعم السلف أنا لك)** أي فإن ما يترتب على ذلك من شرف السلف لك يعدل ما قد يبدو من جزع الفراق **(فبكيت بكائي الذي رأيت)** أي بكاء سالمًا من الإثم ومثله لا منع منه وإلا لنهاها عنه المصطفى ﷺ لأنه لا يقر على محرم **(فلما رأى)** أي أبصر **(جزعي)** أي أثره من البكاء **(سارّني الثانية فقال: يا فاطمة أما ترضين أن تكوني سيدة نساء المؤمنين أو سيدة نساء هذه الأمة؟ فضحكت ضحكي الذي رأيت)** أي الخالي عن الأشر والبطر وذلك أنه لكمال شرفها وطيب أصلها لم يغير توقع فقدها لسيد الأحباب استسلامًا لربها، وإنما دمعت عيناها وجزع قلبها مع الصبر على مراد مولاها سبحانه فهو نظير ما ورد من قوله ﷺ يوم مات إبراهيم «العين تدمع والقلب يحزن ولا نقول إلا ما يرضي ربنا وإنا بفراقك يا إبراهيم لمحزونون» **(متفق عليه وهذا)** أي اللفظ المسرود **(لفظ مسلم)** ورواه النسائي وابن ماجه.

٦٨٦ - وعن ثابتٍ عن أَنَسٍ رضي اللَّهُ عنه قال: أَتَى عَليَّ رسولُ اللَّهِ ﷺ وأَنَا أَلْعبُ مَعَ الْغِلْمانِ فسلَّمَ عَلَيْنَا، فَبَعثَني في حاجةٍ فَأَبْطأْتُ على أُمّي، فَلَمَّا جِئتُ قالت: ما حَبَسَكَ؟ قلتُ: بَعثَني رسولُ اللَّهِ ﷺ لحَاجةٍ، قالت: ما حَاجتُهُ؟ قلت: إِنَّهَا سِرٌّ. قالتْ: لا تُخبِرَنَّ بِسِرّ رسولِ اللَّهِ ﷺ أَحدًا. قال أَنسٌ: واللّهِ لوْ حدَّثْتُ بِهِ أَحَدًا لحدَّثْتُكَ بِهِ يَا ثابِت. رواه مسلم. وروى البخاري بَعْضَهُ مُخْتَصَرًا.

٨٦ - باب الوفاء بالعهد وإنجاز الوعد

قال الله تعالى ﴿وَأَوْفُواْ بِٱلْعَهْدِ ۖ إِنَّ ٱلْعَهْدَ كَانَ مَسْـُٔولًا ﴿٣٤﴾﴾ [سورة الإسراء]،

٦٨٦ - (**وعن ثابت**) وهو البناني بضم الموحدة (**عن أنس رضي الله عنه قال: أتى**) أي جاء (**عليّ رسول الله ﷺ وأنا ألعب مع الغلمان**) جمع غلام، ففيه جواز اللعب المباح للمراهق (**فسلم علينا**) من حسن خلقه ومزيد لطفه (**فبعثني**) أي أرسلني (**في حاجة فأبطأت**) أي طالت مدة غيبتي (**على أمي فلما جئت قالت: ما حبسك**) أي منعك (**قلت: بعثني رسول الله ﷺ لحاجة**) أي لأجلها (**قالت ما حاجته**) سؤال عن تعينها (**قلت إنها سرّ**) في المصباح: السرّ هو ما يكتم، وهو خلاف الإعلان أي فلا يظهر للغير (**قالت لا تخبرنّ**) بتشديد النون مبالغة في تأكيد النهي عن إفشائه (**بسرّ رسول الله ﷺ أحدًا قال أنس**) منبهًا لثابت على مكانته عنده ومحبته له (**والله لو حدثت به أحدًا**) كائنًا من كان (**لحدثتك به يا ثابت**) ففيه عظيم لطف أنس وصدق أمانته ووفائه بالعهد (**رواه مسلم**) في الفضائل (**وروى البخاري بعضه مختصرًا**) أي في باب الأدب من «صحيحه».

٨٦ - باب الوفاء بالعهد

أي إذا عاهد على أمر (**وإنجاز الوعد**).

(**قال الله تعالى** ﴿وَأَوْفُواْ بِٱلْعَهْدِ﴾) الذي تعاهدون عليه الناس والعقود التي تعاطونهم أو بما عهد الله من تكاليفه (﴿إِنَّ ٱلْعَهْدَ كَانَ مَسْـُٔولًا ﴿٣٤﴾﴾) أي

وقال تعالى ﴿وَأَوۡفُواْ بِعَهۡدِ ٱللَّهِ ﴿٩١﴾﴾ [سورة النحل]، **وقال تعالى** ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوۡفُواْ بِٱلۡعُقُودِۚ ﴿١﴾﴾ [سورة المائدة]، **وقال تعالى** ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفۡعَلُونَ ﴿٢﴾ كَبُرَ مَقۡتًا عِندَ ٱللَّهِ أَن تَقُولُواْ مَا لَا تَفۡعَلُونَ ﴿٣﴾﴾ [سورة الصف].

٦٨٧ - **وعنْ أَبي هُرَيْرَةَ رضي اللَّهُ عنه أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قال: «ءايَةُ المُنَافِقِ ثَلاثٌ: إِذا حَدَّث كَذَبَ، وإِذَا وَعدَ أَخلَفَ، وإِذا اؤْتُمِنَ خَانَ». متفقٌ عليه.**

زَاد في روايةٍ لمسلم: «وإِن

عنه أو مطلوبًا يطلب من المعاهد ألا يضيعه.

(**وقال تعالى** ﴿وَأَوۡفُواْ بِعَهۡدِ ٱللَّهِ﴾) أي بما عهد إليكم من التكاليف.

(**وقال تعالى** ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوۡفُواْ بِٱلۡعُقُودِۚ ﴿١﴾﴾) أي بالعهود وهو ما عهد في القرءان كله وعمومه متناول لسائر العقود.

(**وقال تعالى** ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفۡعَلُونَ ﴿٢﴾ كَبُرَ مَقۡتًا عِندَ ٱللَّهِ﴾) هو أشد البغض (﴿أَن تَقُولُواْ مَا لَا تَفۡعَلُونَ ﴿٣﴾﴾) في هذا الأسلوب من الكلام من المبالغة ما لا يخفى، والآية نزلت في جماعة قالوا: لوددنا أن الله دلنا على أحب الأعمال إليه فنعمل به، فأخبر الله نبيه أنه الجهاد، فلما فرض نكل منه بعضهم وكرهوا فنزلت.

٦٨٧ - (**وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: ءاية**) أي علامة (**المنافق**) وقال الخطابي: المراد نفاق العمل لا نفاق الإيمان (**ثلاث إذا حدث كذب**) أي أخبر بخلاف الواقع (**وإذا وعد**) أي أخبر بخبر في المستقبل (**أخلف**) أي جعل الوعد خلافًا وذلك بأن لا يفي به (**وإذا اؤتمن**) أي جعل أمينًا (**خان**) أي تصرف على خلاف الشرع، وخص هذه الثلاثة بالذكر لاشتمالها على المخالفة التي هي مبنى النفاق من مخالفة السر العلن (**متفق عليه زاد في رواية لمسلم: وإن**) هي وصلية

صَامَ وصَلَّى وَزَعَمَ أَنَّهُ مسلِمٌ».

٦٨٨ - وعنْ عبدِ اللّهِ بنِ عمرِو بنِ العاص رضي اللَّهُ عنه أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «أربعٌ مَن كن فِيه كانَ مُنافِقًا خالِصًا، ومن كانت فِيهِ خَصلَةٌ مِنْهُنَّ كانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِن النِفاقِ حَتَّى يَدَعَهَا: إِذا اؤْتُمِنَ خَان، وإِذَا حَدَّثَ كذَبَ، وَإِذا عَاهَدَ غَدَر، وَإِذا خَاصَم فَجَرَ». متفقٌ عليه.

٦٨٩ - وعن جابرٍ رضي اللَّهُ عنه قال: قال لِي النَّبيُّ ﷺ: «لَوْ قَدْ جاءَ مالُ الْبَحْرَيْنِ أَعْطَيْتُك هكَذا وهكذا وَهَكذا» فَلَمْ يَجئ مالُ الْبَحْرَيْنِ

(**صام وصلى وزعم**) أي قال محققًا بحسب ما عنده (**أنه مسلم**) قال النووي: «معناه أن هذه الخصال خصال نفاق وصاحبها شبيه بالمنافق في هذه الخصال متخلق بأخلاقهم».

٦٨٨ - (**وعن عبد الله بن عمرو بن العاص**) بحذف الياء (**رضي الله عنه أن النبيّ ﷺ قال: أربع**) أي أربع خصال (**من كن فيه كان منافقًا خالصًا**) قال ابن بطال: أي في الخصال المذكورة (**ومن كانت فيه خصلة**) أي خلة بفتح أولهما (**منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها إذا اؤتمن خان وإذا حدث كذب وإذا عاهد غدر**) أي تواثق مع إنسان على أمر غدر به وفعل خلاف ما عهد إليه أن يفعله (**وإذا خاصم فجر**) أي مال عن الحق وقال الباطل، قال النووي: «ولا منافاة بينهما - أي قوله هنا أربع وفيما قبله ثلاث - فإن الشيء الواحد قد تكون له علامات كل واحدة منها تحصل بها صفته، ثم قد تكون تلك العلامة شيئًا واحدًا وقد تكون أشياء» (**متفق عليه**) ورواه أيضًا أحمد والنسائي.

٦٨٩ - (**وعن جابر رضي الله عنه قال: قال لي النبي ﷺ لو**) يحتمل أن تكون للتمني فلا جواب لها ويحتمل كونها شرطية وفصل بقد بينها وبين شرطها في قوله (**قد جاء مال البحرين أعطيتك هكذا وهكذا وهكذا فلم يجئ مال البحرين**) هو مال الجزية وكان العلاء بن الحضرمي عامل

حَتَّى قُبِضَ النبيُّ ﷺ، فَلَمَّا جَاءَ مَالُ الْبَحْرَيْن أَمرَ أَبُو بَكْرٍ رضي اللَّهُ عنه فَنَادى: مَن كَانَ لَهُ عِنْدَ رسولِ اللَّهِ ﷺ عِدَةٌ أَوْ دَيْنٌ فَلْيأْتِنَا. فَأَتَيْتُهُ وقُلتُ لَهُ: إِنَّ النبيَّ ﷺ قال لي كَذَا وكذا، فَحَثَى لي حَثْيَةً فَعدَدْتُهَا فَإِذا هِي خَمْسُمِائَةٍ فقال لي: خُذْ مِثْلَيْهَا. متفقٌ عليه.

٨٧ - باب الأمر بالمحافظة على ما اعتاده من الخير

قال الله تعالى ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا۟ مَا بِأَنفُسِهِمْ ﴿١١﴾﴾ [سورة الرَّعد]،

النبي ﷺ عليها (**حتى قبض النبي ﷺ**) أي وولي الخلافة الصديق (**فلما جاء مال البحرين أمر أبو بكر رضي الله عنه فنادى**) أي المأمور (**من كان له عند رسول الله ﷺ عدة**) بكسر العين أي وعد (**أو**) للتنويع (**دين فليأتنا**) لاستيفاء ماله (**فأتيته وقلت له: إن النبي ﷺ قال لي كذا وكذا**) كنايتان عن قوله لو قد جاء مال البحرين إلخ (**فحثى لي حثية**) ومبادرة الصديق بالإعطاء يحتمل أن يكون اعتمادًا على قول جابر لصدّيقيَّته لما يعلمه من دينه وورعه المانع له عن الكذب في مثل ذلك، قال الحافظ في فتح الباري في أثناء كلام: لأن أبا بكر لم يلتمس من جابر شاهدًا على صحة دعواه، ويحتمل أن يكون علم بذلك فقضى له بعلمه فيستدل به على جواز مثل ذلك للحاكم (**فعددتها فإذا**) فجائية (**هي**) مبتدأ (**خمسمائة**) خبره (**فقال لي خذ مثليها**) بالتثنية (**متفق عليه**).

٨٧ - باب الأمر بالمحافظة

أي شدة الحفظ (**على ما اعتاده من الخير**) فالمفاعلة للمبالغة لا للمغالبة.

(**قال الله تعالى** ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ﴾) أي من النعمة أو النقمة (﴿حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا۟ مَا بِأَنفُسِهِمْ ﴿١١﴾﴾) من الأحوال الجميلة أو القبيحة وفي الحديث «فإن الله لا يملّ حتى تملوا».

وقال تعالى ﴿وَلَا تَكُونُواْ كَٱلَّتِي نَقَضَتْ غَزْلَهَا مِنۢ بَعْدِ قُوَّةٍ أَنكَٰثًا ﴿٩٢﴾﴾ [سورة النحل]، و«**الأنكاث**»: **جمع نِكْثٍ، وهو الغَزْلُ المنقوضُ. وقال تعالى** ﴿وَلَا يَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلُ فَطَالَ عَلَيْهِمُ ٱلْأَمَدُ فَقَسَتْ قُلُوبُهُمْ ﴿١٦﴾﴾ [سورة الحديد]، **وقال تعالى** ﴿فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا ﴿٢٧﴾﴾ [سورة الحديد].

٦٩٠ - وعنْ عبد اللّهِ بن عمرو بنِ العاص رضي اللَّهُ عنه قال: قال لي رسولُ اللَّهِ ﷺ: «يا عبْدَ اللّهِ لا تَكُن مِثل فُلانٍ كَانَ يَقُومُ اللَّيْلَ فَترَك قيَامَ اللَّيْل». متفقٌ عليه، وقد سبق ذكره.

(**وقال تعالى** ﴿وَلَا تَكُونُواْ﴾) في نقض الأيمان ولا يخفى أنه يتناول نقض سائر العهود (﴿كَٱلَّتِي نَقَضَتْ﴾) أي أفسدت (﴿غَزْلَهَا﴾) أي ما غزلته (﴿مِنۢ بَعْدِ قُوَّةٍ﴾) أي نقضته بعد إحكامه وفتله (﴿أَنكَٰثًا ﴿٩٢﴾﴾ **والأنكاث جمع نكث**) بكسر النون (**وهو الغزل المنقوض**) ليغزل ثانيًا وهو مثل لمن نقض عهده بعد توكيده، وقد نقل أنه في امرأة كانت تفعل ذلك.

(**وقال تعالى** ﴿وَلَا يَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلُ﴾) كاليهود والنصارى (﴿فَطَالَ عَلَيْهِمُ ٱلْأَمَدُ﴾) الزمان بينهم وبين أنبيائهم (﴿فَقَسَتْ قُلُوبُهُمْ ﴿١٦﴾﴾) مالوا إلى الدنيا وأعرضوا عن مواعظ الله.

(**وقال تعالى** ﴿فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا ﴿٢٧﴾﴾) أي بالقيام بما التزموا مما زعموا أنه قربة.

٦٩٠ - (وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال: قال لي رسول الله ﷺ: يا عبد الله لا تكن مثل فلان) قال بعض المحققين: لا ينبغي الفحص عمن أبهم في مثل هذا المقام، فالستر عن أولي التقصير من شأن الناقد البصير بين المثل المنهي عنه بقوله على سبيل التنفير (**كان يقوم الليل**) أي لصلاة التهجد (**فترك قيام الليل**) وإنما كره لما يؤذن به من قلة الاكتراث بأمر الطاعة (**متفق عليه**).

٨٨ - باب استحباب طيب الكلام وطلاقة الوجه عند اللقاء

قال الله تعالى ﴿وَٱخۡفِضۡ جَنَاحَكَ لِلۡمُؤۡمِنِينَ ﴿٨٨﴾﴾ [سورة الحجر]، **وقال تعالى** ﴿وَلَوۡ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلۡقَلۡبِ لَٱنفَضُّواْ مِنۡ حَوۡلِكَۖ ﴿١٥٩﴾﴾ [سورة ءال عمران].

٦٩١ - وعَنْ عَدِيّ بنِ حَاتم رضي اللَّهُ عنه قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِ تَمْرَةٍ، فَمَنْ لَمْ يجِدْ فَبِكَلِمَةٍ طَيبَةٍ». متفقٌ عليه.

٦٩٢ - وعنْ أَبي هُرَيْرَةَ رضي اللَّهُ عنه أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «والكلِمةُ الطَّيبَةُ

٨٨ - باب استحباب طيب الكلام

أي لينه وترك خشونته **(وطلاقة الوجه)** هي تهلله بالانشراح والابتسام **(عند اللقاء قال الله تعالى** ﴿وَٱخۡفِضۡ جَنَاحَكَ﴾) لين جانبك وتواضع (﴿لِلۡمُؤۡمِنِينَ ﴿٨٨﴾﴾) أي دون الكفار. قال تعالى ﴿وَٱغۡلُظۡ عَلَيۡهِمۡۚ ﴿٧٣﴾﴾ [سورة التوبة]. **(وقال تعالى** ﴿وَلَوۡ كُنتَ فَظًّا﴾) سيء الخلق (﴿غَلِيظَ ٱلۡقَلۡبِ﴾) قاسيه (﴿لَٱنفَضُّواْ﴾) أي نفروا (﴿مِنۡ حَوۡلِكَۖ ﴿١٥٩﴾﴾).

٦٩١ - (وعن عديّ بن حاتم رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: اتقوا النار) قال الحافظ: «أي اجعلوا بينكم وبينها وقاية من الصدقة وعمل البر ولو بشيء يسير» **(ولو)** كان الاتقاء **(بشق)** بكسر الشين أي نصف **(تمرة)** فإن الله تعالى يقول: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظۡلِمُ مِثۡقَالَ ذَرَّةٖۖ وَإِن تَكُ حَسَنَةٗ يُضَٰعِفۡهَا ﴿٤٠﴾﴾ [سورة النساء] **(فمن لم يجد)** أي ما يتقي به من الصدقة، وإن قلت **(ف)** ليتقها **(بكلمة طيبة)** يكون طيبها للمخاطب قائمًا مقام ما فاته من التصدق **(متفق عليه)**.

٦٩٢ - (وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: والكلمة الطيبة) كأمر بمعروف ونهي عن منكر، وإلانة القول لمخاطب في غير

صدَقَةٌ». متفقٌ عليه. وهو بعض حديث تقدم بطولهِ.

٦٩٣ - وعنْ أَبي ذَرّ رضي اللَّهُ عنه قال: قال لي رسولُ اللَّهِ ﷺ: «لا تَحقِرَنَّ مِنَ المعْرُوفِ شَيْئًا وَلَوْ أَن تَلْقَى أَخَاكَ بِوَجْهٍ طَلْقٍ». رواه مسلم.

٨٩ - باب استحباب بيان الكلام وإيضاحه للمخاطَب وتكريره ليفهم إذا لم يفهم إلا بذلك

٦٩٤ - عنْ أَنَسٍ رضي اللَّهُ عنه أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ إِذا تَكَلَّم بِكلِمَةٍ أَعَادها ثَلاثًا

مأثم (**صدقة**) فأفاد الخبر أن الصدقة وإن غلبت في المال لكنها تكون في غيره كلطيف المقال (**متفق عليه وهو**) أي ما ذكر من حديث أبي هريرة (**وهو بعض حديث**) وذكره بالواو العاطفة فيه إيماء لذلك (**تقدم بطوله**) في باب بيان طرق الخير.

٦٩٣ - (**وعن أبي ذر رضي الله عنه قال: قال لي رسول الله ﷺ: لا تحقرن**) بتشديد النون (**من المعروف**) أي ما يستحسن شرعًا (**شيئًا ولو**) كان ذلك المعروف (**أن تلقى أخاك بوجه طلق**) أي متهلل بالبشر والابتسام لأن الظاهر عنوان الباطن فلقياه بذلك يشعر لمحبتك له وفرحك بلقياه والمطلوب من المؤمنين التوادّ والتحابّ (**رواه مسلم**).

٨٩ - باب استحباب بيان

أي إظهار (**الكلام**) بأن لا يخفى شيء من حروفه فلا يسمعها المخاطب (**وإيضاحه للمخاطب**) باستعمال الألفاظ الظاهرة الدالة على المراد واجتناب الغريب للمخاطب وذلك ليسهل فهمه (**وتكريره**) بإعادته مرة أخرى.

٦٩٤ - (**عن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان إذا تكلم بكلمة**) المراد بها المعنى اللغوي (**أعادها**) أي كررها (**ثلاثًا**) أي إذا كان المقام يقتضي الإعادة، والتكرار إما لمزيد الاعتناء بمدلول ذلك أو لكثرة

حَتَّى تُفْهَم عَنهُ، وَإِذا أَتَى عَلى قَوْمٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ سَلَّمَ علَيْهِمْ ثَلاثًا. رواه البخاري.

٦٩٥ - وعنْ عائشةَ رضي اللَّهُ عنها قالت: كان كلامُ رسولِ اللّهِ ﷺ كلامًا فَصْلاً يفْهَمُهُ كُلُّ مَن يَسْمَعُهُ. رواه أَبو داود.

٩٠ - باب إصغاء الجليس لحديث جليسه الذي ليس بحرام واستنصات العالم والواعظ حاضري مجلسه

٦٩٦ - عن جَريرِ بنِ عبدِ اللّهِ رضي اللَّهُ عنه قال: قال لي رسولُ اللَّهِ ﷺ في حَجَّةِ الْوَدَاعِ:

المخاطبين أو لغير ذلك، وقوله (**حتى تفهم**) أي لتفهم (**عنه**) فحتى تعليلية (**وإذا أتى على قوم فسلم عليهم سلم عليهم ثلاثًا**) إما لكثرتهم بحيث إن سلامه على أولهم لا ينتهي إلى أواسطهم وأواخرهم (**رواه البخاري**).

٦٩٥ - (**وعن عائشة رضي الله عنها قالت: كان كلام**) أي ما يتكلم به (**رسول الله ﷺ كلامًا فصلاً**) أي بينا ظاهرًا أو فاصلًا بين الحق والباطل، ومنه قوله تعالى ﴿إِنَّهُۥ لَقَوْلٌ فَصْلٌ ﴿١٣﴾﴾ [سورة الطارق] أي فاصل قاطع (**يفهمه كل من يسمعه**) فإن في الظهور أقرب (**رواه أبو داود**) في «سننه».

٩٠ - باب إصغاء

أي إمالة (**الجليس**) رأسه أو سمعه (**لحديث جليسه الذي ليس بحرام**) كأن يقول مطلوبًا أو مباحًا (**واستنصات العالم والواعظ حاضري مجلسه**) بكسر الراء جمع مذكر مفعول المصدر أي طلبهما الحاضرين أن ينصتوا، والوعظ غلب في المخوف من عذاب الله المرغب في ثوابه بذكر ما جاء في ذلك.

٦٩٦ - (**عن جرير بن عبد الله**) البجلي (**رضي الله عنه قال: قال لي رسول الله ﷺ في حجة الوداع**) بفتح أوليهما على الأفصح والأشهر

«اسْتَنْصِتِ النَّاسَ»، ثمَّ قال: «لا تَرْجِعُوا بعْدِي كُفَّارًا يضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ». متفقٌ عليه.

٩١ - باب الوعظ والاقتصاد فيه

قال الله تعالى ﴿ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ۖ ﴿١٢٥﴾﴾ [سورة النَّحل].

٦٩٧ - وعنْ أَبي وائِلٍ شَقِيقِ بنِ سَلَمَةَ قال: كَانَ ابْنُ مَسْعُودٍ رضي اللَّهُ عنه يُذَكّرُنَا في كُلِ خَمِيسٍ، فَقَالَ لهُ رَجلٌ: يَا أَبَا عبْدِ الرَّحْمٰنِ لودِدْتُ

(**استنصت الناس**) قال الحافظ ابن حجر: «أي اطلب منهم الإنصات ليسمعوا الخُطبة» (**ثم قال لا ترجعوا**) أي تصيروا (**بعدي كفارًا**) أي كالكفار في الفعل الآتي أو كفرًا ضد الإيمان (**يضرب بعضكم رقاب بعض**) والمراد النهي عن الأسباب المؤدية إلى التقاطع والتقاتل من التحاسد والتناجش والتباغض والتدابر، وقد قدر الله وقوعهم فيما نهوا عنه ولا معقب لما أراده سبحانه (**متفق عليه**).

٩١ - باب الوعظ

قال في «المصباح»: هو الأمر بالطاعة والوصية بها (**والاقتصاد**) أي التوسط (**فيه**) بين البسط المؤدي إلى الإملال والإيجاز المؤدي إلى عسر الفهم للمقال.

(**قال الله تعالى** ﴿ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ﴾) أي دينه وهو التوحيد وأعماله (﴿بِٱلْحِكْمَةِ﴾) القرءان (﴿وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ۖ ﴿١٢٥﴾﴾) مواعظ القرءان، وقيل المراد القول اللين بلا تغليظ وتعنيف.

٦٩٧ - (**وعن أبي وائل شقيق بن سلمة**) الأسدي الكوفي (**قال: كان ابن مسعود رضي الله عنه يذكرنا**) أي بالتكاليف الشرعية بذكر ثواب ما طلب منها فعلًا وعقاب فعل ما طلب منها تركًا (**في كل خميس، فقال له رجل يا أبا عبد الرحمٰن**) كنية ابن مسعود (**لوددت**) جواب قسم مقدّر

أَنَّكَ ذَكَّرْتَنَا كُلَّ يوْم، فقال: أَما إِنَّهُ يَمنَعُنِي مِن ذلكَ أَني أَكْرَهُ أَنْ أُمِلَّكُمْ وإِنّي أَتخَوَّلُكُمْ بِالمَوْعِظةِ كَمَا كَانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يَتَخَوَّلُنَا بها مَخافَةَ السَّآمةِ علَيْنَا. متفقٌ عليه.

«يتخوّلنا»: يتعهَّدنا.

٦٩٨ - وعنْ أَبي الْيَقظان عَمَّارِ بنِ ياسرٍ رضي اللَّهُ عنهما قال: سمِعْتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقول: «إِنَّ طُولَ صلاةِ الرَّجُلِ وَقِصَرَ خُطْبَتِهِ مَئِنَّةٌ مِن فِقْهِهِ، فَأَطِيلوا الصَّلاةَ وَاقْصِروا الخُطْبةَ». رواه مسلم.

«مَئِنَّةٌ»: بميم مفتوحة ثم همزة مكسورة ثم نون مشددة أي عَلامةٌ دالةٌ على فقهه.

أي والله لأحببت (**أنك ذكرتنا كل يوم**) وذلك لعظم ثمرة التذكير بحلاوة نتائجه (**فقال: أما**) بتخفيف الميم أداة استفتاح (**إنه يمنعني من ذلك أني أكره أن أملكم**) أي يمنعني كراهة إملالكم، فإن النفوس من طبعها الملل مما يداوم عليه وإن كان محبوبًا لها (**وإني أتخوّلكم**) أي أتعهدكم (**بالموعظة**) مصدر ميمي بمعنى الوعظ (**كما كان رسول الله ﷺ يتخولنا بها مخافة**) مفعول له أي خوف (**السآمة**) كالملالة وزنًا ومعنى (**علينا**) شفقة (**متفق عليه يتخوّلنا: يتعهدنا**) أي يراعي الأوقات في وعظنا ولا يفعله كل يوم.

٦٩٨ - (وعن أبي اليقظان عمار بن ياسر رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن طول صلاة الرجل) أي بالنسبة للخطبة فلا يشكل بحديث «إذا صلى أحدكم بالناس فليخفف» الحديث (**وقصر خطبته مئنة من فقهه**) وإنما كان كذلك لأن الفقيه يعلم أن الصلاة مقصودة بالذات والخطبة توطئة لها، فيصرف العناية إلى ما هو الأهم والخطبة المراد منها التذكير (**فأطيلوا الصلاة**) أي بالنسبة للخطبة لا بحيث إنه يشق حتى يوقع في النهي (**واقصروا الخطبة رواه مسلم مئنة بميم مفتوحة ثم همزة**) الأولى فهمزة (**مكسورة ثم نون مشددة أي علامة دالة على فقهه**) وتقدم وجهه.

٦٩٩ - وعن مُعاويةَ بنِ الحَكم السُّلَمِي رضي اللَّهُ عنه قال: «بيْنا أَنا أُصَلِي مَعَ رسولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ عطسَ رجُلٌ مِن القَوْم فَقُلتُ: يرْحَمُكَ اللَّهُ، فَرَماني القومُ بِأَبْصارِهِمْ، فَقُلْتُ: وَاثُكْلَ أُمِّيَاهُ، مَا شَأْنُكُمْ تَنْظُرونَ إِليَّ؟ فَجعلُوا يضْرِبُونَ بِأَيْدِيهِم عَلى أَفْخَاذِهِمْ، فَلَمَّا رَأَيْتُهُمْ يُصَمِتُونَني لكِنّي سَكَتُّ، فَلَمَّا صلى رسولُ اللَّهِ ﷺ فَبِأَبي هُوَ وأُمِي مَا رَأَيْتُ مُعَلِمًا قَبْلَه وَلا بَعْدَه أَحْسنَ تَعْلِيمًا مِنْه، فَوَاللّهِ ما كَهَرَني ولا ضَربَني وَلا شَتَمَني، قال: «إِنَّ هذِهِ الصَّلاةَ لا

٦٩٩ - (**وعن معاوية بن الحكم السلمي**) بضم المهملة وفتح اللام نسبة إلى بني سليم قبيلة من العرب: صحابي نزل المدينة (**رضي الله عنه قال: بينا أنا أصلي مع رسول الله ﷺ إذ عطس رجل من القوم**) أي المصلين (**فقلت**) مشمتًا له أي بعد حمده إذ التشميت إنما يسن حينئذ (**يرحمك الله فرماني القوم بأبصارهم**) شزرًا[1] إنكارًا لما فعلت لاشتماله على الخطاب لآدمي (**فقلت واثكل**) بضم المثلثة وسكون الكاف (**أميَاه**) بكسر الميم، أي وا فقدها لي فإني هلكت (**ما شأنكم تنظرون إلي فجعلوا يضربون بأيديهم على أفخاذهم**) زيادة في الإنكار علي (**فلما رأيتهم يصمتونني**) أي بالأمر بذلك بالإشارة غضبت لجهلي بقبح ما فعلت ومبالغتهم في التنكير علي (**لكني سكت**) امتثالا لأنهم أعلم مني ولم أعلم بمقتضى ذلك (**فلما صلى رسول الله ﷺ**) جوابه قال الآتي وما بينهما اعتراض لما فيه من المناسبة والالتئام (**فبأبي هو**) أي فرسول الله ﷺ مفدى أو أفديه بأبي (**وأمي**) وقرنه بالفاء تزيينًا أو تفريعًا على أحسنية تعليمه (**ما رأيت معلمًا قبله ولا بعده أحسن تعليمًا منه**) فيه تعريض بأنهم بالغوا في الإنكار عليه في الكلام مع عذره بجهله بتحريم ذلك بقرب إسلامه، ثم بين الأحسنية بقوله (**فوالله ما كهرني**) أي نهرني (**ولا ضربني ولا شتمني قال: إن هذه الصلاة**) أي جنسها الشامل لفرضها ونفلها (**لا**

(١) نظر إليه شَزَرًا إذا كان بِمُؤخِرِ عينه كالمُعْرِضِ المُتغَضّبِ، المصباح.

يَصْلُحُ فيها شَيءٌ مِن كَلامِ النَّاسِ، إِنَّمَا هِيَ التَّسْبِيحُ والتَّكْبِيرُ وقِرَاءَةُ الْقُرءانِ» أَو كما قال رسولُ اللَّهِ ﷺ. قلتُ: يا رسولَ اللَّهِ إني حدِيثُ عهْدٍ بجَاهِلِيَّةٍ وقَدْ جاءَ اللَّهُ بِالإِسْلام وإِنَّ مِنَّا رجالا يَأْتُونَ الْكُهَّانَ؟ قال: «فَلا تأْتِهِمْ» قلتُ: ومِنَّا رِجالٌ يتَطَيَّرون؟

يصلح فيها شيء من كلام الناس) فتبطل بالنطق بشرط أن يسمع نفسه إن اعتدل سمعه ولا عارض من لغط أو نحوه بالحرف المفهم كق أمر من الوقاية أو بالحرفين وإن لم يفهما من كلام الآدميين وإن لم يقصد خطابهم ولو بالعجمية وإن لم يفهما كأن مد فتولدت ألف أو واو أو ياء ويستثنى من كلام الناس إجابة المصلي للنبي ﷺ بقول أو فعل وإن كثر فإنها واجبة لا تبطل بها الصلاة لشرفه **(إنما هي)** أي إنما الكلمات الصالحة فيها **(التسبيح)** أي التقديس لله **(والتكبير وقراءة القرءان)** ومثلهما سائر الثناء عليه تعالى مما يدل على كماله. وأما كلام الجاهل إذا كان قريب عهد بالإسلام فهو ككلام الناسي فلا تبطل الصلاة بقليله لحديث معاوية هذا الذي نحن فيه لأن النبي ﷺ لم يأمره بإعادة الصلاة لكن علَّمه تحريم الكلام فيما يُستقبل، ومحل عدم البطلان في ذلك حيث قلّ الكلام، أما ما كثُر عُرفًا فيبطل ولو معذورًا بذلك **(أو)** شك **(كما قال رسول الله ﷺ)** أي مثل ما قال من التسبيح والتهليل والدعاء **(قلت: يا رسول الله إني حديث عهد بجاهلية)** هي ما قبل ورود الشرع. سميت به لكثرة جهالاتهم وهذا عذر له في كلامه في الصلاة وعدم علمه بحرمته فيها **(وقد جاء الله بالإسلام)** أي بدينه على يديك **(وإن منا رجالا يأتون الكهان)** جمع كاهن، قال النووي: «قال الخطابي: هو من يتعاطى الإخبار عن الكوائن في المستقبل ويدعي معرفة الأسرار، والعرّاف يتعاطى معرفة الشيء المسروق ومكان الضالّة ونحوهما». وهو من يدعي معرفة الضمائر ويخبر عن المستقبل إما لجني يخبره أو لزعمه أنه يدرك الغيب بفهم وأمارات بخلاف العراف فإن نظره قاصر على معرفة الضالّ ومكان المسروق ونحوهما **(قال فلا تأتهم قلت: ومنا رجال يتطيرون)** من

قال: «ذَاكَ شَيءٌ يَجِدُونَه في صُدورِهِم فَلا يَصُدُّهُمْ». رواه مسلم.

«الثُّكْل»: بضم الثاء المثلَّثة: المصيبة والفجيعة. «ما كَهَرَني» أي: ما نهرني.

٧٠٠ - وعن العِرْباض بن سَارِيَةَ رضي اللَّهُ عنه قال: «وَعظَنَا رسولُ اللَّهِ ﷺ مَوْعِظَةً وَجِلَتْ مِنْها القُلُوب وَذَرَفَتْ مِنْها العُيُون» وَذَكَرَ الحدِيثَ، وَقدْ سَبق بِكَمَالِهِ في باب الأَمر بالمُحافَظةِ عَلى السُّنَّة، وذَكَرْنا أَنَّ التِرْمِذيَّ قال: إِنه حديث حسنٌ صحيحٌ.

الطيرة بكسر ففتح أو سكون وهو التشاؤم بالشيء، وذلك أنهم كانوا ينقرون نحو الطير فإن ذهب ذات اليمين مضوا وإلا رجعوا فنهوا عن ذلك بقوله (**قال ذاك**) أي التطير (**شيء يجدونه في صدورهم**) من التوهم والتشاؤم المقتضي بحسب توهمهم الفاسد رجوعهم عما يريدون فعله (**فلا يصدهم**) فلا يمنعهم ذلك عن وجهتهم لأنه لا يؤثر نفعًا ولا ضرا، وإنما هو شيء يسوّله الشيطان في النفس ويزينه لها حتى تعمل بقضيته ليجرها بذلك إلى اعتقاد مؤثر غير الله تعالى، وهو كفر صراح بإجماع العلماء. وقد تظاهرت الأحاديث الصحيحة في النهي عن التطير والطيرة، وهو محمول على العمل بها لا على ما يوجد في النفس من غير عمل على مقتضاه (**رواه مسلم**) والحديث رواه أبو داود والنسائي (**الثكل بضم الثاء المثلثة**) أي وسكون الكاف (**المصيبة والفجيعة**) أي بالولد بفقده (**ما كهرني**) بفتح أوليه (**أي ما نهرني**).

٧٠٠ - (**وعن العرباض بن سارية رضي الله عنه قال: وعظنا رسول الله ﷺ موعظة**) أي عظيمة كما قال (**وجلت**) أي خافت (**منها القلوب**) لأنها محل الدراية من الإنسان (**وذرفت**) أي سالت (**منها العيون**) أي دموعها (**وذكر الحديث**) والقصد أن أحسن المواعظ ما كان جزلا جامعًا بليغًا نافعًا (**وقد سبق بكماله**) الباء بمعنى مع (**في باب الأمر بالمحافظة على السنة، و**) قد (**ذكرنا أن الترمذي قال: إنه حديث حسن صحيح**) أتى

٩٢ - باب الوَقار والسَّكِيْنَة

قال الله تعالى ﴿وَعِبَادُ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى ٱلْأَرْضِ هَوْنًا وَإِذَا خَاطَبَهُمُ ٱلْجَٰهِلُونَ قَالُوا۟ سَلَٰمًا ﴿٦٣﴾﴾ [سورة الفُرْقان].

٧٠١ - وعنْ عائشةَ رضي اللَّهُ عنها قالت: مَا رأَيْتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ مُسْتَجْمِعًا قَطُّ ضَاحِكًا حتَّى تُرى مِنه لَهَواتُه إِنَّما كانَ يَتَبَسَّمُ. متفقٌ عليه.

بذلك لينبه على أن المطلوب من جملة الأحكام التي لا تثبت إلا بالمقبول من الخبر فينبه بذلك على أنه منه.

٩٢ - باب الوقار

بفتح الواو والقاف مصدر وقر بالضم مثل جمل جمالا وهو الحلم والرزانة، قال في المصباح: والوقار أيضًا العظمة وما في الترجمة بالمعنى الأول بدليل عطف قوله (**والسكينة**) بتخفيف الكاف عليه فهي كما في «المصباح»: المهابة والرزانة والوقار (**قال الله تعالى** ﴿وَعِبَادُ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى ٱلْأَرْضِ هَوْنًا﴾) أي هينين أو مشيًا هينًا بسكينة ووقار من غير جبرية واستكبار (﴿وَإِذَا خَاطَبَهُمُ ٱلْجَٰهِلُونَ﴾) أي خاطبهم بما يكرهونه (﴿قَالُوا۟ سَلَٰمًا ﴿٦٣﴾﴾) سدادًا من القول يسلمون فيه من الإثم أو تسليمًا منكم لا خير بيننا ولا شر قال تعالى ﴿وَإِذَا سَمِعُوا۟ ٱللَّغْوَ أَعْرَضُوا۟ عَنْهُ وَقَالُوا۟ لَنَآ أَعْمَٰلُنَا وَلَكُمْ أَعْمَٰلُكُمْ سَلَٰمٌ عَلَيْكُمْ لَا نَبْتَغِى ٱلْجَٰهِلِينَ ﴿٥٥﴾﴾ [سورة القصص].

٧٠١ - (وعن عائشة رضي الله عنها قالت: ما رأيت رسول الله ﷺ مستجمعًا) أي مبالغًا في الضحك لم يترك منه شيئًا (**ضاحكًا**) أي ما رأيته مستجمعًا من جهة الضحك بحيث يضحك ضحكًا تامًّا مقبلًا بكليته على الضحك (**حتى ترى**) بالبناء للمجهول (**منه لهواته إنما كان يتبسّم**).

قال أهل اللغة: التبسم مبادئ الضحك. والضحك: انبساط الوجه حتى تظهر الأسنان من السرور، فإن كان بصوت وكان بحيث يسمع من بعد فهو القهقهة، وإلا فالضحك. وإن كان بلا صوت فهو التبسم (**متفق عليه**

«اللَّهوات»: جمع لَهاة: وهي اللَّحمة التي في أقصى سقف الفم.

٩٣ - باب الندب إلى إتيان الصلاة والعلم ونحوهما من العبادات بالسكينة والوقار

قال الله تعالى ﴿وَمَن يُعَظِّمْ شَعَـٰٓئِرَ ٱللَّهِ فَإِنَّهَا مِن تَقْوَى ٱلْقُلُوبِ ﴿٣٢﴾﴾ [سورة الحج].

٧٠٢ - وعنْ أَبي هُرَيْرَةَ رضي اللَّهُ عنه قال: سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقول: «إِذا أُقِيمَتِ الصَّلاةُ فَلا تَأْتُوهَا وأَنْتُمْ تَسْعَونَ

اللهوات) بفتح أوليه **(جمع لهاة)** بفتحهما أيضًا **(وهي اللحمة التي في أقصى سقف الفم)** زاد في «المصباح» قوله المشرفة على الحلق.

٩٣ - باب الندب

بفتح النون وسكون الدال المهملة فباء موحدة: أي الدعاء، يقال ندبه إلى الأمر ندبًا من باب قتل دعاه **(إلى إتيان)** محل **(الصلاة والعلم ونحوهما من العبادات بالسكينة والوقار)** وذلك لما في ذلك من سكون النفس فيدخل في العبادة بخشوع وخضوع بخلافه إذا عدا في الطريق بذلك فلا يأتي إلا وهو مضطرب من إسراع المشي فيصده ذلك عن كمال الخشوع أو أصله.

(قال الله تعالى ﴿وَمَن يُعَظِّمْ شَعَـٰٓئِرَ ٱللَّهِ فَإِنَّهَا﴾) أي تعظيمها (﴿مِن تَقْوَى ٱلْقُلُوبِ ﴿٣٢﴾﴾) أي ناشئ من تقوى قلوبهم أو أعمال ذوي تقوى القلوب.

٧٠٢ - (وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: إذا أقيمت الصلاة) بذكر كلمات الإقامة ومثله بل أولى إذا لم تقم ولكن خشي قيامها **(فلا تأتوها)** ندبًا **(وأنتم تسعون)** ولا يخالفه قوله تعالى ﴿إِذَا نُودِىَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوْمِ ٱلْجُمُعَةِ فَٱسْعَوْا۟ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ ﴿٩﴾﴾ [سورة

وَأْتُوهَا وَأَنْتُمْ تمْشُونَ، عَلَيْكُمُ السَّكِينَةُ، فَما أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا وَمَا فَاتَكُمْ فَأَتِمُّوا». متفقٌ عليه.

زاد مسلم في روايةٍ له: «فَإِنَّ أَحدَكُمْ إِذا كانَ يَعمِدُ إِلى الصلاةِ فَهُوَ في صَلاةٍ».

٧٠٣ - وعنِ ابنِ عباسٍ رضي اللَّهُ عنهما أَنَّهُ دَفَع مَعَ النَّبيّ ﷺ يَوْمَ عرَفَةَ فَسَمِعَ النَّبيُّ ﷺ وَرَاءَهُ زَجْرًا شَدِيدًا وَضَرْبًا وَصوْتًا للإِبِل، فَأَشار بِسَوْطِهِ إِلَيهِمْ وقال: «أَيُّهَا النَّاسُ عَلَيْكُم بِالسَّكِينَةِ فإِنَّ الْبِرَّ لَيسَ بِالإِيضَاعِ».

الجمعة] لأن المنهي عنه السعي بمعنى العدو والإسراع في المشي، والمأمور به المضي فيها (**وأتوها**) ندبًا (**وأنتم تمشون**) مشيًا بلا إسراع و(**عليكم السكينة**) والوقار وإنما طلب لتكثير الخطا المقصود لذاته، فالسكينة التأني في الحركات واجتناب العبث، والوقار في الهيئة كغضّ البصر وخفض الصوت وعدم الالتفات (**فما أدركتم**) أي من الصلاة مع الإمام (**فصلوا وما فاتكم**) معه (**فأتموا**) أي أكملوا وحدكم، وقوله فأتموا دليل للشافعية أن ما يفعله مع الإمام أول صلاته وما يأتي به بعده ءاخرها لأن الإتمام لا يكون إلا للآخر لاستدعائه سبق الأول (**متفق عليه زاد مسلم في رواية له: فإن أحدكم**) أي الواحد منكم (**إذا كان يعمد**) بكسر الميم أي يقصد (**إلى الصلاة فهو في صلاة**) أي فيحصل له فضلها وإن لم يدركها معهم.

٧٠٣ - (**وعن ابن عباس رضي الله عنهما أنه دفع مع النبي ﷺ**) أي انصرف قريبًا منه بحيث يعدّ عرفًا أنه مصاحب له (**يوم عرفة**) أي عقبه بعد مغيب شمسه (**فسمع النبيّ ﷺ وراءه زجرًا شديدًا وضربًا**) أي صوت ذلك (**وصوتًا للإبل**) أي من الرغو، قال في «المصباح»: رغت الناقة ترغو أي صوّتت (**فأشار بسوطه إليهم**) أي تأنوا ودعوا العجلة (**وقال**) زيادة في البيان (**أيها الناس عليكم**) أي الزموا (**بالسكينة فإن البر ليس بالإيضاع**)

رواه البخاري، وروى مسلم بعضه.

«البِرّ»: الطاعة. و«الإيضاع»: بضاد معجمة قبلها ياء وهمزةٌ مكسورة وهو: الإسراع.

٩٤ - باب إكرام الضيف

قال الله تعالى ﴿هَلْ أَتَىٰكَ حَدِيثُ ضَيْفِ إِبْرَٰهِيمَ ٱلْمُكْرَمِينَ ﴿٢٤﴾ إِذْ دَخَلُوا۟ عَلَيْهِ فَقَالُوا۟ سَلَٰمًا ۖ قَالَ سَلَٰمٌ قَوْمٌ مُّنكَرُونَ ﴿٢٥﴾ فَرَاغَ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦ فَجَآءَ

أي إنما هو بالخضوع والخشوع والاستكانة لمن لا يخفى عليه شيء في الأرض ولا في السماء (**رواه البخاري**) في كتاب الحج (**وروى مسلم بعضه**) وهو قوله في حديث جابر «ويقول بيده اليمنى أيها الناس السكينة السكينة» اهـ (**البر: الطاعة**) كذا قاله النووي، وفسر أيضًا بالخير والفضل فجعل الإيضاع ليس من البرّ بمعانيه المذكورة مقيدة بما إذا أدى إلى محظور كالتزاحم أو إيذاء الدواب حتى صوتت فإنها لا يكون منها عادة إلا عند ما يشق عليها وإلا فيطلب والله أعلم (**والإيضاع بضاد معجمة قبلها ياء وهمزة مكسورة وهو الإسراع**) ومنه قوله تعالى ﴿وَلَأَوْضَعُوا۟ خِلَٰلَكُمْ ﴿٤٧﴾﴾ [سورة التوبة] أي لأسرعوا ركائبهم في وسطكم بإيقاع العداوة بينكم.

٩٤ - باب إكرام الضيف

قال في المصباح: الضيف معروف، وضيفته إذا أنزلته وقريته، والاسم الضيافة (**قال الله تعالى** ﴿هَلْ أَتَىٰكَ حَدِيثُ ضَيْفِ إِبْرَٰهِيمَ ٱلْمُكْرَمِينَ ﴿٢٤﴾﴾) وهذه الجملة لتعظيم شأن الحديث وتنبيه على أن المصطفى ﷺ إنما عرف ذلك بالوحي له (﴿إِذْ دَخَلُوا۟ عَلَيْهِ فَقَالُوا۟ سَلَٰمًا﴾) أي نسلم عليك سلامًا (﴿قَالَ سَلَٰمٌ﴾) أي عليكم سلام (﴿قَوْمٌ مُّنكَرُونَ ﴿٢٥﴾﴾) أي أنتم قوم لا نعرفكم (﴿فَرَاغَ﴾) ذهب (﴿إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦ﴾) بخفية، فمن ءاداب المضيف أن يخفي إتيانه بالضيافة عن الضيف (﴿فَجَآءَ

بِعِجْلٍ سَمِينٍ ﴿٢٦﴾ فَقَرَّبَهُۥٓ إِلَيْهِمْ قَالَ أَلَا تَأْكُلُونَ ﴿٢٧﴾﴾ [سورة الذاريات]، **وقال تعالى** ﴿وَجَآءَهُۥ قَوْمُهُۥ يُهْرَعُونَ إِلَيْهِ وَمِن قَبْلُ كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ ۚ قَالَ يَٰقَوْمِ هَٰٓؤُلَآءِ بَنَاتِى هُنَّ أَطْهَرُ لَكُمْ ۖ فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَلَا تُخْزُونِ فِى ضَيْفِىٓ ۖ أَلَيْسَ مِنكُمْ رَجُلٌ رَّشِيدٌ ﴿٧٨﴾﴾ [سورة هُوْد].

٧٠٤ - وعنْ أَبي هُرَيْرَةَ رضي اللَّهُ عنه أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «مَن كانَ يُؤمنُ بِاللّهِ واليَومِ الآخِرِ فَلْيُكرِمْ ضَيفَهُ، وَمَن كَانَ يُؤمِنُ بِاللّهِ واليَومِ الآخِرِ فليَصِلْ رَحِمَهُ، وَمَن كانَ يؤمِنُ بِاللّهِ وَاليوْمِ الآخِرِ فَلْيَقلْ خَيْرًا

بِعِجْلٍ﴾) مشوي (﴿سَمِينٍ ﴿٢٦﴾ فَقَرَّبَهُۥٓ إِلَيْهِمْ قَالَ أَلَا تَأْكُلُونَ ﴿٢٧﴾﴾) ذكره بصيغة العرض تلطفًا في العبارة.

(**وقال تعالى** ﴿وَجَآءَهُۥ﴾) أي لوطا (﴿قَوْمُهُۥ يُهْرَعُونَ﴾) يسرعون (﴿إِلَيْهِ﴾) عجلة لنيل مطلوبهم من أضيافه (﴿وَمِن قَبْلُ﴾) أي من قبل ذلك الوقت (﴿كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ﴾) أي يأتون الرجال يعني هذه عادتهم من قديم الأيام (﴿قَالَ يَٰقَوْمِ هَٰٓؤُلَآءِ بَنَاتِى﴾) أي فتزوجوهن واتركوا أضيافي (﴿هُنَّ أَطْهَرُ لَكُمْ﴾) من نكاح الرجال (﴿فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَلَا تُخْزُونِ﴾) تفضحوني (﴿فِى﴾) شأن (﴿ضَيْفِىٓ﴾) فإخزاء ضيف الشخص إخزاؤه فدل على الاهتمام بالضيف ودفع المؤذيات عنه ولو بما يتأذى به من المضيف فذلك من الإكرام المأمور به له (﴿أَلَيْسَ مِنكُمْ رَجُلٌ رَّشِيدٌ ﴿٧٨﴾﴾) يعرف حقيقة ما أقول.

٧٠٤ - (وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: من كان يؤمن بالله واليوم الآخر) أي إيمانًا كاملًا **(فليكرم ضيفه)** قيل إكرامه تلقيه بطلاقة الوجه وتعجيل قراه والقيام بخدمته بنفسه **(ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليصل رحمه)** صلة الرحم مطلوبة وبعض خصالها واجب وبعضها مندوب **(ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر)** هو يوم القيامة، وقيل له ذلك لأنه لا يوم بعده **(فليقل خيرًا)** من أمر بمعروف أو نهي عن منكر

أَوْ لِيَصْمُتْ». متفقٌ عليه.

٧٠٥ - وعنْ أَبي شُرَيْحٍ خُوَيلِدِ بنِ عمرٍو رضي اللَّهُ عنه قال: سَمِعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقول: «مَن كان يؤمِنُ بِاللّهِ واليوْمِ الآخِرِ فَلْيُكرِمْ ضَيفَهُ جَائِزَتَهُ» قالوا: وما جَائِزَتُهُ يا رسولَ اللَّهِ؟ قال: «يَومُه ولَيْلَتُهُ، والضِيَافَةُ ثَلاثةُ أَيَّامٍ، فما كان وَرَاءَ ذلكَ فهو صَدَقَةٌ عليه». متفقٌ عليه.

وفي روايةٍ: «لا يحِلُّ لِمُسلم أَن يُقِيمَ عِند أَخِيهِ حتى يُؤْثِمَهُ» قالوا: يا رسولَ اللَّهِ، وكَيْف يُؤْثمُهُ؟ قال: «يُقِيمُ عِنْدَهُ وَلا شَيْءَ لَهُ يَقْرِيهِ بِهِ».

أو كلمة طيبة قال النووي: «فيه التصريح بأنه ينبغي له الإمساك عن الكلام الذي ليس فيه خير ولا شر لأنه قد ينجر الكلام المباح إلى حرام» (**أو ليصمت. متفق عليه**).

٧٠٥ - (**وعن أبي شريح**) بضم المعجمة (**خويلد**) بضم المعجمة (**ابن عمرو رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه جائزته**) بالنصب بدل اشتمال أي فليكرم جائزة ضيفه (**قالوا: يا رسول الله وما جائزته؟ قال: يومه وليلته**) أي جائزته إكرام يومه وليلته (**والضيافة ثلاثة أيام وما كان وراء ذلك**) أي زيادة عليه (**فهو صدقة متفق عليه**) ورواه أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه (**وفي رواية**) لمسلم (**لا يحل**) أي يجوز (**لمسلم**) التنكير فيه للتعميم (**أن يقيم عند أخيه**) لا يخفى ما في التعبير بأخيه من الحث على النظر إلى حاله والتخفيف عنه فإن ذلك شأن الأخوّة (**حتى يؤثمه**) أي إلى أن يوقعه في الإثم (**قالوا: يا رسول الله وكيف يؤثمه؟**) أي يوقعه فيه (**قال: يقيم عنده ولا شيء له يقريه به**) فيؤدي ذلك إلى الوقيعة فيه واغتيابه وإلى الاستدانة المفضية إلى الكذب وخلف الوعد كما في حديث «يا رسول الله ما أكثر ما تستعيذ به من المغرم، فقال: إن الرجل إذا غرم وعد فأخلف وحدث فكذب».

٩٥ - باب استحباب التبشير والتهنئة بالخير

قال الله تعالى ﴿فَبَشِّرْ عِبَادِ ﴿١٧﴾ ٱلَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ ٱلْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُۥٓ ﴿١٨﴾﴾ [سورة الزُمر]، **وقال تعالى** ﴿يُبَشِّرُهُمْ رَبُّهُم بِرَحْمَةٍ مِّنْهُ وَرِضْوَٰنٍ وَجَنَّٰتٍ لَّهُمْ فِيهَا نَعِيمٌ مُّقِيمٌ ﴿٢١﴾﴾ [سورة التَوْبة]، **وقال تعالى** ﴿وَأَبْشِرُوا۟ بِٱلْجَنَّةِ ٱلَّتِى كُنتُمْ تُوعَدُونَ ﴿٣٠﴾﴾ [سورة فُصِّلت]، **وقال تعالى** ﴿فَبَشَّرْنَٰهُ بِغُلَٰمٍ حَلِيمٍ ﴿١٠١﴾﴾ [سورة الصَّافَّات]، **وقال تعالى** ﴿وَلَقَدْ جَآءَتْ رُسُلُنَآ إِبْرَٰهِيمَ بِٱلْبُشْرَىٰ ﴿٦٩﴾﴾ [سورة هود]، **وقال تعالى** ﴿وَٱمْرَأَتُهُۥ قَآئِمَةٌ

٩٥ - باب استحباب التبشير

أي الإخبار بما يسرّ المخبر، سمي بذلك لما يبدو على بَشرة المخبر من الحبور والسرور (**والتهنئة بالخير**) وذلك لما فيه من التوادّ والتحاب.

(**قال الله تعالى** ﴿فَبَشِّرْ﴾) يا محمد (﴿عِبَادِ ﴿١٧﴾﴾) المشرّفون بشرف نسبة العبودية إليّ، وقوله (﴿ٱلَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ ٱلْقَوْلَ﴾) أي القرءان (﴿فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُۥٓ ﴿١٨﴾﴾) كالعفو عن نصف الصداق المخير الزوج بينه وبين أخذه. وكالعفو عن المعسر المخير الدائن بينه وبين إنظار المدين.

(**وقال تعالى** ﴿يُبَشِّرُهُمْ رَبُّهُم﴾) لا يخفى لطافة التعبير به الذين (﴿بِرَحْمَةٍ﴾) عظيمة جليلة كما يؤذن به قوله (﴿مِّنْهُ﴾) فإن الذي من العظيم عظيم (﴿وَرِضْوَٰنٍ﴾) قال تعالى ﴿وَرِضْوَٰنٌ مِّنَ ٱللَّهِ أَكْبَرُ ﴿٧٢﴾﴾ [سورة التوبة] (﴿وَجَنَّٰتٍ لَّهُمْ فِيهَا نَعِيمٌ مُّقِيمٌ ﴿٢١﴾﴾ **وقال تعالى**) حكاية عن تبشير الملائكة لخواص المؤمنين يوم القيامة (﴿وَأَبْشِرُوا۟ بِٱلْجَنَّةِ ٱلَّتِى كُنتُمْ تُوعَدُونَ ﴿٣٠﴾﴾) أي على لسان أنبيائكم.

(**وقال تعالى** ﴿فَبَشَّرْنَٰهُ بِغُلَٰمٍ حَلِيمٍ ﴿١٠١﴾﴾) الأكثر أنه إسماعيل.

(**وقال تعالى** ﴿وَلَقَدْ جَآءَتْ رُسُلُنَآ﴾) الملائكة (﴿إِبْرَٰهِيمَ بِٱلْبُشْرَىٰ ﴿٦٩﴾﴾) ببشارة الولد (**وقال تعالى** ﴿وَٱمْرَأَتُهُۥ﴾ **أي سارة امرأة إبراهيم** (﴿قَآئِمَةٌ﴾)

فَضَحِكَتْ فَبَشَّرْنَاهَا بِإِسْحَٰقَ ﴿٧١﴾﴾ [سورة هود]، **وقال تعالى** ﴿فَنَادَتْهُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَهُوَ قَآئِمٌ يُصَلِّى فِى ٱلْمِحْرَابِ أَنَّ ٱللَّهَ يُبَشِّرُكَ بِيَحْيَىٰ ﴿٣٩﴾﴾ [سورة ءال عمران]، **وقال تعالى** ﴿إِذْ قَالَتِ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ يَٰمَرْيَمُ إِنَّ ٱللَّهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ مِّنْهُ ﴿٤٥﴾﴾ [سورة ءال عمران] **الآية، والآيات في الباب كثيرة معلومة.**

وأَما الأَحاديث فكثيرة جدًّا، وهي مشهورة في الصحيح، منها:

٧٠٦ - عنْ أَبي إِبراهيمَ وَيُقَالُ أَبو محمدٍ ويقال أَبو مُعَاوِيةَ عبدِ اللّه ابنِ أَبي أَوْفَى رضي اللَّهُ عنهما أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ بَشَّرَ خَدِيجَةَ رضي اللَّهُ عنها بِبَيْتٍ في الجنَّةِ مِن قَصَبٍ لا صَخَبَ فِيهِ ولا نَصَبَ.

وراء الستر أو قائمة بخدمة الضيف (﴿فَضَحِكَتْ﴾) سرورًا أو تعجبًا وقالت لأضيافنا نخدمهم بأنفسنا تكرمة وهم لا يأكلون طعامًا (﴿فَبَشَّرْنَاهَا بِإِسْحَٰقَ وَمِن وَرَآءِ إِسْحَٰقَ يَعْقُوبَ ﴿٧١﴾﴾).

(**وقال تعالى** ﴿فَنَادَتْهُ﴾) أي زكريا (﴿ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَهُوَ قَآئِمٌ يُصَلِّى فِى ٱلْمِحْرَابِ﴾) وسمي محل الصلاة محرابًا لأن المصلي يحارب فيه الشيطان (﴿أَنَّ ٱللَّهَ﴾) بكسر الهمزة بإضمار قائلين وبفتحها من غير إضمار (﴿يُبَشِّرُكَ بِيَحْيَىٰ ﴿٣٩﴾﴾) اسم أعجمي.

(**وقال تعالى** ﴿إِذْ قَالَتِ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ﴾) أي اذكر وقت قولها (﴿يَٰمَرْيَمُ إِنَّ ٱللَّهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ مِّنْهُ﴾) إيماء إلى تعظيم عيسى.

(**الآية، والآيات في الباب كثيرة معلومة وأما الأحاديث فكثيرة جدًا**) بكسر الجيم: أي نهاية في الكثرة (**وهي مشهورة في**) كتب (**الصحيح**) التي أصحها الصحيحان (**منها**).

٧٠٦ - (عن أبي إبراهيم ويقال) فيه (**أبو محمد ويقال أبو معاوية عبد الله بن أبي أوفى**) وهو ووالده صحابيان (**رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ بشر خديجة**) أم المؤمنين (**رضي الله عنها ببيت**) أي عظيم، وقد جاء في مسلم بقصر (**في الجنة من قصب لا صخب**) بفتح الصاد المهملة والخاء المعجمة وبالباء الموحدة (**فيه**) خبر لا (**ولا نصب**) وهو بالفتح

متفقٌ عليه.

«القصب» هنا: اللؤلؤ المجوَّف. و«الصَّخَب»: الصياح واللغط. و«النَّصب»: التَّعَب.

٧٠٧ - وعنْ أَبي موسى الأَشعريّ رضي اللَّهُ عنه أَنَّهُ تَوضَّأَ في بيْتِهِ ثُمَّ خَرَجَ فقال: لأَلْزَمَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ وَلأَكُونَنَّ معَهُ يوْمِي هذا، فجاءَ المَسْجِدَ فَسَأَلَ عَنِ النَّبيّ ﷺ فقَالُوا: وَجَّهَ هٰهُنَا، قال: فَخَرَجْتُ عَلى أَثَرِهِ أَسأَلُ عنْهُ حتَّى دَخَل بِئْرَ أَرِيسٍ فجلَسْتُ عِنْدَ الْبابِ حتَّى قَضَى رسولُ اللَّهِ ﷺ حاجتَهُ وتَوضَّأَ، فقُمْتُ إِلَيْهِ فإِذا هُو قَدْ جلَس على بِئْرِ أَرِيسٍ وتَوَسَّطَ قُفَّهَا

فيهما (**متفق عليه**) ورواه النسائي في المناقب.

(**القصب**) بفتح القاف والصاد المهملة بعدها موحدة (**هنا**) أي في هذا الحديث وما شابهه (**اللؤلؤ المجوف**) زاد في النهاية الواسع كالقصر المنيف، والقصب من الجوهر ما استطال منه في تجويف (**والصخب**) بالصاد المهملة (**الصياح واللغط والنصب**) مصدر نصب بفتح النون وكسر المهملة (**التعب**) ونفى التعب عن الجنة لأنها ليست دار تكليف وأعمال وإنما هي منزل تشريف وإجلال.

٧٠٧ - (**وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه أنه توضأ في بيته**) يحتمل أن يكون لإرادة الصلاة أو ليكون على طهارة (**ثم خرج فقال: لألزمنّ رسول الله ﷺ ولأكوننّ معه يومي هذا فجاء المسجد فسأل عن النبي ﷺ فقالوا: وجه**) بفتح الواو وتشديد الجيم: أي توجه (**هٰهنا قال: فخرجت على أثره أسأل عنه**) أي تبعته عن قرب (**حتى دخل بئر أريس**) أي الحائط الذي هي فيه (**فجلست عند الباب حتى**) أي إلى أن (**قضى رسول الله ﷺ حاجته**) أي حاجة الإنسان من البول أو الغائط (**وتوضأ فقمت إليه**) أي متوجهًا إليه (**فإذا هو قد جلس على بئر أريس**) وأظهر لزيادة البيان (**وتوسط قفها**) سيأتي ضبطه، ومعناه أي الركية التي تجعل

وكَشَفَ عن ساقَيْهِ ودلاهمَا في البِئرِ، فَسلَّمْتُ علَيْهِ ثُم انْصَرفتُ فجَلسْتُ عِند البابِ فَقُلتُ: لأَكُونَنَّ بَوَّابَ رسُولِ اللّهِ ﷺ اليوْمَ، فَجاءَ أَبُو بكْرٍ رضِي اللّهُ عنه فدفَع البابَ فقُلْتُ: منْ هَذَا؟ فَقَال: أَبُو بكْرٍ، فَقلْتُ: على رِسْلِكَ، ثُمَّ ذَهَبْتُ فقُلتُ: يا رسُولَ الله هذَا أَبُو بكْرٍ يسْتَأْذِنُ، فَقال: «ائْذَن لَه وبشّرْه بالجَنَّةِ» فَأَقْبَلْتُ حتَّى قُلتُ لأَبي بكرٍ: ادْخُلْ ورسُولُ اللّهِ يُبشّرُكَ بِالجنةِ، فدخلَ أَبُو بكْرٍ حتَّى جلَس عن يمِينِ النبيّ ﷺ معَهُ في القُفِ ودلَّى رِجْلَيْهِ في البِئْرِ كَما صَنعَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ وكَشَف عن ساقيْهِ، ثُمَّ رَجَعْتُ فَجلسْتُ وقد ترَكتُ أَخي

حول البئر (**وكشف عن ساقيه**) تثنية ساق وهي ما بين الركبة والقدم (**ودلاهما**) أي الساقين (**في البئر فسلمت عليه ثم انصرفت فجلست عند الباب فقلت: لأكونن بوّاب رسول الله ﷺ اليوم**) قال في «فتح الباري»: ظاهره أنه اختار ذلك وفعله من نفسه (**فجاء أبو بكر رضي الله عنه**) يحتمل أنه علم كون النبي ﷺ ثمة باستخبار كأبي موسى (**فدفع الباب، فقلت: من هذا؟ فقال: أبو بكر**) أي أنا أبو بكر، ففيه استحباب تصريح المستأذن باسمه إذا سئل منه تعيين نفسه (**فقلت: على رسلك**) بكسر الراء وسكون السين المهملة أي هينتك (**ثم ذهبت**) أي فوقفت ثم ذهبت إلى رسول الله ﷺ (**فقلت: يا رسول الله هذا أبو بكر يستأذن فقال: ائذن له وبشره بالجنة، فأقبلت حتى قلت لأبي بكر: ادخل ورسول الله ﷺ يبشرك بالجنة**) فيه حسن ثمرة لزوم الأدب (**فدخل أبو بكر**) وسار (**حتى جلس عن يمين النبي ﷺ**) لأنها أشرف الجهات (**معه في القف ودلى**) أي أرخى (**رجليه في البئر كما صنع النبيّ ﷺ وكشف عن ساقيه**) كأنه فعل ذلك ليبقى النبي ﷺ على ما هو عليه من تلك الجلسة المرتاح هو بها، إذ لو لم يفعل ذلك لربما ترك النبي ﷺ ما كان عليه منها (**ثم**) لعل الإتيان بها لطول مقام أبي موسى ناظرًا في فعل الصدّيق وما يقول وما يقال، (**رجعت فجلست وقد تركت أخي**) كان أبو رهم وأبو بردة،

يَتوضأُ ويلْحقُني، فقُلْتُ: إن يُرِدِ اللّه بِفُلانٍ - يُريدُ أَخَاهُ - خَيْرًا يأْتِ بِهِ، فَإِذا إِنْسانٌ يحرّكُ البابَ فقُلتُ: منْ هذَا؟ قال: عُمَرُ بنُ الخطَّابِ فقُلْتُ: على رِسْلِكَ، ثمَّ جِئْتُ إِلى رَسُولِ اللّهِ ﷺ فَسلَّمْتُ عليْهِ وقُلْتُ: هذَا عُمرُ يَسْتأْذِنُ؟ فَقَالَ: «ائْذَن لَهُ وبشّرْهُ بِالجَنَّةِ» فَجِئْتُ عمرَ، فَقُلْتُ: أَذِنَ، ادخُل وَيُبشّرُكَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ بِالجَنَّةِ، فَدَخَل فجَلَسَ مَعَ رسُولِ اللّهِ ﷺ في القُفِ عَن يسَارِهِ ودَلَّى رِجْلَيْهِ في البِئْرِ، ثُمَّ رجعْتُ فَجلَسْتُ فَقُلْتُ: إِن يُرِدِ اللَّهُ بِفلانٍ خَيْرًا - يعْني أَخَاهُ - يأْتِ بِهِ فجاء إِنْسانٌ فحرَّكَ البَابَ فقُلْتُ: مَنْ هذَا؟ فَقَال: عُثْمانُ بنُ عفانَ. فَقلْتُ: عَلى رِسْلِكَ،

وأشهرهم أبو بردة واسمه عامر (**يتوضأ ويلحقني، فقلت: إن يرد الله بفلان يريد أخاه خيرًا يأت به**) ليغنم التمتع بالحضور بين يدي المصطفى ﷺ في الخلوة، ولعله أن يبشر بالجنة كما بشر من قبله (**فإذا إنسان يحرّك الباب**) على سبيل الاستئذان، وفيه حسن الأدب في الاستئذان.

(**فقلت: من هذا؟ قال عمر بن الخطاب فقلت: على رسلك**) قال الحافظ: «أي على هينتك ولا تستعجل» (**ثم جئت**) عبر به بدل قوله أوّلًا ذهبت تفننًا في التعبير (**إلى رسول الله ﷺ فسلمت عليه وقلت: هذا عمر**) استغنى عن نسبته لعلمه بما يدل على تعيينه عند المصطفى بمجرد ذكر اسمه من قرائن الأحوال التي منها وجود قرينه وهو الصديق (**يستأذن، فقال: ائذن له وبشره بالجنة**) مبادرة لإدخال السرور عليه (**فجئت عمر**) استلذاذًا بذكره لمحبته له (**فقلت: أذن**) بالبناء للفاعل (**ادخل ويبشرك رسول الله ﷺ بالجنة فدخل فجلس مع رسول الله ﷺ في القفّ عن يساره**) بفتح التحتية وتخفيف السين أي شماله (**ودلى رجليه**) عبر بهما بدل ساقيه تفننًا في التعبير (**في البئر، ثم رجعت فجلست فقلت: إن يرد الله بفلان خيرًا، يعني أخاه يأت به، فجاء إنسان فحرك الباب**) مستأذنًا (**فقلت: من هذا؟ فقال: عثمان بن عفان، فقلت: على رسلك،**

وجِئْتُ النَّبيَّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ: «ائْذَن لَهُ وبَشّرهُ بِالجَنَّةِ مَعَ بَلْوى تُصيبُهُ» فَجِئْتُ فَقُلتُ: ادْخلْ وَيُبشّرُكَ رسُولُ اللّهِ ﷺ بِالجَنَّةِ معَ بَلْوَى تُصيبُكَ، فَدَخَل فَوَجَد القُفَّ قَدْ مُلِئ، فَجَلَس وِجاهَهُم مِنَ الشِقّ الآخَرِ. متفقٌ عليه.

وزاد في روايةٍ: «وأَمَرني رسولُ اللّهِ ﷺ بحِفْظِ البابِ». وَفِيها: أَنَّ عُثْمانَ حِينَ بشَّرهُ حَمِدَ اللّهَ تَعالى، ثُمَّ قَال: اللّهُ المُسْتعانُ.

قوله: «وجَّه» هُوَ بفتح الواو وتشديد الجيم، أي: توجَّهَ. وقوله: «بئر أريس»: هو بفتح الهمزة وكسر الراء وبعدها ياءٌ مُثَنَّاةٌ مِن تحتُ ساكِنَةٌ ثم سينٌ مهملةٌ، وهو مصروفٌ ومنهم

وجئت النبي ﷺ فأخبرته) ففي الأولين بيَّن تفصيل ما وقع وفي الثالث أجمل وكل ذلك من بلاغته وتفننه في التعبير **(فقال: ائذن له وبشره بالجنة مع بلوى)** هي اسم مصدر كالبلية والبلاء **(تصيبه فجئت فقلت: ادخل ويبشرك رسول الله ﷺ بالجنة مع بلوى تصيبك فدخل فوجد القف قد ملئ فجلس وجاههم)** بضم الواو وكسرها وتبدل تاء جوازًا فيقال تجاه أي في محل مواجهتهم **(من الشق الآخر)** من البئر المقابل لقفها، زاد في البخاري «وقال سعيد بن المسيب: فأولتها قبورهم» قال الحافظ: فيه وقوع التأويل في اليقظة وهو الذي يسمى الفِراسة والمراد اجتماع الصاحبين مع النبي ﷺ في الدفن وانفراد عثمان عنهم في البقيع **(متفق عليه)** وأخرجه النسائي **(وزاد)** أبو موسى **(في رواية)** عند البخاري في باب مناقب عثمان **(وأمرني رسول الله ﷺ بحفظ الباب وفيها)** أي تلك الرواية **(أن عثمان حين بشره حمد الله ثم قال: الله المستعان، قوله: وجه بفتح الواو وتشديد الجيم: أي توجه وقوله بئر أريس هو بفتح الهمزة وكسر الراء وبعدها ياء مثناة من تحت ساكنة ثم سين مهملة)** قال في فتح الباري: هو بستان معروف بالقرب من قباء، وفي بئرها سقط خاتم النبيّ ﷺ من أصبع عثمان **(وهو مصروف)** بإرادة المكان **(ومنهم)** أي النحاة

من منع صَرْفَهُ. و«القُفُّ» بضم القاف وتشديد الفاءِ: وَهُوَ المَبْنيُّ حول البئرِ. قوله: «على رِسْلِكَ» هُوَ بكسر الراء على المشهور وقيل بفتحها، أي: ارْفُقْ.

٧٠٨ - وعنْ أَبي هُرَيْرَةَ رضي اللّهُ عنهُ قال: كُنَّا قُعُودًا حَوْلَ النبيّ ﷺ مَعَنَا أَبُو بكْرٍ وعُمَرُ رضي اللّهُ عنهما في نَفَرٍ، فَقامَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ مِن بينِ أَظْهُرِنا فأَبْطَأَ علَيْنَا، وخَشِينا أَن يُقْتَطعَ دُونَنا وَفَزِعْنَا فقُمنَا، فَكُنْتُ أَوَّلَ مَن فَزِع، فَخَرَجْتُ أَبْتَغِي رسُولَ اللّهِ ﷺ حتى أَتَيْتُ حَائِطًا

(من منع صرفه) على إرادة البقعة (والقف بضم القاف وتشديد الفاء وهو المبني حول البئر) قال في «الفتح»: هو الركية التي حول البئر.

(قوله) أي أبي موسى لكل من المستأذنين (على رسلك هو بكسر الراء على المشهور وقيل بفتحها أي ارفق) أي إن أريد به أرفق بنفسك فيكون بفتح الراء، أما بمعنى التؤدة والهيئة فهو بالكسر.

٧٠٨ - (وعن أبي هريرة) تقدم حديثه هذا (رضي الله عنه) في باب الرجاء (قال: كنا قعودًا) جمع قاعد (حول النبي ﷺ) قال المصنف: قال أهل اللغة: يقال قعدنا حوله وحواليه وحواله بفتح اللام في جميعها: أي على جانبه (معنا) بفتح العين على اللغة المشهورة، ويجوز تسكينها وهي للمصاحبة: أي في جملتنا أيها القاعدون (أبو بكر وعمر) وخصا (رضي الله عنهما) لفضلهما على باقي الصحابة (في نفر) بفتح النون والفاء جماعة الرجال من ثلاثة إلى عشرة (فقام رسول الله ﷺ من بين أظهرنا) قال أهل اللغة: يقال بين أظهركم وظهريكم وظهرانيكم بفتح النون أي بينكم (فأبطأ علينا وخشينا أن يقتطع) بالبناء للمفعول (دوننا) أي يصاب بمكروه من عدو إما بأسر أو غيره (وفزعنا فقمنا، فكنت أول من فزع) قال القاضي عياض: الفزع يكون بمعنى الروع (فخرجت أبتغي) أي أطلب (رسول الله ﷺ) أي فسرت (حتى أتيت حائطًا) أي بستانًا وسمي

لِلأَنْصارِ لِبني النَّجَّارِ، فَدُرْتُ بِهِ هَلْ أَجِدُ لَهُ بابًا فلَمْ أَجِدْ، فإِذَا رَبِيعٌ يدْخُلُ في جَوْف حَائِطٍ مِن بِئرٍ خَارِجَهُ - والرَّبِيعُ: الجَدْوَلُ - فَاحْتَفَزْتُ فَدَخَلْتُ عَلى رسُولِ اللَّهِ ﷺ فقال: «أَبُو هُرَيْرَة؟» فَقُلْتُ: نَعَمْ يَا رسُولَ اللّهِ، قَال: «مَا شَأْنُكَ»؟ قلتُ: كُنْتَ بَيْنَ أَظْهُرِنَا فَقُمْتَ فَأَبْطَأْتَ علَيْنَا، فَخَشِينَا أَن تُقْتَطَعَ دُونَنا، فَفَزِعْنَا فَكُنْتُ أَوَّلَ من فَزِعَ، فأَتَيْتُ هذَا الحائِطَ فَاحْتَفَزْتُ كَمَا يَحْتَفِزُ الثَّعْلَبُ وَهؤلاءِ النَّاسُ وَرَائي. فَقَالَ: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ» وأَعْطَاني نَعْلَيْهِ فَقَال: «اذْهَبْ بِنَعْلَيَّ هاتَيْنِ، فَمن لَقِيتَ مِن

بذلك لأنه حائط لا سقف له (**للأنصار**) تقدم أنه علم بالغلبة على أولاد الأوس والخزرج، وقوله (**لبني النجار**) بدل منه (**فدرت به هل أجد له بابًا**) أي متطلبًا للوقوف على بابه (**فلم أجد**) أي بابا (**فإذا ربيع**) بفتح الراء وكسر الموحدة النهر الصغير (**يدخل في جوف حائط**) أي بستان وإسناد الدخول إلى الربيع مجازي فالداخل ماؤه مثل قولهم نهر جار (**من بئر خارجه**) قال النووي: هكذا ضبطناه بالتنوين في بئر وفي خارجة على أن خارجة صفة بئر، وهو المشهور، وفيه وجه بهاء ءاخر خارجه مضمومة أي البئر في موضع خارج عن الحائط (**والربيع الجدول**) هو النهر الصغير (**فاحتفزت**) ومعناه تضاممت ليسعني المدخل (**فدخلت على رسول الله ﷺ، فقال أبو هريرة**) أي أنت أبو هريرة؟ (**فقلت: نعم يا رسول الله، قال: ما شأنك قلت: كنت بين أظهرنا**) وفي نسخة «ظهرانينا» بصيغة المثنى (**فقمت فأبطأت علينا فخشينا أن تقتطع دوننا، ففزعنا فكنت أول من فزع، فأتيت هذا الحائط فاحتفزت كما يحتفز الثعلب وهؤلاء الناس**) الذين كنت بين أظهرهم (**ورائي، فقال: يا أبا هريرة**) وجملة (**وأعطاني نعليه**) جملة حالية من فاعل قال وقوله (**فقال**) تكرير للأول. قال المصنف وأتى بها لطول الفصل بين القول ومقوله بالنداء (**اذهب بنعليّ**) بفتح اللام وتشديد التحتية (**هاتين فمن لقيت من**

وَرَاءِ هَذا الحائِطِ يَشْهَدُ أَن لا إِلٰهَ إِلا اللّٰهُ مُسْتَيْقِنًا بها قَلْبُهُ فَبَشّرْهُ بالجنَّةِ»، وذَكَرَ الحدِيثَ بطُولِهِ، رواه مسلم.

«الرَّبيع»: النهر الصغير، وهو الجدول - بفتح الجيم - كَما فَسَّرَهُ في الحديث. وقوله: «احتَفَزْتُ» روي بالرَّاءِ وبالزايِ، ومعناه بالزاي: تَضَامَمْتُ وَتصاغَرْتُ حتَّى أَمْكَنَني الدُّخول.

٧٠٩ - وعنِ ابنِ شُماسَةَ قالَ: حَضَرْنَا عَمْرَو بنَ العاص وَهُوَ في سِيَاقَةِ المَوْتِ يَبْكي طَويلاً وَحَوَّلَ وَجْهَهُ إِلى الجدَار، فَجَعَلَ ابْنُهُ يَقُولُ: يا أَبَتَاهُ، أَمَا بَشَّرَكَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ بكَذَا؟ أَما بشَّرَكَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ بكَذَا؟ فَأَقْبلَ بوَجْهِه فَقَالَ: إِنَّ أَفْضَلَ مَا نُعِدُّ شَهَادَةُ أَن لا إِلٰهَ إِلا اللّٰهُ وأَنَّ

وراء هذا الحائط يشهد أن لا إله إلا الله) أي مع قرينتها وهي محمد رسول الله فإن ذلك صار في عرف الشرع كناية عن مجموعهما، وقوله **(مستيقنًا بها قلبه)** حال من فاعل يشهد أتى به لإخراج المنافق من هذه البشرى **(فبشره بالجنة وذكر الحديث بطوله رواه مسلم)**.

(الربيع النهر) بفتح النون والهاء ويجوز إسكانها **(الصغير وهو الجدول)** أي إن الربيع والجدول مترادفان وإنهما اسمان للنهر الصغير **(كما فسره في الحديث وقوله احتفزت)** وكذا قوله كما يحتفز الثعلب **(روي بالراء وبالزاي، ومعناه بالزاي تضاممت وتصاغرت حتى أمكنني الدخول)** ومعناه بالراء حفر الأرض حتى اتسع فدخل من ذلك.

٧٠٩ - **(وعن ابن شماسة)** بفتح الشين المعجمة وضمها **(قال حضرنا عمرو بن العاص وهو في سياقة الموت)** بكسر المهملة وتخفيف التحتية أي حال حضور الموت **(يبكي طويلاً)** أي بكاء طويلًا **(وحوّل وجهه إلى الجدار فجعل ابنه يقول: يا أبتاه)** تكتب الهاء لأنها ينطق بها ساكنة عند الوقف **(أما)** بتخفيف الميم أداة استفتاح **(بشرك رسول الله ﷺ بكذا)** كناية عن المبشر هو به **(فأقبل بوجهه فقال: إن أفضل ما نعد)** بضم النون من الإعداد أي نتخذه ذخرًا أو عدة للمعاد **(شهادة أن لا إله إلا الله وأن**

مُحَمَّدًا رسُولُ اللّهِ، إِنّي قَدْ كُنْتُ عَلى أَطْبَاقٍ ثَلاثٍ: لَقَدْ رَأَيْتُني وَمَا أَحَدٌ أَشَدَّ بُغْضًا لرَسُولِ اللّهِ ﷺ مِنّي وَلا أَحبَّ إِليَّ أَنْ أَكُونَ قَدِ اسْتَمْكَنْتُ مِنْهُ فَقَتَلْتُهُ، فَلَوْ مُتُّ عَلى تِلْكَ الحالِ لَكُنْتُ مِنْ أَهْلِ النَّار، فَلَمَّا جَعَلَ اللّهُ الإِسْلامَ في قَلْبي أَتيْتُ النَّبيَّ ﷺ فَقُلْتُ: ابْسُطْ يمِينَكَ فَلأُبَايِعْكَ، فَبَسَطَ يمِينَهُ فَقَبَضْتُ يدِي، قال: «ما لكَ يَا عَمرُو؟» قلتُ: أَرَدْتُ أَنْ أَشْتَرطَ قالَ: «تَشْتَرطُ بمَاذَا؟» قُلْتُ: أَن يُغْفَرَ لي، قَالَ: «أَمَا عَلمْتَ أَنَّ الإِسْلامَ يَهْدِمُ ما كَانَ قَبلَهُ، وَأَنَّ الهِجرَةَ تَهْدِمُ ما كان قَبلَهَا، وَأَنَّ الحَجَّ يَهدِمُ ما كانَ

محمدًا رسول الله) وقوله (**إني كنت على أطباق ثلاث)** تفصيل لتعاقب أحواله وما عنده في كل حال. والأطباق بمعنى الأحوال (**لقد رأيتني)** بضم التاء (**وما أحد أشدّ بغضا)** منصوب على التمييز (**لرسول الله ﷺ مني ولا أحبّ إليّ أن يكون قد استمكنت)** أي تمكنت (**منه فقتلته فلو مت)** بضم الميم على الأفصح وبه قرأ الجمهور قوله تعالى ﴿وَلَئِن مُّتُّمْ ﴿١٥٨﴾﴾ [سورة ءال عمران] ويقرأ بالكسر وهي لغة (**على تلك الحال لكنت من أهل النار)** أي من أصحابها المخلدين فيها أبدًا وذلك ليعظم شكره لمولاه إذ أنقذه من أشد المتاعب وأشرّ المعايب، وعطف على تلك الحالة الثانية قوله (**فلما جعل الله الإسلام)** أي حبه (**في قلبي أتيت النبي ﷺ)** وذلك بعد الحديبية (**فقلت: ابسط يمينك فلأبايعك)** بكسر اللام على أنها لام التعليل والفعل بعدها منصوب بأن مضمرة (**فبسط يمينه فقبضت يدي)** بفتح المثناة التحتية وكسر الدال المهملة أي يميني لأنها التي يبايع بها (**قال: ما لك)** مبتدأ وخبر (**يا عمرو؟ قلت: أردت أن أشترط، قال: تشترط بماذا؟)** بإثبات الباء فيجوز أن تكون زائدة للتأكيد ويجوز أن يكون ضمن معنى يشترط معنى يحتاط (**قلت: أن يغفر لي)** بالبناء للمفعول (**قال: أما علمت أن الإسلام يهدم ما كان قبله)** من سائر الذنوب التي أعظمها الكفر، قال تعالى ﴿قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِن يَنتَهُواْ يُغْفَرْ لَهُم مَّا قَدْ سَلَفَ ﴿٣٨﴾﴾ [سورة الأنفال] (**وأن الهجرة تهدم ما كان قبلها)** أي مما يحدث بين الإسلام وبينها (**وأن الحج يهدم ما كان**

قَبلَهُ؟» وما كان أَحَدٌ أَحبَّ إِليَّ مِن رسولِ اللَّهِ ﷺ وَلا أَجَلَّ في عَيْني مِنْه، وَمَا كُنتُ أُطِيقُ أَن أملأَ عَيْنَيَّ مِنه إِجلالا له، ولو سُئِلْتُ أَنْ أصِفَهُ ما أَطَقْتُ، لأَني لم أَكُنْ أَمْلأُ عَينَيَّ منه، ولو مُتُّ على تِلكَ الحَال لَرَجَوتُ أَن أَكُونَ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ، ثم وُلِّينَا أَشيَاءَ ما أَدري ما حَالي فِيهَا؟ فَإِذا أَنا مُتُّ فلا تصْحَبَنّي نَائحَةٌ ولا نَارٌ، فإِذا دَفَنْتُمُوني فشُنُّوا عليَّ التُّرَابَ شَنًّا ثم أَقِيمُوا عِندَ قَبري قَدْرَ ما تُنْحَرُ جَزورٌ وَيُقْسَمُ لحْمُهَا حَتَّى أَسْتَأْنِسَ بكُمْ وأَنظُرَ ماذا أُرَاجعُ بِهِ رسُلَ ربي.

قبله وما كان أحد أحبَّ إليّ من رسول الله ﷺ) لأن الإيمان لا يتم إلا بذلك، قال رسول الله ﷺ «لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحبّ إليه من أهله ونفسه والناس أجمعين» **(ولا أجل في عيني منه)** من الجلال أي العظمة والمهابة **(وما كنت أطيق أن أملأ عينيّ)** بتشديد التحتية مثنى **(منه إجلالا له)** أي عن الجلال الذي عليه صلوات الله وسلامه عليه **(ولو سئلت أن أصفه)** أي أذكر صفة خلقه بفتح الحاء المعجمة **(ما أطقت)** ذلك لأنه لا يكون إلا عن إمعان نظر من الواصف للذي يريد وصفه كما قال **(لأني لم أكن أملأ عيني)** بصيغة المثنى أيضًا **(منه ولو متّ على تلك الحال)** العظيمة الشأن **(لرجوت أن أكون من أهل الجنة)** قال تعالى ﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْتُونَ مَآ ءَاتَواْ وَّقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ ﴿٦٠﴾﴾ [سورة المؤمنون] **(ثم ولينا أشياء ما أدري ما حالي فيها فإذا أنا مت فلا تصحبني نائحة)** وهي الرافعة للصوت بالبكاء مع تعداد الأوصاف كياجبلاه لأنها ملعونة في السنة ولا ينبغي صحبتها والنياحة حرام **(ولا نار)** وذلك للتفاؤل بالنجاة منها وكراهة لصحبتها للميت كما جاء في الحديث **(فإذا دفنتموني فشنوا علي التراب شنًا)** فيه استحباب صب التراب في القبر فإنه لا يقعد عليه **(ثم أقيموا عند)** وفي نسخة «حول» **(قبري قدر ما تنحر جزور)** المذبوح من الإبل خاصة وسواء كان ذكرًا أم أنثى وجمعه جزر كرسول ورسل **(ويقسم لحمها حتى أستأنس بكم)** أي كي أستأنس بكم **(وأنظر ماذا أراجع به رسل ربي)** أي من فتاني القبر. وفي هذه الجملة من الفوائد: إثبات

رواه مسلم.

قوله: «شُنُّوا»: روي بالشين المعجمة وبالمهملة، أي: صُبُّوهُ قليلاً قليلاً.

٩٦ - باب وداع الصاحب ووصيته عند فراقه لسفر وغيره والدعاء له وطلب الدعاء منه

قالَ اللّهُ تعالى ﴿وَوَصَّىٰ بِهَآ إِبۡرَٰهِـۧمُ بَنِيهِ وَيَعۡقُوبُۖ يَٰبَنِيَّ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصۡطَفَىٰ لَكُمُ ٱلدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ﴿١٣٢﴾ أَمۡ كُنتُمۡ شُهَدَآءَ

فتنة القبر وسؤال الملكين وهو مذهب أهل الحق، واستحباب المكث عند القبر بعد الدفن لحظة نحو ما ذكر لما ذكر. وفيه أن الميت يسمع حينئذ من حول القبر (**رواه مسلم. قوله «شنوا» روي بالشين المعجمة وبالمهملة أي صبوه قليلاً قليلاً**) وقيل بالمهملة الصب في سهوته وبالمعجمة التفريق.

تنبيه: الترجمة معقودة للتبشير والتهنئة بالخير، والذي أورده المصنف إنما هو في الشطر الأول لا في الثاني.

٩٦ - باب وداع

بكسر الواو أي موادعة (**الصاحب ووصيته عند فراقه**) أي بما يتواصى به من البرّ والتقوى (**لسفر وغيره والدعاء له وطلب الدعاء منه قال الله تعالى** ﴿وَوَصَّىٰ بِهَآ﴾) أي بالملة وكلمة الإخلاص (﴿إِبۡرَٰهِـۧمُ بَنِيهِ وَيَعۡقُوبُۖ﴾) أي وصى هو أيضًا بنيه، أي وصى يعقوب بنيه (﴿يَٰبَنِيَّ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصۡطَفَىٰ لَكُمُ ٱلدِّينَ﴾) أي دين الإسلام (﴿فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ﴿١٣٢﴾﴾) أي دوموا على الإسلام حتى لا يصادفكم الموت إلا عليه (﴿أَمۡ كُنتُمۡ شُهَدَآءَ﴾) أم منقطعة أي بل كنتم والهمزة للإنكار أي ما كنتم حاضرين وهذا رد لليهود حيث قالوا للنبي ﷺ: ألست تعلم أن يعقوب يوم مات

إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ ٱلْمَوْتُ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِنۢ بَعْدِى قَالُوا۟ نَعْبُدُ إِلَٰهَكَ وَإِلَٰهَ ءَابَآئِكَ إِبْرَٰهِـۧمَ وَإِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ إِلَٰهًا وَٰحِدًا وَنَحْنُ لَهُۥ مُسْلِمُونَ ﴿١٣٣﴾﴾ [سورة البقرة]. **وأما الأحاديث فمنها:**

٧١٠ - حَديثُ زيدِ بنِ أَرْقَمَ رضي اللَّهُ عنه الذي سبق في باب إكرام أَهْلِ بَيْتِ رسولِ اللَّهِ ﷺ قال: قامَ رسولُ اللَّهِ ﷺ فِينَا خَطِيبًا فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنى عَلَيْهِ وَوَعَظَ وَذَكَّرَ، ثُمَّ قال: أَمَّا بَعْدُ، أَلا أَيُّهَا النَّاسُ فَإِنَّمَا أَنا بَشَرٌ يُوشِكُ أَن يَأْتيَ رَسُولُ رَبّي فأُجيبَ، وَأَنا تَارِكٌ فيكُمْ ثَقَلَيْنِ: أَوَّلُهُمَا كتَابُ اللّهِ عَزَّ وجَلَّ فيهِ الهُدَى وَالنُّورُ، فَخُذُوا بِكِتَابِ اللَّهِ وَاسْتَمْسِكُوا بِهِ»

أوصى بنيه باليهودية (﴿إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ ٱلْمَوْتُ﴾) الظرف متعلق بشهداء، وهنا تم الكلام ثم ابتدأ بقوله (﴿إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ﴾) كأنه قال: اذكر إذ قال ذلك الوقت حتى لا تدّعي عليه اليهود (﴿مَا تَعْبُدُونَ مِنۢ بَعْدِى﴾) سؤال عن صفات المعبود (﴿قَالُوا۟ نَعْبُدُ إِلَٰهَكَ وَإِلَٰهَ ءَابَآئِكَ إِبْرَٰهِـۧمَ وَإِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ إِلَٰهًا وَٰحِدًا وَنَحْنُ لَهُۥ مُسْلِمُونَ ﴿١٣٣﴾﴾ **وأما الأحاديث**) النبوية (**فمنها**):

٧١٠ - (حديث زيد بن أرقم رضي الله عنه الذي سبق) مع شرحه (**في باب إكرام أهل بيت رسول الله ﷺ قال قام رسول الله ﷺ**) أي انتصب (**فينا خطيبًا**) وفيه طلب القيام حال الخطبة (**فحمد الله**) بأوصافه الثبوتية (**وأثنى عليه**) بتنزيهه عما لا يليق به من الأوصاف (**ووعظ وذكر ثم قال: أما بعد، ألا**) أداة استفتاح (**أيها الناس**) أي انتبهوا لسماع ما أقوله لفخامة شأنه، والفاء في قوله (**فإنما أنا بشر**) عاطفة على ذلك، وقوله (**يوشك**) أي يقرب (**أن يأتي رسول ربي**) أي بالانتقال من الدنيا (**فأجيب**) بالنصب (**وأنا تارك فيكم ثقلين**) قال النووي: «سميا به لعظمهما وكبير شأنهما وقيل لثقل العمل بهما»، قال تعالى ﴿إِنَّا سَنُلْقِى عَلَيْكَ قَوْلًا ثَقِيلًا ﴿٥﴾﴾ [سورة المزمل] (**أولهما كتاب الله عز وجل**) أي القرءان (**فيه الهدى والنور**) أي من ظلمات الجهالة والضلالة (**فخذوا بكتاب الله واستمسكوا به**)

فَحَثَّ عَلى كِتَاب اللّهِ، ورَغَّبَ فِيهِ، ثُمَّ قال: «وَأَهْلُ بَيْتي، أُذَكّرُكُمُ اللَّهَ في أَهْلِ بيتي». رواه مسلم. وَقَدْ سَبَقَ بطُولِهِ.

٧١١ - وعنْ أَبي سُلَيْمَانَ مَالكِ بْنِ الحُويْرِثِ رضي اللَّهُ عنه قال: أَتَيْنَا رسولَ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ شَبَبةٌ مُتَقَارِبُونَ فَأَقَمْنَا عِنْدَهُ عشْرينَ لَيْلَةً، وكانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ رَحِيمًا رفِيقًا، فَظَنَّ أَنَّا قَدِ اشْتَقْنَا أَهْلَنَا، فسَأَلَنَا عَمَّن تَرَكْنَا مِنْ أَهْلِنَا فَأَخْبَرْنَاهُ فقال: «ارْجِعُوا إِلى أَهْلِيْكُمْ فَأَقِيمُوا فِيهِمْ وَعلّموهُم وَمُرُوهُمْ، وَصَلُّوا صَلاةَ كَذا في حِينِ كَذَا، وَصَلاةَ كَذَا في حِينِ كَذَا، فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلاةُ فَلْيُؤَذِّن

المراد الدوام على ذلك وعدم الانفكاك عنه (**فحث**) أي حرض (**على كتاب الله**) أي على التمسك به والاعتصام بحبله (**ورغب فيه**) بذكر ما فيه من الثواب والدرجات في المآب (**ثم قال: وأهل بيتي**) أي والثاني من الثقلين أهل بيتي (**أذكركم الله في أهل بيتي**) بالوداد لهم ومناصرتهم والتمسك بمحبتهم (**رواه مسلم**).

٧١١ - (**وعن أبي سليمان مالك بن الحويرث**) بضم المهملة قدم على النبي ﷺ في شببة من قومه فعلمهم الصلاة توفي (**رضي الله عنه**) بالبصرة سنة أربع وتسعين (**قال: أتينا رسول الله** ﷺ) أي في وفد لنتعلم أحكام الدين (**ونحن شببة**) بفتح المعجمة والموحدتين جمع شاب ككاتب وكتبة (**متقاربون**) صفة لما قبله (**فأقمنا عنده عشرين ليلة**) نتعلم (**وكان رسول الله** ﷺ **رحيمًا رفيقًا فظنّ أنا قد اشتقنا**) قال في «المصباح»: الشوق إلى الشيء نزاع النفس إليه (**أهلنا**) على نزع الخافض (**فسألنا عمن تركنا من أهلنا فأخبرناه فقال: ارجعوا إلى أهليكم فأقيموا فيهم وعلموهم ومروهم**) استئناف كأنه قيل ماذا نعلمهم فقال مروهم بالطاعات كذا وكذا والأمر بها مستلزم للتعليم (**وصلوا صلاة كذا**) كناية عن مبهم من الصلوات الخمس (**في حين كذا**) كناية عن وقت تلك الصلاة المكنى عنها (**وصلاة كذا في حين كذا فإذا حضرت الصلاة فليؤذن**) يجوز تسكين لام الأمر

لَكُمْ أَحَدُكُمْ وَلْيَؤُمَّكُمْ أَكْبَرُكُم». متفقٌ عليه.

زاد البخاري في رِوايةٍ له: «وَصَلُّوا كمَا رَأَيتُمُوني أُصَلّي».

قوله: «رحيمًا رفيقًا» روي بفاءٍ وقافٍ وروي بقافين.

٧١٢ - وعنْ عُمَرَ بنِ الخطَّاب رضيَ اللّهُ عنه قال: اسْتَأْذَنْتُ النبيَّ ﷺ في الْعُمْرَةِ فَأَذِنَ وقال: «لا تنْسنَا يَا أُخيَّ مِن دُعَائِك»، فقالَ كَلِمَةً ما يَسُرُّني أَنَّ لي بهَا الدُّنْيَا.

وفي روايةٍ قال: «أَشْرِكْنَا يَا أُخَيَّ في دُعَائِكَ». رواه أَبو داود والترمذي وقال: حديث حسن صحيح.

بعد الفاء وكسرها هو الأصل (**لكم أحدكم**) أي الواحد منكم لأن القصد منه الإعلام بدخول الوقت فاستوى حصول ذلك من الكامل وغيره (**وليؤمكم أكبركم**) أي أسنكم وفي الحديث ما يدل على تساويهم في الأخذ عنه ﷺ ومدة الإقامة عنده فلم يبق إلا السن (**متفق عليه زاد البخاري في رواية له**) انفرد بها عن مسلم (**وصلوا كما رأيتموني أصلي قوله رحيمًا رفيقًا روي بفاء وقاف**) من الرفق لرفقه ﷺ بأمته وشفقته عليهم كما قال تعالى ﴿رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١٢٨﴾﴾ [سورة التوبة] (**وروي بقافين**).

٧١٢ - (**وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: استأذنت النبي ﷺ في العمرة**) أي سألته الإذن فيها، ففيه مزيد الأدب والوقوف عند أمره ﷺ حتى في أفعال البرّ (**فأذن**) لي (**وقال: لا تنسنا يا أخي من دعائك فقال كلمة**) أي قوله لا تنسنا يا أخي من دعائك (**ما يسرّني أن لي بها**) أي بدلها (**الدنيا**) لحقارتها وخستها بالنظر إلى ما أذن به هذا القول من رفعة عمر من الإعلام بعلو رتبته عند مولاه وأنه مما يجاب دعاؤه، وقوله يا أخي (**وفي رواية قال أشركنا**) أي اجعلنا شركاء لك (**يا أخيّ في دعائك. رواه أبو داود والترمذي وقال: حديث صحيح**) وفي الحديث غير ما تقدم من الفوائد مزيد تواضعه ﷺ والحث على سؤال الدعاء من سائر المسلمين وإن كان الطالب أشرف من المطلوب منه.

٧١٣ - وعن سالم بنِ عَبْدِ اللّهِ بنِ عُمَرَ أَنَّ عبدَ اللَّهِ بنَ عُمَرَ رضي اللَّهُ عنهما كَانَ يَقُولُ لِلرَّجُلِ إِذَا أَرَادَ سفَرًا: ادْنُ مِنّي أُوَدّعْكَ كَمَا كَانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يُودّعُنَا فيقُولُ: «أَسْتَوْدِعُ اللّهَ دِينَكَ وَأَمانَتَكَ وخَوَاتِيمَ عَمَلِكَ». رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح.

٧١٤ - وعنْ عبدِ اللّهِ بنِ يَزِيْدَ الخَطْمِيّ الصَّحَابيّ رضي اللَّهُ عنه قَالَ: كَانَ النَّبيُّ ﷺ إِذا أَرَادَ أَن يُوَدّعَ الجَيْشَ قالَ: «أَسْتَوْدِعُ اللَّهَ دِينَكُمْ وَأَمَانَتَكُم وَخَوَاتِيمَ أَعمَالِكُمْ». حديث صحيح، رواه أبو داود وغيره بإسناد صحيح.

٧١٣ - (**وعن سالم بن عبد الله بن عمر أن عبد الله بن عمر**) بن الخطاب أحد الفقهاء السبعة، وكان ثبتًا عابدًا ثقة من كبار التابعين خرّج عن الجميع (**رضي الله عنهما كان يقول للرجل إذا أراد سفرًا**) أي وتلبس به وبمقدماته (**ادن**) أي اقرب (**مني أودعك كما كان رسول الله ﷺ يودعنا**) وفيه كمال فضله ﷺ وتوديعه مع علو مقامه لأصحابه (**فيقول: أستودع الله دينك**) أي أودعه إياه. والسين لتأكيد ذلك وتحقيقه، وذكر الدين لأن السفر مظنة التساهل في أمره لمشقته ولذا رخص للمسافر في أمور من العبادات (**وأمانتك**) أي وما ائتمنت عليه من التكاليف الشرعية أو الحقوق الإنسانية (**وخواتيم عملك**) ذكره اهتمامًا بشأنه لأن المدار عليه (**رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح**).

٧١٤ - (**وعن عبد الله بن يزيد الخطمي الصحابي رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ إذا أراد أن يودع الجيش**) الجماعة الخارجين للقتال (**قال: أستودع الله دينكم وأمانتكم وخواتيم عملكم**) لعل في جمعه إيماء إلى إكثار الأعمال الصالحة عند الوفاة ليكون الختم بالكثير الطيب فأوصى بجمع ذلك لذلك، والله أعلم (**حديث صحيح رواه أبو داود وغيره**) وهو الحاكم في «المستدرك» (**بإسناد صحيح**).

٧١٥ - وعنْ أَنس رضي اللَّهُ عنه قال: جَاءَ رَجُلٌ إِلى النبيّ ﷺ فقال: يا رسُولَ اللَّهِ إِني أُرِيدُ سَفَرًا فَزَوّدْني، فَقَال: «زَوَّدَكَ اللّهُ التَّقْوَى» قال: زِدْني، قال: «وَغَفَرَ ذَنْبَكَ»، قال: زِدْني، قال: «وَيَسَّرَ لكَ الخيْرَ حَيْثُمَا كُنْتَ». رواه الترمذي وقال: حديث حسن.

٩٧ - باب الاستخارة والمشاورة

قال الله تعالى ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي ٱلْأَمْرِ ﴿١٥٩﴾﴾ [سورة ءال عمران]، وقال تعالى ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ ﴿٣٨﴾﴾ [سورة الشورى] أي: يَتَشَاوَرُون فِيهِ.

٧١٥ - (وعن أنس رضي الله عنه قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله إني أريد سفرًا فزودني) ففيه استحباب مجيء المسافر لأصحابه وسؤاله دعاءهم، وعلم ﷺ بقرينة حال السائل أن مراده الإمداد بالدعاء فلذا قال (فقال: زوّدك الله التقوى) قال تعالى ﴿وَتَزَوَّدُواْ فَإِنَّ خَيْرَ ٱلزَّادِ ٱلتَّقْوَىٰ ﴿١٩٧﴾﴾ [سورة البقرة] (قال زدني) أي من هذا الزاد (فقال: وغفر ذنبك) أي ما أسلفته من المخالفة (قال: زدني، قال: ويسر لك الخير) الديني والدنيوي (حيثما كنت) ما صلة أي في أيّ مكان كنت (رواه الترمذي وقال: حديث حسن).

٩٧ - باب الاستخارة

أي سؤال خير الأمرين والتوفيق له (والمشاورة) أي للغير عند إرادة شيء ما (قال الله تعالى ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي ٱلْأَمْرِ ﴿١٥٩﴾﴾) أي الذي تصح فيه المشاورة وذلك لتطييب قلوبهم.

(وقال الله تعالى ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ ﴿٣٨﴾﴾) شورى اسم مصدر اشتور أي ذو اشتوار (أي يتشاورون فيه) فدل الثناء بذلك في معرض المدحة أنه ممدوح محبوب.

٧١٦ - **وعن جابرٍ رضيَ اللَّهُ عنه قال: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا الاسْتِخَارَةَ في الأُمُورِ كلِّهَا كالسُّورَةِ مِنَ القُرْءانِ، يَقُولُ: «إذا هَمَّ أَحَدُكُم بالأَمر فلْيَركعْ ركعتَيْنِ مِنْ غَيْرِ الفريضَةِ ثم ليقُلْ: اللَّهُم إنّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ وأَسْتَقدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ وَأَسْأَلُكَ مِن فضْلِكَ العَظِيم، فإنَّكَ تَقْدِرُ ولا أَقْدِرُ وَتَعْلَمُ وَلا أَعْلَمُ وَأَنتَ علاَّمُ الغُيُوبِ. اللَّهُمَّ إن كنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هذا الأَمرَ خَيْرٌ لي في دِيني وَمَعَاشي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي» أَوْ قالَ: «عَاجِلِ أَمْرِي وَءاجِله**

٧١٦ - **(وعن جابر رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يعلمنا الاستخارة)** أي طلب الخيرة أي يعلمهم كيفيته من صلاة ودعاء **(في الأمور)** التي يريد الإقدام عليها مباحة كانت أو عبادة، لكن بالنسبة لإيقاع العبادة في ذلك الزمان الذي عزم عليه فيه لا لأصلها فإنه خير لا استخارة فيه **(كلها كالسورة من القرءان)** أي تعليمها كتعليم السورة **(يقول: إذا همّ أحدكم بالأمر)** الجائز فعلًا أو تركًا **(فليركع)** ندبًا **(ركعتين)** بيان لأقل ما تحصل به **(من غير الفريضة)** بيان للأكمل وإلا فيحصل فضلها بما إذا صلى فريضة أو راتبة ونوى بها الاستخارة **(ثم ليقل)** أي عقب فراغه من الصلاة مستقبل القبلة رافعًا يديه بعد الحمد والصلاة على النبي ﷺ إذ هما سنتان في كل دعاء **(اللّهم إني أستخيرك بعلمك)** أي أسألك أن تشرح صدري لخير الأمرين **(وأستقدرك بقدرتك)** أي أسأل منك أن تقدرني على خير الأمرين **(وأسألك من فضلك العظيم فإنك تقدر)** على كل ممكن تعلقت به إرادتك **(ولا أقدر وتعلم)** كل شيء كلي وجزئي وممكن وغيره **(ولا أعلم)** أي شيئًا من ذلك إلا ما علَّمتني **(وأنت علام الغيوب)** لا يشذّ عن علمك منها شيء ولا يحيط أحد من خلقك منها بشيء إلا ما علمته باطلاع على جزئياتها **(اللّهم إن كنت تعلم أن هذا الأمر)** أي الذي عزمت عليه **(خير لي في ديني ومعاشي)** بأن لا يترتب عليه نقص ديني ولا دنيوي **(وعاقبة أمري، أو)** شك من الراوي **(قال: عاجل أمري وءاجله)** هذا إطناب لشمول ديني ومعاشي لذلك

فاقْدُرْهُ لي وَيَسِّرْهُ لي ثمَّ بَارِكْ لي فِيهِ، وَإِن كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هذَا الأَمْرَ شرٌّ لي في دِيني ومَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمرِي» أَو قال: «عَاجِلِ أَمري وَءاجِلِهِ فاصْرِفْهُ عَنِي وَاصْرِفني عَنْهُ، وَاقدُرْ لي الخَيْرَ حَيْثُ كانَ ثُمَّ رَضّني بِهِ» قال: «ويسمّي حاجتَه». رواه البخاري.

٩٨ - باب استحباب الذهاب إلى العيد وعيادة المريض والحج والغزو والجنازة ونحوها من طريق والرجوع من طريق ءاخر لتكثير مواضع العبادة

(**فاقدره**) قال القاضي عياض: بالكسر والضم في الدال أي اقض به وهيئه (**لي ويسره لي**) إذ الإقدار قد يكون نوع مشقة (**ثم**) إذا حصل لي (**بارك لي فيه**) بنموه ونمو ءاثاره وسلامتها من جميع القواطع (**وإن كنت تعلم أن هذا الأمر شرّ لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري أو قال: عاجل أمري وءاجله فاصرفه عني واصرفني عنه**) صرح به للمبالغة والتأكيد لأنه يلزم من صرفه عنك صرفك عنه وعكسه، ويصح كونه تأسيسًا بأن يراد باصرفه عني لا تقدرني عليه وباصرفني عنه لا تبق في باطني اشتغالا به (**واقدر لي الخير**) أي ما فيه ثواب ورضا منك على فاعله (**حيث كان**) أي أقدرني على فعله في أيّ مكان وأي زمان حصل (**ثم رضني به**) حتى أندرج في سلك الراضين الممدوحين بقولك ﴿رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ ﴿١١٩﴾﴾ [سورة المائدة] وجاء في رواية النسائي ثم أرضني بقضائك (**قال ويسمي**) أي فليقل ذلك مسميًا (**حاجته**) فيقول اللّهم إن كنت تعلم أن حجي في هذا العام مثلًا (**رواه البخاري**) ورواه أبو داود في الصلاة، وكذا الترمذي.

٩٨ - باب استحباب الذهاب إلى العيد وعيادة المريض والحج

فقد ذهب ﷺ في صعوده إلى عرفة من طريق ضب وفي رجوعه منها من طريق المأزمين (**والغزو والجنازة ونحوها**) كالسعي إلى الجمعة والجماعة (**من طريق والرجوع من طريق ءاخر لتكثير مواضع العبادة**) علة

٧١٧ - عن جابرٍ رضيَ اللّهُ عنه قال: كانَ النبيُّ ﷺ إِذا كَانَ يَوْمُ عِيدٍ خَالَفَ الطَّرِيقَ. رواه البخاري.

قوله: «خالف الطريق»: يعني ذهب في طريق ورجع في طريق ءاخر.

٧١٨ - وعنِ ابنِ عُمَرَ رضيَ الله عنهما أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ كانَ يَخْرُجُ مِن طَرِيقِ الشَّجَرَةِ وَيَدْخلُ مِن طَرِيقِ المُعَرَّسِ، وإِذَا دَخَلَ مَكَّةَ دَخَلَ مِنَ الثَّنِية العُليا وَيَخْرُجُ مِنَ الثَّنِيَّةِ السُّفْلى. متفقٌ عليه.

للتخالف فيما ذكر. وهو أحد الأقوال في مخالفته ﷺ بين الطريقين في الذهاب إلى العيد.

٧١٧ - (**وعن جابر رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ إذا كان يوم العيد خالف الطريق**) أي في خروجه إلى الصلاة ورجوعه منها (**رواه البخاري**. **قوله خالف الطريق: يعني ذهب في طريق ورجع في طريق ءاخر**) ويسن أن يجعل الطويل للذهاب حيث لم يخش فوت نحو جماعة ليكثر الثواب، والقصير للرجوع لأنه لا ثواب فيه عن جمع أو ثوابه أقل أو لشهادة الطريقين له أي لفظًا يوم القيامة أو لإشاعة ذكر الله فيهما أو لتصدّقه على فقرائهما وإنما ندب ذلك حتى لمن لم يشاركه في شيء مما ذكر كما تقرر تأسيًا به ﷺ كالرمل والاضطباع.

٧١٨ - (**وعن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ كان يخرج**) أي من المدينة (**من طريق الشجرة**) قال السمهودي في «الخلاصة»: يضاف إليها مسجد ذي الحليفة (**ويدخل من طريق المعرس**) قال النووي: «هو موضع معروف بقرب المدينة» (**وإذا دخل مكة**) أيّ دخول (**دخل من الثنية العليا**) أي من الحجون الثاني (**ويخرج من الثنية**) الطريق الضيقة بين الجبلين (**السفلى**) هي المسماة بالشبيكة، وحكمة ذلك الذهاب من طريق والعود من أخرى لما ذكر من الحكم، وخصت العليا بالدخول لقصد الداخل موضعًا عالي المقدار والخارج عكسه.

٩٩ - باب استحباب تقديم اليمين في كل ما هو من باب التكريم

كالوضوءِ وَالغُسْلِ والتَّيَمُّم ولُبس الثَّوْبِ والنَّعْلِ والخُفّ والسراوِيلِ ودخولِ المسجدِ، والسّوَاكِ والاكْتحَالِ وتقليم الأَظْفَارِ وقصّ الشَّارِبِ ونَتْفِ الإِبْط وحلقِ الرَّأْسِ والسلامِ منَ الصلاةِ والأَكل والشربِ

٩٩ - باب استحباب تقديم اليمين في كل ما هو من باب التكريم

لكرامتها (**كالوضوء**) فيقدم السليم اليمنى من يديه ورجليه وغيره من نحو أقطع الأيمن مطلقًا من جبينه وخديه وطرفي رأسه وأذنيه ويديه ورجليه (**والغسل**) فيقدم الجانب الأيمن المقبل منه والمدبر على الجانب الأيسر كذلك، بخلاف غسل الميت فيغسل منه الجانب المقبل ثم الأيسر كذلك، ثم يحرفه على جنبه الأيسر ويغسل الجانب المدبر، ثم يحرفه على جنبه الأيمن فيغسل الجانب الأيسر منه. وفارق الحيّ الميت فيما ذكر بعسر غسل جانبي اليمين معًا بالنسبة للميت وسهولته في الحي (**والتيمم**) وهو كالوضوء (**ولبس الثوب**) فيدخل كمه الأيمن قبل الأيسر (**والنعل والخف والسراويل**) فيدخل الرجل اليمنى قبل اليسرى (**ودخول المسجد**) فينزع الرجل اليسرى من النعل أوّلا ويجعلها على ظهرها ثم اليمنى فيقدمها إلى المسجد ثم اليسرى (**والسواك**) فيبدأ بجانب الفم الأيمن ويكون إمساك السواك باليد اليمنى (**والاكتحال**) فيبدأ باليمنى ثلاثًا ثم باليسرى (**وتقليم الأظفار وقص الشارب**) الشعر النابت على الشفة العليا سمي بذلك لأنه يلقى الماء حين الشرب (**وحلق الرأس**) ظاهر عمومه ولو في غير نسك فيسن البدء باليمين (**والسلام من الصلاة والأكل**) فيأكل باليمين (**والشرب**) وهو إدخال المائع إلى الجوف فيأخذ

والـمُصافَحة واسْتلام الـحجرِ الأَسود والـخروجِ من الـخَلاءِ والأَخذ والعطَاءِ، وغير ذلك مما هو في معناهُ. وَيُسْتَحبُّ تقديم اليسار في ضِدّ ذلكَ كالامتِخَاطِ والبُصاقِ عن اليسارِ ودُخولِ الخَلاءِ والخروجِ من المسجِدِ وَخَلْعِ الخُفّ والنَّعْلِ والسراويل والثوب والاسْتِنْجاءِ وفعل المُسْتَقْذَرات وأَشباه ذلك.

قال الله تعالى ﴿فَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَٰبَهُۥ بِيَمِينِهِۦ فَيَقُولُ هَآؤُمُ ٱقْرَءُوا۟ كِتَٰبِيَهْ ﴿١٩﴾﴾ [سورة الحاقّة] **الآيات، وقال تعالى** ﴿فَأَصْحَٰبُ ٱلْمَيْمَنَةِ مَآ أَصْحَٰبُ ٱلْمَيْمَنَةِ ﴿٨﴾ وَأَصْحَٰبُ ٱلْمَشْـَٔمَةِ مَآ أَصْحَٰبُ ٱلْمَشْـَٔمَةِ ﴿٩﴾﴾ [سورة الواقِعَة].

بيده اليمنى إن كان الشرب بها (**والمصافحة واستلام الحجر الأسود والخروج من الخلاء**) أي المحل الذي أراده لقضاء الحاجة من خلاء أو فضاء (**والأخذ والعطاء**) أي الإعطاء فيستحب كون كل من المناولة إعطاء وأخذًا باليمنى (**وغير ذلك**) أي ما ذكر (**مما هو في معناه**) من باب التكريم (**ويستحب تقديم اليسرى في ضد ذلك**) أي المذكور مما هو من باب الإهانة لاستقذارها (**كالامتخاط والبصاق**) بضم الباء (**عن اليسار**) أي كائنين من جهته (**ودخول الخلاء**) أي المحل المراد لقضاء الحاجة (**والخروج من المسجد**) فيخرج اليسرى منه ويضعها على ظهر النعل ثم اليمنى ويلبسها أوَّلا ثم يلبس اليسرى (**وخلع الخفّ والنعل والسراويل والثوب**) وذلك لأن بقاء العضو في الثوب كرامة واليمنى أحق بها (**والاستنجاء**) بالحجر أو الماء (**وفعل المستقذرات**) كإزالة الأوساخ من نحو بدنه فليكن باليسرى (**وأشباه ذلك قال الله تعالى** ﴿فَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَٰبَهُۥ بِيَمِينِهِۦ﴾) وهم جميع المؤمنين ولو عاصيًا (﴿فَيَقُولُ هَآؤُمُ ٱقْرَءُوا۟ كِتَٰبِيَهْ ﴿١٩﴾﴾) ومعنى هاؤم خذوا (**الآيات وقال تعالى** ﴿فَأَصْحَٰبُ ٱلْمَيْمَنَةِ﴾) هم الذين عن يمين العرش (﴿مَآ أَصْحَٰبُ ٱلْمَيْمَنَةِ ﴿٨﴾﴾) أي ما أسعدهم وأعظم ما يجازون به (﴿وَأَصْحَٰبُ ٱلْمَشْـَٔمَةِ﴾) يقابل الميمنة بالمعاني (﴿مَآ أَصْحَٰبُ ٱلْمَشْـَٔمَةِ ﴿٩﴾﴾) أي ما أشقاهم وأشد عذابهم.

٧١٩ - وعنْ عائشةَ رضي اللَّهُ عنها قالَتْ: كَانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يُعْجِبُهُ التَّيمُّنُ في شَأْنِهِ كُلِه: في طُهُورِهِ وَتَرَجُّلِهِ وَتَنَعُّله. متفقٌ عليه.

٧٢٠ - وعنها رَضِيَ اللَّهُ عَنْها قالتْ: كانَتْ يَدُ رسولِ الله ﷺ اليُمْنى لِطُهُورِهِ وطَعَامِه، وَكَانَت اليُسْرَى لِخَلائِهِ وَمَا كَانَ منْ أَذًى. حديث صحيح، رواه أَبو داود وغيره بإسناد صحيح.

٧٢١ - وعن أُم عَطِيَّةَ رضي اللَّهُ عنها أَنَّ النبيَّ ﷺ قالَ لَهُنَّ في غَسْلِ ابْنَتِهِ زَيْنَبَ رضي اللَّهُ عنها: «ابْدَأْنَ بِمَيَامِنِهَا ومَواضِعِ الوُضُوءِ مِنْها».

٧١٩ - (**وعن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ يعجبه التيمن**) قال الحافظ ابن حجر: «أي الابتداء باليمين» (**في شأنه**) أي في حاله المهتم به شرعًا (**كله في طهوره**) وهو بضم الطاء المهملة استعمال الماء للتطهر وبفتحها الماء المتطهر به (**وترجله**) بتشديد الجيم أي تسريحه شعر رأسه (**وتنعله**) أي إدخاله رجليه في النعل (**متفق عليه**).

٧٢٠ - (**وعنها رضي الله عنها قالت: كانت يد رسول الله ﷺ اليمنى لطهوره**) بالضم (**وطعامه**) أي تناوله (**وكانت**) أثبتت التاء تفننًا في التعبير لفصاحتها يده (**اليسرى لخلائه**) أي لما فيه من استنجاء وتناول أحجار وإزالة أقذار (**وما كان من أذى**) بالتنوين كتنحية نحو بصاق ومخاط ومنه تنحية نحو قمل (**حديث صحيح رواه أبو داود**) في «سننه» (**بإسناد صحيح**).

٧٢١ - (**وعن أم عطية**) اسمها نسيبة بالتصغير بنت كعب، وكانت تغسل الميتات في عهد رسول الله ﷺ (**رضي الله عنها أن النبيّ ﷺ قال لهن في غسل ابنته زينب رضي الله عنها ابدأن**) بصيغة أمر خطاب جماعة النسوة والخطاب لأم عطية ومن معها من الغاسلات والمعينات عليه بنحو الصبّ والأمر للندب (**بميامنها**) جمع ميمنة، ففيه استحباب التيامن في غسل الميت كاستحبابه في غسل الحيّ (**ومواضع الوضوء منها**)

متفقٌ عليه.

٧٢٢ - وعنْ أَبي هُرَيْرَةَ رضيَ اللَّهُ عنه أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قال: «إِذا انْتَعَلَ أَحدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ باليُمْنى وَإِذا نَزَع فَلْيَبْدَأْ بِالشِمالِ، لِتَكُنِ اليُمْنى أَوَّلَهُما يُنْعَلُ وءاخرَهُمَا يُنْزَعُ». متفقٌ عليه.

٧٢٣ - وعنْ حَفْصَةَ رضي اللَّهُ عنها أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ كان يَجْعَلُ يَمينَهُ لِطَعَامِهِ وَشَرَابِهِ وثيابِهِ، وَيَجْعَلُ يَسارَهُ لِما سِوى ذلكَ. رواه أَبو داود وغيره.

٧٢٤ - وعنْ أَبي هُرَيْرَةَ رضي اللَّهُ عنه أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قال: «إِذا

لشرف أعضاء الوضوء على باقي البدن (**متفق عليه**) وهو قطعة من حديث طويل.

٧٢٢ - (**وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: إذا انتعل أحدكم**) أي أراد أحدكم يا معشر الأمة الانتعال (**فليبدأ باليمنى**) في إدخال النعل لأنه كرامة وهي أحق بها (**وإذا نزع**) أي أراد النزع لها (**فليبدأ بالشمال**) لأن بقاء الرجل في النعل كرامة وتقدم أنها أحق بها (**لتكن**) الرجل (**اليمنى أولهما**) بالنصب ظرف لقوله (**ينعل**) خبر تكون (**وءاخرهما**) بالنصب ظرف لقوله (**ينزع متفق عليه**).

٧٢٣ - (**وعن حفصة**) أم المؤمنين (**رضي الله عنها**) وهي بنت عمر بن الخطاب العدوية من المهاجرات تزوّجها النبيّ ﷺ عند أكثر العلماء سنة اثنتين من الهجرة بعد عائشة وطلقها ثم راجعها بأمر جبريل له بذلك وقال له إنها صوّامة قوّامة وإنها زوجك في الجنة توفيت حين بايع الحسن معاوية سنة إحدى وأربعين (**أن رسول الله ﷺ كان يجعل يمينه لطعامه وشرابه**) فيوصل بها الطعام والشراب إلى فيه (**وثيابه**) فيدخل اليد اليمنى في القميص والرجل اليمنى في السروال قبل اليسرى (**ويجعل يساره لما سوى ذلك**) أي سوى ما ذكر (**رواه أبو داود وغيره**) والترمذي.

٧٢٤ - (**وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: إذا**

لَبِسْتُمْ وَإِذا تَوَضَّأْتُم فَابْدءُوا بِأَيَامِنِكُمْ». حديث صحيح، رواه أَبو داود والترمذي بإسناد صحيح.

٧٢٥ - وعنْ أَنَسٍ رضي اللَّهُ عنه أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ أَتى مِنًى فَأَتَى الجَمْرةَ فَرماهَا، ثُمَّ أَتَى مَنْزِلهُ بِمنًى ونحَرَ ثُمَّ قال لِلحلاَّقِ: «خُذْ» وَأَشَارَ إِلى جَانِبِه الأَيْمنِ ثُمَّ الأَيْسَرِ ثُمَّ جعَلَ يُعطِيهِ النَّاسَ. متفقٌ عليه.

وفي روايةٍ: لمَّا رمى الجَمْرةَ ونَحَر نُسُكَهُ وَحَلَقَ: نَاوَل الحلاَّقَ شِقَّهُ الأَيْمنَ فحَلَقَه، ثمَّ دعَا أَبَا طَلحَة الأَنْصَارِيَّ

لبستم) أي أردتم اللبس **(وإذا توضأتم)** أي أردتم أعماله **(فابدءوا بأيامنكم)** جمع أيمن وهو خلاف الأيسر **(حديث صحيح رواه أبو داود والترمذي بإسناد صحيح)** ورواه ابن حبان.

٧٢٥ - (وعن أنس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ أتى منى) بالصرف وتركه باعتبار البقعة والمكان **(فأتى الجمرة)** والمعهودة هي جمرة العقبة **(فرماها، ثم أتى منزله بمنى)** وهو ما بين مسجد الخيف ومحل النحر المشهور **(ونحر ثم قال للحلاق)** واسمه معمر بن عبد الله العدوي **(خذ)** أي الرأس لحلقه **(وأشار إلى جانبه)** أي جانب الرأس **(الأيمن)** ففيه البدء بيمين المحلوق وهو شق رأسه **(ثم الأيسر ثم جعل)** أي النبي ﷺ **(يعطيه)** أي بعضه لما يأتي فيه أيضًا **(الناس)** ليكون بركة باقية بين أظهرهم وليذكروه ﷺ كلما رأوا ذلك فإنه أشار لهم في هذه الحجة مرارًا إلى قرب أجله بقوله «لعلكم لا تلقوني بعد عامكم هذا» قال ابن علان «وقد أدركت شعرة تزار اتفق الخلق من السلف على أنها من شعره ﷺ، وقد فقدت لما سرق بيت صاحبها» **(متفق عليه)** ورواه أبو داود والترمذي والنسائي.

(وفي رواية) عند مسلم **(لما رمى الجمرة ونحر نسكه)** أي هديه الذي ساقه معه **(وحلق)** أي بعد نحره **(ناول الحلاق شقه الأيمن فحلقه، ثم دعا أبا طلحة الأنصاري)** واسمه زيد بن سهل زوج أم أنس بن مالك

فَأَعطَاهُ إِيَّاهُ، ثُمَّ نَاوَلَهُ الشِقَّ الأَيْسَرَ فقال: «احْلِقْ» فَحلَقَهُ فَأَعْطَاهُ أَبا طَلْحَةَ فقال: «اقسِمْهُ بيْنَ النَّاس».

(**فأعطاه إياه**) لأنه كان له ﷺ مزيد خصوصية ومحبة به وبأهله ليست لغيرهم من الأنصار ولا لكثير من المهاجرين (**ثم**) أي بعد أن ناول أبا طلحة (**ناوله**) أي الحلاق (**الأيسر، فقال احلق، فحلقه فأعطاه أبا طلحة، فقال اقسمه بين الناس**).

٢ - كتاب أدب الطعام

١٠٠ - باب التسمية في أوله والحمد في ءاخره

٧٢٦ - عنْ عُمَرَ بنِ أَبي سلَمَةَ رضي اللَّهُ عنهما قال: قال لي رسولُ اللَّهِ ﷺ: «سَمِّ اللّهَ وكُلْ بِيمِينِكَ وكُلْ مِمَّا يَلِيكَ». متفقٌ عليه.

٧٢٧ - وعنْ عَائشةَ رضي اللَّهُ عنها قالَتْ: قالَ رَسولُ الله ﷺ: «إِذا أَكلَ أَحَدُكُمْ فَليَذْكُرِ اسْمَ اللّهِ تعَالى، فإِن نسِيَ أَن يَذْكُرَ اسْمَ اللّهِ تَعَالَى في أَوَّلِهِ فَلْيَقُلْ: بِسْمِ اللّهِ أَوَّلَهُ وَءاخِرَهُ». رواه أَبو داود، والترمذي وقال: حديث حسن صحيح.

٢ - كتاب أدب الطعام

المراد منه ما يقابل الشراب وإلا فيطلق لغة على كل ما يساغ فيدخل فيه الشراب كما في «المصباح».

١٠٠ - باب التسمية في أوله أي عند استعماله والحمد في ءاخره

٧٢٦ - **(عن عمر بن أبي سلمة)** ربيب رسول الله ﷺ من أم سلمة **(رضي الله عنهما قال: قال لي رسول الله ﷺ: سمّ الله)** أي اذكر اسم الله **(وكل بيمينك وكل مما يليك)** أي إذا كان الطعام لونًا واحدًا، فإن كان ألوانًا جاز الأكل من جميع الجوانب **(متفق عليه)**، ورواه النسائي وابن ماجه.

٧٢٧ - **(وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ إذا أكل أحدكم)** أي شرع **(فليذكر اسم الله تعالى)** بأن يقول بسم الله الرحمٰن الرحيم **(فإن نسي أن يذكر اسم الله تعالى في)** أي عند **(أوله فليقل)** ندبًا **(بسم الله)** أي ءاكل **(أوله وءاخره)** المراد بهما ما يشمل سائر الأجزاء ونصبهما على نزع الخافض.

(رواه أبو داود والترمذي وقال: حديث حسن صحيح) ورواه الحاكم في «المستدرك».

٧٢٨ - وعن جابرٍ رضيَ اللَّهُ عنه قال: سَمِعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «إذا دَخَلَ الرَّجُلُ بيْتَهُ فَذَكَرَ اللّهَ تعالى عَنْد دُخُولِهِ وعِنْدَ طَعامِهِ قال الشَّيْطانُ: لا مَبِيتَ لَكُم ولا عَشَاءَ، وإذا دخَل وَلَمْ يَذكُرِ اللّهَ تَعَالى عِنْد دخُولِهِ قال الشَّيْطَانُ: أَدْركتُمُ المبيتَ، وإذا لَم يَذْكُرِ اللّهَ تَعَالى عِنْد طَعامِهِ قال: أَدْرَكْتُمُ المبيتَ والعَشاءَ». رواه مسلم.

٧٢٩ - وعنْ حُذَيْفَةَ رضيَ اللّهُ عنه قال: كنَّا إذا حضَرْنَا معَ رسولِ اللَّهِ ﷺ طَعَامًا لَم نَضَعْ أَيدِيَنَا حتَّى يَبْدأَ رسولُ اللَّهِ ﷺ فَيَضَعَ يدَه، وَإِنَّا حَضَرْنَا معهُ مرَّةً طَعامًا فجاءَت جارِيَةٌ كأَنَّهَا تُدْفَعُ،

٧٢٨ - (**وعن جابر رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: إذا دخل الرجل**) ذكر لأنه الأشرف، وإلا فالمرأة في جميع ما ذكر في الحديث مثله (**بيته**) أي منزله ولو كان خيمة (**فذكر الله تعالى**) أي اسمه بأن قال بسم الله (**عند دخوله**) يحتمل أن يراد عند إرادة الدخول، ويحتمل عند نفس الدخول الذي ابتداؤه الولوج في المنزل (**وعند طعامه**) أي تناوله له (**قال الشيطان**) قال النووي: «معناه قال الشيطان لإخوانه وأعوانه ورفقته» (**لا مبيت لكم ولا عشاء وإذا دخل ولم يذكر الله تعالى عند دخوله قال الشيطان: أدركتم المبيت وإذا لم يذكر اسم الله عند طعامه**) أي تركه كذلك عند الطعام أيضًا (**قال**) أي الشيطان لأعوانه (**أدركتم المبيت**) أي مكان البيات (**والعشاء. رواه مسلم**) ورواه أبو داود والترمذي والنسائي.

٧٢٩ - (**وعن حذيفة رضي الله عنه قال: كنا إذا حضرنا مع رسول الله ﷺ طعامًا**) التنوين فيه للشيوع فيشمل القليل والكثير والحقير والجليل (**لم نضع أيدينا**) أي فيه (**حتى يبدأ رسول الله ﷺ فيضع يده**) وذلك تأدب معه ﷺ وقد قال تعالى ﴿لَا تُقَدِّمُوا۟ بَيْنَ يَدَىِ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ۝١﴾ [سورة الحجرات] وعمومه متناول لذلك (**وإنا حضرنا معه مرّة طعامًا فجاءت جارية**) يحتمل أن يكون المراد منها الشابة من الحرائر (**كأنها تدفع**) قال النووي: «يعني

فَذَهَبتْ لِتَضَعَ يَدهَا في الطَّعَامِ فَأَخَذَ رسولُ اللَّهِ ﷺ بِيدِهَا، ثُمَّ جاء أَعْرَابيٌّ كأَنَّمَا يُدْفَعُ فَأَخَذَ بِيدِهِ فقال رسولُ اللّه ﷺ: «إِنَّ الشَّيْطانَ يَسْتَحِلُّ الطَّعامَ أَن لا يُذْكَرَ اسمُ اللّهِ تَعَالى عليه، وَإِنَّهُ جاءَ بهذهِ الجارِيةِ لِيَسْتَحِلَّ بهَا فأَخَذتُ بِيدِها، فَجَاءَ بهذا الأَعْرَابيِّ لِيَسْتَحِلَّ بِهِ فَأَخَذْتُ بِيدِهِ، والَّذِي نَفسي بِيَدِه إِنَّ يدَه في يَدي مَعَ يَدِهِمَا» ثُمَّ ذَكَر اسمَ اللّهِ تَعالى وأَكَلَ. رواه مسلم.

٧٣٠ - وعنْ أُمَيَّةَ بنِ مَخْشِيٍّ الصَّحابيّ رضيَ اللَّهُ عنه قال: كان رسُولُ اللّهِ ﷺ جالِسًا ورَجُلٌ يأْكُلُ فَلَمْ يُسمّ اللّهَ حَتَّى لَمْ يَبْقَ مِن طَعَامِهِ إلا لُقْمةٌ، فَلَمَّا رَفَعهَا إِلى فِيهِ قال:

لشدة سرعتها» (**فذهبت لتضع يدها في الطعام**) أي قبل وضعه ﷺ يده فيه (**فأخذ رسول الله ﷺ بيدها**) منحيًا لها عن الطعام لئلا يتوصل الشيطان بيدها إليه (**ثم جاء أعرابيّ**) ساكن البادية (**كأنما يدفع فأخذه بيده، فقال رسول الله ﷺ إن الشيطان**) يحتمل أن تكون أل جنسية فيشمل كل الشياطين (**يستحل الطعام**) قال النووي: «أي يتمكن من أكله، ومعناه أنه يتمكن من أكل الطعام إذا شرع فيه إنسان بغير ذكر الله تعالى» وقوله (**أن لا يذكر اسم الله تعالى عليه**) علة استحلاله والجار قبلها أي بأن لا يذكر اسم الله عليه (**وإنه جاء بهذه الجارية ليستحل بها فأخذت بيدها**) منعًا له مما أراد (**فجاء بهذا الأعرابيّ ليستحل به فأخذت بيده**) لذلك (**والذي نفسي بيده**) أي بقدرته. وفيه استحباب القسم لتأكيد الأمر عند السامع (**إن يده**) أي الشيطان (**في يديّ**) بتشديد التحتية (**مع يدهما ثم ذكر**) أي النبي ﷺ (**اسم الله تعالى وأكل. رواه مسلم**) ورواه أبو داود والنسائي أيضًا.

٧٣٠ - (**وعن أمية**) بضم الهمزة (**ابن مخشي**) بفتح الميم (**الصحابي**) وصفه بذلك (**رضي الله عنه**) لخفاء صحبته على غير أهل الحديث وهو خزاعي بصري يكنى أبا عبد الله (**قال: كان رسول الله ﷺ جالسًا ورجل يأكل فلم يسمّ الله حتى لم يبق من طعامه إلا لقمة فلما رفعها إلى فيه قال:**

بِسم اللّهِ أَوَّلَهُ وَءاخِرَهُ، فَضَحِكَ النَّبيُّ ﷺ ثم قال: «مَا زَالَ الشَّيْطَانُ يَأْكُلُ مَعَهُ فَلمَّا ذَكَر اسمَ اللّهِ اسْتَقَاءَ مَا في بَطنِهِ». رواه أَبو داود والنَّسائي.

٧٣١ - وعنْ عائشةَ رضيَ اللَّهُ عنها قالَتْ: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ طَعَامًا في سِتَّةٍ مِنْ أَصحَابِهِ، فَجَاءَ أَعْرَابيٌّ فَأَكَلهُ بِلُقْمَتَيْنِ فقال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَا إِنَّهُ لوْ سَمَّى لكَفَاكُمْ». رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٧٣٢ - وعنْ أَبي أُمَامَةَ رضيَ اللَّهُ عنه أَنَّ النبيَّ ﷺ كانَ إِذا رَفَعَ مَائِدَتَهُ قال: «الحَمْدُ لِلّهِ كَثِيرًا طَيِبًا

بسم الله) يكتب بإثبات الألف كما نبه عليه النووي في «شرح مسلم»، ولا يحذف إلا من جملة البسملة تخفيفًا لكثرة استعمالها (**أوله وءاخره**) أي فيهما والمراد جميع أجزاء الطعام (**فضحك النبيّ ﷺ ثم**) أي بعد ضحكه (**قال: ما زال الشيطان يأكل معه**) أي في دوام تناوله الطعام تاركًا التسمية فيه (**فلما ذكر اسم الله استقاء ما في بطنه**) قال العلماء: إنما لم يجب غسل الإناء مع أن القيء نجس منجس لأن الخبر ليس أن تقيأه يكون داخله فيجوز أن يكون خارجه ولا تجب الطهارة من المشكوك فيه (**رواه أبو داود والنسائي**).

٧٣١ - (**وعن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ يأكل طعامًا في**) أي مع (**ستة من أصحابه، فجاء**) أي بعد تركهم لذلك الطعام وانقطاع نسبة ذكرهم اسم الله عند تناوله عنه (**أعرابيّ فأكله بلقمتين**) الباء بمعنى في (**فقال رسول الله ﷺ أما إنه**) أي الأعرابيّ (**لو سمى لكفاكم**) أي معه بأن يبارك فيه فتأكلون ويأكل ويكفي الجميع لكن بترك التسمية عليه نزعت منه البركة حتى أكل في لقمتين (**رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح**).

٧٣٢ - (**وعن أبي أمامة رضي الله عنه أن النبيّ ﷺ كان إذا رفع مائدته قال: الحمد لله حمدًا**) بالنصب مفعول مطلق (**كثيرًا طيبًا**) أي منزهًا عن

مُبَارَكًا فِيه غَيْرَ مَكْفِيٍّ وَلا مُسْتَغْنًى عَنْهُ رَبّنَا». رواه البخاري.

٧٣٣ - وعن مُعَاذِ بنِ أَنَسٍ رضيَ اللّهُ عنه قالَ: قالَ رسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَكَلَ طَعَامًا فقال: الحَمْدُ لِلّهِ الَّذي أَطْعَمَني هذا وَرَزَقَنِيهِ مِنْ غيْرِ حَوْلٍ مِنّي وَلا قُوّةٍ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنْبِهِ». رواه أَبو داود والترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ.

سائر ما ينقصه من رياء أو سمعة أو إخلال بإجلال **(مباركًا)** بصيغة المفعول نائب فاعله قوله **(فيه)** والبركة الزيادة والنماء **(غير مكفي)** قال النووي «بتشديد الياء وفي نسخة زيادة «ولا مودَّع» **(ولا مستغنى)** بصيغة المفعول **(عنه)** وذهب الخطابي إلى أن المراد بهذا الدعاء كله البارئ سبحانه وتعالى وأن الضمير يعود إليه، ومعنى غير مكفي أنه يطعم ولا يطعم كأنه على هذا من الكفاية وإلى هذا ذهب جماعة من العلماء في تفسير الحديث أي ان الله مستغن عن معين وظهير **(ربنا)** منصوب على الوجه الأخير بالاختصاص أو المدح أو النداء كأنه قيل يا ربنا اسمع حمدنا ودعاءنا **(رواه البخاري)**.

٧٣٣ - (وعن معاذ بن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: من أكل طعامًا) ظاهر عمومه ولو على وجه التداوي لشمول الطعام له لغة وشرعًا **(فقال)** أي عقب الفراغ **(الحمد لله الذي أطعمني هذا)** الطعام **(ورزقنيه من غير حول)** أي حيلة **(مني ولا قوّة)** أشار به إلى طريق التحصيل للطعام، فأشار بالذكر المذكور إلى أن حصول ذلك بمحض الفضل لا دخل في ذلك لغيره سبحانه **(غفر)** بالبناء للمجهول **(له ما تقدم من ذنبه)** ظاهره ولو كبائر لكنه مقيد عندنا بالصغائر غير التبعات **(رواه أبو داود)** في اللباس **(والترمذي)** في البر والصلة **(وقال: حديث حسن)**.

١٠١ - باب لا يعيب الطعام واستحباب مدحه

٧٣٤ - عنْ أَبي هُرَيْرَةَ رضيَ اللّهُ عنهُ قالَ: «مَا عَابَ رسُولُ اللَّهِ ﷺ طَعَامًا قَطُّ، إِنِ اشْتَهَاهُ أَكَلَهُ وَإِن كَرِهَهُ تَرَكَهُ». متفقٌ عليه.

٧٣٥ - وعن جابرٍ رضيَ اللَّهُ عنه أَنَّ النبيَّ ﷺ سَأَلَ أَهْلَهُ الأُدُمَ فقالوا: ما عِنْدَنَا إِلا خَلٌّ، فَدَعَا بِهِ فَجَعلَ يَأْكُلُ ويقول: «نِعْمَ الأُدُمُ الخَلُّ، نِعْمَ الأُدُمُ الخَلُّ». رواه مسلم.

١٠٢ - باب ما يقوله من حضر الطعام وهو صائم إذا لم يفطر

١٠١ - باب لا يعيب (أي الإنسان) الطعام واستحباب مدحه

٧٣٤ - (عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: ما عاب رسول الله ﷺ طعامًا قط) أي في زمن من الأزمنة، وذلك لأن إعابة الطعام إنما تكون من الترفه والرعونة (إن اشتهاه أكله وإن كرهه) أي من جهة الطبع (تركه) من غير ذم له (متفق عليه).

٧٣٥ - (وعن جابر رضي الله عنه أن النبيّ ﷺ سأل أهله الأدم) بضمتين ويجوز التسكين للثاني تخفيفًا جمع إدام وهو ما يؤدم به مائعًا كان أو جامدًا، وسبب سؤاله لهم ما جاء أن أهله ﷺ قدموا له خبزًا فقال: ما من إدام (فقالوا: ما عندنا إلا خل) أي ليس عندنا أدم إلا خل (فدعا به) أي أمر بإحضاره (فجعل) أي شرع (يأكل ويقول: نعم الأدم الخل) معنى الحديث مدح الاقتصاد في الأكل ومنع النفس عن ملاذّ الأطعمة، والمعنى ائتدموا بالخل وما في معناه مما تخفّ مؤنته ولا تتنافسوا في الشهوات، والصواب الذي ينبغي الجزم به أنه مدح الخل نفسه.

١٠٢ - باب ما يقوله من حضر الطعام وهو صائم

(إذا لم يفطر) وإفطاره من صوم واجب ولو موسعًا لقضاء لما

٧٣٦ - عنْ أَبي هُريرةَ رضيَ اللّهُ عنه قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إذا دُعِيَ أَحَدُكُمْ فَلْيُجِبْ، فَإِن كانَ صائمًا فَلْيُصَلّ وَإِن كانَ مُفْطِرًا فَلْيَطْعَمْ». رواه مسلم.

قال العلماء: معنى «فليُصَلّ»: فليدْعُ. ومعنى «فَلْيَطْعَمْ»: فلْيأْكُل.

١٠٣ - باب ما يقوله من دُعي إلى طعام فتبعه غيره

٧٣٧ - عنْ أَبي مَسعودٍ البَدْرِيّ رضيَ اللَّهُ عنه قال:

أفطره بعذر حرام ومن مندوب إن شق على ضيفه أو مضيفه أفطر ندبًا وإلا فلا.

٧٣٦ - (**وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: إذا دعي أحدكم فليجب**) وجوبًا إن كان المدعو إليه وليمة نكاح في اليوم الأول وخلت من الأعذار المسقطة للوجوب المبينة في كتب الفقه وإلا فندبًا (**فإن كان صائمًا فليصل**) أي فليدع ندبًا لأهل المنزل (**وإن كان مفطرًا فليطعم**) والجمهور على استحباب التناول. قال النووي في «شرح مسلم»: وهو الأصح فلا يجب الأكل لا في وليمة نكاح ولا في غيرها (**رواه مسلم**) ورواه أحمد والترمذي وابن ماجه.

(**قال العلماء**) أي من شراح الحديث (**معنى فليصل فليدع**) هذا قول الجمهور لأهل الطعام بالمغفرة والبركة ونحو ذلك (**ومعنى فليطعم**) بفتح التحتية (**فليأكل**).

١٠٣ - باب ما يقول من دعي إلى طعام فتبعه غيره

لا يخفى أن الطعام ليس بقيد فكذا من دعي لنحو مشورة فتبعه غيره يفعل ما يأتي:

٧٣٧ - (**عن أبي مسعود**) واسمه عقبة بن عمرو الأنصاري (**البدري**) نسبته لبدر لسكناه بها وإلا فلم يشهد وقعتها المشهورة (**رضي الله عنه قال**:

دَعا رجُلٌ النَّبيَّ ﷺ لِطعَام صَنَعَهُ لَهُ خَامِسَ خَمْسَةٍ فَتَبِعَهُمْ رَجُلٌ فَلَمَّا بَلَغَ البابَ قال النبيُّ ﷺ: «إِنَّ هذا اتَّبَعَنَا، فإن شِئتَ أَن تَأْذنَ لَهُ وإِن شِئتَ رَجَعَ»، قال: بل ءاذَنُ لهُ يا رسولَ اللَّهِ. متفقٌ عليه.

١٠٤ - باب الأكل مما يليه ووعظه وتأديبه من يسيء أكله

٧٣٨ - عنْ عُمَرَ بنِ أَبي سَلَمَةَ رضي اللَّهُ عنهما قال: كُنتُ غلامًا في حِجْرِ رسولِ اللَّهِ ﷺ وكَانتْ يَدِي تَطِيشُ في الصَّحْفَةِ، فقال لي رسولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا غُلامُ سَمِّ اللّهَ تَعالى وَكُلْ بِيَمينِكَ وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ».

دعا رجل) اسمه أبو شعيب (**النبيّ ﷺ لطعام صنعه**) أي أمر غلامه بصنعه كما صرح به في رواية أخرى (**له**) أي النبي ﷺ (**خامس خمسة**) أي تصير العدة به كذلك (**فتبعهم رجل فلما بلغ**) أي النبي ﷺ والرجل أو صاحب المنزل (**الباب**) والأخير أنسب بقوله (**قال النبي ﷺ: إن هذا اتبعنا، فإن شئت أن تأذن له، وإن شئت رجع قال بل ءاذن**) وفي نسخة «أذنت» بصيغة المتكلم (**له يا رسول الله. متفق عليه**) ورواه الترمذي والنسائي.

١٠٤ - باب الأكل مما يليه

الضمير المنصوب يعود على الآكل المفهوم من الأكل وكذا ضمير قوله (**ووعظه وتأديبه من يسيء أكله**).

٧٣٨ - (**عن عمر بن أبي سلمة رضي الله عنهما قال: كنت غلامًا**) لأن النبي ﷺ دخل بأمه وهو ابن ست سنين (**في حجر**) بكسر المهملة وفتحها أي تحت نظر (**رسول الله ﷺ وكانت يدي**) بالإفراد (**تطيش في الصحفة، فقال لي رسول الله ﷺ: يا غلام**) بضم الميم (**سمّ الله تعالى**) أي اذكر اسمه أوّل أكلك بأن تقول بسم الله (**وكل بيمينك**) إن كان الطعام لونًا واحدًا وإلا فلا بأس بالأكل من جهة صاحبه (**وكل مما يليك**) والأمر في الثلاث للندب.

متفقٌ عليه.

قوله: «تطيش»: بكسر الطاء وبعدها ياءٌ مثناةٌ من تحت معناه تتحرك وتمتد إلى نواحي الصَّحْفَةِ.

٧٣٩ - وعن سَلَمَةَ بنِ الأَكْوعِ رضيَ اللّهُ عنه أَنَّ رَجُلاً أَكَلَ عِنْدَ رسولِ اللَّهِ ﷺ بشِمالِه فقال: «كُلْ بِيَمِينِكَ»، قال: لا أَسْتطِيعُ، قالَ: «لا اسْتَطَعْتَ»، ما مَنَعَهُ إِلا الكِبْرُ، فَمَا رَفَعَهَا إِلى فِيهِ. رواه مسلم.

١٠٥ - باب النهي عن القِران بين تمرتين ونحوهما إذا أكل جماعة إلا بإذن رفقته

(**متفق عليه. قوله تطيش**) بفتح الفوقية و(**بكسر الطاء**) المهملة (**وبعدها ياء مثناة من تحت**) وءاخره شين معجمة (**معناه تتحرك وتمتد**) من الامتداد (**إلى نواحي**) أطراف (**الصحفة**) وهو مأخوذ من الطيش وهو الخفة.

٧٣٩ - (**وعن سلمة**) بفتح أوله (**ابن الأكوع رضي الله عنه أن رجلاً أكل عند رسول الله ﷺ بشماله فقال**) إرشادًا له للأفضل (**كل بيمينك**) الأمر فيه للندب (**قال**) أي الرجل مخبرًا بخلاف الواقع (**لا أستطيع، قال**) ﷺ داعيًا عليه لما ظهر له من عناده وكبره عن الانقياد للحق (**لا استطعت**) وقوله (**ما منعه إلا الكبر**) جملة مستأنفة من الراوي مبينة للمقتضي لدعائه ﷺ مع كمال رحمته ومزيد رأفته وتجاوزه عن أكثر من ذلك خصوصًا وقوله (**فما رفعها**) أي فما رفع المدعو عليه يمينه (**إلى فيه**) أشار به إلى حصول الإجابة حالا (**رواه مسلم**) في الأشربة من «صحيحه».

١٠٥ - باب النهي عن القران

بكسر القاف مصدر قارن (**بين تمرتين ونحوهما**) مما يعتاد أكله واحدة واحدة (**إذا أكل جماعة إلا بإذن رفقته**) بتثليث الراء. قال العلماء: إن كان يعلم رضا الشركاء بقرانه بينهما جاز مع الكراهة لما فيه من الاستئثار على الجلساء وإلا حرم.

٧٤٠ - عن جبَلَةَ بنِ سُحَيْم قال: أَصَابَنا عامُ سَنَةٍ معَ ابْنِ الزُّبَيْرِ فرُزِقْنَا تَمْرًا، فَكانَ عَبْدُ اللَّهِ بنُ عُمَرَ رضي اللَّهُ عنهما يمُرُّ بنا ونحْنُ نأْكُلُ فيقولُ: لا تُقَارِنُوا فإِن النبيَّ ﷺ نَهى عنِ الإِقْرانِ، ثم يقولُ: «إِلا أَن يَسْتَأْذِنَ الرَّجُلُ أَخَاهُ». متفقٌ عليه.

١٠٦ - باب ما يقوله ويفعله من يأكل ولا يشبع

٧٤١ - عن وَحْشِيّ بنِ حَرْب رضيَ اللَّهُ عنه أَنَّ أَصحابَ رسولِ اللَّهِ ﷺ قالُوا: يا رسولَ اللّهِ إِنَّا نَأْكُلُ وَلا نَشْبَعُ، قال: «فَلَعَلَّكُمْ

٧٤٠ - (**عن جبلة**) بفتح الجيم والموحدة واللام (**ابن سحيم**) بضم المهملة الأولى وفتح الثانية وسكون التحتية قال الحافظ ابن حجر في «التقريب»: هو كوفي ثقة من الطبقة الوسطى من التابعين، مات سنة مائة وخمس وعشرين وخرّج عنه الستة (**قال أصابنا عام سنة**) أي عام قحط وجدب (**مع**) عبد الله (**ابن الزبير**) في خلافته (**فرزقنا تمرًا**) يحتمل أن يكون لنفاد ما عداه من الأقوات من عنده أو اتفق وجوده عنده (**فكان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يمر بنا ونحن نأكل فيقول: لا تقارنوا**) أي لا يفعل ذلك كل منكم (**فإن النبيّ ﷺ نهى عن الإقران**) والأصل القران (**ثم يقول**) أي ابن عمر (**إلا أن يستأذن الرجل أخاه متفق عليه**) ورواه أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه.

١٠٦ - (باب ما يقوله) من الأذكار (ويفعله من يأكل ولا يشبع)

٧٤١ - (**عن وحشي**) بفتح الواو وسكون المهملة (**بن حرب**) الحبشي (**رضي الله عنه**) هو الذي قتل حمزة يوم أحد وشارك في قتل مسيلمة الكذاب وكان يقول: قتلت في جاهليتي خير الناس، وقتلت بعد إسلامي شرّ الناس. صحابي نزل حمص ومات بها (**أن أصحاب رسول الله ﷺ قالوا: يا رسول الله إنا نأكل ولا نشبع قال: فلعلكم**) هي هنا للاستفهام كقوله تعالى ﴿وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّهُۥ يَزَّكَّىٰٓ ۝٣﴾ [سورة عبس] وهذا الاستفهام ليس

تَفْتَرِقُونَ» قالُوا: نَعَمْ. قال: فاجْتَمِعُوا عَلى طَعَامِكُمْ وَاذْكُرُوا اسْمَ اللّهِ يُبَارَكْ لَكُمْ فيه». رواه أَبو داود.

١٠٧ - باب الأمر بالأكل من جانب القصعة والنهي عن الأكل من وسَطها

فيه: قوله ﷺ: «وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ». متفقٌ عليه كما سبق. [حديث ٧٣٨].

٧٤٢ - وعنِ ابنِ عباسٍ رضيَ اللَّهُ عنهما عنِ النبيّ ﷺ قال: «الْبَرَكَةُ تَنْزِلُ وَسَطَ الطَّعَامِ، فَكُلُوا مِنْ حَافَّتَيْهِ

على حقيقته، بل المراد التنبيه والإيماء على علة عدم الشبع (**تفترقون**) بأن تأكلوا متفرقين (**قالوا نعم، قال فاجتمعوا على طعامكم**) وذلك لأن البركة في الجمع ومن ثم شرعت الجماعة في الصلوات (**واذكروا اسم الله**) أي قولوا بسم الله عند أكله (**يبارك**) بالجزم جواب الطلب وهو مبني للمفعول (**لكم فيه**) أي يوضع لكم فيه البركة بحيث تشبعون إذا اجتمعتم وذكرتم اسم الله بالتسمية والحمد ءاخره (**رواه أبو داود**) وكذا رواه ابن ماجه.

باب الأمر بالأكل من جانب القصعة والنهي عن الأكل من وسطها

بالفتح قال في «المصباح»: ضربت وسط رأسه بالفتح لأنه اسم لما يكشفه من جهاته غيره، أما وسط بالسكون فهو بمعنى بين نحو جلست وسط القوم أي بينهم اهـ (**فيه**) أي مضمون الباب (**قوله ﷺ**) في حديث عمر بن أبي سلمة (**وكل مما يليك**) أي دون وسطها وما يلي صاحبك (**متفق عليه**).

٧٤٢ - (**وعن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبيّ ﷺ قال: البركة**) التي أودعها الله في الطعام (**تنزل وسط الطعام**) فلا يأكل وسط الصحن جامدًا كان كالثريد أو مائعًا كالأمراق (**فكلوا من حافتيه**) بتخفيف الفاء أي من ناحيتيه، والمراد من التثنية هنا ما فوق الواحد فيعم سائر الجوانب

وَلا تَأْكُلُوا مِن وَسَطِهِ». رواه أَبو داود والترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٧٤٣ - وعنْ عبدِ الله بنِ بُسْرٍ رضيَ اللَّهُ عنه قال: كان لِلنَّبِيّ ﷺ قَصْعَةٌ يُقالُ لها الْغَرَّاءُ يَحْمِلُهَا أَرْبَعَةُ رِجالٍ، فَلمَّا أَضْحَوا وَسَجَدُوا الضُّحى أُتِيَ بِتِلكَ الْقَصْعَةِ يعني وقد ثُرِدَ فيها فَالتَفُّوا عليها، فَلَمَّا كَثُرُوا جَثَا رسولُ اللَّهِ ﷺ فقالَ أَعرابيٌّ: ما هذه الجِلْسةُ؟ قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ جعَلني عَبْدًا كَرِيمًا وَلَمْ يجْعَلْني جَبارًا عَنِيدًا»،

(**ولا تأكلوا من وسطه**) والنهي كما قال المصنف محمول على التنزيه (**رواه أبو داود**) أي بنحوه (**والترمذي وقال: حديث حسن صحيح**).

٧٤٣ - (**وعن عبد الله بن بسر**) المازني أحد من صلى إلى القبلتين (**رضي الله عنه قال: كان للنبي ﷺ قصعة**) بفتح القاف وجمعها قصع (**يقال لها الغراء**) بالغين المعجمة وغراء تأنيث الأغرّ مشتق من الغرّة وهي بياض الوجه وإضاءته (**يحملها أربعة رجال**) يحتمل أن يكون لها حلق أربع، فقد جاء عند أحمد في «مسنده» من حديث ابن بسر هذا قال «كان للنبي ﷺ جفنة لها أربع حلق» (**فلما أضحوا**) أي دخلوا في الضحى وهو قدر ربع النهار (**وسجدوا**) أي صلوا (**الضحى**) أي صلاته (**أتي**) بالبناء للمفعول (**بتلك القصعة**) وقوله (**يعني وقد ثرد فيها**) من كلام بعض الرواة والثريد بالمثلثة فتّ الخبز وبله بالمرق، والمراد ثرده بماء اللحم لأن الثريد غالبًا لا يكون إلا من لحم (**فالتفوا**) بتشديد الفاء أي استداروا (**عليها فلما كثروا**) بضم الثاء وضاقت بهم الحلقة (**جثا رسول الله ﷺ**) أي قعد على ركبتيه جالسًا على ظهور قدميه. وفيه استحباب هذه الجلسة عند ضيق المجلس (**فقال أعرابي**) أي من الحاضرين (**ما هذه الجلسة**) بكسر الجيم أي ما هذه الهيئة التي جلست عليها (**قال رسول الله ﷺ: إن الله جعلني عبدًا كريمًا**) أي شريفًا بالنبوة والعلم (**ولم يجعلني جبارًا**) من الجبر وهو قهر الغير (**عنيدًا**) وهو الجائر عن القصد الباغي الذي يردّ

ثمَّ قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُوا مِنْ حَوَالَيْهَا وَدَعُوا ذِرْوَتَها يُبارَكْ فيها». رواه أَبو داود بإسناد جيد.

«ذروتها»: أعلاها، بكسر الذال وضمِّها.

١٠٨ - باب كراهية الأكل مُتَّكِئا

٧٤٤ - عنْ أَبي جُحَيْفَةَ وهبِ بنِ عبدِ اللَّهِ رضي اللَّهُ عنه قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «لا ءاكُلُ مُتَّكِئًا». رواه البخاري.

قال الخَطَّابيُّ: المُتَّكِئ هُنَا هو الجالِسُ مُعْتَمِدًا على وِطاءٍ تحته، قال: وأَرَادَ أَنَّهُ لا يَقعُدُ عَلى الْوِطَاءِ والْوَسائِدِ

الحق مع العلم به (**ثم قال رسول الله ﷺ: كلوا من حواليها**) أي من جوانبها (**ودعوا**) أي اتركوا (**ذروتها يبارك**) بالجزم: أي يكن ذلك مع ذكر الله تعالى سبب حصول البركة (**فيها**) أي في جميع ما فيها من الأعلى والأسفل. وفيه الحرص على إبقاء ما فيه البركة والخير وعدم إزالته فبحصولها يحصل الخير الكثير (**رواه أبو داود بإسناد جيد**) ورواه ابن ماجه مختصرًا (**ذروتها أعلاها بكسر الذال وضمها**).

١٠٨ - باب كراهية الأكل متكئًا

قال في «النهاية»: المتكئ في العربية كل من استوى قاعدًا على وطاء متمكنًا.

٧٤٤ - (**عن أبي جحيفة وهب بن عبد الله**) بضم الجيم وفتح الحاء، توفي رسول الله ﷺ وأبو جحيفة مراهق (**رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ «لا ءاكل متكئًا» رواه البخاري**) وأبو داود (**قال الخطابي**) بفتح الخاء المعجمة وتشديد الطاء نسبة إلى الخطاب البستي الإمام المشهور صاحب «معالم السنن» على أبي داود (**المتكئ هنا**) أي في هذا الحديث وما شابهه (**هو الجالس معتمدًا على وطاء تحته، قال: وأراد أنه لا يقعد على وطاء**) بكسر الواو، قال الفيومي: هو المهاد الوطيء (**والوسائد**)

كَفِعْلِ مَن يُريدُ الإِكْثارَ مِنَ الطعامِ بل يَقْعُدُ مُسْتَوفِزًا لا مُسْتَوْطِئًا، ويَأْكُلُ بُلْغَةً. هذا كلامُ الخطَّابي، وأَشار غَيْرُهُ إِلى أَنَّ المُتَّكِئ هو المائلُ عَلى جَنْبِه، والله أعلم.

٧٤٥ - وعنْ أَنَسٍ رضيَ اللَّهُ عنه قال: رَأَيْتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ جالسًا مُقْعِيًا يَأْكُلُ تمرًا. رواه مسلم.

«المقعي»: هو الذي يلصق أليه بالأرض وينصب ساقيه.

١٠٩ - باب استحباب الأكل بثلاث أصابعَ واستحباب لعق الأصابع وكراهة مسحها قبل لعقها واستحباب لعق القصعة وأخذ اللقمة التي تسقط منه وأكلها وجواز مسحها بعد اللعق بالساعد والقدم وغيرهما

جمع وسادة بالكسر: هي المخدة (**كفعل من يريد الإكثار من الطعام**) أي فإنه يجلس كذلك (**بل يقعد مستوفزًا**) أي غير مطمئن للجلوس ولذا قال (**لا مستوطئًا ويأكل بلغة**) بضم الموحدة وسكون اللام أي يكتفي ويجترئ به (**هذا كلام الخطابي، وأشار غيره إلى أن المتكئ**) في الخبر (**هو المائل على جنبه والله أعلم**).

٧٤٥ - (**وعن أنس رضي الله عنه قال: رأيت رسول الله ﷺ جالسًا مقعيًا يأكل تمرًا رواه مسلم**) ورواه الترمذي (**والمقعي هو الذي يلصق أليه بالأرض وينصب ساقيه**) زاد الجوهري ويتساند ظهره.

١٠٩ - باب استحباب الأكل بثلاث أصابع واستحباب لعق الأصابع

اغتنامًا لبركة الطعام (**وكراهة مسحها قبل لعقها**) لاحتمال كون ذلك الممسوح هو المبارك فيه من الطعام (**واستحباب لعق القصعة**) أي أخذ ما فيها بالأصبع ولحسه منه وذلك لما تقدم وإعمالا للتواضع وكسر النفس (**وأخذ اللقمة التي تسقط منه وأكلها**) ما لم تتنجس ويتعذر

٧٤٦ - عنِ ابنِ عباسٍ رضي اللَّهُ عنهما قال: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إذا أَكَلَ أَحدُكُمْ طَعَامًا فَلا يَمسحْ أَصابِعَهُ حتى يَلعَقَهَا أَو يُلْعِقَها». متفقٌ عليه.

٧٤٧ - وعن كعْبِ بنِ مالكٍ رضيَ اللّهُ عنه قال: رَأَيْتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ بِثلاثِ أَصابعَ، فإذا فَرغَ لَعِقَها. رواه مسلم.

٧٤٨ - وعن جابرٍ رضي اللَّهُ عنه أَنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ أَمر بِلَعْقِ الأَصَابعِ والصَّحْفَةِ وقال: «إِنَّكُمْ لا تَدرُونَ في أَيِّ طعَامِكمُ البَركةُ».

تطهيرها، فإن تعذر تطهيرها أطعمها للحيوان (**وجواز مسحها**) أي الأصابع (**بعد اللعق**) أي اللحس لها (**بالساعد**) هي قصبة الذراع (**والقدم وغيرهما**) كمسح اليد باليد.

٧٤٦ - (**عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ إذا أكل أحدكم طعامًا**) أي فيه رطوبة تعلق بالأصابع (**فلا يمسح**) ندبًا (**أصابعه**) بمنديل ونحوه (**حتى يلعقها**): أي يلحسها هو اغتنامًا للبركة وحرصًا عليها (**أو**) للتنويع (**يلعقها**) بضم التحتية أي يلحسها من لا يقذر من ذلك منه من ولد وتلميذ ومريد (**متفق عليه**) ورواه أيضًا أحمد وأبو داود وابن ماجه. والأفضل في لعق الأصابع أن يلعقها وبطن كفه إلى جهة وجهه مبتدئًا بالوسطى ثم السبابة ثم الإبهام.

٧٤٧ - (**وعن كعب بن مالك**) الأنصاري (**رضي الله عنه قال: رأيت رسول الله ﷺ يأكل بثلاث أصابع**) قال العلماء: فيستحب الأكل بثلاث أصابع ولا يضم إليها الرابعة والخامسة إلا لضرورة وفجأة (**فإذا فرغ**) أي من أكله (**لعقها**) بكسر المهملة أي لحسها لما تقدم ومبالغة في التنظيف (**رواه مسلم**) ورواه أبو داود، ورواه النسائي في الوليمة.

٧٤٨ - (**وعن جابر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ أمر بلعق الأصابع والصحفة وقال**) مبينًا حكمة الأمر بذلك (**إنكم لا تدرون**) أي لا تعلمون (**في أي طعامكم**) أي في أي جزء من أجزائه (**البركة**) أهي في المأكول

رواه مسلم.

٧٤٩ - وعنه أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قال: «إذا وقعَتْ لُقمَةُ أَحدِكُمْ فَليَأْخُذْهَا فَلْيُمِطْ ما كان بها مِن أَذًى وليَأْكُلْهَا ولا يدَعْها للشَّيْطَانِ، ولا يمسَحْ يَدَهُ بِالمِنْدِيلِ حتَّى يَلعَقَ أَصَابِعَهُ فإنه لا يَدرِي في أَيِّ طعامِهِ البَرَكَةُ». رواه مسلم.

٧٥٠ - وعنه أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قال: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَحضُرُ أَحدَكم عِند كُلّ شَيءٍ مِن شَأْنِهِ حتى يَحْضُرَهُ عِندَ طعَامِهِ، فَإِذا سَقَطَتْ لُقْمةُ أَحَدِكم فَليَأْخذهَا

أو الباقي بالأصبع أو الباقي بالقصعة ونحوها من اللقمة الساقطة ومن ثم استحب التقاطها كما تقدم، والبركة هنا والله أعلم ما يحصل به التغذية وتسلم عاقبته من أذى ويقوى على الطاعة وغير ذلك كما قال النووي في «شرح مسلم» (**رواه مسلم**) وأحمد والنسائي وابن ماجه.

٧٤٩ - (**وعنه أن رسول الله ﷺ قال: إذا وقعت**) سقطت (**لقمة أحدكم**) بضم اللام (**فليأخذها**) من الذي سقطت فيه ندبًا (**فليمط**) بضم التحتية وكسر الميم، قال النووي حكى أبو عبيدة ماطه وأماطه نحاه (**ما كان بها من أذى**) المستقذر من غبار وتراب ونحوه (**وليأكلها**) ندبًا تحرصًا على البركة وحمل النفس على التواضع ومعاملة الشيطان بنقيض قصده كما قال (**ولا يدعها للشيطان ولا يمسح يده بالمنديل**) بكسر الميم وهو معروف (**حتى يلعق أصابعه**) اقتصر عليه لأنه الأعم الأغلب (**فإنه لا يدري في أي طعامه البركة. رواه مسلم**) ورواه ابن ماجه.

٧٥٠ - (**وعنه أن رسول الله ﷺ قال: إن الشيطان يحضر أحدكم عند كل شيء من شأنه**) قال النووي: فيه التحذير منه والتنبيه على ملازمته الإنسان في سائر تصرفاته فينبغي أن يتأهب ويحترز منه ولا يغترّ بما يزينه له (**حتى يحضره عند طعامه**) ليلهيه عن ذكر الله تعالى فيستحل الطعام ويضرب على اللقمة بيده لتقع (**فإذا سقطت لقمة أحدكم فليأخذها**

فَلْيُمِطْ ما كانَ بها مِن أَذًى ثُمَّ لِيَأْكُلْهَا ولا يَدَعْها للشَّيْطَانِ، فإذا فَرغَ فَلْيَلْعَقْ أَصَابِعَهُ فإنه لا يدري في أَيِّ طعامِهِ البرَكَةُ». رواه مسلم.

٧٥١ - وعنْ أَنَسٍ رضي اللَّهُ عنه قال: كان رسولُ اللَّهِ ﷺ إذا أَكَلَ طعَامًا لعِقَ أَصَابِعَهُ الثَّلاثَ وقالَ: «إذا سَقَطَتْ لُقمةُ أَحدِكم فليُمِطْ عنها الأَذى ولِيَأْكُلْهَا ولا يَدَعْهَا لِلشَّيطَانِ»، وأَمَرَنَا أَن نَسلُتَ القَصعَةَ وقال: «إِنَّكم لا تَدْرُونَ في أَيِّ طَعَامِكمُ البَرَكةُ». رواه مسلم.

٧٥٢ - وعن سعيدِ بنِ الحارثِ أَنه سأَلَ جابرًا رضيَ اللَّهُ عنه عنِ الوُضُوءِ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ فقال: لا، قد كُنَّا زمنَ النبيِ ﷺ لا نجدُ مِثْلَ ذلك الطعامِ إِلا قلِيلاً،

فليمط ما كان بها من أذى) الإتيان بثم في قوله **(ثم ليأكلها)** لتراخي ما بين الأكل وسقوط اللقمة **(ولا يدعها للشيطان، فإذا فرغ)** أي من أكله **(فليلعق أصابعه)** أي واحدًا بعد واحد **(فإنه لا يدري في أي طعامه البركة)** وبفعله لما ذكر واستيعاب الطعام قدر حاجته استوعب ما هو مظنة لها **(رواه مسلم)**.

٧٥١ - **(وعن أنس رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا أكل طعامًا لعق)** بكسر العين **(أصابعه الثلاث)** أي إذا اقتصر عليها كما هو غالب فعله في أكله **(وقال: إذا سقطت لقمة أحدكم فليمط عنها الأذى)** لتقبل عليها النفس **(وليأكلها ولا يدعها للشيطان، وأمرنا)** معطوف على كان ومعمولها **(أن نسلت)** بفتح النون وضم اللام أي نمسح **(القصعة)** ونتبع ما فيها من الطعام ومنه سلت الدم **(وقال)** معللًا للأثر **(إنكم لا تدرون في أي طعامكم البركة. رواه مسلم)**.

٧٥٢ - **(وعن سعيد بن الحارث أنه سأل جابرًا رضي الله عنه عن الوضوء مما مست النار)** من أكل ما مسته بخبز أو طبخ أو شي أو قلي **(فقال لا)** أي لا وضوء، ثم بين مستنده في ذلك بقوله **(قد)** للتحقيق **(كنا في زمن النبي ﷺ لا نجد مثل ذلك الطعام إلا قليلاً)** وذلك لإعراضهم

فإذا نَحنُ وجَدنَاه لَم يَكُن لَنَا مَنَادِيلُ إلا أَكُفَّنَا وسَوَاعِدَنَا وأَقْدَامَنَا ثُمَّ نُصَلّي وَلا نَتَوَضَّأُ. رواه البخاري.

١١٠ - باب تكثير الأيدي على الطعام

٧٥٣ - عنْ أَبي هُرَيْرَةَ رضيَ اللّهُ عنه قالَ: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «طَعَامُ الاثنينِ كافي الثَّلاثَةِ، وَطَعَامُ الثَلاثَةِ كافي الأَربعَةِ». متفقٌ عليه.

٧٥٤ - وعن جابرٍ رضيَ اللَّهُ عنهُ قال: سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:

في عصره ﷺ عن حظوظ النفوس واقتصارهم على أدائهم حقوقها (**فإذا نحن وجدناه لم يكن لنا مناديل**) نمسح بها وضر الطعام (**إلا أكفنا وسواعدنا وأقدامنا**) والأكفّ جمع كف وهي مؤنثة. سميت بذلك لأنها تكفّ الأذى عن البدن. والسواعد جمع ساعد وهي من الإنسان ما بين المرفق والكف سمي ساعدًا لأنه يساعد الكف في بطشها وعملها والأقدام جمع قدم والمعنى أن الصحابة كانوا يمسحون ما بقي في أصابعهم بعد لعقها من لزوجة الطعام بما ذكر (**ثم نصلي ولا نتوضأ**) وهذا ناسخ لما جاء من الأمر بالوضوء عند أكل ما مست النار (**رواه البخاري**) ورواه ابن ماجه.

١١٠ - باب تكثير الأيدي على الطعام

أي ما جاء في الحديث مما فيه الإيماء إلى طلب ذلك.

٧٥٣ - (**عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: طعام الاثنين كافي الثلاثة، وطعام الثلاثة كافي الأربعة**) وقع عند الطبراني ما يرشد إلى العلة في ذلك وأوله «كلوا جميعًا ولا تفرقوا طعام الواحد يكفي الاثنين» فيؤخذ منه أن الكفاية تنشأ عن بركة الاجتماع وأن الجمع كلما كثر زادت البركة. قال ابن المنذر: يؤخذ من الحديث استحباب الاجتماع على الطعام وألا يأكل وحده اهـ. (**متفق عليه**).

٧٥٤ - (**وعن جابر رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:**

«طَعامُ الوَاحِدِ يَكْفِي الاثنَيْنِ، وطعامُ الاثْنَيْنِ يَكْفِي الأَربعةَ، وطعامُ الأَرْبَعَةِ يَكْفِي الثَّمانِيَةَ». رواه مسلم.

١١١ - باب أدب الشُّرب واستحباب التنفُّس ثلاثًا خارج الإناء وكراهة التنفس في الإناء واستحباب إدارة الإناء على الأيمن فالأيمن بعد المبتدئ

٧٥٥ - عنْ أَنَسٍ رضي اللَّهُ عنه أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ كانَ يتنَفَّسُ في الشَّرَابِ ثَلاثًا. متفقٌ عليه.

يعني: يتنفس خارج الإناء.

طعام الواحد يكفي الاثنين، وطعام الاثنين يكفي الأربعة، وطعام الأربعة يكفي الثمانية. رواه مسلم).

١١١ - باب ءاداب الشرب

بضم الشين المعجمة وهو إدخال المائع الجوف (**واستحباب التنفس ثلاثًا**) لأن تركه مع توارد الشرب وتصاعد البخار من المعدة مؤد إلى الشرقة (**خارج الإناء**) بأن يتنفس بعد فصله له عن فيه (**وكراهة التنفس فيه**) لئلا يخرج من فيه مع النفس ما يتقذر به الشراب من نحو بلغم أو يبقى في الإناء ريح كريهة لذلك (**واستحباب إدارة الإناء على الأيمن فالأيمن بعد المبتدئ**). قال ابن حجر: وقوله الأيمن فالأيمن أي يقدم من على يمين الشارب في الشرب ثم الذي عن يمين الثاني وهلم جرا وهذا مستحب عند الجمهور.

٧٥٥ - (**عن أنس رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ كان يتنفس في الشراب ثلاثًا، متفق عليه يعني يتنفس خارج الإناء**) أي بعد إبانة الإناء عن فيه.

٧٥٦ - وعنِ ابنِ عباسٍ رضي اللَّهُ عنهما قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «لا تَشْرَبُوا واحِدًا كَشُرْبِ البَعِيرِ، وَلكِنِ اشْرَبُوا مَثْنى وثُلاثَ وسَمُّوا إِذا أَنْتُمْ شَرِبْتُمْ، واحْمَدوا إِذا أَنْتُمْ رَفعْتُمْ». رواه الترمذي وقال: حديث حسن.

٧٥٧ - وعنْ أَبي قَتادَةَ رضي اللَّهُ عنه أَنَّ النبيَّ ﷺ نَهى أَن يُتَنَفَّسَ في الإِناءِ. متفقٌ عليه.

يعني: يَتَنَفَّسُ في نَفْسِ الإناء.

٧٥٨ - وعنْ أَنسٍ رضي اللَّهُ عنه أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ أُتِيَ

٧٥٦ - (وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: لا تشربوا واحدًا) صفة مصدر محذوف أي شربًا بأن لا تتنفسوا بينه (كشرب البعير) فإنه لا يتنفس بين شربه (ولكن) بكسر النون لملاقاتها ساكنة مع شين (اشربوا مثنى) أي في نفسين (وثلاث) بضم المثلثة أنفاسًا ثلاثة. قال في الفتح النهي عن الشرب من نفس واحد للتنزيه (وسموا إذا أنتم شربتم واحمدوا إذا أنتم رفعتم) من الشراب في كل مرة من الثلاث أو المرتين (رواه الترمذي) في «جامعه» (وقال: حديث حسن) خالفه الحافظ في «فتح الباري»، فحكم بأن سنده ضعيف.

٧٥٧ - (وعن أبي قتادة رضي الله عنه: أن النبي ﷺ نهى أن يتنفس في الإناء) قال المهلب: النهي عن النفس في الشرب كالنهي عن النفخ في الطعام والشراب من أجل أنه قد يقع فيه شيء من الريق فيعافه الشارب ويستقذره إذا كان التقذر في مثل ذلك عادة غالبة على طباع أكثر الناس. قال الحافظ ابن حجر: ولا فرق في ذلك بين كونه مع غيره أو وحده. وقال القرطبي: معنى النهي عن التنفس في الإناء لئلا يتقذر به من البزاق أو أثر رائحة كريهة تعلق بالماء (متفق عليه يعني) بالتنفس المنهي عنه (يتنفس في نفس الإناء).

٧٥٨ - (وعن أنس رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ أتي) بالبناء

بِلَبَنٍ قد شِيب بمَاءٍ وعَن يمِينِهِ أَعْرابيٌّ وعَن يسَارِهِ أَبو بَكرٍ رضي اللَّهُ عنه، فَشَرِبَ ثُمَّ أَعْطَى الأَعرَابيَّ وقال: «الأَيمنَ فالأَيمنَ». متفقٌ عليه.

قوله: «شيب»: أي خُلِط.

٧٥٩ - وعن سهلِ بنِ سعدٍ رضي اللَّهُ عنه أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ أُتِيَ بشرابٍ فَشَرِبَ مِنْهُ وعَن يَمِينِهِ غُلامٌ وعن يَسَارِهِ أَشْيَاخٌ، فقال للغُلامِ: «أَتَأْذَنُ لي أَنْ أُعْطِيَ هؤُلاءِ؟» فقال الغُلامُ: لا واللّهِ، لا أُوثِرُ بِنصِيبي مِنكَ أَحَدًا، فَتَلَّهُ رسولُ اللَّهِ ﷺ في يدِهِ. متفقٌ عليه.

للمجهول (**بلبن قد شيب**) وشوبه إما لإبراد حرارته لكونه حليبًا أو ليكثر فيعمّ (**بماء وعن يمينه أعرابيّ وعن يساره أبو بكر رضي الله عنه فشرب ثم أعطى الأعرابي فضله**) أي ما فضل من الإناء بعد شربه (**وقال**) جوابًا لقول عمر له كما جاء في رواية: فقال عمر وخاف أن يعطيه الأعرابي أعط أبا بكر، وفي رواية: فقال عمر هذا أبو بكر (**الأيمن فالأيمن**) قال الحافظ في «الفتح»: واستنبط من تكرير الأيمن أن السنة إعطاء من على اليمين ثم الذي يليه وهكذا، ويلزم منه شرب عمر قبل أبي بكر لكن الظاهر أن عمر يؤثر أبا بكر اهـ (**متفق عليه قوله شيب: أي خلط**) ومحل النهي عن شراب اللبن بالماء إنما هو في المبيع منه لما فيه من الغش والخديعة المحرمين.

٧٥٩ - (**وعن سهل بن سعد رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ أتي بشراب فشرب منه**) أي بعضه (**وعن يمينه غلام**) سيأتي تسميته (**وعن يساره أشياخ**) تقدم معناه (**فقال للغلام: أتأذن لي أن أعطي هؤلاء**) قال ابن الجوزي: إنما استأذن الغلام دون الأعرابي لأنه لم يكن له علم بالشريعة، فاستألفه بترك استئذانه بخلاف الغلام (**فقال الغلام لا**) أي لا أوثر به (**والله**) وأكد بالتصريح بذكر ذلك المقدر بقوله (**لا أوثر بنصيبي منك أحدًا**) أي من قريب ولا شيخ لما في ذلك النصيب من علوّ المقام المكتسب له بكونه سؤر المصطفى ﷺ (**فتله رسول الله ﷺ في يده. متفق عليه.**

قوله: «تَلَّه» أَيْ: وَضَعَهُ، وهذا الغُلامُ هو ابْنُ عباسٍ رضي اللَّهُ عنهما.

١١٢ - باب كراهة الشرب من فم القربة ونحوها وبيان أنه كراهة تنزيه لا حرام

٧٦٠ - عنْ أَبي سعيدٍ الخُدْرِيّ رضي اللَّهُ عنه قال: «نَهَى رسولُ اللَّهِ ﷺ عنِ اخْتِنَاثِ الأَسْقِيَةِ. يعني: أَن تُكسَرَ أَفْواهُها وَيُشْرَب منها». متفقٌ عليه.

٧٦١ - وعنْ أَبي هُرَيْرَةَ رضي اللَّهُ عنه قال: نَهَى رسولُ اللَّهِ ﷺ أَن

قوله تله) بفتح المثناة الفوقية وتشديد اللام **(أي وضعه)** وأصله من الرمي على التل وهو المكان العالي ثم استعمل في كل شيء يرمى به وفي كل إلقاء **(وهذا الغلام هو ابن عباس رضي الله عنهما)** أي عبد الله.

١١٢ - باب كراهية الشرب من فم القربة ونحوها

(وبيان أنه) أي النهي المدلول عليه بالكراهة **(كراهة تنزيه لا كراهة حرام)**.

٧٦٠ - **(عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: نهى رسول الله ﷺ عن اختناث الأسقية)** قال الحافظ ابن حجر: «الاختناث افتعال من الخنث وهو الانطواء والتكثير والانثناء، والأسقية: جمع السقاء، والمراد به المتخذ من الأدم صغيرًا كان أو كبيرًا» **(يعني أن تكسر)** أي تثنى **(أفواهها فيشرب منها)** وليس المراد الكسر حقيقة ولا إبانتها، ويحمل تفسير الاختناث بمطلق الشرب من أفواهها على القيد بكونه مع كسر فمها وقلب رأسها. والأفواه جمع فم، وهو على سبيل الردّ إلى الأصل في فم لأنه فوه **(متفق عليه)** ورواه أبو داود والترمذي وابن ماجه.

٧٦١ - **(وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: نهى رسول الله ﷺ أن**

يُشْرَبَ مِن في السِقاءِ أَو القِرْبةِ. متفقٌ عليه.

٧٦٢ - وعن أُمّ ثابتٍ كَبْشَةَ بِنْتِ ثَابتٍ أُخْتِ حَسَّانَ بْنِ ثابتٍ رضي اللَّهُ عنه وعنها قالت: دخَل عليَّ رسولُ اللَّهِ ﷺ فَشَرِبَ مِن في قِرْبةٍ مُعَلَّقةٍ قَائمًا، فَقُمْتُ إِلى فِيهَا فَقطَعْتُهُ. رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح.

وَإِنَّمَا قَطَعَتْها لِتَحْفَظَ موْضِعَ فَم رسولِ اللَّهِ ﷺ وَتَتَبَرَّكَ بِهِ وَتَصُونَهُ عَنِ الابْتِذالِ، وَهذا الحَدِيثُ محْمُولٌ على بَيانِ الجوازِ، والحديثان السابقان لبيان الأفضلِ والأكملِ، والله أَعلم.

١١٣ - باب كراهة النفخ في الشراب

يشرب من في السقاء أو) شك من الراوي **(القربة. متفق عليه)** ورواه ابن ماجه فيها.

٧٦٢ - **(وعن أم ثابت كبشة)** بفتح الكاف وتعرف بالبرصاء **(بنت ثابت)** الأنصارية **(أخت حسان بن ثابت رضي الله عنه وعنها قالت: دخل عليّ رسول الله ﷺ فشرب من في قربة معلقة قائمًا)** أتى بها لبيان أن النهي عن الشرب من فم القربة وعن القيام حال الشرب ليس على سبيل التحريم بل على سبيل التنزيه **(فقمت إلى فيها)** أي قاصدة إليه **(فقطعته، رواه الترمذي)** في «جامعه» و«شمائله» **(وقال)** في «جامعه» **(حديث حسن صحيح)** غريب. ورواه ابن ماجه أيضًا **(وإنما قطعتها)** أي القربة بقطع فمها **(لتحفظ موضع فم رسول الله ﷺ)** أي عندها **(وتتبرك به وتصونه عن الابتذال)** أي الامتهان **(وهذا الحديث)** أي ما فيه من الشرب من في القربة وقائمًا **(محمول على بيان الجواز والحديثان السابقان)** في النهي عن الشرب من في القربة **(لبيان الأفضل الأكمل، والله أعلم)** فلا منافاة.

١١٣ - باب كراهة النفخ بالمعجمة في الشراب

خشية تقذر الشراب بما يصل إليه بواسطة النفخ.

٧٦٣ - عنْ أَبي سعيدٍ الخُدرِيّ رضيَ اللَّهُ عنه أَنَّ النبيَّ ﷺ نَهَى عَنِ النَّفخِ في الشَّرَابِ، فقال رَجُلٌ: القَذَاةُ أَراها في الإِناءِ؟ فقال: «أَهْرِقْهَا»، قال: إِنّي لا أَرْوَى مِن نَفَسٍ وَاحِدٍ؟ قال: «فَأَبِنِ القَدَحَ إِذًا عَن فِيكَ». رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح.

٧٦٤ - وعن ابنِ عباسٍ رضي اللَّهُ عنهما أَنَّ النبيَّ ﷺ نَهَى أَن يُتنَفَّسَ في الإِنَاءِ أَوْ يُنْفَخَ فِيهِ. رواه الترمذي وقال: حسن صحيح.

١١٤ - باب بيان جواز الشرب قائمًا وبيان أن الأكملَ والأفضل الشرب قاعدًا

فيه حديث كبشة السابق.

٧٦٣ - (عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: أن النبي ﷺ نهى عن النفخ في الشراب) نهيًا تنزيهيًّا (فقال رجل: القذاة) واحدة القذا، قال في «الصحاح»: القذاة في العين وفي الشراب ما يسقط فيه (أراها) أي أبصرها (في الإناء فقال: أهرقها) بالهاء أي أرقها (قال: إني لا أروى من نفس) بفتح الفاء (واحد) أي لغلبة العطش (قال: فأبن) أي أزل (القدح إذا عن فيك) وتنفس لئلا يسبق شيء بالنفس إلى الإناء فتقذره (رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح).

٧٦٤ - (وعن ابن عباس رضي الله عنهما: أن النبي ﷺ نهى أن يتنفس) بالبناء للمفعول (في الإناء أو) للتنويع (ينفخ فيه) وذلك خشية الاستقذار (رواه الترمذي وقال: حسن صحيح).

١١٤ - باب بيان جواز الشرب قائمًا

أي عدم حرمته فلا ينافي كراهته (وبيان أن الأكمل والأفضل الشرب قاعدًا. فيه) أي في الباب (حديث كبشة السابق) مع شرحه في باب كراهة الشرب من فم القربة.

٧٦٥ - وعنِ ابنِ عباسٍ رضي اللّهُ عنهما قال: سَقَيْتُ النَّبيَّ ﷺ مِن زَمْزَمَ فَشَرِبَ وَهُوَ قَائمٌ. متفقٌ عليه.

٧٦٦ - وعن النَزَّالِ بنِ سَبْرَةَ قالَ: أَتَى عَليٌّ رضيَ اللّهُ عنهُ بَابَ الرَّحْبَةِ فَشَرِب قَائمًا وقالَ: إنّي رَأَيْتُ رَسولَ اللّهِ ﷺ فعل كما رَأَيْتُمُوني فَعَلْتُ. رواه البخاري.

٧٦٧ - وعنِ ابنِ عمرَ رضيَ اللّهُ عنهما قال: كنَّا نَأْكُلُ عَلى عَهْدِ رسُولِ اللّهِ ﷺ ونحْنُ نَمْشي ونَشْرَبُ وَنحْنُ قِيامٌ. رواهُ الترمذي وقال: حديث حسن صحيح.

٧٦٥ - (وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: سقيت النبي ﷺ من زمزم) أي من ماء زمزم (فشرب وهو قائم) وذلك لبيان الجواز (متفق عليه).

٧٦٦ - (وعن النزال) بفتح النون وتشديد الزاي (ابن سبرة) بفتح المهملة وسكون الموحدة الهلالي الكوفي ثقة من كبار التابعين (قال: أتى علي رضي الله عنه باب الرحبة) بفتح الراء وبالمهملة وبالموحدة وهو المكان المتسع، ومنه رحبة المسجد وهي ساحته (فشرب قائمًا) أي بعد غسله وجهه ورأسه ورجليه (وقال إني رأيت) أي أبصرت (رسول الله ﷺ فعل كما رأيتموني فعلت) قال الحافظ: هو الشرب من قيام ثم أورد ما يدل له ومنه قول علي: «إن أشرب قائمًا فقد رأيت رسول الله ﷺ يشرب قائمًا وإن أشرب قاعدًا فقد رأيته يشرب قاعدًا» (رواه البخاري) ورواه أيضًا أبو داود فيها والترمذي والنسائي.

٧٦٧ - (وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: كنا نأكل على عهد) أي زمن (رسول الله ﷺ ونحن نمشي) وهذا محمول على أنه جائز أي لا يحرم، وإن كان منهيًا عنه فالنهي فيه تنزيهي لا تحريمي وكذا قوله (ونشرب ونحن قيام) جمع قائم كقوله تعالى ﴿فَٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ قِيَـٰمًا وَقُعُودًا ﴿١٠٣﴾﴾ [سورة النساء] (رواه الترمذي وقال: حديث صحيح) ورواه ابن ماجه.

٧٦٨ - وعنْ عمرو بنِ شُعَيبٍ عن أَبيهِ عن جدّهِ رضي اللّهُ عنه قال: رَأَيْتُ رسُولَ اللّهِ ﷺ يشربُ قَائمًا وقَاعِدًا. رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح.

٧٦٩ - وعنْ أَنَسٍ رضي اللّهُ عنه عن النبي ﷺ أَنهُ نهَى أَن يَشْرَبَ الرّجُلُ قَائمًا، قال قتادةُ: فَقلْنَا لأَنَس: فالأَكْلُ؟ فَقالَ: ذلكَ أَشَرُّ - أَوْ أَخْبثُ. رواهُ مسلم.

وفي رواية له: أَنَّ النَّبيَّ ﷺ زَجَرَ عَنِ الشُّرْبِ قَائمًا.

٧٧٠ - وعنْ أَبي هُرَيْرَةَ رضي اللّهُ عنه قال: قالَ رسُولُ اللّهِ ﷺ: «لا يَشْرَبَنَّ أَحدٌ مِنْكُمْ قَائمًا، فَمَن نَسِيَ فَلْيَسْتَقِئ». رواهُ مسلم.

٧٦٨ - (وعن عمرو بن شعيب) بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص (عن أبيه عن جده) أي جد أبيه (رضي الله عنه قال: رأيت رسول الله ﷺ يشرب قائمًا وقاعدًا) هذا هو الأكثر وهو الأكمل والأفضل (رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح).

٧٦٩ - (وعن أنس رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه نهى أن يشرب الرجل قائمًا قال قتادة) هو ابن دعامة السدوسي البصري تابعي ثقة ثبت (فقلنا لأنس فالأكل) أي قائمًا كيف هو أيكره كالشرب قائمًا (فقال ذلك أشر) قال النووي: كذا وقع في أصول مسلم أشر بالألف والمعروف في اللغة بحذفها (أو أخبث) فشك الراوي عن قتادة في أي اللفظين صدر من أنس (رواه مسلم. وفي رواية له) عن أنس (أن النبيّ ﷺ زجر) أي منع (عن الشرب قائمًا) والمنع على سبيل التنزيه لدليل شربه ﷺ قائمًا.

٧٧٠ - (وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: لا يشربن أحد منكم قائمًا فمن نسي) فشرب (فليستقئ) أي يتقايأ والسين للمبالغة، وخص النسيان بالذكر لكون شأن المؤمن ألا يفعل ذلك بعد النهي غالبًا إلا نسيانًا قال الحافظ في «الفتح»: «ويطلق النسيان بمعنى الترك فيشمل العمل والاستقاء محمول على الاستحباب لأن الأمر إذا لم يحمل على مقتضاه من الوجوب حمل على الاستحباب» (رواه مسلم).

١١٥ - باب استحباب كون ساقي القوم ءاخرهم شُربًا

٧٧١ - عنْ أَبي قَتَادَةَ رضيَ اللّهُ عنه عنِ النبيّ ﷺ قال: «سَاقي القَوْمِ ءاخِرُهُمْ»، يعني: شُرْبًا. رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح.

١١٦ - باب جواز الشرب منِ جميع الأواني الطاهرة غير الذهب والفضة وجواز الكَرْع - وهو الشرب بالفم من النهر وغيره بغير إناء ولا يد - وتحريم استعمال إناء الذهب والفضة في الشرب والأكل والطهارة وسائر وجوه الاستعمال

١١٥ - باب استحباب كون ساقي القوم ءاخرهم شربًا

٧٧١ - (عن أبي قتادة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: ساقي القوم ءاخرهم) وقوله (يعني) ءاخرهم (شربًا) وقد جاء عند ابن ماجه في حديث ندائه لأهل الصفة وإسقائهم اللبن فقال «ساقي القوم ءاخرهم شربًا» (رواه الترمذي) في الأشربة من «جامعه» (وقال حديث حسن صحيح) ورواه ابن ماجه.

١١٦ - باب جواز أي إباحة

(الشرب من جميع الأواني الطاهرة) ولو نفيسة كياقوت وألماس لكن يكره استعمال النفيس منها لذاته كما ذكر لا لصنعته كإناء مصطنع من نحو خشب فلا كراهة في استعماله (غير الذهب والفضة) أي فيحرم استعمالها في غير ضرورة (وجواز الكرع) بفتح وسكون (وهو الشرب بالفم من النهر وغيره) كالبركة والسيل (بغير إناء ولا يد وتحريم استعمال إناء الذهب والفضة) وكذا يحرم ما موه بهما من باقي الأواني كأن يتحصل بالعرض على النار منه شيء، ويحرم المضبب بالذهب مطلقًا وبالفضة إن كانت الضبة كبيرة وكلها أو بعضها للزينة (في الشرب والأكل والطهارة وسائر وجوه الاستعمال).

٧٧٢ - عنْ أَنَسٍ رضيَ اللّهُ عنه قال: حَضَرَتِ الصَّلاةُ فَقَامَ من كانَ قَرِيبَ الدَّارِ إِلى أَهْلِهِ وبقِيَ قَوْمٌ، فَأُتِيَ رسُولُ اللّهِ ﷺ بِمِخْضَبٍ مِن حِجَارَةٍ، فَصَغُرَ المِخْضَبُ أَن يَبْسُطَ فِيهِ كَفَّهُ، فَتَوَضَّأَ القَوْمُ كُلُّهُمْ. قَالُوا: كَم كُنْتُمْ؟ قَالَ: ثَمَانِين وزِيادةً. متَّفقٌ عليه، هذه رواية البخاري.

وفي روايةٍ لمسلم: أَنَّ النبيَّ ﷺ دَعا بإِناءٍ مِن ماءٍ، فَأُتِيَ بِقَدَحٍ رَحْرَاحٍ فِيهِ شَيءٌ مِن مَاءٍ فَوَضَعَ أَصَابِعَهُ فِيهِ. قَالَ أَنس: فَجعَلْتُ أَنْظُرُ إِلى الماءِ يَنْبُعُ مِن بيْنِ أَصابِعِهِ، فَحزَرْتُ مَن تَوَضَّأَ مَا بيْنَ السَّبْعِينَ إِلى الثَّمَانِينَ.

٧٧٢ - (عن أنس رضي الله عنه قال: حضرت الصلاة) بدخول وقتها (فقام من كان قريب الدار إلى أهله وبقي قوم) مع النبي ﷺ أي لبعد دورهم أو للزوم الأدب معه كما هي العادة من الجلوس بين يدي الكبير فأتي رسول الله ﷺ بمخضب) إناء (من حجارة فصغر) بضم الغين المعجمة (المخضب) عن (أن يبسط فيه كفه) قال الحافظ ابن حجر: «أي لم يسع بسط كفه ﷺ» (فتوضأ القوم) أي من الماء النابع من بين أصابعه في ذلك المخضب (كلهم قالوا) أي الحاضرون بمجلس أنس وقت تحديثه بذلك (كم كنتم قال ثمانين) أي كنا كذلك (وزيادة. متفق عليه. هذه رواية البخاري وفي رواية) أي للبخاري في كتاب الطهارة و(لمسلم) في باب الفضائل (أن النبيّ ﷺ دعا) أي أمر (بإناء من ماء فأتي) بالبناء للمفعول (بقدح رحراح) بفتح الراء وسكون الحاء المهملة قال ابن الأثير: هو القريب القعر مع سعة (فيه شيء) أي يسير (من ماء فوضع أصابعه فيه) أي في الماء سترًا للسرّ الإلٰهي، وإلا فكان متمكنًا بإقدار الله على ما فعل من غير الإتيان بشيء من الماء (قال أنس: فجعلت أنظر إلى الماء ينبع) بضم الموحدة (من بين أصابعه فحزرت) بفتح المهملة والزاي وسكون الراء أي خرصت (من توضأ ما بين السبعين) رجلًا (إلى الثمانين) لا تخالف هذه الرواية ما قبلها، لأن هذا بحسب الخرص وذاك بحسب العد والله أعلم.

٧٧٣ - وعنْ عبدِ اللّهِ بنِ زيدٍ رضي اللّهُ عنه قال: أَتَانَا النَّبيُّ ﷺ فَأَخْرَجْنَا لَهُ ماءً في تَوْرٍ مِن صُفرٍ فَتَوَضَّأَ. رواه البُخاري.

«الصُّفْر»: بضم الصاد ويجوز كسرها، وهو النحاس. و«التَّوْر»: كالقدح، وهو بالتاء المثناة من فوق.

٧٧٤ - وعن جابرٍ رضي اللّهُ عنه أَنَّ رسُولَ اللّهِ ﷺ دَخَلَ على رَجُلٍ مِنَ الأَنْصارِ ومَعهُ صاحِبٌ لَهُ فقالَ رسُولُ الله ﷺ: «إِن كَانَ عِنْدَكَ مَاءٌ بَاتَ هذِهِ اللَّيْلَةَ في شَنَّةٍ وَإِلا كَرَعْنَا». رواه البخاري.

«الشَّنُّ»: القِرْبَة.

٧٧٥ - وعنْ حُذَيْفَةَ رضي اللّهُ عنه قالَ: إِنَّ النبيَّ ﷺ نَهَانَا عَنِ الحَرِيرِ والدِيبَاجِ

٧٧٣ - (وعن عبد الله بن زيد رضي الله عنه قال: أتانا النبي ﷺ فأخرجنا له ماء في تور من صفر فتوضأ رواه البخاري) في الطهارة (الصفر بضم الصاد) المهملة وسكون الفاء بعدها (ويجوز كسرها وهو النحاس) وقيل أجوده (والتور) إناء (كالقدح وهو بالتاء المثناة من فوق) المفتوحة.

٧٧٤ - (وعن جابر رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ دخل على رجل من الأنصار ومعه صاحب له) هو أبو بكر الصديق (فقال رسول الله ﷺ) وكان الوقت صائفًا (إن كان عندك ماء بات هذه الليلة في شنة) بفتح المعجمة وتشديد النون القربة الخلقة، الحكمة في طلب الماء البائت أنه أبرد وأصفى (وإلا) أي وإن لا يوجد (كرعنا) الكرع تناول الماء بالفم من غير إناء ولا كف، وقد ورد النهي عنه في حديث ابن ماجه وهو للتنزيه وهذا لبيان الجواز وذلك محمول على ما إذا انبطح الشارب على بطنه (رواه البخاري) ورواه أبو داود وابن ماجه (الشنّ القربة) وفي «المصباح»: الشنّ الجلد البالي وهو أنسب بالمقام لأنه يبرد الماء أكثر.

٧٧٥ - (وعن حذيفة رضي الله عنه قال: إن النبي ﷺ نهانا) أي معشر الرجال المكلفين وألحق بهم الخناثى احتياطًا (عن الحرير والديباج) أي

والشُّرْبِ في ءانِيةِ الذَّهَبِ والفِضَّةِ، وقال: «هُنَّ لهُمْ في الدُّنْيا وهِيَ لَكُمْ في الآخِرَةِ». متَّفق عليه.

٧٧٦ - وعنْ أُمّ سَلَمَةَ رضي اللّهُ عنها أَنَّ رسُولَ اللّهِ ﷺ قال: «الَّذِي يَشْرَبُ في ءانِيَةِ الفِضَّةِ إِنَّما يُجرْجِرُ في جَوْفِهِ نَارَ جَهَنَّمَ». متفقٌ عليه.

وفي روايةٍ لمسلم: «إِنَّ الَّذي يَأْكُلُ ويَشْرَبُ في ءانِيَةِ الفِضَّةِ والذَّهَبِ».

وفي روايةٍ لَه: «مَن شَرِبَ في إِنَاءٍ مِن ذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ فَإِنّمَا يُجَرْجِرُ في بَطْنِهِ نَارًا مِن جَهَنَّمَ».

عن لبسهما، قال الفيومي: الديباج ثوب سَدَاه ولُحمته إبريسم (**والشرب في ءانية الذهب والفضة**) وألحق به باقي الاستعمال لهما كالاكتحال بهما لغير تداو والتخلل (**وقال هنّ**) أي هذه الثلاث المنهيات المعدودات (**لهم**) أي الكفار (**في الدنيا**) لأنهم وإن كانوا مخاطبين بالأحكام على الصحيح إلا أنهم لا ورع لهم يحملهم على التمسك بها (**وهي**) أي بضمير الواحدة (**لكم في الآخرة**) دونهم لأنهم في العذاب المهين، وفيه إيماء إلى حسن ثمرة التقوى وسوء عاقبة المعصية (**متفق عليه**) رواياه في اللباس.

٧٧٦ - (**وعن أم سلمة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال: الذي يشرب في ءانية**) أي وعاء (**الفضة إنما يجرجر في جوفه نار جهنم**) ويجرجر بمعنى يلقي، وهذا مثل قوله تعالى ﴿إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا ﴿١٠﴾﴾ [سورة النساء] (**متفق عليه**) رواياه في اللباس أيضًا (**وفي رواية لمسلم إن الذي يأكل ويشرب**) الواو فيه بمعنى أو (**في ءانية الفضة والذهب وفي رواية له**) أي لمسلم في الحديث المذكور من حديث أم سلمة أيضًا (**من شرب في إناء من ذهب أو فضة فإنما يجرجر في بطنه**) وفي رواية «جوفه» (**نارًا من جهنم**) ففيه الوعيد الشديد في استعمال أواني النقدين المنصوص منه على الأكل والشرب لأنهما أغلب أنواعه فسائره مثلهما في الحرمة.

٣ - كتاب اللباس

١١٧ - باب استحباب الثوب الأبيض وجواز الأحمر والأخضر والأصفر والأسود وجوازه من قطن وكتان وشعر وصوف وغيرها إلا الحرير

قال اللّهُ تعالى ﴿يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ قَدۡ أَنزَلۡنَا عَلَيۡكُمۡ لِبَاسٗا يُوَٰرِي سَوۡءَٰتِكُمۡ ﴿٢٦﴾﴾ [سورة الأعراف]، **وقال تعالى** ﴿وَجَعَلَ لَكُمۡ سَرَٰبِيلَ تَقِيكُمُ ٱلۡحَرَّ وَسَرَٰبِيلَ تَقِيكُم بَأۡسَكُمۡۚ ﴿٨١﴾﴾ [سورة النَّحل].

٣ - كتاب اللباس

أي الأحاديث الواردة فيه من حيث الحل والحرمة وما يتعلق به من الأدب.

باب استحباب الثوب الأبيض

في كل المجامع نعم يوما العيد الأفضل فيهما لبس الأعلى قيمة وإن كان غير أبيض، فإن كان هو الأعلى فهو الأولى **(وجواز)** أي إباحة لبس **(الأحمر والأخضر والأصفر والأسود وجوازه)** أي الثوب **(من قطن وكتان وشعر وصوف وغيرها)** أي من كل بمفرده أو مركبًا من ذلك **(إلا الحرير)** فيحرم على الرجال البالغين والخناثى لبس الحرير المحض أو المركب منه ومن غيره والغالب الحرير.

(قال تعالى ﴿يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ قَدۡ أَنزَلۡنَا عَلَيۡكُمۡ لِبَاسٗا﴾) أي خلقناه لكم (﴿يُوَٰرِي﴾) أي يستر (﴿سَوۡءَٰتِكُمۡ﴾) أي عوراتكم **(وقال تعالى** ﴿وَجَعَلَ لَكُمۡ سَرَٰبِيلَ﴾) أي قمصًا (﴿تَقِيكُمُ ٱلۡحَرَّ﴾) أي والبرد فحذف اكتفاء بدلالة قرينه عليه بالأولى (﴿وَسَرَٰبِيلَ تَقِيكُم بَأۡسَكُمۡۚ ﴿٨١﴾﴾) حربكم أي الطعن

٧٧٧ - وعنِ ابنِ عبَّاسٍ رضيَ اللّهُ عنهما أَنَّ رسُولَ اللّهِ ﷺ قال: «الْبَسُوا مِن ثِيَابِكُمُ البَيَاضَ فَإِنَّهَا مِن خِيَارِ ثِيابِكُمْ، وَكَفّنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ». رواهُ أَبو داود والترمذي وقال: حديث حسن صحيح.

٧٧٨ - وعن سَمُرَةَ رضيَ اللّهُ عنه قال: قالَ رسُولُ اللّهِ ﷺ: «الْبَسُوا البَيَاضَ فَإِنَّهَا أَطْهرُ وأَطْيَبُ، وكَفّنُوا فِيها مَوْتاكُمْ». رواهُ النسائي والحاكم وقال: حديث صحيح.

٧٧٩ - وعنِ البَراءِ رضيَ اللّهُ عنه قال: كانَ رسُولُ اللّهِ ﷺ مَرْبُوعًا

والضرب فيها كالدروع والجواشن[1].

٧٧٧ - (**وعن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: البسوا من ثيابكم البياض**) أي الثياب البيض (**فإنها من خيار**) وفي نسخة «خير» (**ثيابكم**) لعل الإتيان بمن، دفعًا لكلفة التعب عمن لا يجد الثوب الأبيض، فأومأ إليّ أن ذلك خير أيضًا لما فيه من ستر العورة وسد الحاجة (**وكفنوا فيها موتاكم رواه أبو داود والترمذي وقال: حديث حسن صحيح**).

٧٧٨ - (**وعن سمرة رضي الله عنه**) بفتح المهملة (**قال: قال رسول الله ﷺ: البسوا البياض**) أي ذا البياض (**فإنها أطهر**) لأنها لنقائها يطهر ما يخالطها من الدنس وإن قل (**وأطيب**) أي لسلامتها غالبًا عن الخيلاء الذي يكون في لبس الملونات (**وكفنوا فيها موتاكم. رواه النسائي والحاكم وقال: حديث صحيح**) ورواه أحمد والترمذي وابن ماجه.

٧٧٩ - (**وعن البراء**) بفتح الموحدة ابن عازب بمهملة وبعد الألف زاي مكسورة فموحدة (**رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ مربوعًا**) أي لم يكن طويلًا بائنًا ولا قصيرًا بل كان بينهما وإلى الطول أقرب

(١) في لسان العرب الجوشن: اسم الحديد الذي يلبس من السلاح.

وَقَدْ رَأَيْتُهُ في حُلَّةٍ حمْراءَ ما رَأَيْتُ شَيئًا قَطُّ أَحْسَنَ مِنْهُ. متَّفقٌ عليه.

٧٨٠ - وعن أَبي جُحَيْفَةَ وهْبِ بنِ عبدِ اللّهِ رضيَ اللّهُ عنهُ قال: رَأَيْتُ النَّبيَّ ﷺ بمَكَّةَ وَهُوَ بِالأَبْطَحِ في قُبَّةٍ لَهُ حمْراءَ مِنْ أَدَمٍ فَخَرَجَ بِلالٌ بِوَضُوئِهِ فَمِن نَاضِحٍ ونَائِلٍ، فَخَرَجَ النبيُّ ﷺ وعَلَيْهِ حُلَّةٌ حَمْرَاءُ كأَنّي أَنْظُرُ إِلى بَيَاضِ ساقَيْهِ، فَتَوَضَّأَ وَأَذَّنَ بِلالٌ،

(**وقد رأيته في حلة**) بضم المهملة وتشديد اللام ثوب له ظهارة وبطانة من جنس واحد، وقال النووي: قال أهل اللغة: الحلة لا تكون إلا ثوبين وتكون غالبًا إزرًا ورداءً. فإفراد قوله (**حمراء**) إما نظرًا للفظ حلة أو إلى أنها كثوب واحد للاحتياج إليهما معًا في ستر البدن أو لأنهما من جنس واحد، قال الحافظ ابن حجر: هي ثياب ذات خطوط (**ما رأيت**) أي علمت (**شيئًا قط أحسن منه**) وليس مراده قصر ذلك على علمه وإن كان ذلك منطوق عبارته بل ما أومأ إليه ذلك من انفراده ﷺ بالمحاسن عن جميع الخليقة بطريق التجوّز في التعبير ومراده ما علمت ولا غيري (**متفق عليه**) ورواه أبو داود والترمذي والنسائي.

٧٨٠ - (**وعن أبي جحيفة**) بضم الجيم (**وهب بن عبد الله**) السوائي (**رضي الله عنه قال: رأيت**) أي أبصرت (**النبي ﷺ بمكة وهو بالأبطح**) قال النووي: «هو الموضع المعروف على باب مكة ويقال لها البطحاء أيضًا» (**في قبة**) بضم القاف وتشديد الموحدة هي كما يعبر عنها الآن بالخيمة (**له حمراء من أدم**) بفتح الهمزة والمهملة جمع أديم: وهو الجلد المدبوغ (**فخرج بلال بوضوئه**) بفتح الواو أي بالماء المعد لوضوئه (**فمن ناضح ونائل**) من النيل قال النووي: «فمنهم من ينال منه شيئًا ومنهم من ينضح عليه غيره شيئًا مما ناله ويرش عليه بللًا مما حصل له تبركًا بآثاره ﷺ» (**فخرج النبيّ ﷺ وعليه حلة حمراء كأني**) حال التكلم (**انظر إلى بياض ساقيه فتوضأ**) والفاء فيه لترتيب الأخبار لا لترتيب المخبر وأخذهم له وافتراقهم في ذلك بعد الوضوء وهو متقدم إخبارًا (**وأذن بلال**

فَجَعَلْتُ أَتَتبَّعُ فَاهُ هٰهُنَا وهٰهُنَا يقولُ يَمِينًا وشِمَالا: حَيَّ عَلى الصَّلاةِ حيَّ على الفَلَاحِ. ثُمَّ رُكِزَتْ لَهُ عَنَزَةٌ فَتَقَدَّمَ فَصَلَّى يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ الكَلْبُ وَالحِمارُ لا يُمْنَعُ. متَّفقٌ عليه.

«العَنَزَة»: بفتح النون نحو العُكّازة.

٧٨١ - وعنْ أَبي رِمْثةَ رِفاعَةَ التَّمِيْمِيّ رضيَ اللّهُ عنه قال: رأَيْتُ رسُولَ اللّهِ ﷺ وعلَيْه ثوبان أَخْضَرانِ. رواهُ أَبو داود والترمذي بإِسْنَادٍ صحيحٍ.

فجعلت أتتبع فاه ههنا وههنا) أي يمينًا وشمالًا **(يقول يمينًا وشمالا)** نصبهما على الظرف **(حيّ)** أي أقبلوا **(على الصلاة حي على الفلاح)** فحيّ على الصلاة يدير فاه بها يمينًا وحيّ على الفلاح يديره بها شمالا وصدره مستقبل القبلة، وإنما التفت فيهما بوجهه لما فيهما من الخطاب بخلاف باقي كلمات الأذان والإقامة **(ثم ركزت)** بضم الراء وكسر الكاف بعدها زاي. أي غرزت **(له عنزة فتقدم فصلى)** إليها جعلها بين يديه ومن ثم استحب للمصلي أن يجعل بين يديه شاخصًا ويكون بينه وبينه ثلاثة أذرع فأقل **(يمرّ بين يديه الكلب والحمار)** أي من وراء السترة **(لا يمنع)** بالبناء للمفعول. أي لا يمنع عن المرور لأن المصلي إنما يمنع المرور بينه وبين سترته **(متفق عليه)** ورواه أبو داود والترمذي والنسائي **(العنزة بفتح)** المهملة و**(النون)** وبالزاي **(نحو العكازة)** قال في «المصباح»: العنزة عصا أقصر من الرمح ولها زجّ من أسفلها.

٧٨١ - (وعن أبي رمثة) بكسر الراء وسكون الميم بعدها مثلثة **(رفاعة)** بكسر الراء **(التميمي)** بفتح الفوقية **(رضي الله عنه قال: رأيت رسول الله ﷺ وعليه ثوبان أخضران، رواه أبو داود والترمذي)** في «جامعه» **(بإسناد صحيح)**.

٧٨٢ - وعن جابرٍ رضيَ اللّهُ عنه أَنَّ رسُولَ اللّهِ ﷺ دَخَلَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ وعَلَيْهِ عِمامةٌ سوْداءُ. رواهُ مسلم.

٧٨٣ - وعن أَبي سعيدٍ عمرِو بنِ حُرَيْثٍ رضيَ اللَّهُ عنه قال: كأَني أَنظُرُ إِلى رسولِ اللَّهِ ﷺ وعلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ قدْ أَرْخَى طَرَفها بَيْنَ كَتِفَيْهِ. رواه مسلم.

وفي روايةٍ له: أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ خَطَبَ النَّاسَ وعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ.

٧٨٤ - وعنْ عائشةَ رضي اللَّهُ عنها قالت: كُفِّنَ رسولُ اللَّهِ ﷺ في ثلاثةِ أَثْوَابٍ بيضٍ سَحُوليَّةٍ مِن كُرْسُفٍ لَيْسَ فيهَا قَمِيصٌ وَلا عِمامَةٌ. متفقٌ عليه.

٧٨٢ - (**وعن جابر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ دخل يوم فتح مكة وعليه عمامة سوداء**) إشارة إلى أن هذا الدين لا يتغير كالسواد بخلاف سائر الألوان (**رواه مسلم**).

٧٨٣ - (**وعن أبي سعيد عمرو بن حريث**) بضم المهملة وفتح الراء (**رضي الله عنه**) صحابي صغير مات سنة خمس وثمانين خرج له الستة (**قال: كأني أنظر إلى رسول الله ﷺ وعليه عمامة سوداء قد أرخى طرفها**) بالإفراد وفي رواية بالتثنية (**بين كتفيه**) ولبسه السواد حينئذ تنبيهًا على عدم المنع منه. وفيه استحباب إرخاء طرفي العذبة بين الكتفين (**رواه مسلم**) في الحج (**وفي رواية له**) من حديث جابر (**أن رسول الله ﷺ خطب الناس**) أي في يوم جمعة وعلى المنبر كما في رواية أخرى لمسلم (**وعليه عمامة سوداء**).

٧٨٤ - (**وعن عائشة رضي الله عنها قالت: كفن رسول الله ﷺ في ثلاثة أثواب بيض**) كما أمر بالتكفين بها (**سحولية من كرسف ليس فيها قميص ولا عمامة**) وهذا أفضل الكفن للرجل، ويجوز زيادة قميص وعمامة ويكفن الميت بما يلبسه حيًّا (**متفق عليه**) أخرجاه في الجنائز

«السحُولِيَّةُ»: بفتح السين وضمها وضم الحاء المهملتين ثيابٌ تُنْسَب إلى سَحول قرية باليمنِ. و«الكُرْسُف»: القُطْن.

٧٨٥ - وعنها رضي اللَّهُ عنها قالت: خَرَجَ رسولُ اللَّهِ ﷺ ذات غَداةٍ وَعَلَيهِ مِرْطٌ مُرَحَّلٌ من شَعْرٍ أَسْودَ. رواه مسلم.

«المِرْط» بكسر الميم: وَهو كِساءٌ. و«المُرَحَّل» بالحاء المهملة: هو الذي فيه صورةُ رِحال الإبلِ، وهيَ الأَكوارُ.

٧٨٦ - وعنِ المُغِيرةِ بنِ شُعْبَةَ رضي اللَّهُ عنه قال: كنتُ معَ رسولِ اللَّهِ ﷺ ذاتَ ليلَةٍ في مسيرٍ، فقال لي: «أَمعَكَ مَاءٌ»؟ قلت: نَعَمْ، فَنَزَلَ عن راحِلتِه

(**السحولية بفتح السين**) المهملة (**وضمها وضم الحاء المهملتين**) أي مع فتح السين وضمهما (**ثياب تنسب إلى سحول**) بوزن رسول (**قرية باليمن**) جمع سحل وهو الثوب الأبيض (**والكرسف**) بضم أوله وثالثه المهمل (**القطن**) قال في المصباح: والكرسف أخص منه.

٧٨٥ - (**وعنها رضي اللَّهُ عنها قالت: خرج رسول الله ﷺ ذات غداة**) أي في أيّ ساعة من البكرة (**وعليه مرط مرحل من شعر أسود**) أي منسوج من الشعر، ففيه حلّ لبس الصوف ولبس الأسود (**رواه مسلم**) في اللباس من «صحيحه» (**المرط**) بكسر الميم وسكون الراء وبالطاء المهملة (**وهو كساء**) فيه إطلاق وشمول لما يؤتزر به منه وغيره. المرط كساء من صوف أو خزّ يؤتزر به وتتلفع به المرأة (**والمرحل بالحاء المهملة**) بصيغة المفعول من مضعف رحل (**هو الذي فيه صورة رحال الإبل وهي الأكوار**) فأشار به إلى حلّ تصوير ما لا روح فيه. والأكوار جمع كور، قال الفيومي: هو الرحل بأداته ويجمع على أكوار وكيران.

٧٨٦ - (**وعن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه قال: كنت مع رسول الله ﷺ ذات ليلة**) أي في ليلة (**في مسير**) بفتح المهملة وذلك في غزوة تبوك (**فقال لي أمعك ماء قلت: نعم، فنزل عن راحلته**) أي مركبه الذي كان

فَمشى حتى توَارَى في سَوادِ اللَّيْلِ ثم جاءَ فَأَفْرَغْتُ علَيْهِ مِنَ الإِدَاوَةِ، فَغَسَلَ وَجْهَهُ وَعلَيْهِ جُبَّةٌ مِن صُوفٍ فلم يَسْتَطِعْ أَن يُخْرِجَ ذِراعَيْهِ منها حتى أَخْرَجَهُمَا مِنْ أَسْفَلِ الجُبَّةِ، فَغَسَلَ ذِرَاعَيْهِ وَمَسَحَ برأْسِه ثُمَّ أَهْوَيْتُ لأَنزعَ خُفَّيْهِ فقال: «دَعْهُمَا فَإِني أَدْخَلْتُهُما طَاهِرَتَينِ» وَمَسَحَ عَلَيْهِما. متفقٌ عليه.

وفي روايةٍ: وعَلَيْهِ جُبَّةٌ شامِيَّةٌ ضَيّقَةُ الْكُمَّيْنِ.

وفي روايةٍ: أَنَّ هذهِ الْقَضِيَّةَ كانت في غَزْوَةِ تَبُوكَ.

راكبًا عليه من الإبل وهي ناقته المعروفة بالقصوى وبالعضباء (**فمشى حتى توارى**) أي غاب سواده عن رؤية البصر (**في سواد الليل**) لزيادة الدخول في البعد، فيستحب لمن خرج لقضاء الحاجة في الصحراء الإبعاد عن الحاضرين (**ثم جاء فأفرغت عليه**) فيه الاستعانة بالصبّ على المتطهر (**من الإداوة**) بكسر الهمزة (**فغسل وجهه وعليه**) أي النبي ﷺ (**جبة**) بضم الجيم صنف معروف من اللباس (**من صوف فلم يستطع أن يخرج ذراعيه منها**) لضيق كمها (**حتى أخرجهما**) أي الذراعين (**من أسفل الجبة فغسل ذراعيه**) إلى المرفقين (**ومسح برأسه**) الباء فيه للتبعيض (**ثم أهويت**) أي مددت يدي إلى خفيه (**لأنزع خفيه فقال: دعهما**) أي اتركهما في ملبوسهما وهما القدمان (**فإني أدخلتهما**) أي القدمين (**طاهرتين**) وما كان كذلك يجوز مسح خفيه عوضًا عن غسله (**ومسح عليهما متفق عليه. وفي رواية: وعليه جبة شامية ضيقة الكمين**) فلذا لم يتمكن ﷺ من إخراج يديه منهما.

(**وفي رواية**) لهما (**أن هذه القضية**) بفتح القاف (**كانت في غزوة تبوك**) بالصرف وعدمه محل معروف بالقرب من الشام، وكانت ءاخر مغازيه ﷺ التي خرج بنفسه فيها وكانت سنة تسع من الهجرة.

١١٨ - باب استحباب القميص

٧٨٧ - عنْ أُمّ سَلَمةَ رضي اللَّهُ عنها قالت: كان أَحَبَّ الثِيابِ إِلى رسولِ اللَّهِ ﷺ القَميصُ. رواه أَبو داود والترمذي وَقَالَ: حديث حسن.

١١٩ - باب صفة طول القميص والكم والإزار وطرف العمامة وتحريم إسبال شيء من ذلك على سبيل الخيلاء وكراهته من غير خيلاء

٧٨٨ - عنْ أَسماءَ بنتِ يزيدَ الأَنصارِيَّةِ رضيَ اللَّهُ عنها قالت: كان كُمُّ قمِيصِ رسولِ اللَّهِ ﷺ

١١٨ - باب استحباب القميص

قال الفيومي: ويجمع على قمص بضمتين وقمصان بضم فسكون.

٧٨٧ - (**عن أم سلمة رضي الله عنها قالت: كان أحب الثياب إلى رسول الله ﷺ القميص**) قيل وجه أحبية القميص إليه ﷺ أنه أستر للأعضاء من الإزار والرداء لأنه أقل مؤنة وأخف على البدن، ولابسه أكثر تواضعًا (**رواه أبو داود والترمذي**) في «جامعه» (**وقال حديث حسن**).

١١٩ - باب صفة طول القميص والكم والإزار

هو ما يستر أسافل البدن ويقابله الرداء (**وطرف العمامة**) أي بيان قدر الطول المشروع فيما ذكر (**وتحريم إسبال**) أي إرخاء (**شيء من ذلك**) أي المذكور من القميص وما بعده (**على سبيل الخيلاء**) بضم المعجمة أي الكبر أو الإعجاب (**وكراهته**) تنزيهًا (**من غير خيلاء**).

٧٨٨ - (**عن أسماء**) بالمد (**بنت يزيد**) بفتح التحتية (**الأنصارية رضي الله عنها قالت: كان كم**) بضم الكاف وتشديد الميم (**قميص رسول الله ﷺ**

إلى الرُّسُغ. رواه أَبو داود والترمذي وقال: حديث حسن.

٧٨٩ - وعن ابن عُمَرَ رضي اللَّهُ عنهما أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «مَن جَرَّ ثَوْبَهُ خُيَلاء لَمْ يَنْظُرِ اللّهُ إِليهِ يَوْمَ القِيَامَةِ» فقال أَبو بكرٍ: يا رسولَ اللَّهِ إِنَّ إِزاري يَسْتَرْخي إِلا أَنْ أَتَعَاهَدَهُ، فقال له رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّكَ لَسْتَ مِمَّن يَفْعَلُهُ خُيَلاءَ». رواه البخاري، وروى مسلم بعضه.

٧٩٠ - وعنْ أَبي هُرَيْرَةَ رضِي اللَّهُ عنه أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قال: «لا يَنْظُرُ اللّهُ يَوْمَ الْقِيَامةِ إِلى مَن جَرَّ إِزَارَهُ بطَرًا». متفقٌ عليه.

إلى الرسغ) مفصل الساعد والكف (**رواه أبو داود والترمذي**) في «جامعه» وشمائله (**وقال: حديث حسن**).

٧٨٩ - (**وعن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: من جر**) أي سحب على وجه الأرض لطوله حتى مسها (**ثوبه**) وهو شامل لجميع أنواعه في رواية «من جرّ إزاره» (**خيلاء**) منصوب على أنه مفعول له ويجوز نصبه على أنه مفعول مطلق أي جرّ خيلاء (**لم ينظر الله إليه**) أي نظر رضا ورحمة (**يوم القيامة**) الذي هو يوم الدين (**فقال أبو بكر**) أي الصديق رضي الله عنه (**يا رسول الله إن إزاري يسترخي**) قال الحافظ: «أي لنحافة جسم أبي بكر» (**إلا أن أتعاهده**) أي بالشد والرفع أفأدخل في الوعيد المقتضي لكون فعل ذلك كبيرة (**فقال له رسول الله ﷺ: إنك لست ممن يفعله خيلاء**) وفيه أن الوعيد لمن فعل ذلك عجبًا أو كبرًا (**رواه البخاري وروى مسلم**) في اللباس (**بعضه**) وهو قوله ﷺ «لا ينظر الله إلى من جرّ ثوبه خيلاء».

٧٩٠ - (**وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: لا ينظر الله**) أي نظر رضا (**يوم القيامة**) خص بالذكر لأنه محل الرحمة المستمرة بخلاف رحمة الدنيا فإنها قد تنقطع بما يتجدد من الحوادث، قاله الحافظ ابن حجر في «الفتح» (**إلى من جر إزاره بطرًا**) هو بوزن الأشر ومعناه وهو كفر النعمة وعدم شكرها والمراد لازم ذلك أي عجبًا وخيلاء (**متفق عليه**).

٧٩١ - وعنه عنِ النَّبيّ ﷺ قال: «مَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ مِنَ الإِزار فَفِي النَّارِ». رواه البخاري.

٧٩٢ - وعنْ أَبي ذَرّ رضي اللَّهُ عنه عنِ النَّبيّ ﷺ قال: «ثلاثةٌ لا يُكَلِّمُهُمُ اللّهُ يَوْمَ القِيَامةِ ولا يَنْظُرُ إِلَيهم وَلا يُزَكّيهِمْ وَلهُمْ عَذَابٌ أَليمٌ» قال: فقَرأَها رسولُ اللَّهِ ﷺ ثلاثَ مِرَارٍ. قال أَبو ذَرّ: خابُوا وخسِرُوا، مَنْ هُمْ يا رسولَ اللَّهِ؟ قال: «المُسْبِلُ، والمَنَّانُ، وَالمُنَفِّقُ سِلْعَتَهُ بِالحَلِفِ الكاذِبِ».

٧٩١ - (**وعنه عن النبيّ ﷺ قال: ما أسفل من الكعبين من الإزار ففي النار**) قال الخطابي: يريد أن الموضع الذي يناله الإزار من أسفل الكعبين في النار، ومعناه أن ما دون الكعب من القدم يعذب عقوبة، ثم هذا محمول على من فعل ذلك خيلاء وبطرًا كما تقدم ما يدل له، ومحل الكراهة لمن أرخى إزاره عن كعبه إذا لم يكن عذر (**رواه البخاري**).

٧٩٢ - (**وعن أبي ذر رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم**) أي يعرض عنهم، ونظره تعالى إلى عبده رحمته ولطفه به (**ولا يزكيهم**) أي لا يطهرهم من دنس ذنوبهم (**ولهم عذاب أليم**) أي مؤلم (**قال فقرأها**) أي فتلا هذه الجملة (**رسول الله ﷺ ثلاث مرار**) ليثبت عند السامعين فيكون أبلغ في النفع «ومرار» بكسر الميم وتخفيف الراءين بينهما ألف جمع تكسير لمرة (**قال أبو ذرّ خابوا وخسروا**) أي المحدث عنهم بالوعيد المذكور (**من هم**) ليعرفوا بأعيانهم أو بأوصافهم (**يا رسول الله قال: المسبل**) المرخي لثوبه الجار له خيلاء فهو مخصوص بذلك (**والمنان**) أي الذي يذكر إحسانه ممتنًا به على المحسن إليه قال تعالى ﴿لَا تُبْطِلُوا۟ صَدَقَٰتِكُم بِٱلْمَنِّ وَٱلْأَذَىٰ ﴿٢٦٤﴾﴾ [سورة البقرة] (**والمنفق**) بصيغة الفاعل من الإنفاق (**سلعته**) بكسر المهملة أي المكثر طلاب بضاعته (**بالحلف**) بفتح فكسر أي القسم (**الكاذب**)

رواه مسلم. وفي روايةٍ له: «المُسْبِلُ إِزَارَهُ».

٧٩٣ - وعنِ ابنِ عُمَرَ رضيَ اللَّهُ عنهما عنِ النَّبيّ ﷺ قال: «الإِسْبَالُ في الإِزارِ وَالقَمِيصِ وَالعِمَامةِ، مَن جَرَّ شَيئًا خُيَلاءَ لَم يَنظُرِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِليهِ يوْمَ القِيَامةِ». رواه أَبو داود والنسائي بإِسنادٍ صحيح.

٧٩٤ - وعنْ أَبي جُرَيّ جَابِرِ بنِ سُلَيم رضي اللَّهُ عنه قال: رَأَيتُ رَجلاً يَصْدُرُ النَّاسُ عَن رَأْيِهِ لا يَقُولُ شَيئًا إِلا صَدَرُوا عنه، قلتُ: مَن هذا؟ قالوا: رسولُ اللَّهِ ﷺ، قلتُ: عَليكَ السَّلامُ يا رسولَ اللَّهِ - مَرَّتَيْنِ - قال: «لا تَقُل علَيكَ السَّلامُ،

كقوله والله إنها حسنة والله إنها فريدة (**رواه مسلم**) ورواه أبو داود (**وفي رواية له**) فيه (**المسبل إزاره**).

٧٩٣ - (**وعن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبيّ ﷺ قال الإسبال**) أي الإرخاء (**في الإزار**) وهو ما يستر به أسافل البدن (**والقميص**) أي إرخاء كل منهما عن الكعب (**والعمامة**) أي بإطالة عذبتها (**من جر شيئًا خيلاء لم ينظر الله عزَّ وجلَّ إليه يوم القيامة**) أي إذا لم يتب من ذلك أما جرُّ ما ذكر بغير الخيلاء فمكروه (**رواه أبو داود والنسائي بإسناد صحيح**) ورواه ابن ماجه في «سننه» أيضًا.

٧٩٤ - (**وعن أبي جري**) بضم الجيم وفتح الراء وتشديد التحتية مصغر كما نص عليه الحافظ في «تبصير المنتبه» (**جابر بن سليم**) مصغر الهجمي بضم الهاء وفتح الجيم نسبة إلى الهجيم بن عمرو بن تميم (**رضي الله عنه قال: رأيت**) أي أبصرت (**رجلاً**) التنوين فيه للتعظيم بدليل وصفه بقوله (**يصدر**) بضم الدال (**الناس عن رأيه**) أي يرجعون عن رأيه أي يرجعون إلى ما يظهر من صدره من الرأي الذي يرشدهم إليه (**لا يقول**) لهم (**شيئًا إلا صدروا**) بفتح الدال (**عنه**) بعد سماعه كما يصدر الوارد عن الورد بعد الذي يشرب من مائه (**قلت**) لهم (**من هذا؟ قالوا رسول الله ﷺ قلت: عليك السلام يا رسول الله مرتين قال: لا تقل عليك السلام**)

علَيكَ السلامُ تحِيَّةُ الموْتَى، قُل: السَّلامُ علَيك» قال: قلتُ أَنتَ رسولُ اللَّهِ؟ قال: «أَنَا رسولُ اللَّهِ الذي إذا أَصابَكَ ضُرٌّ فَدعَوْتَهُ كَشَفَهُ عنْكَ، وإذا أَصَابكَ عامُ سنَةٍ فَدَعوْتَهُ أَنبتَهَا لك، وإِذَا كُنتَ بِأَرْضٍ قَفْرٍ أَوْ فَلاةٍ فَضَلَّت راحِلَتُكَ فَدعوْتَه رَدَّهَا علَيكَ» قال: قلت: اعْهَدْ إِليَّ. قال: «لا تسُبَّنَّ أَحدًا» قال: فَما سببْتُ بعْدَهُ حُرًّا ولا عبدًا وَلا بَعِيرًا وَلا شَاةً «وَلا تَحقِرنَّ مِنَ المعرُوفِ شَيْئًا،

وعلل ذلك بقوله على طريق الاستئناف البياني (**عليك السلام تحية الموتى**) يعني باعتبار عادة شعر الجاهلية لا أن ذلك المشروع في السلام عليهم لأنه ﷺ سلم عليهم كالأحياء فقال «السلام عليكم دار قوم مؤمنين» (**قل السلام عليك قال: قلت أنت**) بتقدير همزة الاستفهام قبله أي أأنت (**رسول الله**) ﷺ (**قال: أنا رسول الله الذي إذا أصابك ضرّ**) بضم الضاد المعجمة هو الفقر والفاقة وبفتحها مصدر ضره يضره من باب قتل إذا فعل به مكروهًا (**فدعوته**) بتضرع وافتقار (**كشفه عنك**) أي رفع ذلك عنك (**وإذا أصابك عام سنة**) بالإضافة أي عام شدة ومجاعة (**فدعوته أنبتها لك**) أي أوجد لك فيها النبات ونماه بفضله (**وإذا كنت بأرض**) بالتنوين (**قفر**) وهي الأرض الخالية من الأنيس التي لا ماء بها ولا ناس (**أو**) أرض (**فلاة**) أي لا ماء فيها وجمعها فلا (**فضلت راحلتك**) في تلك الأرض (**فدعوته**) أي بدعاء مستجمع لشرائط الإجابة، ومنها كون الداعي عالمًا بأن لا قادر على حاجته إلا الله تعالى، وكون الدعاء باضطرار وافتقار (**ردها عليك، قال**) أي جابر (**قلت له اعهد إلي**) بفتح الهاء من العهد بمعنى الوصية (**قال: لا تسبن أحدًا**) السبّ الشتم وهو حرام، ولا يجوز للمسبوب الانتصار ممن سابه إلا بمثل ما سبه به ما لم يكن كذبًا أو قذفًا (**قال**) جابر (**فما سببت بعده حرًّا ولا عبدًا ولا بعيرًا ولا شاة**) وأشار به إلى كمال الامتثال (**ولا تحقرن**) بكسر القاف يعني لا تترك (**من المعروف شيئًا**) احتقارًا له واستهانة لقدره فكل معروف وإن قلّ نفعه فهو صدقة ينمو أجره إلى يوم

وأَن تُكَلّمَ أَخَاك وأَنتَ مُنْبَسِطٌ إِليهِ وجهُكَ إِنَّ ذلك مِنَ المعرُوفِ. وارفَع إِزارَكَ إِلى نِصْفِ السَّاقِ فَإِن أَبيتَ فإِلى الكَعبين، وإِياكَ وإِسْبالَ الإِزَارِ فَإِنَّها مِنَ المَخِيلةِ وإِنَّ اللّهَ لا يُحِبُّ المَخِيلةَ، وإِنِ امْرؤٌ شَتَمك وَعَيَّرك بمَا يَعْلَمُ فيكَ فلا تُعَيّرْه بما تَعلَمُ فيهِ، فإِنَّما وبالُ ذلكَ عليهِ». رواه أَبو داود والترمذي بالإِسناد الصحيح، وقال الترمذي: حديثٌ حسن صحيح.

القيامة (و) لا تحقر (**أن**) بفتح الهمزة (**تكلم**) بضم الفوقية (**أخاك**) المؤمن (**وأنت منبسط إليه وجهك**) بالرفع فاعل ما قبله، والمعنى: لا تحقر خطابك لأخيك وفي وجهك البشر له كأنك مستبشر بحديثه لما في ذلك من إدخال السرور عليه وجلب وداده المأمور به بقوله ﷺ «وكونوا عباد الله إخوانًا» ثم علل النهي عن احتقارك ذلك بقوله (**إن ذلك**) أي المتكلم أو المذكور (**من المعروف**) وإن قل، والخطاب مع البشر (**من المعروف**) أي الذي يطلبه الشرع، ومثل ذلك لا ينبغي احتقار شيء منه (**وارفع إزارك إلى نصف الساق فإن أبيت**) عبر عن عدم فعل ذلك بالإباء إيماء إلى شرف مكانه (**فإلى الكعبين**) أي فارفعه عن جانب الأرض إليهما (**وإياك وإسبال الإزار**) أي احذر (**فإنها**) تلك الهيئة المدلول عليها بالسياق، والسياق (**من المخيلة**) بفتح الميم وكسر الخاء المعجمة من الاختيال والكبر واحتقار الناس والعجب عليهم، وظاهر أن ذلك محمول على من قصد ذلك (**وإن الله لا يحبّ**) أي لا يرضى (**المخيلة**) أي النفوس ذوات الخيلاء فلا يظهر عليهم أثر النعمة في الآخرة وفيه وعيد للمتكبر والمختال (**وإن امرؤ شتمك**) أي وإن شتمك امرؤ (**وعيرك بما يعلم فيك**) من الذنب والأفعال القبيحة (**فلا تعيره بما تعلم فيه فإنما وبال**) بفتح الواو أي ثقل (**ذلك**) ووخامته (**عليه**) مأخوذ من وبل المرتع بضم الموحدة وبالا إذا وخم ، والمراد به في الحديث العذاب في الآخرة، وقد يعجل بعضه في الدنيا (**رواه أبو داود والترمذي**) في اللباس (**بالإسناد الصحيح. وقال الترمذي: حديث صحيح**).

٧٩٥ - وعنْ أَبي هُرَيْرَةَ رضي اللَّهُ عنه قال: بينما رجُل يُصلّي مُسْبِلاً إِزَارَه قال له رسولُ اللَّهِ ﷺ: «اذهَب فَتَوضأْ» فَذهَب فَتَوضَّأَ ثم جاءَ فقال: «اذهبْ فَتَوضَّأْ» فقال له رجُلٌ: يا رسولَ اللَّهِ ما لكَ أَمَرْتَهُ أَن يَتوَضَّأَ ثم سَكَتَّ عنه؟ قال: «إِنه كانَ يُصلّي وهو مُسْبِلٌ إِزَارَهُ، وإِنَّ اللَّهَ لا يَقْبَلُ صلاةَ رجُلٍ مُسبِلٍ». رواه أَبو داود بإِسنادٍ صحيحٍ على شرط مسلم.

٧٩٦ - وعن قَيسِ بنِ بِشْرٍ التَّغْلِبيّ قال: أَخْبَرني أبي

٧٩٥ - (وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: بينما رجل) بالرفع (يصلي مسبلاً إزاره) بصيغة الفاعل ونصب الإزار مفعولا به (قال له رسول الله ﷺ: اذهب فتوضأ فذهب) عقب الأمر (فتوضأ) الوضوء الشرعي لأن الأصل فيما جاء في الشرعيات من الألفاظ حمل المعنى الشرعي حتى يجيء ما يصرفه عنه (ثم جاء) أي إلى النبي ﷺ (فقال: اذهب فتوضأ) أي ثانيًا (فقال له رجل) أي فقال رجل للنبي ﷺ (يا رسول الله ما لك) مبتدأ وخبر وجملة (أمرته أن يتوضأ ثم سكتّ عنه) بترك الأمر بذلك (قال: إنه كان يصلي وهو مسبل إزاره) أي بطول ثوبه وإرساله إذا مشى حتى يصل إلى الأرض وفعله ذلك كان تكبرا واختيالا، فيحتمل والله أعلم أن يكون أمره بإعادة الوضوء ليكون مكفرًا لذنبه، فقد جاء أن الطهور مكفر للذنوب، فمن ذلك حديث البراء بإسناد حسن عن عثمان مرفوعًا «لا يسبغ عبد الوضوء إلا غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر» (وإن الله لا يقبل صلاة رجل مسبل) والمراد من قوله لا يقبل لا يكفر ذنوبه ولا يطهر قلبه من الآثام وإن أسقطت عنه الطلب (رواه أبو داود بإسناد صحيح على شرط مسلم).

٧٩٦ - (وعن قيس بن بشر التغلبي) قال الحافظ في «التقريب»: مقبول ممن عاصر صغار التابعين (قال: أخبرني أبي) بشر بن قيس التغلبي، قال في «التقريب»: من أهل قنَّسرين بكسر القاف وتشديد النون

وكان جليسًا لأبي الدرداء قال: كان بدمشقَ رجلٌ مِنْ أصحابِ النبي ﷺ يقال له ابنُ الحنْظَلِيَّةِ وكان رجُلاً مُتوحِّدًا قَلَّمَا يُجالسُ النَّاسَ إِنَّمَا هو صلاةٌ، فَإِذا فَرغَ فإِنَّمَا هو تَسبيحٌ وتكبيرٌ حتى يأْتيَ أَهْلَهُ، فَمَرَّ بِنَا ونَحنُ عِند أَبي الدَّردَاءِ فقال له أَبو الدَّردَاءِ: كلِمةٌ تَنْفَعُنَا ولا تَضُرُّكَ. قال: بَعثَ رسولُ اللَّهِ ﷺ سريَّةً فَقَدِمَتْ، فَجَاءَ رَجُلٌ مِنهم فَجَلسَ في المَجْلِس الذي يَجلِسُ فِيهِ رسولُ اللَّهِ ﷺ فقال لِرجُلٍ إِلى جَنْبِهِ: لَوْ رَأَيتَنَا حِينَ التقَيْنَا نَحنُ والعدُوُّ فَحمَلَ فُلانٌ فَطَعَنَ، فقال: خُذْهَا مِنّي وَأَنَا الغُلامُ الغِفَارِيُّ،

وسكون المهملة الأولى، صدوق من كبار التابعين (**وكان جليسًا لأبي الدرداء قال: كان بدمشق رجل من أصحاب النبي ﷺ يقال له**) سهل بن الربيع بن عمرو بن عديّ (**ابن الحنظلية**) هي أمة (**وكان رجلاً متوحدًا**) بالحاء المهملة أي يحب التوحد وهو الانفراد عن الناس (**قلّما يجالس الناس**) أي قلت مجالسته الناس (**إنما هو**) أي سهل (**صلاة**) أي ذو صلاة (**فإذا فرغ**) منها (**فإنما هو تسبيح**) لله عزّ وجل أي تنزيه له عما لا يليق به (**وتكبير**) أي ثناء عليه بإثبات الكبرياء والعظمة (**حتى يأتي أهله**) أي يستمر على ذلك إلى أن يأتيهم فيشغله ما يحتاج إليه من أمرهم عن ذلك (**فمر بنا ونحن**) جلوس (**عند أبي الدرداء**) الصحابي الجليل المشهور (**فقال له أبو الدرداء: كلمة تنفعنا**) أي بثوابها إذا عملنا بها (**ولا تضرّك**) أي لا يعود عليك من الإتيان بها ضرر (**قال: بعث رسول الله ﷺ سرية**) بفتح فكسر فتشديد التحتية هي قطعة من الجيش يبعثها الإمام إلى العدو (**فقدمت**) بكسر الدال أي وصلت من البعث (**فجاء رجل منهم فجلس في المجلس الذي يجلس فيه رسول الله ﷺ فقال لرجل إلى جنبه**) أي من الصحابة الذين يحضرون مجلس النبي ﷺ (**لو رأيتنا**) بفتح الفوقية أي أبصرتنا (**حين التقينا نحن والعدوّ**) بالرفع عطف على الضمير المتصل لتأكيده بالمنفصل (**فحمل فلان**) أي على شخص من العدو (**فطعن**) أي برمحه العدو (**فقال**) عند طعنته إياه (**خذها مني وأنا الغلام الغفاري**) بكسر

كَيْفَ تَرى في قوْلِهِ؟ قال: مَا أُرَاهُ إلا قَدْ بَطَلَ أَجرُهُ. فسَمِعَ بِذلكَ ءاخَرُ فقال: مَا أَرَى بِذَلكَ بأْسًا، فَتَنَازعا حتى سَمِعَ رسولُ اللَّهِ ﷺ فقال: «سُبْحانَ اللَّهِ، لا بَأْس أَن يُؤْجَرَ ويُحْمَد» فَرَأَيْتُ أَبا الدَّرْدَاءِ سُرَّ بِذلكَ وجعلَ يَرْفَعُ رأْسَه إِلَيْهِ وَيَقُولُ: أَنْتَ سمِعْتَ ذَلكَ مِن رسولِ اللَّهِ ﷺ؟ فيقول: نعَمْ، فما زال يُعِيدُ عَلَيْهِ حتى إِنّي لأَقولُ لَيَبْرُكَنَّ على رُكْبَتَيْهِ.

قال: فَمَرَّ بِنَا يَومًا ءاخَرَ، فقال له أَبُو الدَّرْدَاءِ: كَلِمَةً تَنفَعُنَا وَلا تَضُرُّكَ،

الغين المعجمة نسبة لبني غفار قبيلة أبي ذرّ (**كيف ترى في قوله**) هذا أي ما رأيك في قوله المذكور مفتخرًا به (**قال**) أي الرجل المحدث بذلك (**ما أراه**) بضم الهمزة أي أظنه (**إلا قد بطل أجره**) لأنه أظهر عمله وافتخر على القوم (**فسمع بذلك**) المذكور منهما (**ءاخر فقال: ما أرى**) بفتح الهمزة (**بذلك**) القول (**بأسًا**) لأن فيه إرهابًا للكفرة (**فتنازعا**) في ذلك (**حتى سمع رسول الله** ﷺ) أي وانتشر تنازعهما إلى أن وصل رسول الله ﷺ (**فقال: سبحان الله**) فيه استعمال التسبيح عند التعجب من الشيء (**لا بأس أن يؤجر**) بالبناء للمفعول أي بالثواب في الدار الآخرة (**ويحمد**) بالبناء للمفعول أيضًا أي يثنى عليه بالثناء الحسن في الدار الدنيا أي لا منع من حصولهما معًا (**فرأيت أبا الدرداء سرّ بذلك**) لما فيه من أن النفع الدنيوي لا ينافي الثواب الأخروي قال تعالى ﴿مَنْ عَمِلَ صَٰلِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُۥ حَيَوٰةً طَيِّبَةً ۖ وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿٩٧﴾﴾ [سورة النحل] (**وجعل يرفع رأسه إليه**) أي بعد أن كان خافضه (**ويقول أنت سمعت ذلك من رسول الله** ﷺ؟) بتقدير همزة الاستفهام قبل الضمير أي أأنت سمعته (**فيقول نعم، فما زال**) أبو الدرداء (**يعيد عليه**) القول (**حتى إني لأقول ليبركن على ركبتيه**) **مبالغة في التواضع كما هو شأن المتعلم بين يدي المعلم** (**قال**) أي بشر (**فمرّ بنا يومًا ءاخر فقال له أبو الدرداء كلمة**) أي اذكر لنا أو قل لنا كلمة (**تنفعنا ولا تضرّك**

قال: قال لَنَا رسولُ اللَّهِ ﷺ: «المُنْفِقُ عَلى الخَيْلِ كالبَاسِطِ يَدَهُ بالصَّدَقة لا يَقْبِضُهَا».

ثم مرَّ بِنَا يومًا ءاخرَ فقال له أَبُو الدَّردَاءِ: كلِمَةً تَنْفَعُنَا وَلا تَضرُّكَ، قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «نِعْمَ الرَّجُلُ خُرَيْمٌ الأَسَديُّ لولا طُولُ جُمَّتِه وَإِسْبَالُ إِزَارِه» فبَلغَ خُرَيمًا فَعَجِلَ فَأَخَذَ شَفرَةً فَقَطَعَ بها جُمتَهُ إِلى أُذُنَيْه ورفعَ إِزَارَهُ إِلى أَنْصَاف سَاقَيْه.

ثُمَّ مَرَّ بِنَا يَوْمًا ءاخَرَ فَقَالَ لَهُ أَبُو الدَّرْدَاءِ: كَلِمةً تَنْفَعُنَا ولا تَضُرُّكَ. قَالَ: سَمِعْتُ

قال: قال لنا رسول الله ﷺ: **المنفق على الخيل**) في رعيها وسقيها وعلفها ونحو ذلك، والمراد الخيل المعدة لسبيل الله تعالى من الجهاد وإعانة منقطع بإركابه عليها (**كالباسط يده بالصدقة**) أي الذي يفتح يده بالصدقة أبدًا (**لا يقبضها**) بكسر الموحدة بإمساك ما فيها (**ثم مرّ بنا يومًا ءاخر فقال له أبو الدرداء: كلمة تنفعنا ولا تضرّك**) فيه طلب العلم والاستزادة منه وأن المرء في مقام التعلم إلى اللحد، وإنما وصف أبو الدرداء الكلمة بما وصفها به لما مرّ من أن المخاطب كان قليل الكلام مع الناس خوفًا من أن يقع منه ما يضرّ به في دينه فوصف مطلوبه بقوله ولا تضرّك ليسعفه به (**قال: قال رسول الله ﷺ: نعم الرجل خريم**) بضم الخاء المعجمة وفتح الراء وهو ابن فاتك بفاء (**الأسدي لولا طول جمته**) بضم الجيم وتشديد الميم وهي الشعر إذا طال حتى بلغ المنكبين وسقط عليهما. والوفرة: الشعر إلى شحمة الأذن (**وإسبال**) أي إرخاء (**إزاره فبلغ**) ذلك (**خريما فعجل**) بكسر الجيم أي سبق وبادر وهو من باب المسابقة إلى فعل البرّ خوفًا من عائق (**فأخذ شفرة**) بفتح الشين المعجمة هي السكين العريضة (**فقطع بها جمته**) حتى بلغت (**إلى أذنيه ورفع إزاره**) حتى بلغ (**إلى أنصاف ساقيه ثم مرّ بنا**) أي رابعًا (**يومًا ءاخر، فقال له أبو الدرداء: كلمة تنفعنا ولا تضرّك**) فيه الاستكثار من العلم (**قال: سمعت**

رسُولَ اللّهِ ﷺ يقُولُ: «إِنَّكُمْ قَادمُونَ عَلى إِخْوانِكُمْ، فَأَصْلِحُوا رِحَالَكُمْ وأَصْلحوا لِبَاسكُمْ حتى تَكُونُوا كَأَنَّكُمْ شَامَةٌ في النَّاسِ، فَإِنَّ اللَّهَ لاَ يُحبُّ الفُحْشَ وَلا التَّفَحُّش». رواه أَبو داود بإِسنادٍ حسنٍ إلا قَيْسَ بنَ بِشْر فاخْتَلَفُوا في توثيقِهِ وتَضْعيفه، وقد روى له مسلم.

٧٩٧ - وعنْ أَبي سَعيدٍ الخُدْرِيّ رضيَ اللّهُ عنه قال: قال رسُولُ اللّهِ ﷺ: «إِزْرَةُ المُسلِم إِلى نِصْفِ السَّاقِ وَلا حَرَجَ - أَوْ لا جُنَاحَ - فيما بَيْنَهُ وَبَيْنَ الكَعْبَيْنِ،

رسول الله ﷺ يقول) لما قفل من غزو **(إنكم)** أي في غد **(قادمون على إخوانكم)** من المؤمنين **(فأصلحوا رحالكم)** جمع رحل أي ما أنتم راكبون عليه **(وأصلحوا لباسكم)** من رداء أو إزار أو عمامة ونحو ذلك، ففيه تحسين المرء ثوبه وكذا بدنه لملاقاة إخوانه ورؤية أعينهم فإن رؤيتهم تمتد إلى الظواهر دون البواطن حذرًا من ذمهم ولومهم واستروا حًا إلى توقيرهم واحترامهم فإن ذلك مطلوب في الشريعة **(حتى)** غائية ويصح كونها تعليلية للأمر قبلها **(تكونوا كأنكم شامة)** هي الخال في الجسد معروفة **(في الناس)** المراد منه كونوا في أحسن هيئة وزيّ حتى تظهروا للناس ظهور الشامة في البدن **(فإن الله لا يحبّ الفحش)** أي لا يرضى ذا الفحش وهو من تكون هيئته ولباسه وقوله فاحشًا **(ولا التفحش)** ولا يرضى الرجل ذا الفحش أي المتكلف الفحش والفاعل له قصدًا.

(رواه أبو داود بإسناد حسن إلا قيس بن بشر فاختلفوا) أي المحدثون **(في توثيقه وتضعيفه وقد روى له مسلم)**.

٧٩٧ - **(وعن أبي سعيد الخدريّ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: إزرة)** المراد هنا الهيئة في الاتزار **(المسلم)** وعند ابن ماجه «إزرة المؤمن» أي الهيئة المستحبة في اتزار المؤمن **(إلى نصف الساق)** لأن ذلك أطهر لبعده عن احتمال وصول النجس وأطيب لبعده عن الكبر وقربه من التواضع **(ولا حرج أو)** شك من الراوي **(لا جناح)** وهما بمعنى واحد أي لا شيء من اللوم على المؤمن إذا أرخى ثوبه **(فيما بينه وبين الكعبين)**

ما كان أَسْفَلَ مِنَ الكَعْبَينِ فَهُوَ في النَّارِ، ومَن جَرَّ إِزارَهُ بَطَرًا لَمْ يَنْظُرِ اللّهُ عزَّ وجلَّ إِلَيْهِ». **رواهُ أَبُو داود بإِسنادٍ صحيحٍ**.

٧٩٨ - وعنِ ابنِ عُمَرَ رضي اللّهُ عنهما قال: مَرَرْتُ عَلى رسُولِ اللّهِ ﷺ وَفي إِزاري اسْتِرْخاءٌ، فَقَالَ: «يا عَبْدَ اللّهِ ارْفَعْ إِزارَكَ» فَرفَعْتُهُ ثُمَّ قَالَ: «زِدْ»، فَزِدْتُ، فَمَا زِلْتُ أَتَحرَّاهَا بَعْدُ. فَقَالَ بَعْضُ القَوْمِ: إِلى أَيْنَ؟ فَقَالَ: إِلى أَنْصافِ السَّاقَيْنِ». **رواهُ مسلم**.

٧٩٩ - وعنه قال: قالَ رسُولُ اللّهِ ﷺ: «مَن جَرَّ ثَوْبَهُ خُيَلاءَ لَمْ يَنْظُرِ اللّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ القِيامَةِ» فقالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: فَكَيْفَ تَصْنَعُ النِسَاءُ بِذُيُولِهِنَّ، قالَ: «يُرْخِيْنَ شِبْرًا».

فالإرخاء إليهما جائز بلا كراهة وإلى ما فوقهما من نصف الساق (**وما كان أسفل من الكعبين**) أي من الثياب (**فهو في النار**) لأن فعل الحرام يقتضي دخول النار في الآخرة فسماه الله باسمه، والمراد بالتحريم من أسبله قصدًا للتكبر والخيلاء وإلا فيكره لغير النساء (**ومن جر إزاره بطرًا**) بفتح أوليه مفعول له (**لم ينظر الله عز وجل إليه**) أي نظر رحمة (**رواه أبو داود**) في اللباس من «سننه» كالذي قبله (**بإسناد صحيح**).

٧٩٨ - (وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: مررت على رسول الله ﷺ وفي إزاري استرخاء) والمراد أن فيه إسبالا (**فقال: يا عبد الله ارفع إزارك فرفعته**) أي إلى الكعبين أو قريب منهما (**ثم قال: زد**) أي في الرفع لكونه أطيب وأطهر (**فزدت**) أي حتى بلغت به أنصاف الساقين (**فما زلت أتحراها**) أي أقصدها (**بعد**) بالبناء على الضم أي بعد ذلك الأمر الصادر منه ففيه مزيد اعتنائه بالسنة وملازمته للاتباع (**فقال بعض القوم: إلى أين؟**) أي كان انتهاء الرفع المأمور به (**قال: إلى أنصاف الساقين رواه مسلم**).

٧٩٩ - (وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: من جرّ ثوبه خيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيامة) أي نظر رحمة (**فقالت أم سلمة: فكيف تصنع النساء بذيولهن**) أي وهن مأمورات بإرسالها (**قال: يرخين شبرًا**) هو ما بين

قالَتْ: إذن تَنكَشِفُ أَقْدامُهنَّ قال: «فيُرْخِينَهُ ذِراعًا لا يَزِدْنَ». رواهُ أَبو داود والترمذي وقال: حديث حسن صحيح.

١٢٠ - باب استحباب ترك الترفع في اللباس تواضعًا

قَدْ سَبَقَ في بابِ فضل الجُوعِ وَخُشُونَةِ العَيْشِ جُمَلٌ تَتَعَلَّق بِهذا البَابِ.

٨٠٠ - وعن معاذِ بنِ أَنَسٍ رضيَ اللّهُ عنه أَنَّ رسُولَ اللّهِ ﷺ قال: «مَن

الخنصر والإبهام بالتفريج المعتاد (**قالت إذن تنكشف أقدامهن**) أي لصغر ذلك فربما نشب بعود أو حجر فانكشفت أقدامهن وبعض سوقهن (**قال: فيرخينه ذراعًا**) ومعنى الحديث الإذن لهن في إطالة أذيالهن من القمص والأزر والخمر بحيث يسبلن قدر ذراع من أذيالهن إلى الأرض لتكون أقدامهن مستورة (**ولا يزدن**) أي عليه (**رواه أبو داود والترمذي وقال: حديث حسن صحيح**).

١٢٠ - باب استحباب ترك الترفع في اللباس

أي وفي الافتراش والتدثر أي لبس الرفيع سواء كان الرفعة من جهة النفاسة كثوب الخز والحرير أو من جهة الصناعة كالجيد من الصوف (**تواضعًا**) علة الترك أي لا بخلًا (**وقد سبق في باب فضل الجوع وخشونة العيش جمل**) من الأحاديث (**تتعلق بهذا الباب**) كحديث أبي هريرة «رأيت سبعين من أهل الصفة ما منهم رجل عليه رداء إما إزار وإما كساء قد ربطوا في أعناقهم منها ما يبلغ نصف الساقين ومنها ما يبلغ الكعبين» الحديث، وكحديث عائشة «كان فراش رسول الله ﷺ من أدم حشوه ليف» وكحديث «البذاذة من الإيمان».

٨٠٠ - (**وعن معاذ بن أنس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: من**

تَرَكَ اللِباس تَواضُعًا لِلّهِ وَهُوَ يَقْدِرُ علَيْهِ دَعَاهُ اللّهُ يَوْمَ القِيامَةِ عَلى رُءُوسِ الخَلائِقِ حتى يُخَيِّرَهُ مِنْ أَيّ حُلَلِ الإِيمانِ شَاءَ يَلْبَسُهَا». رواهُ الترمذي وقال: حديث حسن.

١٢١ - باب استحباب التوسط في اللباس ولا يقتصر على ما يزري به لغير حاجة ولا مقصود شرعي

٨٠١ - عنْ عَمْرِو بنِ شُعَيْبٍ عنْ أَبيه عَن جدّهِ رضيَ اللّهُ عنه قال: قالَ رسُولُ اللّهِ ﷺ: «إِنَّ اللّهَ يُحِبُّ أَن يُرَى أَثَرَ نِعْمَتِهِ عَلى عَبْدِهِ». رواهُ الترمذي وقال: حديثٌ حسن.

ترك اللباس) أي أعرض عنه (**تواضعًا لله**) وتركًا لزهرة الحياة الدنيا (**وهو يقدر عليه دعاه الله يوم القيامة على رؤوس الخلائق**) زيادة في تشريفه (**حتى يخيره من أي حلل**) بضم ففتح جمع حلة (**الإيمان يشاء**) وحتى غاية لمقدر أي وينشر تشريفه ثمة بأنواع الشرف إلى أن يخيره بين حلل أهل الإيمان المتفاوتة المقام وقوله (**يلبسها**) جملة مستأنفة لبيان القصد من التخيير فيها (**رواه الترمذي وقال: حديث حسن**).

١٢١ - باب استحباب التوسط في اللباس

(**ولا يقتصر على ما يزري به**) أي يدخل به في استهزاء الناس به (**لغير حاجة**) أي من فقر (**ولا مقصود شرعي**) من تواضع لله واقتداء بالسلف.

٨٠١ - (**عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: إن الله يحبّ**) أي يرضى (**أن يرى أثر نعمته**) بكسر النون هي الأمر المستلذ المحمود العاقبة (**على عبده**) وذلك بإظهار التجمل في الملبس تحدثًا بنعمة الله تعالى لا ترفعًا على الغير وكبرًا بذلك وبالتوسع في أعمال البرّ من صلة الأقارب وإطعام الجائع وفك العاني وغير ذلك (**رواه الترمذي وقال: حديث حسن**).

١٢٢ - باب تحريم لباس الحرير على الرجال وتحريم جلوسهم عليه واستنادهم إليه وجواز لباسه للنِساء

٨٠٢ - عنْ عُمَرَ بنِ الخَطَّاب رضيَ اللّهُ عنه قال: قالَ رسُولُ اللّهِ ﷺ: «لا تَلْبَسُوا الحريرَ، فَإِنَّهُ مَن لَبِسَهُ في الدُّنْيَا لَمْ يَلْبَسْهُ في الآخِرةِ. متفقٌ عليه.

٨٠٣ - وعنه قال: سمِعتُ رسُولَ اللّهِ ﷺ يقولُ: «إِنَّما يَلبَسُ الحرِيرَ

١٢٢ - باب تحريم لباس الحرير على الرجال

أي المكلف منهم ومثلهم الخناثى احتياطًا، وقد صرح الشافعية في باب اللباس أنه يجوز للوليّ إلباس الصبي قبل البلوغ ثياب الحرير لأنه ليس فيه من الشهامة ما ينافي نعومة الحرير **(وتحريم جلوسهم عليه واستنادهم إليه)** من غير حائل يحول بين الجالس والمستند وثوب الحرير وإلا فلو غطى كلًّا من ثوبي الحرير المفروش والمستند عليه بغير حرير من قطن أو نحوه وجلس واعتمد حينئذ لم يحرم لأنه لا يعده العرف مستعمل الحرير **(وجواز لباسه للنساء)** أي وجلوسهن عليه واستنادهن إليه.

٨٠٢ - (عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: لا تلبسوا) الخطاب للذكور أي البالغين العاقلين **(الحرير)** المحض وكذا المركب منه ومن غيره والحرير الأكثر **(فإنه من لبسه)** أي من الرجال **(في الدنيا)** أي مع العلم بالحرمة ولم يتب منه **(لم يلبسه في الآخرة)** قال الحافظ: فيكون عقابه ذلك في الجنة وذلك بأن يصرف الله نفسه عن طلبه لا أنه يحبّ ذلك ويمنع منه لأن ذلك يخالف مقتضى تلك الدار من زيادة الإكرام، قال: ومثله ما جاء في شارب الخمر إذا مات ولم يتب من أنه لا يشرب الخمر في الجنة **(متفق عليه)**.

٨٠٣ - (وعنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: إنما يلبس الحرير)

مَن لا خَلاقَ لَهُ». متفقٌ عليه.

وفي روايةٍ للبُخاري: «مَن لا خَلاَقَ لَهُ في الآخِرَةِ».

قوله: «لا خلاقَ» أي لا نصيبَ.

٨٠٤ - وعنْ أَنَسٍ رضي اللّهُ عنه قال: قالَ رسُولُ الله ﷺ: «مَن لَبِسَ الحريرَ في الدُّنْيا لَمْ يَلْبَسْهُ في الآخرَةِ». متفقٌ عليه.

٨٠٥ - وعنْ عليّ رضيَ اللّهُ عنه قال: رأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ حَرِيرًا فَجَعَلَهُ في يَمِينِهِ وَذَهَبًا فَجَعَلَهُ في شِمالِهِ ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ هذَيْنِ حرَامٌ عَلى ذُكورِ أُمَّتي». رواهُ أَبو داود بإِسنادٍ حسن.

٨٠٦ - وعنْ أَبي مُوسى الأَشْعرِيّ رضي اللّهُ عنه أَنَّ رسُولَ اللَّهِ ﷺ قال:

أي ثوبه عرفًا (**من لا خلاق له متفق عليه. وفي رواية للبخاري**) في اللباس أيضًا (**من لا خلاق له في الآخرة**) وهي أيضًا عند مسلم (**قوله لا خلاق**) بالمعجمة والقاف (**أي لا نصيب**) فيحرم إن عوقب هذا النصيب في الآخرة جزاء للبسه إياه في الدنيا وموته عليه من غير توبة.

٨٠٤ - (**وعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة. متفق عليه**) قال تعالى ﴿وَلِبَاسُهُمْ فِيهَا حَرِيرٌ ﴿٢٣﴾﴾ [سورة الحج] وأخرج أحمد والنسائي وصححه الحاكم عن أبي سعيد «وإن دخل الجنة لبسه أهل الجنة ولم يلبسه هو».

٨٠٥ - (**وعن علي رضي الله عنه قال: رأيت**) أي أبصرت (**رسول الله ﷺ أخذ حريرًا فجعله في يمينه، وذهبًا فجعله في شماله ثم قال**) أي بعد جعلهما فيهما (**إن هذين**) الجنسين أي استعمالهما (**حرام على ذكور أمتي**) إلا فيما استثني كلباس الحرير لحكة أو جرب أو حرب لا يقوم فيها غيره مقامه، وكأنف الذهب والأنملة منه وتحلية المصحف به وغير ذلك مما هو مذكور في محله من كتب الفقه (**رواه أبو داود بإسناد حسن**).

٨٠٦ - (**وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال:**

«حُرِّمَ لِبَاسُ الحَرِيرِ وَالذَّهَب على ذُكُورِ أُمَّتي وأُحِلَّ لإِنَاثِهِم». رواهُ الترمذي وقال: حديثٌ حسن صحيح.

٨٠٧ - وعنْ حُذَيْفَةَ رضي اللّهُ عنه قال: نَهَانَا النَّبيُّ ﷺ أَن نَشْرَب في ءانِيةِ الذَّهَبِ وَالفِضَّةِ وَأَن نَأْكُل فِيهَا، وعَن لُبْسِ الحَرِيرِ وَالدِيبَاج وأَن نَجْلِس عَلَيْهِ. رواه البخاري.

١٢٣ - باب جواز لبس الحرير لمن به حِكَّة

٨٠٨ - عنْ أَنَسٍ رضيَ اللّهُ عنه قال: رَخَّصَ رسُولُ اللّهِ ﷺ للزُّبَيرِ وعبْدِ الرَّحْمٰنِ بنِ عَوْفٍ في لُبْسِ الحَرِيرِ لحِكَّةٍ

حرم) بالبناء للمجهول **(لباس الحرير)** وكذا افتراشه والاستناد إليه والتدثر به **(و)** حرم **(الذهب)** بالرفع أي استعماله بتختم أو غيره من الحلي حتى يحرم ما ضبب به مطلقًا **(على ذكور أمتي)** أي المكلفين **(وأحل)** بالبناء للمجهول **(لإناثهم)** بكسر الهمزة **(رواه الترمذي)** في اللباس من «جامعه» **(وقال حديث حسن صحيح)**.

٨٠٧ - **(وعن حذيفة رضي الله عنه قال: نهانا النبيّ ﷺ أن نشرب في ءانية الذهب والفضة وأن نأكل فيها)** خص الأكل والشرب بالذكر كما تقدم من أنهما أغلب أنواع الاستعمال وإلا فسائر استعمال أواني النقد حرام **(وعن لبس الحرير)** بضم اللام **(والديباج وأن نجلس عليه)** أي على ما ذكر من الحرير والديباج أي من غير حائل بين الجالس وبينه، قال الحافظ: وفيها حجة لمن قال بتحريم الجلوس على الحرير **(رواه البخاري)**.

١٢٣ - باب جواز لبس الحرير لمن به حكة

بكسر الحاء المهملة.

٨٠٨ - **(عن أنس رضي الله عنه قال: رخص رسول الله ﷺ للزبير وعبد الرحمٰن بن عوف في لبس الحرير)** أي في أن يلبساه **(لحكة)** أي

بهِما. متفقٌ عليه.

١٢٤ - باب النهي عن افتراش جلود النمور والركوب عليها

٨٠٩ - عن مُعاوِيةَ قالَ: قال رسُولُ اللّهِ ﷺ: «لا تَرْكَبُوا الخَزَّ وَلا النِمار». حديث حسن، رواهُ أَبو داود وغيره بإسنادٍ حسنٍ.

لأجل حكة (**بهما**) وفي رواية للبخاري «أنهما اشتكيا إلى رسول الله ﷺ القمل» قال الحافظ: وكأن الحكة نشأت عن القمل، ويلتحق بها في الحديث إباحة ما يقي الحرّ والبرد من الحرير حيث لا يوجد غيره (**متفق عليه**).

١٢٤ - باب النهي عن افتراش جلود النمور

جمع نمر حيوان معروف أخبث من الأسد وأجرأ (**والركوب عليها**) والنهي فيه محمول على التنزيه.

٨٠٩ - (عن معاوية قال: قال رسول الله ﷺ: لا تركبوا الخزّ) أي السرج المغشاة به. قال ابن رسلان: إن أريد بالخزّ الثياب المنسوجة من صوف أو المتخذ منه ويراد به فهي مباحة وقد لبسها الصحابة والتابعون فيكون النهي للتنزيه لما فيه من زي المترفهين والمتكبرين بالتفاخر على غيرهم، وإن أريد به النوع الآخر المعمول من الحرير وهو المعروف فهو حرام والنهي فيه للتحريم (**ولا النمار**) بكسر النون وتخفيف الميم قال ابن الأثير: جمع نمرة بفتح فكسر كساء فيه خطوط بيض وسود اهـ وفي «الصحاح» النمر سبع والجمع نمور، فلم يذكر أنمارًا في جمعه ثم نمر السبع ذي الخطوط من الأكسية لما في ذلك من الخيلاء، ونهى عن استعمال جلوده لما فيها من الزينة والخيلاء ولأنها زي الأعاجم (**حديث حسن رواه أبو داود بإسناد حسن**).

٨١٠ - وعنْ أَبي المَلِيحِ عن أَبيهِ رضيَ اللّهُ عنه أَنَّ رسُولَ اللّهِ ﷺ نَهَى عن جُلُودِ السِباعِ. رواهُ أَبو داود والترمذِيُّ والنَّسائيُّ بأَسَانِيد صحاحٍ.

وفي روايةِ الترمذي: نهَى عن جُلُودِ السِباعِ أَن تُفْتَرَشَ.

١٢٥ - باب ما يقول إذا لبس ثوبًا جديدًا أو نَعلاً أو نحوَه

٨١١ - عنْ أَبي سعيدٍ الخُدْرِيّ رضيَ اللّهُ عنه قال: كانَ رسُولُ اللّهِ ﷺ إِذَا اسْتَجَدَّ ثَوْبًا سمَّاهُ بِاسْمِهِ - عِمامَةً

٨١٠ - **(وعن أبي المليح)** بفتح الميم **(عن أبيه)** أسامة بن عمير بن عامر بن أقيشر بضم الهمزة وفتح القاف وسكون التحتية وكسر الشين **(رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ: نهى عن جلود السباع)** أن يركب عليها، قال البيهقي: يحتمل أن النهي وقع لما يبقى عليها من الشعر لأن الدباغ لا يؤثر فيه، وقال غيره: يحتمل أن النهي عما لم يدبغ منها أو من أجل أنها مراكب أهل السرف والخيلاء **(رواه أبو داود)** في اللباس من «سننه» **(والترمذي)** فيه والنسائي في الذبائح **(بأسانيد صحاح وفي رواية الترمذي)** زيادة على رواية غيره ممن ذكر **(نهى عن جلود السباع أن تفترش)** أي فالمزيد فيها قوله أن تفترش وهو بدل من جلود بدل اشتمال.

١٢٥ - باب ما يقول إذا لبس ثوبًا جديدًا أو نعلاً أو نحوه

أي بعد تمام اللبس.

٨١١ - **(عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا استجد ثوبًا)** أي لبس ثوبًا جديدًا **(سماه)** أي الثوب **(باسمه)** أي المعين للشخص الموضوع له الثوب مما بينه بقوله **(عمامة)** بكسر العين

أَوْ قَمِيصًا أَوْ رِدَاءً - يقُولُ: «اللَّهُمَّ لكَ الحَمْدُ أَنْتَ كَسَوْتَنِيهِ، أَسْأَلُكَ خَيْرَهُ وَخَيْرَ ما صُنِع لَهُ، وأَعُوذُ بِكَ مِن شَرّهِ وشَرّ مَا صُنِعَ لَهُ». رواهُ أَبو داود والترمذي وقال: حديث حسن.

١٢٦ - باب استحباب الابتداء باليمين في اللِباس

هذا الباب تقدم مقصوده وذكرنا الأحاديث الصحيحة فيه.

المهملة (**أو قميصًا أو رداء**) أي أو غيرهما كسراويل وإزار أي كان يقول: الحمد لله الذي رزقني أو كساني هذه العمامة أو القميص ثم (**يقول**) بعد لبسه (**اللّهم لك الحمد أنت كسوتنيه**) أي لكسوتك إياي هذه العمامة منة (**أسألك خيره**) أي ما كسوتنيه من غير حول مني ولا قوة، وأسألك أن توصل إلي خيره (**وخير ما صنع**) بالبناء للمفعول أي خلق (**له**) من الشكر بالجوارح والقلب والحمد لموليه باللسان (**وأعوذ بك**) عطف على أسألك أي أستعيذ بك (**من شره ومن شر ما صنع له**) من الكفران (**رواه أبو داود**) في اللباس من سننه (**والترمذي**) في اللباس من «جامعه» (**وقال حديث حسن**) ورواه ابن السني في «اليوم والليلة».

١٢٦ - باب استحباب الابتداء باليمين في اللباس

أي بأن يدخل يده اليمنى في كمها قبل إدخال اليسرى ويدخل اليمنى في كل من الخف والسراويل والنعل قبل إدخال اليسرى وذلك لأن إلباس العضو كرامة له واليمين أحق بها من اليسار (**هذا الباب تقدم مقصوده**) أي ما يقصد منه من إثبات التيامن (**وذكرنا الأحاديث الصحيحة فيه**) فأغنى عن الإعادة لقربه، والله الموفق.

٤ - كتاب ءاداب النوم والاضطجاع

١٢٧ - [باب ما يقوله عند النوم]

٨١٢ - عنِ الْبَراءِ بنِ عازِبٍ رضيَ اللَّهُ عنهما قال: كَانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ إذا أَوَى إلى فِرَاشِهِ نَامَ عَلى شِقِهِ الأَيْمَنِ ثُمَّ قال: «اللَّهُمَّ أَسْلَمْتُ نَفْسِي إِلَيْكَ، وَوجَّهْتُ وَجهي إِلَيْكَ، وَفوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ، وَأَلجَأْتُ ظهْرِي إِلَيْكَ، رَغْبةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ، لا مَلْجأَ وَلا مَنْجا مِنكَ إِلا إِلَيْكَ،

٤ - كتاب ءاداب النوم

هو غشية ثقيلة تهجم على القلب فتقطعه عن المعرفة بالأشياء، قيل السِّنة هي النعاس. قال الفقهاء: الجنون يزيل العقل، والسكر والإغماء يغلبانه، والنوم يستره، وعلامة النوم الرؤيا، وعلامة النعاس سماع كلام الحاضرين وإن لم يفهم معناه (و) ءاداب (**الاضطجاع**) أي وضع الجنب بالأرض.

٨١٢ - (**عن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال: كان رسول الله ﷺ إذا أوى**) بالقصر أي انضم (**إلى فراشه**) بكسر الفاء أي مفروشه (**نام على شقه الأيمن**) وهو أنفع ما يكون بالقلب وأسرع لانتباه النائم لتعلق القلب وعدم انغماره بالنوم (**ثم قال: اللّهم أسلمت نفسي إليك**) أي تركتها مسلمة إليك من غير تعرض مني لما يرد إليها منك (**ووجهت وجهي إليك**) أي ذاتي وكنى به عنه لأنه أشرف ما في الإنسان (**وفوضت أمري إليك**) قال الحافظ: «أي توكلت عليك في أمري كله» (**وألجأت ظهري إليك**) أي أرجعته إليك (**رغبة**) بالغين المعجمة مفعول له أي طمعًا في ثوابك (**ورهبة**) بإسكان الهاء أي خوفًا من عقابك (**إليك**) أي نحن في حالتيهما نلجأ إليك لا إلى غيرك (**لا ملجأ ولا منجا منك إلا إليك**) أي

ءامنْتُ بِكِتَابِكَ الذي أَنْزَلْتَ وَنَبِيِّكَ الَّذي أَرْسَلْتَ». رواه البخاري بهذا اللفظ في كتاب الأدب من صحيحه.

٨١٣ - وعنه قال: قال لي رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إذا أَتَيْتَ مَضْجَعَكَ فَتَوَضَّأْ وُضُوءَكَ لِلصَّلاةِ ثُمَّ اضْطَجِعْ عَلى شِقِكَ الأَيمَنِ وَقُلْ» وَذَكَرَ نَحْوَهُ، وَفيه: «وَاجْعَلْهُنَّ ءاخِرَ مَا تَقُولُ». متفقٌ عليه.

٨١٤ - وعنْ عائشةَ رضيَ اللَّهُ عنها قالتْ: كَانَ النَّبيُّ ﷺ يُصلِي مِنَ اللَّيْلِ إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً، فَإِذا طَلَع الْفَجْرُ صَلَّى ركْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ ثُمَّ اضْطَجَعَ على شِقِهِ الأَيمنِ حَتَّى يَجِيءَ المُؤَذِّنُ فيُؤْذِنَهُ. متفقٌ عليه.

لا مستند ولا نجاة منك إلى أحد إلا إليك (**ءامنت**) أي صدقت (**بكتابك الذي أنزلت**) أي بجنس الكتاب المنزل منك إلى الأنبياء وبالكتاب المعهود أي القرءان والإيمان به ليستلزم الإيمان بكل كتاب (**ونبيك الذي أرسلت**) أي إلى كافة الخلائق (**رواه البخاري بهذا اللفظ في كتاب الأدب من صحيحه**) أي عقبه وإلا فهو مذكور في كتاب الدعوات من الصحيح.

٨١٣ - (**وعنه قال: قال لي رسول الله ﷺ: إذا أتيت مضجعك**) بفتح الميم والجيم أي أردت إتيان مكان اضطجاعك (**فتوضأ وضوءك للصلاة ثم اضطجع على شقك الأيمن وقل، وذكر نحوه وفيه: واجعلهن**) أي الكلمات المذكورة (**ءاخر ما تقول**) لتكون خاتمة قولك وتمام عملك فإن مت كذلك رفعت (**متفق عليه**) ورواه الأربعة.

٨١٤ - (**وعن عائشة رضي الله عنها قالت: كان النبي ﷺ يصلي من الليل إحدى عشرة ركعة فإذا طلع الفجر**) أي الصادق (**صلى ركعتين خفيفتين**) سنة الصبح (**ثم اضطجع على شقه الأيمن**) وذلك ليتذكر الإنسان بها ضجعة القبر فيحمله ذلك على حسن العمل في نهاره الذي استقبله، والصحيح أن هذه الضجعة سنة مطلقًا (**حتى يجيء المؤذن فيؤذنه**) بضم التحتية وسكون الهمزة من الإيذان وهو الإعلام أي يعلمه باجتماع الناس للصلاة فيقوم من ضجعته ويخرج إليهم (**متفق عليه**).

٨١٥ - وعنْ حُذَيْفَةَ رضي اللَّهُ عنه قال: كان النبيُّ ﷺ إِذا أَخَذَ مَضْجَعَهُ مِنَ اللَّيْلِ وَضَعَ يَدَهُ تَحْتَ خَدِهِ ثمَّ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ بِاسْمِكَ أَمُوتُ وَأَحْيَا»، وإِذا اسْتَيْقَظَ قَالَ: «الحَمْدُ لِلّهِ الَّذي أَحْيَانَا بعْدَ مَا أَمَاتَنَا وإِلَيْهِ النُّشُورُ». رواه البخاري.

٨١٦ - وعن يَعِيشَ بنِ طِخْفَةَ الْغِفَارِيّ رضي اللَّهُ عنهما قال: قال أَبي: بَيْنَمَا أَنَا مُضْطَجِعٌ في المسْجِدِ عَلى بَطْني إِذا رَجُلٌ يُحَرّكُني برِجْلِهِ فقال: «إِنَّ هذِهِ ضَجْعَةٌ يُبْغِضُها اللّهُ» قال: فَنَظَرْتُ فَإِذا رسولُ اللَّهِ ﷺ. رواه أَبو داود بإِسنادٍ صحيحٍ.

٨١٥ - (**وعن حذيفة رضي الله عنه قال: كان النبيّ ﷺ إذا أخذ مضجعه من الليل**) أي أراد النوم فيه (**وضع يده تحت خده**) عند الترمذي وضع كفه اليمين تحت خده الأيمن ولأن النوم أخو الموت وهذه الهيئة عند النزع وفي القبر حال الوضع وهي الأفضل في هيئة الصلاة للعاجز عن الصلاة قاعدًا (**ثم يقول اللّهم باسمك أموت وأحيا**) أي أنت تحييني وتميتني فأموت وأحيا بقدرتك.

(**وإذا استيقظ قال: الحمد لله الذي أحيانا**) أي أيقظنا (**من بعد ما أماتنا**) أي أنامنا (**وإليه النشور**) أي المرجع إليه تعالى في نيل ثواب ما اكتسبه في الحياة (**رواه البخاري**).

٨١٦ - (**وعن يعيش**) بفتح التحتية (**ابن طخفة**) بكسر أوله وسكون المعجمة الخاء (**الغفاري**) بكسر المعجمة (**رضي الله عنهما قال: قال أبي بينما أنا مضطجع في المسجد على بطني إذا رجل يحركني برجله فقال**) أي عقب استيقاظي منبهًا على حكمة تحريكه له (**إن هذه ضجعة**) بفتح الضاد (**يبغضها الله**) مجاز عن النهي عنها لأن ما لا يرضاه تعالى من الأفعال منهيّ عنه (**قال: فنظرت فإذا رسول الله ﷺ**) أي فإذا الذي أيقظني رسول الله ﷺ (**رواه أبو داود**) في الأدب من «سننه» (**بإسناد صحيح**) ورواه النسائي في الوليمة.

٨١٧ - وعنْ أَبي هُرَيْرَةَ رضيَ اللَّهُ عنه عن النَّبي ﷺ قال: «مَن قَعَدَ مَقْعَدًا لَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ تعالى فِيهِ كَانَتْ عَلَيْهِ مِنَ اللّهِ تِرَةٌ، وَمَنِ اضْطَجَعَ مَضْجَعًا لا يذْكُرُ اللَّهَ تعالى فِيهِ كَانَتْ عَلَيْه مِنَ اللّهِ تِرَةٌ». رواه أَبو داود بإِسنادٍ حسن.

«التِرة»: بكسر التاء المثناة من فوق وهي: النقص، وقيل: التَّبِعة.

١٢٨ - باب جواز الاستلقاء على القفا ووضع إحدى الرجلين على الأخرى إذا لم يخف انكشاف العورة وجواز القعود متربعًا ومحتبيًا

٨١٧ - (**وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: من قعد مقعدًا**) أي من جلس جلوسًا (**لم يذكر الله تعالى فيه كانت عليه من الله ترة**) فيه الرفع على أنه اسم كان بمعنى نقص (**ومن اضطجع**) أي نام كما تقدم أو وضع جنبه وإن لم ينم لراحة (**مضجعًا لا يذكر الله تعالى فيه كانت عليه من الله ترة. رواه أبو داود بإسناد حسن**) وروى النسائي وأحمد وابن حبان «وما مشى أحدكم ممشى لم يذكر الله فيه إلا كان عليه ترة» (**الترة بكسر التاء المثناة من فوق**) وتخفيف الراء (**وهي النقص وقيل**) أراد بالترة هنا (**التبعة**) أي بفتح الفوقية وكسر الموحدة.

١٢٨ - باب جواز أي إباحة الاستلقاء على القفا

(**ووضع إحدى الرجلين على الأخرى**) أي حال الاستلقاء وغيره (**إذا لم يخف انكشاف العورة**) فالأحاديث الواردة بالنهي محمولة على ما إذا خيف انكشافها (**وجواز القعود متربعًا ومحتبيًا**) هو ضم الظهر مع الساقين بعمامة أو بيد، والثاني من أكثر جلوسه ﷺ، نعم يكره في الصلاة الإقعاء أي الجلوس على وركيه ناصبًا فخذيه لا الإقعاء وهو نصب أصابع القدمين ووضع الإليين على عقيبهما فذلك سنة في الجلوس بين السجدتين وإن كان الافتراش أفضل منه فيه.

٨١٨ - عنْ عبدِ اللّهِ بنِ زيدٍ رضي اللَّهُ عنهما أَنه رأَى رسولَ اللَّهِ ﷺ مُسْتَلْقِيًا في المسْجِدِ وَاضِعًا إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلى الأُخْرَى. متفقٌ عليه.

٨١٩ - وعن جابرِ بنِ سَمُرَةَ رضي اللَّهُ عنهما قال: كان النبيُّ ﷺ إذا صَلَّى الْفَجْرَ تَرَبَّعَ في مجْلِسِهِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ حَسَنًا. حديث صحيح رواه أَبو داود وغيرهُ بأَسانِيد صحيحة.

٨٢٠ - وعنِ ابنِ عُمَرَ رضي اللَّهُ عنهما قال: رأَيتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ بِفِنَاءِ الكَعْبَةِ مُحْتَبِيًا بِيَدَيْهِ هكَذا. وَوصَفَ بيدَيْهِ الاحْتِباءَ وَهُوَ القُرْفُصَاءُ. رواه البخاري.

٨٢١ - وعن قَيْلةَ بنتِ مَخْرَمَةَ

٨١٨ - (عن عبد الله بن زيد) الأنصاري (رضي الله عنهما أنه رأى رسول الله ﷺ مستلقيًا في المسجد) دليل على جواز ذلك (واضعًا إحدى رجليه على الأخرى. متفق عليه) ورواه أبو داود والترمذي والنسائي.

٨١٩ - (وعن جابر بن سمرة) بفتح المهملة وضم الميم (رضي الله عنهما قال: كان النبي ﷺ إذا صلى الفجر تربع في مجلسه) أي جلس متربعًا في مصلاه أي محل صلاته يذكر الله تعالى واستمر جالسًا (حتى تطلع الشمس حسنا) أي بيضاء ففيه دليل جواز القعود متربعًا (حديث صحيح رواه أبو داود) في الأدب من «سننه» (وغيره) بل رواه مسلم ورواه النسائي (بأسانيد صحيحة).

٨٢٠ - (وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: رأيت النبي ﷺ بفناء الكعبة) قال الفيومي: سعة البيت (محتبيا بيديه هكذا) أي احتباء فهذا والمشار إليه ما بينه الراوي بقوله (ووصف) يعني ابن عمر (بيديه الاحتباء وهو) أي الاحتباء باليد (القرفصاء) أن يجلس على أليتيه ويلصق بطنه بفخذيه ويتأبط كفيه (رواه البخاري) أي في الأدب من «صحيحه».

٨٢١ - (وعن قيلة) بفتح القاف واللام (بنت مخرمة) بفتح الميمين

رضيَ اللَّهُ عنها قالت: رأَيْتُ النبيَّ ﷺ وَهُو قاعِدٌ القُرْفُصاءَ، فلَمَّا رأَيْتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ المُتَخَشِعَ أُرْعِدْتُ مِن الفَرَق. رواه أَبو داود والترمذي.

٨٢٢ - وعنِ الشَّريدِ بنِ سُوَيدٍ رضي اللَّهُ عنه قال: مَرَّ بي رسولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنا جالِسٌ هكَذا وَقَدْ وَضَعْتُ يدِيَ اليُسْرى خَلْف ظهْرِي واتَّكَأْتُ عَلى أَلْيَةِ يَدِي فقال: «أَتَقْعُدُ قِعْدةَ المغْضُوبِ علَيهِمْ؟». رواه أَبو داود بإِسنادٍ صحيحٍ.

١٢٩ - باب في ءاداب المجلس والجليس

٨٢٣ - عنِ ابنِ عُمَرَ رضي اللَّهُ عنهما قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «لا

والراء (رضي الله عنها قالت: رأيت رسول الله ﷺ وهو قاعد القرفصاء، فلما رأيت رسول الله ﷺ: المتخشع) بالنصب صفة لرسول (أرعدت) أي اضطربت وهو بصيغة المجهول (من الفرق) بفتح أوليه الخوف (رواه أبو داود والترمذي).

٨٢٢ - (وعن الشريد) بفتح المعجمة وكسر الراء (ابن سويد) بضم المهملة وفتح الواو الثقفي الحجازي (رضي الله عنه قال: مرّ بي رسول الله ﷺ وأنا جالس هكذا) ثم بين تلك الحالة المشار إليها بقوله (وقد وضعت يدي اليسرى خلف ظهري واتكأت على ألية يدي) بكسر الهمزة وسكون اللام أي أصلها الذي ينتهي طرفه إلى أصل الإبهام وطرفه الآخر إلى أصل الخنصر المسمى بالصرة كما في «النهاية» (فقال: أتقعد قعدة) بكسر القاف لبيان الهيئة (المغضوب عليهم) وهم اليهود، ففيه المنع من التشبه بالمغضوب عليهم في الهيئة أو غيرها من الأفعال والأحوال (رواه أبو داود بإسناد صحيح).

١٢٩ - باب في ءاداب المجلس والجليس

فعيل بمعنى فاعل.

٨٢٣ - (عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: لا

يُقِيمَنَّ أَحَدُكُمْ رجلاً مِن مجْلِسِهِ ثمَّ يَجْلِسُ فِيهِ، وَلكِن توسَّعُوا وتَفَسَّحوا»، وكان ابنُ عُمرَ إِذا قام له رَجُلٌ مِن مَجْلِسِهِ لَمْ يجْلِسْ فِيهِ. متفقٌ عليه.

٨٢٤ - وعنْ أَبي هُرَيْرَةَ رضي اللَّهُ عنه أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قال: «إِذا قام أَحدُكُم مِن مجلِسٍ ثُم رَجَعَ إِلَيْهِ فهُو أَحقُّ بِهِ». رواه مسلم.

٨٢٥ - وعن جابرِ بنِ سَمُرةَ رضي اللَّهُ عنهما قال: كُنَّا إِذا أَتَيْنَا النَّبيَّ ﷺ جَلَسَ أَحدُنا حيْثُ يَنْتَهي. رواه أَبو داود والترمذي وقال: حديث حسن.

يقيمن أحدكم رجلاً) أي جالسًا فيه ولو امرأة، نعم استثنى الفقهاء من عرف بمجلس من المسجد يدرس فيه فجلس فيه غيره فيقام للمدرس، ومثله البائع إذا ألف مكانًا من السوق فله إقامة من يجلس فيه **(من مجلسه)** بفتح أوله مكان الجلوس **(ثم يجلس فيه ولكن توسعوا)** أي تكلفوا التوسع للقادم **(وتفسحوا وكان ابن عمر إذا قام له رجل من مجلسه لم يجلس فيه)** وذلك من مزيد ورعه وخشية دخوله في النهي بأن ذلك إقامة للجالس **(متفق عليه)**.

٨٢٤ - **(وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: إذا قام أحدكم من مجلس)** أي كان فيه منتظرًا للصلاة ثم قام منه لعذر **(ثم رجع)** أي عاد **(إليه فهو أحق به)** سواء ترك فيه متاعًا أو لا، وكذا إذا قام العالم عن المحل المعهود للدرس أو البياع من محله المعهود للبيع لعذر ولم يحصل منه إعراض عن محله فسبقه إليه غيره فله إذا عاد إليه إقامة ذلك من ذلك المحل **(رواه مسلم)**.

٨٢٥ - **(وعن جابر بن سمرة رضي الله عنهما قال: كنا إذا أتينا النبي ﷺ جلس أحدنا حيث ينتهي)** أي سواء كان في صدر المحل أو أسفله، وقد جاء أنه ﷺ كان يجلس حيث ينتهي به المجلس **(رواه أبو داود والترمذي وقال: حديث حسن)** غريب ورواه النسائي.

٨٢٦ - وعنْ أَبي عبدِ اللَّهِ سَلْمانَ الفارِسيّ رضي اللَّهُ عنه قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «لا يغْتَسِلُ رجُلٌ يوْمَ الجُمُعَةِ وَيَتَطَهَّرُ ما اسْتَطَاعَ مِن طُهْرٍ وَيَدَّهِنُ مِن دُهْنِهِ أَوْ يَمَسُّ مِن طِيبِ بيْتِهِ ثُمَّ يَخْرُجُ فَلا يُفَرّقُ بَيْنَ اثْنَيْنِ ثُمَّ يصَلّي ما كُتِبَ لهُ، ثُمَّ يُنْصِت إِذا تَكَلَّمَ الإِمامُ إِلا غُفِرَ لهُ ما بَيْنَهُ وبيْنَ الجُمُعَةِ الأُخْرَى». رواه البخاري.

٨٢٧ - وعنْ عَمْرِو بنِ شُعَيْبٍ عنْ أَبيهِ عن جَدّهِ رضي اللَّهُ عنه أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ قال: «لا يَحِلُّ لِرَجُلٍ أَن يُفَرّقَ بيْنَ اثْنَيْنِ إِلا بِإِذْنِهِما».

٨٢٦ - (**وعن أبي عبد الله سلمان الفارسي**) سلمان الخير مولى رسول الله ﷺ (**رضي الله عنه**) وكان من فضلاء الصحابة (**قال: قال رسول الله** ﷺ: **لا يغتسل رجل يوم الجمعة**) ويدخل وقت هذا الغسل بطلوع الفجر وتقريبه من الزوال أولى (**ويتطهر ما استطاع**) أي قدر استطاعته (**من طُهر ويدهن من دهنه**) بضم الدال (**أو**) شك من الراوي (**يمس**) بفتح الميم (**من طيب بيته**) أي من أيّ أنواع الطيب الذي حصل له (**ثم يخرج**) أي من بيته مريدًا الصلاة (**فلا يفرق بين اثنين**) أي إلا عند تقصيرهما بأن تركا فرجة بين أيديهما ففرق بينهما بسدها فلا يضرّ ذلك في حصول ما يأتي من الثواب له (**ثم يصلي ما كتب له**) أي من النافلة قبل مجيء الإمام (**ثم ينصت**) بكسر الصاد عند شروع الإمام في الخطبة كما قال (**إذا تكلم الإمام**) أي بالخطبة (**إلا غفر**) بالبناء للمجهول (**له ما بينه وبين الجمعة الأخرى**) أي إن ثواب ذلك يكفر خطأ أسبوع، والمراد من الذنوب المكفرة الصغائر المتعلقة بحق الله سبحانه وتعالى (**رواه البخاري**) في باب الجمعة ورواه البزار.

٨٢٧ - (**وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضي الله عنه أن رسول الله** ﷺ **قال: لا يحلّ**) بكسر المهملة أي لا يباح (**لرجل أن يفرق بين اثنين إلا بإذنهما**) قال العلقمي: إذا تناجى اثنان ابتداء وثمة ثالث

رواه أَبو داود والترمذي وقال: حديث حسن.

وفي روايةٍ لأَبي داود: «لا يُجْلَسُ بَيْنَ رَجُلَيْنِ إلا بإِذنهِمَا».

٨٢٨ - وعنْ حُذَيْفَةَ رضي اللَّهُ عنه أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ لَعنَ من جَلسَ وسَطَ الحَلْقَةِ. رواه أَبو داود بإِسنادٍ حسن.

وروى الترمذي عن أَبي مِجْلَزٍ: أَنَّ رَجُلاً قَعَدَ وسطَ حَلْقةٍ فقال حُذيْفَةُ: مَلْعُونٌ على لِسَانِ مُحمَّدٍ ﷺ، أَوْ: لَعَنَ اللَّهُ عَلى لِسانِ مُحَمَّدٍ ﷺ مَن جَلَسَ وسَطَ الحلْقَةِ. قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

٨٢٩ - وعنْ أَبي سَعيدٍ الخُدْريّ رضي اللَّهُ عنهُ قال: سَمعْتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقول: «خَيْرُ المجالِسِ أَوْسعُهَا».

بحيث لا يسمع كلامهما لو جهرًا فأتى ليستمع تناجيهما فلا يجوز (**رواه أبو داود والترمذي وقال: حديث حسن**) ورواه أحمد أيضًا (**وفي رواية لأبي داود: لا يجلس بين رجلين**) أي متناجيين (**إلا بإذنهما**).

٨٢٨ - (**وعن حذيفة رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ لعن من جلس وسط الحلقة**) بفتح الحاء وسكون اللام، قال الخطابي: وهذا يتأول فيمن يأتي حلقة قوم فيتخطى رقابهم ويقعد حيث ينتهي به المجلس فلعن للأذى، وقد يكون في ذلك إيذاء إذا قعد وسط الحلقة وحال بين الوجوه وحجب بعضهم عن بعض فيتضرّرون بمكانه وبمقعده هناك (**رواه أبو داود**) في الأدب من «سننه» (**بإسناد حسن**).

(**وروى الترمذي عن أبي مجلز**) بكسر الميم واسمه لاحق بن حميد السدوسي البصري (**أن رجلاً قعد وسط**) بفتح المهملة الأولى ويجوز تسكينها (**حلقة فقال حذيفة: ملعون على لسان محمد ﷺ أو**) شك من الراوي (**لعن الله على لسان محمد ﷺ من**) أي الذي (**جلس وسط الحلقة قال الترمذي**) أي بعد إيراده (**حديث حسن صحيح**).

٨٢٩ - (**وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: خير المجالس أوسعها**) وذلك لما فيه من راحة الجليس ودفع

رواه أبو داود بإسناد صحيح على شرط البخاري.

٨٣٠ - وعنْ أَبي هُرَيْرَةَ رضي اللَّهُ عنه قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «من جَلَسَ في مَجْلِسٍ فَكَثُر فِيهِ لَغَطُهُ فقال قَبْل أَن يقُومَ مِن مَجْلِسِهِ ذلك: سُبْحانَكَ اللَّهُمَّ وَبحَمْدِكَ، أَشْهَدُ أَن لا إِلهَ إِلا أَنْتَ أَسْتَغْفِرُكَ وأَتُوبُ إِلَيْكَ إِلا غُفِرَ لَهُ مَا كَانَ في مَجْلِسِهِ ذلكَ». رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح.

٨٣١ - وعنْ أَبي بَرْزَةَ رضي اللَّهُ عنه قال: كَانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يقولُ بِأَخَرَةٍ إِذا أَرَادَ أَن يَقُومَ مِنَ المَجْلِسِ: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبحَمْدِكَ، أَشْهَدُ

ما يفضي إليه ضيق المجلس من حقد أو بغض (**رواه أبو داود بإسناد صحيح على شرط البخاري**) في «صحيحه»: أي بالرجال الذين روى عنهم في «صحيحه».

٨٣٠ - (**وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: من جلس في مجلس**) أي في مكان الجلوس (**فكثر**) بضم المثلثة (**لغطه**) بفتح اللام والغين قال الفيومي: هو كلام فيه جلبة واختلاط ولا يتبين اهـ والمراد في الحديث كثر فيه كلامه بما لا ينفعه (**فقال قبل أن يقوم من مجلسه ذلك**) أي الذي كثر فيه لغطه (**سبحانك**) ومعنى سبحان الله تنزيهًا لله عما لا يليق به (**اللّهم**) أي يا أله (**وبحمدك**) أي أسبحك وأثني عليك بحمدك (**أشهد**) أي أعلم وأبين (**أن لا إله إلا أنت**) أي لا معبود بحق إلا أنت (**أستغفرك**) أي أسألك غفر الذنوب ومنها ما اكتسب في ذلك (**وأتوب إليك إلا غفر له ما كان في مجلسه ذلك رواه الترمذي**) في «جامعه» (**وقال: حديث حسن صحيح**) غريب.

٨٣١ - (**وعن أبي برزة رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يقول بأخرة**) بفتح الهمزة والخاء المعجمة أي في ءاخر جلوسه (**إذا أراد أن يقوم من المجلس**) أي من مكان جلوسه (**سبحانك اللهم وبحمدك، أشهد**

أَن لا إِلهَ إِلا أَنْتَ أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ»، فقال رجلٌ: يا رسولَ اللَّهِ، إِنَّكَ لَتَقُولُ قَوْلا مَا كُنْتَ تَقُولُهُ فِيما مَضَى؟ قال: «ذلكَ كَفَّارةٌ لِما يكُونُ في المَجلِسِ». رواه أَبو داود، ورواه الحاكم أَبو عبد الله في «المستدرك» من رواية عائشةَ رضي اللَّهُ عنها وقال: صحيح الإسناد.

٨٣٢ - وعنِ ابنِ عُمَرَ رضي اللَّهُ عنهما قال: قَلَّما كان رسولُ اللَّهِ ﷺ يَقُومُ مِن مجْلِسٍ حتى يَدْعُوَ بهَؤُلاءِ الدَّعَوَاتِ: اللَّهُمَّ اقسِم لَنَا مِن خَشْيَتِكَ ما تَحُولُ بِهِ بَينَنَا وبَيْنَ مَعصِيَتِكَ، ومن طَاعَتِكَ ما تُبَلِّغُنا بِهِ جَنَّتَكَ، ومِنَ اليقِينِ ما يُهَوّنُ عَلَينا مَصَائِبَ الدُّنْيَا. اللَّهُم مَتِّعنَا بِأَسْمَاعِنا وأَبصَارِنَا وقُوَّتِنَا ما أَحْيَيتَنَا

أن لا إلٰه إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك فقال رجل يا رسول الله إنك لتقول قولا ما كنت تقوله فيما مضى) أي من ذلك الزمان (قال: ذلك) أي القول المذكور (كفارة) أي مكفر (لما يكون) أي يوجد (في المجلس. رواه أبو داود) في الأدب من «سننه»، ورواه النسائي (ورواه الحاكم أبو عبد الله في المستدرك من رواية عائشة رضي الله عنها) أي عن النبي ﷺ (وقال) أي الحاكم (صحيح الإسناد).

٨٣٢ - (وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قلما كان رسول الله ﷺ يقوم من مجلس حتى) بمعنى إلا (يدعو بهؤلاء الدعوات) وبيّنها على سبيل العطف البياني (اللهم اقسم لنا من خشيتك) هو الخوف مع معرفة جلال المخشى منه وقال ﷺ: «أنا أعرفكم بالله وأشدكم له خشية» (ما) موصولة أي الذي أو شيئًا (تحول به بيننا وبين معصيتك ومن طاعتك ما تبلغنا به جنتك) أي واقسم لنا من طاعتك الذي أو شيئًا تبلغنا به (ومن اليقين) أي القلبي (ما يهون علينا مصائب) وهي ما يسوء الإنسان (الدنيا اللّهم متعنا) بتشديد المثناة الفوقية (بأسماعنا) أي بالقوة المودعة في الصماخ (وأبصارنا) أي بالقوة المودعة في الحدقة (وقوتنا ما أحييتنا) أي متعنا بما ذكر مدة إحيائنا وذلك ليغنتي المرء عن غيره بفضل ربه سبحانه

واجعَلْهُ الوَارِثَ مِنَّا وَاجعَلْ ثَأْرَنَا عَلى مَن ظَلَمَنَا وانْصُرْنَا على منْ عَادانَا، ولا تجْعلْ مُصِيبَتَنَا في دِينِنَا، ولا تجْعلِ الدنيا أَكبرَ هَمّنَا ولا مَبلَغَ عِلمِنا، وَلا تُسَلّطْ عَلَينا مَن لا يَرْحَمُنَا». رواه الترمذي وقال: حديث حسن.

٨٣٣ - وعنْ أَبي هُرَيْرَةَ رضي اللَّهُ عنه قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «ما مِن قوْمٍ

فلا يحتاج لقائد ولا لمعين **(واجعله)** أي ما ذكر **(الوارث)** أي الباقي **(منا)** شبَّه دوام استمراره إلى ءاخر الحياة بالوارث الذي يبقى كذلك ويخلف الميت ففيه تشبيه بليغ **(واجعل ثأرنا)** وهو طلب الدم وأريد منه هنا التبعة والطلبة **(على من ظلمنا)** أي بأن تأخذ لنا حقنا منه وتجازيه على ظلمه إيانا **(وانصرنا)** أي اجعلنا منصورين غالبين **(على من عادانا)** أي على من انتصب لعداوتنا **(ولا تجعل مصيبتنا)** أي ما نكرهه **(في ديننا)** بأن نخل بأدنى شيء مما أمرنا بأدائه أو نقع في شيء مما نهينا عن مداخلته وذلك لأن مصيبة الدين هي المصيبة العظمى، ولا كذلك مصائب الدنيا فإن ما فيها ءايل إلى الذهاب، فما أصيب به المرء فذلك من عناية الله به إن ألهمه الصبر فإنه جعل له في ذلك الثواب ولو ذهب من غير مصيبة لما أثيب عليه **(ولا تجعل الدنيا أكبر همنا)** فنهتم بها عن الأمور التي علينا من أداء عبوديتك والقيام بخدمتك **(ولا مبلغ علمنا)** بأن نقف عند ما يصلحها ولا نجاوزه لما يصلحنا في ءاخرتنا **(ولا تسلط علينا من لا يرحمنا)** فيه أن جور الولاة والعمال على من تحت أيديهم من الرعايا إنما هو بتسليط من الله سبحانه، وإذا كان كذلك فإذا أصيب العبد بمصيبة من أيديهم فليلجأ إلى الله تعالى ويصلح ما بينه وبين الله فيكفهم عنه بقدرته ويصيّر نار عداوتهم رمادًا **(رواه الترمذي وقال: حديث حسن)**.

٨٣٣ - (وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ما من قوم) والمراد به هنا ما يشمل النساء أيضًا وإن كان لغة مختصًا بما

يَقومُونَ مِن مَجْلِسٍ لا يَذكُرُونَ اللَّهَ تعالى فِيهِ إلا قامُوا عَن مِثلِ جِيفَةِ حِمارٍ وكانَ لَهُم حَسرةً». رواه أَبو داود بإسنادٍ صحيح.

٨٣٤ - وعنه عنِ النَّبِيّ ﷺ قال: «مَا جَلَسَ قَومٌ مَجْلِسًا لم يَذْكُروا اللَّهَ تعالى فِيهِ ولم يُصلُّوا على نبِيهم فِيهِ إلا كانَ عليهِمْ تِرةٌ، فَإِن شاءَ عَذَّبهُم وإِن شاءَ غَفرَ لهم». رواه الترمذي وقال: حديث حسن.

٨٣٥ - وعنه عن رسولِ اللَّه ﷺ قال: «مَن قَعَدَ مَقعَدًا لم يَذكرِ اللَّهَ تعالى فِيهِ

يقابلهن كما تقدم (**يقومون من مجلس**) والتنوين فيه للشيوع فيشمل شريف المجلس كالمساجد ودنيئه كمجلس اللغو (**لا يذكرون الله تعالى فيه إلا قاموا عن مثل جيفة حمار وكان**) أي ذلك المجلس (**لهم حسرة**) وذكر جيفة الحمار زيادة في التنفير وإيماء إلى أن تارك الذكر في المجلس بمثابة الحمار المضروب به المثل في البلادة إذ غفل بما هو فيه عن ذكر من أغدق له العطيات وتحسره عليه لما فاته من أنفس نفيس وهو الزمان الذي إذا ذهب لا يعود أبدًا فليس له عند العارف عوض فأذهبه ذلك الجالس في غير نفع أخروي بترك ذكر الله فيه فعظمت بذلك الحسرة (**رواه أبو داود بإسناد صحيح**) ورواه الطبراني والبيهقي.

٨٣٤ - (وعنه عن النبي ﷺ قال: ما جلس قوم مجلسًا لم يذكروا الله تعالى فيه ولم يصلوا على نبيهم) أي مع السلام عليه (**فيه إلا كان عليهم ترة**) بمعنى نقص (**فإن شاء عذبهم**[1] **وإن شاء غفر لهم**) ذلك النقص (**رواه الترمذي وقال حديث حسن**) ورواه ابن ماجه.

٨٣٥ - (وعنه عن رسول الله ﷺ قال: من قعد مقعدًا) بفتح العين المهملة (**لم يذكر الله تعالى فيه**) يحتمل أن يراد الذكر اللساني وهو

(١) أي إن عصوا في ذلك المجلس كترك صلاة مفروضة بلا عذر.

كَانَت عليهِ مِنَ اللّهِ تِرَةٌ، ومَنِ اضطَجَعَ مضْجَعًا لا يَذْكُرُ اللَّهَ تعالى فِيهِ كانتْ عليْهِ مِنَ اللَّهِ تِرةٌ». رواه أَبو داود.

وقد سبق قريبًا [حديث ٨١٧]، وَشَرَحنا «التِرَةَ» فيهِ.

١٣٠ - باب الرؤيا وما يتعلق بها

قال الله تعالى ﴿وَمِنْ ءَايَـٰتِهِۦ مَنَامُكُم بِٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ ﴿٢٣﴾﴾ [سورة الرُّوم].

٨٣٦ - وعنْ أَبي هُرَيْرَةَ رضي اللَّهُ عنه قال: سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقول: «لم يَبْقَ مِنَ النُّبُوَّةِ إلا المُبَشِراتُ» قالوا: ومَا المُبشّرَاتُ؟ قال: «الرُّؤْيا الصَّالِحةُ» رواه البخاري.

٨٣٧ - وعنه أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «إِذا اقتَرَبَ الزمانُ

المتبادر، ويؤيده قرن الصلاة على النبي ﷺ معه في الرواية قبله (كانت عليه من الله ترة ومن اضطجع مضجعًا لا يذكر الله تعالى فيه كانت عليه من الله ترة. رواه أبو داود وغيره وقد سبق قريبًا وشرحنا الترة فيه).

١٣٠ - باب الرؤيا

(وما يتعلق بها) أي من الآداب.

(قال الله تعالى ﴿وَمِنْ ءَايَـٰتِهِۦ﴾) أي دلائل ألوهيته ووحدانيته (﴿مَنَامُكُم بِٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ ﴿٢٣﴾﴾) وذلك لما فيه من إذهاب الشعور حتى يصير النائم كالميت ثم يستيقظ منه فيعود له ما كان من الشعور والإدراك كأنه لم يزل البتة وذلك دليل كمال القدرة.

٨٣٦ - (وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول لم يبق) بعده (من النبوة إلا المبشرات) أي إن الوحي ينقطع بموته فلا يعلم ما سيكون إلا المبشرات (قالوا) أي الصحابة الحاضرون كلامه (وما المبشرات: قال الرؤيا الصالحة) يحتمل أن المراد صلاحها باعتبارها في ذاتها، ويحتمل أنه باعتبار تأويلها (رواه البخاري).

٨٣٧ - (وعنه أن النبي ﷺ قال: إذا اقترب الزمان) اقترب انتهاء أمد

لم تَكَدْ رُؤْيا المُؤْمِنِ تكذِبُ، ورُؤْيا المُؤْمِنِ جُزْءٌ مِن سِتَّةٍ وأَربعِينَ جُزءًا مِنَ النُّبُوةِ». متفقٌ عليه.

وفي روايةٍ: «وأَصْدَقُكُمْ رُؤْيَا أَصْدقُكُمْ حديثًا».

٨٣٨ - وعنه قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَن رَءاني في المنَام فَسَيَراني في اليَقَظَةِ أَوْ لَكَأَنَّما رءاني في اليقَظَةِ لا يَتَمثَّلُ الشَّيْطانُ بي». متفقٌ عليه.

٨٣٩ - وعنْ أَبي سعيدٍ الخُدْرِيّ رضي اللَّهُ عنه أَنَّهُ سَمِعَ النبيَّ ﷺ يقول: «إِذا رَأَى أَحَدُكُمْ رُؤيا يُحِبُّهَا فَإِنما

الدنيا وقال العارف ابن أبي جمرة إن المؤمن حينئذ يكون غريبًا فيقل أنيسه فيكرم بالرؤيا الصادقة (**لم تكد**) لم تقارب (**رؤيا المؤمن**) وفي رواية «لم تكد رؤيا الرجل المسلم» (**تكذب ورؤيا المؤمن جزء من ستة وأربعين جزءًا من النبوة متفق عليه**).

(**وفي رواية**) أي لمسلم (**وأصدقكم**) أي الرائين الصالحين (**رؤيا أصدقكم حديثًا**) أي خبرًا هذا باعتبار الغالب. فالناس ثلاث درجات: الأنبياء ورؤياهم صدق ألبتة، والصالحون والأغلب على رؤياهم الصدق، ومن عداهم يقع في رؤياهم الصدق والأضغاث، فالمستورون يستوي الأمران فيهم، والفسقة يغلب في رؤياهم الأضغاث، والكفار يندر في رؤياهم الصدق.

٨٣٨ - (**وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: من رءاني في المنام فسيراني في اليقظة**) بفتح القاف، وقوله (**أو لكأنما رءاني في اليقظة**) شك من الراوي (**لا يتمثل الشيطان بي**) فالنبي ﷺ خلقه الله للهداية فلو ساغ لإبليس التمثل بها لزال الاعتماد بكل ما يبديه الحق ويظهره لمن يشاء هدايته فلذلك عصم الله صورة النبي ﷺ من أن يظهر بها شيطان (**متفق عليه**).

٨٣٩ - (**وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنه سمع النبي ﷺ يقول: إذا رأى أحدكم رؤيا يحبها**) أي لحسن صورتها أو تأويلها (**فإنما**

هِي مِنَ اللّهِ فَلْيَحْمدِ اللَّهَ علَيها ولْيُحَدّثْ بهَا - وفي روايةٍ: «فلا يُحَدِث بهَا إلا من يُحِبُّ» - وإذا رَأَى غَيرَ ذَلكَ مِمَّا يَكرَهُ فَإِنَّما هي مِنَ الشَّيطَانِ فَلْيَستَعِذْ مِن شَرّهَا ولا يَذكرْهَا لأحدٍ فإنها لا تضُرُّهُ». متفقٌ عليه.

٨٤٠ - وعنْ أَبي قتَادَةَ رضي اللَّهُ عنه قال: قال النبيُّ ﷺ: «الرُّؤيا الصَّالِحةُ، - وفي روايةٍ: «الرُّؤيَا الحسَنَةُ» - منَ الله، والحُلْمُ مِنَ الشَّيطَانِ،

هي من الله) أي إنها لحسنها تضاف إليه تعالى كما يضاف إليه كل جميل (**فليحمد الله عليها**) وفي الحديث طلب الحمد عند حدوث النعم وتجدد المنن فذلك سبب لدوامها (**وليحدّث بها**) أي من يحب كما بينه قوله. (**وفي رواية**) وهي لمسلم في حديث أبي قتادة الآتي بعده (**فلا يحدث بها**) أي بالمرئي (**إلا من يحب**) وزاد الترمذي «ولا تحدث بها إلا لبيبًا أو حبيبًا» (**وإذا رأى غير ذلك**) المذكور وبين ذلك الغير بقوله (**مما يكره**) وكراهتها بقبح صورتها أو تأويلها (**فإنما هي**) أي الرؤيا (**من الشيطان**) أضافها إليه لكونها على هواه ومراده (**فليستعذ بالله من شرها**) قال الحافظ: ورد في صفة التعوذ من شرّ الرؤيا أثر صحيح عن إبراهيم النخعي قال «إذا رأى أحدكم في منامه ما يكره فليقل إذا استيقظ: أعوذ بالله بما عاذت به ملائكة الله ورسله من شر رؤياي هذه أن يصيبني فيها ما أكرهه في ديني ودنياي» (**ولا يذكرها لأحد**) أي وإن كان حبيبًا (**فإنها**) أي الرؤيا المذكورة (**لا تضره**) أي لا يحصل له ضر بسببها فالإسناد إلى السبب (**متفق عليه**).

٨٤٠ - (**وعن أبي قتادة رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: الرؤيا الصالحة. وفي رواية**) للبخاري (**الرؤيا الحسنة**) أي بدل الصالحة فالمراد منهما واحد لأن الروايات يفسر بعضها بعضًا، والمراد الحسنة صورة والصالحة تأويلًا (**من الله والحلم**) بضم الحاء المهملة وسكون اللام قال في «النهاية» وتضم (**من الشيطان**) وفي «النهاية»: الرؤيا والحلم عبارة عما يراه النائم في نومه من الأشياء، لكن غلبت الرؤيا على ما يراه من

فَمَن رَأَى شَيئًا يَكرَهُهُ فَليَنْفُثْ عَن شِمَالِهِ ثَلاثًا وليَتَعَوَّذْ مِنَ الشَّيطَان فَإِنَّهَا لا تَضُرُّهُ». **متفقٌ عليه**.

«**النَّفث**»: **نفخ لطيف لا ريق معه**.

٨٤١ - **وعن جابرٍ رضي اللَّهُ عنه عن رسولِ اللَّهِ ﷺ قال**: «**إذا رَأَى أَحَدُكُمُ الرُّؤيا يَكرَهُهَا فَلْيَبْصُقْ عَن يَسارِهِ ثَلاثًا وليَستَعِذْ بِاللّهِ مِنَ الشَّيطَانِ ثَلاثًا، وليَتَحَوَّلْ عَن جنبِهِ الذي كان عليه**». **رواه مسلم**.

٨٤٢ - **وعنْ أَبي الأَسْقَعِ واثِلَةَ**

الخير والشيء الحسن، وغلب الحلم على ما يراه من الشرّ والشيء القبيح ويستعمل كل واحد منهما موضع الآخر (**فمن رأى شيئًا يكرهه فلينفث عن شماله**) قال القاضي عياض: أمر به طردًا للشيطان الذي حضر الرؤيا المكروهة تحقيرًا له واستقذارًا وخص بها الشمال لأنها محل الأقذار ونحوها (**ثلاثًا**) لينفث (**وليتعوذ**) أي بالله تعالى (**من الشيطان**) وذلك لأن الله تعالى قدر وجود ما يسوء من الرؤيا عند وجوده فإبعاده يقتضي إبعادها (**فإنها**) أي الرؤيا (**لا تضرّه**) قال النووي: «معناه أن الله تعالى جعل هذا سببًا لسلامته من مكروه يترتب عليه» (**متفق عليه**) ورواه أصحاب السنن الأربعة (**النفث: نفخ لطيف لا ريق معه**).

٨٤١ - (**وعن جابر**) بن عبد الله (**رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: إذا رأى**) أي في المنام (**أحدكم**) أي الواحد منكم (**الرؤيا يكرهها**) لصورتها أو لتأويلها (**فليبصق**) بضم الصاد (**عن يساره**) لأنها الجهة المعدة للمستقذر والمكروه (**ثلاثًا**) زيادة في الإهانة للشيطان (**وليستعذ بالله**) أي بلسانه مع جنانه (**من الشيطان**) كأن يقول أعوذ بالله من الشيطان (**ثلاثًا وليتحول عن جنبه الذي كان عليه**) حين الرؤيا المكروهة تفاؤلا بتحول الحال من الرؤيا القبيحة إلى الرؤيا المليحة نظير ما قيل في تحويل الإمام الرداء في خطبة الاستسقاء (**رواه مسلم**) في التعبير.

٨٤٢ - (**وعن أبي الأسقع**) بفتح الهمزة وسكون السين (**واثلة**) بكسر

ابنِ الأَسقَعِ رضي اللَّهُ عنه قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِن أَعظَمِ الفِرَى أَن يَدَّعِيَ الرَّجُلُ إِلى غَيْرِ أَبِيهِ، أَوْ يُرِيَ عَينَهُ مَا لم تَرَ، أَوْ يَقُولَ على رسولِ اللَّهِ ﷺ مَا لم يَقُل». رواه البخاري.

المثلثة (**ابن الأسقع رضي الله عنه**) قيل أسلم والنبي ﷺ يتجهز إلى تبوك وشهدها معه وشهد فتح دمشق وحمص، وكان من أهل الصفة (**قال: قال رسول الله ﷺ: إن من أعظم الفرى**) بكسر الفاء وفتح الراء جمع فرية قال الحافظ ابن حجر: «وهي الكذبة العظيمة» (**أن يدعي الرجل إلى غير أبيه**) وإنما صار أعظم لأنه افتراء على الله تعالى لأن المدعي إلى غير أبيه كأنه يقول: خلقني الله من ماء فلان وإنما خلقه من ماء غيره (**أو يري عينه ما لم تر**) وفي رواية البخاري «ما لم تريا» أي يكذب في رؤياه بأن يقول رأيت في منامي كذا ولم يكن يراه. قال الطبراني: إنما أسند الوعيد على الكذب في المنام مع أن الكذب في اليقظة أشد مفسدة منه إذ قد يكون شهادة في قتل أحد أو أخذ مال، قال: لأن الكذب في المنام كذب على الله أنه أراه ما لم يره، والكذب على الله أشد من الكذب على المخلوقين، وإنما كان الكذب في المنام كذبًا على الله لحديث «الرؤيا الصالحة جزء من ستة وأربعين جزءًا من النبوة» فهو من قبل الله اهـ (**أو يقول على رسول الله ﷺ**) أي ينسب إليه من الحديث (**ما**) أي شيئًا أو الذي (**لم يقل**) وقد صح متواترًا «من كذب علي متعمدًا فليتبوأ مقعده من النار» (**رواه البخاري**) والله أعلم.

٥ - كتاب السلام

١٣١ - باب فضل السلام والأمر بإفشائه

قال الله تعالى ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَدۡخُلُواْ بُيُوتًا غَيۡرَ بُيُوتِكُمۡ حَتَّىٰ تَسۡتَأۡنِسُواْ وَتُسَلِّمُواْ عَلَىٰٓ أَهۡلِهَاۚ ﴿٢٧﴾﴾ [سورة النُّور]، **وقال تعالى** ﴿فَإِذَا دَخَلۡتُم بُيُوتٗا فَسَلِّمُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمۡ تَحِيَّةٗ مِّنۡ عِندِ ٱللَّهِ مُبَٰرَكَةٗ طَيِّبَةٗۚ ﴿٦١﴾﴾ [سورة النُّور]،

٥ - كتاب السلام

أي التحية، قال بعضهم: تحية عرفة الوقوف بها، وتحية منى الرمي بجمرة العقبة، وتحية المسجد ركعتان فأكثر، وتحية المسلم السلام عليه.

١٣١ - باب فضل السلام والأمر بإفشائه

أي إظهاره وإشاعته ونشره (**قال الله تعالى** ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَدۡخُلُواْ بُيُوتًا غَيۡرَ بُيُوتِكُمۡ﴾) التي تسكنوها (﴿حَتَّىٰ تَسۡتَأۡنِسُواْ﴾) أي تستأذنوا (﴿وَتُسَلِّمُواْ عَلَىٰٓ أَهۡلِهَاۚ ﴿٢٧﴾﴾) بأن تقولوا السلام عليكم أأدخل؟ ويقول ذلك ثلاثًا فإن أذن له وإلا انصرف وإن كان بيت أمه وبنيه.

(**وقال تعالى** ﴿فَإِذَا دَخَلۡتُم بُيُوتٗا﴾) قيل المراد بيوت أنفسكم (﴿فَسَلِّمُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمۡ﴾) أي على أهل بيتكم إن كان بها له أهل وإلا سلم على نفسه، والمعنى: فقولوا السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، وفي الترمذي عن أنس رضي الله عنه مرفوعًا «يا بنيّ إذا دخلت على أهلك فسلم تكن بركة عليك وعلى أهل بيتك» وقال الترمذي: حديث حسن صحيح (﴿تَحِيَّةٗ مِّنۡ عِندِ ٱللَّهِ﴾) أي ثابتة بأمره من عنده (﴿مُبَٰرَكَةٗ﴾) يرجى بها زيادة الخير (﴿طَيِّبَةٗۚ ﴿٦١﴾﴾) تطيب بها نفس المستمع.

وقال تعالى ﴿وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّواْ بِأَحْسَنَ مِنْهَآ أَوْ رُدُّوهَآ ﴿٨٦﴾﴾ [سورة النِّساء]، **وقال تعالى** ﴿هَلْ أَتَىٰكَ حَدِيثُ ضَيْفِ إِبْرَٰهِيمَ ٱلْمُكْرَمِينَ ﴿٢٤﴾ إِذْ دَخَلُواْ عَلَيْهِ فَقَالُواْ سَلَٰمًا قَالَ سَلَٰمٌ ﴿٢٥﴾﴾ [سورة الذاريات].

٨٤٣ - وعنْ عبدِ اللَّهِ بنِ عمرِو بنِ العاص رضي اللَّهُ عنه أَنَّ رجلاً سأَلَ رسولَ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الإِسْلامِ خَيْرٌ؟ قال: «تُطْعِمُ الطَّعَامَ وتَقْرَأُ السَّلامَ على مَنْ عرَفْتَ وَمَن لَمْ تَعْرِف». متفقٌ عليه.

٨٤٤ - وعنْ أَبي هُرَيْرَةَ رضي اللَّهُ عنه عنِ النَّبِيّ ﷺ قال: «لمَّا خَلَقَ

(**وقال تعالى** ﴿وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ﴾) أي وإذا سلم عليكم (﴿فَحَيُّواْ بِأَحْسَنَ مِنْهَآ﴾) أي بزيادة عليها، فإذا قال لكم أحد السلام عليكم ورحمة الله، فقولوا: وعليك السلام ورحمة الله وبركاته (﴿أَوْ رُدُّوهَآ ﴿٨٦﴾﴾) كما سلم عليكم من غير زيادة، والزيادة سنة، والرد واجب في أصل السلام.

(**وقال تعالى** ﴿هَلْ أَتَىٰكَ حَدِيثُ ضَيْفِ إِبْرَٰهِيمَ﴾) فيه تعظيم لشأن الحديث وتنبيه على أنه إنما عرفه بالوحي، قيل كانوا اثني عشر ملكًا، وقيل ثلاثة جبريل وميكائيل وإسرافيل وسماهم ضيفًا لأنهم في صورة الإنسان (﴿ٱلْمُكْرَمِينَ ﴿٢٤﴾﴾) أي عند الله تعالى أو عند إبراهيم عليه السلام إذ خدمهم بنفسه وزوجته (﴿إِذْ دَخَلُواْ عَلَيْهِ فَقَالُواْ سَلَٰمًا قَالَ سَلَٰمٌ ﴿٢٥﴾﴾) أي عليكم.

٨٤٣ - (وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه أن رجلاً) قال السيوطي: قيل هو أبو ذرّ **(سأل رسول الله ﷺ: أيّ الإسلام)** أي خصاله **(خير)** أي أكثر ثوابًا عند الله تعالى **(قال: تطعم)** على حذف أن أي أن تطعم **(الطعام)** وذلك لما فيه من تحمل كلفة الفقر ودفع الحاجة عنه ودخل فيه جليل الطعام وحقيره وقليله وكثيره **(وتقرأ السلام)** بفتح التاء **(على من)** أي الذين **(عرفت ومن لم تعرف متفق عليه)**.

٨٤٤ - (وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: لما خلق

اللَّهُ تعالى ءادَمَ قال: اذْهَبْ فسَلِّمْ عَلى أُولئكَ - نَفَرٍ مِنَ المَلائِكَةِ جلُوسٍ - فاسْتَمِعْ ما يُحَيُّونَكَ فإنَّهَا تحِيَّتُكَ وَتَحِيَّةُ ذُرِّيَّتِكَ. فقال: السَّلامُ عَلَيْكُمْ، فقالوا: السَّلامُ علَيْكَ وَرَحْمةُ اللّهِ، فَزَادُوْه: وَرحْمَةُ اللّهِ». متفقٌ عليه.

٨٤٥ - وعَنْ أَبي عُمَّارَةَ البَرَاءِ بنِ عازِبٍ رضي اللَّهُ عنهما قال: أَمَرَنا رسولُ اللَّهِ ﷺ بِسبْعٍ: بِعِيَادَةِ المَرِيض، وَاتِبَاعِ الجنائِزِ، وَتَشْمِيتِ العَاطِسِ، ونَصْرِ الضَّعِيف، وعَوْنِ المظلُومِ، وَإِفْشَاءِ السَّلامِ، وَإِبرارِ القَسَمِ.

الله تعالى ءادم) أي أخرجه من العدم إلى الوجود **(قال: اذهب فسلم على أولئك)** فيه إشعار بأنهم كانوا على بعد **(نفر)** بالخفض في الرواية، ووصف النفر بقوله **(من الملائكة جلوس فاستمع)** في رواية الكشميهني «فاسمع» **(ما يحيونك)** من التحية **(فإنها)** أي كلماتهم التي يحيونك أو يجيبونك بها **(تحيتك وتحية ذريتك)** من بعدك أي فهذه تحيتكم من الشرع **(فقال: السلام عليكم)** يحتمل أنه علم ذلك تنصيصًا ويحتمل أن ءادم فهم ذلك من قوله تعالى «فسلم» **(فقالوا: السلام عليك ورحمة الله)** كذا للأكثر رواه البخاري **(فزادوه ورحمة الله)** ففيه مشروعية الزيادة في الرد على الابتداء وتقدم قوله تعالى ﴿وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّواْ بِأَحْسَنَ مِنْهَآ ﴿٨٦﴾﴾ [سورة النساء] **(متفق عليه)**.

٨٤٥ - (وعن أبي عمارة البراء بن عازب رضي الله عنهما) والحديث تقدم بطوله وفيه ذكر السبع المنهي عنها **(قال: أمرنا رسول الله ﷺ)** المراد منه **(بسبع بعيادة المريض)** أي زيارته فيسن زيارة كل مريض من المسلمين بأيّ مرض كان وهي سنة **(واتباع)** بتشديد الفوقية **(الجنائز)** أي تشييعها **(وتشميت)** بالشين المعجمة وبالمهملة كما سيأتي بسط معناهما **(العاطس)** أي إذا حمد الله تعالى **(ونصر الضعيف)** أي إعانته على من ظلمه بالحيلولة بينهما وإعلاء حجته **(وعون المظلوم)** بالقول والفعل حتى يندفع عنه أذى الظالم **(وإفشاء)** أي إشاعة **(السلام وإبرار القسم)** كأن

متفقٌ عليه، هذا لفظ إحدى روايات البخاري.

٨٤٦ - وعنْ أَبي هُرَيْرَةَ رضي اللَّهُ عنه قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «لا تَدْخُلُونَ الجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا، أَوَلاَ أَدُلُّكُمْ عَلى شَيْءٍ إِذا فَعَلْتُمُوهُ تحَابَبْتُمْ؟ أَفْشُوا السَّلامَ بَيْنَكُمْ». رواه مسلم.

٨٤٧ - وعنْ أَبي يُوْسُفَ عبدِ اللَّهِ بنِ سَلاَم رضي اللَّهُ عنه قال: سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقول: «يَا أَيُّها النَّاسُ أَفْشُوا السَّلامَ وأَطْعِمُوا الطَّعامَ وَصِلوا الأَرحامَ وصلُّوا والنَّاسُ نِيامٌ تَدْخُلُوا الجَنَّةَ بِسَلامٍ».

يقول إنسان والله لتصلين مثلًا فيطلب منك إعانته على إبرار قسمه بفعلك الصلاة لينجو من الحنث (متفق عليه).

٨٤٦ - (وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا) فالجنة محرمة على الكافر (ولا تؤمنوا) أي إيمانًا كاملًا (حتى تحابوا) أي تتحابوا فحذفت إحدى التاءين تخفيفًا أي يحبّ بعضكم بعضًا قال النووي: «معناه لا يكمل إيمانكم» (أولا أدلكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم؟ أفشوا) بقطع الهمزة أي أظهروا (السلام بينكم) وذلك أن الله تعالى جعل إشاعة السلام وإذاعته سببًا للتوادد (رواه مسلم).

٨٤٧ - (وعن أبي يوسف) وهذه كنية (عبد الله بن سلام) بفتح المهملة وتخفيف اللام ابن الحارث الإسرائيلي الصحابي (رضي الله عنه) كان اسمه الحصين فسماه النبي ﷺ عبد الله مشهور له أحاديث، مات بالمدينة سنة ثلاث وأربعين (قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول) وذلك أول اجتماعه عليه (يا أيها الناس أفشوا) بقطع الهمزة أي أشيعوا وانشروا (السلام) بينكم والابتداء به سنة والرد واجب كفاية على الأصح (وأطعموا الطعام) ندبًا في نحو الضيافة وفرض كفاية لسد حاجة المحتاج (وصلوا الأرحام) وتقدم وجوبها وتفاوت مراتبها (وصلوا) من الصلاة (بالليل) أي تهجدوا (والناس نيام) جملة حالية من فاعل صلوا، وقوله (تدخلوا الجنة بسلام) جواب لمقدر أي إن فعلتم ما ذكر تدخلوها متلبسين

رواه الترمذيُّ وقال: حديثٌ صحيحٌ.

٨٤٨ - وعنِ الطُّفَيْلِ بنِ أُبَيِّ بنِ كَعْبٍ رضيَ اللهُ عنه أَنَّهُ كانَ يأْتي عبدَ اللَّهِ بنَ عُمَرَ رضيَ اللهُ عنه فَيغْدُو مَعَهُ إِلى السُّوقِ قال: فإِذا غَدوْنا إِلى السُّوقِ لَمْ يَمُرَّ عبدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَلى سَقَّاطٍ وَلا صاحِبِ بَيْعَةٍ وَلا مِسْكِينٍ وَلا أَحَدٍ إِلا سَلَّم عليْهِ، قال الطُّفَيْلُ: فَجِئْتُ عبدَ اللَّهِ بنَ عُمَرَ يَوْمًا فاسْتَتْبَعَني إِلى السُّوقِ فقُلْتُ لهُ: ما تَصْنَعُ بِالسُّوقِ وَأَنْتَ لا تَقِفُ عَلى البَيِّعِ وَلا تَسْأَلُ عَنِ السِلعِ ولا تَسُومُ بهَا

بالسلام من الآفات التي تكون في غيرها وبه سميت دار السلام على أحد الأقوال، والمراد دخولها مع الناجين وإلا فدخولها لأهل الإيمان واجب بالوعد الذي لا يخلف قال ابن العربي: «فيه أن من فوائد إفشاء السلام حصول المحبة بين المتسالمين» (**رواه الترمذي وقال حديث صحيح**).

٨٤٨ - (**وعن الطفيل**) بضم الطاء المهملة وفتح الفاء (**ابن أبي**) بضم ففتح فتشديد التحتية (**ابن كعب**) الأنصاري (**رضي الله عنه**) المقرئ والده، وهو تابعي وليس صحابيًا إنما الصحابي والده يقول (**أنه كان يأتي عبد الله بن عمر رضي الله عنه**) لغرض من الأغراض (**فيغدو معه**) من الغدوّ وهو الذهاب، وهو ما بين صلاة الصبح وطلوع الشمس (**إلى السوق**) سميت بذلك لسوق البضائع إليها (**قال: فإذا غدونا إلى السوق لم يمر عبد الله بن عمر على سقاط**) بفتح المهملة الأولى وتشديد القاف وهو بياع السقط بفتحتين أي ردىء المتاع (**ولا صاحب بيعة**) بفتح الموحدة الواحدة من البيع والمراد بقرينة مقابله صاحب بيعة نفيسة (**ولا مسكين**) أي ذي حاجة (**ولا أحد إلا سلم عليه، قال الطفيل: فجئت عبد الله بن عمر يومًا**) أي لغرض (**فاستتبعني**) أي طلب مني أن أتبعه (**إلى السوق فقلت له: ما تصنع بالسوق وأنت لا تقف على البيع ولا تسأل عن السلع**) بكسر ففتح أي البضائع جمع سلعة (**ولا تسوم بها**) أي

وَلا تجْلِسُ في مَجَالِسِ السُّوقِ؟ وَأَقُولُ: اجْلِسْ بِنا هٰهُنا نَتَحَدَّثْ، فقال: يَا أَبا بطْنٍ - وَكَان الطُّفَيْلُ ذا بَطْنٍ - إِنَّما نَغدُو مِنْ أَجْلِ السَّلام، نُسَلِمُ عَلى مَن لَقِينا. رواه مالك في الموطإ بإسنادٍ صحيحٍ.

١٣٢ - باب كيفية السلام

يُسْتَحَبُّ أَن يَقُولَ المُبْتَدِئ بِالسَّلام: «السَّلامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ» فَيَأْتي بضَمِيرِ الجَمْعِ وَإِن كانَ المُسَلَّمُ عَلَيْهِ واحِدًا، وَيَقُولُ المُجِيبُ: «وَعَلَيكُمُ السَّلامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ» فَيَأْتي بِواو العَطفِ

بالسوق (**ولا تجلس في مجالس السوق**) أي إنك لا تصنع شيئًا من الأغراض التي تصنع في الأسواق من شراء المتاع (**وأقول**) أي وقلت له (**اجلس بنا هٰهنا**) أي في هذا المكان الذي نحن به (**نتحدث فقال: يا أبا بطن**) فيه جواز ذكر بعض خلق الإنسان على وجه الملاطفة، وبين الراوي تكنية الطفيل بها بقوله (**وكان الطفيل ذا بطن**) أي ناتئ ولم يكن بطنه مساويًا لصدره (**إنما نغدو من أجل السلام**) أي إفشائه ونشره (**نسلم على من لقينا**) أي من عرفناه وغيره (**رواه مالك في الموطأ بإسناد صحيح**).

١٣٢ - باب كيفية السلام

(**يستحب أن يقول المبتدئ بالسلام**) واحدًا كان أو أكثر على واحد أو أكثر، ولا بد في حصول السنة من رفع الصوت به، ثم إن كان المسلم عليه واحدًا فحتى يسمعه أو أكثر فحتى يسمع بعضهم (**السلام عليكم ورحمة الله**) أي نعمته (**وبركاته**) أي خيراته الدائمة الثابتة (**فيأتي**) أي المبتدئ (**بضمير الجمع**) ندبًا (**وإن كان المسلم عليه واحدًا**) ذكرًا كان أو أنثى جليلًا أو حقيرًا وينوي المسلم عليه ومن يحضره من الملائكة (**ويقول المجيب**) للمبتدئ واحدًا كان أو أكثر (**وعليكم السلام**) الواو عاطفة للدعاء منه على الدعاء من المبتدئ (**ورحمة الله وبركاته**) ولا يزيد على ذلك (**فيأتي**) أي المجيب ندبًا (**بواو العطف**) أي لا واو الاستئناف

في قوله: وعليْكُمْ.

٨٤٩ - وعنْ عِمْرانَ بنِ الحُصيْنِ رضي اللَّهُ عنهما قال: جاءَ رَجُلٌ إلى النبيّ ﷺ فقال: السَّلامُ عليْكُم، فَرَدَّ عَلَيْهِ ثم جَلسَ، فقال النبيُّ ﷺ: «عَشْرٌ»، ثم جَاءَ ءاخَرُ فقال: السَّلامُ عَليْكُم وَرَحْمَةُ اللَّهِ، فرَدَّ عليه فَجَلَسَ، فقال: «عِشْرونَ»، ثم جَاءَ ءاخَرُ فقال: السَّلامُ عَلَيكُم ورَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكاتُهُ، فرَدَّ عَلَيْه فَجَلَسَ فقال: «ثَلاثونَ». رواه أَبو داود والترمذي وقال: حديث حسن.

٨٥٠ - وعنْ عائشةَ رضي اللَّهُ عنها قالت: قال لي رسولُ اللَّهِ ﷺ:

(في قوله وعليكم) أي فيقصد أن جوابه مشارك لسلام المبتدئ في التعاون على إفشاء السلام.

٨٤٩ - (وعن عمران بن الحصين رضي الله عنهما قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال) أي الرجل (السلام عليكم فرد) أي النبي ﷺ (عليه) أي بأن قال له وعليكم السلام (ثم جلس فقال النبي ﷺ: عشر) أي ما يأتي به من الدعاء بالسلام حسنة وهي بعشر (ثم جاء ءاخر فقال: السلام عليكم ورحمة الله فرد عليه) ظاهر اللفظ أنه قال وعليكم السلام ورحمة الله (فجلس) أي الرجل (فقال عشرون) أي الدعاء بالسلام والدعاء بالرحمة عشرون حسنة لما مر (ثم جاء ءاخر فقال السلام عليكم ورحمة الله وبركاته فرد عليه فجلس فقال: ثلاثون) أي حسنة لأن الحسنة يجزى صاحبها بعشر أمثالها وذلك بناء على أن كلًا من السلام ورحمة الله وبركاته حسنة مستقلة فإذا أتى بواحدة منها حصل له عشر حسنات وإن أتى بها كلها حصل له ثلاثون حسنة. فأفضل صيغ الابتداء السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. وأفضل صيغ الرد وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته. وأقل الرد عليكم السلام لا مجرد قوله عليكم أو وعليكم من غير ذكر السلام (رواه أبو داود) في الأدب (والترمذي وقال: حديث حسن).

٨٥٠ - (وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال لي رسول الله ﷺ

«هذا جِبرِيلُ يقرَأُ عَلَيكِ السَّلامَ» قَالَتْ: قُلتُ: «وَعلَيهِ السَّلامُ ورحْمَةُ اللَّهِ وبَركَاتُه». متفقٌ عليه.

وهكذا وقع في بعض رواياتِ الصحيحين: «وَبَركاتُهُ» وفي بَعْضِها بحَذفِهَا، وَزِيادَةُ الثِقةِ مَقبُولَةٌ.

٨٥١ - وعنْ أَنَسٍ رضي اللَّهُ عنه أَنَّ النبيَّ ﷺ كانَ إذا تكلَّم بِكَلِمَةٍ أَعَادَها ثلاثًا حَتى تُفهمَ عنه، وَإِذا أَتَى عَلى قَوْمٍ فَسَلَّمَ عَلَيهِم سَلَّمَ عَلَيهِم ثَلاثًا. رواه البخاري. وَهذا

هذا جبريل يقرأ عليك السلام قالت: قلت) امتثالا لقوله تعالى ﴿وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّواْ بِأَحْسَنَ مِنْهَآ أَوْ رُدُّوهَآ﴾ [سورة النساء] **(وعليه السلام ورحمة الله وبركاته)** فأتت بأحسن صيغ الرد لأنه لم يبق بعد وبركاته ما يزاد **(متفق عليه. وهكذا)** أي ومثل ما ذكر إلى قوله وبركاته **(وقع في بعض روايات الصحيحين وبركاته)** وهكذا هو عند البخاري في بدء الخلق **(وفي بعضها)** وهي رواية البخاري في باب الاستئذان أيضًا **(بحذفها)** وأشار المصنف إلى ترجيح رواية إثباتها بقوله **(وزيادة الثقة مقبولة)** عند الجمهور من الفقهاء وأصحاب الحديث كما حكاه عنهم الخطيب سواء تعلق بها حكم شرعي أم لا وسواء أوجبت نقصًا من أحكام ثبت بخبر ليست فيه تلك الزيادة أم لا، وسواء كان ذلك من شخص واحد بأن رواه مرة ناقصًا وأخرى بتلك الزيادة من غير من رواه أم كانت الزيادة من غير من رواه ناقصًا.

٨٥١ - **(وعن أنس رضي الله عنه: أن النبي ﷺ كان إذا تكلم بكلمة أعادها)** أي ذكرها **(ثلاثًا حتى تفهم)** بالبناء للمجهول أي تؤخذ **(عنه)** تلك الكلمة، وهذا من كمال حسن خلقه ومزيد شفقته ورحمته بالعباد والاقتصار على الثلاث إشعار بأن مراتب الفهم كذلك أعلى وأوسط وأدنى ومن لم يفهم في ثلاث لا يفهم ولو زيد عليه مرات **(وإذا أتى قومًا فسلم عليهم ثلاثًا رواه البخاري وهذا)** أي تكرار السلام ثلاثًا

مَحْمُولٌ عَلى مَا إِذا كان الجَمْعُ كَثِيرًا.

٨٥٢ - وعنِ المِقْدادِ رضي اللَّهُ عنه في حديثِهِ الطويل قال: كُنَّا نَرفَعُ للنَّبيّ ﷺ نَصِيبَهُ مِنَ اللَّبنِ، فَيجِيءُ مِنَ اللَّيلِ فَيُسَلّمُ تَسْليمًا لا يُوقِظُ نَائمًا ويُسْمِعُ اليقظَانَ، فَجَاءَ النَّبيُّ ﷺ فَسَلَّم كما كان يُسلِّمُ. رواه مسلم.

٨٥٣ - وعنْ أَسْمَاءَ بِنتِ يزيدَ رضي اللَّهُ عنها أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ في المَسْجِدِ يومًا وعُصْبَةٌ مِنَ النِسَاءِ قُعودٌ،

(**محمول على ما إذا كان الجمع**) المومئ إليه قوله قوم (**كثيرًا**) بأن لا يعمهم قوله السلام عليكم مرة أو مرتين وإنما يعمهم الثلاث، وإلا فأصل سنة السلام تحصل بسماع بعض الجمع المسلم عليهم كما مر، والحديث رواه أحمد والترمذي.

٨٥٢ - (**وعن المقداد**) بن الأسود الكندي (**رضي الله عنه في حديثه الطويل قال: كنا**) هو وصاحبه اللذان أعطاهما النبي ﷺ الشاتين ليشربا من درّهما وليشرب معهما النبي ﷺ كما في الحديث (**نرفع للنبي ﷺ نصيبه من اللبن**) المحلوب (**فيجيء من الليل**) أي أثناءه، فمن للتبعيض (**فيسلم تسليمًا**) بصوت متوسط بين أقل الجهر وما فوقه كما يؤخذ من قوله (**لا يوقظ نائمًا**) وذلك لنزوله عن أعلى الجهر الموقظ للنائم (**ويسمع اليقظان**) لوجود أصل الجهر فيؤخذ منه استحباب ذلك لمن دخل على قوم فيهم نيام (**فجاء النبي ﷺ**) أي على عادته وذلك بعد أن يصلي ما كتب له (**فسلم كما كان يسلم رواه مسلم**) ورواه الترمذي والنسائي.

٨٥٣ - (**وعن أسماء**) بالمد (**بنت يزيد رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ مر في المسجد**) أي المسجد النبوي ويحتمل غيره (**يومًا وعصبة**) بضم المهملة قال الفيومي: العصبة من الرجال قال ابن فارس: نحو العشرة، وقال أبو يزيد: من العشرة إلى الأربعين، والجمع عصب كغرفة وغرف (**من النساء**) صفة للنكرة قبلها وبه ساغ الابتداء بها (**قعود**) جمع

فأَلوى بِيدِهِ بِالتسْليم. رواه الترمذي وقال: حديث حسن.

وهَذا مَحْمُولٌ عَلى أَنه ﷺ جَمَعَ بيْنَ اللَّفظِ والإِشَارَةِ، ويُؤَيّدُهُ أَن في رِوايةِ أَبي داود: «فَسَلَّم عَليْنَا».

٨٥٤ - وعنْ أَبي جُرَيٍّ الهُجَيْمِيّ رضي اللَّهُ عنه قال: أَتيْتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: عَلَيْكَ السَّلامُ يا رسولَ اللَّهِ. قَالَ: «لا تَقُل عَلَيْكَ السَّلَامُ فإِنَّ عَلَيْكَ السَّلامُ تحِيَّةُ المَوْتى». رواه أَبو داود والترمذي وقال: حديث حسن صحيح. وقد سبق بِطُولِه.

قاعد والتذكير باعتبار الشخص وإلا فجمع قاعدة وصف المؤنث قواعد (**فألوى**) أي أشار (**بيده بالتسليم رواه الترمذي وقال: حديث حسن وهذا محمول على أنه ﷺ جمع بين اللفظ**) فقال لهن السلام عليكن (**والإشارة**) باليد اليمين لتنبههن لسلامه وكان ذلك لعدم مبالغته في الجهر بالسلام مع بعدهن في الجملة (**ويؤيده أن في رواية أبي داود**) مر علينا رسول الله ﷺ (**فسلم علينا**) وهو ظاهر في السلام اللفظي والجمع بين الروايات خير من إلغاء بعضها.

٨٥٤ - (**وعن أبي جري**) بصيغة التصغير فيه (**الهجيمي رضي الله عنه قال: أتيت رسول الله ﷺ فقلت عليك السلام يا رسول الله**) أي مبتدأ بذلك (**قال: لا تقل**) أي ندبًا (**عليك السلام**) في الابتداء (**فإن عليك السلام تحية الموتى**) هو إخبار عن عوائد الجاهلية الجاري على ألسنتهم فيها أي إن هذا اللفظ يستحب في تحية الموتى فرقًا بينها وبين تحية الأحياء، فإن تخيل متخيل في الفرق أن السلام على الأحياء يتوقع جوابه فقدم الدعاء على المدعو له بخلاف الميت، قلنا: والسلام على الميت يتوقع جوابه أيضًا كما ورد به الحديث (**رواه أبو داود والترمذي وقال: حديث حسن صحيح وقد سبق بطوله**).

١٣٣ - باب ءاداب السلام

٨٥٥ - عنْ أَبي هُرَيْرَةَ رضي اللَّهُ عنه أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قال: «يُسَلِّمُ الرَّاكبُ عَلى الماشي، وَالماشي على القَاعِدِ، وَالقَليلُ عَلى الكثِيرِ». متفقٌ عليه.

وفي روايةٍ للبخاري: «وَالصَّغِيرُ عَلى الكبِيرِ».

٨٥٦ - وعنْ أَبي أُمَامةَ صُدَيّ بنِ عَجْلانَ البَاهِلِيّ رضي اللّهُ عنه قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَوْلى النَّاسِ بالله من بَدَأَهم بالسَّلامِ». رواه أَبو داود بإِسنادٍ جيدٍ.

ورواه الترمذي عنْ أَبي أُمَامَةَ: قِيلَ يا رسولَ اللّهِ

١٣٣ - باب ءاداب السلام

أي بالنظر إلى مؤديه والمبادرة به.

٨٥٥ - (**عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: يسلم الراكب على الماشي والماشي**) وعند أبي داود: المارّ (**على القاعد والقليل على الكثير**) تسليم الماشي لتشبيهه بالداخل على أهل المنزل وتسليم الراكب لئلا يتكبر بركوبه فيرجع إلى التواضع وتسليم القليل لأجل حق الكثير لأن حقهم أعظم (**متفق عليه وفي رواية للبخاري**) هي في الأدب أيضًا (**والصغير على الكبير**) قال ابن بطال: وذلك لأن الصغير مأمور بتوقير الكبير والتواضع له.

٨٥٦ - (**وعن أبي أمامة**) بضم الهمزة (**صديّ**) بضم المهملة (**ابن عجلان الباهلي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: إن أولى الناس بالله**) أي أحقهم بالقرب منه بالطاعة (**من بدأ بالسلام**) وذلك لما صنع من المبادرة إلى الطاعة والمسارعة إليها مع ما فيه من حمل المجيب على الرد بالتسبب فيها (**رواه أبو داود بإسناد جيد، ورواه الترمذي**).

(**عن أبي أمامة**) أيضًا (**قيل**) أي سئل رسول الله ﷺ وقيل (**يا رسول الله**

الرَّجُلانِ يَلْتَقِيانِ أَيُّهُما يَبْدأُ بِالسَّلامِ؟ قال: «أَوْلاهُمَا بِاللّهِ تعالى». قال الترمذي: حديثٌ حسنٌ.

١٣٤ - باب استحباب إعادة السلام إلى من تكرر لقاؤه على قرب بأن دخل ثم خرج ثم دخل في الحال أو حال بينهما شجرة ونحوها

٨٥٧ - عنْ أَبي هُرَيْرَةَ رضيَ اللَّهُ عنه في حَدِيثِ المُسِيءِ صلاتَهُ أَنهُ جاءَ فصلَّى ثُمَّ جَاءَ إِلى النبيّ ﷺ

الرجلان يلتقيان أيهما يبدأ بالسلام قال: أولاهما بالله تعالى) ورواه البيهقي في «الشعب» عن ابن مسعود يرفعه «إذا مرّ الرجل بالقوم فسلم عليهم فردوا عليه كان له عليهم فضل لأنه ذكرهم السلام، وإن لم يردوا عليه رد عليه ملأ خير منهم وأطيب» **(قال الترمذي: حديث حسن)**.

١٣٤ - باب استحباب إعادة السلام

أي ذكره عند اللقاء **(إلى من تكرر لقاؤه على قرب بأن دخل)** أي مكان حصل به إدباره عن القوم الذين كان معهم على قرب، وقوله **(ثم خرج)** أي فورًا **(ثم دخل في الحال)** أي وخرج منه **(أو حال بينهما شجرة)** تمنع من رؤية أحدهما الآخر لغلظ أصلها، فإن لم تحل لرقتها ويرى كل منهما صاحبه مع وجودها بينهما فلا لانتفاء الحيلولة العرفية **(ونحوها)** كجدار وجبل.

٨٥٧ - **(وعن أبي هريرة رضي الله عنه في حديث المسيء صلاته)** وهو رافع بن خلاد الزرقي الأنصاري رضي الله عنه **(أنه جاء)** إلى المسجد **(فصلى)** أي تحيته والنبي ﷺ ينظر إلى صلاته **(ثم جاء إلى النبي ﷺ)** قال الزركشي في أحكام المساجد: فيه أن السنة لداخل المسجد وفيه جماعة أنه يقدم تحيته على السلام عليهم وذلك لأن حق الله تعالى

فَسَلَّم عَلَيْهِ فَردَّ علَيْهِ السَّلامَ، فقال: «ارْجِعْ فصَلِّ فَإِنَّك لَمْ تُصَلِّ» فَرَجَعَ فَصَلَّى ثُمَّ جاءَ فسلَّمَ عَلَى النَّبيّ ﷺ حَتى فَعَل ذلكَ ثَلاثَ مَرَّاتٍ. متفقٌ عليه.

٨٥٨ - وعنه رضيَ اللَّهُ عنهُ عَن رسولِ اللَّهِ ﷺ قال: «إِذَا لقِيَ أَحَدُكُمْ أَخاه فلْيُسَلِّمْ عَليْهِ فَإِنْ حَالَتْ بيْنَهُمَا شَجَرَةٌ أَوْ جِدارٌ أَوْ حَجَرٌ ثُمَّ لَقِيَهُ فَلْيُسَلِمْ علَيْهِ». رواه أَبو داود.

١٣٥ - باب استحباب السلام إذا دخل بيته

مقدم على حق عباده (**فسلم عليه فرد عليه السلام فقال**) أي بعد رده عليه حالا (**ارجع فصل فإنك لم تصل**) فيه نفي الشيء بانتفاء صحته (**فرجع فصلى**) أي كما صلى أوَّلا (**ثم جاء**) أي من مصلاه إلى النبي ﷺ (**فسلم على النبي** ﷺ) أي فرد عليه (**حتى فعل ذلك ثلاث مرات**) وإنما تركه يصلي ثانيًا مع إخلاله بها أولا ثم ثالثًا مع إخلاله بها ثانيًا قيل لتجويزه ﷺ علم ذلك الصحابي بمصححاتها (**متفق عليه**).

٨٥٨ - (**وعنه رضي الله عنه عن رسول الله** ﷺ **قال: إذا لقي**) بكسر القاف (**أحدكم أخاه**) عبر به بعثًا على أداء ما بعده (**فليسلم عليه**) أي يبدأ به ندبًا (**فإن حالت بينهما شجرة أو جدار أو حجر**) يمنع الرؤية بحيث يعد فاصلًا عرفيًا بدليل قوله (**ثم لقيه**) وثم فيه المراد بها ما يشمل حصول التلاقي عن قرب (**فليسلم عليه**) أي يأتي به حينئذ لأن هذا لقاء جديد وهو مقتضٍ لطلب البدء بالسلام ولا يمنع قرب ما قبله له (**رواه أبو داود**) ورواه ابن ماجه والبيهقي في «شعب الإيمان».

١٣٥ - باب استحباب السلام إذا دخل بيته

أي وإن لم يكن فيه أحد أخذًا بعموم الآية التي أشار إليها المصنف حيث قال:

قال الله تعالى ﴿فَإِذَا دَخَلْتُم بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ مُبَٰرَكَةً طَيِّبَةً ﴿٦١﴾﴾ [سورة النُّور].

٨٥٩ - وعنْ أَنَسٍ رضي اللَّهُ عنه قال: قالَ لي رسولُ اللَّهِ ﷺ: «يا بُنَيَّ إِذا دخَلْتَ عَلى أَهْلِكَ فَسَلِّمْ يَكُن برَكَةً عَلَيْكَ وَعَلى أَهْلِ بَيْتِكَ». رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح.

١٣٦ - باب السلام على الصبيان

٨٦٠ - عنْ أَنَسٍ رضي اللَّهُ عنه أَنَّهُ مَرَّ عَلى صِبْيَانٍ فسَلَّمَ علَيْهِمْ وقال: كان رسولُ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُهُ. متفقٌ عليه.

(**قال الله تعالى** ﴿فَإِذَا دَخَلْتُم بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ مُبَٰرَكَةً طَيِّبَةً ﴿٦١﴾﴾).

٨٥٩ - (**وعن أنس رضي الله عنه قال: قال لي رسول الله ﷺ: يا بني إذا دخلت على أهلك فسلم**) أي عليهم (**يكن**) أي سلامك، أي تكن التحية (**بركة عليك وعلى أهل بيتك رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح**) قال النووي في «الأذكار»: «يستحب إذا دخل بيته أن يسلم وإن لم يكن فيه أحد وليقل السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، وكذا إذا دخل مسجدًا أو بيتًا لغيره ليس فيه أحد».

١٣٦ - باب السلام على الصبيان

جمع صبي، والمراد المميزون منهم لأنهم أهل الخطاب، قال النووي في شرح مسلم استحباب السلام على الصبيان المميزين.

٨٦٠ - (**عن أنس رضي الله عنه أنه مرّ على صبيان فسلم عليهم وقال: كان رسول الله ﷺ يفعله**) أي كثيرًا هذا من خلقه العظيم وأدبه الشريف. وفيه تدريب لهم على تعلم السنن ورياضة لهم بآداب الشريعة ليبلغوا متأدبين بآدابها (**متفق عليه**) وكذا رواه الترمذي ورواه النسائي.

١٣٧ - باب سلام الرجل على زوجته والمرأة من محارمه وعلى أجنبية وأجنبيات لا يخاف الفتنة بهن وسلامهن بهذا الشرط

٨٦١ - عن سَهْلِ بنِ سَعدٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قالَ: كَانَتْ فِينا امْرَأَةٌ - وفي روايةٍ: كانَتْ لَنَا عجُوزٌ - تأْخُذُ مِنْ أُصُولِ السِلْقِ فَتطْرَحُهُ في القِدْرِ، وتُكَرْكِرُ حبَّاتٍ مِن شَعيرٍ، فَإِذا صلَّيْنَا الجُمُعَةَ انْصَرَفْنا نُسَلّمُ عَلَيْها فَتُقَدّمُهُ إِلَيْنَا. رواه البخاري.

قوله: «تكركر» أي تطحن.

٨٦٢ - وعَنْ أُمّ هانِئ فَاخِتَةَ بِنتِ أَبي طالبٍ رضِيَ اللّهُ عَنْها قالَتْ: «أَتَيْتُ النبيَّ ﷺ يَومَ الفَتْحِ

١٣٧ - باب سلام الرجل على زوجته والمرأة من محارمه

أي المحرم نكاحها عليه لذاتها على التأبيد **(وعلى أجنبية وأجنبيات لا يخاف الفتنة بهن وسلامهن بهذا الشرط)** أي أمن الفتنة.

٨٦١ - **(عن سهل بن سعد رضي الله عنه قال: كانت فينا امرأة وفي رواية كانت لنا عجوز)** هي المرأة المسنة **(تأخذ من أصول السلق)** بكسر السين بقل معروف **(فتطرحه)** أي المأخوذ **(في القدر)** بكسر القاف: الإناء الذي يطبخ فيه **(وتكركر حبات)** أي قليلات **(من شعير، فإذا صلينا الجمعة انصرفنا نسلم عليها فتقدمه إلينا. رواه البخاري. قوله تكركر)** بضم الفوقية وكسر الكاف الثانية **(أي تطحن)**.

٨٦٢ - **(وعن أم هانئ)** بالهمزة في ءاخره وتسهل **(فاختة)** بالخاء المعجمة **(بنت أبي طالب)** القرشية الهاشمية هي شقيقة عليّ رضي الله عنه **(رضي الله عنها قالت: أتيت النبي ﷺ يوم الفتح)** أي وهو بالأبطح

وهُوَ يَغْتَسِلُ وفاطِمَةُ تَسْتُرُهُ فَسَلَّمْتُ»، وذَكَرَتِ الحديثَ. رواه مسلم.

٨٦٣ - وعنْ أَسماءَ بنتِ يزيدَ رضي اللَّهُ عنها قالت: مَرَّ علينَا النَّبيُّ ﷺ في نِسوَةٍ فسَلَّمَ علَيْنَا. رواه أَبو داود والترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ، وهذا لفظ أَبي داود، ولفظ الترمذي: أَنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ مَرَّ في المَسْجِدِ يَوْمًا وعُصبَةٌ مِنَ النِسَاءِ قُعُودٌ فأَلْوَى بِيَدِهِ بِالتَّسْلِيمِ.

١٣٨ - باب تحريم ابتدائنا الكفار بالسلام وكيفية الرد عليهم واستحباب السلام على أهل مجلس فيهم مسلمون وكفار

٨٦٤ - عنْ أَبي هُرَيْرَةَ رضي اللَّهُ عنه أَنّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قال: «لا

(وهو يغتسل وفاطمة تستره) عن العيون بثوب (فسلمت) وجه الدليل منه تقريره ﷺ عليه لأمن الفتنة إذ لو حرم سلام الأجنبية مطلقًا لبينه لها (وذكرت الحديث. رواه مسلم) في باب الطهارة.

٨٦٣ - (وعن أسماء بنت يزيد) الأنصارية (رضي الله عنها قالت: مرّ علينا النبي ﷺ في نسوة) اسم لجماعة إناث (فسلم علينا) أي عند المرور من غير تراخ (رواه أبو داود والترمذي وقال حديث حسن، وهذا) أي اللفظ المذكور (لفظ أبي داود، ولفظ الترمذي) من حديثها: (أن رسول الله ﷺ مرّ في المسجد يومًا وعصبة من النساء قعود، فألوى بيده بالتسليم).

١٣٨ - باب تحريم ابتداء الكافر بالسلام

وذلك لما فيه من التسبب للتحاب معه والتواد وقد نهى الله عن ذلك قال تعالى ﴿لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ ﴿٢٢﴾﴾ [سورة المجادلة] الآية (وكيفية الرد عليهم) أي إذا بدءونا به (واستحباب السلام على أهل مجلس فيه مسلمون وكفار).

٨٦٤ - (عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: لا

تَبدءُوا اليهُودَ ولا النَّصارى بِالسَّلامِ، فإذا لقِيتُم أَحدَهُم في طَرِيقٍ فَاضطرُّوهُ إِلى أَضْيَقِهِ». رواه مسلم.

٨٦٥ - وعنْ أَنَسٍ رضي اللَّهُ عنه قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذا سَلَّمَ عَلَيكُمْ أَهلُ الكِتَابِ فَقُولُوا: وَعَلَيكُمْ». متفقٌ عليه.

٨٦٦ - وعنْ أُسَامَةَ رضي اللَّهُ عنه أَنَّ النبيَّ ﷺ مَرَّ على مَجلسٍ فِيه أَخلاطٌ منَ المُسْلِمِينَ والمُشرِكِينَ عبَدَةِ الأَوثَانِ واليهُودِ فسَلَّمَ عَلَيْهِمُ النَّبيُّ ﷺ. متفقٌ عليه.

تبدءوا اليهود ولا النصارى بالسلام) قال بعض الفقهاء: هو نهي تحريم، وذهبت طائفة إلى جواز ابتدائنا لهم بالسلام روي ذلك عن جمع منهم ابن عباس وءاخرون، واحتج هؤلاء بعموم أحاديث الأمر بإنشاء السلام **(فإذا لقيتم أحدهم في طريق فاضطروه)** أي فألجئوه بالتضييق عليه **(إلى أضيقه)** وهذا عند الزحام فيركب المسلمون صدر الطريق فإن خلت الطريق عن الزحمة فلا حرج **(رواه مسلم)**.

٨٦٥ - **(وعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: إذا سلم عليكم أهل الكتاب)** هو شامل للذمي والحربي **(فقولوا: وعليكم)** قال النووي: «اتفق العلماء على الرد على أهل الكتاب إذا سلموا لكن لا يقال لهم وعليكم السلام، بل يقال عليكم فقط أو وعليكم» اهـ **(متفق عليه)** ورواه أحمد والترمذي وابن حبان.

٨٦٦ - **(وعن أسامة رضي الله عنه: أن النبي ﷺ مرّ)** وذلك في توجهه لعيادة سعد بن عبادة كما في مسلم **(على مجلس فيه أخلاط)** جمع خلط **(من المسلمين والمشركين)** من فيه للبيان **(عبدة الأوثان)** أي ممن لم يسلم حينئذ من قبيلة الأنصار فإنهم كانوا قبل الإسلام عبدة أوثان **(واليهود فسلم عليهم النبي ﷺ)** ولا شبهة أن سلامه متوجه إلى المؤمن منهم للنهي عن ابتداء غيره بالتحية **(متفق عليه)** أي بمعناه، وأخرجه النسائي أيضًا.

١٣٩ - باب استحباب السلام إذا قام من المجلس وفارق جلساءه أو جليسه

٨٦٧ - عنْ أَبي هُرَيْرَةَ رضيَ اللَّهُ عنه قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إذا انتهَى أَحَدُكُم إِلى المَجْلِسِ فَليُسَلّم، فَإِذا أَرادَ أَن يَقُومَ فَلْيُسَلّمْ فَلَيْستِ الأُولى بِأَحَقَّ مِنَ الآخِرَة». رواه أبو داود والترمذي وقال: حديث حسن.

١٤٠ - باب الاستئذان وءادابه

قال الله تعالى ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَدۡخُلُواْ بُيُوتًا غَيۡرَ بُيُوتِكُمۡ حَتَّىٰ تَسۡتَأۡنِسُواْ وَتُسَلِّمُواْ عَلَىٰٓ أَهۡلِهَآۚ ﴿٢٧﴾﴾ [سورة النُّور]،

١٣٩ - (باب استحباب السلام إذا قام من المجلس وفارق جلساءه) إن كانوا جمعًا (أو جليسه) الواحد

٨٦٧ - (عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: إذا انتهى أحدكم) أي الواحد منكم (إلى المجلس) الذي يريد الجلوس به (فليسلم وإذا أراد أن يقوم) أي من ذلك المجلس (فليسلم) أي عقب قيامه فعند الترمذي «ثم إذا قام فليسلم» (فليست الأولى) أي التسليمة الأولى (بأحق من الآخرة. رواه أبو داود) في الأدب وهذا لفظه (والترمذي) في الاستئذان (وقال حديث حسن).

١٤٠ - باب الاستئذان

أي طلب الإذن في الدخول على من بالمنزل (وءادابه قال الله تعالى ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾) خاطبهم بذلك إيماء لشرف الإيمان وأنه أعظم ما يفرد بالذكر وينوه به من شرف الخصال (﴿لَا تَدۡخُلُواْ بُيُوتًا غَيۡرَ بُيُوتِكُمۡ حَتَّىٰ تَسۡتَأۡنِسُواْ﴾) أي تستأذنوا (﴿وَتُسَلِّمُواْ عَلَىٰٓ أَهۡلِهَآۚ ﴿٢٧﴾﴾ وقال تعالى

وقال تعالى ﴿وَإِذَا بَلَغَ ٱلْأَطْفَٰلُ مِنكُمُ ٱلْحُلُمَ فَلْيَسْتَـْٔذِنُوا۟ كَمَا ٱسْتَـْٔذَنَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ ﴿٥٩﴾﴾ [سورة النُّور].

٨٦٨ - وعنْ أَبي موسى رضي اللَّهُ عنه قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «الاسْتِئْذَانُ ثَلاثٌ، فَإِن أُذِنَ لَك وَإِلا فَارجِعْ». متفقٌ عليه.

٨٦٩ - وعن سَهلِ بنِ سَعدٍ رضيَ اللَّهُ عنه قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا جُعِلَ الاستئذَانُ مِنْ أَجْلِ البصَرِ». متفقٌ عليه.

٨٧٠ - وعن رِبْعِيِّ بنِ حِرَاشٍ قال: حدَّثَنَا رَجُلٌ من بَني عامِرٍ استَأْذَنَ على النبيّ ﷺ وَهُوَ في بيتٍ، فقال: أَأَلِجُ؟ فقال رسولُ اللَّهِ ﷺ لخَادِمِهِ:

﴿وَإِذَا بَلَغَ ٱلْأَطْفَٰلُ مِنكُمُ﴾) أيها الأحرار (﴿ٱلْحُلُمَ﴾) بضم المهملة واللام أي أوان أن يحتلموا وذلك بأن صاروا مراهقين (﴿فَلْيَسْتَـْٔذِنُوا۟﴾) في جميع أوقات الدخول (﴿كَمَا ٱسْتَـْٔذَنَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ ﴿٥٩﴾﴾) أي من البالغين الأحرار.

٨٦٨ - (**وعن أبي موسى**) الأشعري (**رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ الاستئذان**) أي طلب الإذن من ربّ المنزل (**ثلاث**) وذلك لأنها أقل الكثير وأكثر القليل (**فإن أذن**) بالبناء للمفعول ونائب فاعله قوله (**لك**) فادخل (**وإلا**) أي وإلا يؤذن لك بعدها (**فارجع**) قال النووي: «أما إذا استأذن فلم يؤذن له وظن أنه لم يسمعه ففيه ثلاثة مذاهب: أظهرها أنه ينصرف ولا يعيد الاستئذان» (**متفق عليه**).

٨٧٠ - (**وعن ربعي**) بكسر الراء (**ابن حراش**) بالمهملتين المكسورة أولاهما تابعي جليل توفي سنة مائة (**قال: حدثنا رجل من بني عامر**) لا يضرّ الجهل بعينه لأن الصحابة رضي الله عنهم كلهم عدول رواية أنه (**استأذن على النبي ﷺ وهو**) أي النبي ﷺ (**في بيت فقال**) أي الرجل (**أألج**) بهمزتين أولاهما للاستفهام والثانية همزة المتكلم وهو من الولوج أي أأدخل (**فقال رسول الله ﷺ لخادمه**) وهو من يتولى الخدمة ذكر كان

«اخرج إلى هذا فَعَلِمهُ الاستئذانَ، فَقُل لهُ: قُل: السلامُ عَلَيكُم، أَأَدْخُلُ؟» فَسمِعَهُ الرَّجل فقال: السَّلامُ علَيكُم، أَأَدخُلُ؟ فَأَذِن له النَّبيُّ ﷺ فدخلَ. رواه أَبو داود بإسناد صحيح.

٨٧١ - عن كِلْدَةَ بنِ الحَنبَلِ رضي اللَّهُ عنه قال: أَتَيتُ النَّبيَّ ﷺ فَدَخَلتُ عَليهِ ولم أُسَلِّمْ، فقال النبيُّ ﷺ: «ارْجِعْ فقُلِ السَّلامُ عَلَيْكُم، أَأَدخلُ؟». رواه أَبو داود والترمذي وقال: حديث حسن.

أو غيره (**اخرج إلى هذا**) المستأذن بغير اللفظ الذي يطلب الاستئذان به (**فعلمه الاستئذان**) أي لفظه (**فقل له: قل السلام عليكم أأدخل**) قال الحافظ في «فتح الباري»: اختلف هل السلام شرط في الاستئذان أو لا، وصح عن النبي ﷺ حديثان في تقديم السلام (**فسمعه**) أي القول المذكور (**الرجل فقال: السلام عليكم أأدخل؟ فأذن له النبي ﷺ فدخل**) وإنما لم يأذن له أولا لإخلاله باللفظ الوارد في ذلك وحثًا على تعلم العلم والعمل به (**رواه أبو داود**) في الاستئذان (**بإسناد صحيح**).

٨٧١ - (**وعن كلدة**) بكسر الكاف (**ابن الحنبل**) بفتح المهملة (**رضي الله عنه**) حديث (**قال أتيت النبي ﷺ**) وذلك لما بعثه صفوان بن أمية بلبن ولباء وضغابيس إلى النبي ﷺ والنبي ﷺ بأعلى الوادي رواه كل من أبي داود والترمذي في هذا الحديث وحذفه النووي لعدم تعلق غرض الترجمة به والضغابيس بمعجمتين صغار القثاء (**فدخلت عليه ولم أسلم**) أي أستأذن (**فقال النبي ﷺ: ارجع**) أي إلى ما هو خارج عن مكان النبي ﷺ (**فقل السلام عليكم أأدخل**) وفيه الأمر بالمعروف واستدراك السنن وعدم التساهل فيها (**رواه أبو داود والترمذي وقال**) أي الترمذي (**حديث حسن**) غريب.

١٤١ - باب بيان أنَّ السُّنة إذا قيل للمستأذن: مَن أنت؟ أن يقول: فلان فيسمي نفسه بما يُعرف به من اسم أو كنية وكراهة قوله: «أنا» ونحوها

٨٧٢ - عنْ أَنَسٍ رضي اللَّهُ عنه في حديثه المشهورِ في الإِسراءِ قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «ثُمَّ صَعِدَ بي جِبْرِيلُ إِلى السَّماءِ الدُّنْيَا فَاسْتَفْتَحَ، فَقِيلَ: مَنْ هَذا؟ قال: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَن مَعَكَ؟ قال: مُحَمَّدٌ»، ثُمَّ صَعِد إِلى السَّمَاءِ الثَّانِيَةِ وَالثَّالِثَةِ والرَّابِعَةِ

١٤١ - باب بيان أن السنة إذا قيل للمستأذن

أي إذا سأله من في داخل المنزل (**من أنت؟ أن يقول فلان**) قال في «القاموس»: فلان وفلانة مضمومتين كناية عن أسمائنا (**فيسمي نفسه بما يعرف به من اسم أو كنية**) أو لقب أو نسبة أو وصف كالأمير أو القاضي قاصدًا به التعريف لا التشريف (**وكراهة قوله أنا ونحوها**) كنحن أو إنسان أو شخص لعدم حصول غرض السائل بذلك.

٨٧٢ - (عن أنس رضي الله عنه في حديثه المشهور عنه في الإسراء) بالنبي ﷺ (**قال**) أي أنس (**قال رسول الله ﷺ ثم**) أي بعد تمام الصلاة بالأنبياء في المسجد الأقصى (**صعد**) بفتح العين المهملة وكسرها كما في «المصباح» لغة قليلة (**بي جبريل إلى السماء الدنيا فاستفتح**) أي طلب من الملك الموكل بها واسمه إسماعيل الفتح، وذلك لأنه وجد باب السماء مغلقًا قال النووي: «فيه بيان الأدب فيمن استأذن بدق الباب ونحوه فقيل له من أنت فينبغي أن يقول زيد مثلًا إذا كان اسمه زيدًا» (**فقيل من هذا؟ قال جبريل**) فسمى نفسه باسمه المعروف (**قيل ومن معك قال محمد**) ذكره باسمه الأعرف له (**ثم صعد إلى السماء الثانية والثالثة والرابعة**) الأحسن ثم الثالثة ثم الرابعة، لكن لما كان ما أراد المصنف

وسائِرِهِنَّ، ويُقَالُ في بَابِ كُلِ سماءٍ: منْ هذا؟ فَيقُولُ: جِبْرِيلُ. متفقٌ عليه.

٨٧٣ - وعنْ أَبي ذَرّ رضي اللَّهُ عنه قال: خَرَجْتُ لَيْلَةً مِن اللَّيَالي فَإذا رسولُ اللَّهِ ﷺ يَمشي وحْدَهُ، فجعَلتُ أَمْشِي في ظِلِ القَمرِ فَالْتَفَتَ فرءاني فقال: «مَن هذا؟» فقلتُ: أَبو ذرٍّ. متفقٌ عليه.

٨٧٤ - وعنْ أُمّ هَانِئ رضي اللَّهُ عنها قالتْ: أَتَيْتُ النبيَّ ﷺ وَهُوَ يَغْتَسلُ وَفَاطِمَةُ تَسْتُرُهُ فقال: «مَنْ هذِهِ؟» فقلتُ: أَنَا أُمُّ هَانِئ. متفقٌ عليه.

٨٧٥ - وعن جابرٍ رضي اللَّهُ عنه قال: أَتَيتُ النبيَّ ﷺ فَدَقَقْتُ البَابَ فقال: «مَن ذا؟»

من سياق الحديث من الدلائل على تسمية المستأذن حاصلًا بأي عاطف كان استعار الواو مكان ثم (**وسائرهن**) أي باقيهن (**ويقال في باب كل سماء**) عند استفتاح جبريل له (**من هذا؟ فيقول جبريل متفق عليه**).

٨٧٣ - (**وعن أبي ذر رضي الله عنه قال: خرجت ليلة من الليالي فإذا**) فجائية (**رسول الله ﷺ يمشي وحده**) أي منفردًا عن الغير (**فجعلت أمشي في ظل القمر**) وذلك ليخفي على النبي ﷺ مكانه، لأنه فهم أن النبي ﷺ حينئذ مراد بالانفراد، ورؤيته لأبي ذرّ يفوت بها ذلك فلذا أخفى سواده في سواد ظل القمر (**فالتفت فرءاني فقال: من هذا؟ فقلت أبو ذرّ**) أجاب بما اشتهر به من كنيته وعدل عن اسمه لأنه بها أعرف منه به (**متفق عليه**).

٨٧٤ - (**وعن أم هانئ**) بنت أبي طالب (**رضي الله عنها قالت: أتيت النبي ﷺ وهو يغتسل وفاطمة تستره فقال**) أي بعد أن سلمت (**من هذه**) أي التي بدأت السلام (**فقلت: أم هانئ**) أتت بكنيتها لما تقدم في الذي قبلها (**متفق عليه**).

٨٧٥ - (**وعن جابر رضي الله عنه قال: أتيت النبي ﷺ**) زاد الترمذي في «جامعه» «في دين كان على أبي» (**فدققت الباب فقال: من ذا**) أي

فقلتُ: أَنا، فقال: «أَنَا أَنَا» كأَنَّهُ كَرِهَهَا. متفقٌ عليه.

١٤٢ - باب استحباب تشميت العاطس إذا حمد الله تعالى وكراهة تشميته إذا لم يحمد الله تعالى وبيان ءاداب التشميت والعطاس والتثاؤب

٨٧٦ - عنْ أَبي هُرَيْرَةَ رضيَ اللّهُ عنهُ أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «إِنَّ اللّهَ يُحِبُّ العُطَاسَ وَيَكْرَهُ التَّثَاؤُبَ،

المستأذن (**فقلت: أنا، فقال: أنا أنا**) على وجه الإنكار كما قال (**كأنه كرهها**) وذلك لأن قصد من بالداخل معرفة عين المستأذن ولا يحصل ذلك بقوله أنا لأن الأصوات متشابهة ولا تعيين في اللفظ فلذا أنكره، وأما الإتيان بلفظ أنا فلا كراهة فيه[1] قال تعالى ﴿أَنَا ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ ﴿١٤﴾﴾ [سورة طه] وقال ﷺ: «أنا سيد ولد ءادم» (**متفق عليه**).

١٤٢ - باب استحباب تشميت العاطس

التشميت بالشين المعجمة وبالسين المهملة كما ذكره الفيروز أبادي هو أن يقول للعاطس رحمك الله أو يدعو له اهـ (**إذا حمد الله تعالى**) وسيأتي حكمة استحبابه للعاطس (**وكراهة تشميته إذا لم يحمد الله تعالى**) لأنه أمر بالتشميت عند الحمد فيدل على النهي عنه عند عدمه (**وبيان ءاداب التشميت والعطاس والتثاؤب**).

٨٧٦ - (**عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: إن الله تعالى يحبّ العطاس ويكره التثاؤب**) قال الخطابي: معنى المحبة والكراهة فيهما ينصرف إلى سببهما وذلك أن العطاس يكون عن خفة البدن وانفتاح المسام وعدم الغاية في الشبع، وهو بخلاف التثاؤب فإنه يكون

(١) ومن هنا يعلم فساد قول أعوذ بالله من كلمة أنا لأن هذه الكلمة تستحسن في مواضع كالتي ذكرها الشارح وكما في نحو قوله ﷺ: «**أنا النبيّ لا كذب أنا ابن عبد المطلب**». وقول سيدنا عليّ: أنا الذي سمتني أمي حيدرة».

فإذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ وَحَمِدَ اللَّهَ تَعالى كانَ حقًّا عَلى كُلِ مسْلِم سَمِعَهُ أَن يقولَ لهُ: يَرْحمُكَ اللّهُ، وأَمَّا التَّثَاؤبُ فإِنَّمَا هُوَ مِنَ الشَّيْطانِ،

عن غلبة امتلاء البدن وثقله مما يكون ناشئًا عن كثرة الأكل والتخليط فيه والأول يستدعي النشاط للعبادة والثاني عكسه اهـ. والمراد من المحبة المسندة إلى الله تعالى غايتها من الرضا والقبول والثواب أو إرادته (**فإذا عطس أحدكم وحمد الله تعالى**) قال الحليمي: الحكمة في مشروعية الحمد للعاطس أن العطاس يدفع الأذى عن الدماغ الذي فيه قوة الفكر ومنه منشأ الأعصاب التي هي معدن الحس وبسلامته تسلم الأعضاء، فظهر بهذا أنها نعمة جليلة فناسب أن تقابل بالحمد لله لما فيه من الإقرار لله بالخلق والقدرة وإضافة الخلق إليه لا إلى الطبائع، وقال النووي: «قال ابن جرير: هو مخير بين أن يقول الحمد لله أو الحمد لله رب العالمين أو الحمد لله على كل حال»، قال الحافظ ابن حجر: «ولا أصل لما اعتاده كثير من الناس من استكمال قراءة الفاتحة بعد قوله الحمد لله رب العالمين، وكذا العدول من الحمد إلى أشهد أن لا إلٰه إلا الله أو تقديمها على الحمد فمكروه» (**كان حقًا**) أي سنة متأكدة (**على كل مسلم**) أي ذي إسلام فيشمل المرأة (**سمعه أن يقول له يرحمك الله**) فمعنى رحمك الله أي جعل لك ذلك ليدوم لك السلام. وفيه إشارة إلى تنبيه العاطس على طلب الرحمة والتوبة من الذنب، ومن ثمة شرع له أن يجيب بقوله: يغفر الله لنا ولكم. قال النووي في «الأذكار»: قال أصحابنا: التشميت سنة على الكفاية ولكن الأفضل أن يقوله كل واحد منهم لظاهر قوله ﷺ «كان حقًا على كل مسلم سمعه أن يقول له يرحمك الله» (**وأما التثاؤب**) وفي نسخة التثاوب بالواو في الأصول المصححة، قال العيني في «شرح البخاري»: التثاوب هو النفس الذي ينفتح منه الفم لدفع البخارات المختلفة في عضلات الفك اهـ (**فإنما هو من الشيطان**) أي إن الشيطان يحب أن يرى الإنسان متثاوبًا لأنها حالة تتغير فيها صورته فيضحك منه.

فإذا تَثَاءَبَ أَحَدُكمْ فَلـيَرُدَّهُ ما اسْتطَاعَ فإنَّ أَحدكُمْ إذا تثَاءَب ضَحِكَ مِنْه الشَّيْطَانُ». رواه البخاري.

٨٧٧ - وعنه رضي اللَّهُ عنه عنِ النبيّ ﷺ قال: «إذا عَطَسَ أَحَدُكم فَلـيَقُل: الحَمْدُ لِلّهِ، ولْـيَقُل لهُ أَخوهُ أَوْ صاحِبُهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ، فإذا قال لهُ: يَرْحَمُك اللَّهُ فَلْـيَقُلْ: يَهدِيكُمُ اللَّهُ وَيُصْلِحُ بَالكُمْ». رواه البخاري.

٨٧٨ - وعنْ أَبي موسى رضي اللَّهُ عنه قال: سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «إذا عطَسَ أَحَدُكم فَحمِدَ اللَّهَ فَشَمِّتُوهُ، فَإن لَـمْ يَحْمَدِ اللَّهَ فَلا تُشَمّتُوهُ». رواه مسلم.

فائدة: أخرج ابن أبي شيبة والبخاري في «التاريخ» من مرسل يزيد بن الأصم قال «ما تثاوب النبي ﷺ قط» (**فإذا تثاءب**) بالهمز وروى مسلم تثاوب بالواو (**أحدكم فليرده ما استطاع**) أي قدر استطاعته وذلك بإطباق فيه، فإن لم يندفع بذلك فيوضع اليد عليه (**فإن أحدكم إذا تثاءب ضحك منه الشيطان**) فرحًا بذلك لما فيه من تغير صورة الإنسان ودخوله في فيه (**رواه البخاري**) في الأدب من «صحيحه».

٨٧٧ - (**وعنه رضي اللَّهُ عنه عن النبي ﷺ قال: إذا عطس أحدكم فليقل الحمد لله**) شكرًا على ذلك لأنه محبوب إلى الله سبحانه (**وليقل له أخوه أو**) شك من الراوي (**صاحبه يرحمك الله**) قال القاضي عياض: وإنما أمر بالحمد لما حصل من المنفعة بخروج ما احتقن في دماغه من الأبخرة (**فإذا قال**) أي أخوه (**له**) أي العاطس (**يرحمك الله فليقل**) مقابلة للدعاء بمثله ومكافأة للجميل (**يهديكم الله**) أي يرشدكم بالإيصال إلى مرضاته (**ويصلح بالكم**) أي حالكم وخاطركم (**رواه البخاري**) في الأدب من «صحيحه».

٨٧٨ - (**وعن أبي موسى رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: إذا عطس أحدكم فحمد الله فشمتوه، فإن لم يحمد الله فلا تشمتوه**) وظاهر الحديث طلب تشميت من عطس وحمد وإن لم يسمعه المشمت.

٨٧٩ - وعنْ أَنَسٍ رضي اللَّهُ عنه قال: عَطَسَ رَجُلانِ عِنْدَ النبيّ ﷺ فَشَمَّتَ أَحَدَهُمَا وَلَمْ يُشَمِّتِ الآخَرَ، فقال الَّذي لَمْ يُشَمّتْهُ: عَطَسَ فُلان فَشَمَّتَّهُ وَعَطَسْتُ فَلَمْ تُشَمّتْني؟ فقال: «هذا حَمِدَ اللَّهَ وإِنَّكَ لَمْ تَحْمَدِ اللَّهَ». متفقٌ عليه.

٨٨٠ - وعنْ أَبي هُرَيْرَةَ رضي اللَّهُ عنه قال: كان رسولُ اللَّهِ ﷺ إِذا عَطَس وضَعَ يَدَهُ أَوْ ثَوْبَهُ عَلى فِيهِ وَخَفَضَ - أَوْ غَضَّ - بها صَوْتَهُ. شَكَّ الراوي. رواه أَبو داود

٨٧٩ - (**وعن أنس رضي الله عنه قال: عطس رجلان**) هما عامر بن الطفيل ولم يحمده وابن أخيه وهو الذي حمد (**عند النبي ﷺ فشمت أحدهما**) وهو الذي حمد (**ولم يشمت الآخر**) وهو الذي لم يحمد (**فقال الذي لم يشمته: عطس فلان**) كناية عن اسم الرجل العاطس حينئذ (**فشمته وعطست فلم تشمتني**) أي فهو سؤال عن حكمة الإتيان به مع الأول وتركه معه (**فقال هذا**) أي الذي شمته (**حمد الله**) فاستأهل الدعاء له لاشتغاله بالذكر وعدم إهماله ذلك ففيه إكرام من صنع طاعة (**وإنك لم تحمد الله**) فكان حقك أن تترك كما تركت الذكر فالجزاء من جنس العمل (**متفق عليه**) ورواه أيضًا أبو داود.

٨٨٠ - (**وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا عطس وضع يده أو**) شك من الراوي ويحتمل أنها للتنويع أي كان تارة يضع يده وتارة (**ثوبه على فيه**) لئلا يخرج منه شيء من بصاق أو مخاط (**وخفض أو غض بها صوته**) قال ابن العربي: الحكمة في خفض الصوت بالعطاس أن في رفعه إزعاجًا للأعضاء، وقد روي من حديث عبادة بن الصامت وشداد بن أوس مرفوعًا: «إذا تجشى أحدكم أو عطس فلا يرفع صوته بهما، فإن الشيطان يحبّ أن يرفع بهما الصوت». أورده السيوطي في «الجامع الصغير» (**شك الراوي**) أي قال خفض أو قال غض، وهل قال وضع يده أو قال ثوبه (**رواه أبو داود**) في الأدب

والترمذي وقال: حديث حسن صحيح.

٨٨١ - وعنْ أَبي موسى رضي اللَّهُ عنه قال: كان اليهودُ يَتعاطسُونَ عِندَ رسولِ اللَّهِ ﷺ يرْجُونَ أَن يَقولَ لهمْ: يَرْحَمُكُمُ اللَّهُ، فيقولُ: «يَهْدِيكمُ اللَّهُ ويُصْلِحُ بالَكُمْ». رواه أَبو داود والترمذي وقال: حديث حسن صحيح.

٨٨٢ - وعنْ أَبي سَعيدٍ رضيَ اللَّهُ عنه قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ فلْيُمْسِكْ بِيَدِهِ على فِيهِ فإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ». رواه مسلم.

من «سننه» (والترمذي) وقال: حديث حسن صحيح.

٨٨١ - (وعن أبي موسى رضي الله عنه قال: كان اليهود يتعاطسون) الظاهر أن التفاعل فيه للتكلف أي يظهرون العطاس بالإتيان بصوت يشبهه أو يتسببون له بنحو كشف الرأس (عند رسول الله ﷺ يرجون) أي يؤملون (أن يقول لهم يرحمكم الله) لتعود عليهم بركة دعائه بها فإنهم كانوا يعلمون باطنًا نبوته ورسالته وإن أنكروا ظاهرًا حسدًا وعنادًا (فيقول لهم) من مزيد فضله (يهديكم الله) أي يدلكم على الهدى لتهتدوا (ويصلح بالكم) أي ما يهتم به من أمر الدين وذلك بأن يرشدهم إلى الإسلام ويزينه لهم ويوفقهم له (رواه أبو داود والترمذي وقال: حديث حسن صحيح).

٨٨٢ - (وعن أبي سعيد رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ إذا تثاءب) تقدم أنه عند مسلم بالواو (أحدكم فليمسك بيده على فيه) وفي نسخة فمه بالميم وذلك كراهية صورة التثاؤب المحبوبة للشيطان (فإن الشيطان يدخل) فيه أي في الإنسان عند انفتاح فمه حال التثاؤب فيمنعه من ذلك بوضع اليد على الفم سدًّا لطريقه ومبالغة في منعه وتعويقه (رواه مسلم).

١٤٣ - باب استحباب المصافحة عند اللقاء وبشاشة الوجه وتقبيل يد الرَّجل الصالح وتقبيل ولده شفقة ومعانقة القادم من سفر وكراهة الانحناء

٨٨٣ - عنْ أَبي الخَطَّابِ قَتَادَةَ قال: قلتُ لأَنَسٍ رضيَ اللَّهُ عنهُ: أَكانَتِ المصافحةُ في أَصْحابِ النَّبي ﷺ؟ قال: نعَمْ. رواه البخاري.

٨٨٤ - وعنْ أَنَسٍ رضي اللَّهُ عنه قال: لمَّا جَاءَ أَهْلُ الْيمنِ قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ جاءَكُمْ أَهلُ الْيَمَنِ وهُمْ أَوَّلُ من جاءَ بالمصافحةِ». رواه أَبو داود بإِسنادٍ صحيح.

١٤٣ - باب استحباب المصافحة

قال السيوطي: هي مفاعلة من الصفحة والمراد بها الإفضاء بصفحة اليد إلى صفحة اليد قال الكرماني: وهو مما يؤكد المحبة (**عند اللقاء وبشاشة الوجه**) قال في «النهاية»: بشاشة اللقاء الفرح بالمرئي والانبساط إليه والأنس به (**وتقبيل يد الرجل الصالح**) إعظامًا له لصلاحه لا لأمر دنيوي قام به (**وتقبيل ولده**) ولو كبيرًا (**شفقة**) مفعول له والشفقة هي الحنو والعطف (**ومعانقة القادم من سفر وكراهة الانحناء**) أي ثني الرجل قامته عند اللقاء.

٨٨٣ - (عن أبي الخطاب قتادة) هو ابن دعامة السدوسي أبو الخطاب البصري (**قال: قلت لأنس رضي الله عنه: أكانت المصافحة في أصحاب النبي ﷺ**) أي كانت موجودة فيما بينهم أي وذلك معيار كونها مشروعة لأن الاجتماع السكوتي حجة (**قال نعم. رواه البخاري**) في الاستئذان.

٨٨٤ - (وعن أنس رضي الله عنه قال: لما جاء أهل اليمن قال رسول الله ﷺ: قد) للتخفيف (**جاءكم أهل اليمن وهم أول من جاء بالمصافحة. رواه أبو داود بإسناد صحيح**) وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد».

٨٨٥ - وعنِ البرَاءِ رضي اللَّهُ عنه قال: قال رسولُ اللّهِ ﷺ: «ما مِن مُسْلِمَيْنِ يَلتَقِيانِ فيَتَصافحَانِ إِلا غُفِرَ لهُما قَبْلَ أَن يَتفرَّقَا». رواه أَبو داود.

٨٨٦ - وعنْ أَنَسٍ رضي اللَّهُ عنه قال: قالَ رَجلٌ: يا رسولَ اللّهِ الرَّجلُ مِنَّا يلْقَى أَخاهُ أَوْ صدِيقَهُ أَينْحَني لَهُ؟ قال: «لا»، قال: أَفيلتَزِمُه ويُقَبّلُه؟ قال: «لا»، قال: فَيَأْخُذُ بِيَدهِ وَيُصَافِحُهُ؟ قال: «نَعَمْ». رواه الترمذي وقال: حديث حسن.

٨٨٥ - (وعن البراء رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ما من مسلمين يلتقيان فيتصافحان) أي عقب الملاقاة (إلا غفر لهما) والذي يكفر بالأعمال الصالحة صغائر الذنوب المتعلقة بحق الله سبحانه (قبل أن يتفرقا) ففيه تأكيد أمر المصافحة والحث عليها، نعم يستثنى من عموم الأمر بالمصافحة المرأة الأجنبية (رواه أبو داود) في الأدب والترمذي وابن ماجه.

٨٨٦ - (وعن أنس رضي الله عنه قال: قال رجل يا رسول الله الرجل منا يلقى أخاه) أي من المؤمنين (أو صديقه) أي من الأقرباء والمعارف (أينحني له؟ قال لا) ومن البدع المحرمة الانحناء عند اللقاء بهيئة الركوع، قال ابن الصلاح: يحرم السجود بين يدي المخلوق على وجه التعظيم، وما ذكره الله تعالى من قوله في أخوة يوسف ﴿وَخَرُّواْ لَهُۥ سُجَّدًاۖ ﴿١٠٠﴾﴾ [سورة يوسف] فذلك شرع من قبلنا وهو ليس بشرع لنا (قال) أي الرجل (أفيلتزمه ويقبله) أي أيترك ما ذكر من الانحناء فيلتزمه بالمعانقة ويقبله في بدنه (قال لا) أي لا يشرع ذلك، نعم تشرع المعانقة عند ملاقاة غائب من سفر ما لم يكن امرأة أجنبية (قال) أي الرجل (فيأخذ بيده) أي أيترك ما ذكر من الانحناء والالتزام والتقبيل فيأخذ بيده (ويصافحه) أي يفضي بصفحة يده إلى صفحة يد صاحبه (قال نعم. رواه الترمذي وقال حديث حسن).

٨٨٧ - **وعن صَفْوانَ بنِ عَسَّالٍ رضي اللَّهُ عنه قال: قال يهُودِيٌّ لِصَاحِبِهِ: اذْهَبْ بنَا إلى هذا النَّبيّ، فَأَتَيَا رسولَ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلاهُ عَن تسْعِ ءاياتٍ بَيِّنَاتٍ، فَذَكَرَ الحديثَ إلى قَوْلِهِ: فَقَبَّلُوا يَدَهُ وَرِجْلَهُ وقالا: نَشْهدُ أَنَّكَ نَبيٌّ. رواه الترمذي وغيره بأَسانيد صحيحةٍ.**

٨٨٨ - **وعنِ ابنِ عُمَرَ رضي اللَّهُ عنهما، قِصةٌ قال فيها: فدَنَوْنَا مِن النَّبيّ ﷺ فقبَّلنَا يَدَهُ. رواه أبو داود.**

٨٨٧ - **(وعن صفوان بن عسال رضي الله عنه)** بفتح المهملة الأولى وتشديد الثانية رضي الله عنه سكن الكوفة وغزا مع النبي ﷺ اثنتي عشرة غزوة **(قال: قال يهودي لصاحبه)** أي ليهودي ءاخر **(اذهب بنا إلى هذا النبي)** أي ليتبينوا بعض معجزاته الدالة على نبوته ورسالته **(فأتيا رسول الله ﷺ)** بقصد السؤال له ولذا قال **(فسألاه عن تسع ءايات بينات)** قال الطيبي: كان عند اليهود عشر كلمات تسع منها مشتركة بينهم وبين المسلمين وواحدة مختصة بهم، فسألوا عن التسع المشتركة وأضمروا ما كان مختصًّا بهم فأجابهم النبي ﷺ عما سألوه وعما أضمروه ليكون أدلّ على معجزاته **(فذكر الحديث)** ولفظه عند الترمذي «فقال لهم لا تشركوا بالله شيئًا، ولا تسرقوا، ولا تزنوا، ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق، ولا تمشوا ببريء إلى ذي سلطان ليقتله، ولا تسحروا، ولا تأكلوا الربا، ولا تقذفوا محصنة، ولا تولوا الفرار يوم الزحف، وعليكم خاصة أيها اليهود ألا تعدوا في السبت» **(إلى قوله)** متعلق بمحذوف أي وانتهى في ذكره إلى قوله **(فقبلوا)** أي اليهود والحاضرون مع السائلين **(يده ورجله)** قال ابن علان: «ووقفت عليه في أصل مصحح من الترمذي بتثنيتهما والله أعلم» **(رواه الترمذي وغيره)** فرواه النسائي ورواه ابن ماجه **(بأسانيد صحيحة)**.

٨٨٨ - **(وعن ابن عمر رضي الله عنهما قصة قال)** أي ابن عمر **(فيها فدنونا من النبي ﷺ فقبلنا يده)** فقال: إنا فئة المسلمين **(رواه أبو داود)** مختصرًا في كتاب الأدب كما ذكره المصنف ومطولا في الجهاد.

٨٨٩ - وعنْ عائشةَ رضي اللَّهُ عنها قالت: قَدِمَ زَيْدُ بنُ حارِثَةَ المَدِينةَ ورسولُ اللَّهِ ﷺ في بَيْتي فأَتَاهُ فَقرَعَ البَابَ فَقَامَ إِلَيْهِ النَّبيُّ ﷺ يَجُرُّ ثوبَهُ فاعتَنَقهُ وقبَّلَه. رواه الترمذي وقال: حديث حسن.

٨٩٠ - وعن أَبي ذَرّ رضي اللَّهُ عنه قال: قال لي رسولُ اللّهِ ﷺ: «لا تَحْقِرنَّ مِنَ المعْرُوفِ شَيْئًا وَلَو أَن تَلْقى أَخَاكَ بوجْهٍ طَلِيقٍ». رواه مسلم.

٨٩١ - وعنْ أَبي هُرَيْرَةَ رضي اللَّهُ عنه قال: قَبَّلَ النَّبيُّ ﷺ الحسنَ بْنَ عَليٍّ رضي اللَّهُ عنهما، فقال الأَقْرَعُ بنُ حَابِسٍ: إِنَّ لي عشْرَةً مِنَ الْوَلَدِ

٨٨٩ - (وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قدم زيد بن حارثة المدينة ورسول الله ﷺ في بيتي) جملة حالية رابطها الواو (فأتاه) أي قصد زيد النبي ﷺ، ففيه استحباب قصد القادم أول قدومه من يتبرك به (فقرع الباب) فيه الاستئذان بغير اللفظ (فقام إليه النبي ﷺ) أي بعد أن علمه بالوحي أو بالإلهام أو بالفراسة الصادقة (يجر ثوبه) والمراد الإشارة إلى مزيد الإسراع كما جرت به عادة المحب إذا شعر بوصول من يحب (فاعتنقه وقبله) فيسن فعل ذلك مع القادم (رواه الترمذي وقال: حديث حسن).

٨٩٠ - (وعن أبي ذر رضي الله عنه قال: قال لي رسول الله ﷺ: لا تحقرن) بصيغة خطاب الواحد (من المعروف شيئًا) وإن قل (ولو أن تلقى أخاك بوجه طليق) أي ولو كان أي وجد لقاؤك أخاك بوجه طليق (رواه مسلم) قال النووي في شرح مسلم: «روي طلق على ثلاثة أوجه: إسكان اللام وكسرها وطليق بزيادة ياء، ومعناه سهل منبسط» والذي في صحيح مسلم: طلق.

٨٩١ - (وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قبل النبي ﷺ الحسن بن علي رضي الله عنهما) ففيه استحباب تقبيل الأطفال شفقة ورحمة (فقال الأقرع بن حابس) التميمي (إن لي عشرة من الولد) بفتحتين قال الفيومي:

ما قَبَّلْتُ مِنهُمْ أَحَدًا، فقال النَّبيُّ ﷺ: «مَن لا يَرْحَمْ لا يُرْحَمْ». متفقٌ عليه.

هو كل ما ولده شيء يطلق على الذكر والأنثى (**ما قبلت منهم أحدًا**) وذلك لجفاء الأعراب وسكان البوادي وفي الحديث «من بدا فقد جفا» (**فقال النبي ﷺ: من لا يرحم لا يرحم**) بالبناء للمفعول أي إن انتفاء ذلك دليل على قسوة القلب وفقد الرحمة منه للخلق (**متفق عليه**).

٦ - كتاب[1] عيادة المريض وتشييع الميت والصلاة عليه وحضور دفنه والمكث عند قبره بعد دفنه

١٤٤ - [باب عيادة المريض]

٨٩٢ - عنِ البرَاءِ بنِ عازِبٍ رضي اللَّهُ عنهما قال: أَمَرَنَا رسولُ اللّهِ ﷺ بِعِيادَةِ المرِيض، واتِباعِ الجَنَازَةِ، وتَشْمِيتِ الْعَاطِسِ، وَإِبْرَارِ المُقْسِمِ،

٦ - كتاب عيادة المريض

أي زيارته يقال عدت المريض أي زرته (**وتشييع**) أي اتباع (**الميت**) بالسير مع جنازته إكرامًا له وتوديعًا كتشييع الضيف (**والصلاة عليه**) وإطلاق الصلاة عليها استعارة مصرحة (**وحضور دفنه والمكث**) بتثليث ميمه أي اللبث (**عند قبره بعد دفنه**) أي ليسألوا له التثبيت في إجابة السؤال.

٨٩٢ - (عن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال: أمرنا رسول الله ﷺ) المراد من الأمر فيه طلب حصول المأمور به الشامل لما كان واجبًا ولما كان مندوبًا (**بعيادة المريض**) وهي سنة كفاية، فتسن لأيّ مرض كان وفي كل زمان كان. ثم للعيادة ءاداب فمن ءادابها أنه لا يطيل الجلوس إلا إذا علم أنه لا يشق عليه ويأنس به وأن يدنو منه ويضع يده على جسده ويسأله عن حاله وينفس له في الأجل بأن يقول ما يسر به ويوصيه بالصبر على مرضه ويذكر له فضله إن صبر عليه ويسأل منه الدعاء فدعاؤه مجاب كما ورد (**واتباع**) بتشديد الفوقية (**الجنائز**) جمع جنازة بفتح الجيم وتكسر، الميت على النعش (**وتشميت العاطس وإبرار المقسم**) بصيغة اسم الفاعل أي الحالف على حصول أمر لا يقدر على

(١) في النسختين الخطيتين: «باب».

وَنصرِ المَظْلُومِ، وإجابة الدَّاعِي، وَإِفْشَاءِ السَّلام. متفقٌ عليه.

٨٩٣ - وعنْ أَبي هُرَيْرَةَ رضي اللَّهُ عنه أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قال: «حَقُّ المُسْلِمِ على المسلمِ خمْسٌ: رَدُّ السَّلام، وعِيَادَةُ المَرِيضِ، واتِباعُ الجَنَائِزِ، وإِجَابةُ الدَّعْوَةِ، وتَشْمِيتُ الْعاطِسِ». متفقٌ عليه.

٨٩٤ - وعنه رضيَ اللَّهُ عنهُ قال: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللّهَ عَزَّ وجَلَّ يَقُولُ يَوْمَ القِيَامَةِ: «يَا ابْنَ ءادَمَ مَرِضْتُ فَلَمْ تَعُدْني، قال: يا رَبِ كَيفَ أَعُودُكَ وأَنْتَ رَبُّ الْعَالمِين؟ قال:

تحصيله منك لتبر قسمه (**ونصر المظلوم**) بكفّ الظالم عنه (**وإجابة الداعي**) إلى وليمة النكاح في اليوم الأول وجوبًا بشرطه (**وإفشاء السلام**) أي إظهاره ونشره (**متفق عليه**).

٨٩٣ - (**وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: حق المسلم على المسلم خمس**) أي الأمر المتأكد للمسلم على مثله خمسة أشياء (**رد السلام**) وهو فرض عين إن كان المسلم عليه واحدًا بأن يقول عليك السلام ويرفع صوته بقدر ما يسمع البادئ به، وفرض كفاية إن كان جمعًا (**وعيادة المريض واتباع الجنائز وإجابة الدعوة**) بفتح الدال (**وتشميت العاطس**) أي إذا حمد الله (**متفق عليه**).

٨٩٤ - (**وعنه رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: إن الله عزّ وجل يقول**) هذا أحد الكيفيات في رواية الحديث القدسي، والكيفية الأخرى أن يقال عن النبي ﷺ فيما يرويه عن ربه (**يوم القيامة يا ابن ءادم مرضت**) أسند ما قام بالعبد إليه تعالى تشريفًا له (**فلم تعدني**) بضم العين من العيادة (**قال**) أي ابن ءادم المخاطب بهذا الحديث (**يا رب كيف أعودك**) استبعاد لإمكان لحوق المرض له تعالى المرتب عليه العيادة أخذًا بظاهر الخطاب وبين وجه الاستبعاد بقوله (**وأنت ربّ**) أي مَالِكُ (**العالمين**) ومن كان كذلك لا يطرقه شيء من الأعراض فكيف يعاد (**قال**) أي الله تعالى يقال مبينًا أن إسناد المرض إليه تعالى مجاز عقلي

أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ عَبْدِي فُلانًا مرِضَ فَلَمْ تَعُدْهُ؟ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ لَوْ عُدْتَهُ لَوَجَدْتَنِي عِنْدَهُ؟ يَا ابْنَ ءادَمَ اسْتَطْعَمْتُكَ فَلَمْ تُطْعِمْني، قال: يَا رَب وكَيْفَ أُطْعِمُكَ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالمِينَ؟ قال: أَمَا علِمْتَ أَنَّهُ اسْتَطْعَمَكَ عبْدي فُلانٌ فَلَمْ تُطْعِمْهُ، أَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ لَوْ أَطْعَمْتَهُ لَوَجدْتَ ذلكَ عنْدي، يَا ابْنَ ءادَمَ اسْتَسْقَيْتُكَ فَلَمْ تَسْقِني، وقال: يَا رَبّ وكَيْفَ أَسْقِيكَ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالمِينَ قال: اسْتَسْقَاكَ عَبْدِي فُلانٌ فلَمْ تَسْقِهِ، أَمَا إِنَّكَ لَوْ سَقَيْتَهُ وَجَدْتَ ذلكَ عِنْدِي». رواه مسلم.

لكونه عن إرادته (**أما**) بتخفيف الميم (**علمت أن عبدي فلانًا مرض فلم تعده أما علمت**) فصل عما قبله إيماء إلى أنه المقصود بالتنبيه عليه وما قبله كالوسيلة إليه (**أنك لو عدته لوجدتني**) أي وجودًا معنويًّا (**عنده**) قال تعالى ﴿مَا يَكُونُ مِن نَّجْوَىٰ ثَلَٰثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةٍ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ وَلَآ أَدْنَىٰ مِن ذَٰلِكَ وَلَآ أَكْثَرَ إِلَّا هُوَ مَعَهُمْ ﴿٧﴾﴾ [سورة المجادلة] أي بالعلم فعلمه شامل لجميع المكونات والله تعالى مقدس عن المكان والحلول في شيء أو الاتحاد معه قال النووي: «أي وجدت ثوابي وكرامتي» (**يا ابن ءادم**) فصله عما قبله إيماء إلى أن كلا مأمور به على حدته موبخ تاركه على تركه (**استطعمتك فلم تطعمني**) من الإسناد المجازي العقلي والنكتة فيه (**قال**) أي العبد المخاطب (**يا ربّ وكيف أطعمك وأنت ربّ العالمين**) الواو عاطفة لهذا الاستبعاد على الاستبعاد قبله (**قال: أما علمت أنه**) أي الشأن (**استطعمك**) طلب منك الطعام (**عبدي فلان فلم تطعمه أما علمت أنك لو أطعمته لوجدت ذلك عندي**) أي باعتبار ثوابه المضاعف قال تعالى ﴿وَمَا تُقَدِّمُوا۟ لِأَنفُسِكُم مِّنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِندَ ٱللَّهِ ﴿١١٠﴾﴾ [سورة البقرة] أي تجدوا ثوابه عنده فلا يضيع عمل عامل (**يا ابن ءادم استسقيتك**) أي طلبت منك السقيا بلسان عبدي (**فلم تسقني**) أي تسق عبدي السائل منك ذلك (**قال: يا ربّ وكيف أسقيك وأنت رب العالمين قال: استسقاك عبدي فلان فلم تسقه، أما إنك لو سقيته وجدت ذلك**) أي ثوابه (**عندي**) ففيه دليل على أن الحسنات لا تضيع وأنها عند الله بمكان (**رواه مسلم**) أواخر «صحيحه».

٨٩٥ - وعنْ أَبي موسى رضي اللَّهُ عنه قال: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «عُودُوا المرِيضَ، وأَطْعِمُوا الجائِعَ، وفُكُّوا العاني». رواه البخاري.

«العاني»: الأسير.

٨٩٦ - وعن ثَوْبَانَ رضي اللّهُ عنه عن النبيّ ﷺ قال: «إِنَّ المُسْلمَ إِذا عَادَ أَخَاهُ المُسْلِمَ لَمْ يَزَلْ في خُرفَةِ الجنَّةِ حتَّى يَرْجِعَ»، قِيل: يا رسولَ اللّهِ ومَا خُرْفَةُ الجَنَّةِ»؟ قال: «جَناهَا». رواه مسلم.

٨٩٧ - وعنْ عَليّ رضي اللَّهُ عنه قال: سَمِعْتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ:

٨٩٥ - (وعن أبي موسى رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **عودوا المريض**) أي بأي مرض وفي كل زمان كما يؤذن به إطلاق الأمر عن التقييد بزمان (**وأطعموا الجائع**) وهو كغيره من القيام بسد خلات المحتاج فرض كفاية على مياسير المسلمين فإن لم يكن ثمة إلا واحد تعين عليه (**وفكوا العاني**) أي المأسور لكفار أو لدين عليه أداؤه (**رواه البخاري**) في كتاب المرضى، ورواه أحمد وابن حبان والبيهقي من حديث أبي سعيد بلفظ «عودوا المريض واتبعوا الجنازة تذكركم الآخرة» (**العاني**) بالمهملة وبعد الألف نون (**الأسير**) ومنه قيل للمرأة عانية لأنها محبوسة كالأسير عند الزوج والجمع عوان.

٨٩٦ - (وعن ثوبان) بفتح المثلثة (**رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: إن المسلم إذا عاد أخاه**) أي في الإسلام وإن لم تكن أخوة نسب (**المسلم لم يزل في خرفة الجنة حتى يرجع**) قال في «النهاية»: الخرفة بضم الخاء المعجمة وسكون الراء وبالفاء اسم ما يخترف من النخل حين يدرك (**قيل يا رسول الله وما خرفة الجنة قال جناها**) بفتح الجيم وبالنون مقصور، قال في «النهاية»: «هو ما يجنى من الثمر»، قال التوربشتي: المعنى إنه بسعيه إلى عيادة المريض يستوجب الجنة ومخارفها.

٨٩٧ - (وعن علي رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«ما مِن مُسْلِمٍ يعُودُ مُسْلِمًا غُدْوَةً إلا صَلَّى علَيْهِ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ حتَّى يُمْسِي، وإنْ عَاده عَشِيَّةً إلا صَلَّى علَيْهِ سبْعُون أَلْفَ ملَكٍ حَتَّى يُصْبِحَ، وكانَ لهُ خرِيفٌ في الجنَّةِ». رواه الترمِذِي وقال: حديث حسن.

«الخريف»: الثمر المخروف أي: المجتنى.

٨٩٨ - وعنْ أَنَسٍ رضي اللّهُ عنه قال: كانَ غُلامٌ يَهُودِيٌّ يَخْدُم النبيَّ ﷺ فمرِضَ، فأَتَاهُ النَّبيُّ ﷺ يعُودُهُ فَقَعَدَ عِنْدَ رَأْسِهِ فقالَ لَهُ: «أَسْلِمْ» فنظَرَ إلى أَبِيهِ وهُو عِنْدهُ؟ فقال: أَطِعْ أَبا الْقاسِمِ، فأَسْلَمَ، فَخَرَج النَّبيُّ ﷺ وَهُوَ يقولُ: «الحَمْدُ لِلّهِ الَّذي أَنْقذهُ مِنَ النَّارِ». رواه البخاري.

ما من) صلة لتأكيد عموم الاستغراق (**مسلم يعود مسلمًا غدوة**) بضم المعجمة هي ما بين صلاة الصبح وطلوع الشمس (**إلا صلى عليه سبعون ألف ملك**) أي استغفروا له ودعوا له بأنواع الرحمة مستمرين كذلك (**حتى**) أي إلى أن (**يمسي**) أي يدخل في المساء (**وإن عاده عشية**) وهي ءاخر النهار (**إلا صلى عليه سبعون ألف ملك حتى يصبح**) أي يدخل في الصباح (**وكان له خريف في الجنة رواه الترمذي وقال حديث حسن الخريف الثمر المخروف أي المجتنى**).

٨٩٨ - (**وعن أنس رضي الله عنه قال: كان غلام يهودي**) اسمه عبد القدوس (**يخدم النبي ﷺ فمرض، فأتاه النبي ﷺ يعوده**) فيه جواز عيادة الكافر (**فقعد عند رأسه فقال له**) أي عقب قعوده وقدمه على السؤال عن حاله لأنه الأهم المقدم وخشية أن يبغته الموت قبل الإسلام فيموت كذلك (**أسلم، فنظر إلى أبيه وهو عنده**) أي كالمستشير له في طاعة ما أمر به (**فقال: أطع أبا القاسم، فأسلم فخرج النبي ﷺ وهو يقول: الحمد لله الذي أنقذه من النار**) ففيه بركة صحبة الصالحين وظهور ثمرتها دنيا وأخرى (**رواه البخاري في الجنائز من صحيحه**).

١٤٥ - باب ما يدعى به للمريض

٨٩٩ - عنْ عائشةَ رضي اللَّهُ عنها أَنَّ النبيَّ ﷺ كَانَ إِذا اشْتكى الإِنْسانُ الشَّيءَ مِنْهُ أَوْ كَانَتْ بِهِ قَرْحةٌ أَوْ جُرْحٌ، قال النَّبيُّ ﷺ بِإِصْبَعِهِ هكذا، ووضع سُفْيانُ بْنُ عُيَيْنَة الرَّاوي سَبَّابَتَهُ بِالأَرْضِ ثُمَّ رَفَعَهَا وقال: بسْمِ اللّهِ تُرَبَةُ أَرْضِنا بِرِيقةِ بَعْضِنَا يُشْفَى بِه سَقِيمُنَا بِإِذْنِ رَبِنَا». متفقٌ عليه.

١٥٤ - باب ما يدعى به للمريض

أي بالفعل بصيغة المجهول ليشمل ما يدعو به المريض لنفسه أو يدعو به له غيره .

٨٩٩ - (عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ كان إذا اشتكى الإنسان الشيء منه) من عضو **(أو كانت قرحة)** بفتح القاف من القرح وهو الجرح، فقوله **(أو جرح)** الظاهر أنه شك من الراوي **(قال النبي ﷺ بإصبعه)** فيه إطلاق القول على الفعل **(هكذا)** وبيّن كيفية المشار إليه بقوله **(ووضع سفيان)** بتثليث السين من أتباع التابعين **(ابن عيينة)** بضم المهملة وكسرها **(الراوي)** أي لهذا الحديث **(سبابته)** وهي السبحة أي الأصبع التي تلي الإبهام وسميت بذلك لأنها تستعمل حال التسبيح، وسبابة لأن بها يشار إلى الإنسان حال سبه **(بالأرض ثم رفعها وقال)** عطف على قال الأول **(باسم الله)** يكتب بالألف بعد الباء وحذفها في مثله من خطإ الكتاب نبه عليه المصنف في شرح مسلم أي أداوي باسم الله **(تربة أرضنا)** أي ترابها **(بريقة بعضنا)** أي ممزوجة معها **(يشفى)** بالبناء للمجهول **(به سقيمنا بإذن ربنا)** قال النووي: «معنى الحديث أنه يأخذ من ريق نفسه على أصبعه السبابة ثم يضعها على التراب فيعلق بها منه شيء فيمسح به على الموضع الجريح أو العليل ويقول هذا الكلام في حال المسح» **(متفق عليه)**.

٩٠٠ - **وعنها رضيَ اللَّهُ عنها أَنَّ النبيَّ ﷺ كَانَ يَعُودُ بَعْضَ أَهْلِهِ يَمْسَحُ بِيدِهِ اليُمْنى ويقولُ: «اللَّهُمَّ ربَّ النَّاسِ أَذْهِبِ الْبَأْسَ، واشْفِ أَنْتَ الشَّافي لا شِفَاءَ إِلا شِفَاؤُكَ، شِفاءً لا يُغَادِرُ سقَمًا». متفقٌ عليه.**

٩٠١ - **وعنْ أَنَسٍ رضي اللَّهُ عنه أنه قال لِثابِتٍ رحمهُ اللَّهُ: أَلا أَرْقِيكَ بِرُقْيَةِ رسولِ اللَّهِ ﷺ؟ قال: بَلى، قال: اللَّهُمَّ رَبَّ النَّاسِ مُذْهِبَ البَأسِ، اشْفِ أَنتَ الشَّافي لا شافيَ إِلا أَنْتَ، شِفاءً لا يُغادِر سَقَمًا. رواه البخاري.**

٩٠٠ - (**وعنها رضي الله عنها أن النبي ﷺ كان يعود بعض أهله**) أي عند مرضه (**يمسح بيده اليمنى**) وبركتها عليه فيستحب فعل ذلك لمن يتبرك به (**ويقول: اللهم ربّ الناس أذهب**) بهمزة القطع (**البأس**) أي الشدة في الحرب والعذاب (**واشف**) بوصل الهمزة (**أنت الشافي لا شفاء**) بفتح الهمزة (**إلا شفاؤك**) بالرفع (**شفاء**) مفعول اشف (**لا يغادر**) بالغين المعجمة أي لا يترك (**سقمًا**) أي مرضًا (**متفق عليه**) ورواه النسائي أيضًا.

٩٠١ - (**وعن أنس رضي الله عنه أنه قال لثابت**) وهو البناني بضم الموحدة ونونين بينهما ألف التابعي الجليل (**رحمه الله: ألا**) بفتح الهمزة (**أرقيك**) بفتح الهمزة (**برقية**) بضم الراء وسكون القاف اسم للمرة من الرقي وجمعها رقى وهو بمعنى التعويذ (**رسول الله ﷺ**) أي بما كان يرقي به. قال القرطبي: «فيه دليل على جواز الرقية من كل الآلام وأنه كان أمرًا فاشيًا معلومًا بينهم». قال الحافظ في «فتح الباري» «أجمع العلماء على جواز الرقى عند اجتماع ثلاثة شروط أن يكون بكلام الله تعالى أو بأسمائه أو بصفاته وباللسان العربي أو بما يعرف معناه من غيره وأن يعتقد أن الرقية لا تؤثر بذاتها بل بتقدير الله تعالى». وقال الربيع: سألت الشافعي عن الرقى فقال: لا بأس أن يرقي بكتاب الله أو بما يعرف من ذكر الله (**قال: بلى قال: اللهم ربّ الناس مذهب البأس**) وفي نسخة الباس بقلب الهمزة ألفًا لمناسبة ما قبله (**اشف أنت الشافي لا شافي إلا أنت شفاء لا يغادر سقمًا، رواه البخاري**) ورواه أبو داود.

٩٠٢ - وعن سَعدِ بن أَبي وَقَّاص رضي اللَّهُ عنه قال: عَادَني رسولُ اللّهِ ﷺ فقال: «اللَّهُمَّ اشْفِ سعْدًا، اللَّهُمَّ اشْفِ سَعْدًا، اللَّهُمَّ اشْفِ سَعدًا». رواه مسلم.

٩٠٣ - وعنْ أَبي عبدِ اللّهِ عثمانَ بنِ أبي العاص رضي اللَّهُ عنه أَنهُ شَكا إِلى رسولِ اللَّهِ ﷺ وَجعًا يجِدُهُ في جسَدِهِ، فقال له رسولُ اللَّهِ ﷺ: «ضَعْ يَدَكَ عَلى الذي تَأْلمُ مِن جَسَدِكَ وَقلْ: بِسم اللّهِ - ثَلاثًا - وَقُلْ سَبْعَ مَرَّاتٍ: أَعُوذُ بِعِزَّةِ اللّهِ وَقُدْرَتِهِ مِن شَرّ مَا أَجِدُ وَأُحاذِرُ». رواه مسلم.

٩٠٤ - وعنِ ابنِ عباسٍ رضي اللَّهُ عنهما عنِ النبيّ ﷺ قال: «مَنْ عَادَ مَرِيضًا لَمْ يَحْضُرْ أَجَلُهُ فقالَ عِنْدَهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ:

٩٠٢ - (وعن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال: عادني رسول الله ﷺ فقال: اللهم اشف سعدًا اللهم اشف سعدًا اللهم اشف سعدًا) أي كرره ثلاثًا لمزيد الاهتمام والاعتناء، وفي الحديث «إن الله يحبّ الملحين في الدعاء» رواه البيهقي (رواه مسلم).

٩٠٣ - (وعن أبي عبد الله عثمان بن أبي العاص رضي الله عنه) ثقفي طائفي صحابي شهير استعمله النبي ﷺ على الطائف (أنه شكا إلى رسول الله ﷺ وجعًا يجده) من الوجدان أي يحسه في جسده (فقال له رسول الله ﷺ: ضع يدك) أي اجعلها موضوعة (على الذي تألم) أي يوجع (من جسدك) بيان للذي (وقل) أي مع وضعها بحضور قلب (باسم الله) أي أستشفي باسمه (ثلاثًا) ظرف لقل (وقل) عطف على قل الأولى (سبع) ظرف لقل الثانية (مرات) أي تارات (أعوذ) أعتصم وأتحصن (بعزّة الله) أي بغلبته (وقدرته) أي صفته الأزلية القادر بها على كل ممكن (من شر ما أجد) أي من الألم (وأحاذر) أي أحذر (رواه مسلم) والأربعة أيضًا.

٩٠٤ - (وعن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: من عاد مريضًا لم يحضر أجله) أي لم تتم مدة عمره (فقال عنده سبع مرات:

أَسْأَلُ اللّهَ الْعَظِيمَ رَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ أَن يَشفِيَكَ: إِلا عَافَاهُ اللّهُ مِن ذلكَ المَرَضِ». رواه أبو داود والترمذي وقال: حديث حسن، وقال الحاكِم: «حديث صحيح على شرطِ البخاري».

٩٠٥ - وعنه أَنَّ النبيَّ ﷺ دَخَل على أَعرَابيّ يَعُودُهُ وَكانَ إِذا دَخَلَ عَلى مَن يَعُودُهُ قال: «لا بَأْسَ، طَهُورٌ إِن شَاءَ اللّهُ». رواه البخاري.

٩٠٦ - وعنْ أَبي سَعيدٍ الخُدْرِيّ رضي اللَّهُ عنه أَنَّ جِبْرِيل عليه السَّلامُ أَتَى النَّبيَّ ﷺ فقال: يَا مُحَمدُ اشْتَكَيْتَ؟ قال: «نَعَمْ»، قال:

أسأل الله العظيم) والإتيان به لبيان أنه لا يتعاظم عليه مطلوب لعظمته (**ربّ العرش العظيم**) بالجرّ على أنه صفة العرش (**أن يشفيك إلا عافاه الله**) أي أعطاه عافية تامة (**من ذلك المرض**) ويشمل الوعد ما ينشأ عنه ففيه عافية من قيل عنده ذلك من مرضه القائم به ومما يتسبب عنه (**رواه أبو داود والترمذي وقال: حديث حسن**) وكذا رواه النسائي وابن حبان والحاكم (**وقال الحاكم: حديث صحيح على شرط البخاري**) أي مرويّ برجال روى عنهم البخاري في «صحيحه».

٩٠٥ - (**وعنه أن النبي ﷺ دخل على أعرابيّ**) واسمه قيس بن أبي حازم (**يعوده وكان إذا دخل على من يعوده قال: لا بأس طهور**) بفتح أوله أي مرضك مطهر لذنبك مكفر لعيبك وإلا فقد يكون أيضًا سببًا لرفع الدرجات في العقبى أو لعلوّ المقامات (**إن شاء الله تعالى**) أي إن تعلقت المشيئة بتطهيره بذلك.

٩٠٦ - (**وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن جبريل عليه السلام أتى النبي ﷺ فقال: يا محمد**) في ندائه باسمه إيماء إلى أن الخطاب بقوله تعالى ﴿لَّا تَجْعَلُوا۟ دُعَآءَ ٱلرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَآءِ بَعْضِكُم بَعْضًا ۚ ﴿٦٣﴾﴾ [سورة النور] متوجه للمكلف من الثقلين (**اشتكيت قال: نعم**) فيه جواز الإخبار بالمرض على طريق بيان الواقع من غير تضجر ولا تبرم (**قال:**

بِسْمِ اللّهِ أَرْقِيكَ، مِن كُلّ شَيءٍ يُؤْذِيكَ، مِن شَرّ كُلّ نَفْسٍ أَوْ عيْنِ حَاسِدٍ اللّهُ يَشْفِيك، بِسْمِ اللّهِ أَرْقِيكَ». رواه مسلم.

٩٠٧ - وعنْ أَبي سَعيدٍ وأَبي هُرَيْرَةَ رضيَ اللّهُ عنهما أَنَّهُما شَهِدَا على رسولِ اللَّهِ ﷺ أَنه قال: «مَن قال: لا إِلـهَ إِلا اللّهُ وَاللّهُ أَكْبَرُ صدَّقَهُ رَبُّهُ فقال: لا إِلـه إِلا أَنَا وأَنا أَكْبرُ. وَإِذا قال: لا إِلـهَ إِلا اللّهُ وحْدهُ لا شَرِيكَ لَهُ قال: يقول: لا إِلـه إِلا أَنَا وحْدِي لا شَرِيك لي. وإِذا قال: لا إِلـهَ إِلا اللّهُ لَهُ المُلْكُ

باسم الله أرقيك من كل شيء يؤذيك) أي يوصلك إلى المكروه **(من شرّ كل نفس)** خبيثة أمارة بالسوء لأنه ﷺ لم يزل يؤذى إلى ءاخر حياته زيادة في إعلاء رتبه وتشريفًا للسالكين سننه من بعده من أمته **(أو)** الظاهر أنها بمعنى الواو **(عين كل حاسد)** الغالب أن العائن لا تؤثر عينه إلا بعد استحسان الشيء في نفسه الخبيثة حسدًا لصاحب ذلك الشيء **(الله يشفيك باسم الله أرقيك)** كرره تأكيدًا تنبيهًا على أن الرقى لا تنبغي أن تكون إلا بأسماء الله وأوصافه وذكره، فببركة ذلك يرتفع ما يؤذن في رفعه من الضرر **(رواه مسلم)**.

٩٠٧ - **(وعن أبي سعيد وأبي هريرة رضي الله عنهما: أنهما شهدا على رسول الله ﷺ أنه قال: من قال لا إلـه إلا الله والله أكبر صدقه ربه فقال: لا إلـه إلا أنا وأنا أكبر)** أي فإتيانه تعالى بمثل ما قال العبد بمعناه تصديق له[1] **(وإذا قال)** أي الشخص المدلول عليه بأداة الشرط **(لا إلـه إلا الله)** أي لا معبود بحق في الوجود إلا الله **(وحده)** أي أنه سبحانه منفرد في ذاته وفي أوصافه **(لا شريك له)** أي في ملكه ولا في فعله **(قال)** أي الله مصدقًا له نظير ما قبله **(لا إلـه إلا أنا وحدي لا شريك لي، وإذا قال لا إلـه إلا الله له)** دون غيره **(الملك)** بضم الميم أي التصرف

(١) الله تعالى له كلام ليس ككلام خَلْقِهِ ليس حرفًا ولا صوتًا ولا لغة. والمقصود بهذا معنى يليق بالله تعالى لا أن الله ينطق بهذا كما نحن ننطق.

وَلَهُ الحَمْدُ قال: لا إِلٰهَ إِلا أَنَا لِيَ المُلْكُ وَلِيَ الحَمْدُ. وإِذا قال: لا إِلٰه إِلا اللّهُ وَلا حَوْلَ وَلا قوَّةَ إِلا بِاللّهِ قال: لا إِلٰه إِلا أَنَا وَلا حَوْلَ ولا قوَّةَ إِلا بي»، وَكانَ يقولُ: «مَن قالهَا في مَرَضِهِ ثُمَّ ماتَ لَمْ تَطْعَمْهُ النَّارُ». رواه الترمذي وقال: حديث حسن.

١٤٦ - باب استحباب سؤال أهل المريض عن حاله

٩٠٨ - عنِ ابنِ عباسٍ رضي اللّهُ عنهما أَنَّ عليَّ بنَ أبي طالبٍ رضي اللّهُ عنهُ خرجَ مِنْ عِنْدِ رسولِ اللّهِ ﷺ في وجَعِهِ الَّذي تُوُفّي فِيهِ، فقال النَّاسُ: يا أَبَا الحسَنِ كَيفَ أَصْبَحَ رسولُ اللّهِ ﷺ قال: أَصْبحَ بِحمْدِ اللّهِ تعالى

والقهر (**وله**) دون غيره (**الحمد**) إذ هو الثناء على الجميل الاختياري، وهو الفاعل لجميع ذلك الموجد له (**قال**) أي الله عزّ وجل مصدقًا لعبده (**لا إله إلا أنا لي الملك ولي الحمد، وإذا قال: لا إله إلا الله ولا حول ولا قوة إلا بالله قال**) أي الله (**لا إله إلا أنا ولا حول ولا قوة إلا بي، وكان**) يعني النبي ﷺ (**يقول: من قالها في مرضه ثم مات**) أي فيه (**لم تطعمه**) بفتح الفوقية والمهملة (**النار**) وهذا كناية من عدم دخوله إليها (**رواه الترمذي**) في الدعوات من «جامعه» (**وقال: حديث حسن**).

١٤٦ - باب استحباب سؤال أهل المريض عن حاله

وذلك لما فيه من العناية بحال المريض والاحتفال بأمره وإدخال السرور عليه.

٩٠٨ - (**عن ابن عباس رضي الله عنهما أن عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه خرج من عند رسول الله ﷺ في وجعه الذي توفي فيه فقال الناس: يا أبا الحسن كيف أصبح رسول الله ﷺ**) يؤخذ منه استحباب السؤال عن حال المريض إذا عسر الوصول إليه لعارض كغلبة مرض أو شرب دواء فيسن سؤال أهله حينئذ عن حاله (**قال: أصبح بحمد الله تعالى**) أي متلبسًا

بارِئًا. رواه البخاري.

١٤٧ ـ باب ما يقوله من أيس من حياته

٩٠٩ - عنْ عائشةَ رضيَ اللّهُ عنها قالت: سَمِعْتُ النبيَّ ﷺ وَهُوَ مُسْتَنِدٌ إِليَّ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ اغفِرْ لي وَارْحمْني وَأَلحِقني بالرَّفِيقِ الأَعْلى». متفقٌ عليه.

٩١٠ - وعنها رضيَ اللَّهُ عنها قالت: رأَيْتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ وهُوَ بِالموتِ عِندَهُ قدَحٌ فِيهِ مَاء وهُو يُدخِلُ يدهُ في القَدَحِ ثم يَمسَحُ وجهَهُ بالماءِ ثم يقول: «اللَّهُم أَعِنّي على غَمرَاتِ

بحمد الله (**بارئًا**) والمعنى قريبًا من البرء بحسب ظنه، أو للتفاؤل أو بارئًا مما يعتري المريض من قلق وغفلة (**رواه البخاري**).

١٤٧ - باب ما يقوله من أيس من حياته

بالبناء للفاعل (**من حياته**) أي بظهور علامات الموت التي لا يتخلف عنها عادة.

٩٠٩ - (عن عائشة رضي الله عنها قالت: سمعت رسول الله ﷺ وهو مستند إليَّ يقول اللهم اغفر لي) وهذا منه خضوع لمقام الربوبية وإلا فهو معصوم (**وارحمني**) ورحمة كل شيء بحسب ما يليق به، فأعظم الرحمات ما منحه نبيه ﷺ مما لا يحيط به بيان (**وألحقني**) بقطع الهمزة (**بالرفيق الأعلى**) قيل المراد به الملائكة المقرّبون والعباد الصالحون، وقد ورد تفسير الرفيق الأعلى في الحديث بجبريل وميكائيل (**متفق عليه**).

٩١٠ - (وعنها رضي الله عنها قالت: رأيت رسول الله ﷺ وهو بالموت) أي متلبس بمقدماته (**وعنده قدح فيه ماء وهو يدخل يده في القدح ثم يمسح وجهه بالماء**) الذي بيده من القدح وذلك للحرارة التي يجدها من مزاولة ما كان فيه (**ثم يقول: اللهم أعني على غمرات**) أي

المَوْتِ وَسَكَرَاتِ المَوْتِ». رواه الترمذي.

١٤٨ - باب استحباب وصية أهل المريض ومن يخدمه بالإحسان إليه واحتماله والصبر على ما يشق من أمره وكذا الوصية بمن قرب سبب موته بحد أو قصاص ونحوهما

٩١١ - عنْ عِمران بن الحُصَينِ رضي اللَّهُ عنهما أَنَّ امْرأَةً مِن جُهَيْنَةَ أَتَتِ النَّبيَّ ﷺ وهِي حُبْلى مِن الزِّنَا فقالت: يا رسولَ اللّهِ أَصبتُ حدًّا فَأَقِمْهُ علَيَّ، فَدعا نبيُّ اللّهِ ﷺ وَلِيَّهَا فقال: «أَحْسِنْ إِلَيْهَا،

شدائد (**الموت**) التي هي لشدتها تكاد تغمر أي تغطي عليه وتستره (**وسكرات الموت**) أي شدائد مقدماته التي يقوى على الروح حتى يغيبها عن إدراكها وقد صح «أنه ﷺ كان يغمى عليه من مرض موته» (**رواه الترمذي**).

١٤٨ - باب استحباب وصية أهل المريض

أي أن يوصوهم (**ومن يخدمه بالإحسان إليه**) بلين الكلام وإظهار البشر وإعطائه المطلوب (**واحتماله**) على ما قد يوقعه فيه المرض من سيء الكلام (**والصبر على ما يشقّ من أمره وكذا الوصية بمن قرب سبب موته بحد**) نحو زنا (**أو قصاص ونحوهما**) الأولى ونحوه لأن العطف فيما قبله بأو وهي لأحد الشيئين.

٩١١ - (عن عمران بن الحصين رضي الله عنهما أن امرأة من جهينة) بضم الجيم وفتح الهاء والنون قبيلة (**أتت النبي ﷺ وهي حبلى من الزنا فقالت: يا رسول الله أصبت حدًا**) أي موجبه ومقتضيه (**فأقمه علي**) وذلك لتبالغ في تطهير نفسها من دنس ذلك الذنب الذي تطهرت منه بالتوبة إذ لولاها لما سمحت بنفسها (**فدعا نبي الله ﷺ وليها**) أي قريبها القائم عليها (**فقال: أحسن إليها**) أمره بذلك للخوف عليها منه لما أن الأقارب يلحقهم من الغيرة ولحوق العار بهم ما يحملهم على أذاها، فأوصى بها

فَإذا وضَعتْ فَائتِني بِهَا» فَفَعل، فَأَمَرَ بِها النبيُّ ﷺ فشُدَّتْ علَيها ثِيابُها ثُمَّ أَمر بِها فَرُجِمتْ ثُمَّ صلَّى عليها. رواه مسلم.

١٤٩ - باب جواز قول المريض: أنا وَجِعٌ أو شديدُ الوجعِ أو مَوْعُوكٌ أو وَارَأْسَاهُ ونحو ذلك، وبيان أنه لا كراهةَ في ذلك إذا لم يكن على وَجهِ التَّسخط وإظهار الجَزَعِ

تحذيرًا من ذلك (**فإذا وضعت فائتني بها**) إنما وجه الأمر إليه بذلك ليحمله على الاهتمام بحفظها ودفع الموبقات عنها (**ففعل**) أي الرجل (**فأمر بها النبي ﷺ**) أي بعد استغناء ولدها عنها (**فشدت عليها ثيابها**) لئلا ينكشف شيء من بدنها عند رجمها (**ثم أمر بها فرجمت**) وفيه دليل على أن ذلك موقوف على إذن الإمام فيه فمن افتات فيه عليه عزر (**ثم صلى عليها**) وعلل ذلك في «صحيح مسلم» بأنها «تابت توبة لو قسمت على أهل المدينة لوسعتهم، وهل وجدت أفضل من أن جادت بنفسها لله عز وجل». وفيه الصلاة على المقتول حدًا وأن الحد طهرة له من دنس الذنب (**رواه مسلم**) ورواه أبو داود والترمذي.

باب جواز قول المريض أنا وَجِعٌ

بكسر الجيم أي مريض متألم (**أو شديد الوجع**) بفتح أوليه من إضافة الصفة إلى الموصوف (**أو موعوك**) أي محموم (**أو وارأساه ونحو ذلك، وبيان أنه لا كراهة في ذلك إذا لم يكن على وجه التسخط**) أي تكلف السخط مما نزل به (**وإظهار الجزع**) وفي تعبير المصنف بالجواز أولا وعدم الكراهة ثانيًا إيماء إلى أن الأفضل والأعلى الصبر على ما نزل به وعدم إبرازه وإظهاره وما فعله المصطفى ﷺ فهو على وجه التشريع وبيان جوازه.

٩١٢ - عن ابنِ مَسْعُودٍ رضيَ اللَّهُ عنه قال: دَخَلتُ عَلى النَّبيّ ﷺ وهُو يُوعَكُ، فَمسَسْتُه فقلْتُ: إِنَّكَ لَتُوعَكُ وعْكًا شَديدًا، فقال: «أَجَلْ إِنّي أُوعَكُ كما يُوعَكُ رَجُلانِ مِنكُمْ». متفقٌ عليه.

٩١٣ - وعن سَعدِ بن أَبي وَقَّاصٍ رضيَ اللَّهُ عنه قال: جاءَني رسولُ اللَّهِ ﷺ يَعودُني مِن وجعٍ اشتَدَّ بي، فَقُلْتُ: بَلَغَ بي ما ترى وأَنا ذو مَالٍ وَلا يَرِثُني إِلا ابنَتِي. وذكر الحديث. متفقٌ عليه.

٩١٤ - وعنِ القاسمِ بنِ محمدٍ

٩١٢ - (عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: دخلت على النبي ﷺ وهو يوعك) قال الحافظ: «أي وعك الحمى» **(فمسسته)** بكسر المهملة الأولى وجاء أيضًا بفتحها أي أفضيت إليه بيدي من غير حائل **(فقلت: إنك لتوعك)** بالبناء للمفعول **(وعكًا)** بسكون العين **(شديدًا)** وعرف ذلك بما أصاب يده عند مسه جسده **(قال أجل)** بفتح الجيم وسكون اللام. قال في «القاموس» حرف جواب كنعم إلا أنه أحسن منه في التصديق ونعم أحسن منه في الاستفهام اهـ **(إني أوعك كما يوعك رجلان منكم)** قال الحافظ: «فيه إشارة إلى مضاعفة الأجر بشدة الحمى» **(متفق عليه)** وكذا رواه النسائي.

٩١٣ - (وعن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال جاءني رسول الله ﷺ يعودني من وجع اشتد بي) وكان ذلك بمكة عام حجة الوداع **(فقلت: بلغ بي ما ترى وأنا ذو)** أي صاحب **(مال)** أي عظيم **(ولا يرثني إلا ابنتي)** لعلها ابنته عائشة **(وذكر الحديث)** وفيه الإذن بالوصية بالثلث والإيماء إلى طلب النقص منه وشاهد الترجمة من الحديث إقرار النبي ﷺ سعدًا على قوله بلغ بي ما ترى، ولو كان منهيًّا عنه ولو تنزيهًا لنهاه **(متفق عليه)** وكذا رواه أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه.

٩١٤ - (وعن القاسم بن محمد) بن أبي بكر الصديق القرشي التيمي، قال الحافظ: هو ثقة وهو أحد الفقهاء بالمدينة من كبار التابعين مات

قال: قالَتْ عائِشَةُ رضي اللّهُ عنها: وارأْساهُ. فقال النَّبيُّ ﷺ: «بلْ أَنَا وارأْساهُ». وذكر الحديث. رواه البخاري.

١٥٠ - باب تلقين المحتَضِر: لا إله إلا الله

٩١٥ - عن معاذٍ رضي اللَّهُ عنه قالَ: قال رسُولُ اللّهِ ﷺ: «مَن كَانَ ءاخِرَ كَلامِهِ لا إِلهَ إِلا اللَّهُ دَخَلَ الجنَّةَ». رواه أَبو داود والحاكم وقال: «صحيح الإسناد».

٩١٦ - وعنْ أَبي سَعيدٍ الخُدْرِيّ رضي اللّهُ عنهُ قال: قال رسُولُ اللّهِ ﷺ: «لَقِّنُوا مَوْتَاكُمْ لا إِله إِلا اللّهُ». رواه مسلم.

سنة ستّ ومائة (قال: **قالت عائشة رضي الله عنها وارأساه، فقال النبي ﷺ: بل أنا وارأساه**) قال الحافظ: «هو تفجّع على الرأس لشدة ما وقع به من ألم الصدع» (**وذكر الحديث، رواه البخاري**) في كتاب المرضى.

١٥٠ - (باب) استحباب (تلقين المحتضر)

بالبناء للمفعول أي من حضره الموت (**لا إله إلا الله**) ليكون ءاخر كلامه فيفوز بالوعد المرتب عليه.

٩١٥ - (**عن معاذ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: من كان ءاخر كلامه لا إله إلا الله دخل الجنة**) أي بعد التعذيب إن عذب، ففيه الوعد بموت قائل ذلك على الإسلام (**رواه أبو داود والحاكم**) في «المستدرك» (**وقال: صحيح الإسناد**) ورواه أحمد.

٩١٦ - (**وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ لقنوا موتاكم**) أي الآيلين إلى الموت (**لا إله إلا الله**) وجرى قوم على حقيقة اللفظ وعليه الشافعية وجمع من الأئمة فاستحبوا التلقين بعد الموت وبعد الدفن (**رواه مسلم**) وأحمد والأربعة. ومعتمد مذهب الشافعية التلقين بعد الموت كما نقله النووي في «المجموع» عن جماعة من الأصحاب. قال السخاوي: وممن نص على استحبابه القاضي

١٥١ - باب ما يقوله بعد تغميض الميت

٩١٧ - عنْ أُمّ سَلَمةَ رضيَ اللّهُ عنها قالت: دَخَلَ رسُولُ اللّهِ ﷺ على أَبي سَلَمةَ وَقَدْ شَقَّ بصَرُهُ، فأَغْمضَهُ ثُمَّ قالَ: «إِنَّ الرُّوحَ إِذا قُبِضَ تبِعَه الْبصَرُ» فَضَجَّ ناسٌ مِنْ أَهْلِهِ، فقال: «لا تَدْعُوا عَلى أَنْفُسِكُم إِلا بِخَيْرٍ فإِنَّ المَلائِكَةَ يُؤَمّنُون عَلى ما تَقُولونَ» ثمَّ قالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لأَبي سَلَمَة وَارْفَعْ درَجَتَهُ

حسين والمتولي والشيخ نصر المقدسي والرافعي وغيرهم، ونقل حسين عن أصحابنا مطلقًا، وقال ابن الصلاح هو الذي نختاره ونعمل به.

١٥١ - باب ما يقوله بعد تغميض الميت

٩١٧ - (عن أم سلمة رضي الله عنها قالت: دخل رسول الله ﷺ على أبي سلمة) هو عبد الله بن عبد الأسد المخزومي الصحابي الجليل **(وقد شقّ بصره)** بفتح الشين وضم الراء إذا نظر إلى شيء لا يرتد إليه طرفه قال النووي: وهو الذي حضره الموت وصار ينظر إلى الشيء لا يرتد إليه طرفه **(فأغمضه)** لئلا يتشوه منظره **(ثم قال: إن الروح إذا قبض)** بالبناء للمفعول **(تبعه البصر)** قال النووي: معناه إذا خرج الروح من الجسد يتبعه البصر ناظرًا أين يذهب **(فضج)** بفتح الضاد أي رفع الصوت بالبكاء وصاح **(ناس من أهله)** من هول ما سمعوا ووقع منهم دعاء على أنفسهم كما أومأ إليه بقوله **(فقال لا تدعوا على أنفسكم إلا بخير)** أي لا يقل أحدكم ويلي أو الويل أو الشرّ لي أو نحو ذلك **(فإن الملائكة)** أي الحاضرين حينئذ **(يؤمنون)** بتشديد الميم أي يقولون ءامين أي استجب **(على ما تقولون)** أي من الدعاء فلا تدعوا إلا بما تحبون أن تجابوا إليه **(ثم قال: اللهم اغفر لأبي سلمة وارفع درجته)** وهذا أحسن ترتيب لأن الأول من باب التخلية بالمعجمة والثاني من باب التحلية بالمهملة

في المَهْدِيينَ وَاخْلُفْهُ في عَقِبِهِ في الغَابِرِين، واغْفِرْ لَنَا ولَه يَا ربَّ الْعَالمِينَ، وَافْسَحْ لَهُ في قَبْرِهِ ونَوِّرْ لَهُ فيه». رواه مسلم.

١٥٢ - باب ما يقال عند الميت وما يقوله من مات له ميت

٩١٨ - عنْ أُمّ سلَمَة رضيَ اللَّهُ عنها قالت: قالَ رسُولُ اللّهِ ﷺ: «إِذا حَضرْتُمُ المرِيضَ أَوِ المَيّتَ فَقُولُوا خيْرًا، فَإِنَّ الملائِكَةَ

والمراد اجعل له درجة علية عندك **(في المهديين)** بتشديد الياء الأولى أي الذين هداهم الله بالإسلام سابقًا والهجرة إلى خير الأنام لاحقًا **(واخلفه)** أي كن له خلفًا وخليفة **(في عقبه)** بفتح فكسر أي فيمن يعقبه من ولد وغيره **(في الغابرين)** أي الباقين **(واغفر لنا)** هذا من باب الخضوع لمقام الربوبية **(وله يا ربّ العالمين)** مناسبة ختم الدعاء به واضحة إذ من كان موجِدًا للعالم مالكًا أمورهم مصلحًا شؤونهم هو الذي يُطلب منه ذلك، والعالمين بفتح اللام اسم جمع عالَم لا جمعه لاختصاص عالمين بأولى العقول من إنس وجن وملك وشمول عالم لما سوى الله تعالى من سائر الأجناس، والجمع لا يكون أخص من مفرده **(وافسح)** أي أوسع **(له في قبره ونور)** أي أوجد النور العظيم المتكاثف **(له فيه، رواه مسلم)**.

١٥٢ - (باب ما يقال) بالبناء للمفعول **(عند الميت)** أي ما يطلب قوله من كل حاضر عند الميت من قريب وغيره **(وما يقوله من مات له ميت)**

٩١٨ - (عن أم سلمة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: إذا حضرتم المريض) أي المحتضر **(أو الميت)** أي من فارق الروح جسده كما هو الحقيقة **(فقولوا خيرًا)** أي لا إله إلا الله مع الإتيان بالدعاء بخير له أو لكم **(فإن الملائكة)** أي الموظفين بالاستغفار للمؤمنين والتأمين

يُؤَمّنونَ عَلى ما تقُولُونَ، قالت: فلمَّا مَاتَ أَبُو سَلَمَةَ، أَتَيْتُ النَّبيَّ ﷺ فَقُلْتُ: يا رسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبَا سلَمَة قَدْ مَاتَ، قالَ: «قُولي: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لي وَلَهُ وَأَعْقِبْني مِنْهُ عُقبَى حَسَنَةً»، فقلتُ، فأَعْقَبني اللّهُ منْ هُوَ خَيْرٌ لي مِنْهُ: مُحمَّدًا ﷺ. رواه مسلم هكذا: «إِذا حَضَرْتُمُ المَرِيضَ» أَوِ «الميّتَ» على الشَّكّ، ورواه أَبو داود وغيره: «الميّتَ» بلا شَكٍّ.

٩١٩ - وعنها رضي الله عنها قالت: سَمِعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقول: «مَا مِنْ عبدٍ تُصِيبُهُ مُصِيبَةٌ فيقولُ: إِنَّا لِلّهِ وَإِنَّا إِليهِ رَاجِعُونَ،

على دعائهم (**يؤمنون**) أي يقولون ءامين (**على ما تقولون**) أي من الدعاء (**قالت: فلما مات أبو سلمة**) وذلك سنة ثلاث أو أربع (**أتيت النبي ﷺ فقلت: يا رسول الله إن أبا سلمة قد مات، قال: قولي: اللهم اغفر لي وله**) فيه البداءة بالنفس في الدعاء (**وأعقبني**) بقطع الهمزة أي أبدلني وعوضني (**منه**) أي بدله (**عقبى**) بوزن بشرى اسم مصدر أعقب (**حسنة**) أي بدلا صالحًا (**فقلت**) أي ما أمرني به (**فأعقبني الله من هو خير لي منه محمدًا ﷺ**) ففيه حصول ثمرة الامتثال بسرعة من غير توان (**رواه مسلم هكذا**) أي مثل ما ذكر (**إذا حضرتم المريض أو الميت على الشك. ورواه أبو داود**) في الجنائز (**وغيره**) من باقي أصحاب السنن الأربعة، وأخرجه كذلك البيهقي في طريقين (**الميت بلا شك**).

٩١٩ - (**وعنها رضي الله عنها قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ما من**) مزيدة للتأكيد (**عبد**) وفي المشكاة بدله مسلم (**تصيبه مصيبة**) متناولة لقليل المصيبة وكثيرها وعظيمها وحقيرها (**فيقول**) زاد في رواية «ما أمر الله به» أي تلويحًا للثناء على قائله الثناء العظيم المستلزم لطلبه منه (**إنا**) أي ذاتنا وجميع ما ينسب إلينا (**لله**) ملكًا وخلقًا فيتصرف فينا كيف يشاء (**وإنا إليه راجعون**) فعلينا الصبر على المصائب وتدبر حقائق هذه الآية ليسهل علينا مزاولة كل ما أصابنا، وإنما فائدته مع تدبره حق

اللَّهُمَّ ٱۡؤجُرْني في مُصِيبَتي وَاخْلِف لي خَيْرًا مِنْهَا إلا ءاجَرَهُ اللّهُ تَعَالى في مُصِيبتِهِ وَأَخْلَفَ له خَيْرًا مِنْهَا. قالت: فَلَمَّا تُوُفّيَ أَبُو سَلَمَةَ، قلتُ كما أَمرَني رسولُ اللّهِ ﷺ، فَأَخْلَفَ اللّهُ تعالى لي خَيْرًا منْهُ رسولَ اللّهِ ﷺ. رواه مسلم.

٩٢٠ - وعنْ أَبي موسى رضي اللَّهُ عنه أَنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ قال: «إذا ماتَ وَلدُ العبْدِ قال اللّهُ تعالى لملائِكَتِهِ: قَبضْتُم وَلدَ عَبْدِي؟ فيقولُونَ: نعَم، فيقولُ: قَبَضتُم ثمَرَةَ فُؤَادِهِ؟

التدبر فإنه الدواء النافع الحامل على كمال الصبر بل وحقائق الرضا **(اللهم اؤجرني)** بسكون الهمزة والمعنى أعطني الأجر **(في مصيبتي)** والمصيبة كل مكروه ينزل بالإنسان أي أثبني ثوابًا مقارنًا لها أو بسببها **(واخلف)** من الإخلاف إذ ما يخلف يقال فيه أخلف عليك وما لا يخلف كالأب إذا مات يقال خلف عليك **(لي خيرًا منها إلا ءاجره الله)** أي أثابه **(تعالى في مصيبته وأخلف له خيرًا منها)** وذلك لاستكانته تحت أقضية مولاه وصبره على ما أتاه والله لا يضيع أجر من أحسن عملًا **(قالت: فلما توفي أبو سلمة قلت كما أمرني رسول الله ﷺ فأخلف الله تعالى لي خيرًا منه)** أي من أبي سلمة **(رسول الله ﷺ)** عطف بيان **(رواه مسلم)** في الجنائز.

٩٢٠ - (وعن أبي موسى رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: إذا مات ولد العبد قال الله تعالى لملائكته: قبضتم) بفتح الموحدة وهو على تقدير الاستفهام التقريري لبيان عظم خبره لهم أي أقبضتم **(ولد)** بفتح أوليه **(عبدي)** الإضافة فيه للتشريف جبرًا لما أصابه من المصيبة وتشريفًا له لصبره على أقضية ربه **(فيقولون نعم، فيقول)** تنبيهًا لهم على عظيم صبره **(قبضتم ثمرة فؤاده)** أي لبّ لبِّه وخلاصة خلاصته إذ القلب خلاصة ما في الإنسان وخلاصته اللطيفة الموضوعة فيه من كمال الإدراكات والعلوم التي خلق لها وشرف بشرفها، فلشدة شغف هذه اللطيفة بالولد صار

فيقولونَ: نَعم. فَيَقُولُ: فَماذا قال عبْدِي؟ فيقولُونَ: حمِدكَ واسْتَرْجَعَ، فَيَقُولُ اللّهُ تعالى ابنُوا لِعَبْدي بَيتًا في الجَنَّةِ وَسَمُّوهُ بيتَ الحَمدِ». رواه الترمذي وقال: حديث حسن.

٩٢١ - وعنْ أَبي هُرَيْرَةَ رضي اللّهُ عنه أَنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ قال: يقُولُ اللّهُ تعالى ما لِعَبْدِي المؤْمِنِ عِنْدي جزَاءٌ إِذا قَبَضْتُ صَفِيَّهُ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا ثُمَّ احْتَسَبهُ إِلا الجَنَّةَ». رواه البخاري.

٩٢٢ - وعنْ أُسامةَ بنِ زيدٍ رضي اللَّهُ عنهما قال: أَرْسَلَتْ إِحْدى بَناتِ النبيّ ﷺ إِلَيْهِ تَدْعُوهُ وتُخْبِرُهُ أَنَّ صبيًّا لهَا - أَو ابْنًا - في المَوت فقال لِلرَّسول: «ارْجِعْ إِلَيْها فَأَخْبِرْهَا أَنَّ لِلّه تَعالى مَا أَخذَ ولَهُ ما أَعْطى،

كأنه ثمرتها المقصود منها، وبين بهذه الجملة عظم المصاب وعظم الصبر عليه مع ذلك (**فيقولون نعم، فيقول فماذا قال عبدي؟ فيقولون حمدك**) أي قال مترقيًا عن مقام الصبر إلى مقام الرضا الحمد لله (**واسترجع**) أي قال «إنا لله وإنا إليه راجعون» (**فيقول الله ابنوا لعبدي بيتًا في الجنة وسموه بيت الحمد رواه الترمذي وقال: حديث حسن**).

٩٢١ - (**وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: يقول الله تعالى ما لعبدي المؤمن عندي**) ظرف لقوله (**جزاء**) وهو مبتدأ خبره المجرور قبله، والعندية هنا عندية شرف ومكانة لا عندية مكان تعالى الله عن ذلك (**إذا قبضت صفيه**) أي حبيبه لأنه يصافيه وده ويخلصه حبه (**من أهل الدنيا ثم احتسبه**) أي بأن يرجو ثوابه ويدخره عند الله تعالى، وذلك ينبئ عن مزيد الصبر والتسليم (**إلا الجنة**) بالرفع (**رواه البخاري**) في الرقاق.

٩٢٢ - (**وعن أسامة بن زيد رضي الله عنهما قال: أرسلت إحدى بنات النبي ﷺ**) وهي زينب (**إليه تدعوه وتخبره أن صبيًا لها أو ابنًا في الموت**) في مقدماته المعتاد وجوده بعدها (**فقال للرسول: ارجع إليها فأخبرها أن لله ما أخذ وله ما أعطى**) قال النووي: «معناه أن ما وهبه لكم

وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ بِأَجَلٍ مُسَمًّى، فَمُرْهَا فلْتَصْبِرْ ولْتَحْتسِبْ». وَذَكَرَ تَمَامَ الحَدِيثِ، متفقٌ عليه.

١٥٣ - باب جواز البكاء على الميت بغير ندب ولا نياحة

أَمَّا النِياحَةُ فَحَرامٌ وسيأْتي فِيها بَابٌ في كتابِ النَّهْي إِن شاءَ اللَّهُ تعالى. وَأَمَّا البُكاءُ فَجَاءَتْ أَحَادِيثُ بِالنَّهي عَنْهُ وَأَنَّ المَيّتَ يُعَذَّب بِبُكاءِ أَهْلِهِ وِهيَ مُتَأَوَّلَةٌ ومَحْمُولَةٌ عَلى مَنْ أَوْصَى بِهِ،

ليس خارجًا عن ملكه بل هو سبحانه وتعالى يفعل فيه ما يشاء» (**وكل شيء**) مما أخذه وأعطاه من الآجال والأرزاق التي أخذها أو أبقاها (**عنده**) عندية علم (**بأجل مسمى**) معلوم معين لا يتقدم عليه ولا يتأخر عنه فلا فائدة في الجزع ولذا قال (**فمرها فلتصبر**) بأن تتحمل مرارة فقده من غير أن يظهر عليها شيء من أنواع الجزع (**ولتحتسب**) أي تدخر ثواب فقده والصبر عليه عند الله، وفيه الوصية بالصبر عند البلية قبل وجودها ليستعد لها (**وذكر تمام الحديث**) السابق مع شرحه في باب الصبر (**متفق عليه**).

١٥٣ - باب جواز البكاء على الميت بغير ندب

بفتح النون فسكون المهملة تعداد محاسن الميت (**ولا نياحة**) بكسر النون وتخفيف التحتية والمهملة وهي رفع الصوت بالندب الذي هو ذكر محاسن الميت وإن لم يكن بكلام مسجع (**أما النياحة فحرام**) أي سواء كان معها بكاء أم لا (**وسيأتي فيها باب في كتاب النهي إن شاء الله تعالى. وأما البكاء فجاءت أحاديث**) كثيرة (**بالنهي عنه وأن الميت يعذب ببكاء أهله وهي متأولة**) أي مصروفة عن ظاهرها (**أو محمولة على من أوصى به**) جعل المصنف في الخلاصة هذا تأويل الأحاديث المذكورة ونقله في

والنَّهْيُ إِنَّما هُوَ عَنِ البُكاءِ الَّذي فيه نَدْبٌ أَوْ نِيَاحَةٌ، والدَّلِيلُ عَلى جوَازِ البُكَاءِ بِغَيْرِ نَدْبٍ وَلا نياحةٍ أَحادِيثُ كثِيرةٌ مِنها:

٩٢٣ - عنِ ابنِ عُمَرَ رضي اللَّهُ عنهما أَنَّ رسُولَ اللّهِ ﷺ عاد سَعْدَ بنَ عُبادَةَ وَمَعَهُ عبْدُ الرَّحْمٰنِ بنُ عَوفٍ وسعْدُ بْنُ أَبي وَقَّاصٍ وعبْدُ اللّهِ بنُ مَسْعُودٍ رضي اللَّهُ عنهم فَبكى النَّبيّ ﷺ، فلمَّا رَأَى القوْمُ بُكاءَ النبيّ ﷺ بَكَوْا، فقال: «أَلا تَسْمَعُونَ؟ إِنَّ اللّهَ لا يُعَذِبُ بِدمْعِ العَيْنِ وَلا بِحُزْنِ القَلْبِ، وَلكِن يُعَذِبُ بِهذَا أَوْ يَرْحَمُ»، وَأَشَارَ إِلى لِسَانِهِ. متفقٌ عليه.

٩٢٤ - وعنْ أُسَامةَ بنِ زَيْدٍ رضي اللّهُ عنهما أَنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ رُفِعَ

«شرح مسلم» عن الجمهور **(والنهي إنما هو عن البكاء الذي فيه ندب أو نياحة)** قال في الخلاصة: أجمعوا على أن البكاء الذي يعذب به أي على التفصيل السابق فيه هو مجرد النياحة لا مجرد دمع العين ونحوه **(والدليل على جواز)** أي إباحة **(البكاء بغير ندب ولا نياحة أحاديث كثيرة منها)**.

٩٢٣ - (عن ابن عمر رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ عاد سعد ابن عبادة) وكان ذلك في أوائل أعوام الهجرة **(ومعه عبد الرحمٰن بن عوف وسعد بن أبي وقاص وعبد الله بن مسعود رضي الله عنهم فبكى النبي ﷺ)** أي لما رأى من الغلبة التي على سعد فغلبت عليه العبرة التي هي أثر الرحمة التي هو عينها **(فلما رأى القوم)** أي الحاضرون معه **(بكاء النبي ﷺ)** بالعيان **(بكوا)** اقتداء أو تأسيًا **(فقال: ألا تسمعون)** ثم استأنف بقوله **(إن الله لا يعذب بدمع العين ولا بحزن القلب)** سواء اجتمعا أو كان كل بانفراده **(ولكن يعذب بهذا)** أي بما يصدر منه مما حرّم الشارع من ندب أو نياحة **(أو يرحم)** أي أو يرحمه به إن أتى بما فيه صبر واسترجاع وحمد لله سبحانه **(وأشار)** أي النبي ﷺ بيده **(إلى لسانه متفق عليه)**.

٩٢٤ - (وعن أسامة بن زيد رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ رفع)

إِلَيْهِ ابْنُ ابْنَتِهِ وَهُوَ في المَوْتِ، فَفَاضَتْ عَيْنا رسولِ اللّهِ ﷺ، فقال له سعدٌ: مَا هذا يا رسولَ اللّهِ؟! قال: «هَذِهِ رحمةٌ جَعَلها اللّهُ تَعالى في قُلوبِ عِبادِهِ، وَإنما يَرْحَمُ اللّهُ مِنْ عِبَادِهِ الرُّحَمَاءَ». متفقٌ عليه.

٩٢٥ - وعنْ أَنَسٍ رضيَ اللّهُ عنه أَنَّ رسُولَ اللّهِ ﷺ دَخَلَ عَلى ابْنه إبرَاهِيمَ رَضي اللَّهُ عنْه وَهُوَ يَجودُ بنَفسِه فَجَعلتْ عَيْنا رسولِ اللّهِ ﷺ تَذْرِفَانِ. فقال له عبدُ الرَّحمٰن بنُ عوفٍ: وأَنت يا رسولَ اللّهِ؟ فقال: «يا ابْنَ عوْفٍ إِنَّها رَحْمةٌ» ثُمَّ أَتْبَعَها بأُخْرَى، فقال: «إِنَّ الْعَيْنَ تَدْمَعُ والقَلْبَ يَحْزَنُ

بالبناء للمفعول (**إليه ابن ابنته**) زينب (**وهو في الموت**) أي في مقدماته (**ففاضت عينا رسول الله** ﷺ) أي كثر دمعها حتى سال (**فقال له سعد**) هو ابن عبادة (**ما هذا يا رسول الله**) سؤال عن سببه وحكمته ووصفه لا عن حقيقته فلذا (**قال**) في جوابه (**هذه رحمة جعلها الله تعالى في قلوب عباده وإنما يرحم الله**) أي الرحمة الكاملة (**من عباده الرحماء**) جمع رحيم ككريم وكرماء (**متفق عليه**).

٩٢٥ - (**وعن أنس رضي الله عنه: أن رسول الله** ﷺ **دخل على ابنه إبراهيم رضي الله عنه**) في بيت ضيرة أبي سيف وكان من العوالي (**وهو يجود بنفسه**) وفي «فتح الباري» يجود بنفسه أي يخرجها ويدفعها كما يدفع الإنسان ما يجود به، وكان موت إبراهيم سنة عشر من الهجرة عن ثمانية عشر شهرًا مات قبل النبي ﷺ بثلاثة أشهر واتفقوا على أنه ولد في ذي الحجة سنة ثمان اهـ (**فجعلت عينا رسول الله** ﷺ **تذرفان**) بسكون الذال أي تدمعان (**فقال له عبد الرحمٰن بن عوف: وأنت يا رسول الله**) فيه معنى التعجب (**فقال: يا ابن عوف إنها**) أي الحال التي شاهدتها مني (**رحمة**) على الولد (**ثم أتبعها بأخرى**) قيل معناه أتبع الدمعة الأولى بدمعة أخرى (**فقال: إن العين تدمع والقلب يحزن**) قال ابن المنير: فيه أنه ﷺ بين أن مثل هذا لا يدخل تحت القدرة ولا يكلف العبد

وَلا نَقُولُ إِلا ما يُرْضِي رَبَّنا، وَإِنَّا بفِرَاقِكَ يا إِبْرَاهيمُ لمَحْزُونُونَ». رواه البخاري، وروى مُسلم بعضه.

والأَحاديث في الباب كثيرة في الصحيح مشهورة، والله أَعلم.

١٥٤ - باب الكف عما يرَى في الميت من مكروه

٩٢٦ - عنْ أَبي رافع أَسْلمَ موْلى رسولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قال: «مَنْ غَسَّل ميّتًا فَكَتَمَ عَلَيْه غَفَرَ اللّهُ له أَرْبعِينَ مرَّةً». رواه الحاكم وقال: «حديث صحيح على شرط مسلم».

الانكفاف عنه، وذلك لأنه أضاف الفعل إلى الجوارح، كأنها امتنعت على صاحبها فصارت هي الفاعل ولذا قال (**ولا نقول إلا ما يرضي ربنا وإنا بفراقك يا إبراهيم لمحزونون. رواه البخاري وروى مسلم**) في كتاب الفضائل (**بعضه. والأحاديث في الباب**) أي باب إباحة البكاء المجرد عن نياحة وندب ومبالغة رفع صوت به (**كثيرة في الصحيح مشهورة**) وشهرتها تغني عن ذكرها، وبالله التوفيق (**والله أعلم**).

١٥٤ - (باب الكف عما يرى) بالبناء للفاعل (**في الميت من مكروه**)

من تغير لون أو تشويه صورة، نعم إن كان من وقع له ذلك ذا بدعة فلا بأس به ليكون زجرًا عن بدعته، أما إذا رأى به أمرًا محمودًا من إضاءة وإشراق ونحوهما فليذكر ذلك.

٩٢٦ - (عن أبي رافع) القبطي (**أسلم**) بفتح الهمزة هو اسمه (**مولى رسول الله** ﷺ) شهد أحدًا والخندق والمشاهد بعدها، وزوّجه النبي ﷺ مولاته سلمى فولدت له عبيد الله بن أبي رافع، وشهد أبو رافع فتح مصر، وتوفي بالمدينة قبل قتل عثمان (**أن رسول الله** ﷺ **قال: من غسل ميتًا فكتم عليه**) معطوف على مقدر أي ورأى منه سوءًا فكتم عليه (**غفر الله له أربعين مرة**) ولا يعلم عدد ما في كل مرة من الذنب المغفور إلا الغفور (**رواه الحاكم**) في «المستدرك» (**وقال: حديث صحيح على شرط مسلم**).

١٥٥ - باب الصلاة على الميت وتشييعه وحضور دفنه وكراهة اتباع النساء الجنائزَ

وَقَدْ سَبَقَ فضْلُ التَّشييعِ.

٩٢٧ - وعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رضيَ اللّهُ عنه قال: قال رسولُ اللّهِ ﷺ: «مَن شَهِدَ الجنَازَةَ حَتَّى يُصَلَّى عَلَيها فَلَهُ قِيرَاطٌ، ومَن شَهِدَهَا حَتَّى تُدْفَنَ فَلَهُ قِيراطَانِ» قيلَ: وما القيراطَانِ؟ قال: «مِثْلُ الجَبلَيْنِ العَظِيمَيْنِ». متفقٌ عليه.

١٥٥ - باب الصلاة على الميت وتشييعه وحضور دفنه وكراهة اتباع

بتشديد الفوقية ويجوز تخفيفها يقال اتبعه بالتشديد إذا سبقه فلحقه، وبالتخفيف أي ألحق به غيره **(النساء الجنائز)** كراهة تنزيه **(وقد سبق فضل التشييع)** بقوله في كتاب عيادة المريض في حديث البراء «أمرنا بسبع إلى أن قال: واتباع الجنائز».

٩٢٧ - (عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: من شهد الجنازة حتى يصلى) بالبناء للمفعول ونائب فاعله قوله **(عليها فله قيراط)** قال الحافظ ابن حجر: «والذي يظهر لي أن القيراط يحصل أيضًا لمن صلى فقط، لأن كل ما قبل الصلاة وسيلة إليها، لكن يكون قيراط من صلى فقط دون قيراط من شيع مثلًا وصلى» اهـ. قال: وتتعدد قراريط الصلاة بتعدد الجنائز وإن صلى عليهم معًا **(ومن شهدها حتى تدفن)** أي ويكمل دفنها **(فله قيراطان)** أي أحدهما قيراط الصلاة، في حديث للطبراني «من تبع جنازة حتى يقضى دفنها كتب له ثلاث قراريط» فعليه الأول للحضور معها من المنزل قبل الصلاة، والثاني للصلاة، والثالث للتشييع **(قيل: وما القيراطان)** سأل عن تعيينهما لذكرهما مبهمين **(قال: فمثل الجبلين العظيمين)** جاء في رواية للبخاري «مثل أحد» **(متفق عليه)**.

٩٢٨ - وعنه رضيَ اللّهُ عنه أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قال: «مَنِ اتَّبَعَ جِنَازَةَ مُسْلم إِيمَانًا واحْتِسَابًا وكَانَ مَعَهُ حَتَّى يُصَلَّى عَلَيها ويُفْرَغَ من دَفنِها، فَإِنَّهُ يَرْجِعُ مِنَ الأَجر بقِيراطَينِ كُلُّ قيرَاطٍ مِثلُ أُحُدٍ، وَمَن صَلَّى عَلَيهَا ثم رَجَع قَبل أَن تُدْفنَ فَإِنَّهُ يَرجِعُ بقِيراطٍ». رواه البخاري.

٩٢٩ - وعنْ أُمّ عطِيَّةَ رضي اللَّهُ عنها قَالَتْ: نُهينَا عنِ اتّباعِ الجَنائِزِ وَلم يُعزَمْ عَلَيْنَا». متفقٌ عليه.

ومعناه: لم يُشَدّد في النهي كما يُشدد في المحرَّمات.

٩٢٨ - (وعنه رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: من اتبع جنازة مسلم إيمانًا) مفعول له أي تصديقًا بالوعد الوارد فيه **(واحتسابًا)** وقوله **(وكان معه حتى يصلى عليها ويفرغ من دفنها)** أي بتمام تسوية التراب على القبر **(فإنه يرجع من الأجر بقيراطين)** أجر للاتباع وأجر للصلاة عليها مع السير والصبر لتمام الدفن **(كل قيراط مثل أحد)** قال الزين بن المنير: أراد تعظيم الثواب فمثله للعباد بأعظم الجبال خلقًا وأكثرها إلى النفوس المؤمنة حبًّا لأنه الذي قال ﷺ في حقه «أحد جبل يحبنا ونحبه» اهـ **(ومن صلى عليها ثم رجع قبل أن تدفن)** بالفوقية أي الجنازة **(فإنه يرجع بقيراط، رواه البخاري)**.

٩٢٩ - (وعن أم عطية) نسيبة بضم النون **(رضي الله عنها قالت: نهينا)** بالبناء للمفعول، والمراد جماعة النساء **(عن اتباع الجنائز)** وذلك أنهن يؤمرن بالستر واتباع الجنائز مقتض لكشفهن **(ولم يعزم)** بالبناء للمفعول أي لم يؤكد **(علينا)** في المنع كما أكد علينا في غيره من المنهيات **(متفق عليه. ومعناه)** أي معنى مجموع الحديث باعتبار قوله «لم يعزم علينا» و**(لم يشدد في النهي كما يشدد في المحرمات)** أي فيكره اتباعهن لها ولا يحرم.

١٥٦ - باب استحباب تكثير المصلين على الجَنَازة وجعل صفوفهم ثلاثة فأكثر

٩٣٠ - عَنْ عائشةَ رضِيَ اللّهُ عنها قَالَتْ: قال رسولُ اللّهِ ﷺ: ما مِن ميّتٍ يُصلّي عليهِ أُمَّةٌ مِنَ المسْلِمِينَ يَبْلُغُونَ مائَةً كُلُّهُم يَشْفَعُونَ له إلا شُفِّعُوا فيه». رواه مسلم.

٩٣١ - وعنِ ابنِ عباسٍ رضي اللَّهُ عنهما قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللّهِ ﷺ يَقُول: «مَا مِن رَجُلٍ مُسْلِم يَمُوتُ فَيقومُ عَلى جِنَازتِهِ أَرْبَعونَ رَجُلاً لا يُشرِكُونَ باللَّهِ شَيئًا إلا شَفَّعَهُمُ اللّهُ فيهِ». رواه مسلم.

١٥٦ - باب استحباب تكثير المصلين

(**على الجنازة**) لكونهم شفعاء للميت (**وجعل صفوفهم ثلاثة**) مفعول ثان لجعل وهو مضاف إلى مفعوله الأول (**أو أكثر**) أو فيه بمعنى بل.

٩٣٠ - (عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: ما من) صلة لتأكيد النفي (**ميت**) أي من المسلمين كما في الحديث بعد (**يصلي عليه أمة**) أي جماعة (**من المسلمين يبلغون مائة كلهم يشفعون له إلا شفعوا فيه**) بالبناء للمفعول أي ليس للميت الموصوف بما ذكر حال من الأحوال إلا تشفيع المصلين عليه فيه (**رواه مسلم**) في الجنائز، ورواه النسائي.

٩٣١ - (وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ما من رجل مسلم) والتقييد بالرجل لأنه أشرف (**يموت**) جملة صفة لرجل لعدله فيها (**فيقوم على جنازته أربعون رجلاً**) أي مصلين عليه مستشفعين له فيها (**لا يشركون بالله شيئًا**) من الإشراك ومن المعبودين (**إلا شفعهم الله فيه، رواه مسلم**) في الجنائز، ولا مخالفة بين هذا الخبر وما قبله لأن مفهوم العدد غير حجة على الصحيح وأن الله أخبره بما

٩٣٢ - وعن مَرْثَدِ بنِ عبدِ اللَّهِ اليَزَنِيّ قال: كانَ مالكُ بنُ هُبَيْرَةَ رضي اللَّهُ عنه إِذا صلَّى عَلى الجَنَازَةِ فَتَقَالَّ النَّاسَ عَليها جزَّأَهُمْ ثَلاثَةَ أَجْزَاءٍ ثم قال: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَن صَلَّى عليهِ ثَلاثَةُ صُفُوفٍ فَقَدْ أَوْجَبَ». رواه أَبو داود والترمذي وقال: حديث حسن.

١٥٧ - باب ما يقرأ في صلاة الجنازة

يُكَبّرُ أَرْبعَ تَكبيراتٍ: يَتَعَوَّذُ بَعْدَ

جاء فيمن صلى عليه مائة ثم زاد الفضل من الله تعالى بحصول مثل ذلك فيمن صلى عليه أربعون فأخبر به، والله أعلم.

٩٣٢ - (وعن مرثد) بفتح الميم والمثلثة وسكون الراء **(ابن عبد الله اليزني)** بفتح التحتية والزاي بعدها نون أبو الخير المصري ثقة فقيه من كبار التابعين، مات سنة تسعين **(قال: كان مالك بن هبيرة)** بضم الهاء ابن خالد بن مسلم السكوني أو الكندي الصحابي **(رضي الله عنه)** نزل حمص ومصر مات في أيام مروان **(إذا صلى على الجنازة فتقال الناس)** بتشديد اللام أي إذا رءاهم قليلين، وقوله **(عليها)** ظرف متعلق بمحذوف أي المصلين عليها **(جزأهم)** بتشديد الزاي أي جعلهم مجزئين **(ثلاثة أجزاء)** مفعول مطلق كل جزء صفا **(ثم قال: قال رسول الله ﷺ: من صلى عليه ثلاثة صفوف)** جمع صف **(فقد أوجب)** أي أوجب له الجنة بالوعد الصادق على لسان نبيه ﷺ ووعد الله لا يخلف **(رواه أبو داود)** في الجنائز **(والترمذي)** فيه، وكذا رواه ابن ماجه، ورواه البزار أيضًا **(وقال)** أي الترمذي **(حديث حسن)**.

١٥٧ - باب ما يقرأ

بالبناء للمفعول ويجوز بالبناء للفاعل ويعود الفاعل إلى المصلي **(في الصلاة على الجنازة. يكبر)** أي المصلي مع رفع يديه إلى حذو منكبيه **(أربع تكبيرات)** بالنصب مفعول مطلق **(يتعوذ)** أي ندبًا **(بعد)** التكبيرة

الأُولى ثُمَّ يقرَأُ فَاتحَةَ الكتَابِ ثُمَّ يُكَبّرُ الثَّانيَةَ ثُمَّ يُصلّي عَلى النبيّ ﷺ فيقول: «اللَّهُمَّ صَلّ عَلى مُحَمَّدٍ وعَلى ءالِ مُحَمَّدٍ» وَالأَفضَلُ أَن يُتمِّمَهُ بقوله: «كما صَلَّيْتَ عَلى إبراهيمَ» إلى قولِهِ: «حميدٌ مجيدٌ»، ولا يفعلُ ما يَفعَلُهُ كَثيرٌ مِن قرَاءَتِهِم ﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّۚ ﴿٥٦﴾﴾ الآيةَ [سورة الأحزاب] **فَإِنَّهُ لا تَصِحُّ صَلاتُهُ إذا اقتَصَرَ عليه، ثم يُكَبّرُ الثالِثَة ويدعُو للمَيّتِ وللمُسْلِمِينَ بمَا سَنَذكُرُهُ من الأَحاديثِ إن شَاءَ اللّهُ تعالى، ثم يُكَبّرُ الرَّابعةَ ويدعُو ومِنْ أَحْسَنِهِ: اللَّهُمَّ لا تَحْرِمْنَا**

(**الأولى**) وهي تكبيرة التحريم (**ثم يقرأ**) أي من غير دعاء افتتاح لبناء صلاتها على التخفيف (**فاتحة الكتاب**) والأولى كونها بعد التكبيرة الأولى، ويجوز إخلاؤها منها وقراءتها مع الصلاة على النبي ﷺ بعد التكبيرة الثانية أو مع الدعاء بعد الثالثة (**ثم يكبر الثانية**) رافعًا يديه (**ثم يصلي على النبي** ﷺ) وجوبًا (**فيقول اللهم صل على محمد**) ندبًا (**وعلى ءال محمد، والأفضل**) في حصول اللفظ المسنون فيها (**أن يتممه**) بضم أوله من التتميم أي يكمل لفظ الصلاة (**بقوله كما صليت على إبراهيم إلى قوله حميد مجيد**) وتبين بما ذكر أن الأقل والأكمل منها هنا كالأقل والأكمل منها في الصلاة (**ولا يفعل**) بالجزم نهي (**ما يفعله كثير**) من العوام بتشديد الميم جمع عامة مثل دابة ودواب، والعامة خلاف الخاصة (**من قراءتهم** ﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّۚ ﴿٥٦﴾﴾ **الآية**) بالنصب بتقدير أتمم الآية وبالرفع بتقدير المقروء الآية (**فإنه لا تصح صلاته إذا اقتصر عليه**) وذلك لأنه ليس فيه إلا الإخبار عما تفضل به الله تعالى على نبيه ﷺ من أنه مع ملائكته يصلون عليه وأمر الأمة لذلك ليس بصلاة والواجب فيها الصلاة عليه وهو لم يأت بها (**ثم يكبر الثالثة ويدعو للميت**) وهو واجب وأقله نحو اللهم اغفر له (**وللمسلمين**) وهو مندوب (**بما سنذكره من**) أي في (**الأحاديث إن شاء الله تعالى ثم يكبر الرابعة ويدعو**) ندبًا (**ومن أحسنه**) أي في الدعاء المندوب بعدها (**اللهم**) أي يا ألله (**لا تحرمنا**) أي

أَجرَهُ ولا تَفتِنَّا بَعدَهُ واغْفِرْ لَنَا ولَهُ. والمُخْتَارُ أَنه يُطَوّلُ الدُّعاءَ في الرَّابعةِ خِلافَ ما يعْتَادُهُ أَكْثَرُ النَّاس، لحديث ابنِ أَبِيْ أَوْفى الذي سنَذْكُرُهُ إِن شاءَ اللَّهُ تعالى.

فَأَمَّا الأَدْعِيَةُ المأْثُورةُ بعدَ التَّكْبِيرة الثالثة، فمنها:

٩٣٣ - عنْ أَبي عبدِ الرحمٰنِ عوفِ بن مالكٍ رضي اللَّهُ عنه قال: صلَّى رسولُ اللّهِ ﷺ عَلى جَنَازَةٍ فَحَفِظْتُ مِن دُعائِهِ وَهُو يَقُولُ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ وارْحَمْهُ وعافِهِ واعْفُ عنْهُ وأَكرِمْ نُزُلَهُ وَوسِّعْ مُدْخَلَهُ

لا تمنعنا (**أجره**) أي الأجر المرتب على المصيبة به (**ولا تفتنا**) أي لا توقعنا في الفتنة أي المحنة (**بعده**) أي بعد موته (**واغفر لنا وله، والمختار**) عند أصحابنا الشافعية (**أنه يطوّل الدعاء**) للميت وللمسلمين (**في**) أي بعد التكبيرة (**الرابعة**) وقوله (**خلاف ما يعتاده أكثر الناس**) بالنصب من تقصير الدعاء فيه اقتصارًا على الذكر السابق مرة واحدة (**لحديث**) عبد الله (**بن أبي أوفى الذي سنذكره إن شاء الله تعالى**) ءاخر الباب (**فأما الأدعية**) جمع دعاء (**المأثورة**) بالمثلثة أي الواردة عنه ﷺ (**بعد التكبيرة الثالثة ف**) كثيرة (**منها**).

٩٣٣ - (**عن أبي عبد الرحمٰن عوف**) بالفاء في ءاخره (**بن مالك**) الأشجعي (**رضي الله عنه قال: صلى رسول الله ﷺ على جنازة فحفظت من دعائه**) لعله ﷺ جهر به ليحفظ عنه (**وهو يقول اللهم اغفر له وارحمه**) أي بفيض خاص تتلقاه به من كرامتك (**وعافه**) أي من المؤذيات في القبر من فتنته ووحشته وظلمته وعذابه (**واعف عنه**) أي مما وقع له من التقصير في الطاعة قال في النهاية: العفو محو الذنوب والعافية السلامة من الأسقام والبلايا (**وأكرم**) بقطع الهمزة (**نزله**) بضمتين وهو ما يهيأ للضيف من الطعام أي أحسن نصيبه من الجنة. والمراد الدعاء بإكرامه بالأجر والثواب والمغفرة (**ووسع**) بكسر السين المشددة (**مدخله**) بضم الميم وفتحها وبهما قرئ قوله تعالى ﴿مُّدۡخَلٗا كَرِيمٗا ٣١﴾ [سورة النساء] قال

واغْسِلْهُ بِالماءِ والثَّلْجِ والْبَرَدِ، ونَقِّه منَ الخَطَايَا كما نَقَّيْتَ الثَّوبَ الأَبْيَضَ منَ الدَّنَسِ، وَأَبْدِلْهُ دارًا خَيْرًا مِن دَارِه وَأَهْلاً خَيْرًا منْ أَهْلِهِ وزَوْجًا خَيْرًا من زَوْجِهِ، وأَدْخِلْه الجنَّةَ وَأَعِذْهُ منْ عَذَابِ القَبْرِ وَمِنْ عَذَابِ النَّارِ» حَتَّى تَمَنَّيْتُ أَنْ أَكُونَ أَنَا ذلكَ المَيّتَ. رواه مسلم.

٩٣٤ - وعنْ أَبي هُرَيْرَةَ وأَبي قَتَادَةَ وأَبي إِبْرَاهيمَ الأَشْهَليّ

ابن الجزري: بضم الميم الموضع الذي يدخل فيه وهو قبره الذي يدخله الله فيه، وقال: لكن المسموع من أفواه المشايخ والمضبوط في الأصول فتح الميم وكلاهما صحيح المعنى **(واغسله)** أي اغسل ذنوبه وطهر عيوبه **(بالماء والثلج والبرد)** بفتحتين، والغرض تعميم أنواع الرحمة والمغفرة في مقابلة أصناف المعصية والغفلة **(ونقه)** بتشديد القاف دعاء من التنقية، بمعنى التطهير **(من الخطايا)** أي من أثرها وهي جمع خطيئة **(كما نقيت)** نظفت **(الثوب الأبيض من الدنس)** قال النووي: «أي الوسخ»، يريد المبالغة في التطهير من الخطايا والذنوب **(وأبدله)** من الإبدال أي عوّضه **(دارًا)** من القصور أو من سعة القبور **(خيرًا من داره)** التي بالدنيا الفانية **(وأهلاً)** أي من الخدم والولدان **(خيرًا من أهله)** ليأنس بهم وتذهب عنه الوحشة **(وزوجًا)** أي من الحور العين أو من نساء الدنيا في الجنة **(خيرًا من زوجه)** أي زوجته التي كانت في الدنيا فإن كان الميت امرأة فالمعنى إبدالها زوجًا من رجال الدنيا في الجنة خيرًا من زوجها حقيقة أو حكمًا **(وأدخله الجنة)** أي ابتداء مع الناجين الفائزين **(وأعذه)** من الإعاذة: أي خلصه **(من عذاب القبر)** الناشئ عن فتنته في عالم البرزخ **(ومن عذاب النار)** أي بعد البعث، قال عوف بن مالك راوي الحديث **(حتى تمنيت أن أكون ذلك الميت)** أي لأظفر بتلك الدعوات المجابات والأدعية المقبولات **(رواه مسلم)** والترمذي والنسائي وابن ماجه وابن أبي شيبة.

٩٣٤ - (وعن أبي هريرة وأبي قتادة) الأنصاري واسمه ربعي بن النعمان **(وأبي إبراهيم الأشهلي)** قال الحافظ في «التقريب»: مقبول من

عنْ أَبيه - وأَبُوه صَحَابيٌّ - رضي اللَّهُ عنهم عَنِ النبيّ ﷺ أَنَّه صلَّى عَلى جَنَازَة فقال: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لحَيّنَا وَميّتِنَا وَصَغِيرِنَا وَكَبِيرِنَا وَذَكَرِنَا وَأُنْثَانَا وشَاهِدِنا وَغائِبِنَا، اللَّهُمَّ مَنْ أَحْيَيْتَه منَّا فأَحيِهِ عَلى الإِسْلام وَمَن توَفَّيْتَه منَّا فَتَوَفَّهُ عَلى الإِيمانِ، اللَّهُمَّ لا تَحْرِمْنا أَجْرَهُ وَلا تَفْتِنَّا بَعْدَهُ». رواه الترمذي من رواية أَبي هُرَيْرةَ والأَشهَلِيّ، ورواه أَبو داود من رواية أَبي هُرَيْرَةَ وأَبي قَتَادَةَ. قال الحاكم: «حديث أَبي هُرَيْرَةَ صَحيحٌ على شَرْطِ البُخاريّ ومُسْلِم». قال الترْمِذي: «قال البخاريُّ: أَصحُّ رواياتِ هذا الحديث رواية الأَشْهَليّ». [وقال الترمذي]: «قال البخاري: وَأَصَحُّ شيءٍ في الباب حديثُ عوْفِ بنِ مالكٍ».

كبار التابعين (**عن أبيه**) لم يعلم اسمه (**وأبوه صحابي**) فلا تضرّ جهالة عينه لأن الصحابة (**رضي الله عنهم**) كلهم عدول رواية (**عن النبي ﷺ أنه صلى على جنازة فقال: اللهم اغفر لحينا وميتنا**) أي لجميع أحيائنا وأمواتنا معشر المسلمين (**وصغيرنا وكبيرنا وذكرنا وأنثانا وشاهدنا**) أي حاضرنا (**وغائبنا**) سئل الطحاوي عن معنى الاستغفار للصغار مع أنه لا ذنب لهم، فقال: إن النبي ﷺ سأل ربه أن يغفر لهم الذنوب التي قضيت لهم أن يصيبوها بعد الانتهاء إلى الكبر، وعليه فالصغار عام مخصوص بمن سيكبر (**اللهم من أحييته منا فأحيه**) بقطع الهمزة (**على الإسلام ومن توفيته**) بتشديد الفاء أي قبضت روحه (**منا فتوفه على الإيمان اللهم لا تحرمنا أجره**) أي أجر المصيبة فيه (**ولا تفتنا**) وفي رواية «تضلنا» (**بعده**) أي بعد موته (**رواه الترمذي من رواية**) أي من حديث (**أبي هريرة والأشهلي، ورواه أبو داود من رواية أبي هريرة وأبي قتادة**) وكذا رواه أحمد والنسائي وابن حبان (**قال الحاكم**) في «المستدرك» (**حديث أبي هريرة صحيح على شرط البخاري ومسلم قال الترمذي**) في «جامعه» (**قال البخاري**) صاحب الصحيح وهو من مشايخ الترمذي (**أصح روايات هذا الحديث رواية الأشهلي**) قال الترمذي (**قال البخاري، وأصح شيء في الباب حديث عوف بن مالك**) وقد تقدم أنه صحيح أخرجه مسلم.

٩٣٥ - وعنْ أَبي هُريْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قَال: سمعتُ رَسُولَ اللّهِ ﷺ يقول: «إِذا صَلَّيْتُمْ عَلى المَيِّتِ فأَخْلِصُوا لهُ الدُّعاءَ» رواه أَبو داود.

٩٣٦ - وعَنْهُ رضيَ اللَّهُ عنه عَنِ النَّبيّ ﷺ في الصَّلاةِ عَلى الجِنَازَة: «اللَّهُمَّ أَنْت ربُّهَا وَأَنْتَ خَلَقْتَها وأَنْتَ هَديْتَهَا لِلإِسلام، وَأَنْتَ قَبَضْتَ رُوحَهَا وَأَنْتَ أَعْلمُ بِسِرِّها وَعَلانيتِها، جئْنَا شُفعاءَ لَهُ فاغفِرْ لهُ». رواه أَبو داود.

٩٣٧ - وعن واثِلةَ بنِ الأَسْقَعِ رضيَ اللَّهُ عنه قال: صَلَّى بِنَا رسولُ اللّهِ ﷺ عَلى رجُلٍ مِنَ المُسْلِمينَ فَسَمِعْتُهُ يقولُ: «اللَّهُمَّ إِنَّ فُلانَ ابْنَ فُلانٍ في ذِمَّتِكَ

٩٣٥ - (وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: إذا صليتم على الميت) أي تلبستم بها (فأخلصوا) بقطع الهمزة (له الدعاء) إخلاص الدعاء له ألا يشرك معه غيره، وأقله اللهم اغفر له، ويدعى له بخصوصه (رواه أبو داود) ورواه ابن ماجه وابن حبان.

٩٣٦ - (وعنه رضي الله عنه عن النبي ﷺ في الصلاة على الجنازة) أي من دعائه في الصلاة عليها (اللهم) أي يا الله (أنت ربها) أي مربيها بنعمتك بالإخراج من العدم ثم بالغذاء بالنعم (وأنت خلقتها وأنت هديتها) أي أوصلتها (للإسلام) إذ لولا إرادتك هدايته لما اهتدى (وأنت قبضت روحها) أي بالنزع لها من الجسد ثم أخذ الملك لها (وأنت أعلم بسرها) أي بما كانت تسره في الحياة من اعتقاد ونية (وعلانيتها) أي بما تعلنه أي تظهره من ذلك (جئنا) أي حضرنا (شفعاء) حال أي شافعين (له فاغفر له) أي جميع ذنوبه (رواه أبو داود).

٩٣٧ - (وعن واثلة) بالمثلثة (ابن الأسقع رضي الله عنه قال: صلى بنا رسول الله ﷺ على رجل من المسلمين) لم أقف على تسميته (فسمعته يقول: اللهم إن فلان ابن فلان) كناية عن اسم الرجل المصلى عليه واسم أبيه (في ذمتك) أي في عهدك المشار إليه بقوله تعالى ﴿وَأَوْفُواْ بِعَهْدِيٓ أُوفِ

وَحَبْلِ جِوَارِكَ، فَقِهِ فِتْنَةَ القَبْرِ وَعَذَابَ النَّارِ، وَأَنْتَ أَهْلُ الوَفاءِ والحَمْدِ، اللَّهُمَّ فاغفِرْ لهُ وَارْحَمْهُ إِنكَ أَنْتَ الغَفُورُ الرَّحيمُ». رواه أَبو داود.

٩٣٨ - وعنْ عبدِ اللّهِ بنِ أَبِيْ أَوْفَى رضي اللَّهُ عنهما أَنَّهُ كبَّر على جِنَازَةِ ابْنَةٍ لَهُ أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ، فَقَامَ بَعْدَ الرَّابِعَةِ كَقَدْرِ مَا بَيْنَ التَّكْبِيرَتَيْنِ يَسْتَغْفِرُ لهَا وَيَدْعُو، ثُمَّ قال: كَانَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ يَصْنَعُ هكَذَا.

وفي روايةٍ: «كَبَّر أَربَعًا، فَمكَث سَاعةً حتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُكَبّرُ خَمْسًا، ثُمَّ سلَّمَ عن يمِينِهِ

بِعَهْدِكُمْ ﴿٤٠﴾﴾ [سورة البقرة] (**وحبل**) أي وفي عروة (**جوارك**) بكسر الجيم: أي أمانك، قال تعالى ﴿وَٱعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ ﴿١٠٣﴾﴾ [سورة ءال عمران] قال الطيبي: الحبل العهد والأمان والذمة أي هو في كنف حفظك وعهد طاعتك (**فقه**) بهاء الضمير أي احفظه من (**فتنة القبر**) أي اختباره (**وعذاب النار وأنت أهل الوفاء**) قال تعالى ﴿أُوفِ بِعَهْدِكُمْ ﴿٤٠﴾﴾ [سورة البقرة] (**والحمد**) وأهل أن تحمد بالتزكية والثناء وبالشكر والجزاء لمن ثبت على الإيمان وقام بحق القرءان (**اللهم فاغفر له وارحمه**) أي برفع الدرجات (**إنك أنت الغفور الرحيم رواه أبو داود**) وابن ماجه.

٩٣٨ - (**وعن عبد الله بن أبي أوفى**) واسمه علقمة بن خالد بن الحارث الأسلمي (**رضي الله عنهما أنه كبر على جنازة ابنة له**) بدل اشتمال من عبد الله (**أربع تكبيرات فقام بعد**) التكبيرة (**الرابعة**) قيامًا (**بقدر ما بين التكبيرتين**) الثالثة والرابعة التي يدعى فيها للميت لأن في هذه أيضًا دعاء له (**يستغفر لها**) أي يسأل الله لها المغفرة (**ويدعو**) لها أي بنيل المراتب العلية كالجنة (**ثم قال: كان رسول الله ﷺ يصنع هكذا**) أي مثل ما صنعت من تطويل ما بعد التكبيرة الرابعة (**وفي رواية**) أي عن ابن أبي أوفى (**كبر أربعًا فمكث ساعة**) أي زمنًا طويلًا يستغفر ويدعو، وقوله (**حتى ظننتُ**) وفي نسخة «ظننا» (**أنه سيكبر خمسًا**) غاية للإطالة المدلول عليها بقوله ساعة (**ثم سلم عن يمينه**) كتسليم الصلاة حتى يرى

وَعَن شِمالِهِ. فَلَمَّا انْصَرَف قُلْنا لَهُ: مَا هذا؟ قال: إِنّي لا أَزيدُكُمْ عَلى مَا رَأَيْتُ رسُولَ اللّهِ ﷺ يَصْنَعُ، أَوْ: هكذا صَنعَ رسولُ اللّهِ ﷺ». رواه الحاكم وقال: حديث صحيح.

١٥٨ - بابُ الإسراعِ بالجِنازة

٩٣٩ - عنْ أَبي هُرَيْرَةَ رضِيَ اللّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبيّ ﷺ قال: «أَسْرِعُوا بِالجِنازَةِ فَإِن تَكُ صَالِحَةً فَخَيْرٌ تُقَدّمُونَها، وَإِن تَك سِوَى ذلِكَ فَشَرٌّ تَضَعُونَهُ عَن رِقَابِكُمْ». متفقٌ عليه. وفي روايةٍ لمُسْلِمٍ: «فَخَيْرٌ تُقَدّمُونَهَا عَلَيْهِ».

بياض خده الأيمن (و) كذا (**عن شماله، فلما انصرف**) أي انتهى من الصلاة (**قلنا له: ما هذا قال: إني لا أزيدكم على ما رأيت رسول الله ﷺ يصنع، أو**) شك من الراوي هل قال ابن أبي أوفى كما تقدم عنه أو قال (**هكذا**) مثل ما صنعت (**صنع رسول الله ﷺ رواه الحاكم**) في «المستدرك» (**وقال: حديث صحيح**) فيؤخذ منه استحباب الدعاء للميت بعد الرابعة وهو الذي رجحه الرافعي.

١٥٨ - باب الإسراع بالجنازة

أي ندب الإسراع بالسير بها، وحكى البيهقي في «المعرفة» عن الشافعي أن الإسراع بها هو فوق سجية المشي.

٩٣٩ - (**عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: أسرعوا**) بقطع الهمزة (**بالجنازة**) أي بالسير إلى القبر على وجه لا يؤدي إلى سقوطها ولا إلى تفجر الميت (**فإن تك صالحة فخير**) أي فهو خير (**تقدمونها**) إليه والمبادرة بتقريب الخير مطلوبة (**وإن تك**) أي الجنازة (**سوى ذلك فشر تضعونه عن رقابكم، متفق عليه**) ورواه أحمد وأصحاب السنن الأربع (**وفي رواية لمسلم: فخير تقدمونها عليه**) فينبغي الإسراع به ليظفر عن قرب بنيل ما أعد له والتأخير يفوِّت عليه بعض ذلك.

٩٤٠ - وعنْ أَبي سَعيدٍ الخُدْرِيّ رضي اللّهُ عنه قَالَ: كَانَ النَّبيُّ ﷺ يَقُولُ: «إذا وُضِعَتِ الجِنَازَةُ فَاحْتَملَهَا الرّجَالُ عَلى أَعْنَاقِهِمْ، فَإِن كَانتْ صَالحةً قالتْ: قَدّمُوني، وَإِن كَانَتْ غَيْرَ صَالحَةٍ قَالَتْ لأَهْلِهَا: يَا وَيْلَهَا أَيْنَ تَذْهَبُونَ بِهَا، يَسْمَعُ صَوْتَهَا كُلُّ شَيْءٍ إِلا الإِنسانَ، وَلَوْ سَمِعَ الإِنْسَانُ لَصَعِقَ». رواه البخاري.

١٥٩ - باب تعجيل قضاء الدين عن الميت والمبادرة إلى تجهيزه إلا أن يموت فُجَاءَةً فيترك حتى يتيقن موته

٩٤٠ - (وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ يقول: **إذا وضعت الجنازة**) بفتح الجيم الميت وتقدم الكلام في ذلك وبكسرها السرير أي إذا وضعها أهلها (**فاحتملها الرجال على أعناقهم**) أي على أكهالهم المقاربة لأعناقهم (**فإن كانت صالحة**) بامتثال الأوامر واجتناب النواهي في حياتها، أو لم تكن كذلك ولكن منّ عليها بالتوبة عند موتها (**قالت: قدموني وإن كانت غير صالحة قالت لأهلها: يا ويلها**) يحتمل أنها تقول يا ويلي لكن كنى عن ذلك بضمير الغيبة إيماء إلى أن الإنسان إذا حكى ما تستقبح إضافته للنفس ينبغي أن يسنده لضمير الغيبة (**أين تذهبون بها يسمع صوتها كل شيء إلا الإنسان ولو سمع الإنسان لصعق**) بفتح فكسر أي لغشي عليه وهذا أبلغ في حكمة منع إسماع الصوت لإفضائه إلى فساد العالم (**رواه البخاري**) في باب الجنائز.

١٥٩ - باب تعجيل قضاء الدين عن الميت

(**والمبادرة إلى تجهيزه**) بالغسل والتكفين والصلاة والدفن (**إلا أن يموت فجاءة**) أي بغتة (**فيترك**) بالبناء للمفعول ونائب فاعله ضمير الميت (**حتى يتيقن موته**) ولو بالتغير.

٩٤١ - عنْ أَبي هُرَيْرَةَ رضي اللَّهُ عنه عنِ النَّبيّ ﷺ قال: «نَفْسُ المُؤْمِنِ مُعَلَّقَةٌ بِدَيْنِهِ حَتَّى يُقْضَى عَنْهُ». رواه الترمذي وقال: حديث حسنٌ.

٩٤٢ - وعن حُصَيْنِ بن وَحْوَحٍ رضيَ اللّهُ عَنْهُ أَنَّ طَلْحَةَ بنَ الْبَراءِ رضِي اللّهُ عنْهُ مَرِض فَأَتَاهُ النَّبيُّ ﷺ يعُودُهُ فَقَالَ: «إِنّي لا أُرَى طَلْحَةَ إلا قدْ حَدَثَ فِيهِ المَوْتُ فآذِنُوني بِهِ وَعَجِّلُوا بِهِ فَإِنَّهُ لا يَنْبَغِي لجِيفَةِ مُسْلِمٍ أَن تُحْبَسَ بَيْنَ ظَهْرَيْ أَهْلِهِ». رواه أَبو داود.

١٦٠ - باب الموعظة عند القبر

٩٤١ - (**عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبيّ ﷺ قال: نفس المؤمن معلقة بدينه**) قال السيوطي: أي محبوسة عن مقامها الكريم. وقال العراقي: أي أمرها موقوف لا يحكم لها بنجاة ولا هلاك حتى تنظر: هل يقضى ما عليها من الدين أو لا، ويستمر تعلقها بالدين (**حتى يقضى عنه**) سواء خلف الميت وفاء أم لا كما صرح به الفقهاء (**رواه الترمذي وقال: حديث حسن**).

٩٤٢ - (**وعن حصين بن وحوح**) بفتح أوله وبمهملتين الأولى ساكنة الأنصاري المدني صحابي (**رضي الله عنه**) له حديث ذكر ابن الكلبي أنه استشهد بالقادسية (**أن طلحة بن البراء رضي الله عنه مرض، فأتاه النبي ﷺ يعوده فقال إني لا أرى**) بضم الهمزة أي أظن (**طلحة إلا قد حدث فيه الموت**) أي بالشروع في النزع (**فآذنوني**) زاد ابن الأثير في روايته «فإذا مات فآذنوني» أي أعلموني (**به**) أي بموته زاد ابن الأثير في روايته «أصلي عليه» (**وعجلوا**) بتشديد الجيم (**به فإنه لا ينبغي**) أي لا يحسن (**لجيفة مسلم أن تحبس بين ظهري أهله**) وفي نسخة: «ظهراني» (**رواه أبو داود**).

١٦٠ - باب الموعظة

مصدر ميمي بمعنى الوعظ وهو التذكير بعذاب الله تعالى الزاجر عن مخالفته وبثوابه الباعث على طاعته (**عند القبر**) لأنه حينئذ أنجع وذلك لأن رؤية الميت وذكر الموت يرقق القلب ويذهب غلظته.

٩٤٣ - عنْ عليّ رَضِيَ اللّهُ عنه قال: كُنَّا في جِنَازَةٍ في بَقِيعِ الْغَرْقَدِ فَأَتَانَا رَسُولُ اللّهِ ﷺ فقَعَدَ وَقَعَدْنَا حَوْلَهُ وَمَعَهُ مِخْصَرَةٌ فَنَكَسَ وَجَعَلَ يَنْكُتُ بِمِخْصَرتِهِ، ثم قال: «ما مِنكُم مِنْ أَحَدٍ إلا قَدْ كُتِبَ مقْعَدُهُ مِنَ النَّارِ ومَقْعَدُهُ مِنَ الجنَّة»، فقالوا: يا رَسُولَ اللّهِ أَفَلا نَتَّكِلُ على كِتَابِنَا؟ فقال: «اعْمَلُوا فَكُلٌّ مُيَسَّرٌ لِمَا خُلِقَ لَهُ»، وذكَر تمامَ الحديث. متفقٌ عليه.

٩٤٣ - (عن علي رضي الله عنه قال: كنا في جنازة في بقيع الغرقد) ضرب من شجر العضاه وشجر الشوك، الغرقدة واحدته، وبقيع الغرقد: مقبرة المدينة، قال في «النهاية»: قيل لها ذلك لأنه كان فيها غرقد وقطع **(فأتانا رسول الله ﷺ فقعد وقعدنا حوله ومعه مخصرة)** قال الحافظ: هي عصًا أو قضيب يمسكه الرئيس ليتوكأ عليه ويدفع به عنه ويشير به لما يريد، وسمّيت بذلك لأنها تحمل تحت الخصر غالبًا للاتكاء عليها» **(فنكس)** أي طأطأ رأسه وذلك يكون عند التفكر والتدبر **(وجعل)** من أفعال الشروع **(ينكت)** بفتح الياء وضم الكاف وءاخره تاء مثناة فوق: أي يخط بها خطًا يسيرًا مرة بعد مرة **(بمخصرته)** أي يضرب الأرض بطرفها **(ثم قال: ما منكم من أحد إلا قد كتب)** بالبناء للمجهول **(مقعده من النار)** قدم ذكر مقعدها لأن المقام للوعظ وهي أنجع فيه من قرينتها لأنها من باب النذارة وهي أنجع من البشارة **(ومقعده من الجنة)** والمراد أن أهل الجنة كتب في الأزل مقعدهم منها، وكذا أهل النار **(فقالوا: يا رسول الله أفلا نتكل)** من الاتكال وهو الاعتماد أي أنعمل مع ذلك فلا نتكل **(على كتابنا)** أي مكتوبنا السابق من سعادة وضدها **(فقال اعملوا)** أي ما أمرتم بعمله من التكاليف الشرعية **(فكل)** منكم **(ميسر لما خلق له)** من سعادة أو شقاوة بعمل السعداء أو الأشقياء **(وذكر تمام الحديث)** جاء في رواية البخاري قال «أما أهل السعادة فييسرون لعمل أهل السعادة، وأما أهل الشقاوة فييسرون لعمل الشقاوة» **(متفق عليه)** وأخرجه أبو داود والترمذي وابن ماجه.

١٦١ - باب الدعاء للميت بعد دفنه والقعود عند قبره ساعة للدعاء له والاستغفار والقراءة

٩٤٤ - عنْ أَبي عَمْرو وقيل: أَبو عبد اللَّهِ وقيل: أَبو لَيْلى عُثْمَانَ بنِ عَفَّانَ رضي اللَّهُ عنه قال: كانَ النَّبيُّ ﷺ إِذا فَرغَ من دفنِ المَيّتِ وقَفَ علَيهِ فقال: «استغفِرُوا اللهَ لأَخِيكُم وسَلُوا لَهُ التَّثبِيتَ فإِنَّهُ الآن يُسأَلُ». رواه أَبو داود.

٩٤٥ - وعنْ عمرِو بنِ العاص رضي الله عنه قال: إِذا دَفنتمُوني فأَقِيموا حَوْلَ قَبرِي قَدْرَ ما تُنحَرُ

١٦١ - باب الدعاء للميت بعد دفنه

لأن ذلك أول مفارقته للدنيا ونزوله بمنزل لا يألفه ولا يعرفه فيناسب الدعاء له بالعفو والغفران والتثبيت ودفع هوله **(والقعود عند قبره)** بعد الدفن **(ساعة)** قدر نحر جزور وتفريق لحمها **(للدعاء والاستغفار والقراءة)** أي عليه، فإن الرحمة تنزل عند قراءة القرءان فتعمه فتعود عليه بركتها.

٩٤٤ - (عن أبي عمرو) بفتح المهملة **(وقيل أبو عبد الله)** ولده من بنت سيدنا رسول الله ﷺ توفي مراهقًا من ديك نقر عينه **(وقيل أبو ليلى عثمان بن عفان رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ إذا فرغ من دفن الميت وقف عليه فقال: استغفروا الله)** أي أسألوا الله غفر الذنوب **(لأخيكم)** وفي التعبير به إيماء إلى السبب الداعي للدعاء له لأن شأن الأخ الاهتمام بنفع أخيه **(وسلوا له التثبيت)** أي أن يثبته الله عند سؤال الملكين له في القبر عن ربه ونبيه **(فإنه)** أي الأخ **(الآن يسأل)** بالبناء للمفعول أي يسأله الملكان **(رواه أبو داود)**.

٩٤٥ - (وعن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال: إذا دفنتموني فأقيموا) أي امكثوا **(حول)** أي عند **(قبري قدر ما تنحر)** بالبناء للمفعول

جَزُورٌ وَيُقْسَمُ لحْمُها حَتى أَسْتَأْنِسَ بِكم، وأَعْلمَ ماذا أُرَاجِعُ بِهِ رُسُلَ ربّي. رواه مسلم. وقد سبق بِطولِهِ.

قال الشَّافِعِيُّ رَحِمهُ اللّه: ويُسْتَحَبُّ أَن يُقرَأَ عِنْدَهُ شيءٌ مِنَ القُرءانِ، وَإِن خَتَمُوا القُرءانَ كُلَّه كانَ حَسَنًا.

١٦٢ - باب الصدقة عن الميت

قال اللَّهُ تعالى ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلْإِيمَٰنِ ﴿١٠﴾﴾ [سورة الحَشْر].

(جزور) بفتح الجيم وضم الزاي (ويقسم لحمها) ببناء الفعل للمجهول أيضًا (حتى) أي كي (أستأنس) أي ءانس (بكم) والسين فيه للمبالغة (وأعلم ماذا) أي أيّ شيء الذي (أراجع به رسل ربي) وكأنّ حكمة ذلك والله أعلم أن النوع الإنساني يأنس بمثله ولو من وراء جدار، وإذا أنس الإنسان سكن قلبه واطمأنت نفسه وإذا كان كذلك ثبت في بيان ما يطلب منه بيانه بخلاف النفس عند الوحشة والقلق والاضطراب والفرق فإنه يختل عليها الأمر في الجواب (رواه مسلم، وقد سبق) الحديث (بطوله) في باب الرجاء (قال الشافعي رحمه الله: ويستحب أن يقرأ عنده شيء من القرءان) ليصيبه من الرحمة النازلة على القراء للقرءان نصيب (وإن ختموا القرءان) أي قرءوه (كله كان حسنًا) لعظيم فضله.

١٦٢ - باب الصدقة عن الميت والدعاء له

أي استحباب ذلك له.

(قال الله تعالى ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعْدِهِمْ ﴿١٠﴾﴾) زمنًا وهم التابعون بإحسان (﴿يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلْإِيمَٰنِ ﴿١٠﴾﴾) وهذا دليل طلب الدعاء للميت، ويقاس به الصدقة عنه بالأولى لأنهم إذا مدحوا بالدعاء لهم فلأن يمدحوا بالصدقة عنهم أولى.

٩٤٦ - وعَنْ عائِشَةَ رَضيَ اللّهُ عَنْهَا أَنَّ رَجُلاً قال للنَّبيّ ﷺ: إِنَّ أُمّي افتُلِتَت نَفْسُهَا وَأُرَاهَا لو تَكَلَّمَتْ تَصَدَّقَتْ، فَهَل لهَا أَجْرٌ إِن تصَدَّقْتُ عَنْهَا؟ قال: «نَعَمْ». متفقٌ عليه.

٩٤٧ - وعنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضيَ اللّهُ عَنْهُ أَنَّ رسُولَ اللّهِ ﷺ قَال: «إِذا مَاتَ الإِنسَانُ انقطَعَ عمَلُهُ إِلا مِن ثَلاثٍ: صَدقَةٍ جَارِيَةٍ أَوْ عِلمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدعُو له». رواه مسلم.

١٦٣ - باب ثناء الناس على الميت

٩٤٦ - (**وعن عائشة رضي الله عنها أن رجلاً**) هو سعد بن عبادة الأنصاري (**قال للنبي ﷺ: إن أمي افتلتت**) افتعال من الفلت مبني لما لم يسم فاعله و(**نفسها**) بالرفع نائبه (**وأراها**) بضم الهمزة (**لو تكلمت تصدقت فهل لها أجر إن تصدقت عنها؟**) أي في تصدقي عنها (**قال نعم**) أي لها ذلك (**متفق عليه**).

٩٤٧ - (**وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: إذا مات الإنسان انقطع عمله**) لزوال التكليف بالموت ولخروجه من عالمه إلى البرزخ وليس محل عمل (**إلا من ثلاث: صدقة جارية**) كوقف أو وصية لفقير (**أو علم**) شرعي أو ءالته (**ينتفع به**) لكونه ألفه أو وقف كتبًا فيه أو تخرّج عليه الطلبة أو تعلم منه متعلم فعمل به فله مثل ثوابه (**أو ولد صالح**) أي مسلم (**يدعو له**) لأنه من كسبه وقد تفضل الله تعالى بكتابة مثل ثواب سائر الحسنات التي يعملها الأولاد للوالد دون ءاثام السيئات (**رواه مسلم**).

باب ثناء الناس

بتقديم المثلثة (**على الميت**) والثناء وإن كان مخصوصًا بالمحاسن والمساوي ثناء، لكن المراد ما يعمها

٩٤٨ - عنْ أَنَسٍ رضي اللَّهُ عنه قال: مَرُّوا بجَنَازَةٍ فأَثنَوا عَلَيْهَا خَيرًا فقال النبيُّ ﷺ: «وَجَبَتْ»، ثم مَرُّوا بِأُخْرَى فَأَثْنَوْا عليها شَرًّا، فَقَال النَّبيُّ ﷺ: «وَجَبَتْ» فَقَال عُمرُ بنُ الخَطَّاب رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ: ما وجبَتْ؟ قَالَ: «هذا أَثنَيتُمْ علَيْهِ خَيرًا فوجبتْ لَهُ الجنَّةُ، وهذا أَثنَيتُم عليه شَرًا فَوَجبتْ لَهُ النَّارُ، أَنتُم شُهَداءُ اللّهِ في الأَرضِ». متفقٌ عليه.

٩٤٩ - وعنْ أَبي الأَسودِ قال: قَدِمْتُ المدِينَةَ فَجَلَسْتُ إِلى عُمرَ ابنِ الخَطَّابِ رضِي اللّهُ عنْهُ فَمَرَّتْ بِهِمْ جَنَازةٌ فَأُثنِيَ على صَاحِبِها

٩٤٨ - (**عن أنس رضي الله عنه قال: مروا بجنازة**) أي على النبي ﷺ ومن عنده (**فأثنوا عليها خيرًا فقال النبي** ﷺ) أي عند سماع ثنائهم عليها (**وجبت**) قال الحافظ: «المراد بالوجوب الثبوت، ولا يجب على الله شيء بل الثواب فضله والعقاب عدله لا يسأل عما يفعل» (**ثم مرّوا بأخرى**) أي بجنازة أخرى (**فأثنوا عليها شرًا فقال النبي** ﷺ **وجبت**) أي النار (**فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: ما وجبت؟**) أي ما معناها فقال معناها ما تضمنه قولنا (**هذا أثنيتم عليه خيرًا فوجبت له الجنة**) فانطلاق الألسنة بالثناء الحسن علامة على وجوب الجنة للمثنى عليه به (**وهذا أثنيتم عليه شرًا فوجبت له النار**) أما إذا كان ذلك على سبيل الهوى والغرض من غير باعث ووازع فالظاهر أنه لا يكون كذلك (**أنتم**) أيها الصحابة (**شهداء الله في الأرض**) فإذا جرى على ألسنتكم ثناء بخير أو شرّ كان مطابقًا لما عند الله أي باعتبار الغالب أن الله تعالى يطلق الألسنة في حق كل إنسان بما يعلم من سريرته التي لا يطلع عليها غيره، وبما يظهر عليه من الأعمال الصالحة وضدها (**متفق عليه**).

٩٤٩ - (**وعن أبي الأسود**) الديلي هو بكسر الدال (**قال: قدمت المدينة فجلست**) مستندًا (**إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه فمرت بهم جنازة فأثني**) بالبناء للمجهول ونائب فاعله قوله (**على صاحبها**) أي

خَيْرًا فقال عُمَرُ رضيَ اللهُ تعالى عنه: وجبت، ثم مُرَّ بِأُخْرى فَأُثنِيَ على صَاحِبِها خَيرًا فَقَالَ عُمرُ: وجبَت، ثم مُرَّ بِالثَّالِثَةِ فَأُثنِيَ على صَاحِبِها شَرًّا، فَقَال عُمَرُ: وجبتْ، قَالَ أَبُو الأَسْودِ: فَقُلْتُ: وما وجبَت يا أَمِيرَ المؤمِنِينَ؟ قال: قُلتُ كما قَالَ النَّبيُّ ﷺ: «أَيُّمَا مُسلِم شَهِدَ لهُ أَرْبعةٌ بِخَير أَدخَلَهُ اللّهُ الجَنَّةَ» فَقُلنَا: وثَلاثَةٌ؟ قال: «وثَلاثَةٌ» فقلنا: واثنانِ؟ قال: «واثنَانِ» ثُمَّ لم نَسأَلْهُ عَن الواحِدِ. رواه البخاري.

١٦٤ - باب فضل من مات له أولاد صغار

٩٥٠ - عنْ أَنَسٍ رضي اللّهُ عَنْهُ قال: قَال رَسولُ اللّهِ ﷺ: «مَا مِن مُسلِمٍ يَمُوتُ له ثلاثَةٌ لم يَبلُغُوا الحِنْثَ

المتوفى (**خيرًا، فقال عمر رضي الله تعالى عنه وجبت، ثم مرّ بأخرى فأثني على صاحبها خيرًا، فقال عمر: وجبت، ثم مرّ بالثالثة فأثني على صاحبها شرًّا فقال عمر وجبت، فقال أبو الأسود**) مستكشفًا للواجب (**فقلت: وما وجبت يا أمير المؤمنين؟ قال: قلت كما قال النبي ﷺ أيما مسلم شهد له أربعة بخير أدخله الله الجنة**) يدل بمنطوقه بوجوب الجنة لمن انطلقت الألسنة بالثناء عليه بخير، وبمفهومه بوجوب النار لمن انطلقت الألسنة بالثناء عليه بشرّ (**فقلنا: وثلاثة**) أي ومن شهد له ثلاثة بخير أدخله الله الجنة (**قال: وثلاثة**) أي ومن شهد له ثلاثة كذلك (**فقلنا واثنان؟ قال: واثنان، ثم لم نسأله عن الواحد**) أي عمن شهد له واحد بالخير أيدخلها أي والباب توقيف لا مجال فيه للرأي (**رواه البخاري**).

١٦٤ - باب فضل من مات له أولاد صغار

جمع صغير، والمراد منه من دون البلوغ ذكرًا كان أو غيره.

٩٥٠ - (**عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ما من مسلم يموت له ثلاثة**) أي من الأولاد (**لم يبلغوا الحنث**) بكسر المهملة قال الحافظ: «أي لم يبلغوا الحُلُم فتكتب عليهم الآثام، قال الخليل:

إلا أَدخَلَهُ اللّهُ الجنَّةَ بِفَضْلِ رحْمَتِهِ إيَّاهُمْ». متفقٌ عليه.

٩٥١ - وعنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «لا يَمُوتُ لأَحَدٍ مِنَ المُسْلِمِينَ ثلاثةٌ مِنَ الوَلَدِ لا تمَسُّهُ النَّارُ إلا تَحِلَّةَ القَسَمِ». متفقٌ عليه.

«وتحلَّةُ القَسَم»: قولُ الله تعالى ﴿وَإِن مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾ والورود: هو العُبور على الصّراط، وهو جِسْرٌ منصوبٌ على ظهر جَهَنَّمَ. عافانا اللهُ منها.

٩٥٢ - وعنْ أَبي سعيدٍ الخُدْرِيّ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَتِ امرأَةٌ إلى رَسُولِ اللّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللّهِ ذَهَبَ الرِجالُ بِحَديثِكَ فاجْعَل لَنَا مِن نَفْسِكَ يَوْمًا

بلغ الغلام الحنث إذا جرى عليه القلم، والحنث الذنب» (**إلا أدخله الله الجنة بفضل رحمته إياهم**) لأن الرحمة للصغار أكثر لعدم حصول الإثم منهم (**متفق عليه**).

٩٥١ - (**وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: لا يموت لأحد من المسلمين ثلاثة من الولد**) والمراد ثلاثة منهم مطلقًا أو لم يبلغوا الحنث كما تقدم فيما قبله (**لا تمسه النار**) برفع تمسه جزمًا كما قال في «فتح الباري» (**إلا تحلة**) بفتح المثناة الفوقية وكسر المهملة وتشديد اللام (**القسم**) أي إلا بقدر ما ينحل به القسم وهو اليمين. (**متفق عليه. وتحلة القسم**) المذكور في الحديث هو (**قول الله تعالى ﴿وَإِن مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾ والورود هو العبور على الصراط، وهو**) أي الصراط (**جسر**) بكسر الجيم وسكون المهملة أي ممر (**منصوب على ظهر جهنم، عافانا الله منها**).

٩٥٢ - (**وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: جاءت امرأة**) من نساء الأنصار (**إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله ذهب الرجال بحديثك**) أي منفردين به عن النساء (**فاجعل لنا من نفسك يومًا**) أي من

نَأْتيكَ فيهِ تُعَلِمُنَا ممَّا عَلَّمَكَ اللّهُ، قَالَ: «اجْتَمِعْنَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا»، فَاجْتَمَعْنَ فَأَتَاهُنَّ النبيُّ ﷺ فَعَلَّمَهُنَّ ممَّا علَّمهُ اللّهُ ثُمَّ قَالَ: «ما مِنْكُنَّ مِن امْرَأَةٍ تُقَدِمُ ثلاثةً مِنَ الوَلَد إلا كانُوا لهَا حِجَابًا منَ النَّار»، فَقالت امْرَأَةٌ: وَاثنَيْنِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللّه ﷺ: «وَاثْنَيْنِ». متفق عليه.

١٦٥ - باب البكاء والخوف عند المرور بقبور الظالمين ومصارعهم وإظهار الافتقار إلى الله تعالى والتحذير من الغفلة عن ذلك

أوقات نفسك أي الأوقات التي تجعلها لنفسك منفردًا فيها عنهم (**نأتيك فيه تعلمنا مما علمك الله قال: اجتمعن يوم كذا وكذا**) عينه لهن ليستعددن له وليكنَّ أشوق، فتكون الموعظة أوقع لأن ما حصل بالطلب ليس كالحاصل بلا تعب (**فاجتمعن فأتاهن النبيّ ﷺ فعلمهن مما علمه الله**) أي من الأحكام المحتاجات إليها (**ثم قال**) زيادة على مطلوبهن مبشرًا (**ما منكن من امرأة**) والمراد معشر النساء المسلمات (**تقدم ثلاثة من الولد**) بفتحتين يشمل الذكر والأنثى والمفرد والجمع (**إلا كانوا لها حجابًا من النار فقالت امرأة**) هي أم سليم أم أنس بن مالك (**واثنين**) هذا اللفظ رواية مسلم، والتقدير: وما حكم اثنين أي وإذا مات اثنان ما الحكم؟ (**فقال رسول الله ﷺ: واثنين**) أي وحكم اثنين كذلك وتقديره وإذا مات اثنان فالحكم كذلك، وهذا ظاهر التسوية في حكم الثلاثة والاثنين.

١٦٥ - (باب) ندب (البكاء والخوف عند المرور بقبور الظالمين ومصارعهم)

أي محل نزول العذاب عليهم أي طلب الخوف قلبًا وظهور ءاثاره على ظاهر البدن بالبكاء والخضوع ونحوه كما قاله النووي (**وإظهار الافتقار**) أي المبالغة في الفقر (**إلى الله تعالى والتحذير من الغفلة عن ذلك**) أي التحذير من الغفلة عما ذكر وهذا ندبًا.

٩٥٣ - عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لأَصْحَابِهِ - يَعْني لمَّا وَصلُوا الحِجْرَ: دِيَارَ ثمُودَ .: «لا تَدْخُلُوا عَلى هَؤُلاءِ المُعَذَّبِينَ إلا أَن تَكُونُوا بَاكِينَ، فإن لمْ تَكُونُوا باكِينَ فَلا تَدْخُلُوا عَلَيْهِمْ لا يُصِيبُكُم مَا أَصَابهُمْ». متفقٌ عليه.

وفي روايةٍ قال: لمَّا مَرَّ رَسُولُ اللّهِ ﷺ بالحِجْرِ قال: «لا تَدْخُلُوا مَسَاكِنَ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ أَن يُصِيبَكُم مَا أَصَابَهُمْ إلا أَن تَكُونُوا بَاكِينَ»، ثُمَّ قَنَّع رَأْسَهُ وَأَسْرَعَ السَّيْرَ حَتى أَجَازَ الوَادي.

٩٥٣ - (عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال لأصحابه يعني لما وصلوا الحجر) بكسر المهملة وسكون الجيم **(ديار ثمود)** قوم صالح وهي فيما بين المدينة والشام، وكان ذلك لما توجهوا معه ﷺ إلى غزوة تبوك في السنة التاسعة من الهجرة **(لا تدخلوا على هؤلاء المعذبين)** بفتح العين أي على منازلهم أو عليهم في قبورهم **(إلا أن تكونوا باكين)** استثناء من أعم الأحوال أي لا تدخلوا على أي حال إلا حال بكائكم **(فإن لم تكونوا باكين فلا تدخلوا عليهم)** لأنها مواقع سخط ومنازل بلاء **(لا يصيبكم)** بالرفع على أن لا نافية أي لئلا يصيبكم **(ما أصابهم)** أي مثل ما أصابهم من العذاب **(وفي رواية)** للبخاري في أبواب الأنبياء، ورواه النسائي **(قال)** أي ابن عمر **(لما مرّ رسول الله ﷺ بالحجر)** في غزوة تبوك **(قال)** أي لأصحابه **(لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا أنفسهم)** أي بالكفر بالله وتكذيب رسل الله بتكذيب صالح عليه السلام **(أن يصيبكم ما أصابهم)** أي خشية أن يصيبكم أي خشية إصابة ما أصابهم **(إلا أن تكونوا باكين)** أي لا تدخلوها إلا حال الاعتبار الباعث على البكاء **(ثم قنع رأسه)** أي ألقى رسول الله ﷺ عليه القناع **(وأسرع السير)** واستمر كذلك **(حتى أجاز)** أي إلى أن قطع وخلف **(الوادي)** ففيه النهي عن دخول مواضع العذاب لا على وجه الاعتبار وطلب الإسراع لداخلها، قال الفيومي: الوادي كل منفرج بين ءاكام أو جبال يكون منفذًا للسيل.

٧ - كتاب ءاداب السفر

١٦٦ - باب استحباب الخروج يوم الخميس واستحبابه أول النهار

٩٥٤ - عن كعبِ بنِ مالكٍ رَضِيَ اللّهُ عنه أَنَّ النبيَّ ﷺ خَرَجَ في غَزْوَةِ تَبُوكَ يَوْمَ الخَمِيس، وَكَانَ يُحِبُّ أَن يَخْرُجَ يَوْمَ الخَمِيس. متفقٌ عليه.

وفي روايةٍ في «الصحيحين»: لقَلَّما كانَ رسولُ اللّهِ ﷺ يخْرُجُ إِلا في يَومِ الخَمِيسِ.

٧ - كتاب ءاداب السفر

بفتح أوليه هو قطع المسافة اسم مصدر سافر، يقال ذلك إذا خرج للارتحال أو لقصد مسافة فوق مسافة العدوى لأن أهل العُرف لا يسمون مسافة العدوى سفرًا، وسمي سفرًا لأنه يسفر عن أخلاق الرجال، وجمع السفر أسفار.

١٦٦ - باب استحباب الخروج يوم الخميس

سمي به لأنه خامس الأسبوع **(واستحبابه أول النهار)**.

٩٥٤ - (عن كعب بن مالك رضي الله عنه أنه ﷺ خرج في غزوة تبوك يوم الخميس وكان يحب أن يخرج يوم الخميس) جملة حالية ولذا كان الأفضل الخروج يومه فالاثنين فالسبت **(متفق عليه. وفي رواية في الصحيحين لقلما كان رسول الله ﷺ يخرج إلا في يوم الخميس)** ساقه المصنف بعد ما قبله لينبه على أن ندب الخروج يوم الخميس مأخوذ من محبته لذلك وفعله .

٩٥٥ - وعن صَخْرِ بنِ وَدَاعةَ الغامِدِيّ الصَّحابيّ رضي اللّهُ عنْهُ أَنَّ رسُولَ اللّهِ ﷺ قَال: «اللَّهُمَّ بارِكْ لأُمَّتي في بُكُورها»، وكَان إِذا بعثَ سَرِيَّةً أَوْ جيشًا بعَثَهُم مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ، وَكان صخْرٌ تَاجِرًا فَكَانَ يَبعَثُ تِجارتهُ أَوَّلَ النَّهارِ فَأَثْرى وكَثُرَ مالُهُ. رواه أَبو داود والترمذيُّ وقال: حديثٌ حسن.

١٦٧ - باب استحباب طلب الرِفقة وتأميرهم على أنفسهم واحدًا يطيعونه

٩٥٦ - عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُما قَال: قَالَ رسُولُ اللّهِ ﷺ: «لَوْ أَنَّ النَّاسَ يَعلَمُونَ مِنَ الوَحدةِ ما أعلَمُ

٩٥٥ - (وعن صخر) بفتح المهملة وهو (ابن وداعة) بفتح الواو (الغامدي) قال الحافظ: وصخر هذا حجازي سكن الطائف (الصحابي) المتفق على صحبته (رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: اللهم) أي يا الله (بارك) أي أنزل البركة العظيمة الكثيرة (لأمتي في بكورها) بضم الموحدة (وكان إذا بعث سرية أو جيشًا بعثهم من أول النهار، وكان صخر تاجرًا فكان يبعث) أي يرسل (تجارته أول النهار) طلبًا للبركة الموعود بها فيه (فأثرى) بالمثلثة أي صار ذا ثروة أي غني (وكثر) بضم المثلثة (ماله) أي صار كثيرًا (رواه أبو داود) في الجهاد (والترمذي) في البيوع (وقال: حديث حسن).

١٦٧ - باب استحباب طلب الرفقة

أي طلب المسافر رفقة وهو مثلث الراء سموا بذلك للارتفاق بهم (وتأميرهم على أنفسهم واحدًا) والأولى أن يكون فقيها حازمًا عارفًا بأبواب السفر، وقوله (يطيعونه) لبيان حكمة التأمير وثمرته.

٩٥٦ - (عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: لو أن الناس يعلمون من الوحدة) بفتح الواو أي الانفراد في السفر (ما أعلم)

ما سارَ رَاكِبٌ بِلَيْلٍ وحْدَهُ». رواه البخاري.

٩٥٧ - وعَنْ عَمْرِو بنِ شُعَيْبٍ عن أَبيه عن جَدّهِ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قَال: قال رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «الرَّاكِبُ شَيطَانٌ، والرَّاكِبان شَيطَانَانِ، والثَّلاثَةُ رَكْبٌ». رواه أَبو داود والترمذي والنسائي بأَسانيد صحيحة، قال الترمذي: حديثٌ حسنٌ.

٩٥٨ - وعن أَبي سعيدٍ وأَبي هُرَيْرَةَ رضيَ اللّهُ عَنْهُمَا

أي لو ثبت علم الناس ما أعلم من ضرر الوحدة الدنيوي والديني كحرمانه من الصلاة بالجماعة وعدم من يعينه في حوائجه ولأنه ربما مرض في الطريق فلا يجد من يتولى تمريضه أو يموت فلا يجد من يتولى أمره وحمل تركته لأهله، وهذا وإن كان يحصل أمره بالثاني لكن كماله إنما يكون بالثلاثة فلذا قال في الحديث بعده «والثلاثة ركب» **(ما سار راكب)** التعبير به باعتبار أنه شأن المسافر وإلا فالمشي في السفر مثله **(بليل)** أي فيه **(وحده)** أي منفردًا **(رواه البخاري)**.

٩٥٧ - (وعن عمرو بن شعيب) بن محمد بن عبد الله بن عمرو **(عن أبيه عن جده رضي الله عنه)** أي جد أبيه وهو عبد الله بن عمرو بن العاص **(قال: قال رسول الله ﷺ: الراكب شيطان والراكبان شيطانان)** قال الخطابي: معناه أن التفرد والذهاب وحده في الأرض من فعل الشيطان وهو شيء يحمل عليه الشيطان ويدعوه إليه فقيل لذلك إن فاعله شيطان، وكذا الاثنان ليس معهما ثالث **(والثلاثة ركب)** أي إذا وجد ذلك تعاضدوا وتعاونوا على نوائب السفر ودفع ما فيه من الضرر **(رواه أبو داود)** في الجهاد من «سننه» **(والترمذي)** في الجهاد أيضًا من «جامعه» **(والنسائي)** في السير، ورواه الحاكم في «المستدرك» **(بأسانيد صحيحة قال الترمذي حديث حسن)**.

٩٥٨ - (وعن أبي سعيد) هو الخدري **(وأبي هريرة رضي الله عنهما)** قدم أبو سعيد ذلك ذكرًا مع أن أبا هريرة أكثر منه مرويًا لأنه من

قَالا: قَال رسولُ اللّهِ ﷺ: «إذا خَرَجَ ثَلاثَةٌ في سفَرٍ فلـيُؤَمِرُوا أَحدَهم». حديث حسن، رواه أَبو داود بإِسنادٍ حسن.

٩٥٩ - وعن ابْنِ عبَّاسٍ رضِي اللّهُ عَنْهُما عنِ النَّبيّ ﷺ قال: «خَيرُ الصَّحَابةِ أَرْبعةٌ، وَخَيْرُ السَّرايا أَرْبعُمِائَةٍ، وخَيرُ الجُيُوشِ أَرْبعةُ ءالافٍ، ولَن يُغْلَبَ اثْنَا عشر أَلفًا عن قِلَّةٍ». رواه أَبو داود والترمذي وقال: حديث حسن.

الأنصار وأقدم إسلامًا (**قالا: قال رسول الله ﷺ: إذا خرج ثلاثة في سفر فليؤمروا**) ندبًا فيما يتعلق بالسفر من أسبابه وما يعرض فيه (**أحدهم**) والأولى ولاية الأفضل الأجود رأيًا (**حديث حسن رواه أبو داود بإسناد حسن**).

٩٥٩ - (**وعن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: خير الصحابة**) والأصل في هذا الإطلاق أنه لمن حصل له مجالسته أي خير الأصحاب (**أربعة**) قال الغزالي: الذي ينقدح أن فائدة تخصيص الأربعة أن المسافر لا يخلو عن رجل يحتاج إلى حفظه، وعن حاجة يحتاج إلى التردد فيها، فلو كانوا ثلاثة لكان المتردد في الحاجة واحدًا فيتردد في السفر بلا رفيق فلا يخلو عن ضيق القلب لفقد أنس الرفيق، ولو تردد في الحاجة اثنان لكان الحافظ للرحل وحده فلا يخلو عن الخطر ولا عن ضيق القلب، فما دون الأربعة لا يفي بالمقصود وما زاد عليها زيادة على الحاجة، ومن يستغنى عنه لا تصرف الهمة إليه، فخير الرفاق الخاصة أربعة (**وخير السرايا**) جمع سرية، قال النووي: هي القطعة من الجيش تخرج منه تغير وترجع إليه (**أربعمائة**) سميت بذلك لأنها تسري في الليل ويخفى ذهابها (**وخير الجيوش**) بكسر الجيم وضمها (**أربعة ءالاف**) خصت الأربعة ءالاف نظير الأربعة في الآحاد (**ولن يغلب اثنا عشر ألفًا**) من الجيش (**عن قلة**) أي قلة عدد بل لسبب ءاخر من عجب بكثرة أو تزيين الشيطان لهم أمرا نشأ عنه خذلهم أو نحو ذلك (**رواه أبو داود**) في الجهاد (**والترمذي وقال: حديث حسن**).

١٦٨ - باب ءاداب السير والنزول والمبيت والنوم في السفر واستحباب السُّريّ والرفق بالدوابّ ومراعاة مصلحتها وأمر من قصر في حقها بالقيام بحقها وجواز الإرداف على الدابّة إذا كانت تطيق ذلك

٩٦٠ - عنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قَال: قَال رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «إِذا سافَرْتم في الخِصْبِ فَأَعْطُوا الإِبِل حظَّهَا مِنَ الأَرضِ، وإِذا سافَرْتُمْ في الجَدْبِ فَأَسْرِعُوا علَيْهَا السَّيْرَ وَبادِروا بِهَا نِقْيَهَا، وَإِذا عرَّستُم فَاجتَنِبُوا الطَّرِيقَ فَإِنَّهَا طُرُقُ الدَّوابّ

١٦٨ - **(باب ءاداب السير والنزول)** في منازل السفر **(والمبيت)**

أي البيات **(والنوم في السفر واستحباب السري)** بضم فكسر فتشديد ياء أي السير ليلًا **(والرفق بالدواب)** بأن لا تحمل فوق الطاقة ولا تجدّ في الإسراع فوق القدرة **(ومراعاة مصلحتها)** أي ما يصلحها **(وأمر من قصر في حقها بالقيام بحقها)** وجوبًا إن قصر في واجب منه وندبًا إن قصر في مندوب **(وجواز الإرداف)** بل طلبه عند الحاجة إليه لوجه الله تعالى **(على الدابة إذا كانت تطيق ذلك)** عبَّر فيه بإذا إيماء إلى أن شرط جوازه تحقق ذلك، فإن تردد في إطاقتها حرم إردافها.

٩٦٠ - **(عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: إذا سافرتم في الخصب)** بكسر الخاء المعجمة وسكون الصاد المهملة هو خلاف الجدب **(فأعطوا الإبل)** بكسر أوليه ويسكن الثاني تخفيفًا اسم جنس **(حظها من الأرض)** يعني دعوها ساعة فساعة ترعى **(وإذا سافرتم في الجدب)** وهو انقطاع المطر ويبس الأرض **(فأسرعوا عليها السير وبادروا بها نقيها، وإذا عرستم فاجتنبوا الطريق)** أي النزول بها بل اعدلوا وأعرضوا عنها **(فإنها طرق)** بضمتين جمع طريق أي محل ممر **(الدواب)**

وَمأْوى الهَوامّ باللَّيْلِ». رواه مسلم.

معنى: «أعطوا الإبل حظها من الأرض» أي: ارفقوا بها في السّير لترعى في حال سيرها. وقوله ﷺ: «نِقْيَها» هو بكسر النون وإسكان القاف وبالياء المثناة من تحت وهو: المُخُّ، [معناه: أسرعوا بها حتى تصلوا المقصدَ قبل أن يَذهَبَ مُخُّها مِن ضَنكِ السَّيرِ][1]. و«التعريس»: النُّزول في الليل.

٩٦١ - وعنْ أَبي قَتَادةَ رضيَ اللّهُ عنهُ قَال: كانَ رَسولُ اللّهِ ﷺ إِذا كانَ في سفَرٍ فَعَرَّسَ بلَيْلٍ اضْطَجَعَ عَلى يَمينِهِ

قال النووي: «لأن الحشرات ودواب الأرض من ذوات السموم والسباع تمشي على الطريق لسهولتها ولأنها تلتقط منها ما يسقط من مأكول ونحوه، فإذا عرّس الإنسان في الطريق ربما مرّ به منها ما يؤذيه فينبغي أن يتباعد عن الطريق» (**ومأوى الهوامّ بالليل**) أي محل إيوائها (**رواه مسلم**) ورواه أبو داود أيضًا والترمذي.

معنى (**أعطوا الإبل حظها**) وهو النصيب (**من الأرض أي ارفقوا بها في السير**) بترك الإسراع لئلا يكون مانعًا لها من الرعي بل ارفقوا (**لترعى في حال سيرها**) فتجمع بين استيفاء ما عليها من السير وما لها من تناول ذلك (**وقوله ﷺ نقيها هو بكسر النون وإسكان القاف وبالياء المثناة من تحت وهو المخ معناه**) أي معنى قوله «وإذا سافرتم» في الجدب إلى قوله «نقيها» (**أسرعوا بها حتى تصلوا المقصد قبل أن يذهب مخها من ضنك**) أي جهد (**السير والتعريس**) قال الخليل بن أحمد والأكثرون هو (**النزول في الليل**) للنوم أو الاستراحة.

٩٦١ - (**وعن أبي قتادة رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا كان في سفر فعرس بليل اضطجع على يمينه**) لأن النفس تستوفي حقها

(١) سقط من النسخة الثانية.

وَإِذا عَرَّس قُبيْلَ الصُّبْحِ نَصَبَ ذِرَاعَهُ وَوَضَعَ رَأْسَهُ عَلى كَفّه. رواه مسلم.

قال العلماءُ: إنما نَصب ذِرَاعَهُ لئلا يسْتَغْرِقَ في النَّوْمِ فَتَفُوتَ صلاةُ الصُّبْحِ عن وقْتِهَا أَوْ عنْ أَوَّلِ وَقتِهَا.

٩٦٢ - وعنْ أَنَسٍ رضي اللّهُ عنهُ قَال قال: رسولُ اللَّهِ ﷺ: «علَيْكُم بِالْدُّلْجَةِ فَإِنَّ الأَرْضَ تُطْوَى بِاللَّيلِ». رواه أَبو داود بإسناد حسن صحيح.

«الدُّلجَة»: السَّيرُ في اللَّيلِ.

من النوم لبقاء ما بقي من الليل، والنوم على اليمين أشرف جهة ولئلا يستغرق في النوم لكون القلب يكون حينئذ معلقًا فلا ينغمر في النوم **(وإذا عرس قبيل الصبح)** أي في أواخر الليل والباقي منه لا يقوم حظ البدن من المنام **(نصب ذراعه)** أي اليمين لأنها الأشرف **(ووضع رأسه على كفه)** المنصوب ذراعها **(رواه مسلم. قال العلماء: إنما نصب ذراعه لئلا يستغرق في النوم)** لو نام مضطجعًا **(فتفوت صلاة الصبح)** بأن يستمر نائمًا إلى طلوع الشمس كما في قصة نومه ﷺ بالوادي **(عن وقتها أو عن أول وقتها)** بأن يستيقظ قبل طلوعها بعد الإسفار مثلًا، والنوم قبل دخول وقت الصلاة جائز وإن علم تفويتها به، وبعد دخوله لا يجوز إلا أن غلبه بحيث أذهب إحساسه أو كان يعلم قيامه قبل خروج الوقت بوجود من يوقظه أو يعلم ذلك من عادته.

٩٦٢ - (وعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: عليكم بالدلجة) بضم فسكون وهو سير الليل سحرًا كان أو غيره بدليل قوله **(فإن الأرض تطوى)** بضم الفوقية مبني للمفعول **(بالليل)** أي فيه أو بسببه والطيّ قيل على حقيقته وأنها ينزوي فيه بعضها إلى بعض ويدخل فيه، وقد ورد «عليكم بالدلجة فإن لله ملائكة يطوون الأرض للمسافر كما تطوى القراطيس» رواه الطبراني وغيره **(رواه أبو داود بإسناد حسن صحيح)** ورواه الحاكم في «المستدرك» والبيهقي **(الدلجة: السير في الليل)** أي جزء منه أولا كان أو ءاخرًا.

٩٦٣ - وعنْ أَبي ثَعْلَبةَ الخُشَنِيّ رَضي اللّهُ عنهُ قال: كانَ النَّاس إذا نَزَلُوا مَنْزِلاً تَفَرَّقُوا في الشِعابِ والأَوْدِيَةِ. فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ تَفَرُّقَكُمْ في هذِهِ الشِعابِ وَالأَوْدِية إِنَّما ذٰلكُمْ مِنَ الشَّيْطَان» فَلَمْ ينْزِلُوا بعْدَ ذلك منْزِلا إِلا انْضَمَّ بَعضُهُمْ إِلى بعْضٍ. رواه أَبو داود بإِسناد حسن.

٩٦٤ - وعَن سَهْلِ بنِ عمرٍو وَقيلَ سَهْلِ بنِ الرَّبيعِ بنِ عَمرٍو الأَنْصَاريّ المَعروفِ بابنِ الحنْظَلِيَّةِ وهُو منْ أَهْل بَيْعةِ الرِضْوانِ رضيَ اللَّهُ عنه قالَ: مَرَّ رسولُ اللّهِ ﷺ ببَعِيرٍ

٩٦٣ - (**وعن أبي ثعلبة**) بفتح المثلثة (**الخشني**) بضم المعجمة، مات (**رضي الله عنه**) سنة خمس وسبعين (**قال: كان الناس إذا نزلوا**) بالبناء للفاعل (**منزلا**) أي في مكان من منازل سفرهم (**تفرقوا في الشعاب**) بكسر الشين المعجمة جمع شعب بالكسر وهو الطريق في الجبل (**والأودية**) جمع واد، وتقدم أنه كل منفرج بين جبال أو ءاكام يكون منفذًا لليل (**فقال رسول الله ﷺ: إن تفرقكم في هذه الشعاب والأودية، إنما ذلكم من الشيطان**) أي ناشئ من وسواسه وإغوائه وذلك أن المراد من الرفقة دفع ما يعرض في السفر من عدم ركوبه والإعانة على نوائب السفر والتفرق مانع منه (**فلم ينزلوا بعد ذلك منزلا**) في منزل (**إلا انضم بعضهم إلى بعض**) امتثالا لإشارة المصطفى، وتحرجًا من العمل الداعي إلى الشيطان كما نطق به الخبر (**رواه أبو داود بإسناد حسن**).

٩٦٤ - (**وعن سهل**) بفتح فسكون (**ابن عمرو، وقيل سهل بن الربيع**) بفتح الراء وكسر الموحدة (**ابن عمرو**) بن عدي بن زيد (**الأنصاري**) الأوسي من بني حارثة (**المعروف بابن الحنظلية**) بفتح المهملة (**وهو من أهل بيعة الرضوان**) التي كانت بالحديبية تحت الشجرة وكان معتزلا عن الناس كثير الصلاة والذكر (**رضي الله عنه قال: مرّ رسول الله ﷺ ببعير**) قال الفيومي: هو مثل الإنسان يقع على الذكر والأنثى، والجمل بمنزلة

قَدْ لَحِقَ ظَهْرُهُ ببطْنِهِ فقال: «اتَّقُوا اللَّهَ في هذه البهَائمِ المُعْجَمةِ، فَارْكبُوها صالِحَةً وكُلُوها صالحَة». رواه أَبو داود بإسناد صحيح.

٩٦٥ - وعَنْ أَبي جعفرٍ عبدِ اللّهِ بنِ جعفرٍ رضيَ اللَّهُ عنهما قال: أَرْدَفَنِي رسولُ اللَّهِ ﷺ ذات يَوْم خَلْفَه وَأَسَرَّ إِليَّ حدِيثًا لا أُحَدِث بِهِ أَحدًا مِنَ النَّاسِ، وكانَ أَحبَّ مَا اسْتَتَر بِهِ رسولُ اللَّهِ ﷺ هَدَفٌ أَوْ حَائشُ نَخلٍ. يَعْني: حَائِطَ نَخْل.

الرجل يختص بالذكر والناقة بمنزلة المرأة تختص بالأنثى (**قد لحق**) وفي لفظ السنن بالصاد بدل الحاء (**ظهره ببطنه**) أي من الجوع والجهد (**فقال: اتقوا الله**) وتقواه واجبة مطلقًا (**في هذه البهائم**) الممتن عليكم شرعًا بركوبها ونحوه (**المعجمة**) صفة نص عليها للاستعطاف عليها ومزيد الشفقة بها، وسميت به البهيمة لأنها لا تتكلم، ومن لا يفصح بكلامه يقال فيه أعجم (**فاركبوها**) أمر إباحي (**صالحة**) أي للركوب (**وكلوها**) أمر كالذي قبله (**صالحة**) للأكل بأن ذكيت ذكاة شرعية، وخرج بصالحة ما لا تصلح للأكل كالهدي الواجب بنذر أو غيره، فلا يصلح للمهدي الأكل منها، والاقتصار على الركوب والأكل لأنهما أظهر منافعها (**رواه أبو داود بإسناد صحيح**) ورواه أحمد.

٩٦٥ - (**وعن أبي جعفر عبد الله بن جعفر**) بن أبي طالب القرشي الهاشمي (**رضي الله عنهما**) أمه أسماء بنت عميس الخثعمية، وقدم مع أبيه المدينة من الحديبية وهو أخو محمد بن أبي بكر الصديق (**قال: أردفني رسول الله ﷺ**) أي حملني خلفه على ظهر الدابة (**ذات يوم خلفه**) تأكيد لمفهوم قوله أردفني (**وأسر**) أي أخفى (**إليّ حديثًا لا أحدث به أحدًا من الناس**) أي حديثًا شأنه ألا أبديه لأحد (**وكان أحب**) بالنصب خبر كان مقدم (**ما استتر به رسول الله ﷺ**) أي من الأعين عند قضاء حاجة الإنسان (**هدف**) قال في «المصباح» هو كل شيء عظيم مرتفع (**أو حائش نخل يعني**) أي ابن جعفر بقوله حائش نخل بالشين المعجمة (**حائط نخل**) والحائط هو البستان وجمعه حوائط، وسمي حائطًا لأنه

رواه مسلم هكذا مختصرًا.

وزاد فِيهِ البَرْقانيُّ بإسنادِ مُسْلِم هَذا بعد قوله «حائشُ نَخْلٍ»: فَدَخَلَ حَائطًا لِرَجُلٍ منَ الأَنْصَارِ فإذا فِيهِ جَمَلٌ، فَلَمّا رَأَى رسولَ اللَّهِ ﷺ جَرْجرَ وذَرفَتْ عَيْنَاهُ، فأَتَاهُ النبيُّ ﷺ فَمَسَحَ سَرَاتَهُ - أَي: سنامَهُ - وَذِفْرَاهُ فَسكَنَ فقال: «مَن رَبُّ هذا الجَمَلِ، لِمَنْ هَذا الجَمَلُ؟» فَجاءَ فَتًى مِنَ الأَنصَارِ فقالَ: هذا لي يا رسولَ اللَّهِ. قالَ: «أَفَلا تَتَّقِي اللّهَ في هذهِ البَهِيمَةِ التي مَلَّكَكَ اللّهُ إِياهَا؟ فإِنَّهُ يَشْكُو إِليَّ أَنَّكَ تُجِيعُهُ وَتُدْئِبُهُ».

يحوط ما فيه من الأشجار وغيرها (**رواه مسلم**) في الطهارة (**هكذا مختصرًا. وزاد فيه**) الإمام الحافظ أبو بكر أحمد بن أحمد بن غالب (**البرقاني**) بفتح الموحدة الخوارزمي (**بإسناد مسلم هذا بعد قوله حائش نخل فدخل حائطًا لرجل من الأنصار فإذا**) فجائية (**فيه جمل**) أي عند الباب كما في رواية (**فلما رأى**) أي أبصر الجمل (**رسول الله ﷺ جرجر**) أي صوت، والجرجرة بجيمين وراءين صوت يردده البعير في حلقه (**وذرفت**) بالمعجمة وفتح الراء (**عيناه**) أي سال منهما الدمع حين رءاه، وفي رواية «حتى ابتل ما حوله من الدموع» وهذا من معجزاته الدالة على صدق نبوته ﷺ (**فأتاه النبي ﷺ**) تواضعًا منه (**فمسح سراته**) بفتح أوليه المهملين (**أي سنامه وذفراه**) وفي «النهاية»: سراة كل شيء ظهره وأعلاه (**فسكن**) أي ما به من ذلك الصوت (**فقال: من ربّ هذا الجمل**) أي صاحبه (**لمن هذا الجمل**) لعله كرر السؤال عن مالكه لشدة اعتنائه بمعرفته وكثرة شفقته على الجمل (**فجاء فتى من الأنصار فقال: هذا لي يا رسول الله قال: أفلا تتقي الله في هذه البهيمة**) أي أتهمل أمرها فلا تتقي الله في أمرها (**التي ملكك الله إياها**) أي أنعم بها عليك فلا تقابل نعمته بمعصيته بل بالشكر والإحسان ليدوم لك الامتنان (**فإنه يشكو إليّ**) لا مانع من إجرائه على حقيقته، وعرف النبي ﷺ ذلك بإطلاع الله تعالى له عليه فهو من جملة معجزاته (**أنك تجيعه**) بضم أوله (**وتدئبه**)

ورواه أَبو داود كروايةِ البَرْقاني.

قوله: «ذِفراه»: هو بكسر الذال المعجمة وإسكان الفاء، وهو لفظٌ مفردٌ مؤنث، قال أهل اللُّغَةِ: الذّفرى: الموضع الذي يَعرَقُ مِن البَعيرِ خلف الأُذُنِ. وقوله: «تُدْئِبُهُ» أي: تُتْعِبُهُ.

٩٦٦ - وعنْ أَنَسٍ رَضيَ اللّهُ عنْهُ قال: كُنَّا إِذا نَزَلْنَا مَنْزِلا لا نُسَبِّحُ حَتَّى نَحُلَّ الرِحَالَ. رواه أَبو داود بإِسناد على شرط مسلم.

وقوله: «لا نُسَبّحُ»: أي لا نُصَلّي النَّافِلَةَ، ومعناه: أَنَّا كُنَّا - مع حِرْصِنا على الصَّلاةِ - لا نُقَدّمها على حَطّ الرِحالِ وإِراحةِ الدَّوابِ.

بضم التاء أي تكده وتتعبه في العمل (**ورواه أبو داود**) في الجهاد (**كرواية البرقاني**) بتفاوت يسير منه على بعضه (**قوله ذفراه هو بكسر الذال المعجمة وإسكان الفاء وهو لفظ مفرد مؤنث، قال أهل اللغة: الذّفرى: الموضع الذي يعرق من البعير خلف الأذن. وقوله تدئبه**) بالضبط المذكور فيه (**أي تتعبه**) بضم الفوقية إفعال من التعب.

٩٦٦ - (**وعن أنس رضي الله عنه قال: كنا**) أي معشر الصحابة (**إذا نزلنا منزلا**) أي في منزل من منازل السفر (**لا نسبح حتى نحل**) بضم المهملة (**الرحال**) أي نضعها عن ظهور الجمال، والرحال بكسر الراء وبالمهملة جمع رحل بفتح فسكون هو كل شيء يعدّ للرحيل من وعاء للمتاع ومركب للبعير وحلس ورسن (**رواه أبو داود بإسناد على شرط مسلم. وقوله: لا نسبح: أي لا نصلي النافلة**) وأطلق على الصلاة بطريق المجاز المرسل من تسمية الكل باسم الجزء ففيه مجاز مرسل تبعي.

(**ومعناه أنا كنا مع حرصنا**) بكسر الحاء المهملة وسكون الراء (**على الصلاة**) واهتمامنا بها (**لا نقدمها على حط الرحال إراحة الدواب**) وإن كان فيه مبادرة للطاعة ومسارعة بالعبادة لكن يقدم عليها إراحتها شفقة ورحمة، وفي الخبر استحباب التنقل بالسفر كالحضر.

١٦٩ - باب إعانة الرفيق

في الباب أَحاديثُ كثيرةٌ تقدّمتْ كحديثِ: «واللّهُ في عوْنِ العَبْدِ ما كَانَ العبْدُ في عونِ أَخِيهِ». وحديث: «كلُّ معْروفٍ صَدقةٌ»، وأَشْبَاهِهِما.

٩٦٧ - وعنْ أَبي سعيدٍ الخُدْرِيّ رَضِيَ اللّهُ عنهُ قال: بينما نَحْنُ في سَفَرٍ إذ جَاءَ رَجُلٌ على رَاحِلةٍ لهُ فَجعَلَ يَصْرِفُ بَصَرهُ يَمِينًا وَشِمَالاً فقال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَن كانَ معَهُ فَضْلُ ظَهرٍ فَلْيَعُد بِهِ على من لا ظَهر له، وَمن كانَ له فَضلُ زَادٍ فَلْيَعُد بِهِ عَلى مَن لا زَادَ له»، فَذَكَرَ مِنْ أَصْنَافِ

١٦٩ - باب إعانة الرفيق

الرفيق يحتمل أن يكون المصدر مضافًا لفاعله أي إعانة الرفيق من سعة.

(**في الباب**) أي مطلق الإعانة (**أحاديث كثيرة تقدمت كحديث: والله في عون العبد**) أي الإنسان (**ما كان العبد**) مدة كون العبد (**في عون**) أي إعانة (**أخيه**) مصدر مضاف للمفعول (**وحديث: كل معروف**) أي يطلب ويعرف شرعًا (**صدقة، وأشباههما**) أي أحاديث تشبه ما ذكر من الحديثين في طلب نفع الغير.

٩٦٧ - (وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: بينما نحن في سفر) أي مع النبي ﷺ (**إذ جاء رجل على راحلة له فجعل يصرف**) يقلب (**بصره يمينًا وشمالا**) ينظر من يتوسم فيه الإعانة (**فقال رسول الله ﷺ: من**) أي الذي (**كان معه فضل ظهر**) مركوب فاضل عن حاجته إليه (**فليعد**) بفتح التحتية أي من العائدة بمعنى الصلة (**به**) الباء للتعدية (**على من لا ظهر له**) أي يواسي من عنده ذلك المحتاج بإركابه على الظهر (**ومن كان له فضل زاد**) أي زاد فاضل عن حاجته (**فليعد به على من لا زاد له**) أراد به كما قبله الإحسان (**فذكر**) أي النبي ﷺ أنواعًا (**من أصناف**

المال مَا ذَكَرَ حَتى رَأَينَا أَنَّهُ لا حقَّ لأَحَدٍ منا في فضْلٍ. رواه مسلم.

٩٦٨ - وعن جابرٍ رضيَ اللّهُ عنهُ عَنِ رسولِ اللّهِ ﷺ أَنَّه أَرادَ أَن يَغْزُوَ، فقال: «يا معْشَرَ المُهَاجِرِينَ والأَنصارِ إِنَّ مِنْ إِخوَانِكُم قَوْمًا ليْس لهم مَالٌ وَلا عشِيرَةٌ فَلْيَضُمَّ أَحَدُكم إِلَيْهِ الرَّجُلَيْنِ والثَّلاثَةَ»، فما لأحدِنَا من ظهرٍ يحْمِلُهُ إِلا عُقبَةٌ كَعُقْبَةِ، يعني أَحَدهمْ، قال: فَضَممْتُ إِليَّ اثْنَيْنِ أَو ثَلاثَةً وما لي إِلا عُقبةٌ كعقبَةِ أَحَدهم مِن جَملي. رواه أَبو داود.

٩٦٩ - وعنه قال: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يتَخَلَّف في المسِيرِ

المال ما ذكر) وأن من عنده الفضل منها عاد به على من لا شيء له منها، وقوله (**حتى**) أي ما زال يستقري أصناف المال ويأمر بالتصدق بفضولها إلى أن (**رأينا**) أي علمنا أو ظننا (**أنه لا حق**) أي استحقاق (**لأحد منا في فضل**) أي فاضلها منها وأنه يجب دفعها للمحتاج إليه (**رواه مسلم**) ورواه أحمد وأبو داود وأبو يعلى وابن حبان.

٩٦٨ - (**وعن جابر رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ: أنه إذا أراد أن يغزو قال: يا معشر**) وفي «المصباح» المعشر والقوم والرهط والنفر والجماعة الرجال دون النساء وجمعه معاشر (**المهاجرين والأنصار**) قدم الأولين لأفضليتهم بالسبق (**إن من إخوانكم قومًا ليس لهم مال ولا عشيرة**) هي القبيلة (**فليضم أحدكم إليه الرجلين والثلاثة**) أي أحدكم يضم الاثنين وأحدكم يضم ثلاثة على حسب الحال من اليسار والإعسار (**فما لأحدنا**) أي الأغنياء الواجدين (**من ظهر يحمله إلا عقبة**) بضم فسكون (**كعقبة يعني أحدهم**) والمعنى أنهم كانوا يتساوون في تناوب ركوب الظهر (**قال: فضممت إليّ اثنين أو**) شك من الراوي (**ثلاثة**) بالنصب (**وما لي إلا عقبة كعقبة أحدهم من جملي**) بفتح أوليه أي من ركوبه (**رواه أبو داود**).

٩٦٩ - (**وعنه قال: كان رسول الله ﷺ يتخلف في المسير**) أي في

فَيُزْجِي الضَّعيفَ ويَرْدُفُ ويدْعُو له. رواه أَبو داود بإسناد حسن.

١٧٠ - باب ما يقوله إذا ركب دابَّته للسفر

قال الله تعالى ﴿وَجَعَلَ لَكُم مِّنَ ٱلْفُلْكِ وَٱلْأَنْعَٰمِ مَا تَرْكَبُونَ ﴿١٢﴾ لِتَسْتَوُۥا۟ عَلَىٰ ظُهُورِهِۦ ثُمَّ تَذْكُرُوا۟ نِعْمَةَ رَبِّكُمْ إِذَا ٱسْتَوَيْتُمْ عَلَيْهِ وَتَقُولُوا۟ سُبْحَٰنَ ٱلَّذِى سَخَّرَ لَنَا هَٰذَا وَمَا كُنَّا لَهُۥ مُقْرِنِينَ ﴿١٣﴾ وَإِنَّآ إِلَىٰ رَبِّنَا لَمُنقَلِبُونَ ﴿١٤﴾﴾ [سورة الزُّخرُف].

السير في السفر فيكون في ءاخر الناس (**فيزجي**) أي يسوق (**الضعيف**) في «القاموس» زجاه ساقه (**ويردف**) أي يركب على دابة (**ويدعو له**) فيعان ببركة دعوته ويصل لمطلبه (**رواه أبو داود بإسناد حسن**) ورواه الحاكم في «المستدرك».

١٧٠ - باب ما يقوله

أي الراكب (**إذا ركب دابته**) أي عند ركوبها (**للسفر**) وظاهر عبارته أنه لا يأتي به وقت ركوبها في غير السفر، وظاهر الآية طلب الذكر حينئذ وهو الأقرب وذكر السفر جرى على الغالب.

(**قال الله تعالى** ﴿وَجَعَلَ﴾) أي خلق (﴿لَكُم مِّنَ ٱلْفُلْكِ﴾) أي السفن (﴿وَٱلْأَنْعَٰمِ﴾) جمع نعم وهي الإبل والبقر والغنم، والمراد منه هنا الإبل (﴿مَا تَرْكَبُونَ ﴿١٢﴾﴾) أي الذي تركبونه (﴿لِتَسْتَوُۥا۟ عَلَىٰ ظُهُورِهِۦ ثُمَّ تَذْكُرُوا۟ نِعْمَةَ رَبِّكُمْ﴾) أي إنعامه عليكم (﴿إِذَا ٱسْتَوَيْتُمْ عَلَيْهِ﴾) أي وقت استوائكم عليه (﴿وَتَقُولُوا۟﴾) أي عند الركوب (﴿سُبْحَٰنَ ٱلَّذِى سَخَّرَ لَنَا هَٰذَا﴾) أي إنه مقدس عما لا يليق به منزه عن سائر سمات الحوادث من الركوب على مركوب والاستقرار على شيء (﴿وَمَا كُنَّا لَهُۥ﴾) أي لتسخيره (﴿مُقْرِنِينَ ﴿١٣﴾﴾) أي مطيقين (﴿وَإِنَّآ إِلَىٰ رَبِّنَا لَمُنقَلِبُونَ ﴿١٤﴾﴾) ذكر لتنبيه الغافل للموت الذي قد ينشأ عن الركوب من تعثر الدابة وسقوطه عنها فيحمله ذلك على الاستكانة لله سبحانه والتوبة عن سائر المخالفات.

٩٧٠ - وعنِ ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عنهما أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ كانَ إذا اسْتَوَى عَلى بعِيرِهِ خَارجًا إلى سفَرٍ كَبَّرَ ثلاثًا ثُمَّ قالَ: ﴿سُبْحَانَ ٱلَّذِى سَخَّرَ لَنَا هَٰذَا وَمَا كُنَّا لَهُۥ مُقْرِنِينَ ﴿١٣﴾ وَإِنَّآ إِلَىٰ رَبِّنَا لَمُنقَلِبُونَ ﴿١٤﴾﴾. اللَّهُمَّ إنَّا نَسْأَلُكَ في سَفرِنَا هذا البِرَّ والتَّقوَى ومِنَ العَمَلِ ما تَرْضى. اللَّهُمَّ هَوّنْ علَيْنا سفَرَنَا هذا وَاطْوِ عنَّا بُعْدَهُ. اللَّهُمَّ أَنتَ الصَّاحِبُ في السَّفَرِ وَالخَلِيفَةُ في الأَهْلِ. اللَّهُمَّ إنّي أَعُوذُ بِكَ مِن وَعْثَاءِ السَّفَرِ وكآبَةِ المنظَرِ وَسُوءِ المُنْقَلَبِ في المالِ والأَهلِ»

٩٧٠ - (وعن ابن عمر رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ كان إذا استوى على بعيره) ليس ذكره لتقييد طلب الذكر به بل يطلب عند ركوبه كل مركوب **(خارجًا إلى السفر)** أي سفر كان **(كبر)** أي قال الله أكبر **(ثلاثًا ثم قال ﴿سُبْحَانَ ٱلَّذِى سَخَّرَ لَنَا هَٰذَا ﴿١٣﴾﴾)** أي ذلله فتسخر **(﴿وَمَا كُنَّا لَهُۥ مُقْرِنِينَ ﴿١٣﴾ وَإِنَّآ إِلَىٰ رَبِّنَا لَمُنقَلِبُونَ ﴿١٤﴾﴾ اللهم إنا نسألك في سفرنا هذا)** أي بخصوصه **(البر)** بكسر الموحدة أي الخير والفضل أو عمل الطاعة وعليه فعطف قوله **(والتقوى)** من عطف العام على الخاص إن أريد بها الكف عن المخالفة وفعل الطاعة، وسؤال ذلك فيه لأن السفر مظنة ترك البرّ والتقوى إلا بتأييد من الله سبحانه **(ومن العمل ما ترضى)** أي ما تحبه وتقبله **(اللهم هون علينا سفرنا)** أي مشقته أو المشقة فيه ووصفه بقوله **(هذا واطو)** بوصل الهمزة: أي أزل أو ادفع **(عنا بعده)** أي حقيقة أو حكمًا **(اللهم أنت الصاحب)** أراد بذلك مصاحبة الله إياه بالعناية والحفظ من الحوادث والنوازل في السفر لا بمعنى الحلول والمماسة تعالى الله عن ذلك **(في السفر والخليفة)** أي المعتمد عليه والمفوض إليه حضورًا وغيبة **(في الأهل. اللهم إني أعوذ)** أي أعتصم **(بك من وعثاء السفر وكآبة المنظر)** المراد الاستعاذة من كل منظر يعقب النظر إليه الكآبة **(وسوء المنقلب)** استعاذ من أن يعود لوطنه فيرى ما يسوؤه **(في المال والأهل)** المراد بالأهل أهل البيت من الزوجة والخدم

وإذا رجَعَ قَالَهنَّ وزاد فِيهنَّ: «ءايِبونَ تَائِبون عَابِدُون لِرَبِّنَا حَامِدُونَ». رواه مسلم.

معنى «مُقْرِنين»: مُطِيقين. و«الوعثاء» بفتح الواوِ وإسكان العين المهملة وبالثاء المثلَّثة وبالمَدّ وهي الشِدَّة. و«الكآبة» بالمدّ وهي تَغَيُّرُ النَّفسِ مِن حُزنٍ ونحوه. و«المنقلبُ» المَرْجِعُ.

٩٧١ - وعنْ عبدِ اللَّهِ بنِ سَرْجِسَ رضي اللّهُ عنه قال: كان رسولُ اللّهِ ﷺ إذا سافرَ يَتَعَوَّذ مِن وَعثاء السفَر وكآبةِ المُنْقَلَبِ والحَوْرِ بَعْد الكَوْنِ ودعْوةِ المظْلُومِ وسوءِ المنْظَرِ في الأَهْلِ

والحشم، وفي نسخة زيادة: «والولد» (**وإذا رجع**) أي لابس الرجوع بالشروع فيه (**قالهن**) أي الكلمات المذكورة (**وزاد فيهن**) أي عليهن (**ءايبون**) في نسخة ءائبون بكسر الهمزة بعد الألف أي راجعون (**تائبون**) أي من المعاصي (**عابدون لربنا حامدون. رواه مسلم**) وكذا رواه أبو داود والترمذي والنسائي (**معنى مقرنين مطيقين، والوعثاء بفتح الواو وإسكان العين المهملة وبالثاء المثلثة وبالمد وهي الشدة**) المشقة (**والكآبة بالمد**) مع فتح الكاف (**وهي تغير النفس من حزن**) بضم فسكون (**ونحوه**) أي غم وهم وفي «المصباح»: الكآبة أشد الحزن (**والمنقلب**) بضم الميم (**المرجع**) بفتح الميم والجيم.

٩٧١ - (**وعن عبد الله بن سرجس**) بسين مهملة أوله وءاخره، وهو صحابي سكن البصرة المزني بضم الميم وهو حليف بني مخزوم (**رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا سافر**) بأن شرع في السير أو أنه مجاز عن إرادة ذلك (**يتعوذ**) أي كان يقول أعوذ بالله (**من وعثاء السفر وكآبة المنقلب**) أي الانقلاب (**والحور**) بالمهملتين المفتوحة أولاهما (**بعد الكون**) أي من الهبوط بعد الرفعة والاستعاذة منه حينئذ لأن السفر مظنة التفريط فيما يطلب فعله (**ودعوة المظلوم**) لأن ذلك قد ينشأ عنه (**وسوء المنظر**) أي وأن أنظر ما يسوؤني (**في الأهل**) من مرض أو موت

والمَال. رواه مسلم. هكذا هو في «صحيحِ مسلم»: «الحوْرِ بعْدَ الكوْنِ»، بالنون، وكذا رواه الترمذيُّ، والنسائي. قال الترمذي: ويروى «الكوْر» بِالراءِ، وكِلاهُما لهُ وجْهٌ.

قال العلماءُ: ومعناه بالنون والراء جميعًا: الرُّجوعُ من الاستقامةِ أو الزيادَةِ إلى النَّقصِ. قالوا: وروايةُ الراءِ مأخوذةٌ من تكوير العِمامةِ وهو لَفُّها وجمعُها، وروايةُ النون مِن الكَون مصدرُ كان يكون كوْنًا إذا وُجِدَ واستقرَّ.

٩٧٢ - وعنْ عليِّ بنِ رَبيعةَ قال: شَهِدْتُ عليَّ بنَ أَبي طالبٍ رَضي اللّهُ عنهُ أُتِيَ

أو اشتغال بمخالفة أمر الله تعالى (**والمال. رواه مسلم**) والترمذي والنسائي وابن ماجه (**هكذا هو في صحيح مسلم: الحور بعد الكون بالنون وكذا**) أي كما ذكر من كون الكون بالنون (**رواه الترمذي والنسائي. قال الترمذي**) في «جامعه» (**ويروى الكور بالراء**) بدل النون (**وكلاهما**) أي كلا الروايتين (**له وجه**) من جهة المعنى (**قال العلماء**) بغريب الحديث ومعانيه (**معناه بالنون والراء جميعًا: الرجوع من الاستقامة أو الزيادة إلى النقص**)، أي أعوذ بك من الحور وهو النقص بعد الوجود والثبات الذي هو معنى الكون (**قالوا: ورواية الراء مأخوذة من تكوير العمامة وهو لفها وجمعها**) وحينئذ فتكون الاستعاذة من النقض بعد الإبرام أو من النقص بعد الزيادة (**ورواية النون من الكون مصدر كان يكون كونًا إذا وجد**) بالبناء للمفعول (**واستقر**) يعني مصدر كان، ومعنى الحور بعد الكور الرجوع عن حالة جميلة بعد أن كان عليها يريد التراجع بعد الإقبال.

٩٧٢ - (**وعن عليّ بن ربيعة**) بفتح الراء وربيعة بن نضلة بالنون الوالبي بكسر اللام أبو المغيرة الكوفي ثقة من كبار التابعين (**قال شهدت**) أي حضرت (**عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه**) حال كونه (**أتى**

بِدَابَّتِهِ لِيَرْكَبَهَا فَلمَّا وضَع رِجْلَهُ في الرِكابِ قال: بِسْمِ اللّهِ، فلَمَّا اسْتَوَى على ظَهْرِها قال: الحمْدُ لِلّهِ الذي سخَّرَ لنا هذا وما كُنَّا لَهُ مُقْرِنينَ وإنَّا إلى ربِنَا لمُنْقلِبُونَ، ثُمَّ قال: الحمْدُ لِلّهِ، ثَلاثَ مرَّاتٍ، ثُمَّ قال: اللّهُ أَكْبرُ، ثَلاثَ مرَّاتٍ، ثُمَّ قال: سُبْحانَكَ إنّي ظَلَمْتُ نَفْسِي فَاغْفِرْ لي إنَّه لا يغْفِرُ الذُّنُوبَ إلا أَنْتَ، ثُمَّ ضحِك، فَقِيل: يا أَمِيرَ المُؤْمِنينَ مِنْ أَيّ شَيْءٍ ضَحِكْتَ؟ قال: رأَيتُ النبيَّ ﷺ فَعل كَما فعلْتُ

بدابته) والدابة في أصل اللغة ما يدبّ على وجه الأرض، ثم خصها العرف بذات الأربع **(ليركبها فلما وضع رجله في الركاب)** بكسر الراء **(قال بسم الله)** أي أركب **(فلما استوى)** أي استقرّ **(على ظهرها قال)** شكرًا لله **(الحمد لله)** أي على هذه النعمة العظيمة **(الذي سخر)** أي ذلل **(لنا)** أي لأجلنا **(هذا)** المركوب **(وما كنا له)** أي لتسخيره **(مقرنين)** أي مطيقين **(وإنا إلى ربنا لمنقلبون، ثم قال)** أي بعد حمده المقيد بالثناء بما أنعم عليه **(الحمد لله)** حمدًا غير مقيد بشيء **(ثلاث مرات)** وفي التكرير إشعار بعظم جلال الله سبحانه **(ثم قال)** تنزيها لله وتقديسًا له عن سمات المحدثين من الركوب والاستقرار في حيز **(الله أكبر ثلاث مرات)** والتكرير للمبالغة في ذلك، أو الأول إيماء إلى الكبرياء والعظمة في الذات، والثاني الكبرياء والعظمة في الصفات، والثالث إشعار بتنزيهه عن الاستواء المكاني، وقوله ﴿ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ﴾ ليس معناه كما تقول المجسمة إجماعًا، ثم هل نفوض معناه إلى الله تعالى ولا نتكلم في تعيينه أو نتكلم فيه؟ قال بالأول معظم السلف، وبالثاني الخلف وهو أحكم **(ثم قال سبحانك)** أي أقدسك تقديسًا مطلقًا لأن كل ما لا يليق به تعالى فهو مقدس عنه وذلك سائر سمات الحوادث **(إني ظلمت نفسي)** بعدم القيام بحقك **(فاغفر لي)** أي استر ذنوبي بعدم المؤاخذة بالعقاب عليها **(إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت ثم ضحك فقيل: يا أمير المؤمنين من أي شيء ضحكت)** وقدم نداءه على سؤاله كما هو الأدب في الخطاب **(قال: رأيت)** أي أبصرت **(النبي ﷺ فعل كما فعلت)** من الركوب والذكر

ثُمَّ ضَحِكَ فقلتُ: يا رسول اللّهِ مِنْ أَيّ شَيءٍ ضحكْتَ؟ قال: «إِنَّ رَبَّكَ سُبْحانَهُ يَعْجَب مِنْ عَبْده إذا قال: اغْفِر لي ذُنوبي يَعْلَمُ أَنَّهُ لا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ غَيْرِي». رواه أَبو داود، والترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ، وفي بعض النسخ: حسنٌ صحيحٌ. وهذا لفظ أَبي داود.

١٧١ - باب تكبير المسافر إذا صعد الثنايا وشبهها وتسبيحه إذا هبط الأودية ونحوها والنهي عن المبالغة برفع الصوت بالتكبير ونحوه

٩٧٣ - وعن جابرٍ رضي اللّهُ عنهُ قال: كُنَّا إِذا صعِدْنَا كَبَّرْنَا وإِذا نَزَلْنَا سبَّحْنا.

في أماكنه (**ثم ضحك فقلت: يا رسول الله من أي شيء ضحكت؟ قال: إن ربك سبحانه يعجب**) عند الترمذي «ليعجب» أي يرضى (**من عبده**) إضافة تشريف (**إذا قال**) ربّ (**اغفر لي ذنوبي يعلم**) أي قال ذلك عالمًا غير غافل (**أنه لا يغفر الذنوب غيري. رواه أبو داود**) في الجهاد (**والترمذي**) في الدعوات ورواه النسائي في السير (**وقال: حديث حسن، وفي بعض النسخ، حسن صحيح. وهذا لفظ أبي داود**).

١٧١ - باب تكبير المسافر إذا صعد الثنايا

جمع ثنية والمراد منها العقبات (**وشبهها**) من الربوات والفدافد وذلك للتذكر بالعلوّ الحسي عظمة الله تبارك وتعالى، وعلوّه المعنوي وتنزيهه عما لا يليق به (**وتسبيحه**) أي قول سبحان الله (**إذا هبط**) بفتح أوليه أي نزل (**الأودية**) تنزيهًا لله عما لا يليق به (**ونحوها**) من الأغوار والمنازل النازلة (**والنهي عن المبالغة برفع صوت بالتكبير ونحوه**) من سائر الأذكار المأتي بها، أما أصل الجهر بالذكر فمطلوب إن أمن الرياء وإيذاء نحو نائم أو مصل.

٩٧٣ - (**وعن جابر رضي الله عنه قال: كنا إذا صعدنا**) بكسر الثنايا جمع ثنية (**كبرنا**) أي قلنا الله أكبر (**وإذا نزلنا سبحنا**) أي قلنا سبحان الله

رواه البخاري.

٩٧٤ - وعن ابنِ عُمَرَ رضي اللّهُ عنهما قال: كانَ النبيُّ ﷺ وجيُوشُهُ إِذا عَلَوُا الثَّنَايَا كَبَّرُوا وَإِذا هَبطُوا سَبَّحوا. رواه أَبو داود بإِسناد صحيح.

٩٧٥ - وعنهُ قال: كانَ النَّبيُّ ﷺ إِذا قَفَلَ مِنَ الحجّ أَو العُمْرَةِ كُلَّما أَوْفَى عَلى ثَنِيَّةٍ أَوْ فَدْفَدٍ كَبَّر ثَلاثًا، ثُمَّ قال: «لا إِلهَ إِلا اللّهُ وَحْدَهُ لا شَريكَ لهُ، لَهُ المُلْكُ ولَهُ الحَمْدُ وَهُو على كلّ شَيْءٍ قَدِيرٌ. ءايِبُونَ تَائِبُونَ عابِدُونَ ساجِدُونَ لِرَبِنَا حَامِدُونَ. صدقَ اللّهُ وَعْدهُ وَنَصر عبْدَه وَهَزَمَ الأَحزَاب وحْدَه». متفقٌ عليه.

(**رواه البخاري**) في الجهاد ورواه النسائي في السير.

٩٧٤ - (**وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: كان النبي ﷺ وجيوشه**) جمع جيش (**إذا علوا**) بفتح اللام (**الثنايا كبروا وإذا هبطوا**) أي منها أو مطلقًا (**سبحوا. رواه أبو داود بإسناد صحيح**) وفي نسخة «حسن».

٩٧٥ - (**وعنه قال: كان النبي ﷺ إذا قفل**) بالقاف كرجع وزنًا ومعنى (**من الحج أو العمرة**) أي فيقوله في رجوعه من كل منها (**كلما أوفى**) أي أشرف فارتقى (**على ثنية أو فدفد كبر**) أي قال الله أكبر (**ثلاثًا ثم قال: لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد**) أي هو المنفرد بهما (**وهو على كل شيء**) من الممكنات (**قدير**) إذ القدرة لا تتعلق بواجب ولا مستحيل (**ءايبون تائبون عابدون ساجدون لربنا حامدون صدق الله وعده**) أي ما وعدهم به (**ونصر عبده**) وهو النبي ﷺ أي نصره من غير وجود ما يرتبط به النصر عادة من كثرة العدد والعدد كما في غزوة بدر وغزوة الخندق (**وهزم الأحزاب وحده**) أي الذين تحزّبوا عليه من كفار قريش وأحابيشها فرد كيدهم في نحرهم بألطف الأشياء وهي ريح الصبا، ولم يكن لأحد من الخلق دخل في ذلك (**متفق عليه**).

وفي روايةٍ لمسلم: إِذا قَفَلَ مِنَ الجيُوشِ أَوِ السَّرَايا أَو مِنَ الحَجّ أَو العُمْرةِ.

قوله: «أوفى» أي ارتفعَ. وقوله: «فَدْفَدٍ» هو بفتح الفاءين بينهما دالٌ مُهمَلَةٌ ساكِنَةٌ وءاخِرُهُ دالٌ أخرى وهو: الغليظُ المُرتَفِعُ مِنَ الأرضِ.

٩٧٦ - وعنْ أَبي هُرَيرَةَ رضي اللّهُ عنهُ أَنَّ رجلاً قال: يا رسولَ اللّهِ إِني أُرِيدُ أَن أُسافِر فَأَوْصِنِي، قال: «عليْكَ بِتقوى اللّهِ وَالتَّكبيرِ عَلى كلّ شَرَفٍ» فَلَمَّا ولَّى الرجُلُ قال: «اللَّهُمَّ اطْوِ لهُ البعيد

(وفي رواية لمسلم: إذا قفل من الجيوش أو السرايا) أي من الغزوات ذوات الجيش أو ذوات العدد اليسير منه ففي الحديث مضاف (أو من الحج أو العمرة) وتقدم أنه يستحب هذا الذكر لكل قادم من سفر أيّ سفر كان (قوله أوفى: أي ارتفع) هو بمعنى قول «القاموس» أوفى عليه أشرف (وقوله فدفد) بالجر على الحكاية (هو بفتح الفاءين بينهما دال مهملة ساكنة وءاخره دال أخرى) وهو وزان جعفر (وهو الغليظ المرتفع من الأرض) هو تفسير للمراد في الحديث، وإلا ففي «القاموس»: الفدفد الفلاة والمكان الصلب الغليظ والمرتفع والأرض المستوية اهـ.

٩٧٦ - (وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رجلاً قال: يا رسول الله إني أريد أن أسافر فأوصني) فيه استحباب مجيء المسافر عند إرادة السفر لمن يتبرك به وعرض ذلك عليه ليشير بما رءاه لائقًا بالوقت وطلب الوصية منه (قال: عليك بتقوى الله) أي ألزمها، وفيه تنبيه على أن تقوى الله الحصن النافع حضرًا وسفرًا (والتكبير على كل شرف) بفتح المعجمة والراء وبالفاء أي كل علوّ ومرتفع (فلما ولى) بتشديد اللام أي قفل (الرجل قال: اللهم) أي يا الله (اطوِ له البعيد) وفي نسخة «البُعْد» إما طيًّا حسيًّا بانزواء مسافة الأرض بانضمام بعضها إلى بعض، أو معنويًّا بأن يتيسر له من النشاط وحسن الدواب ما يصل به مستريحًا سالمًا من وعثاء السفر،

وَهَوّنْ عَليهِ السَّفرَ». رواه الترمذِي وقال: حديث حسن.

٩٧٧ - وعنْ أَبي موسى الأَشعَريّ رضي اللّهُ عنهُ قال: كنَّا مَع النبيّ ﷺ، فكنَّا إِذا أَشرَفْنَا على وادٍ هَلَّلنَا وكَبَّرْنَا ارْتَفَعتْ أَصوَاتُنا، فقالَ النبيُّ ﷺ: «يا أَيُّهَا الناسُ ارْبَعُوا عَلى أَنْفُسِكم فَإِنَّكم لا تَدعونَ أَصَمَّ وَلا غَائِبًا، إِنَّهُ مَعكُمْ إِنَّهُ سَمِيعٌ قَرِيبٌ». متفقٌ عليه.

«اربعوا»: بفتح الباء المُوَحَّدَةِ أي ارفُقوا بِأَنْفُسِكُم.

١٧٢ - باب استحباب الدعاء في السفر

٩٧٨ - عنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضي اللّهُ عنهُ قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلاثُ

ويناسبه قوله (**وهوّن عليه السفر**) أي سهل عليه بدفع مؤذيات السفر وحزونه عنه (**رواه الترمذي وقال: حديث حسن**) ورواه النسائي وابن ماجه.

٩٧٧ - (**وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: كنا**) نسير (**مع النبي ﷺ**) في سفر (**فكنا إذا أشرفنا**) أي ارتفعنا (**على واد هللنا وكبرنا**) أي أتينا بالذكر منهما لتشهد لنا البقاع (**ارتفعت أصواتنا فقال النبي ﷺ: يأيها الناس اربعوا على أنفسكم**) أي في المبالغة برفع الصوت وعلل ذلك بقوله (**فإنكم لا تدعون أصمّ ولا غائبًا**) المحوج نداء كل منهما إلى المبالغة في رفع الصوت بل المذكور سبحانه أقرب إلى أحدكم من حبل الوريد وهو السميع البصير كما قال معللًا لذلك بالجملة المستأنفة (**إنه**) بكسر الهمزة (**معكم**) قال النووي: «أي بالعلم» (**إنه سميع قريب**) قربًا معنويًا (**متفق عليه. اربعوا**) بوصل الهمزة و(**بفتح الباء الموحدة**) وبالعين المهملة (**أي ارفقوا بأنفسكم**) فلا تبالغوا في رفع الصوت لأنه مع إضراره بكم لا حاجة بكم إليه.

١٧٢ - باب استحباب الدعاء في السفر

٩٧٨ - (**عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ثلاث**

دَعَواتٍ مُسْتَجاباتٌ لا شَكَّ فِيهنَّ: دعْوَةُ المظلوم، ودعْوةُ المُسَافِرِ، وَدَعْوَةُ الوالِدِ على ولدِهِ». رواه أَبو داود والترمذي وقال: حديث حسن. وليس في رواية أَبي داود: «على ولده».

١٧٣ - باب ما يدعو به إذا خاف ناسًا أو غيرهم

٩٧٩ - عنْ أَبي موسى رَضي اللّهُ عنهُ أَنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ كانَ إِذا خَافَ قَومًا قال: «اللَّهُمَّ إِنَّا نَجْعَلُكَ في نُحُورِهِمْ، ونعُوذُ بِك مِن شرُورِهِمْ».

دعوات مستجابات لا شك فيهن) أي في استجابتهن **(دعوة)** بفتح الدال المهملة أي دعاء **(المظلوم ودعوة المسافر)** أي سفرًا مباحًا مطلوبًا ولو مندوبًا وكان ذلك جبرًا لمقاساته وعثاء السفر ويستمر ذلك حتى يرجع كما عند البزار **(ودعوة الوالد على ولده)** أي إذا ظلمه ولو بعقوقه **(رواه أبو داود والترمذي وقال: حديث حسن، وليس في رواية أبي داود على ولده)** أي وهو المراد كما يومئ إليه قوله الوالد، والمراد من ولده ما يشمل الفرع وإن سفل.

١٧٣ - باب ما يدعو به إذا خاف ناسًا أو غيرهم

من سبع أو نحوه والتنصيص على الناس للنص عليهم في الحديث وغيرهم مقيس عليهم، وهذا شامل للمسافر وغيره، وذكره المصنف في السفر لأنه مظنة الخوف غالبًا.

٩٧٩ - (عن أبي موسى رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ كان إذا خاف قومًا) والخوف أمر طبيعي للبشر لا قدح فيه أصلًا، قال تعالى عن موسى وهارون ﴿قَالَا رَبَّنَآ إِنَّنَا نَخَافُ أَن يَفْرُطَ عَلَيْنَآ أَوْ أَن يَطْغَىٰ ﴿٤٥﴾﴾ [سورة طه] **(قال: اللهم إنا نجعلك)** أي نجعل وقايتك **(في نحورهم)** فتدفع عنا كيدهم في نحورهم **(ونعوذ)** نلجأ ونعتصم **(بك من شرورهم)** وفيه إيماء إلى دواء من وقع في كيد الأعادي وترياق من أصابته سموم أفاعي

رواه أَبو داود والنسائي بإسنادٍ صحيحٍ.

١٧٤ - باب ما يقول إذا نزل منزلا

٩٨٠ - عنْ خَولَةَ بنتِ حكِيم رَضي اللّهُ عنها قالتْ: سَمِعْتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «مَن نَزَلَ مَنزِلا ثُمَّ قال: أَعُوذُ بِكَلِماتِ اللّهِ التَّامَّاتِ مِن شَرّ مَا خَلَقَ، لَمْ يَضُرَّه شَيْءٌ حتَّى يرْتَحِلَ مِن منزِلِهِ ذلكَ». رواه مسلم.

٩٨١ - وعنِ ابنِ عُمَرَ رَضي اللّهُ عنهمَا قال: كانَ رسولُ اللّهِ ﷺ إِذا سَافَرَ فَأَقبَلَ اللَّيْلُ قال: «يا أَرْضُ ربّي وَربُّكِ اللَّهُ،

الحساد البواغي وذلك الاعتصام بحبل الله سبحانه والركون بالقلب إلى الرب (**رواه أبو داود والنسائي بإسناد صحيح**).

باب ما يقول إذا نزل منزلا

أي في مكان من الأمكنة حضرًا أو سفرًا.

٩٨٠ - (**عن خولة**) بفتح المعجمة (**بنت حكيم**) بن أمية السلمية زوج عثمان بن مظعون، ويقال لها أم شريك (**رضي الله عنها**) حديث الباب (**قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من نزل منزلا**) أيّ منزل كان فالتنوين للتنكير والشيوع (**ثم قال: أعوذ بكلمات الله**) أي بصفته الأزلية القائمة به وهي لا تعدد فيها وجمعت باعتبار تعدد المتعلق (**التامات**) أي المنزّهات من تطرق نقص بشيء من الحوادث إليها قال النووي: «معناه الكلمات التي لا يدخل فيها نقص ولا عيب» (**من شر ما خلق**) أي مما هو ذو شرّ (**لم يضره**) بضم الراء (**شيء**) دخل فيه سائر المضرات من الداخل وهو النفس والهوى ومن الخارج وهو الشيطان وغيره (**حتى يرتحل من منزله ذلك. رواه مسلم**) ورواه أحمد والترمذي.

٩٨١ - (**وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: كان رسول الله ﷺ إذا سافر**) وتلبس بالسفر (**فأقبل الليل قال: يا أرض ربي وربك الله**) أي وما

أَعُوذُ بِاللّهِ مِن شرِّكِ وشَرِّ ما فِيكِ، وشرّ ما خُلِقَ فيكِ، وشَرّ ما يَدِبُّ عليكِ، أَعوذُ بِكَ مِن شَرّ أَسَدٍ وَأَسْودٍ، ومِنَ الحيَّةِ والعقربِ، وَمِن سَاكِنِ البلَدِ، ومِن والِدٍ وما وَلَد». رواه أَبو داود.

و«الأَسْوَد»: الشخصُ. قال الخطابيُّ: «وساكِنُ البَلَد» هم الجِنُّ الذينَ هم سُكَّان الأرضِ. قال: والبلد مِن الأرضِ ما كان مَأْوى الحيوان وَإِن لم يكُن فيه بناءٌ ومنازِلُ. قال: ويحتَمِلُ أَنَّ يكون المراد «بالوالِدِ» إبليس «وما ولد»: الشَّياطينُ.

كان كذلك لا يضر كل منا صاحبه، وذكر ذلك قبل الاستعاذة من شرها لأنه كالوسيلة في حفظه من ذلك أو هو إذعان لربوبية من يستعيذ به **(أعوذ بالله من شرك)** هو صادق بالشرّ المتصل بها، بأن يكون من نفسها لسقوطه في وهدة وتعثره بمرتفع منها **(وشرّ ما فيك)** أي من المؤذيات **(وشرّ ما خلق فيك)** بالبناء للمفعول، من فدفد وربوة أو حجر أو شجر بأن يصطدم به **(وشر ما يدب)** بكسر الدال أي يتحرك **(عليك)** من الحشرات **(أعوذ بك)** أعاد الاستعاذة لعظم شر ما بعدها بالنسبة لما قبلها **(من شر أسد)** بفتحتين الحيوان المعروف **(وأسود ومن الحية والعقرب)** استعاذ منهما مع دخولهما في عموم ما في كل من قوله ما خلق فيك، وقوله ما يدبّ عليك لعظم خبثهما **(ومن ساكن البلد، ومن والد وما ولد، رواه أبو داود)** والنسائي والحاكم في «مستدركه» كما في الحصن **(والأسود الشخص**[1]**. قال)** أبو سليمان **(الخطابي وساكن البلد: هم الجن الذين هم سكان الأرض، قال والبلد من الأرض ما كان مأوى الحيوان وإن لم يكن فيه بناء ومنازل)** ومثله في «النهاية» **(قال)** أي الخطابي **(ويحتمل أن يكون المراد بالوالد إبليس و)** المراد بـ **(ما ولد: الشياطين)** ويحتمل أن يراد بذلك جميع ما فيه التوالد من سائر الحيوانات أصلًا وفرعًا.

(١) قال في الأذكار: الأسود الشخص، فكل شخص يسمى أسود اهـ.

١٧٥ - باب استحباب تعجيل المسافر الرجوع إلى أهله إذا قضى حاجته

٩٨٢ - عنْ أَبي هُرَيْرَةَ رضيَ اللّهُ عنهُ أَنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ قال: «السَّفَرُ قِطْعةٌ مِن العذَابِ، يمْنَعُ أَحدَكم طَعامَهُ وشَرَابَهُ وَنَوْمَهُ فإِذا قَضَى أَحَدُكُمْ نهْمَتَهُ مِن سَفَرِهِ، فَلْيُعَجّل إِلى أَهْلِهِ». متفقٌ عليه.

«نَهْمَتَه»: مقصودَه.

١٧٦ - باب استحباب القدوم على أهله نهارًا وكراهيته في الليل لغير حاجة

- باب استحباب تعجيل المسافر الرجوع إلى أهله

التقييد به باعتبار الغالب من وجود الأهل وإلا فالمراد رجوعه لوطنه سواء كان ذا أهل به أو بغيره أو لا أهل له (**إذا قضى حاجته**) التي سافر لها.

٩٨٢ - (**عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: السفر قطعة من العذاب**) يحتمل أن يكون من التشبيه البليغ، وأن يكون حقيقة لما فيه من إيلام الجسد وإتعاب النفس. ثم علل كونه قطعة من العذاب على سبيل الاستئناف بقوله (**يمنع أحدكم طعامه وشرابه ونومه**) قال المصنف: أي يمنعه كمالها ولذاتها لما فيه من المشقة والتعب ومقاساة الحر والبرد ومفارقة الأهل والوطن وخشونة العيش (**فإذا قضى أحدكم نهمته من سفره فليعجل**) بتشديد الجيم (**إلى أهله**) قال المصنف المقصود من الحديث الحث على استحباب الرجوع للأهل بعد قضاء الوطر وألا يتأخر مع من ليس منهم (**متفق عليه**) ورواه مالك وأحمد وابن ماجه (**نهمته**) بفتح النون وسكون الهاء (**مقصوده**) من وجهه الذي توجه إليه.

١٧٦ - باب استحباب القدوم على أهله

أي زوجته أو حليلته (**نهارًا وكراهيته في الليل**) أي إن لم يعلم علم

٩٨٣ - عن جابرٍ رضي اللّهُ عنهُ أَنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ قال: «إِذا أَطالَ أَحدُكمُ الغَيْبةَ فَلا يَطْرُقَنَّ أَهْلَهُ لَيْلاً».

وفي روايةٍ أَنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ نَهى أَن يَطْرُقَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ لَيلاً. متفقٌ عليه.

٩٨٤ - وعنْ أَنسٍ رَضي اللّهُ عنهُ قال: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ لا يطرُقُ أَهْلَهُ لَيْلاً، وكان يَأْتِيهمْ غُدْوةً أَوْ عَشِيَّةً. متفقٌ عليه.

«الطُّروقُ»: المجيء في اللَّيل.

١٧٧ - باب ما يقوله إذا رجع وإذا رأى بلدته

فِيهِ حديثُ ابْنِ عُمَرَ السابقُ في باب تكبِيرِ المسافر إِذا صعِدَ الثَّنَايَا.

أهله بقدومه، وإلا فلو أرسل إلى أهله نهارًا بوصوله ليلًا فلا كراهة (**لغير حاجة**) قيد في الكراهة فإن احتاج للدخول ليلًا لخوف من عدوه أو لدفع ضرر فلا بأس.

٩٨٣ - (**عن جابر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: إذا أطال أحدكم الغيبة فلا يطرقنَّ**) أي يأتين (**أهله ليلا**) بل ينبغي الإتيان نهارًا لتمتشط الزوجة وتتأهب له (**وفي رواية**) أي لهما (**أن رسول الله ﷺ نهى أن يطرق**) أي يأتي (**الرجل أهله ليلًا، متفق عليه**) والحديث الأول رواه أحمد أيضًا.

٩٨٤ - (**وعن أنس رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ لا يطرق**) بضم الراء أي يأتي (**أهله**) إذا ءاب من السفر (**ليلًا وكان يأتيهم غدوة**) أول النهار (**أو عشية**) ءاخره (**متفق عليه. الطروق: المجيء في الليل**).

١٧٧ - باب ما يقوله إذا رجع وإذا رأى بلدته

أي من مسيره وإن لم ير البلد وإذا رأى بلدته (**فيه حديث ابن عمر السابق في باب تكبير المسافر إذا صعد الثنايا**) هو الحديث الثاني.

٩٨٥ - وعَنْ أَنسٍ رَضي اللّهُ عَنهُ قال: أَقْبَلْنَا مَعَ النَّبيّ ﷺ حَتَّى إِذا كُنَّا بِظَهْرِ المَدِينَةِ قال: «ءايِبُونَ تَائِبُونَ عَابِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ» فلم يزلْ يقولُ ذلك حتى قَدِمنا المدينة. رواه مسلم.

١٧٨ - باب استحباب ابتداء القادم بالمسجد الذي في جِواره وصلاته فيه ركعتين

٩٨٦ - عن كعبِ بنِ مالكٍ رضي اللّهُ عنهُ أَنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ كانَ إِذا قَدِمَ مِن سَفرٍ بَدأَ بالمَسْجِدِ فَركعَ فِيهِ رَكْعَتَينِ. متفقٌ عليه.

٩٨٥ - (وعن أنس رضي الله عنه قال: أقبلنا مع النبي ﷺ) أي في خيبر (حتى إذا كنا بظهر المدينة) أي بمحل تظهر فيه المدينة وهو علم بالغلبة على طيبة، على مشرفها أفضل الصلاة والسلام (قال: ءايبون تائبون عابدون لربنا حامدون) ففيه مقابلة النعم الإلٰهية بالحزم على قدر الطاقة، والبداءة بالتوبة والإنابة إلى الله تعالى من المخالفة، ثم التوجه إلى صالح العمل، ثم حمد الله على التوفيق له وتيسيره ولولا فضل الله عليكم ورحمته ما زكى منكم من أحد أبدًا (فلم يزل يقول ذلك حتى قدمنا المدينة) هذا دليل الشطر الأخير من الترجمة، وحديث ابن عمر دليل شطرها الأول (رواه مسلم).

١٧٨ - باب استحباب ابتداء القادم بالمسجد الذي في جواره

قبل دخوله منزله (وصلاته فيه ركعتين) وأقله ركعتان.

٩٨٦ - (عن كعب بن مالك رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ كان إذا قدم) بكسر الدال (من سفر) أي سفر كان (بدأ بالمسجد) لأنه أشرف البقاع (فركع فيه ركعتين) بنية التحية (متفق عليه).

١٧٩ - باب تحريم سفر المرأة وحدها

٩٨٧ - عنْ أَبي هُرَيرَةَ رضي اللّهُ عنهُ قَالَ: قَالَ رسولُ اللّهِ ﷺ «لا يَحِلُّ لامْرَأةٍ تُؤْمِنُ باللّهِ وَاليومِ الآخِرِ تُسَافِرُ مَسِيرَةَ يَوْمٍ وَلَيلَةٍ إلا مَعَ ذِي مَحْرمٍ عليْها». متفقٌ عليه.

٩٨٨ - وعنِ ابنِ عباسٍ رَضي اللّهُ عنهما أنه سمِع النَّبيَّ ﷺ يقولُ: «لا يَخلُونَّ رَجُلٌ بامْرأَةٍ إلا وَمَعَهَا ذُو مَحْرمٍ، ولا تُسافِرُ المرْأَةُ إلا معَ ذِي محْرمٍ»، فقال رَجُلٌ: يا رسولَ اللَّهِ إنَّ امْرأَتي خَرجتْ حاجَّةً وإنّي

باب تحريم سفر المرأة وحدها

أي وإن كان السفر قصيرًا. ومحل تحريمه في غير سفر الفرض، أما سفر الحج والعمرة المفروضين عليها فلا حرمة عليها، وكأن خشيت على نفسها الفتنة في الدين إن أقامت بمحلها.

٩٨٧ - (**عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: لا يحل**) بكسر المهملة أي لا يجوز (**لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر**) التقييد بالإيمان لأن المؤمنة هي المتقيدة بأحكام الشرائع المنقادة لها (**تسافر مسيرة يوم وليلة**) أي لا يحل لها مسافرة مسافتهما وإلا فمسمى السفر حرام عليها (**إلا مع ذي محرم عليها**) ومثله الزوج وألحق به عبدها الأمين إذا كانت أمينة.

٩٨٨ - (**وعن ابن عباس رضي الله عنهما أنه سمع النبي ﷺ يقول: لا يخلون رجل بامرأة**) لأن ذلك مظنة الريبة ووسيلة إليها (**إلا ومعها ذو محرم**) وهو في الحقيقة تأكيد لما تضمنه ما قبله من حرمة الخلوة بالأجنبية مطلقًا إذ مع حضور المحرم لم تحصل الخلوة بالأجنبية (**ولا تسافر المرأة**) أي مسمى سفر (**إلا مع ذي محرم**) أي أو زوج (**فقال رجل يا رسول الله إن امرأتي خرجت حاجة**) أي خرجت للتلبس به (**وإني**

اكْتُتِبْتُ في غزوة كذا وكَذَا؟ قال: «انْطلِقْ فَحُجَّ مع امْرأَتِكَ». متفقٌ عليه.

اكتتبت في غزوة كذا وكذا) أي عينت في أسماء من عين لتلك الغزاة **(قال: انطلق فحج مع امرأتك)** أي إعانة لها على تحصيل الحج **(متفق عليه)** وأفادت أحاديث الباب وما في معناها حرمة سفر المرأة بما يسمى سفرًا من غير محرم ونحوه لأيّ سفر كان من حج أو زيارة النبي ﷺ أو سفر بتجارة، نعم لها الخروج كذلك للسفر الواجب إن أمنت فيه على نفسها ومالها، والله أعلم.

٨ - كتاب الفضائل

١٨٠ - باب فضل قراءة القرءان

٩٨٩ - عنْ أَبي أُمامَةَ رضيَ اللّهُ عنهُ قال: سمِعتُ رسولَ اللّهِ ﷺ يقولُ: «اقرَءُوا القُرءانَ فإِنهُ يأتي يَوْمَ القِيامَةِ شَفِيعًا لأَصْحابِهِ». رواه مسلم.

٩٩٠ - وعَنِ النَّوَّاسِ بنِ سَمْعَانَ رضيَ اللّهُ عنه قال: سمِعتُ رسولَ اللّهِ ﷺ يقولُ: «يُؤتَى يوْمَ القِيامةِ بالْقُرءانِ وَأَهْلِهِ الذِين كانُوا يعْمَلُونَ بهِ في الدُّنيا تَقْدُمُهُ سورةُ البقَرَةِ وَءالِ عِمرَان تُحَاجَّانِ

٨ - كتاب الفضائل

جمع فضيلة: وهي الخير.

١٨٠ - باب فضل قراءة القرءان

٩٨٩ - **(عن أبي أمامة)** بضم الهمزة كنية صدي بن عجلان **(رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: اقرءوا)** الخطاب للحاضرين إذ ذاك من الصحابة رضي الله عنهم وهو سار على جميع الأمة **(القرءان فإنه)** أي القرءان **(يأتي يوم القيامة شفيعًا)** أي شافعًا **(لأصحابه)** أي القارئين له المشتغلين به المتمسكين بأمره ونهيه **(رواه مسلم)** كذلك رواه أحمد.

٩٩٠ - **(وعن النواس)** بتشديد النون المفتوحة **(ابن سمعان)** بفتح المهملة الأولى وكسرها **(رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: يؤتى)** بالبناء للمفعول **(يوم القيامة)** بالنصب على الظرف **(بالقرءان وأهله)** وصفهم وصفًا بيانيًا بقوله **(الذين كانوا يعملون به في الدنيا)** فيأتمرون بما أمر وينزجرون عما زجر عنه **(تقدمه)** بفتح الفوقية أي تتقدمه **(سورة البقرة وءال عمران تحاجان)** بضم الفوقية وتشديد الجيم من

عَن صاحِبِهِمَا». رواه مسلم.

٩٩١ - وعنْ عثمانَ بنِ عَفَّانَ رضيَ اللّهُ عنه قال: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «خَيرُكُم مَن تَعَلَّمَ القُرءانَ وَعَلَّمهُ». رواه البخاري.

٩٩٢ - وعنْ عائشةَ رضِي اللّهُ عنهَا قالتْ: قال رسولُ اللّهِ ﷺ: «الَّذي يَقرأُ القُرءانَ وَهُو ماهِرٌ بهِ معَ السَّفَرةِ الكِرامِ البرَرَةِ، والذي يَقْرَأُ القُرءانَ ويتَتَعْتَعُ فِيهِ وَهُو عليهِ شَاقٌّ له أَجْران». متفقٌ عليه.

٩٩٣ - وعنْ أَبي موسى الأَشْعرِيّ رضي اللّهُ عنهُ قال: قال رسول اللّهِ

المحاجة وهي المجادلة (**عن صاحبهما**) أي التالي لهما المتدبر لما اشتملتا عليه العامل بما أمرتا به أن يعمل والتارك ما نهتا عنه (**رواه مسلم**).

٩٩١ - (**وعن عثمان بن عفان رضي الله عنه قال: قال رسول الله** ﷺ: **خيركم**) يا معشر القراء (**من تعلم القرءان**) هو يطلق على بعضه وعلى كله (**وعلمه**) مخلصًا في كلا الأمرين مبتغيًا به وجه الله تعالى عاملًا بما فيه من الأخلاق والآداب والأحكام (**رواه البخاري**).

٩٩٢ - (**وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله** ﷺ: **الذي يقرأ القرءان وهو ماهر به**) قال الحافظ: «أي الحاذق والمراد به هنا جودة التلاوة مع حسن الحفظ» بحيث لا يتشابه ولا يقف في قراءته (**مع**) الملائكة (**السفرة**) الكتبة لأنهم بكتابتهم سفرة بين الله وخلقه. وفي القاموس: السفرة الكتبة جمع سافر والملائكة يحصون الأعمال (**الكرام**) لعصمتهم عن دنس الآثام (**البررة**) بفتح أوليه (**والذي يقرأ القرءان ويتتعتع فيه**) أي يتردد عليه في قراءته (**وهو عليه شاق**) بثقله على لسانه لضعف حفظه (**له أجران**) أجر لقراءته وأجر لتتعته، ومع ذلك فالأول أكمل كما دلت عليه تلك المعية لمزيد اعتنائه بالقرءان وكثرة دراسته له وإتقانه لحروفه حتى مهر فيه (**متفق عليه**) رواه أبو داود وابن ماجه.

٩٩٣ - (**وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول الله**

ﷺ: «**مثَلُ المُؤمنِ الَّذي يَقْرأُ القُرءانَ مثلُ الأُتْرُجَّةِ ريحُها طَيّبٌ وطَعمُها طَيّبٌ، ومثلُ المؤمنِ الَّذي لا يَقْرأُ القُرْءانَ كَمثَلِ التَّمرةِ لا رِيحَ لهَا وطعْمُهَا حُلْوٌ، ومَثَلُ المُنَافِقِ الذي يَقرأُ القُرءانَ مَثَل الرَّيحانَةِ ريحُها طَيّبٌ وطَعْمُهَا مُرٌّ، ومَثَلُ المُنافِقِ الذي لا يقرأُ القرءان كَمَثلِ الحَنظَلَةِ لَيْس لَها ريحٌ وَطَعْمُها مُرٌّ**». **متفقٌ عليه**.

ﷺ: **مثل المؤمن الذي يقرأ القرءان)** أي صفته العجيبة ذات الشأن من حيث طيب قلبه لثبات الإيمان واستراحته بقراءة القرءان واستراحة الناس بصوته وثوابهم بالاستماع إليه والتعلم منه، وعبر بقوله يقرأ لإفادة تكريره ومداومته عليها حتى صارت دأبه وعادته (**مثل الأترجة ريحها طيب وطعمها طيب**) فيستلذ الناس بطعمها ويستريحون بريحها، ويستفيد المتناول لها بعد الالتذاذ بها طيب النكهة ودباغ المعدة وقوة الهضم، فاشتركت الحواس الأربع في الاحتفاظ بها الشمّ والبصر والذوق واللمس. وفيها من المنافع ما هو مذكور في الكتب الطيبات (**ومثل المؤمن الذي لا يقرأ القرءان**) من حيث طيب باطنه لثبات الإيمان فيه وعدم استراحته بشيء يظهر منه، والمراد نفي قراءته ما عدا الواجب منه كالفاتحة (**كمثل التمرة لا ريح لها وطعمها حلو**) فاشتماله على الإيمان كاشتمال التمرة على الحلاوة بجامع أن كلًّا أمر باطني، وعدم ظهور ريح لها يستريح الناس لشمه لعدم ظهور قراءة منه يستريح الناس بسماعها (**ومثل المنافق الذي يقرأ القرءان**) من حيث تعطل باطنه عن الإيمان واستراحة الناس بقراءته (**مثل الريحانة ريحها طيب وطعمها مرّ**) فريحها الطيب أشبه قراءته وطعمها المرّ أشبه كفره (**ومثل المنافق الذي لا يقرأ القرءان**) من حيث تعطل باطنه عن الإيمان وظاهره عن سائر المنافع وتلبسه بالمضارّ (**كمثل الحنظلة ليس لها ريح وطعمها مرّ**) فسلب ريحها أشبه سلب ريحه لعدم قراءته، وسلب طعمها الحلو أشبه سلب إيمانه (**متفق عليه**) ورواه أحمد وأصحاب السنن الأربعة.

٩٩٤ - وعنْ عُمَرَ بنِ الخطابِ رضي اللّهُ عنهُ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «إِنَّ اللّهَ يرفَعُ بِهذَا الكِتَابِ أَقوامًا ويَضَعُ بِهِ ءاخَرِين». رواه مسلم.

٩٩٥ - وعنِ ابنِ عُمَرَ رضي اللّهُ عنهما عنِ النَّبيّ ﷺ قال: «لا حَسَدَ إِلا في اثنَتَيْنِ: رجُلٌ ءاتَاهُ اللّهُ القُرءانَ فهوَ يقومُ بِهِ ءانَاءَ اللَّيلِ وءانَاءَ النَّهَارِ، وَرجُلٌ ءاتَاهُ اللّهُ مالا فهُو يُنْفِقهُ ءانَاءَ اللَّيْلِ وَءاناءَ النهارِ». متفقٌ عليه.

و«الآناء»: السَّاعات.

٩٩٦ - وعنِ البرَاءِ رضيَ اللّهُ عَنهُ قال: كَانَ رَجلٌ يَقْرَأُ سورةَ الكَهْفِ وَعِنْدَه فَرَسٌ مَربوطَةٌ بشَطَنَيْن فَتَغَشَّته سَحَابَةٌ

٩٩٤ - (وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: إن الله يرفع) رفعة معنوية (بهذا الكتاب) هو القرءان (أقوامًا) هم الذين ءامنوا به وائتموا بسائر ما اشتمل عليه (ويضع) أي يخفض (به ءاخرين) هم من صدّ عن الإيمان به، أو لم يقف عند حدوده (رواه مسلم) وابن ماجه.

٩٩٥ - (وعن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: لا حسد) أي لا غبطة أي لا تنبغي الغبطة (إلا في اثنتين) من الخصال لعظم شرفهما عند الله تعالى (رجل ءاتاه) بالمد أي أعطاه (الله القرءان) أي بتيسير حفظه عليه (فهو يقوم به ءاناء الليل) أي ساعاته (وءاناء النهار) والمراد استغراق أوقاته بالتلاوة مع التدبر والتفكر وامتثال ما فيه (ورجل ءاتاه الله مالا) شمل القليل والكثير وإسناد الإتيان إلى الله سبحانه يدل على طيب وصوله إليه وعدم لحاق دنس الحرمة به (فهو ينفقه ءاناء الليل وءاناء النهار) أي يجاهد نفسه ببذل ما تصل إليه طاقته قاصدًا وجه الله تعالى والتقرب إليه (متفق عليه. والآناء) بمد الهمزة قبل النون (الساعات).

٩٩٦ - (وعن البراء رضي الله عنه قال: كان رجل) هو أسيد بن حضير (يقرأ سورة الكهف وعنده فرس مربوطة بشطنين فتغشته سحابة

فَجعلتْ تَدنو وجعلَ فَرَسُه يَنْفِرُ مِنها. فَلَمَّا أَصبح أَتَى النَّبيَّ ﷺ فَذَكَرَ له ذلكَ فقال: «تِلكَ السَّكِينَةُ تَنَزَّلتْ للقُرءانِ». متفقٌ عليهِ.

«الشَّطَنُ»: بفتح الشين المعجمةِ والطَّاءِ المُهمَلَة: الحبلُ.

٩٩٧ - وعنِ ابنِ مَسْعُودٍ رضيَ اللّهُ عنهُ قالَ: قال رسولُ اللّهِ ﷺ: «مَن قَرَأَ حرْفًا مِن كِتَابِ اللّهِ عَزَّ وَجَلَّ فلَهُ حسنَةٌ، والحسنَةُ بِعَشْرِ أَمثَالِهَا لا أَقولُ ﴿الٓمٓ ۝١﴾ [سورة البقرة] حَرفٌ وَلكِنْ أَلِفٌ حرْفٌ ولامٌ حَرْفٌ وَميمٌ حَرْفٌ». رواه الترمذي وقال: حسن صحيح.

٩٩٨ - وعنِ ابنِ عباسٍ رضيَ اللّهُ عنهما قال: قال رسولُ اللّهِ ﷺ: «إِنَّ الَّذي لَيس في جَوْفِهِ شَيْءٌ مِنَ القُرءانِ كالبيتِ الخَرِبِ».

فجعلت تدنو) أي تقرب وتنزل (**وجعل فرسه ينفر**) بالتحتية والنون والفاء والراء (**منها**) أي من السحابة (**فلما أصبح أتى النبي ﷺ فذكر له ذلك**) المرئي (**فقال تلك**) أتى باسم الإشارة الموضوع للبعيد تفخيمًا للمشار إليه (**السكينة تنزلت للقرءان**) لأجله (**متفق عليه. الشطن بفتح الشين المعجمة والطاء المهملة**) وبالنون (**الحبل**) بالمهملة وجمعه أشطان كسبب وأسباب.

٩٩٧ - (**وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: من قرأ حرفًا من كتاب الله عز وجل**) القرءان المنزل على رسول الله ﷺ للإعجاز بأقصر سورة منه المتعبد بتلاوته (**فله حسنة**) هي ذلك الحرف المقروء (**والحسنة**) مجزية (**بعشر أمثالها**) فالقارئ مجازى عن الحرف الواحد بعشر حسنات (**لا أقول ﴿الٓمٓ ۝١﴾ حرف**) أي لا أقول إن مجموع الأحرف الثلاثة حرف (**ولكن ألف حرف ولام حرف وميم حرف**) أي فيثاب قارئ ذلك ثلاثين حسنة (**رواه الترمذي وقال: حسن صحيح**).

٩٩٨ - (**وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ إن الذي ليس في جوفه**) أي ليس في قلبه إطلاقًا لاسم المحل على الحال واحتيج لذكره ليتم التشبيه له بالبيت الخرب (**شيء من القرءان كالبيت الخرب**)

رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح.

٩٩٩ - وعنْ عبدِ اللّهِ بنِ عَمْرِو بنِ العاص رضي اللّهُ عَنه عنِ النبيّ ﷺ قال: «يُقَالُ لِصاحِبِ الْقُرْءانِ اقْرأْ وَارْتَقِ وَرَتِّلْ كَما كُنْتَ تُرَتّلُ في الدُّنْيا، فَإِنَّ منْزِلَتَكَ عِنْد ءاخِرِ ءايةٍ تَقْرَؤُهَا». رواه أَبو داود والترمذي وقال: حسن صحيح.

وذلك بجامع أن القرءان إذا كان في الجوف بأن حفظه أو بعضه يكون عامرًا مزينًا بحسب قلة ما فيه وكثرته، وإذا خلا عنه الجوف بأن لم يحفظ منه شيئًا يكون شيئًا خربًا كالبيت الخالي عن الأمتعة التي بها زينته وبهجته (**رواه الترمذي وقال حديث حسن صحيح**) وفيه تأكيد طلب حفظ القرءان والدأب فيه.

٩٩٩ - (وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: يقال) بالبناء للمفعول وذلك عند دخول الجنة، وتوجه العاملين إلى مراتبهم على حسب أعمالهم كما دل عليه السياق (**لصاحب القرءان**) أي حافظه عن ظهر قلب، أو حافظ بعضه الملازم لتلاوته وتدبره والعمل به والتأدب بآدابه (**اقرأ وارتق**) في درج الجنة بقدر ما حفظته من ءاي القرءان (**ورتل**) أي قراءتك بالجنة التي هي لمجرد التلذذ إذ لا تكليف ولا عمل في الجنة (**كما كنت ترتل**) قراءتك (**في الدنيا**) والترتيل هو التأني بالقراءة على ما رسمه وبينه أئمتنا حتى يكسبه ذلك أبهى رونق وأعظم حسن وزينة (**فإن**) تعليل يفيد الترغيب في حفظ جميع القرءان كما تقدم من أن عدد درج الجنة عدد ءايه (**منزلتك**) أي من الجنة (**عند ءاخر ءاية تقرؤها**) فإن قرأت الكل فأعلى المنازل وإلا فمنزلك أدون منه بقدر قراءتك (**رواه أبو داود والترمذي وقال**) أي الترمذي (**حسن صحيح**) ورواه أحمد والنسائي أيضًا.

١٨١ - باب الأمر بتعهد القرءان والتحذير من تعريضه للنسيان

١٠٠٠ - عَنْ أَبي مُوسَى رضِيَ اللّهُ عنهُ عنِ النَّبيّ ﷺ قال: «تَعاهَدُوا هذا الْقُرءانَ فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحمَّدٍ بِيدِهِ لهُو أَشَدُّ تَفَلُّتًا مِنَ الإِبِلِ في عُقُلِها». متفقٌ عليه.

١٠٠١ - وعنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِي اللّهُ عنهما أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قال: «إِنَّمَا مَثَلُ صاحِبِ الْقُرْءانِ كَمَثَلِ الإِبِلِ الْمُعقَّلَةِ، إِنْ عَاهَد عَلَيْها أَمْسَكَهَا وإِنْ أَطْلَقَهَا ذَهَبَتْ». متفقٌ عليه.

١٨١ - باب الأمر بتعهد القرءان والتحذير من تعريضه للنسيان

بكسر النون ضد حفظه.

١٠٠٠ - (عن أبي موسى رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: تعاهدوا القرءان) أي حافظوا على قراءته وواظبوا على تلاوته **(فوالذي نفس محمد بيده لهو أشدّ تفلتًا)** تخلصًا **(من الإبل)** بكسر أوليه ويسكن الثاني تخفيفًا **(في عقلها)** بضم المهملة والقاف جمع عقال وهو حبل يشد به البعير في وسط الذراع. قال الطيبي: شبه للقرءان في كونه محفوظ عن ظهر القلب بالإبل النافرة وقد عقل عليها بالحبل **(متفق عليه)** ورواه أحمد.

١٠٠١ - (وعن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: إنما مثل) بفتحتين **(صاحب القرءان)** أي الحافظ له عن ظهر قلب **(كمثل صاحب الإبل المعقلة)** بضم الميم وفتح العين المهملة والقاف المشددة أي المربوطة بالعقال وبين وجه شبهه بقوله **(إن عاهد عليها)** أي بالربط **(أمسكها، وإن أطلقها)** أي بفك العقال عنها **(ذهبت)** قال الحافظ: «لأن من شأن الإبل تَطَلُّب التفلت ما أمكنها فمتى لم يتعاهدها برباطها تفلَّتت فكذلك حافظ القرءان إن لم يتعاهده تفلّت بل هو أشد في ذلك» **(متفق عليه)** ورواه أحمد والنسائي وابن ماجه.

١٨٢ - باب استحباب تحسين الصوت بالقرءان وطلب القراءة من حسن الصوت والاستماع لها

١٠٠٢ - عنْ أَبي هُرَيْرَةَ رضِيَ اللّهُ عنهُ قال: سمِعتُ رسولَ اللّهِ ﷺ يقولُ: «ما أَذِنَ اللّهُ لِشَيْءٍ ما أَذِنَ لِنبِيّ حَسَنِ الصَّوْتِ يتَغَنَّى بِالْقُرْءانِ يَجْهَرُ بِهِ». متفقٌ عليه.

معنى «أَذِنَ اللهُ»: أي استمعَ، وَهُوَ إشارَةٌ إلى الرِضى والقَبولِ.

١٨٢ - باب استحباب تحسين الصوت بالقرءان

أي استعمال السواك ليذهب ما في الحلق مما يخل بحسنه وترقيق الصوت وتحزينه لأن ذلك أوقع في القلوب **(وطلب القراءة من حسن الصوت)** ليكون أنفع للسامع وأنجع **(والاستماع)** أي إلقاء السمع **(لها)**.

١٠٠٢ - (عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ما أذن الله لشيء ما أذن) وجاء عند البخاري بلفظ «ما أذن الله لشيء كأذنه» **(لنبي حسن الصوت يتغنى بالقرءان)** مصدر بمعنى القراءة والمقروء، والمراد به الكتب المنزلة، والمراد بتغنيه الإفصاح بألفاظه، وقيل إعلانه، وقوله **(يجهر به)** تفسير له. وقال الكلاباذي: معنى تغنيه قراءته على خشية من الله تعالى ورقة من فؤاده **(متفق عليه)** ورواه أحمد وأبو داود والنسائي **(معنى أذن)** بفتح الهمزة وكسر الذال المعجمة **(الله أي استمع)** والمراد بالاستماع لكونه محالا على الله سبحانه لما فيه من الإصغاء المحال عليه تعالى غايته كما أشار إليه المؤلف بقوله **(وهو إشارة إلى الرضى والقبول)** وفي «شرح المشارق»: المراد بهذا الاستماع إجزال ثوابه والاعتداد به كما يقال الأمير يسمع كلام فلان لا الإصغاء إليه لأنه مستحيل على الله تعالى.

١٠٠٣ - وعنْ أَبي موسى الأَشْعرِيّ رضي اللّهُ عنه أَنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ قالَ لهُ: «لَقَدْ أوتِيتَ مِزْمَارًا مِنْ مَزَامِيرِ ءالِ داودَ». متفقٌ عليه.

وفي روايةٍ لمسلم: أَنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ قالَ لهُ: «لَوْ رأَيْتَني وَأَنَا أَسْتَمِعُ لِقِرَاءَتِكَ الْبَارِحةَ».

١٠٠٤ - وعنِ الْبَراءِ رضيَ اللّهُ عَنهُ قال: سمِعْتُ النبيَّ ﷺ قَرَأَ في الْعِشَاءِ بِالتِّينِ والزَّيْتُونِ، فَمَا سَمِعْتُ أَحَدًا أَحْسَنَ صَوْتًا مِنْهُ. متفقٌ عليه.

١٠٠٥ - وعنْ أَبي لُبابةَ بَشِيْرِ بنِ عبدِ المُنْذِرِ رضي اللّهُ عنهُ أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «مَن لمْ يتَغَنَّ بِالْقُرْءانِ فَلَيْسَ مِنَّا». رواه أَبو داود بإِسنادٍ جيد.

معنى «يتغنَّ» يحسّن صوته بالقرءان.

١٠٠٣ - (وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال له) أي لما سمع قراءته في بهجة **(لقد أوتيت)** بالبناء للمفعول أي أعطيت **(مزمارًا من مزامير ءال داود)** أي داود نفسه، فآل مقحمة لأن أحدًا منهم لم يعط من حسن الصوت ما أعطيه داود **(متفق عليه)**.

(وفي رواية لمسلم أن رسول الله ﷺ قال له: لو رأيتني) أي أبصرتني **(وأنا أستمع لقراءتك)** أي لسرك ذلك، فقال أبو موسى: يا رسول الله لو أعلم أنك تسمعه لحبرته لك تحبيرًا **(البارحة)**.

١٠٠٤ - (وعن البراء رضي الله عنه قال: سمعت النبي ﷺ قرأ في العشاء بالتين والزيتون) أي بالسورة المشتملة عليهما **(فما سمعت أحدًا أحسن صوتًا منه)** وقد جاء عند الترمذي من حديث أنس «ما بعث الله نبيًّا إلا حسن الوجه حسن الصوت وكان نبيكم أحسنهم وجهًا وأحسنهم صوتًا» **(متفق عليه)**.

١٠٠٥ - (وعن أبي لبابة) بضم اللام **(بشير)** بفتح الموحدة **(ابن عبد المنذر)** الأوسي وتوفي **(رضي الله عنه)** قبل عثمان بن عفان رضي الله عنه **(أن النبي ﷺ قال: من لم يتغنّ بالقرءان فليس منا)** أي من أهل هدينا وطريقنا **(رواه أبو داود بإسناد جيد، معنى يتغن يحسن صوته بالقرءان)**.

١٠٠٦ - وعن ابن مَسْعُودٍ رضيَ اللّهُ عنهُ قَال: قَالَ لي النَّبيُّ ﷺ: «اقْرأْ علَيَّ الْقُرْءانَ»، فقُلْتُ: يا رسُولَ اللّهِ أَقْرأُ علَيْكَ وعَلَيْكَ أُنْزِل؟ قال: «إنّي أُحِبُّ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي» فَقَرأْتُ عليهِ سُورةَ النِساءِ حَتَّى جِئْتُ إلى هذه الآية ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰؤُلَاءِ شَهِيدًا ﴿٤١﴾﴾ قال: «حَسْبُكَ الآنَ» فَالْتَفَتُّ إِلَيْهِ، فَإِذا عَيْنَاهُ تَذْرِفَان. متفقٌ عليه.

١٨٣ - باب في الحث على سور وءايات مخصوصة

١٠٠٦ - (وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال قال لي النبي ﷺ: اقرأ عليّ القرءان فقلت: يا رسول الله أقرأ عليك وعليك أنزل قال: اقرأ فإني أحبّ أن أسمعه) أي سماعه (من غيري) ومنه أخذ العلماء الأخيار والصلحاء الأبرار استحباب طلب التلاوة من حسن الصوت والاستماع لها (فقرأت عليه سورة النساء) وذلك لما اشتملت عليه من الأمر بالتقوى وما فيها من الثناء على المصطفى وذكر ما منّ به عليه مولاه من عظيم الخير والاصطفاء مع ما فيها من أنواع الأحكام (حتى جئت إلى هذه الآية ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰؤُلَاءِ ﴿٤١﴾﴾ أي أمتك (﴿شَهِيدًا ﴿٤١﴾﴾)، (قال: حسبك) أي كافيك قراءتك (الآن) أي فإني أخذت من استماعي غرضي (فالتفتّ فإذا عيناه تذرفان) أي تجري دموعهما رحمة لأمته فإن الشاهد لا يكتم شيئًا فإذا كلف الشهادة عليهم وهو لا يحبّ لهم إلا الكمال، ومن لازم الشهادة أن يذكر ما فعلوه من النقائص خشي عليهم أن يحلّ بهم العذاب بسبب شهادته فرقَّ قلبه خوفًا وحزنًا عليهم حتى جرت دموعه شفقة عليهم، لعل الله بواسطة ذلك يشفعه فيهم (متفق عليه).

١٨٣ - باب في الحث على سور

جمع سورة الطائفة من القرءان المترجمة باسم مخصوص أي بالنسبة

١٠٠٧ - عنْ أَبي سعيدٍ رافع بنِ المُعلَّى رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قال: قال لي رسولُ اللّهِ ﷺ: «أَلا أُعَلِمُكَ أَعْظَمَ سُورةٍ في الْقُرْءانِ قَبْلَ أَن تَخْرُجَ مِنَ المَسْجِدِ؟» فأَخَذَ بِيدِي، فَلَمَّا أَرَدْنَا أَن نَخْرُجَ قُلْتُ: يا رسُولَ اللّهِ إِنَّكَ قُلْتَ لأُعَلِمنَّكَ أَعْظَمَ سُورَةٍ مِنَ الْقُرْءانِ؟ قال «﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝٢﴾ [سورة الفاتحة] هِي السَّبْعُ المَثَاني وَالْقُرْءانُ الْعَظِيمُ الَّذي أُوتِيتُهُ». رواه البخاري.

١٠٠٨ - وعنْ أَبي سعيدٍ الخُدْرِيّ رضيَ اللّهُ عنه أَنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ

إلى الاسم المشتهرة به (**وءايات**) جمع ءاية والآية طائفة من كلمات القرءان متميزة بفصل ويقال بفاصل وهو ءاخر الآية (**مخصوصة**).

١٠٠٧ - (عن أبي سعيد رافع بن المعلى) بضم الميم **(رضي الله عنه قال: قال لي رسول الله ﷺ: ألا)** بتخفيف اللام أتى بها لتنبيه المخاطب لما يلقي إليه بعدها **(أعلمك أعظم سورة في القرءان قبل أن تخرج من المسجد)** وإنما قال له ذلك ولم يعلمه بها ابتداء ليكون أدعى إلى تفريغ ذهنه لتلقيها وإقباله عليها بكليته **(فأخذ بيدي)** أي بعد أن قال ذلك ومشينا **(فلما أردنا أن نخرج قلت: يا رسول الله إنك قلت لأعلمنك أعظم سورة من القرءان، قال ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝٢﴾)** أي سورة الفاتحة، وإنما كانت أعظم سورة لأنها جمعت جميع مقاصد القرءان ولذا سميت بأم القرءان **(هي السبع المثاني)** أي المسماة به جمع مثناة من التثنية لأنها تثنى في الصلاة في كل ركعة كما جاء عن ابن عمر بسند حسن قال «السبع المثاني فاتحة الكتاب تثنى في كل ركعة» **(والقرءان العظيم)** أي وهي المسماة بذلك أيضًا **(الذي أوتيته)** بالبناء للمجهول أي أعطيته وتسميتها بالقرءان العظيم وجهه الأئمة بما حاصله كما أخرجه الحسن البصري «إن الله أودع علوم الكتب السابقة في القرءان ثم أودع علومه في الفاتحة، فمن علم تفسيرها كان كمن علم تفسيره» **(رواه البخاري)**.

١٠٠٨ - (وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ

قالَ في: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١﴾: «والَّذي نَفْسي بِيدِهِ إِنَّهَا لَتَعْدِلُ ثُلُثَ القُرْءَانِ».

وفي روايةٍ: أَنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ قالَ لأَصْحابِهِ: «أَيَعجِزُ أَحَدُكُم أَن يَقْرَأَ بِثُلُثِ الْقُرءانِ في لَيلَةٍ» فَشَقَّ ذلكَ علَيهِمْ وقالُوا: أَيُّنَا يُطِيقُ ذلكَ يا رسولَ اللَّهِ، فقال «﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١ ٱللَّهُ ٱلصَّمَدُ ۝٢﴾ [سورة الإخلاص] ثُلُثُ الْقُرْءَانِ» رواه البخاري.

١٠٠٩ - وعنهُ أَنَّ رجُلًا سمِعَ رجُلًا يَقْرَأُ: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١﴾ يُرَدِّدُهَا فَلَمَّا أَصْبَح جاءَ إِلى رسولِ اللّهِ ﷺ فَذَكَرَ ذلكَ

قال في ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١﴾) أي السورة المسماة بذلك وبسورة الإخلاص **(والذي نفسي بيده)** فيه استحباب القسم لتأكيد الأمر والحث على الخير والحض عليه، وقوله بيده أي بقدرته **(إنها)** أي سورة الإخلاص **(لتعدل)**[1] أي باعتبار ثواب قراءتها **(ثلث القرءان. وفي رواية)** أي عن أبي سعيد أيضًا **(أن رسول الله ﷺ قال لأصحابه: أيعجز)** بكسر الجيم **(أحدكم)** أي الواحد منكم **(أن يقرأ بثلث القرءان في ليلة فشق ذلك)** أي ما ذكر من قراءتهم الثلث في الليلة **(عليهم)** أي رأوه شاقًا عليهم **(وقالوا: أينا يطيق ذلك)** لكثرته مع الأمر بتدبر القراءة وإعطاء كل حرف حقه من وجوه الأداء فهو مع ذلك مشقّ جدًا، وقولهم **(يا رسول الله فقال)** أي مبينًا للمراد وأنه لا مشقة فيه ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١ ٱللَّهُ ٱلصَّمَدُ ۝٢﴾ **ثلث القرءان. رواه البخاري)** باللفظ المذكور في الباب المذكور.

١٠٠٩ - **(وعنه)** أي عن أبي سعيد **(أن رجلًا)** هو أبو سعيد **(سمع رجلًا يقرأ** ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١﴾ **يرددها فلما أصبح)** أي دخل في الصباح **(جاء إلى رسول الله ﷺ فذكر ذلك)** أي ما ذكر من قراءة الرجل وترديده

(١) أي ثواب قراءتها يشبه ثواب قراءة ثلث القرءان.

لَهُ وكَأَنَّ الرَّجُلَ يتَقَالُّهَا فَقَالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «والَّذي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهَا لَتَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْءانِ». رواه البخاري.

١٠١٠ - وعنْ أَبي هُرَيْرَةَ رضيَ اللّهُ عنهُ أَنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ قال في: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١﴾ «إِنَّهَا تَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْءانِ». رواه مسلم.

١٠١١ - وعنْ أَنَسٍ رضي اللّهُ عنهُ أَنَّ رجُلًا قال: يا رسولَ اللّهِ إِني أُحِبُّ هذِهِ السُّورَةَ: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١﴾، قال: «إِنَّ حُبَّهَا أَدْخَلَكَ الجَنَّةَ». رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسن ورواه البخاري في صحيحهِ تعليقًا.

السورة (**له**) أي لرسول الله ﷺ (**وكأن**) بتشديد النون (**الرجل يتقالها**) قال الحافظ: «أي يعتقد أنها قليلة» (**فقال رسول الله ﷺ: والذي نفسي بيده**) أي بتصاريف قدرته (**إنها لتعدل ثلث القرءان. رواه البخاري**).

١٠١٠ - (**وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ، قال في: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١﴾، إنها**) بالكسر لكونها في ابتداء الكلام (**تعدل ثلث القرءان، رواه مسلم**) واختلف في معنى كونها تعدل ثلث القرءان فقيل إن ثواب قراءتها يعدل ثواب قراءة ثلثه بلا تضعيف، وقيل معناه أن القرءان على ثلاثة أقسام: قسم يتعلق بالقصص، وقسم يتعلق بالأحكام، وقسم يتعلق بصفات الله وهي متمحضة لها فكانت بمنزلة الثلث. نقلهما المصنف عن المازري.

١٠١١ - (**وعن أنس رضي الله عنه أن رجلًا قال: يا رسول الله إني أحبّ هذه السورة ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١﴾**) أي لاشتمالها على توحيد الله وتعظيمه وتقديسه وذلك يحمل كل ذي إيمان كامل على أن يستمد بقراءتها ما يكمل به إيمانه ويزيد إيقانه (**قال: إن حبها**) أي حبك إياها كما جاء هكذا عند الترمذي (**أدخلك الجنة**) أي أنالك أفاضل درجاتها، والداعي لتأويله بما ذكر الجمع بينه وبين حديث «لن يدخل أحد منكم الجنة بعمله» الحديث (**رواه الترمذي وقال: حديث حسن، ورواه البخاري في «صحيحه» تعليقًا**) أي حذف أول إسناده.

١٠١٢ - وعنْ عُقْبةَ بنِ عامرٍ رَضِيَ اللّهُ عنهُ أَنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ قال: «أَلَمْ تَرَ ءايَاتٍ أُنْزِلَتْ هذِهِ اللَّيْلَةَ لَمْ يُرَ مِثْلُهُنَّ قَطُّ؟ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ ۝١﴾، و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ ۝١﴾». رواه مسلم.

١٠١٣ - وعنْ أَبي سعيدٍ الخُدْرِيّ رَضي اللّهُ عنهُ قال: كانَ رسولُ اللّهِ ﷺ يَتَعَوَّذُ مِنَ الجانّ وَعَيْنِ الإِنْسَانِ حتَّى نَزَلَتِ المُعَوِّذَتَانِ، فَلَمَّا نَزَلَتَا أَخَذَ بهِما وتَركَ ما سِواهُما. رواه الترمذي وقال: حديث حسن.

١٠١٤ - وعنْ أَبي هُرَيْرَةَ رضيَ اللّهُ عنهُ أَنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ قالَ: «مِنَ القُرْءانِ سُورَةٌ ثَلاثُونَ ءايَةً شَفعَتْ لِرَجُلٍ حَتَّى غُفِر لَهُ،

١٠١٢ - (وعن عقبة بن عامر) بن عبس بفتح المهملة الجهني القضاعي **(رضي الله عنه)** صحابي كبير أمير شريف فصيح مقرئ فرضي شاعر، ولي غزو البحر. سكن دمشق ثم انتقل لمصر واليًا لمعاوية سنة أربع وخمسين ومات بها سنة ثمان وخمسين **(أن رسول الله ﷺ قال: ألم تر)** أي ألم تبصر والخطاب لعقبة **(ءايات أنزلت)** بالبناء للمفعول **(هذه الليلة لم ير)** أي لم يبصر **(مثلهن)** أي فيما جاء في التعويذ **(قط)** بفتح القاف وتشديد الطاء **(قل أعوذ برب الفلق وقل أعوذ برب الناس. رواه مسلم).**

١٠١٣ - (وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يتعوذ من الجان وعين الإنسان) لعظم ضررهما أي كان يقول «اللهم إني أعوذ بك من الجان وعين الإنسان» **(حتى نزلت المعوذتان، فلما نزلتا)** أي المعوذتان **(أخذ بهما)** في التعوذ لعمومهما لذلك وغيره **(وترك ما سواهما)** من التعاويذ **(رواه الترمذي وقال: حديث حسن)** وإنما اختصا بذلك لاشتمالهما على الجوامع في المستعاذ به والمستعاذ منه.

١٠١٤ - (وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: من القرءان سورة ثلاثون ءاية شفعت لرجل حتى غفر) بالبناء للمفعول **(له**

وهِيَ: ﴿تَبَٰرَكَ ٱلَّذِى بِيَدِهِ ٱلْمُلْكُ ﴿١﴾﴾ [سورة الملك]. رواه أَبو داود والترمذي وقال: حديث حسن. وفي رواية أَبي داود: «تَشْفَعُ».

١٠١٥ - وعنْ أَبي مَسْعُودٍ البَدْرِيّ رضيَ اللّهُ عنهُ عنِ النبيّ ﷺ قال: «مَن قَرَأَ بِالآيتَيْنِ مِنْ ءاخِرِ سُورةِ البقَرةِ فِي لَيْلَةٍ كَفَتَاهُ». متفقٌ عليه.

قيل: كَفَتَاهُ المَكْرُوهَ تِلْكَ اللَّيْلَةَ، وَقِيلَ: كَفَتَاهُ مِنْ قِيَامِ اللَّيْلِ.

١٠١٦ - وعنْ أَبي هُرَيْرَةَ رضيَ اللّهُ عنهُ أَنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ قال: «لا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُم مَقَابِرَ، إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْفِرُ

وهي سورة ﴿تَبَٰرَكَ ٱلَّذِى بِيَدِهِ ٱلْمُلْكُ ﴿١﴾﴾) طوّل ما قبله وأبهمه ثم بينه وحصره بقوله وهي إلخ ليكون أوقع في شرفها وفخامتها وأبلغ في المواظبة على قراءتها، وقوله شفعت إما على ظاهره إخبار عما وقع بعد نزولها أن رجلًا قرأها فشفعت حتى غفر له، أو اطلع ﷺ على ذلك فأخبر به ترغيبًا فيها، وإثبات الشفاعة للقرءان صحيح باعتبار أنه يجسّد فلا معدل عنه (**رواه أبو داود والترمذي**) وأحمد والنسائي وابن حبان والحاكم (**وقال**) أي الترمذي (**حديث حسن**).

(**وفي رواية أبي داود تشفع**).

١٠١٥ - (**وعن أبي مسعود**) عقبة بن عمرو (**البدري رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: من قرأ بالآيتين من ءاخر سورة البقرة**) من ﴿ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ ﴿٢٨٥﴾﴾ إلى ءاخر السورة (**في ليلة كفتاه متفق عليه**) ورواه أبو داود والترمذي (**قيل كفتاه المكروه تلك الليلة**) أي ودفعتا عنه شرّ الإنس والجنّ (**وقيل كفتاه من قيام الليل**) قال النووي في الأذكار: ويجوز أن يراد الأمران.

١٠١٦ - (**وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: لا تجعلوا بيوتكم مقابر**) جمع مقبرة أي لا تكن بيوتكم مثلها في عدم اشتغال من فيها من الموتى بنحو الصلاة والقراءة، ولا تكونوا كالموتى في ترك ذلك (**إن الشيطان ينفر**) بكسر الفاء أي يصدّ ويعرض إعراضًا

مِنَ الْبَيْتِ الَّذي تُقْرأُ فِيهِ سُورةُ الْبَقَرةِ». رواه مسلم.

١٠١٧ - وعنْ أُبَيّ بنِ كَعْبٍ رضي اللّهُ عَنْهُ قَالَ: قال رسولُ اللّهِ ﷺ: «يا أَبا المُنذِرِ أَتَدري أَيُّ ءايةٍ مِن كِتَابِ اللّهِ معكَ أَعْظَمُ؟ قُلْتُ ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَىُّ ٱلْقَيُّومُ ﴿٢٥٥﴾﴾ [سورة البقرة]، فَضَربَ في صَدرِي وَقَال: «لِيهْنِكَ الْعِلْمُ أَبَا المُنذِرِ». رواه مسلم.

١٠١٨ - وعنْ أَبي هُرَيْرَةَ رضيَ اللّهُ عنهُ قال: وكَّلَني رسولُ اللّهِ ﷺ بِحِفْظِ زَكَاةِ رمضانَ،

بالغًا (**من البيت الذي تقرأ فيه سورة البقرة**) ليأسه من إغوائهم وإضلالهم ببركة قراءتها وامتثالهم لما فيها، لأنه ليس في سورة من القرءان ما في سورة البقرة من تفصيل (**رواه مسلم**) ورواه أحمد والترمذي.

١٠١٧ - (**وعن أبي**) بضم الهمزة (**ابن كعب**) الأنصاري البدري (**رضي الله عنه قال: قال رسول الله** ﷺ: **يا أبا المنذر**) بصيغة الفاعل من الإنذار ضد التبشير وهي كنية أبي (**أتدري أي ءاية من كتاب الله معك**) حال أي مصاحبًا لك، وأشار بذلك أي أشار ﷺ بقوله معك إلى أنه رضي الله عنه ممن حفظ جميع القرءان في زمنه، ومن مزاياه التي لم يشاركه فيها غيره أن النبي ﷺ أقرأه عليه سورة «لم يكن» (**أعظم؟ قلت ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَىُّ ٱلْقَيُّومُ ﴿٢٥٥﴾﴾**) أي جميع ءاية الكرسي (**فضرب في صدري وقال: ليهنك العلم أبا المنذر**) والقصد الدعاء له بتيسير العلم ورسوخه فيه، وحقيقته الإخبار على طريق الكناية بأنه راسخ في العلم لإجابته بما هو الحق عند الله تعالى في البشارة والمنة إنما كانت الآية المذكورة أعظم الآيات وسيدتها لما تضمنته من عظم مقتضاها إذ الشيء إنما يشرف بشرف ذاته ومقتضاه ومتعلقاته، وهي اشتملت على إثبات الذات والصفات والأفعال (**رواه مسلم**).

١٠١٨ - (**وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: وكلني رسول الله** ﷺ **بحفظ**) أي في حفظ (**زكاة رمضان**) أي زكاة الفطر، وأضيفت لرمضان

فَأَتَاني ءاتٍ فَجعل يحْثُو مِنَ الطَّعام فَأَخَذْتُهُ فَقُلتُ: لأَرْفَعنَّكَ إِلى رسُولِ اللَّهِ ﷺ، قال: إِنّي مُحْتَاجٌ وعلَيَّ عِيالٌ وبي حاجةٌ شَديدَةٌ، فَخَلَّيْتُ عنْهُ، فَأَصْبَحْتُ فَقَال رسُولُ اللّهِ ﷺ: «يا أَبا هُريرةَ ما فَعلَ أَسِيرُكَ الْبارِحةَ؟» فقُلْتُ: يا رسُولَ اللّهِ شَكَا حَاجةً وعِيَالا فَرحِمْتُهُ فَخَلَّيْتُ سبِيلَهُ. فقال: «أَمَا إِنَّهُ قَد كَذَبَكَ وسَيَعُودُ»، فَعرفْتُ أَنَّهُ سيعُودُ لِقَوْلِ رسُولِ اللّهِ ﷺ فَرصَدْتُهُ، فَجَاءَ يحثُو مِنَ الطَّعامِ فَقُلْتُ: لأَرْفَعنَّكَ إِلى رسُولِ اللّهِ ﷺ، قالَ: دعْني

لكون إدراك جزء منه شرطًا لإيجابها ولجبرها خلل ما يقع خلال الصوم مما ينقصه ويمنع كماله (**فأتاني ءات فجعل**) أي شرع (**يحثو من الطعام**) في إنائه أو ثوبه (**فأخذته**) أي أمسكته (**فقلت: لأرفعنك**) قال الحافظ: «أي لأذهبن بك أشكوك» (**إلى رسول الله ﷺ**) أي لأعلمه بك وفاء بما فوّض إليّ من الحفظ المقتضى لمنع كل خائن ورفع من سرق أو اختلس شيئًا إليه ليحده أو يعزره بحسب ما يراه (**قال: إني محتاج**) أي وهذا لذوي الحاجة (**وعليّ عيال**) أي نفقتهم (**وبي حاجة شديدة**) أي إلى ما أخذت لأن الحاجة لهم أشد لأنه يصبر أكثر منهم (**فخليت عنه**) اجتهاد منه حمله عليه أن الطعام يجمع لذوي الحاجة، فمن أخذ منه وهو محتاج ملكه والحراسة المفوضة إليه إنما هي من غير المحتاج (**فأصبحت فقال رسول الله ﷺ: يا أبا هريرة ما فعل أسيرك البارحة؟**) واستفهام تقرير لأن الله تعالى أطلع نبيه ﷺ على ما وقع لأبي هريرة، فأراد إعلام أبي هريرة حاله وبأنه سيعود (**فقلت: يا رسول الله شكا حاجة**) وفي نسخة زيادة «شديدة» (**وعيالا فرحمته فخليت سبيله**) كناية عن إطلاقه وفكه من الأسر (**فقال: أما**) بتخفيف الميم للاستفتاح وتدل على تحقيق ما بعدها (**إنه قد كذبك وسيعود**) أي إليك فتحذر منه (**فعرفت أنه سيعود لقول رسول الله ﷺ**) إنه سيعود (**فرصدته**) قال الحافظ: أي راقبته (**فجاء يحثو من الطعام فقلت: لأرفعنك إلى رسول الله ﷺ، قال: دعني**) أي اتركني،

فَإِنّي مُحْتاجٌ وعلَيَّ عِيالٌ لا أَعُودُ، فرحِمْتُهُ فَخَلَّيْتُ سبِيلَهُ، فَأَصبحتُ فَقَال لي رسُولُ اللّهِ ﷺ: «يَا أَبا هُرَيْرةَ ما فَعل أَسِيرُكَ البارحةَ؟» قُلْتُ: يا رسُولَ اللّهِ شَكَا حاجةً وَعِيالا فَرحِمْتُهُ فخَلَّيْتُ سبِيلَهُ فَقَال: «إِنَّهُ قَدْ كَذَبَكَ وسيَعُودُ»، فرصدْتُهُ الثَّالِثَةَ فَجاءَ يحْثُو مِنَ الطَّعامِ، فَأَخَذْتُهُ فقلتُ: لأَرْفَعنَّك إِلى رسولِ اللّهِ ﷺ وهذا ءاخِرُ ثَلاثِ مرَّاتٍ أَنَّكَ تَزْعُمُ أَنَّكَ لا تَعُودُ ثُمَّ تَعُودُ، فقال: دعْني فَإِنّي أُعلّمُكَ كَلِماتٍ ينْفَعُكَ اللّهُ بهَا، قلتُ: ما هُنَّ؟ قال: إِذا أَوَيْتَ إِلى فِراشِكَ فَاقْرأْ ءايةَ الْكُرْسِيِّ فَإِنَّهُ لَن يزَالَ علَيْكَ مِنَ اللّهِ حافِظٌ ولا يقْربُكَ شيْطَانٌ حتَّى تُصْبِحَ، فَخَلَّيْتُ

لأنه طمع في الخلاص بمقتضى ما فعله معه أولا (**فإني محتاج وعليّ عيال لا أعود**) أي والله لا أرجع (**فرحمته فخليت سبيله فأصبحت فقال لي رسول الله ﷺ: يا أبا هريرة ما فعل أسيرك البارحة**) لم يقل له البارحة لأنه لم يمض بعد قوله له غيرها بخلافه في الأول (**قلت: يا رسول الله شكا حاجة وعيالا فرحمته فخليت سبيله، فقال: إنه قد كذبك وسيعود**) وإنما أقره ﷺ على إطلاقه بعد أن بين له أنه كاذب لأنه علم أن له عذرًا بظنه الذي ذكر ءانفًا أو بغيره (**فرصدته الثالثة فجاء يحثو من الطعام فأخذته فقلت: لأرفعنك إلى رسول الله ﷺ**) ثم ذكر له ما يقطع طمعه أنه يطلقه فقال (**وهذا**) أي المجيء الذي جئته (**ءاخر ثلاث مرات أنك تزعم أنك لا تعود ثم تعود، فقال: دعني**) أي اتركني (**فإني أعلمك كلمات ينفعك الله بها**) إنما عبر عنها بالكلمات الموضوعة لجمع القلة إيماء إلى سهولة قراءتها وتيسر تلاوتها تنشيطًا للعامل (**قلت ما هن**) أي الكلمات النافعة (**قال إذا أويت**) أي أتيت (**إلى فراشك**) المعدّ للنوم (**فاقرأ ءاية الكرسي فإنه**) أي الشأن (**لن يزال عليك من الله حافظ**) أي من أمره تعالى (**ولا يقربك**) بفتح الراء (**شيطان**) فنص على إبعاده فضلًا عن حصول وساوسه وإيذائه (**حتى تصبح**) أي تدخل في الصباح (**فخليت**)

سبِيلَهُ فَأَصْبحْتُ فقالَ لي رسُولُ اللّهِ ﷺ: «ما فَعلَ أَسِيرُكَ الْبارِحةَ؟» قُلتُ: يا رَسُولَ اللّهِ زَعَمَ أَنَّهُ يُعَلّمُني كَلِماتٍ ينْفَعُني اللّهُ بهَا فَخَلَّيْتُ سبِيلَه. قال: «مَا هِيَ؟» قلت: قال لي: إِذا أَويْتَ إِلى فِراشِكَ فَاقْرَأْ ءايةَ الْكُرْسيِّ مِنْ أَوَّلها حَتَّى تَخْتِمَ الآيةَ ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَىُّ ٱلْقَيُّومُ ۚ ﴿٢٥٥﴾﴾ وقال لي: لا يَزَالُ علَيْك مِنَ اللّهِ تَعَالى حَافِظٌ، وَلَن يقْربَكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تُصْبحَ، فقال النَّبيُّ ﷺ: «أَمَا إِنَّه قَد صَدقكَ وَهُو كَذوبٌ، تَعْلَمُ مَن تخَاطِبُ مُنْذ ثَلاثٍ يا أَبا هُرَيْرَةَ؟» قلت: لا، قال: «ذَاكَ شَيْطَانٌ». رواه البخاري.

١٠١٩ - وعنْ أَبي الدَّرْداءِ رَضِي اللَّهُ عنْه أَنَّ رسُولَ اللّهِ ﷺ قال: «منْ حفِظَ عشْرَ ءايَاتٍ مِنْ أَوَّلِ سُورةِ الْكَهْفِ عُصِمَ منَ

أي تركت (سبيله) لعظم رغبة الصحابة في أعمال البر وتجويزه توبته عن الكذب وحاجته (فأصبحت فقال لي رسول الله ﷺ ما فعل أسيرك البارحة؟ قلت: يا رسول الله زعم) أتى به مع صحة معناه واستقامة مبناه لأنه جوّز ذلك لقوله ﷺ فيه قد كذبك (أنه يعلمني كلمات ينفعني الله بها) أي بسببها (فخليت سبيله، قال: ما هي) أي الكلمات (قلت: قال لي: إذا أويت إلى فراشك فاقرأ ءاية الكرسي) مبتدئًا (من أولها) واستمر (حتى تختم الآية ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَىُّ ٱلْقَيُّومُ ۚ ﴿٢٥٥﴾﴾) أي إلى قوله ﴿وَهُوَ ٱلْعَلِىُّ ٱلْعَظِيمُ ﴿٢٥٥﴾﴾ وقال لي لا يزال عليك من الله تعالى حافظ ولن يقربك شيطان حتى تصبح، فقال النبي ﷺ: أما) بفتح الهمزة والميم الخفيفة حرف استفتاح لتنبيه المخاطب لما بعدها (إنه قد صدقك) بتخفيف الدال أي قال لك قولا مطابقًا للواقع (وهو كذوب تعلم) بإضمار الهمزة الاستفهامية قبله أي أتعلم (من تخاطب) أي تخاطبه (منذ) أي من مدة (ثلاث) أي من الليالي (يا أبا هريرة؟ قلت لا) أي لا أعلمه (قال: ذاك شيطان. رواه البخاري).

١٠١٩ - (وعن أبي الدرداء رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: من حفظ) أي عن ظهر قلب (عشر ءايات من أول سورة الكهف عصم من

الدَّجَّالِ». وفي روايةٍ: «مِنْ ءاخِرِ سُورةِ الكهْف». رواهما مسلم.

١٠٢٠ - وعَنِ ابْنِ عبَّاسٍ رضِي اللَّهُ عنْهُما قَال: «بيْنَما جِبْرِيلُ قاعِدٌ عِندَ النَّبيّ ﷺ سمِعَ نَقِيضًا مِن فَوْقِهِ فَرَفَعَ رَأْسَه فَقَالَ: «هذا بَابٌ مِنَ السَّمَاءِ فُتِحَ اليَوْمَ ولَمْ يُفْتَحْ قَطُّ إِلا اليَوْمَ، فَنَزَلَ مِنه مَلَكٌ فقالَ: هذا مَلَكٌ

الدجال) بفتح المهملة وتشديد الجيم وهو الكذاب، والمراد أن حفظها يكون عاصمًا من فتنة المسيح الدجال الذي يخرج بآخر الزمان مدعيًا الألوهية لخوارق تظهر على يديه كقوله للسماء أمطري فتمطر لوقتها وللأرض أنبتي فتنبت لوقتها زيادة في الفتنة، ولذا لم توجد فتنة في الأرض أعظم من فتنته، وما أرسل نبيّ إلا حذر قومه منه، وكان السلف يعلمون خبره الأولاد في الكتاتيب.

(وفي رواية) أي لمسلم كما صرح به **(من ءاخر سورة الكهف)** وسرّ عصمة من حفظ تلك الآيات منه اشتمالها على عجائب وءايات يمنع تدبرها من فتنته، وأيضًا ففي أولها ذكر أولئك الفتية الذين نجاهم الله من جبار زمنهم فتعود بركتهم على قارئها حتى ينجيه الله كما أنجاهم وفي ءاخرها ﴿أَفَحَسِبَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ أَن يَتَّخِذُواْ عِبَادِى مِن دُونِىٓ أَوْلِيَآءَ ﴿١٠٢﴾﴾ [سورة الكهف] **(رواهما مسلم)** أي الروايتين المذكورتين.

١٠٢٠ - (وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: بينما جبريل قاعد عند النبي ﷺ سمع نقيضًا) بفتح النون وكسر القاف **(من فوقه فرفع رأسه فقال: هذا باب من السماء)** أي الدنيا لأن الأصح الأشهر الذي دلت عليه الأحاديث الصحيحة أن القرءان نزل من اللوح المحفوظ جملة إلى بيت العزة وهو في سماء الدنيا ليلة القدر، ثم نزل منها بعد منجمًا بحسب المصالح والوقائع في عشرين أو ثلاث أو خمس وعشرين سنة على الخلاف في مدة إقامته ﷺ بمكة بعد البعثة **(فتح)** بالبناء للمفعول **(اليوم)** أي الآن **(ولم يفتح)** بالبناء للمفعول أيضًا **(قط إلا اليوم)** أشار به لتخصيصه بالفتح **(فنزل منه)** أي الباب **(ملك فقال)** أي جبريل **(هذا ملك**

نَزَلَ إِلى الأَرْضِ لـمْ يَنْزِلْ قَطُّ إِلا اليَوْمَ فَسَلَّمَ وقال: أَبشِرْ بِنورَين أُوتِيتَهمَا لَمْ يُؤْتَهُما نَبِيٌّ قَبلَكَ فَاتحةِ الكِتَابِ وخَواتِيمِ سُورَةِ البَقَرةِ، لَن تَقرأَ بحرْفٍ منهما إِلا أُعْطِيتَه». رواه مسلم.

«النَّقيض»: الصَّوت.

١٨٤ - باب استحباب الاجتماع على القراءة

١٠٢١ - عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «ومَا

نزل إلى الأرض لم ينزل قط إلا اليوم فسلم) أي ذلك الملك **(وقال أبشر)** بفتح الهمزة وكسر الشين **(بنورين)** أي لأن كلًا منهما يكون لصاحبه نورًا يوم القيامة يسعى أمامه لإجلاله وتعظيمه **(أوتيتهما)** أي أعطيتهما **(لم يؤتهما نبيّ قبلك)** إن قيل القرءان كله هكذا فما وجه اختصاص هذين بذلك؟ قيل الإشارة إلى علو شأنهما وذلك لما اشتملا عليه من المعاني الجامعة المتعلقة بالألوهية وتوابعها مع وجازة لفظهما وبراعة نظمهما مما لم يشتمل على مثله غيرهما من بقية كتاب الله تعالى **(فاتحة الكتاب وخواتيم سورة البقرة لن تقرأ)** الخطاب له ﷺ والمراد هو وأمته إذ الأصل مشاركتهم له في كل ما أنزل عليه حتى يجيء ما يدل على التخصيص **(بحرف منهما إلا أعطيته)** كيف لا والفاتحة هي الكافية وتلك الخواتيم لمن قرأها في ليلة كافية، والمراد ثوابه الأعظم من ثواب نظيره في غير هذين **(رواه مسلم. النقيض)** بالضبط السابق **(الصوت)** وقال بعضهم: إنه صوت مثل صوت الباب إذا فتح.

١٨٤ - باب استحباب الاجتماع على القراءة

وذلك لما فيه من تعظيم القرءان وإظهار شعاره بتكثير مجالسه وتعميم المواظبة بتلاوته.

١٠٢١ - **(عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: وما**

اجْتَمَعَ قَوْمٌ في بَيْتٍ من بُيوتِ اللّهِ يَتْلُونَ كتَابَ اللّهِ ويَتَدَارسُونَه بيْنَهُم إلا نَزَلتْ علَيهِمُ السَّكِينةُ وغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ وَحَفَّتْهمُ الملائِكَةُ وذَكَرَهُمُ اللّهُ فِيمنْ عِندَه». رواه مسلم.

١٨٥ - باب فضل الوُضوء

قَال اللَّهُ تعالى ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ ﴿٦﴾﴾ إلى قوله تعالى

اجتمع قوم) المراد به هنا ما يشمل الإناث **(في بيت من بيوت الله)** أي المساجد **(يتلون كتاب الله)** أي يقرءونه **(ويتدارسونه بينهم)** أي يتوازعون دراسته **(إلا نزلت عليهم السكينة)** قال المصنف في «شرح مسلم»: وقد قيل في معنى السكينة أشياء، المختار أنها شيء من مخلوقات الله تعالى فيه طمأنينة ورحمة ومعه الملائكة **(وغشيتهم)** أي عمتهم **(الرحمة)** أي الفضل والإحسان **(وحفتهم)** بفتح المهملة وتشديد الفاء أي أحاطت بهم **(الملائكة)** تشريفًا وتعظيمًا لهم لما تلبسوا به من التلاوة **(وذكرهم الله فيمن عنده)** من الملائكة، والعندية عندية مكانة لا عندية مكان تعالى الله عن ذلك **(رواه مسلم)**.

١٨٥ - باب فضل الوضوء

بضم الواو من الوضاءة: وهي الحسن والنظافة. وشرعًا: استعمال الماء في أعضاء مخصوصة مفتتحًا بنية، وفرض مع فرضية الصلاة ليلة الإسراء.

(قال الله تعالى ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمْتُمْ﴾) أي أردتم القيام **(﴿إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ﴾)** ثم قيل في الآية حذف، والتقدير: وأنتم محدثون. الآية نزلت للإعلام بأن الوضوء لا يجب إلا عند القيام إلى الصلاة دون غيرها من الأعمال، إذ كان لا يمنع من غيرها من الأعمال عند الحدث **(﴿فَٱغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ﴾)** أي معها لأن الجمهور على

﴿مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجۡعَلَ عَلَيۡكُم مِّنۡ حَرَجٖ وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمۡ وَلِيُتِمَّ نِعۡمَتَهُۥ عَلَيۡكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَشۡكُرُونَ ٦﴾ [سورة المائدة].

١٠٢٢ - وعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رضيَ اللَّهُ عَنْه قَال: سمِعْتُ رَسُولَ اللّهِ ﷺ يقُول: «إِنَّ أُمَّتي يُدْعَوْنَ يَوْمَ القِيامَةِ غُرًّا محَجَّلِينَ

دخول المرفقين في الغسل (﴿وَٱمۡسَحُواْ بِرُءُوسِكُمۡ﴾) الباء فيه للإلصاق أو للتبعيض (﴿وَأَرۡجُلَكُمۡ إِلَى ٱلۡكَعۡبَيۡنِۚ﴾) قرئ بالنصب عطفًا على الوجوه أو الأيدي لفظًا، وبالجر لفظًا للجوار، وتحمل على لابس الخف. وهذه الآية الكريمة ذكر فيها أربعة من أركان الوضوء، ومن قال بوجوب غيرها كالنية والترتيب عند إمامنا الشافعي أخذ ذلك من أدلة تقتضيه، أما النية فمن نحو قوله ﷺ «إنما الأعمال بالنيات»، وأما الترتيب فمن الآية لأنه فصل فيها بالرأس الممسوح بين اليد والرجل المغسولين، والعرب لا تفصل بين المتجانسين إلا لنكتة وهي هنا وجوب الترتيب لا ندبه لأن الآية مسوقة لبيان مفروضاته (﴿وَإِن كُنتُمۡ جُنُبٗا فَٱطَّهَّرُواْۚ﴾) أي فاغتسلوا (﴿وَإِن كُنتُم مَّرۡضَىٰٓ أَوۡ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوۡ جَآءَ أَحَدٞ مِّنكُم مِّنَ ٱلۡغَآئِطِ أَوۡ لَٰمَسۡتُمُ﴾) أي لمستم (﴿ٱلنِّسَآءَ﴾) أي الأجنبيات لا من وراء حائل (﴿فَلَمۡ تَجِدُواْ مَآءٗ فَتَيَمَّمُواْ﴾) فاقصدوا (﴿صَعِيدٗا﴾) ترابًا ذا غبار يتصاعد (﴿طَيِّبٗا﴾) طهورًا (﴿فَٱمۡسَحُواْ بِوُجُوهِكُمۡ وَأَيۡدِيكُم﴾) مع المرافق (﴿مِّنۡهُۚ﴾) عوضًا عن استعمال الماء للعجز عنه (﴿مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجۡعَلَ عَلَيۡكُم﴾) بما فرض من الغسل والوضوء والتيمم (﴿مِّنۡ حَرَجٖ﴾) ضيق (﴿وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمۡ﴾) من الأحداث والذنوب (﴿وَلِيُتِمَّ نِعۡمَتَهُۥ عَلَيۡكُمۡ﴾) ببيان ما هو مطهرة للقلوب والأبدان من الآثام والأحداث (﴿لَعَلَّكُمۡ تَشۡكُرُونَ ٦﴾) أي نعمتي فأزيدها عليكم.

١٠٢٢ - (وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن أمتي) أي أمة الإجابة **(يدعون)** أي يسمون **(يوم القيامة غرًا)** بضم الغين المعجمة وتشديد الراء جمع أغر أي يسمون بذلك **(ومحجلين)** والغرة: غسل ما زاد على فرض الوجه من أطراف الناصية

مِنْ ءاثَارِ الوضوءِ فَمنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَن يُطِيل غُرَّتَه فَليفعلْ». متفقٌ عليه.

١٠٢٣ - وعنه قالَ: سَمِعْتُ خَلِيلي ﷺ يقولُ: «تَبْلُغُ الحِليةُ مِنَ المؤمِنِ حَيْثُ يبْلُغُ الوُضوءُ». رواه مسلم.

١٠٢٤ - وعنْ عثمانَ بنِ عَفَّانَ رضي اللّهُ عنهُ قالَ: قال رسولُ اللّهِ ﷺ: «مَن تَوَضَّأَ فَأَحسَنَ الوُضوءَ خَرَجَت خَطَايَاهُ حتَّى تَخْرُجَ مِن تحتِ أَظفارِهِ». رواه مسلم.

والأذن وبعض العنق، والتحجيل: غسل ما فوق الواجب من اليد والرجل وغايته استيعاب العضد والساق (من) تعليلية (ءاثار الوضوء) جمع أثر (فمن استطاع منكم أن يطيل غرته فليفعل) وفي رواية الغرة، والمراد منه ما يشمل التحجيل أو حذف اكتفاء بدلالة مقابله عليه (متفق عليه).

١٠٢٣ - (وعنه) رضي الله عنه (قال: سمعت خليلي ﷺ) أصل الخليل الصديق وهو المحبوب الذي تخللت محبته في القلب فصارت في خلاله أي باطنه (يقول تبلغ الحلية من المؤمن) بكسر الحاء المهملة وسكون اللام (حيث يبلغ الوضوء) قيل المراد هنا حلية أهل الجنة لما أخرج ابن حبان في «صحيحه» عن أبي هريرة مرفوعًا «تبلغ حلية أهل الجنة مبلغ الوضوء من المؤمن» وقيل المراد أن حلي المؤمن في الجنة يصل ما يصله ماء الطهارة، وفيه تحريض على الغرة والتحجيل (رواه مسلم).

١٠٢٤ - (وعن عثمان بن عفان رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ من توضأ فأحسن الوضوء) المشتمل على سننه وءادابه. قال النووي: «ففيه الحث على الاعتناء بتعلم أدب الوضوء وشروطه والعمل بذلك والاحتياط فيه والحرص على وجه يصح عند جميع العلماء ولا يترخص بالاختلاف فينبغي أن يحرص على التسمية والنية والمضمضة والاستنشاق والاستنثار وغير ذلك من المختلف فيه» اهـ (خرجت خطاياه) من جسده المراد بها الصغائر المتعلقة بحق الله تعالى وخروجها مجاز عن غفرانها لأنها ليست بأجسام (حتى) غاية لتعميم خروجها من جميع جسده (تخرج من تحت أظفاره. رواه مسلم).

١٠٢٥ - وعنهُ قال: رَأَيْتُ رسُولَ اللّهِ ﷺ تَوضَّأَ مثلَ وُضوئي هذا ثُمَّ قال: «مَن تَوَضَّأَ هكذا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنبِهِ وَكَانَتْ صَلاتُهُ وَمَشْيُهُ إِلى المَسْجِدِ نَافِلَةً». رواه مسلم.

١٠٢٦ - وعنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عنه أَنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ قال: «إِذا تَوَضَّأَ العبدُ المُسلِم أَو المُؤْمنُ فَغَسل وجهَهُ خَرجَ مِن وَجهِهِ كلُّ خَطيئَةٍ نَظَرَ إِلَيْهَا بِعَيْنَيْهِ مع الماء أَوْ معَ ءاخرِ قُطَرِ الماءِ، فإِذا غَسَل يَدَيْهِ خَرَج مِن يَديهِ كُلُّ خَطيئَةٍ كانَ بطَشَتْها يداهُ مَعَ المَاءِ أَوْ مع ءاخِرِ قَطْرِ الماءِ،

١٠٢٥ - (وعنه قال) بعد أن أتى بالوضوء على كمال المشروع **(رأيت رسول الله ﷺ توضأ مثل)** في رواية نحو **(وضوئي هذا ثم قال من توضأ هكذا)** أي مثل هذا قال النووي: إنما لم يقل مثل لأن حقيقة مماثلته ﷺ لا يقدر عليها غيره **(غفر له)** بالبناء للمفعول نائب فاعله **(ما تقدم من ذنبه)** أي الذي تقدم أو المتقدم منها **(وكانت صلاته ومشيه إلى المسجد نافلة. رواه مسلم)**.

١٠٢٦ - (وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: إذا توضأ العبد) أي المكلف حرًا أو رقيقًا ذكرًا أو أنثى **(المسلم أو)** شك من الراوي **(المؤمن فغسل وجهه خرج من وجهه كل خطيئة)** كناية عن غفرانها كما تقدم **(نظر إليها بعينيه)** ذكر تأكيدًا للمبالغة وإلا فالنظر لا يكون بغيرها **(مع الماء)** فيكون خروج خطيئة كل جزء منه مع جزء الماء الماس له **(أو)** شك من الراوي **(مع ءاخر قطر)** بضم ففتح جمع قطرة أي مع ءاخر قطرات **(الماء)** وقيل خصت العين بالذكر مع أن في الوجه الفم والأنف والأذن لأنها طليعة القلب ورائده فأغنت عن غيرها ويؤيده حديث «فإذا غسل وجهه خرجت الخطايا من وجهه حتى تخرج من تحت أشفار عينيه» اهـ **(فإذا غسل يديه خرج من يديه كل خطيئة كان بطشتها)** قال النووي: معناه اكتسبتها **(يداه مع الماء أو مع ءاخر قطر الماء،**

فَإذا غَسلَ رِجْلَيْهِ خَرَجَتْ كُلُّ خَطِيئَةٍ مَشَتها رِجلاه مع الماءِ أَوْ مَع ءاخرِ قَطرِ الماءِ، حتى يخرُجَ نَقِيًّا مِن الذُّنُوبِ». رواه مسلم.

١٠٢٧ - وعنْهُ أَنَّ رسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى المَقْبَرةَ فَقَال: «السَّلامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ وإِنَّا إِن شاءَ اللّهُ بِكُمْ لاحِقُونَ، وودِدتُ أَنَّا قَد رأَينا إِخْوانَنَا» قَالُوا: أَولَسْنَا إِخْوانَكَ يا رسُولَ اللّهِ؟ قَال: «أَنْتُمْ أَصْحَابي، وإِخْوَانُنا الَّذينَ لَمْ يأْتُوا بعْدُ»، قَالُوا: كَيْفَ تَعْرِفُ من لَمْ يَأْتِ بعْدُ

فإذا غسل رجليه خرجت كل خطيئة مشتها رجلاه مع الماء أو مع ءاخر قطر الماء حتى يخرج نقيًا) أي منقى ومطهرًا **(من الذنوب)** أي الصغائر المتعلقة بحق الله تعالى **(رواه مسلم)**.

١٠٢٧ - **(وعنه أن رسول الله ﷺ أتى إلى المقبرة)** والمراد بها البقيع **(فقال: السلام عليكم دار قوم مؤمنين وإنا إن شاء الله بكم لاحقون)** قال النووي: أتى بالاستثناء مع أن الموت لا شك فيه. وللعلماء فيه أقوال أظهرها ليس للشك ولكنه للتبرك **(وددت)** بكسر المهملة الأولى **(أنا قد رأينا)** أي أبصرنا **(إخواننا)** أي رأيناهم في الحياة **(قالوا)** أي الصحابة الذين معه حينئذ **(أولسنا إخوانك يا رسول الله)** أي أتتمنى لقاء إخوانك أولسنا إخوانك **(قال أنتم أصحابي وإخواننا الذين لم يأتوا بعد)** قال النووي: «قال الإمام الباجي ليس هذا نفيًا لأخوتهم ولكن ذكر مزيتهم بالصحبة أي فأنتم إخوة صحابة، والذين لم يأتوا إخوة ليسوا بصحابة كما قال تعالى ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ ﴿١٠﴾﴾ [سورة الحجرات] قال القاضي عياض: ذهب أبو عمر بن عبد البر في هذا الحديث وغيره من الأحاديث في فضل من يأتي ءاخر الزمان إلى أنه قد يكون فيمن يأتي بعد الصحابة من هو أفضل ممن كان من جملة الصحابة، وأن قوله ﷺ «خيركم قرني» على الخصوص، معناه خير الناس قرني أي السابقون الأولون من المهاجرين والأنصار ومن سلك مسلكهم، فهؤلاء أفضل الأمة وهم المرادون بالحديث» **(قالوا: كيف تعرف من لم يأت بعد)**

مِنْ أُمَّتِكَ يَا رسُولَ اللّهِ؟ فَقالَ: «أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ رجُلاً لهُ خَيْلٌ غُرٌّ مُحَجَّلَةٌ بيْنَ ظهْرَيْ خَيْلٍ دُهْم بُهْم أَلا يعْرِفُ خَيْلَهُ؟» قَالُوا: بلَى يا رسُولَ اللّهِ، قَال: «فإِنَّهُمْ يأْتُونَ غُرًّا مُحجَّلِينَ مِنَ الوُضُوءِ، وَأَنَا فرَطُهُمْ على الحَوْضِ». رواه مسلم.

١٠٢٨ - وعنْهُ أَنَّ رسُولَ اللّهِ ﷺ قَال: «أَلا أَدُلُّكُمْ على ما يَمْحُو اللّهُ بِهِ الخَطَايا ويرْفَعُ بِهِ الدَّرجاتِ؟ قَالُوا: بلى يا رَسُولَ اللّهِ،

بالبناء على الضم (**من أمتك**) متعلق بيأت (**يا رسول الله فقال: أرأيت**) بفتح الفوقية أي أخبرني (**لو أن رجلاً**) أي لو ثبت أن رجلًا (**له خيل غر محجلة**) الغرة بياض في وجه الفرس، والتحجيل بياض قوائمه إذا جاوز البياض الأرساغ وذلك موضع التحجيل فيه (**بين ظهري**) بفتح الراء (**خيل**) أي بينها (**دهم**) بضم المهملة وسكون الهاء جمع أدهم وهو الأسود والدهمة السواد (**بهم**) بضم الموحدة وسكون الهاء، قيل معناه السود أيضًا، وقيل البهيم الذي لا يخالط لونه لونًا سواه سواء كان أبيض أم أحمر بل يكون لونه خالصًا (**ألا يعرف**) أي الرجل (**خيله**) المتميزة من خيل غيره (**قالوا بلى يا رسول الله، قال: فإنهم يأتون غرًا محجلين**) منصوبين على الحال (**من الوضوء**) أي لأجل الوضوء (**وأنا فرطهم**) بفتح الفاء والراء وبالطاء المهملة أي أتقدمهم (**على الحوض**) الكوثر الذي أعطيه ﷺ وهو اثنان واحد في عرصات الموقف من شرب منه لم يظمأ أبدًا، والثاني داخل الجنة، قاله القرطبي وغيره. وفي الحديث بشارة لهذه الأمة زاد الله شرفها فهنيئًا لمن كان رسول الله ﷺ فرطه (**رواه مسلم**).

١٠٢٨ - (**وعنه أن رسول الله ﷺ قال: ألا**) بتخفيف اللام حرف أتى به لتنبيه السامع لما بعده (**أدلكم على ما يمحو الله به الخطايا**) بالعفو عنها بالغفران أو يمحوها من ديوان الكتبة فيكون دليل غفرها (**ويرفع به الدرجات**) أي في الجنة (**قالوا: بلى**) أي دلنا عليه (**يا رسول الله**) أي وشأن الرسول الحرص على ما ينفع أمته، ولا نفع كالمذكور في

قَالَ: «إِسْباغُ الوُضُوءِ على المَكَارِهِ، وكَثْرَةُ الخُطَا إِلى المساجِدِ، وانْتِظَارُ الصَّلاةِ بعْد الصَّلاةِ، فَذٰلِكُمُ الرِبَاطُ». رواه مسلم.

١٠٢٩ - وعَنْ أَبي مَالكٍ الأَشْعرِيّ رَضي اللّهُ عنْهُ قَال: قَالَ رسُولُ اللّهِ ﷺ: «الطُّهُورُ شَطْرُ الإِيمانِ». رواه مسلم. وقد سبقَ بِطولِهِ في بابِ الصبرِ.

وفي الباب حديثُ عمرِو بْنِ عَبَسةَ رضِيَ اللّهُ عنْهُ السَّابِقُ في ءاخِرِ بَابِ الرَّجاءِ، وَهُو حدِيثٌ عظيمٌ مُشْتَمِلٌ على جُملٍ من الخيرات.

١٠٣٠ - وعنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ رضي اللّهُ عَنْهُ عنِ النَّبيّ ﷺ قَالَ: «ما مِنْكُم مِنْ أَحدٍ يتوضَّأُ فَيُبْلِغُ أَوْ فَيُسْبغُ الوُضُوءَ ثم قالَ:

الحديث (**قال: إسباغ الوضوء**) بالرفع أي هو إسباغ الوضوء مع ما بعده مما تقدم فيه العطف للربط، وإسباغه إتمامه (**على المكاره**) أي من نحو شدة البرد (**وكثرة الخطا**) بضم المعجمة (**إلى المساجد**) وتلك تكون من بعد الدار وكثرة التكرار (**وانتظار الصلاة بعد الصلاة فذلكم الرباط**) أي المرغب فيه، وأصل الرباط الحبس على الشيء كأنه حبس نفسه على هذه الطاعة (**رواه مسلم**).

١٠٢٩ - (**وعن أبي مالك الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: الطهور**) بضم الطاء المهملة التطهير (**شطر الإيمان**) وعبر عنه بالشطر إيماء إلى تشريفه (**رواه مسلم**) وغيره (**وقد سبق بطوله في باب الصبر**) أوائل الكتاب (**وفي الباب حديث عمرو بن عبسة**) بفتحات (**رضي الله عنه السابق**) بالرفع (**في ءاخر باب الرجاء، وهو حديث عظيم مشتمل على جمل**) بضم ففتح جمع جملة أي مطالب (**من الخيرات**).

١٠٣٠ - (**وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: ما منكم من أحد يتوضأ فيبلغ**) بضم أوله وكسر ثالثه مرفوع من الإبلاغ أي يكمل الوضوء بالإتيان بواجباته، ويحتمل مندوباته (**أو**) شك من الراوي (**فيسبغ الوضوء**) قال النووي: هو بمعنى يبلغ (**ثم قال**

أَشْهدُ أَن لا إِلٰه إِلا اللَّهُ وحْدَه لا شَريكَ لهُ وأَشْهَدُ أَنَّ مُحمَّدًا عبْدُهُ وَرسُولُه إِلا فُتِحَت لهُ أَبْوابُ الجنَّةِ الثَّمَانِيَةُ يَدْخُلُ مِنْ أَيِّها شاءَ». رواه مسلم.

وزاد الترمذي: «اللَّهُمَّ اجْعَلْني مِنَ التَّوَّابِينَ واجْعَلْني مِنَ المُتَطَهّرِينَ».

١٨٦ - باب فضل الأذان

١٠٣١ - عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ أَنَّ رسُولَ اللّهِ ﷺ قَال: «لَوْ يَعْلمُ النَّاسُ ما في النّداءِ والصَّفّ الأَولِ ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلا أَن يسْتَهِموا

أشهد أن لا إلٰه إلا الله وحده لا شريك له) مدلول لا إلٰه إلا الله توحيد الذات (**وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله إلا فتحت له أبواب الجنة الثمانية**) بضم الفاء فكسر الفوقية المخففة (**يدخل من أيها شاء. رواه مسلم**) وأبو داود والترمذي والنسائي (**وزاد الترمذي: اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين**) أي من الذنوب والمآثم.

١٨٦ - باب فضل الأذان

أي والإقامة. والأذان والتأذين والأذين لغة الإعلام. وشرعًا قول مخصوص يعلم به وقت الصلاة. والأصل فيه قبل الإجماع قوله تعالى ﴿إِذَا نُودِىَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوْمِ ٱلْجُمُعَةِ ﴿٩﴾﴾ [سورة الجمعة] وقوله ﴿وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ ﴿٥٨﴾﴾ [سورة المائدة] رواه الشيخان في «صحيحيهما».

١٠٣١ - (**عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: لو يعلم الناس ما في النداء**) أي الأذان (**والصف الأول**) هو على الصحيح الصف الذي يلي الإمام. قال التيمي: وفضل الصف الأول لاستماع القرءان إذا جهر الإمام والتأمين لقراءته، ومن فضله أنه إذا احتاج الإمام للاستخلاف استخلفه ولينقل صفة الصلاة ويعلمها الناس، والصف الثاني أفضل من الثالث وهكذا (**ثم لم يجدوا إلا أن يستهموا**) أي

علَيهِ لاسْتَهَموا علَيْهِ، ولوْ يعْلَمُونَ ما في التَّهْجِيرِ لاسْتَبَقوا إِلَيْهِ، ولَوْ يعْلَمُون ما في العَتَمةِ والصُّبْحِ لأَتَوْهُما ولَوْ حَبْوًا». متفقٌ عليه.

«**الاستهام**»: **الاقتراع**. «**والتهجير**»: **التبكير إلى الصلاة**.

١٠٣٢ - وعن مُعاوِيةَ قَال: سمِعْتُ رسُولَ اللّهِ ﷺ يَقُولُ: «المُؤَذِنُونَ أَطْولُ النَّاسِ أَعْناقًا يوْمَ القِيامةِ».

يقترعوا (**عليه**) لأداء تأذين المتنازعين إلى تهويش وضيق المكان عن قيامهم (**لاستهموا عليه**) لعظمه وفضله (**ولو يعلمون ما في التهجير**) قال النووي: أي التبكير إلى الصلاة (**لاستبقوا إليه**) لما فيه من المسارعة إلى الطاعة ولأن منتظر الصلاة في صلاة ولعدم التضايق فيه زمانًا ومكانًا لم يحتج إلى المساهمة فيه وللقرعة (**ولو يعلمون ما في العتمة**) بفتحتين، قال الفيومي في «المصباح»: هي من الليل بعد غيبوبة الشفق إلى ءاخر الثلث الأول، وعتمة الليل ظلام أوله عند سقوط نور الشفق اهـ. والمراد منها هنا صلاة العشاء (**والصبح لأتوهما**) أي لو علموا ما في فضل صلاتهما جماعة لأتوهما بأي وجه أمكن (**ولو حبوًا**) بفتح المهملة وسكون الموحدة وهو المشي على اليدين والركبتين، أو على المقعدة (**متفق عليه**) ورواه مالك وأحمد والنسائي (**الاستهام الاقتراع**) وذلك لأنهم كانوا يقترعون بسهام لا ريش فيها (**والتهجير: التبكير إلى الصلاة**) مطلقًا ولا ينافي تناول عمومه للظهر الأمر بالإبراد بها لأنه لقصر زمنه في الجملة لا يخرج فاعله عن التبكير بها.

١٠٣٢ - (وعن معاوية قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: المؤذنون أطول الناس أعناقًا) جمع عنق، واختلف في معناه، فقيل أكثر الناس تشوفًا إلى رحمة الله تعالى لأن المتشوف يطيل عنقه لما يتطلع إليه، فمعناه كثرة ما يرونه من الثواب. وفي سنن البيهقي عن أبي بكر بن أبي داود عن أبيه: ليس معنى الحديث أن أعناقهم تطول ولكن الناس يعطشون يوم القيامة ومن عطش انطوت عنقه والمؤذنون لا يعطشون فأعناقهم قائمة (**يوم القيامة**)

رواه مسلم.

١٠٣٣ - وعنْ عَبْدِ اللّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بنِ أَبي صَعْصَعَةَ أَن أَبَا سعِيدٍ الخُدْرِيّ رضِيَ اللّهُ عنْهُ قَال لَهُ: إني أَراكَ تُحِبُّ الْغَنَم والْبادِيةَ فَإذا كُنْتَ في غَنَمِكَ - أَوْ بادِيَتكَ - فَأَذَّنْتَ للصَّلاةِ فَارْفَعْ صَوْتَكَ بالنِدَاءِ فَإِنَّهُ «لا يسْمعُ مدَى صوْتِ المُؤَذِنِ جِنٌ ولا إِنْسٌ وَلا شَيْءٌ إِلا شَهِد لَهُ يوْمَ الْقِيامَةِ» قال أَبو سعيدٍ سمِعتُهُ مِن رَسُولِ اللّهِ ﷺ. رواه البخاري.

١٠٣٤ - وعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رضي اللّهُ عنْهُ قَال: قَال رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «إِذا نُودِيَ بالصَّلاةِ أَدْبرَ الشيْطَانُ لهُ ضُرَاطٌ

ظرف لما قبله (**رواه مسلم**) ورواه ابن ماجه في «سننه».

١٠٣٣ - (وعن عبد الله بن عبد الرحمٰن بن أبي صعصعة) بفتح الصادين المهملتين (**أن أبا سعيد الخدري رضي الله عنه قال له: إني أراك تحب الغنم**) بفتحتين معروف (**والبادية**) هي خلاف الحاضرة والنسبة إليها بدوي وجمعها بواد (**فإذا كنت في غنمك أو باديتك فأذنت للصلاة**) أي أردت الأذان لها (**فارفع صوتك**) إلى ما لا يعود عليك بالضرر (**بالنداء**) أي بالأذان (**فإنه**) أي الشأن (**لا يسمع مدى**) أي غاية (**صوت المؤذن جن ولا إنس**) اقتصر عليهما لكونهما مكلفين بفروع الشريعة (**ولا شيء**) قيل المراد شيء يصح منه الشهادة كذلك (**إلا شهد له يوم القيامة**) وفي «فتح الباري»: السر في هذه الشهادة مع أنها تقع عند عالم الغيب والشهادة أن أحكام الآخرة جرت على نسق أحكام الخلق في الدنيا من توجه الدعوى والجواب والشهادة قاله الزين بن المنير.

(**قال أبو سعيد: سمعته من رسول الله ﷺ**) المسموع الكلام الأخير وهو «إنه لا يسمع مدى صوت المؤذن إلخ» (**رواه البخاري**) ورواه مالك والنسائي.

١٠٣٤ - (وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: إذا نودي بالصلاة أدبر الشيطان له ضراط) قال عياض: يمكن حمله على

حتَّى لا يَسْمعَ التَّأْذِينَ، [فَإِذا قُضيَ النِداءُ أَقْبَلَ، حتَّى إِذا ثُوِّب للصَّلاةِ أَدْبَرَ]، حَتَّى إِذا قُضِي التَّثْوِيبُ أَقْبَلَ حتَّى يَخْطِرَ بَيْنَ المرْءِ ونَفْسِهِ يقُولُ: اذْكُرْ كَذا، واذكُرْ كَذا - لِمَا لَمْ يذْكُرْ من قَبْلُ - حَتَّى يظَلَّ الرَّجُلُ مَا يدرِي كَمْ صلَّى». متفقٌ عليه.

«التثويب»: الإقامة.

ظاهره لأنه جسم متغذ يصح منه خروج الريح، وقال الطيبي: شبه شغل الشيطان وإغفاله نفسه عن سماع الأذان بالصوت الذي يملأ السمع ويمنعه عن سماع غيره ثم سماه ضراطًا تقبيحًا له، قال الحافظ: والظاهر أن المراد بالشيطان إبليس ويدل عليه كلام كثير من الشراح، ويحتمل أن المراد به كل متمرد من الجن والإنس لكن المراد هنا شيطان الجن **(حتى لا يسمع التأذين)** ظاهره أنه يتعمد إخراج ذلك ليشتغل بسماع الصوت الذي يخرجه عن سماع المؤذن **(فإذا قضي النداء أقبل، حتى إذا ثوب للصلاة أدبر، حتى إذا قضي)** أي فرغ وانتهى **(التثويب أقبل حتى يخطر)** قال النووي: «معناه يوسوس». قال البرماوي: وإنما هرب الشيطان عند الأذان لما يرى من الاتفاق على إعلان كلمة التوحيد وغيرها من العقائد وإقامة الشعائر، وإنما جاء عند الصلاة مع أن فيها قراءة القرءان لأن غالبها سر ومناجاة فله تطرّق إلى إفسادها على فاعلها أو إفساد خشوعه **(بين المرء ونفسه)** المراد بينه وبين قلبه كما في ﴿أَنَّ ٱللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَقَلْبِهِۦ ﴿٢٤﴾﴾ [سورة الأنفال] قال الحافظ: وجاء كذلك عند البخاري في بدء الخلق **(يقول: اذكر كذا واذكر كذا لما)** أي لشيء **(لم يكن يذكر من قبل)** أي قبل شروعه في الصلاة **(حتى يظل الرجل)** يصير **(ما يدري كم صلى متفق عليه)** أخرجاه في الأذان وأخرجه مالك وأبو داود والنسائي.

(التثويب) كما قال الجمهور **(الإقامة)** وقال الخطابي: لا تعرف العامة التثويب بعد الأذان إلا قول المؤذن في الأذان «الصلاة خير من النوم» لكن المراد في هذا الحديث الإقامة والله أعلم.

١٠٣٥ - وَعَنْ عبْدِ اللّهِ بْنِ عمْرِو بْنِ العاص رضِيَ اللّهُ عنْهُ أَنه سَمِعَ رسُولَ اللّهِ ﷺ يقُولُ: «إِذا سمِعْتُمُ النّدَاءَ فَقُولُوا مِثْلَ ما يَقُولُ ثُمَّ صَلُّوا علَيَّ فَإِنَّهُ مَن صَلَّى عليَّ صَلاةً صَلَّى اللّهُ عَلَيْهِ بهَا عشْرًا، ثُمَّ سلُوا اللّهَ عَزَّ وَجَلَّ ليَ الْوسِيلَةَ فَإِنَّهَا مَنزِلَةٌ في الجنَّةِ لا تَنْبَغِي إِلا لعَبْدٍ منْ عِباد اللّهِ، وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُو، فَمَن سَأَل ليَ الْوسِيلَةَ حَلَّتْ لَهُ الشَّفاعَةُ». رواه مسلم.

١٠٣٥ - (وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: إذا سمعتم النداء) أي الأذان **(فقولوا مثل ما يقول)** تعليق الإجابة بسماع الأذان يقتضي ظاهره اختصاص الإجابة بالسامع دون غيره. وقال الشافعية: يستحب التتابع عقب كل كلمة لا معها ولا يتأخر عنها عملًا بما تقتضيه فاء التعقيب. وذهب الشافعي والجمهور إلى أن السامع يبدل الحيعلة بالحوقلة، ومن جهة المعنى أن ألفاظ الأذان غير الحيعلة ذكر يحصل الثواب بذكرها للمؤذن والمجيب، والحيعلة يقصد بها الدعاء للصلاة وهو خاص بالمؤذن فعوّض المجيب من الثواب الذي يفوته بترك الحيعلة الثواب الذي يحصل له بالحوقلة **(ثم صلوا عليّ)** أي عقب الإجابة **(فإنه)** أي الشأن **(من صلى عليّ)** أتى بأي صيغة من صيغها **(صلاة)** أي واحدة **(صلى الله عليه بها عشرًا)** أي شرف عبده بذكره له بالرحمة اللائقة به عشر مرّات وهذا فيه تعظيم شرف الصلاة على النبي ﷺ **(ثم سلوا الله عز وجل لي الوسيلة فإنها)** أي الوسيلة **(منزلة)** أي شريفة عالية **(في الجنة لا تنبغي)** أي لا تليق **(إلا لعبد)** أي كامل في العبودية فالتنوين للتعظيم **(من عباد الله، وأرجو أن أكون أنا هو)** أي إياه **(فمن سأل الله)** أي طلب **(لي الوسيلة)** أي إعطاءها **(حلت)** أي وجبت **(له الشفاعة)** أي شفاعتي **(رواه مسلم)** وأخرجه مالك وأبو داود والترمذي والنسائي.

١٠٣٦ - وعنْ أَبي سعيدٍ الخُدْرِيّ رضيَ اللّهُ عنْهُ أَنَّ رسُولَ اللّهِ ﷺ قَال: «إِذا سمِعْتُمُ النِداءَ فَقُولُوا كَما يقُولُ المُؤذِنُ». متفقٌ عليه.

١٠٣٧ - وعن جابرٍ رضي اللّهُ عنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللّهِ ﷺ قَال: «من قَال حِين يَسْمَعُ النّداءَ: اللَّهُمَّ ربَّ هذِه الدَّعوةِ التَّامَّةِ والصَّلاةِ الْقَائمةِ ءاتِ مُحَمَّدًا الْوسِيلَةَ والْفَضِيلَةَ وابْعثْهُ مقَامًا محْمُودًا الَّذي وعَدْتَه حلَّتْ لَهُ شَفَاعتي يومَ القيامَةِ». رواه البخاري.

١٠٣٨ - وعن سَعْدِ بْنِ أَبي وقَّاصٍ رضِيَ اللّهُ عنْهُ عَنِ النَّبيّ ﷺ أَنَّهُ قَال: «من قَال حِينَ يَسْمعُ المُؤذِنَ: أَشْهَدُ أَن لا إِله إِلا اللّهُ وحدَهُ لا شَرِيك لهُ

١٠٣٦ - (وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: إذا سمعتم النداء) أي الأذان ومثله الإقامة (فقولوا كما يقول) أي قولا مثل ما يقوله أو مثل قول (المؤذن. متفق عليه).

١٠٣٧ - (وعن جابر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: من قال حين) أي وقت (يسمع النداء) أي سماعه (اللهم) أي يا الله (رب) بدل مما قبله لا وصف له (هذه الدعوة) بفتح الدال المرّة من الدعاء، والمراد بها الأذان أو الإقامة (التامة) أي السالمة من تطرق النقص إليها، ومعنى رب هذه الدعوة المستحق لأن يوصف بها (والصلاة القائمة) أي التي ستقوم (ءات) بمد الهمزة أي أعط (محمدًا الوسيلة) أصلها ما يتوسل به ويتقرب والمراد منها ما بينه في حديث مسلم قبله (والفضيلة) المرتبة الزائدة على الخلق (وابعثه مقامًا محمودًا) مفعول به على تضمين ابعث معنى أعط (الذي وعدته) بقولك ﴿عَسَىٰٓ أَن يَبۡعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامٗا مَّحۡمُودٗا ٧٩﴾ [سورة الإسراء] (حلت) قال النووي: أي وجبت (له شفاعتي) الخاصة به (يوم القيامة. رواه البخاري) وأخرجه مالك وأبو داود والترمذي والنسائي.

١٠٣٨ - (وعن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: من قال حين يسمع المؤذن أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له

وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، رَضِيتُ بِاللّهِ ربًّا وبِمُحَمَّدٍ رَسُولا وبالإِسْلامِ دِينًا غُفِرَ لَهُ ذَنْبُهُ». رواه مسلم.

١٠٣٩ - وعنْ أَنَسٍ رضيَ اللّهُ عنْهُ قَالَ: قَال رسُولُ اللّهِ ﷺ: «الدُّعَاءُ لا يُرَدُّ بَيْنَ الأَذَانِ وَالإِقامةِ». رواه أَبو داود والترمذي وقال: حديث حسن.

١٨٧ - باب فضل الصلوات

قَال اللّهُ تعالى ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ تَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ ۗ ﴿٤٥﴾﴾ [سورة العنكبوت].

وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله) ثم يقول **(رضيت بالله ربًا)** تمييز **(وبمحمد)** ﷺ **(رسولا)** وفي رواية نبيًّا فيجمع بينهما احتياطًا لتحقيق الإتيان بالوارد **(وبالإسلام دينًا غفر له ذنبه)** أي صغائره المتعلقة بالله **(رواه مسلم)** وأخرجه مالك وأبو داود والترمذي.

١٠٣٩ - **(وعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: الدعاء لا يرد)** بصيغة المجهول للعلم بالفاعل أي لا يرده الله **(بين الأذان والإقامة)** ظرف للدعاء في محل الحال قدم عليه الخبر لمزيد الاهتمام لما فيه من مزيد التشويق والحث على فعله لذلك **(رواه أبو داود والترمذي)** وأخرجه النسائي في «السنن الكبرى» **(وقال: حديث حسن)**.

١٨٧ - باب فضل الصلوات

الشاملة للفرض منها والنفل المؤقت وذي السبب والمطلق المؤكد وغيره **(قال الله تعالى ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ تَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ ۗ﴾)** المعصية الشنيعة **(﴿وَٱلْمُنكَرِ ۗ ﴿٤٥﴾﴾)** شرعًا أي شأنها ذلك ما دام المرء فيها أو أن مواظبتها تحمل على ذلك، وفي الحديث «قيل له عليه الصلاة والسلام إن فلانًا يصلي الليل فإذا أصبح سرق، قال: سينهاه ما يقول».

١٠٤٠ - وَعنْ أَبي هُرَيْرَةَ رضي اللّهُ عنْهُ قَال: سمِعْتُ رسُولَ اللّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَرأَيْتُمْ لَوْ أَنَّ نَهْرًا بِبابِ أَحَدِكم يغْتَسِلُ مِنه كُلَّ يَوْمٍ خَمْسَ مرَّاتٍ هلْ يَبْقَى مِن دَرَنِهِ شيءٌ»؟ قالُوا: لا يَبْقَى مِن درنِهِ شَيْء، قَال: «فكذلكَ مَثَلُ الصَّلَواتِ الخَمْسِ يَمْحُو اللَّهُ بهِنَّ الخطَايا». متفقٌ عليه.

١٠٤١ - وعن جَابِرٍ رَضِيَ اللّهُ عنهُ قال: قالَ رسُولُ اللّهِ ﷺ: «مثَلُ الصَّلواتِ الخَمْسِ كمثَلِ نهْرٍ جارٍ غَمْرٍ عَلى بَابِ أَحَدِكُم يغْتَسِلُ مِنْهُ كُلَّ يوْمٍ خمْسَ مرَّاتٍ». رواه مسلم.

«الغَمْرُ» بفتح الغين المعجمة: الكثير.

١٠٤٠ - (وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: أرأيتم) أخبروني **(لو أن نهرًا)** لو ثبت أن نهرًا، وهو مكان الماء الجاري المتسع **(بباب أحدكم يغتسل منه كل يوم)** ظرف للمضارع قبله **(خمس مرات)** مفعول مطلق أي خمس اغتسالات **(هل يبقى)** بفتح التحتية **(من درنه)** قال النووي: «هو الوسخ» وفاعل يبقى قوله **(شيء)** وقدم البيان على المبين اهتمامًا به **(قالوا لا يبقى من درنه شيء)** إطنابًا وزيادة توضيح **(قال فكذلك)** أي فمثل رفع النهر المنغمس فيه خمس مرات كل يوم الدرن الحسي **(مثل الصلوات الخمس)** في رفعها الدرن المعنوي من الذنب، وبين وجه الشبه بقوله **(يمحو الله بهن)** أي بسببهن **(الخطايا)** أي الصغائر المتعلقة بالله سبحانه **(متفق عليه)** وأخرجه الترمذي والنسائي.

١٠٤١ - (وعن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ) مبينًا شرف الصلوات **(مثل)** بفتحتين **(الصلوات الخمس)** أي شأنها الذي هو لغرابته وفخامته كالقصة التي يتحدث عنها **(كمثل نهر جار غمر على باب أحدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات)** وجه الشبه ما تقدم في الحديث قبله من إزالة كل من الغمر والصلوات الدرن **(رواه مسلم. الغمر بفتح الغين المعجمة الكثير)**.

١٠٤٢ - وعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي اللّهُ عنْهُ أَنَّ رجُلاً أصابَ مِن امْرأَةٍ قُبْلَةً، فأَتَى النَّبيَّ ﷺ فَأخبرهُ فَأَنزَل اللّهُ تعالى ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيۡلِۚ إِنَّ ٱلۡحَسَنَٰتِ يُذۡهِبۡنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِۚ ﴿١١٤﴾﴾ [سورة هود] فقال الرَّجُلُ: أَلِيَ هذا؟ قال: «لجمِيعِ أُمَّتي كلِّهِمْ». متفقٌ عليه.

١٠٤٣ - وعنْ أَبي هُرَيْرَةَ رضي اللّهُ عنهُ أَنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ قال: «الصَّلواتُ الخَمْسُ والجُمُعةُ إِلى الجُمُعَةِ كفَّارةٌ لِمَا بَيْنَهُنَّ ما لم تُغْشَ الكبَائِرُ». رواه مسلم.

١٠٤٤ - وعنْ عُثْمانَ بنِ عَفَّانَ رضي اللّهُ عنهُ قال: سمِعْتُ رسولَ اللّهِ ﷺ يقولُ: «ما مِنِ امْرِئٍ مُسْلِمٍ تَحضُرُهُ صلاةٌ

١٠٤٢ - (وعن ابن مسعود رضي الله عنه: أن رجلاً أصاب من امرأة قبلة) بضم القاف وهي من الصغائر (فأتى النبي ﷺ فأخبره) أي بما فعل (فأنزل الله تعالى ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيۡلِۚ﴾) طرفا النهار الصبح والعصر، وزلف الليل ساعات منه قيل المراد به العشاء أو المغرب والعشاء.

(﴿إِنَّ ٱلۡحَسَنَٰتِ يُذۡهِبۡنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِۚ ﴿١١٤﴾﴾) وفي الحديث «وأتبع السيئة الحسنة تمحها» وفي الحديث الآخر «إذا عملت سيئة فأتبعها حسنة تمحها» (فقال الرجل: ألي) الهمزة للاستفهام أي أينتهي لي (هذا) دون غيري (قال لجميع أمتي) أي هذا لجميعهم وأكده بقوله (كلهم) دفعًا لتوهم أن المراد من الجميع الأعم الأغلب (متفق عليه).

١٠٤٣ - (وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة كفارة) أي مكفرة (لما بينهن) أي من الصغائر (ما لم تغش) بالبناء للمجهول أي تؤت (الكبائر) أي وذلك مدة عدم إتيان الكبائر (رواه مسلم).

١٠٤٤ - (وعن عثمان بن عفان رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ما من امرئ مسلم) ومثله المرأة المسلمة (تحضره صلاة

مَكتُوبةٌ فَيُحسِنُ وُضُوءَهَا وَخُشوعَهَا وَرُكوعَها إلا كانت كفَّارةً لِمَا قَبْلَهَا مِن الذنُوبِ ما لمْ تُؤْتَ كَبِيرةٌ، وَذلكَ الدَّهْرَ كلَّهُ». رواه مسلم.

١٨٨ - باب فضل صلاة الصبح والعصر

١٠٤٥ - عنْ أَبي موسى رضي اللّهُ عنهُ أَنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ قال: «مَن صلَّى البَرْدَيْنِ دخَلَ الجنَّةَ». متفقٌ عليه.

«البردان»: الصبح والعصر.

١٠٤٦ - وعنْ أَبي زُهيْرٍ عُمارَةَ بنِ

مكتوبة فيحسن وضوءها وخشوعها) أي إقباله على الله تعالى بقلبه فيها **(وركوعها)** وإحسان الوضوء الإتيان به جامع الفرائض والسنن والآداب، وإحسان الخشوع كمال الإقبال والتوجه **(إلا كانت)** أي الصلاة **(كفارة)** أي مكفرة **(لما قبلها من الذنوب)** أي الصغائر التي هي لله تعالى **(ما لم تؤت)** بصيغة المجهول، ونائب فاعله **(كبيرة)** وفي نسخة الكبائر أي مدة عدم إتيان الكبائر **(وذلك)** أي تكفير ما ذكر بقيده **(الدهر)** بالنصب **(كله)** تنبيهًا على تعميم تكفير الطاعات للصغائر كل زمن **(رواه مسلم)**.

١٨٨ - باب (فضل صلاة) بالإفراد في عامة النسخ (الصبح والعصر)

وهما أشرف الخمس وهما في الجمعة أشرف منهما في غيرها.

١٠٤٥ - **(عن أبي موسى رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: من صلى البَرْدَين دخل الجنة)** يحتمل أن يراد مع الناجين أي إذا لم يقترف الكبائر أو اقترفها وتاب منها، أو لم يتب وتجاوزها الله له **(متفق عليه. البردان الصبح والعصر)** سميا بذلك لفعلهما وقت البرد فهو من وصف الشيء بما يلابسه.

١٠٤٦ - **(وعن أبي زهير)** بضم الزاي **(عمارة)** بضم العين **(ابن**

رُوَيْبَةَ رضيَ اللّهُ عنْهُ قالَ: سمِعْتُ رسولَ اللّهِ ﷺ يقولُ: «لَن يَلِجَ النَّارَ أَحدٌ صلَّى قبْلَ طُلوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا» يعني الفجْرَ والعصْرَ. رواه مسلم.

١٠٤٧ - وعن جُندُبِ بنِ سُفْيانَ

رويبة) بضم الراء وفتح الواو الثقفي من بني خيثم بن ثقيف كوفي هو صحابي نزل الكوفة **(رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: لن يلج)** بفتح التحتية وكسر اللام مضارع ولج أي لن يدخل **(النار)** ولا ينافي الورود[1] عليها المحتوم على كل أحد لأنه غير الدخول للتعذيب **(أحد صلى قبل طلوع الشمس وقبل غروبها: يعني)** أي النبي ﷺ **(الفجر)** بما قبل الطلوع **(والعصر)** بما قبل الغروب، وتخصيصهما بالذكر ليس لإفادة حصول النجاة من النار لمن جاء بهما دون باقي الخمس لأنه بخلاف المنصوص بل لأمر ءاخر فلا مفهوم للاقتصار عليهما بل لا بد في النجاة منها من الإتيان بالبقية مع عدم تحمل حق ءادمي وذلك الأمر هو أن وقت الصبح يكون عند النوم ولذته، ووقت العصر يكون عند الاشتغال بتتمات أعمال النهار وتجارته وتهيئة العشاء، ففي صلاة تينك مع ذلك دليل على خلوص النفس من الكسل ومحبتها للعبادة، ويلزم من ذلك إتيانها ببقية الصلوات الخمس، وأنها إذا حافظت عليهما كانت أشد محافظة على غيرهما **(رواه مسلم)** ورواه أحمد وأبو داود والنسائي.

١٠٤٧ - (وعن جندب) بضم الجيم **(ابن سفيان)** بتثليث السين والضم

(١) أي لما ورد في قوله تعالى ﴿وَإِن مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا ۚ ﴿٧١﴾﴾ [سورة مريم] والمقصود أن بعض الناس يرد ورود دخول وهم الكفار ليخلدوا فيها وعصاة المؤمنين أصحاب الكبائر الذين ماتوا بلا توبة ولم يعف الله عنهم يدخلونها ليعذبوا زمانًا ثم يخرجهم الله ويدخلون الجنة خالدين فيها. وورود عبور فوق الصراط وهذا للأنبياء والصالحين ومن شاء الله له أن لا يعذب من المؤمنين العصاة. ولا يجوز اعتقاد أن النبيّ أو الصالح يدخل جهنم قال تعالى ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُم مِّنَّا ٱلْحُسْنَىٰٓ أُوْلَٰٓئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ ﴿١٠١﴾﴾ [سورة الأنبياء].

رضي اللّهُ عنهُ قال: قال رسولُ اللّهِ ﷺ: «من صَلَّى الصُّبْحَ فهُوَ في ذِمَّةِ اللّهِ فَانْظُرْ يَا ابنَ ءادمَ لاَ يَطْلُبَنَّكَ اللّهُ مِن ذِمَّتِهِ بِشىءٍ». رواه مسلم.

١٠٤٨ - وعنْ أَبي هُرَيْرَةَ رضي اللّهُ عنهُ قالَ: قال رسولُ اللّهِ ﷺ: «يَتعاقَبُونَ فِيكم مَلائِكَةٌ بِاللَّيلِ وملائِكَةٌ بِالنَّهَارِ، وَيجْتَمِعُونَ في صَلاةِ الفَجر وصلاةِ العصْرِ، ثُمَّ يعْرُجُ الَّذينَ باتُوا فِيكم فيسْأَلُهُمُ اللَّهُ وهُو أَعْلمُ بهِمْ: كَيفَ تَرَكتُمْ عِبادِي؟

أشهرها (رضي الله عنه) ثم (قال: قال رسول الله ﷺ: من صلى الصبح) أي جماعة كما قيل به في رواية أخرى (فهو في ذمة الله) أي كلاءته وحفظه (فانظر) أي تدبر (يا ابن ءادم) واحذر من التعرض لمن هو كذلك. وقوله (لا يطلبنك الله من ذمته بشىء) مبالغة في التحذير عن التعرض لمن هو كذلك في أي أمر كان وأي شيء عرض (رواه مسلم).

١٠٤٨ - (وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار) أي تعقب طائفة منهم طائفة أخرى (ويجتمعون في صلاة الفجر وصلاة العصر) اجتماعهم فيهما من لطف الله تعالى بالمؤمنين وتكرمته لهم، إذ جعل اجتماع الملائكة عليهم ومفارقتهم لهم في أوقات عبادتهم واجتماعهم على طاعتهم ربهم فتكون شهادتهم لهم بما شاهدوه من الخير (ثم يعرج) بضم الراء يصعد (الذين باتوا فيكم فيسألهم الله وهو أعلم بهم كيف تركتم عبادي) السؤال على ظاهره وحقيقته[1] وهو تعبد منه للملائكة كما أمرهم بكتب الأعمال وهو أعلم بالجميع، قال القاضي عياض: الأظهر قول الأكثرين إن هؤلاء

(١) اعلم رحمك الله أن الله لا يوصف بكلام هو حرف وصوت ولغة لأن ذلك مخلوق والله تعالى منزه عن مشابهة المخلوق في الذات والصفات والأفعال. وكلام الله تعالى الذي هو صفة ذاته ليس حرفًا ولا صوتًا ولا لغة. قال الإمام أبو حنيفة المولود سنة ثمانين للهجرة في كتابه الفقه الأكبر: «والله يتكلم لا كما نحن نتكلم نحن نتكلم بالآلة والحرف والله يتكلم بلا ءالة ولا حرف» اهـ والآلة هي مخارج الحروف كالحلق واللسان وغير ذلك فكلام الله الذي هو صفة ذاته ليس حرفًا ولا صوتًا ولا لغة أزلي أبدي.

فَيقُولُونَ: تَركنَاهُمْ وهُمْ يُصَلُّونَ وأَتَيناهُمْ وهُمْ يُصلُّون». متفقٌ عليه.

١٠٤٩ - وعن جَرِيرِ بنِ عبدِ اللّهِ البجَليّ رضيَ اللّهُ عنهُ قال: كنا عِندَ النبيّ ﷺ فَنَظرَ إِلى القَمرِ لَيْلَةَ البَدْرِ فقال: «إِنَّكُم ستَرَوْنَ ربَّكُمْ كما تَروْنَ هذا القَمرَ لا تُضَامُونَ في رُؤْيَتِهِ، فَإِن اسْتَطَعْتُمْ أَلاَّ تُغْلَبُوا عَلى صلاةٍ قَبْل طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْل غُرُوبها فافْعلُوا». متفقٌ عليه.

وفي روايةٍ: «فَنَظَرَ إِلى القَمر لَيْلَةَ أَرْبَعَ عَشْرةَ».

الملائكة هم الحفظة الكتاب (**فيقولون تركناهم وهم يصلون**) أي الفجر (**وأتيناهم وهم يصلون**) أي العصر (**متفق عليه**).

١٠٤٩ - (وعن جرير) بفتح الجيم (**ابن عبد الله البجلي رضي الله عنه قال: كنا**) أي جماعة من الصحابة (**عند النبي ﷺ فنظر إلى القمر**) أي في (**ليلة البدر**) هي ليلة الرابع عشر من الشهر، سمي بذلك لمبادرة طلوعه غروب الشمس وطلوعها غروبه (**فقال: إنكم سترون**) السين فيه لتأكيد الوعد وتحقيق الأمر (**ربكم**) على ما يليق به سبحانه من غير جهة ولا إدراك له ولا اتصال شعاع به ولا غير ذلك مما يكون في رؤية المحدث (**كما ترون هذا القمر**) قال النووي: «أي ترونه رؤية محققة لا شك فيها ولا مشقة كما ترون هذا القمر رؤية محققة بلا مشقة، فهو تشبيه للرؤية بالرؤية لا المرئي بالمرئي»، إذ القمر مرئي وهو في جهة باتصال شعاع من الرائي به وإدراك له والله سبحانه وتعالى منزه عن جميع ذلك، والمخاطب بذلك المؤمنون، فالكفار محجوبون عن رؤيته تعالى (**لا تضامون**) قال النووي: روي بتشديد الميم وتخفيفها فمن شددها فتح التاء ومن خففها ضم التاء (**في رؤيته**) ومعنى المشدد: لا تتضامون وتتلاصقون في التوصّل إلى رؤيته، ومعنى المخفف: لا يلحقكم ضيم وهو المشقة والتعب (**فإن استطعتم ألا تغلبوا**) بالبناء للمفعول (**على صلاة قبل طلوع الشمس**) يعني صلاة الصبح (**وقبل غروبها**) يعني العصر (**فافعلوا**) أي ترك المغلوبية التي لازمها الإتيان بالصلاتين كأنه قال صلوا (**متفق عليه. وفي رواية**) للبخاري في أبواب مواقيت الصلاة (**فنظر إلى القمر ليلة أربع عشرة**).

١٠٥٠ - وعن بُرَيْدَةَ رضيَ اللّهُ عنهُ قال: قالَ النبيُّ ﷺ: «مَن تَرَكَ صَلاةَ العَصْرِ حَبِطَ عَملُهُ». رواه البخاري.

١٨٩ - باب فضل المشي إلى المساجد

١٠٥١ - عنْ أَبي هُرَيْرَةَ رضيَ اللّهُ عنهُ أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «مَنْ غَدا إِلى المسْجِدِ أَوْ رَاحَ أَعَدَّ اللّهُ لهُ في الجَنَّةِ نُزُلا كُلَّمَا غَدَا أَوْ رَاحَ». متفقٌ عليه.

١٠٥٢ - وعنهُ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: «مَن تَطَهَّرَ في بَيْتِهِ ثُمَّ مَضَى إِلى بيْتٍ مِن بُيُوتِ اللّهِ لِيَقْضِيَ فَرِيضَةً مِن فَرائِضِ اللّهِ

١٠٥٠ - (**وعن بريدة**) بضم الموحدة (**رضي الله عنه قال: قال النبيُّ** ﷺ: **من ترك صلاة العصر حبط**) بكسر الموحدة: أي بطل وفسد (**عمله**) والمراد به بطلان ثوابه[1] (**رواه البخاري**) وأحمد والنسائي.

١٨٩ - باب فضل المشي إلى المساجد

١٠٥١ - (**عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي** ﷺ **قال: من غدا**) من الغدوّ وهو السير قبل الزوال (**إلى المسجد أو**) للتنويع (**راح**) من الرواح السير بعد الزوال أي ليؤدي فيه عبادة من صلاة أو اعتكاف أو قراءة قرءان أو إقراء علم أو نحو ذلك (**أعد**) بتشديد الدال المهملة أي هيأ (**الله له في الجنة نزلا**) بضمتين وهو ما يهيأ للضيف من كرامة عند قدومه، والتنوين فيه للتعظيم (**كلما غدا أو راح متفق عليه**) ورواه الإمام أحمد.

١٠٥٢ - (**وعنه**) رضي الله عنه (**أن النبي** ﷺ **قال: من تطهر في بيته**) شمل أنواع الطهارة حتى التيمم للعاجز حسًّا أو شرعًا عن استعمال الماء (**ثم مضى**) أي ذهب (**إلى بيت من بيوت الله**) المراد منها المساجد (**ليقضي**) أي ليؤدي فيه (**فريضة من فرائض الله**) التي فرضها أصالة

(١) أي بطلان ثواب عمل ءاخر هذا النهار وليس كل عمله.

كانَتْ خُطُوَاتُهُ إِحْدَاهما تَحُطُّ خَطِيئَةً والأُخْرى تَرْفَعُ دَرَجَةً». رواه مسلم.

١٠٥٣ - وعنْ أُبَيّ بنِ كعْبٍ رضيَ اللّهُ عنه قال: كانَ رجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ لا أَعْلمُ أَحَدًا أَبْعَدَ مِنَ المسْجِدِ مِنْهُ وَكَانَتْ لا تُخْطِئُهُ صَلاةٌ، فَقيلَ له: لو اشتَرَيْتَ حِمَارًا تَرْكبُهُ في الظَّلْمَاءِ وفي الرَّمْضَاءِ قالَ: ما يَسُرُّني أَنَّ مَنْزِلي إِلى جنْبِ المَسْجِدِ إِنّي أُريدُ أَن يُكتَبَ لي مَمْشايَ إِلى المسْجِدِ وَرجُوعي إِذا رَجَعْتُ إِلى أَهْلي، فقالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «قَدْ جَمَعَ اللّهُ لكَ ذلك

كالصلوات الخمس (**كانت خطواته**) بضم أوليه (**إحداهما**) أي الخطوتين (**تحط خطيئة**) أي من الصغائر المتعلقة بالله تعالى (**والأخرى**) أي منهما (**ترفع درجة**) أي بعد تكفير الصغائر فالباقي من الخطوات ترفع بها الدرجات وهذا لمن لا كبائر له، فمن عمل من الخطوات ما يزيد على صغائره المكفرة بها عددًا وله كبائر رجي أن يكفر عنه منها بقدر ما يغفر بها من الصغائر، فإن لم يكن ذا ذنب أصلًا أو كان ذا صغائر وزادت خطواته على المكفر بها رفع له بما زاد الدرجات والله أعلم (**رواه مسلم**) ورواه ابن حبان.

١٠٥٣ - (**وعن أبي بن كعب رضي الله عنه قال: كان رجل من الأنصار لا أعلم أحدًا أبعد من المسجد منه**) أي باعتبار داره (**وكانت لا تخطئه**) بضم الفوقية أي لا تفوته (**صلاة**) أي في المسجد (**فقيل له**) القائل هو أبيّ كما عند مسلم (**لو اشتريت حمارًا تركبه في الظلماء**) فيقيك من أذى الحشرات المنتشرة في أوّل الظلمة (**وفي الرمضاء**) فيقيك من نصب الحر لأنهم كانوا حفاة (**قال: ما يسرني**) بفتح التحتية أي يفرحني (**أن منزلي إلى جنب المسجد**) وعلل ذلك بقوله على سبيل الاستئناف البياني (**إني أريد**) أي أقصد (**أن يكتب لي ممشاي إلى المسجد ورجوعي إذا رجعت إلى أهلي**) أي أجرهما (**فقال رسول الله ﷺ**) عطف على مقدر أي فبلغ ذلك النبيّ ﷺ فقال مخاطبًا له (**جمع الله لك ذلك**)

كُلَّه». رواه مسلم.

١٠٥٤ - وعن جابرٍ رضيَ اللّهُ عنهُ قال: خَلَتِ البِقَاعُ حَوْلَ المسْجِد، فَأَرادَ بَنُو سَلِمَةَ أَن ينْتَقِلُوا قُرْبَ المَسْجِد فَبَلَغَ ذلكَ النبيَّ ﷺ فقالَ لهم: «بَلَغَني أَنَّكُمْ تُريدُونَ أَن تَنْتَقِلُوا قُرْبَ المَسْجِد؟ قالوا: نعم يَا رَسولَ اللّهِ قَدْ أَرَدنَا ذَلكَ، فقالَ: «بَنِي سَلِمَةَ دِيَارَكُمْ تُكْتَبْ ءاثارُكُمْ، دِيَارَكُمْ تُكْتَبْ ءاثارُكُم»، فقالوا: ما يَسُرُّنَا أَنَّا كُنَّا تَحولْنَا. رواه مسلم، وروى البخاري معناه من رواية أَنس.

١٠٥٥ - وعنْ أَبي موسى رضيَ اللّهُ عنه قالَ: قال رسولُ اللّهِ ﷺ: «إِنَّ أَعْظَمَ الناسِ أَجرًا في الصَّلاةِ

أي ما ذكرت من أجر المشي والرجوع، وأكد الجمعية لئلا يذهب الوهم ويسري إلى الفهم أنه تجوز عن الأكثر بذلك فقال (**كله. رواه مسلم**).

١٠٥٤ - (وعن جابر رضي الله عنه قال: خلت البقاع) بكسر الموحدة جمع بقعة، قال الفيومي في المصباح: البقعة من الأرض القطعة منها **(حول المسجد فأراد بنو سلمة)** بطن من الأنصار، وأما الخزرج فمن بطونهم النجار **(أن ينتقلوا)** إلى المكان الذي خلا **(قرب المسجد فبلغ ذلك)** أي إرادتهم الانتقال **(النبي ﷺ فقال لهم: بلغني أنكم تريدون أن تنتقلوا قرب المسجد؟ قالوا: نعم يا رسول الله قد أردنا ذلك فقال: بني سلمة)** بتقدير حرف النداء قبله قال النووي: قبيلة من الأنصار معروفة **(دياركم تكتب)** بالجزم **(ءاثاركم)** قال النووي: معناه الزموا دياركم فإنكم إذا لزمتموها كتبت ءاثاركم وخطاكم الكثيرة إلى المسجد **(فقالوا: ما يسرنا أنا كنا تحولنا)** لحوز القرب من المسجد لما يفوت عليه من نقص الآثار بقلة الخطا لقرب المكان **(رواه مسلم)** في كتاب الصلاة **(وروى البخاري معناه من رواية أنس)**.

١٠٥٥ - (وعن أبي موسى رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: إن أعظم الناس أجرًا) منصوب على التمييز **(في الصلاة)** في تعليلية أي

أَبْعَدُهُمْ إِلَيْها ممْشًى فَأَبْعَدُهُمْ والَّذي يَنْتَظِرُ الصَّلاةَ حتَّى يُصلّيَها مَعَ الإِمامِ أَعْظَمُ أَجرًا مِنَ الذي يُصَلِّيَها ثُمَّ يَنَامُ». متفقٌ عليه.

١٠٥٦ - وعن بُرَيدَةَ رضي اللَّهُ عنهُ عنِ النَّبيّ ﷺ قال: «بَشِّروا المَشَّائِينَ في الظُّلَم إِلى المسَاجِدِ بِالنور التَّامّ يَوْمَ القِيامَةِ». رواه أَبو داود، والترمذي.

١٠٥٧ - وعنْ أَبي هُرَيْرَةَ رضيَ اللّهُ عنهُ أَنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ قالَ: «أَلا أَدُلُّكُمْ عَلى مَا يمْحُو اللّهُ عزَّ وجلَّ بِهِ الخَطَايَا وَيَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتِ؟

لأجلها (**أبعدهم إليها ممشى**) اسم مكان (**فأبعدهم**) وكلما كان البعد أكثر فيكون ذلك أعظم للأجر (**والذي ينتظر الصلاة حتى يصليها مع الإمام**) غاية الانتظار (**أعظم أجرًا**) أي ثوابًا (**من الذي يصليها**) أول الوقت منفردًا (**ثم ينام**) وذلك لأن الأول في صلاة مدة انتظاره لها (**متفق عليه**).

١٠٥٦ - (**وعن بريدة**) بضم الموحدة (**رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: بشروا**) أمر من التبشير، والمخاطب بذلك الصحابة فمن بعدهم (**المشائين**) بالهمز والمد (**في الظلم**) بضم ففتح جمع ظلمة وهي تعم ظلمة العشاء والفجر (**إلى المساجد**) أي بشر كل ماش إلى المسجد في الظلمة (**بالنور التام**) أي من جميع جوانبهم فإنهم يختلفون في النور على قدر الأعمال (**يوم القيامة**) وفي الحديث: فضل المشي إلى الصلاة سواء كان المشي طويلًا أو قصيرًا، وفضل المشي إليها للجماعات في ظلم الليل (**رواه أبو داود والترمذي**).

١٠٥٧ - (**وعن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: ألا**) بتخفيف اللام حرف استفتاح (**أدلكم على ما**) أي الذي (**يمحو الله عز وجل به الخطايا**) بإذهابها من ديوان الحفظة أو بترك المؤاخذة عليها في الآخرة، والمراد الصغائر المتعلقة بالله تعالى (**ويرفع به الدرجات**) أي يعطي به المنازل الرفيعة في الجنة، وظاهره جمع الأمرين لفاعل ما يأتي

قَالُوا: بَلى يا رسولَ اللّهِ. قالَ: «إِسْباغُ الْوُضُوءِ عَلى المَكَارِهِ، وَكَثْرَةُ الخُطَا إِلى المَسَاجِدِ، وَانْتِظَارُ الصَّلاةِ بعْدَ الصَّلاةِ، فَذٰلِكُمُ الرِباطُ، فَذٰلِكُمُ الرِباطُ». رواه مسلم.

١٠٥٨ - وعنْ أَبي سعيدٍ الخُدْريّ رضيَ اللّهُ عنهُ عنِ النَّبيّ ﷺ قال: «إِذا رَأَيْتُمُ الرَّجُلَ يَعْتَادُ المَسَاجِدَ فَاشْهَدُوا لَهُ بِالإِيمَانِ، قال اللّهُ عزَّ وجلَّ ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ﴿١٨﴾﴾»

(قالوا: بلى يا رسول الله، قال: إسباغ الوضوء) أي استيعاب أعضائه بالغسل والمسح مع استيفاء ءادابه ومكملاته (على) بمعنى مع (المكاره) جمع مكره بفتح الميم من الكره وهو المشقة، ومنها طلب الماء وشراؤه بثمن المثل بشرطه فإنه يشق على النفس (وكثرة) بفتح الكاف (الخطا) بضم ففتح (إلى المساجد) فيه فضل الدار البعيدة عن المسجد على القريبة (وانتظار الصلاة بعد الصلاة) أي الجلوس لانتظارها بعد انقضاء عمل الأولى منفردًا أو جماعة وذلك لدوام فكره وتعلق قلبه بها فهو دائم المراقبة والحضور غير ملته عن فضل عبادات بدنه بشيء (فذلكم الرباط) لا غيره أي ما ذكر من الثلاث هو المستحق أن يسمى رباطًا، وغيره الذي هو الرباط الحقيقي وهو ملازمة الثغر لحفظ عورة المسلمين لا يستحق ذلك بالنسبة إليه لما فيه من أعظم القهر لأعدى عدوك الذي هو النفس الأمارة بالسوء وقمع سورتها وقلع مكايد الشيطان وأعوانه من جميع أجزائها (فذلكم الرباط) مرة ثانية (رواه مسلم).

١٠٥٨ - (وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: إذا رأيتم) أي علمتم (الرجل يعتاد المساجد) وفي رواية «يتعاهد المساجد»، قال السيوطي: المراد شدة حبه له وملازمة الجماعة فيه، وليس معناه دوام القعود فيه. (فاشهدوا) أي اقطعوا (له بالإيمان، قال الله عزّ وجل ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ﴿١٨﴾﴾) أي لا يعمرها إلا المؤمن الموصوف بما في الآية من قوله ﴿وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ

الآية. رواه الترمذي وقال: حديث حسن.

١٩٠ - باب انتظار الصلاة

١٠٥٩ - عنْ أَبي هُرَيْرَةَ رضيَ اللّهُ عنهُ أَنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ قالَ: «لا يَزَالُ أَحدُكُمْ في صَلاةٍ مَا دَامتِ الصَّلاةُ تَحْبِسُهُ، لا يَمْنَعُهُ أَن يَنْقَلِبَ إِلى أَهْلِهِ إِلا الصَّلاةُ». متفقٌ عليه.

١٠٦٠ - وعنه أَنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ قال: «المَلائِكَةُ تُصَلّي عَلى أَحَدِكُمْ مَا دَامَ في مُصَلَّاهُ الَّذي صَلَّى فِيهِ مَا لَمْ يُحْدِثْ، تَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ،

وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ وَلَمۡ يَخۡشَ إِلَّا ٱللَّهَ﴾ [سورة التوبة] (**الآية**) وقوله: ﴿فَعَسَىٰٓ أُوْلَٰٓئِكَ أَن يَكُونُواْ مِنَ ٱلۡمُهۡتَدِينَ ١٨﴾ [سورة التوبة] إيماء إلى أن الطاعات أمارات على الاهتداء فيرجى الاهتداء عندها لا علامات قطعية (**رواه الترمذي وقال: حديث حسن**) ورواه أحمد.

١٩٠ - (باب) فضل (انتظار الصلاة)

أي الجلوس لانتظارها.

١٠٥٩ - (عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: لا يزال أحدكم في صلاة) أي من حيث الثواب لا في سائر الأحكام (**ما دامت الصلاة تحبسه**) أي تمنعه في مدة حبسها أي منعها له عن انصرافه لحاجاته (**لا يمنعه أن ينقلب إلى أهله إلا الصلاة. متفق عليه**).

١٠٦٠ - (وعنه أن رسول الله ﷺ قال: الملائكة تصلي) أي تستغفر وتطلب الرحمة (**على أحدكم**) أي الواحد منكم (**ما دام في مصلاه**) أي مكان صلاته (**الذي صلى فيه**) عمومه متناول لفرض الصلاة ونفلها (**ما لم يحدث**) والمراد بالإحداث الإتيان بالحدث الناقض للوضوء، ثم بين صيغة دعائها له بقوله (**تقول**) أي الملائكة (**اللهم اغفر له**) ظاهر عمومه المستفاد من حذف المعمول شامل لكبائر الذنوب، ولا مانع منه لأنه

اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ». رواه البخاري.

١٠٦١ - وعنْ أَنَسٍ رضيَ اللّهُ عنهُ أَنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ أَخَّرَ لَيْلَةً صلاةَ الْعِشَاءِ إِلى شَطْرِ اللَّيْلِ ثُمَّ أَقْبَلَ بِوَجْهِهِ بَعْدَما صَلَّى فقال: «صَلَّى النَّاسُ وَرَقَدُوا وَلَمْ تَزَالُوا في صَلاةٍ مُنْذُ انْتَظَرْتُمُوهَا». رواه البخاري.

١٩١ - باب فضل صلاة الجماعة

١٠٦٢ - عنِ ابنِ عُمَرَ رضيَ اللّهُ عنهما أَنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ قال: «صَلاةُ الجَمَاعَةِ أَفضَلُ مِن صَلاةِ الفَذّ

سؤال من الله الغفران والله يغفر ما شاء غير الشرك (**اللهم ارحمه. رواه البخاري**).

١٠٦١ - (وعن أنس رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ أخر ليلة صلاة العشاء إلى شطر الليل) أي نصفه **(ثم أقبل بوجهه بعد ما صلى فقال)** مبشرًا لهم بالفضل الذي نالهم من تأخيره الصلاة بهم **(صلى الناس)** أي غير من في مسجده ﷺ المصلي معه فهو عام مراد به خاص **(ورقدوا ولم تزالوا في صلاة)** أي من حيث الثواب **(منذ انتظرتموها)** أي من ابتداء وقت انتظاركم إياها، وفي الإتيان بثم إيماء إلى أن ذلك الحكم زال بإتمامهم الصلاة **(رواه البخاري)**.

١٩١ - باب فضل صلاة الجماعة

واختلف فيها هل هي فرض أو سنة؟ وعلى الأول هل هي فرض عين أو كفاية؟ خلاف بين الأئمة. والصحيح في مذهب الشافعي أنها في غير الجمعة فرض كفاية على الأحرار الذكور المقيمين غير أولي العذر، أما في الجمعة ففرض عين لأنها شرط لصحتها في الركعة الأولى، وأقلها في غير الجمعة إمام ومأموم.

١٠٦٢ - (عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: صلاة الجماعة أفضل) أي أكثر ثوابا **(من صلاة الفذ)** قال الحافظ ابن حجر:

بِسَبْعٍ وَعِشْرِينَ درَجَةً». متفقٌ عليه.

١٠٦٣ - وعنْ أَبي هُرَيْرَةَ رضيَ اللّهُ عنهُ قال: قال رسولُ اللّهِ ﷺ: «صَلاةُ الرَّجُلِ في جَماعةٍ تُضَعَّفُ على صلاتِهِ في بَيْتِهِ وفي سُوقِهِ خمْسًا وَعِشْرينَ ضِعفًا، وذلكَ أَنَّهُ إِذا تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ ثُمَّ خَرَجَ إِلى المَسْجِدِ لا يُخْرِجُه إِلا الصَّلاةُ، لَمْ يَخْطُ خَطْوَة إِلا رُفِعَتْ لَه بهَا دَرَجَةٌ وَحُطَّ عَنْه بهَا خَطِيئَةٌ، فَإِذا صَلى لَمْ تَزَلِ المَلائِكَةُ تُصَلِي عَلَيْهِ مَا دَامَ في مُصَلَّاه

«أي المنفرد» وجمعه فذوذ (**بسبع وعشرين درجة**) لا ينافي هذا ما يأتي في الحديث بعده من أنها تضعف على غيرها خمسًا وعشرين إما لأن العدد القليل لا ينفي الكثير أو أنه أعلم بالقليل أوَّلا فأعلم به ثم أعلم بالكثير فأخبر به، أو أن ذلك يختلف بحسب كمال الصلاة ومحافظة هيئتها وخشوعها وكثرة جماعتها وشرف البقعة ونحو ذلك (**متفق عليه**).

١٠٦٣ - (وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: صلاة الرجل في جماعة تضعف) بتشديد العين المهملة (**على صلاته في بيته وفي سوقه**) أي منفردًا ولأن الغالب في فعلها في البيت والسوق الانفراد (**خمسًا وعشرين ضعفًا وذلك**) إن كان المشار إليه فضل صلاة الجماعة على صلاة الفذ اقتضى اختصاص ذلك بجماعة المسجد (**أنه**) أي الشأن أو الرجل (**إذا توضأ فأحسن الوضوء**) أي أسبغه مع الإتيان بالسنن والآداب (**ثم خرج إلى المسجد**) أي متوجهًا إليه (**لا يخرجه إلا الصلاة**) قال الحافظ ابن حجر: «أي قصد الصلاة في جماعة» فإن أخرجه إليه غيرها أو هي مع غيرها فاته ما يأتي، وظاهر أن المفوت الخروج للشغل الدنيوي، أما إذا خرج للصلاة فيه وقراءة قرءان أو علم فذاك برّ ضم إلى بر (**لم يخط خطوة**) بفتح المعجمة (**إلا رفعت**) بالبناء للمجهول (**له بها درجة**) نائب الفاعل (**وحط عنه بها خطيئة**) أي من الصغائر (**فإذا صلى لم تزل الملائكة تصلي عليه**) تترحم وتستغفر له (**ما دام في مصلاه**) أي

مَا لَمْ يُحدِثْ، اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِ اللَّهُمَّ ارحَمْهُ. وَلا يَزَالُ في صَلاةٍ مَا انْتَظَرَ الصَّلاةَ». متفقٌ عليه، وهذا لفظ البخاري.

١٠٦٤ - وعنهُ قال: أَتَى النبيَّ ﷺ رَجُلٌ أَعمى فقال: يا رسولَ اللّهِ لَيْس لي قَائِدٌ يقُودُني إِلى المَسْجِدِ، فَسَأَلَ رسولَ اللّهِ ﷺ أَن يُرَخِّصَ لَهُ فَيُصلِّيَ في بيْتِهِ، فَرَخَّصَ لَهُ، فَلَمَّا وَلَّى دَعَاهُ فقالَ لَهُ: «هلْ تَسْمَعُ النّدَاءَ بِالصَّلاةِ؟» قال: نَعَمْ، قال: «فَأَجِبْ». رواه مسلم.

١٠٦٥ - وعنْ عبدِ اللّهِ وَقِيلَ: عَمْرِو بْنِ قيْسٍ المعرُوفِ بابْنِ أُمّ مَكْتُومٍ المُؤَذِنِ رضيَ اللّهُ عنهُ

جالسًا فيه (**ما لم يحدث، اللهم صل عليه اللهم ارحمه**) أي تقول ذلك (**ولا يزال في صلاة ما انتظر الصلاة**) أي مدة انتظاره إياها (**متفق عليه. وهذا لفظ البخاري**) ولفظ مسلم نحوه.

١٠٦٤ - (**وعنه قال: أتى النبيّ ﷺ رجل أعمى**) قال النووي: هو ابن أم مكتوم كما في «سنن أبي داود» وغيره (**فقال: يا رسول الله ليس لي قائد يقودني إلى المسجد، فسأل رسول الله ﷺ أن يرخص له**) في ترك الجماعة (**فيصلي**) بالنصب عطفًا على ما قبله (**في بيته فرخص له**) من الرخصة وهي تغير الحكم من صعوبة إلى سهولة لعذر مع قيام سبب الحكم الأصلي كتغير الحكم هنا من الصعوبة وهي إلزامه الحضور إلى سهولة وهي التخفيف عنه بسقوط ذلك لعذر وهو العمى مع قيام سبب الحكم الأصلي وهو طلب اجتماع المسلمين (**فلما ولى دعاه فقال له**) أي بعد أن جاءه (**هل تسمع النداء**) أي الأذان (**بالصلاة؟ قال نعم، قال فأجب**) أي إن أردت كمال الفضيلة الأليق بك (**رواه مسلم**).

١٠٦٥ - (**وعن عبد الله وقيل عمرو بن قيس**) بن زائدة (**المعروف بابن أم مكتوم المؤذن**) أي للنبي ﷺ (**رضي الله عنه**) وقد ثبت في «صحيح مسلم» أن النبي ﷺ سماه كذلك فقال لفاطمة بنت قيس في حديثها في طلاق زوجها: «اعتدي في بيت ابن عمك عمرو بن أم

أَنهُ قالَ: يا رسولَ اللّه إنَّ المَدِينَةَ كَثيرَةُ الهَوَامّ وَالسّبَاع. فقالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «تَسْمَعُ حَيَّ عَلى الصَّلاةِ، حَيَّ عَلى الفَلاحِ، فَحيَّهلاً». رواه أَبو داود بإِسنادٍ حسنٍ.

ومعنى حيَّهلا: «تعالَ».

١٠٦٦ - وعنْ أَبي هُرَيْرَةَ رضي اللّهُ عنهُ أَنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ قالَ: «وَالَّذي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ ءامُرَ بحَطَبٍ فَيُحْتَطَب ثُمَّ ءامُرَ بالصَّلاةِ فَيُؤذَّنَ لهَا، ثُمَّ ءامُرَ رَجُلاً فَيَؤُمَّ النَّاسَ، ثُمَّ أُخَالِفَ إِلى رِجَالٍ فأُحَرِّقَ عَلَيْهِم بيوتَهم».

مكتوم» (**أنه قال: يا رسول الله إن المدينة**) علم بالغلبة على طيبة دار الهجرة (**كثيرة الهوام**) بتشديد الميم جمع هامة كذلك هي خشاش الأرض ومنها المؤذيات كالأفعى والعقرب (**والسباع**) بكسر المهملة جمع سبع بفتح فضم أو سكون معروف، وقرئ بالإسكان في قوله تعالى ﴿وَمَآ أَكَلَ ٱلسَّبُعُ ﴿٣﴾﴾ [سورة المائدة] ويجمع (**فقال رسول الله ﷺ: تسمع حي على الصلاة حي على الفلاح**) أي تسمع الأذان الذي فيه ما ذكر، وخصا بالذكر لأنهما الداعيان إلى الحضور (**فحيهلا**) عطف على جواب ابن أم مكتوم المقدر أي قال نعم المصرح به في رواية «المشكاة» وزاد ولم يرخص له وحيهلًا بالتنوين هنا وفيه لغات (**رواه أبو داود بإسناد حسن**) ورواه الترمذي (**ومعنى حيهلا: تعال**).

١٠٦٦ - (**وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال**) وأقسم مؤكدًا للمخبر عنه بقوله (**والذي نفسي بيده**) أي بقدرته (**لقد هممت**) أي قصدت (**أن ءامر بحطب فيحتطب**) بالبناء للمجهول أي يجمع (**ثم ءامر بالصلاة فيؤذن**) بالبناء للمفعول أي يعلم (**لها**) أي بالإقامة المشروعة لها (**ثم ءامر رجلاً فيؤم الناس**) لاشتغاله ﷺ عن الإمامة بما دل عليه قوله (**ثم أخالف**) أذهب (**إلى**) بيوت (**رجال**) لم يخرجوا إليها (**فأحرق**) من التحريق والتفعيل لما ذكر فيما قبله (**عليهم بيوتهم**) هذا الحديث ظاهره مقوٍ لمن قال بفريضة الجماعة عينًا وأجاب

متفقٌ عليه.

١٠٦٧ - وعنِ ابنِ مَسْعُودٍ رضيَ اللّهُ عنهُ قال: مَن سَرَّه أَن يَلْقَى اللّهَ تعالى غدًا مُسْلِمًا فَلْيُحَافِظْ عَلى هَؤُلاءِ الصَّلَوات حَيْثُ يُنَادَى بهنَّ، فَإِنَّ اللّهَ شَرعَ لِنَبِيّكم ﷺ سُنَنَ الهُدى وَإِنَّهُنَّ مِن سُنَنِ الهُدى، وَلَو أَنَّكُمْ صلَّيْتم في بُيوتِكم كما يُصَلِي هذا المُتَخَلِف في بَيتِهِ لَتركتم سُنَّةَ نَبِيكم، وَلَو تَركتُم سُنَّةَ نَبِيكم لَضَلَلْتُمْ،

عنه من قال إنها فرض كفاية بأنه ورد في قوم منافقين لا يشهدون الجماعة ولا يصلون العشاء فرادى والسياق يؤيده فإنه افتتح الحديث في رواية أخرى بقوله «إن أثقل الصلاة على المنافقين صلاة العشاء والفجر» ومما يصرح به قوله في حديث ابن مسعود الآتي «ولقد رأيتنا وما يتخلف عنها إلا منافق معلوم النفاق» وكيف يظن بأدنى الصحابة رضي الله عنهم أنه يؤثر أدنى غرض دنيوي على الصلاة مع رسول الله ﷺ أو أن همه بتحريقهم لاستهانتهم بصلاة الجماعة لا لمجرد الترك وجواز التحريق كان قبل قوله: «لا يعذب بالنار إلا خالقها» وتركه إما لكونه همّ به اجتهادًا ثم نزل وحي بالمنع أو تغير اجتهاده (**متفق عليه**).

١٠٦٧ - (وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: من سرّه أن يلقى الله تعالى غدًا) أي يوم القيامة أو في الزمن المستقبل (**مسلمًا فليحافظ على هؤلاء الصلوات**) أي يبالغ في حفظها مراعيًا لأركانها وواجباتها وسننها وءادابها (**حيث ينادى بهن**) أي في المكان الذي يعلم بهن للاجتماع لصلاتهن من نحو المساجد (**فإن الله شرع**) أي أظهر وسن (**لنبيكم ﷺ سنن**) جمع سنة: أي طرائق (**الهدى**) ضد الضلال (**وإنهن**) أي الصلوات (**من سنن الهدى**) أي بعضها (**ولو أنكم صليتم في بيوتكم**) أي المكتوبة منفردين أو جماعة على وجه لا يظهر به الشعار (**كما يصلي هذا المتخلف في بيته لتركتم سنة نبيكم**) أي طريقه وهديه الذي أمر به من إظهار شعار الجماعة (**ولو تركتم سنة نبيكم ﷺ (لضللتم**) أي لوقعتم

ولَقَد رَأَيْتُنَا وما يَتَخَلَّفُ عَنها إلا منافِقٌ مَعْلُومُ النِفَاق، ولَقد كانَ الرَّجُل يُؤتَى بِهِ يُهَادَى بيْنَ الرَّجُلَيْنِ حَتى يُقَامَ في الصَّفّ. رواه مسلم.

وفي روايةٍ له قال: إنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ عَلَّمَنَا سُنَنَ الهُدَى، [وَإنَّ مِن سُنَنِ الهُدَى] الصَّلاةَ في المَسجدِ الذي يُؤَذَّنُ فيه.

١٠٦٨ - وعنْ أَبي الدَّرْداءِ رضي اللَّهُ عنه قال: سمعتُ رسولَ اللّهِ ﷺ يقول: «ما مِن ثَلاثَةٍ في قَرْيَةٍ ولا بَدْوٍ لا تُقَامُ فِيهِمُ الصَّلاةُ إلا قدِ اسْتَحْوَذَ عَلَيْهِمُ الشَّيْطانُ. فَعَلَيْكُم بِالجَمَاعَةِ فَإنَّمَا يأْكُلُ الذّئْبُ مِنَ الغَنمِ القَاصِيَةَ». رواه أَبو داود بإسناد حسن.

في الضلال ضد الهدى (**ولقد رأيتنا وما يتخلف عنها**) أي عن الجماعة (**إلا منافق معلوم النفاق، ولقد كان الرجل يؤتى به**) بالبناء للمجهول (**يهادى بين الرجلين**) قال الحافظ ابن حجر: أي يمسكه رجلان من جانبيه بعضديه يعتمد عليهما (**حتى يقام في الصف**) غاية المهاداة (**رواه مسلم**) وفيه ءاكد حث وأبلغ داع على المحافظة على الصلوات في الجماعات وتحمل المشاق في تحصيلها ما أمكن (**وفي رواية له**) أي لمسلم (**قال**) أي ابن مسعود (**إن رسول الله ﷺ علمنا سنن الهدى وإن من سنن الهدى**) أي طريق الصواب والكمال وحثنا على الاعتناء بتحصيل الفضائل ما أمكن (**الصلاة**) أي جماعة (**في المسجد الذي يؤذن فيه**) أي الذي يحصل بإقامة الجماعة فيه شعارها، خرج به مسجد البيوت ونحوه مما لا يحصل به ذلك.

١٠٦٨ - (وعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ما من ثلاثة) مقيمين (**في قرية**) قال في «المصباح»: القرية الضيعة (**ولا بدو**) خلاف الحضر (**لا تقام فيهم الصلاة**) أي جماعة (**إلا قد استحوذ**) أي غلب (**عليهم الشيطان**) حتى فوّتهم هذا الثواب الجزيل والأجر الجميل (**فعليكم بالجماعة**) أي الزموها (**فإنما يأكل الذئب من الغنم القاصية**) أي الشاة البعيدة عن باقي الغنم المنفردة عنهن (**رواه أبو داود**) في الصلاة من «سننه» (**بإسناد حسن**) ورواه النسائي أيضا.

١٩٢ - باب
الحث على حضور الجماعة في الصبح والعِشاء

١٠٦٩ - عنْ عُثْمَانَ بنِ عَفَّانَ رضيَ اللّهُ عنهُ قالَ: سمعتُ رسولَ اللّهِ ﷺ يقولُ: «مَن صَلَّى العِشَاءَ في جَمَاعَةٍ فَكَأَنَّما قامَ نِصْفَ اللَّيْلِ، وَمَن صَلَّى الصبْحَ في جَمَاعَةٍ فَكَأَنَّما صَلَّى اللَّيْلَ كُلَّهُ». رواه مسلم.

وفي روايةِ الترمذيّ عن عثمانَ قال: قال رسولُ اللّهِ ﷺ: «مَن شَهِدَ العِشَاءَ في جمَاعةٍ كان لهُ قِيامُ نِصْفِ لَيلَة، ومَن شَهِدَ العِشاءَ والْفَجْرَ في جمَاعَةٍ كَانَ لَهُ كَقِيَامِ لَيلَةٍ».

١٩٢ - باب الحث على حضور الجماعة في الصبح والعشاء

خصا بالذكر لثقلهما على النفوس غالبًا لأن وقت الأولى وقت طيب النوم ولذته ولذا أمر المؤذن أن يقول في أذانه: الصلاة خير من النوم، والعشاء وقت العشاء مع غلبة الظلمة وقتها فاختصا بالتحريض عليهما لذلك.

١٠٦٩ - (عن عثمان بن عفان رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من صلى العشاء في جماعة) يشمل قليل الجماعة من إمام ومأموم وكثيرها وفاضلها ومفضولها **(فكأنما قام نصف الليل)** أي بصلاة التهجد، إذ القيام في عرف الشرع عبارة عن ذلك، ففيه فضل الجماعة في العشاء **(ومن صلى الصبح في جماعة فكأنما صلى الليل كله)** المراد مجموع صلاتي العشاء والصبح جماعة كقيام الليل كله، فصلاة كل منهما جماعة كقيام نصف الليل كما يشهد بهذا التفصيل الحديث بعده **(رواه مسلم)** في الصلاة **(وفي رواية للترمذي)** في الصلاة من «جامعه» **(عن عثمان)** بن عفان رضي الله عنه **(قال: قال رسول الله ﷺ: من شهد العشاء في جماعة كان له قيام نصف ليلة)** أي مثل ثوابه **(ومن شهد العشاء والفجر في جماعة كان له كقيام ليلة)** وإنما حمل الحديث الأول

قال التّرمذي: حديثٌ حسن صحيح.

١٠٧٠ - وعنْ أَبي هُرَيْرَةَ رضيَ اللّهُ عنهُ أَنّ رسولَ اللّهِ ﷺ قال: «وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا في العَتَمَةِ والصُّبْحِ لأَتَوْهُما وَلَو حَبْوًا». متفقٌ عليه. وقد سبق بِطولِهِ.

١٠٧١ - وعنهُ قال: قال رسولُ اللّهِ ﷺ: «لَيْسَ صَلاةٌ أَثْقَلَ عَلى المُنَافِقِينَ مِن صلاةِ الفَجْرِ وَالعِشاءِ وَلَوْ يعْلَمُونَ ما فِيهما لأَتَوْهُما وَلَوْ حبْوًا». متفقٌ عليه.

على هذا الحديث لأن ذاك مجمل وهذا مبين وهو يقضي به على المجمل، فحمل حديث مسلم المجمل على حديث الترمذي البين الواضح (**قال الترمذي: حديث حسن صحيح**).

١٠٧٠ - (وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: ولو يعلمون) أي الناس المذكورون أول الحديث **(ما في العتمة والصبح)** أي ما في شهود جماعتهما من الأجر العظيم المفصح به الحديثان قبله **(لأتوهما ولو حبوًا)** فيه مزيد الحض على حضورهما **(متفق عليه)** وقد سبق بطوله.

١٠٧١ - (وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: ليس صلاة أثقل على المنافقين من صلاة الفجر والعشاء) أي جماعة وذلك لأن وقت الصبح وقت طيب الرقاد لحسن الهواء عنده، ووقت العشاء وقت غلبة النوم لمزاولة الأعمال النهارية، والمنافقون لا يؤمنون باللّه ولا يصلون إلا رياء فهي أثقل الصلوات عليهم بخلاف المؤمن فإنهما وإن كانتا في ذينك الوقتين أشق عليه إلا أن عظم ثوابهما المرتب عليهما يخفف عنه ألم معاناتهما **(ولو يعلمون ما فيهما لأتوهما ولو حبوًا. متفق عليه)**.

١٩٣ - باب الأمر بالمحافظة على الصلوات المكتوبات والنهي الأكيد والوعيد الشديد في تركهن

قال الله تعالى ﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ ﴿٢٣٨﴾﴾ [سورة البقرة]، **وقال تعالى** ﴿فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّواْ سَبِيلَهُمْ ﴿٥﴾﴾ [سورة التوبة].

١٠٧٢ - وعن ابنِ مَسْعُودٍ رضيَ اللّهُ عنهُ قالَ: سَأَلتُ رسولَ اللّهِ ﷺ: أَيُّ الأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قال: «الصَّلاةُ على وَقْتِها»، قلتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قال: «بِرُّ الوَالِدَيْنِ»، قلتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قال: «الجهادُ في سَبِيلِ اللّهِ». متفقٌ عليه.

١٩٣ - باب الأمر بالمحافظة على الصلوات المكتوبات

أي التي كتبها الله أي فرضها على عباده (**والنهي الأكيد**) أي المتأكد (**والوعيد**) ضد الوعد فالوعد في الخير والوعيد في الشرّ (**الشديد في تركهن**) أي أو واحدة منهن (**قال الله تعالى** ﴿حَٰفِظُواْ﴾) أي داوموا (﴿عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ ﴿٢٣٨﴾﴾) أي المفروضات ومن المحافظة عليهن الإتيان بأركانهن وشرائطهن.

(**وقال تعالى** ﴿فَإِن تَابُواْ﴾) أي من الكفر (﴿وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ﴾) من التقويم أي أتوا بها جامعة ما تتوقف صحتها عليه لا من الإقامة المقابلة للأذان إذ هي سنة (﴿وَءَاتَوُاْ﴾) أي أعطوا (﴿ٱلزَّكَوٰةَ﴾) المفروضة (﴿فَخَلُّواْ سَبِيلَهُمْ ﴿٥﴾﴾) كسائر المؤمنين.

١٠٧٢ - (وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: سألت رسول الله ﷺ أي الأعمال أفضل) أي أكثر ثوابًا عند الله تعالى (**قال: الصلاة على وقتها**) أي أداؤها فيه، والتفضيل فيه بالنسبة لما بعده كما يدل عليه قوله (**قلت: ثم أي قال بر الوالدين قلت: ثم أي؟ قال: الجهاد في سبيل الله**)

١٠٧٣ - وعنِ ابنِ عُمَرَ رضيَ اللّهُ عنهما قال: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «بُنِيَ الإِسلامُ على خَمْسٍ: شَهادَةِ أَن لا إِلهَ إِلا اللَّهُ وأَنَّ مُحَمَّدًا عَبدُهُ وَرَسُولُهُ، وإِقامِ الصَّلاةِ، وَإِيتاءِ الزَّكاةِ، وَحَجِّ البَيْتِ، وَصَوْمِ رَمضانَ». متفقٌ عليه.

١٠٧٤ - وعنهُ قال: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «أُمِرْتُ أَنْ أُقاتِلَ الناسَ حتَّى يَشْهَدُوا أَن لا إِلٰه إِلا اللّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رسولُ اللَّهِ، وَيُقِيمُوا الصَّلاةَ، ويُؤْتُوا الزَّكاةَ،

أي قتال الكفار لإعلاء كلمة الله طلبًا لمرضاته، والحديث صريح في تقديم بر الوالدين على الجهاد.

١٠٧٣ - (وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: بني الإسلام على خمس) أي أعمدة أو دعائم كما زاده عبد الرزاق **(شهادة أن لا إلٰه إلا الله وأن محمدًا عبده ورسوله وإقام الصلاة)** حذف التاء من إقامة لأن المضاف إليه عوض منها قاله الزجاج، وإقامتها الإتيان بها جامعة الأركان والشروط **(وإيتاء الزكاة)** أي إعطائها مستحقها **(وحج البيت)** بفتح الحاء لغة الحجاز وكسرها لغة تميم **(وصوم رمضان)** وجاء في بعض الروايات تقديمه على الحج والواو لا تقتضي الترتيب وإلا فالصوم فرض قبل الحج إجماعًا، وهذا الحديث أصل عظيم في معرفة الدين وعليه اعتماده فإنه قد جمع أركانه **(متفق عليه)** ورواه أحمد والترمذي والنسائي.

١٠٧٤ - (وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: أمرت) بالبناء للمجهول للعلم بالفاعل قال الحافظ: «أي أمرني الله» **(أن أقاتل الناس حتى)** أي إلى أن **(يشهدوا أن لا إلٰه إلا الله وأن محمدًا رسول الله)** أي يقروا بذلك وينطقوا بمضمونه **(ويقيموا الصلاة)** قال الحافظ: «أي المفروضة منها» أي يأتوا بها جامعة الأركان والشرائط **(ويؤتوا)** أي يعطوا **(الزكاة)** الواجبة عليهم، أما أهل الكتاب فيقاتلون حتى يسلموا أو يعطوا الجزية

فَإِذا فَعَلُوا ذلكَ عَصَمُوا مِنّي دِماءَهُمْ وَأَمْوَالَهمْ إِلا بحقّ الإِسلامِ وَحِسَابُهمْ على اللّهِ». متفقٌ عليه.

١٠٧٥ - وعن مُعاذٍ رضي اللّهُ عنهُ قال: بعَثَني رسولُ اللّهِ ﷺ إِلى اليَمن فقال: «إِنَّكَ تَأْتي قَوْمًا منْ أَهْلِ الكتابِ، فَادْعُهُمْ إِلى شَهَادةِ أَن لا إِلٰه إِلا اللّهُ وأَنّي رسولُ اللَّهِ، فَإِنْ هُم أَطاعُوا لِذلكَ فَأَعْلِمْهُمْ أَنَّ اللّهَ افْتَرَض عَلَيْهِمْ خمْسَ صَلواتٍ في كلّ يوْم ولَيْلَةٍ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذلكَ فأَعْلِمْهُمْ أَنَّ اللّهَ تَعَالى افْتَرَضَ علَيْهِمْ صَدقةً تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيائِهِمْ فَتُرَدُّ عَلى فُقَرَائِهِمْ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذلكَ فَإِيَّاكَ

(**فإذا فعلوا ذلك**) أي ما ذكر (**عصموا**) قال الحافظ: «أي منعوا» (**مني دماءهم**) فلا يجوز قتلهم (**وأموالهم**) فلا يجوز أخذها منهم (**إلا بحق الإسلام**) وذلك في الدماء بالقصاص وزنى المحصن وارتداد المسلم، وفي الأموال بالزكوات والكفارات والنفقات الواجبة عليهم لممونهم (**وحسابهم على الله**) أي إن الشارع عليه السلام إنما أمر بإجراء الأحكام على الظواهر وتفويض أمر البواطن إلى عالم السرائر فيحاسبهم على ذلك (**متفق عليه**) ورواه أصحاب السنن الأربعة.

١٠٧٥ - (**وعن معاذ**) هو ابن جبل الأنصاري (**رضي الله عنه قال**: **بعثني**) أي أرسلني (**رسول الله ﷺ إلى اليمن**) أي أميرًا على بعض أعماله (**فقال**: **إنك تأتي قومًا من أهل الكتاب**) لأنهم كانوا يهودًا (**فادعهم إلى شهادة أن لا إلٰه إلا الله وأني رسول الله**) أي إلى الإقرار بذلك لسانًا مع التصديق به جنانًا، وقدمها لأنها الأساس لسائر الأعمال (**فإن هم أطاعوا لذلك**) أي انقادوا له (**فأعلمهم أن الله افترض**) أي فرض (**عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة فإن هم أطاعوا لذلك**) بالتصديق والعمل به (**فأعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة**) هي زكاة الأموال والأبدان (**تؤخذ**) بالبناء للمفعول (**من أغنيائهم فتردّ على فقرائهم فإن هم أطاعوا لذلك**) بالانقياد والبذل (**فإياك**) منصوب على التحذير بعامل

وكَرائِمَ أَمْوالِهِمْ، وَاتَّقِ دَعْوةَ المَظْلُومِ فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهَا وبيْنَ اللّهِ حِجَابٌ». متفقٌ عليه.

١٠٧٦ - وعن جابرٍ رضي اللّهُ عنهُ قال: سمعتُ رسولَ اللّهِ ﷺ يقولُ: «إِنَّ بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشِرْكِ والكُفْرِ تَرْكَ الصَّلاةِ». رواه مسلم.

١٠٧٧ - وعن بُرَيْدَةَ رضي اللّهُ عنهُ عنِ النبيّ ﷺ قال: «العَهْدُ الَّذي بيْنَنا وبَيْنَهُمُ الصَّلاةُ، فمن تَرَكَهَا فَقد كفَرَ». رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

محذوف وجوبًا (**وكرائم**) جمع كريمة أي نفائس (**أموالهم**) بل خذ من الوسط من المال فلا تأخذ من الخيار لئلا يجحف بالمالك، ولا من الأردإ لئلا يجحف بالفقراء (**واتق**) أي احذر (**دعوة المظلوم**) وعلل ذلك بقوله (**فإنه**) أي الشأن (**ليس بينها وبين الله حجاب**) كناية عن سرعة إجابتها ونفوذ أثرها وقضيتها (**متفق عليه**).

١٠٧٦ - (**وعن جابر رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن بين الرجل**) ذكره ليس للتخصيص فالمرأة مثله فيما يأتي (**وبين**) أعيدت تأكيدًا (**الشرك والكفر**) من عطف العام على الخاص، فالشرك أن يعبد مع الله غيره من صنم أو نحوه، والكفر فعل ذلك وغيره من المكفرات (**ترك الصلاة**) فالصلاة هي الحد الفاصل بين وجهي الإسلام والكفر، فمن اتصف بصفة الإسلام وصلى فقد أوجد الحاجز بينه وبين الكفر فلا يتطرق إليه الاتصاف به (**رواه مسلم**).

١٠٧٧ - (**وعن بريدة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: العهد الذي بيننا وبينهم**) وقال الطيبي: يمكن أن يقال الضمير عام فيمن بايع رسول الله ﷺ على الإسلام مؤمنًا كان أو منافقًا (**الصلاة فمن تركها فقد كفر**) لا يخفى ما فيه من تعظيم شأن الصلاة والحث على فعلها والحض على ملازمتها (**رواه الترمذي**) ورواه أحمد وابن ماجه والنسائي وابن حبان والحاكم (**وقال: حديث حسن صحيح**).

١٠٧٨ - وعنْ عبدِ اللَّهِ بنِ شَقيقٍ[1] التابِعِيّ المُتَّفَقِ على جَلالتِهِ رَحِمهُ اللَّهُ قال: كانَ أَصحابُ مُحَمَّدٍ ﷺ لا يرونَ شَيْئًا مِنَ الأَعمالِ تَركُهُ كُفْرٌ غَيْرَ الصَّلاةِ. رواه الترمذي في كتابِ الإِيمان بإِسنادٍ صحيحٍ.

١٠٧٩ - وَعنْ أَبي هُرَيْرَةَ رضي اللّهُ عنهُ قالَ: قال رسولُ اللّهِ ﷺ: «إِنَّ أَوَّلَ ما يُحاسَبُ بِهِ العبْدُ يَوْمَ القِيامةِ منْ عَملِهِ صَلاتُهُ، فَإِن صَلَحَت فَقَد أَفلَحَ وَأَنجَحَ، وإِن فَسَدتْ

١٠٧٨ - **(وعن عبد الله بن شقيق التابعي)** هو من اجتمع بالصحابي ولازمه مدة على الصحيح **(المتفق على جلالته رحمه الله قال: كان أصحاب محمد ﷺ)** جمع صاحب بمعنى الصحابي **(لا يرون)** من الرأي **(شيئًا من الأعمال تركه كفر غير الصلاة رواه الترمذي في كتاب الإيمان)** من «جامعه» **(بإسناد صحيح)**.

واختلف العلماء في حكم هذه المسألة الوارد فيها هذه الأحاديث وأحاديث أخر بمضمونها أو قريب منه، فأخذ جماعة من الصحابة ومن بعدهم بظاهره من أن ترك إحدى الخمس كسلًا كفر حقيقي. وقال الأكثرون: ليس بكفر وأوَّلوه بحمله على المستحل لتركها إن لم يكن معذورًا بقرب عهد بإسلام أو بنشئه ببادية بعيدة عن العلماء، أو على أن تركها يؤدي إلى الكفر لأن المعاصي بريد الكفر، أو على الزجر والتغليظ ومن ثم قال الشافعي كبعض أئمة السلف من تركها كسلًا قتل بالشرط المذكور في كتب الفقه مع الحكم بإسلامه. وقال الزهري وجماعة: يحبس ويضرب حتى يصلي.

١٠٧٩ - **(وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: إن أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة من عمله)** أي المتعلق بحق الله تعالى **(صلاته فإن صلحت)** بفتح اللام وذلك باستجماع مصححاتها وفقد مفسداتها **(فقد أفلح وأنجح)** أي فاز وظفر بمطلوبه **(وإن فسدت)** لفقد

(١) في النسخ الخطية: «شقيق بن عبد الله» والصواب ما أثبتناه كما في الترمذي.

فَقَدْ خَابَ وخَسِر، فَإِنِ انْتقَص مِن فرِيضتِهِ شَيْئًا قال الرَّبُّ عَزَّ وجلَّ: انظُروا هل لِعَبْدِي مِن تَطَوُّعٍ فَيُكَمَّلُ بها ما انْتَقَص مِنَ الفَرِيضَةِ ثُمَّ تَكونُ سَائِرُ أَعمالِهِ عَلى هذا». **رواه الترمذي وقال: حديث حسن.**

١٩٤ - باب
فضل الصف الأول والأمر بإتمام الصفوف الأُوَل وتسويتها والتراص فيها

ركن أو شرط أو وجود ما يفسدها من قول أو عمل (**فقد خاب**) أي لم يظفر بما طلب (**وخسر**) أي هلك أو خسر في تجارته الأخروية فلم يربح الثواب المرتب على عملها لو كانت صحيحة (**فإن انتقص**) أي نقص (**من فريضته شيئًا**) أي غير مفسد تركه لها (**قال الرب عزّ وجل: انظروا**) الخطاب والله أعلم للملائكة الموكلين به (**هل لعبدي من تطوع**) أي من نافلة من الصلاة (**فيكمل**) بالبناء للمجهول (**بها**) أي بالنافلة (**ما انتقص من الفريضة**) فتعود كاملة بعد نقصها (**ثم تكون سائر أعماله**) من صوم وحج (**على هذا**) أي فيكمل نقص فرائضه منها بنفلها (**رواه الترمذي وقال: حديث حسن**) ففيه حث على إتقان الفرائض والاهتمام بمصححاتها وترك مفسداتها، وحض على إكثار النوافل لتكون جابرة لخلل الفرائض الذي لا يخلو منه إلا الفذّ النادر.

١٩٤ - باب فضل الصف الأول

هو الصف الذي يلي الإمام على الصحيح وإن تخلله نحو منبر أو مقصورة وإن تأخر[1] أصحابه، وهو في المسجد الحرام من بحاشية محل الطواف دون من تقدم عليه إلى الكعبة، بل قرب المأموم إليها على الإمام في غير جهته مكروه مفوت لفضل الجماعة.

(١) أي في المجيء إلى المسجد.

١٠٨٠ - عَن جابِرِ بْنِ سَمُرةَ رضِيَ اللّهُ عنْهُمَا قَالَ: خَرجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللّهِ ﷺ فَقَال: «أَلا تَصُفُّونَ كما تَصُفُّ الملائِكةُ عِنْدَ رَبِهَا؟» فَقُلْنَا: يا رَسُولَ اللّهِ وَكيْفَ تَصُفُّ الملائِكةُ عِند ربِها؟ قال: «يُتِمُّونَ الصُّفوفَ الأُوَلَ ويَتَراصُّونَ في الصَّفِ». رواه مسلم.

١٠٨١ - وعنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَال: «لوْ يَعلَمُ النَّاسُ ما في النِدَاءِ وَالصَّفِ الأَوَّلِ ثُمَّ لَمْ يجِدُوا إِلا أَن يَسْتَهِمُوا عَلَيْهِ لاسْتَهمُوا». متفقٌ عليه.

(**والأمر بإتمام الصفوف الأول**) أي لا يصف الثاني حتى يتم الأول والثالث حتى يتم الثاني وهكذا (**وتسويتها**) أي عدم تقدم بعض من بالصف على بعض (**والتراص فيها**) بحيث لا يكون فيها فرجة تسع مصليًا.

١٠٨٠ - (**عن جابر بن سمرة**) بضم الميم (**رضي الله عنهما قال: خرج علينا رسول الله ﷺ فقال: ألا**) بتخفيف اللام (**تصفون**) أي تسوون صفوفكم للصلاة (**كما تصف الملائكة عند**) قيامها لطاعة (**ربها، فقلنا يا رسول الله وكيف تصف الملائكة عند ربها؟ قال: يتمون الصفوف الأول**) بضم ففتح أي لا يشرعون في صف حتى يكمل ما قبله، ومنه أخذ أصحابنا استحباب ذلك على التأكد فتكره مخالفته ويفوت بها ثواب الجماعة (**ويتراصون**) من التراص وهو الاجتماع والانتظام قال تعالى ﴿كَأَنَّهُم بُنْيَٰنٌ مَّرْصُوصٌ ﴿٤﴾﴾ [سورة الصف] (**في الصف**) أي بحيث لا يبقى بينهم فرجة وهذا أيضًا سنة متأكدة يترتب على تركها ما ذكر فيما قبله (**رواه مسلم**) ورواه أبو داود والنسائي.

١٠٨١ - (**وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: لو يعلم الناس**) أي لو علموا (**ما في النداء**) أي الأذان (**والصف الأول**) أي من الثواب والشرف (**ثم لم يجدوا إلا أن يستهموا**) أي يقترعوا (**عليه**) أي على ما ذكر لضيق الصف الأول عن جميعهم والوقت عن أذان كلهم (**لاستهموا**) لعظم فضلهما (**متفق عليه**).

١٠٨٢ - وعَنْهُ قَالَ: قَالَ رسُولُ اللّهِ ﷺ: «خَيْرُ صُفوفِ الرِجالِ أَوَّلُهَا وشرُّها ءاخِرُهَا، وخيْرُ صُفوفِ النِسَاءِ ءاخِرُها وَشرُّها أَوَّلُهَا». رواه مسلم.

١٠٨٣ - وعنْ أَبي سعِيد رضيَ اللّهُ عنهُ أَنَّ رسُولَ اللّهِ ﷺ رَأَى في أَصْحابِهِ تأَخُّرًا فقَال لَهُمْ: «تقَدَّمُوا فَأْتَمُّوا بي وَليَأْتَمَّ بِكُم مَن بعْدكُم، لا يزالُ قَوْمٌ يَتَأَخَّرُونَ

١٠٨٢ - (وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: خير صفوف الرجال أولها) لقربهم من الإمام واستماعهم قراءته ومشاهدتهم لأحواله وصلوات الله وملائكته عليهم كما جاء في الأحاديث، ويليه في ذلك ثانيها ثم ثالثها وهكذا **(وشرها ءاخرها)** لحرمانهم ثواب تلك الفضائل الحاصلة لمن قبلهم، بل لوقوعهم في فتنة قربهم من النساء المؤدي إلى الاطلاع على بعض ما ينكشف منهن **(وخير صفوف النساء)** قال النووي: أي اللواتي يصلين مع الرجال **(ءاخرها)** لبعده عن الرجال بعدًا تنتفي معه الفتنة قطعا أو غالبًا، ولامتثال أهله لما أمروا به من مزيد الستر والاحتجاب، ويليه في ذلك من قبله وهكذا **(وشرها أولها)** لقربه من الرجال المؤدي إلى الفتنة بهم والخير والشر في الصفين أمر نسبي باعتبار كثرة الثواب وقلته **(رواه مسلم)** ورواه أبو داود.

١٠٨٣ - (وعن أبي سعيد) الخدري **(رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ رأى في أصحابه تأخرًا)** أي في صفوف الصلاة أو في أخذ العلم **(فقال لهم: تقدموا فأتموا)** أي اقتدوا **(بي وليأتم بكم من بعدكم)** معناه على الأول ليقف خلفي من غير تأخر كثير بأن لا يزيد ما بينهم وبينه على ثلاثة أذرع، وكذا ما بين كل صف، ومعنى ائتمام كل صف بمن قبله أنه يتبعه في حركاته لأن من قبله أسرع علمًا بانتقالات الإمام منه، وعلى الثاني ليتعلم كل منكم العلوم الظاهرة والباطنة مني وليتعلم التابعون منكم وهكذا قرنًا بعد قرن إلى ءاخر الدهر **(لا يزال قوم يتأخرون)** أي

حَتى يُؤَخِرَهُمُ اللّهُ». رواه مسلم.

١٠٨٤ - وعنْ أَبي مَسْعُودٍ رضي اللّهُ عنْهُ قال: كانَ رسولُ اللّهِ ﷺ يَمْسحُ مَناكِبنَا في الصَّلاةِ ويقُولُ: «اسْتوُوا ولا تَختلِفوا فتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ، لِيَلِني مِنْكُم أُولُو الأَحْلامِ والنُّهى، ثمَّ الَّذينَ يلُونَهمْ ثُمَّ الَّذِين يَلُونَهُمْ». رواه مسلم.

١٠٨٥ - وعنْ أَنسٍ رضي اللّهُ عنْهُ قالَ: قال رسُولُ اللّهِ ﷺ: «سَوُّوا

عن اكتساب الفضائل واجتناب الرذائل (**حتى يؤخرهم الله**) عن رحمته وعظيم ثوابه وفضله ورفيع منزلة أهل قربه حتى يكون عاقبة أمرهم النار كما جاء في رواية (**رواه مسلم**).

١٠٨٤ - (**وعن أبي مسعود**) عقبة بن عامر البدري (**رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يمسح مناكبنا في الصلاة**) قال النووي: أي يسوي مناكبنا في الصفوف ويعدلنا فيها (**ويقول**) أي حال تسوية المناكب (**استووا**) في التصاف (**ولا تختلفوا**) بأن يتقدم منكب بعضكم على منكب بعض (**فتختلف**) بالنصب لأنه في جواب النهي (**قلوبكم**) أي أهويتها وإرادتها (**ليلني**) أي ليدن مني (**منكم أولو الأحلام**) جمع حلم بالكسر كأنه من الحلم وهو الأناة والتثبت في الأمر وذلك من شعار العقلاء (**والنهى**) بضم ففتح جمع نهية بالضم وهو العقل لأنه ينهى صاحبه عن القبائح، هذا ما جرى عليه النووي في غير «شرح مسلم» وقال فيه: «النهى العقول، وأولو الأحلام هم العقلاء، وقيل البالغون، فعلى الأول اللفظان بمعنى، ولاختلافهما لفظًا عطف أحدهما على الآخر تأكيدًا وعلى الثاني معناه البالغون العقلاء» اهـ (**ثم الذين يلونهم**) كالصبيان المميزين، المراهق وغيره سواء (**ثم الذين يلونهم**) وهم الخناثى ويصح أن يراد بهم النساء (**رواه مسلم**).

١٠٨٥ - (**وعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: سووا**

صُفُوفَكُمْ فَإِنَّ تَسْوِيةَ الصَّفّ مِن تَمامِ الصّلاةِ». متفقٌ عليه.

وفي روايةٍ للبخاري: «فإِنَّ تَسوِيَةَ الصُّفُوفِ مِن إِقَامةِ الصَّلاةِ».

١٠٨٦ - وعَنْهُ قال: أُقِيمَتِ الصَّلاةُ فأَقبَلَ عَلينَا رسُولُ اللّهِ ﷺ بِوَجْهِهِ فقَالَ: «أَقِيمُوا صُفُوفكُمْ وتَراصُّوا فَإِنّي أَراكُم مِن ورَاءِ ظَهْرِي». رواهُ البُخَارِي بِلَفْظِهِ، ومُسْلِمٌ بمعْنَاهُ.

وفي رِوَايةٍ للبُخَارِي: «وكَانَ أَحدُنَا يُلْزِقُ مَنكِبَهُ بِمنكِب صاحِبِهِ وقَدَمَهُ بِقَدمِهِ».

١٠٨٧ - وَعَنِ النُّعْمَانِ بنِ بشيرٍ رضيَ اللّهُ عنهما قال:

صفوفكم) بترك تقدم بعض على ءاخر فيها (**فإن تسوية الصف**) المراد به الجنس (**من تمام الصلاة**) وفي رواية «من حسن الصلاة» (**متفق عليه**).

(**وفي رواية للبخاري**) أي عن أنس أيضًا (**فإن تسوية الصفوف**) أي بصيغة الجمع (**من إقامة الصلاة**).

١٠٨٦ - (**وعنه قال: أقيمت الصلاة**) وفي رواية ذكرها في «المشكاة» الصفوف (**فأقبل علينا رسول الله ﷺ بوجهه**) تأكيدًا إذ الإقبال لا يكون إلا به (**فقال: أقيموا**) قال الحافظ: أي سووا (**صفوفكم**) أي داوموا على إقامتها واعتنوا بها لعظم جدواها وشرف غايتها (**وتراصوا**) أي تلاصقوا بالمناكب حتى لا يكون بينكم فرجة (**فإني أراكم من وراء ظهري**) قال الحافظ: والصواب المختار أنه محمول على ظاهره وأن هذا الإبصار إدراك حقيقي خاص به ﷺ انخرقت له فيه العادة (**رواه البخاري بلفظه**) المذكور (**ورواه مسلم بمعناه**) ولفظه «أتموا الصفوف فإني أراكم من وراء ظهري» (**وفي رواية للبخاري**) من حديث أنس أيضًا (**وكان أحدنا يلزق منكبه**) بفتح الميم وكسر الكاف: هو مجتمع رأس العضد والكتف (**بمنكب صاحبه وقدمه بقدمه**) مبالغة في التراص الذي أمروا به. وعند البخاري أيضًا: قال النعمان بن بشير «رأيت الرجل منا يلزق كعبه بكعب صاحبه».

١٠٨٧ - (**وعن النعمان بن بشير**) الأنصاري (**رضي الله عنهما قال:**

سمعتُ رسولَ اللّهِ ﷺ يقولُ: «لَتُسَوُّنَّ صُفُوفَكُمْ أَوْ لَيُخَالِفَنَّ اللّهُ بَيْنَ وجُوهِكُمْ». متفقٌ عليه.

وفي روايةٍ لمسلم: أَنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ كانَ يُسَوِي صُفُوفَنَا حتَّى كأَنَّما يُسَوِي بهَا القِدَاحَ حَتَّى رَأَى أَنَّا قَد عَقَلْنَا عَنْهُ. ثُمَّ خَرَج يَوْمًا فَقَامَ حَتَّى كَادَ يُكَبِرُ فَرَأَى رجُلًا بَادِيًا صدْرُهُ مِنَ الصَّفِ فقالَ: «عِبَادَ اللّهِ لَتُسَوُّنَّ صُفُوفَكُمْ أَوْ لَيُخَالِفَنَّ اللّهُ بيْنَ وجُوهِكُمْ».

١٠٨٨ - وعنِ البرَاءِ بنِ عازِبٍ رضي اللّهُ عنهما قالَ: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يَتَخَلَّلُ الصفَّ مِن نَاحِيَةٍ إِلى نَاحِيَةٍ

سمعت رسول الله ﷺ يقول: لتسوّن صفوفكم) أي بعدم تقدم بعض من فيها على بعض وعدم الانتقال إلى الثاني حتى يكمل الأول **(أو)** للتنويع **(ليخالفنّ الله بين وجوهكم. متفق عليه)**.

(وفي رواية لمسلم) أي عن النعمان أيضًا **(أن رسول الله ﷺ كان يسوي صفوفنا حتى)** غاية التسوية **(كأنما يسوي بها القداح)** جمع قدح بكسر فسكون وهو السهم قبل أن يراش ويركب نصله **(حتى رأى أنا قد عقلنا عنه)** أي لم يبرح يسويها حتى استوينا فيها الاستواء الذي أراده منا وفهمناه من قوله وفعله **(ثم خرج يومًا فقام حتى كاد)** أي قارب **(يكبر)** أي للإحرام **(فرأى رجلاً باديًا)** أي ظاهرًا **(صدره من الصف)** لخروجه عن مساواة من فيه **(فقال: عباد الله)** لم ينهه بخصوصه جريا على عادته الكريمة مبالغة في الستر **(لتسوّن صفوفكم)** اللام هي مؤذنة بالقسم المقدر ولذا أكد الفعل بالنون **(أو ليخالفن الله بين وجوهكم)** أي والله ليكونن أحد الأمرين، فيه من التوبيخ والتهديد الغاية، وفيه ءاكد حث على تسوية الصفوف وأبلغ زجر عن ترك تسويتها.

١٠٨٨ - **(وعن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال: كان رسول الله ﷺ يتخلل الصف)** أي يذهب خلله نحو يتأثم ويتحنث أي يتحرج من الوقوع في الإثم والحنث **(من ناحية إلى ناحية)** أي يستوعبه من سائر

يَمسَحُ صُدُورَنَا وَمَناكِبنَا ويقولُ: «لا تَخْتَلِفُوا فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ» وكَانَ يَقُولُ: «إِن اللّهَ وَمَلائِكَتَهُ يُصَلُّونَ على الصُّفُوفِ الأُوَلِ». رواه أَبو داود بإِسنادٍ حَسنٍ.

١٠٨٩ - وعَنِ ابنِ عُمَرَ رضيَ اللّهُ عنهما أَنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ قالَ: «أَقِيمُوا الصُّفُوفَ وَحَاذُوا بَينَ المنَاكِب وسُدُّوا الخَلَلَ وَلِينُوا بِأَيْدِي إِخْوَانِكُمْ وَلا تَذَرُوا فُرُجَاتٍ للشيْطانِ، ومَن وصَلَ صَفًّا وَصَلَهُ اللّهُ، وَمَن قَطَعَ صَفًّا قَطَعهُ اللَّهُ».

أطرافه (**يمسح صدورنا ومناكبنا**) بيده الكريمة حتى لا يخرج بعضها عن بعض (**ويقول لا تختلفوا**) بالتقدم والتأخر في الصف (**فتختلف قلوبكم**) أي أهويتها المؤدي إلى ما لا يحصى من المفاسد (**وكان يقول**) حثًّا على تكميل الصفوف والمبادرة إلى الأقرب منها للإمام (**إن الله وملائكته يصلون على الصفوف الأول**) بضم ففتح، فالصفوف الأول خير الصفوف للرجال وعكسه للنساء[1] (**رواه أبو داود**) في الصلاة من «سننه» ورواه النسائي أيضًا فيها (**بإسناد حسن**).

١٠٨٩ - (**وعن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: أقيموا الصفوف**) بتسويتها (**وحاذوا بين المناكب**) وذلك إنما يكون عند مساواة كل للغير في المسامتة في الصف (**وسدوا الخلل**) أي الفرج التي في الصفوف وذلك بأن تتراصوا حتى لا يبقى فيها فرجة ولا سعة (**ولينوا بأيدي إخوانكم**) أي إذا أخذوا بها ليقدموكم أو يؤخروكم حتى يستوي الصف لتنالوا فضل المعاونة على البر والتقوى (**ولا تذروا فرجات**) بضمتين جمع فرجة (**للشيطان**) أضيفت إليه لأنها محل تردده للإغواء (**ومن وصل صفا وصله الله**) أي بإدرار أصناف رحمته (**ومن قطع صفًا قطعه الله**) أي عن مواسم الخيرات وحقائق المبرات. وفيه أبلغ حث

(١) أي إذا كن مع الرجال.

رواه أَبو داود بإسنادٍ صحيحٍ.

١٠٩٠ - وعَنْ أَنَسٍ رضيَ اللّهُ عَنْهُ أَنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ قالَ: «رُصُّوا صُفُوفَكُمْ وقارِبُوا بَيْنَها وحاذُوا بِالأَعْناقِ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بيَدِهِ إِنّي لأَرَى الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ منْ خَلَلِ الصَّفّ كأَنَّهَا الحَذَفُ». حديث صحيح رواه أَبو داود بإسناد على شرط مسلم.

«الحذف»: بحاءٍ مهملةٍ وذال مُعْجَمَةٍ مفتوحتين ثم فاء، وهي غَنَمٌ سودٌ صِغارٌ تكون باليمن.

على وصل الصفوف بسد فروجها وتكميلها بأن لا يشرع في صف حتى يكمل ما قبله، وأبلغ زجر عن قطعها بأن يقف في صف وبين يديه صف ءاخر ناقص أو فيه فرجة (**رواه أبو داود**) ورواه أحمد والطبراني (**بإسناد صحيح**).

١٠٩٠ - (وعن أنس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: رصوا صفوفكم) أي حتى لا يبقى فيها فرجة ولا خلل (**وقاربوا بينها**) بأن يكون ما بين كل صفين ثلاثة أذرع تقريبًا فإن بعد صف عما قبله أكثر من ذلك كره لهم وفاتهم فضيلة الجماعة حيث لا عذر من حر أو برد شديد (**وحاذوا بالأعناق فوالذي نفسي بيده إني لأرى الشيطان يدخل من خلل الصف**) أي فرجها أو تباعدها عن بعضها بأكثر مما مرّ (**كأنها الحذف**) نبه ﷺ بهذا الإقسام العظيم على تأكيد التراص والتقارب لعظم فائدتهما وهي منع دخول الشيطان بينهم المستلزم لتسلطه وإغوائه ووسوسته حتى يفسد عليهم صلاتهم وخشوعهم الذي هو روح الصلاة وعود بركة ما فيها من الأنفاس الطاهرة على البقية (**حديث صحيح رواه أبو داود بإسناد**) صحيح (**على شرط مسلم. الحذف بحاء مهملة وذال معجمة مفتوحتين ثم فاء: وهي غنم سود صغار تكون باليمن**) أو بالحجاز واحده حذفة بالتحريك سميت بذلك لأنها محذوفة عن مقدار غالب جنسها.

١٠٩١ - وعنهُ أَنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ قال: «أَتِمُّوا الصَّفَّ المُقَدَّمَ ثُمَّ الَّذي يَلِيهِ، فَمَا كَانَ مِن نقْصٍ فَلْيَكُن في الصَّفّ المُؤَخَّرِ». رواه أَبو داود بإِسناد حسن.

١٠٩٢ - وعنْ عائشةَ رضي اللّهُ عنها قالت: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللّهَ وملائِكَتَهُ يُصلُّونَ على ميامِنِ الصفوفِ». رواه أَبو داود بإِسنادٍ عَلى شَرْطِ مُسْلِم، وفيهِ رجلٌ مُخْتَلَفٌ في توْثِيقِهِ.

١٠٩٣ - وعَنِ البَراءِ رضيَ اللّهُ عَنْهُ قال: «كُنَّا إِذا صَلَّينَا خَلْفَ رسولِ اللّهِ ﷺ

١٠٩١ - (وعنه أن رسول الله ﷺ قال: أتموا الصف المقدم) أي الأول وذلك بسد فرجه حتى لا يبقى منها ما يسع واحدًا **(ثم)** أي بعد تمام الأول أتموا الصف **(الذي يليه)** وهو الثاني وهكذا **(فما كان من نقص فليكن في الصف المؤخر)** أي الأخير **(رواه أبو داود)** في الصلاة من سننه **(بإسناد حسن)** ومن هذا الحديث الصريح في إتمام الصف الأول والثاني أخذ أصحابنا قولهم يسن إتمام الصف الأول ثم الذي يليه حتى لا يبقى نقص في غير الأخير، وفيه أن من وقف قبل إتمام ما قبله كان مقصرًا تاركًا للسنة فيفوته فضل الجماعة.

١٠٩٢ - (وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: إن الله وملائكته يصلون على ميامن الصفوف) أي الصفوف التي في ميمنة الإمام، ومنه أخذ أئمتنا أفضلية الوقوف عن يمين الإمام ولو تعارض مع القرب من الإمام ما استوجهه أئمتنا، والمراد أنه يسن إذا وصل المأموم المسجد ووجد الناس متوسطين الإمام ووجد فرجة على يمينه وأخرى عن يساره أن يسد فرجة اليمين فلا يلزم من تفضيل التيامن فوات سنة توسيط الإمام المطلوب أيضًا **(رواه أبو داود بإسناد على شرط مسلم وفيه رجل مختلف في توثيقه)** هو معاوية بن هشام.

١٠٩٣ - (وعن البراء رضي الله عنه قال: كنا إذا صلينا خلف رسول الله ﷺ) فيه الإيماء إلى ندب تأخر المأموم عن الإمام وإن كانت المساواة

أَحْبَبْنَا أَن نَكُونَ عَن يَمِينِه يُقْبِلُ علَينا بِوَجْهِه، فَسمِعْتُهُ يقولُ: «رَبِّ قِنِي عذَابَكَ يَوْمَ تَبْعَثُ - أَوْ تَجْمَعُ - عِبَادَكَ». رواه مسلم.

١٠٩٤ - وعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رضِيَ اللّهُ عنْهُ قال: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «وسّطُوا الإِمامَ، وَسُدُّوا الخَلَل». رواه أَبو داود.

١٩٥ - باب فضل السنن الراتبة مع الفرائض وبيان أقلها وأكملها وما بينهما

١٠٩٥ - عنْ أُمّ المؤمِنِينَ أُمّ حبِيبَةَ رَمْلةَ

له في الموقف لا تبطل الصلاة (**أحببنا أن نكون عن يمينه**) أي واقفين بجهة يمناه، وعلل حبهم ذلك على طريق الاستئناف البياني بقوله (**يقبل علينا بوجهه**) ولا مخالفة بين هذا الحديث وحديث ابن ماجه «من عمر ميسرة المسجد كتب له كفلان من الأجر» لاختلاف زمنهما كما قال المحدثون وذلك أنه لما حث على التيامن عمرت جهة اليمين وازدحموا عليها فتعطلت الميسرة فقال ذلك (**فسمعته يقول**) خضوعًا لربه وتعظيمًا لأمته (**رب قني عذابك يوم تبعث، أو**) شك من الراوي (**تجمع عبادك**) والمراد منه عليهما يوم القيامة وطلب الوقاية من عذابه لأنه أشد العذاب وأعظمه (**رواه مسلم**) ورواه ابن ماجه.

١٠٩٤ - (**وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله** ﷺ: **وسطوا الإمام**) أي اجعلوا موقفه وسط المصلى ليقف المأموم عن يمينه وعن يساره (**وسدوا الخلل**) بأن لا يبقى ثمة ما يسع مصليًا سدًا لمداخل الشيطان (**رواه أبو داود**).

١٩٥ - باب فضل السنن الراتبة مع الفرائض

التابعة لها قبلية أو بعدية (**وبيان أقلها**) عددًا (**وأكملها وما بينهما**) أي من المرتبتين من المرتبة الوسطى عددًا أو فضلًا.

١٠٩٥ - (**وعن أم المؤمنين أم حبيبة**) بفتح المهملة (**رملة**) بفتح الراء

بِنتِ أَبي سُفيانَ رضيَ اللّهُ عنهما قَالتْ: سَمِعْتُ رسولَ اللّهِ ﷺ يقولُ: مَا مِنْ عبْدٍ مُسْلِم يُصَلّي لِلّهِ تَعَالى كُلَّ يَوْم ثِنْتَيْ عَشْرةَ رَكْعَةً تَطَوعًا غَيْرَ فَرِيْضَةٍ إلا بَنَى اللّهُ تَعَالى لهُ بَيْتًا في الجَنَّةِ أَوْ إلا بُنِي لَهُ بَيْتٌ في الجنَّةِ». رواه مسلم.

١٠٩٦ - وعَن ابنِ عُمَرَ رَضيَ اللّهُ عنْهُما قالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رسُولِ اللّهِ ﷺ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ وَرَكْعَتَيْنِ بعْدَهَا ورَكْعَتيْنِ بَعْدَ الجُمُعةِ ورَكْعتيْنِ بَعْد المغرِبِ وركْعتيْنِ بعْد العِشَاءِ.

وسكون الميم (**بنت أبي سفيان رضي الله عنهما**) وهي صحابية بنت صحابي كانت من السابقات إلى الإسلام هاجرت مع زوجها عبيد الله بن جحش إلى الحبشة فتوفي عنها، فتزوجها رسول الله ﷺ وهي هناك سنة ست من الهجرة، وتوفيت سنة أربع وأربعين، وكان النجاشي أمهرها أربعة ءالاف درهم وبعثها إلى النبي ﷺ مع شرحبيل بن حسنة (**قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ما من عبد مسلم يصلي لله تعالى**) أي مخلصًا لذاته (**كل يوم ثنتي عشرة ركعة تطوعًا غير فريضة**) صفة مؤكدة للتطوع، وهو لغة الزيادة، وشرعًا ما عدا الفرائض (**إلا بنى الله تعالى له بيتًا في الجنة أو**) شك من الراوي (**إلا بني**) بالبناء للمجهول وسكت عن ذكر الفاعل للعلم به (**له بيت في الجنة. رواه مسلم**).

١٠٩٦ - (**وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: صليت مع رسول الله ﷺ ركعتين قبل الظهر وركعتين بعدها**) والركعتان القبليتان والركعتان البعديتان للظهر من سننه المؤكدة، والمفعول من السنن للظهر هو المفعول للجمعة يومها، فالاقتصار على قوله (**وركعتين بعد الجمعة**) باعتبار ما فعله ابن عمر مع رسول الله ﷺ وعاينه (**وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد العشاء**) وفي «الصحيحين» عنه بزيادة في بيته أي صليت معه ما ذكر في بيته وهو موافق للخبر الصحيح «أفضل صلاة المرء في بيته إلا المكتوبة» وسكت عن ركعتي الصبح لما جاء عنه في الصحيح

متفقٌ عليه.

١٠٩٧ - وعنْ عبدِ اللّهِ بنِ مُغَفَّلٍ رضِيَ اللّهُ عنهُ قال: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «بيْنَ كلِ أَذانَيْنِ صَلاةٌ، بيْنَ كلِ أَذانيْنِ صَلاةٌ، بَيْنَ كلِ أَذانَيْنِ صَلاةٌ»، قالَ في الثَّالثَةِ: «لمَن شاءَ». متفقٌ عليهِ.

المراد بالأذانين: الأذان والإقامة.

١٩٦ - باب تأكيد ركعتي سنة الصبح

١٠٩٨ - عن عائشةَ رضِيَ اللّهُ عنْها أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ لا يَدَعُ أَرْبعًا قَبْلَ الظُّهْرِ ورَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الغَدَاةِ. رواه البخاري.

حدثتني حفصة «أن النبي ﷺ كان يركع ركعتين خفيفتين بعدما يطلع الفجر». فالسنن المؤكدة عشر: ركعتا الفجر وثنتان قبل الظهر وأخريان بعده وركعتان بعد كل من المغرب والعشاء (متفق عليه).

١٠٩٧ - (وعن عبد الله بن مغفل) بضم الميم (رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: بين كل أذانين) فيه تغليب الأذان لشرفه على الإقامة (صلاة) مطلوبة وأكد هذا الأمر بتكريره بقوله (بين كل أذانين صلاة) والتكرير عناية بالمقام وحث على فعل ذلك بينهما (قال) أي النبي ﷺ (في) المرة (الثالثة) من تكريراته (لمن شاء) أي طلبه ذلك بينهما ليس على سبيل الجزم والتحتم بل على سبيل الندب والاستحباب ووكل ذلك لخيرة المكلف، فإن أراد الاستكثار من الثواب وزيادة الدرجات في الجنة جاء بذلك، وإن تركه فلا إثم عليه (متفق عليه. المراد بالأذانين الأذان والإقامة).

١٩٦ - باب تأكيد ركعتي سنة الصبح

أي ما جاء مما يدل على تأكدهما من فعله ﷺ وقوله.

١٠٩٨ - (عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ: كان لا يدع) أي لا يترك لاهتمامه بها (أربعًا قبل الظهر) والأفضل فعل كل ركعتين بتسليمة (وركعتين قبل الغداة) أي الصبح (رواه البخاري).

١٠٩٩ - وَعَنها قالتْ: لَمْ يَكُنِ النَّبيُّ ﷺ عَلى شيءٍ مِن النوافِلِ أَشَدَّ تَعَاهدًا مِنه عَلى ركْعَتي الفَجرِ. مُتَّفَقٌ عَليهِ.

١١٠٠ - وَعَنها عَنِ النَّبيّ ﷺ قالَ: «ركعتا الفجْرِ خيْرٌ مِنَ الدُّنيا ومَا فيها». رواه مسلم. وفي روايةٍ: «لَهُمَا أَحبُّ إِليَّ مِنَ الدُّنيا جميعًا».

١١٠١ - وعنْ أَبي عبدِ اللّهِ بِلالِ بنِ رَبَاحٍ رضيَ اللّهُ عنْهُ، مُؤَذِنِ رسولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ أَتى رَسُولَ اللّهِ ﷺ لِيُؤْذِنَهُ بِصَلاةِ الغدَاةِ، فَشَغَلتْ عَائشَةُ بِلالا بِأَمْرٍ سأَلَتْهُ عَنْهُ

١٠٩٩ - (وعنها قالت: لم يكن النبي ﷺ على شيء من النوافل أشد تعاهدًا) قال الحافظ في «فتح الباري»: وفي رواية معاهدة والمعنى تفقدًا **(منه على ركعتي الفجر. متفق عليه)** وأخرجه أبو داود والنسائي والترمذي وفي رواية لأبي داود «لا تدعوا ركعتي الفجر ولو طردتكم الخيل».

١١٠٠ - (وعنها عن النبي ﷺ قال: ركعتا الفجر خير من الدنيا وما فيها) أي من الجمادات ونحوها من أعراض الدنيا وزهرتها **(رواه مسلم. وفي رواية لهما)** أي ركعتا الفجر **(أحب إليّ من الدنيا جميعًا)** وفي النسائي «ركعتان قبل الفجر خير من الدنيا جميعًا».

١١٠١ - (وعن أبي عبد الله بلال) بكسر الموحدة **(ابن رباح)** بفتح الراء الحبشي التيمي مولى أبي بكر الصديق وأمه حمامة رضي الله عنها **(رضي الله عنه مؤذن رسول الله ﷺ)** أي أحد مؤذنيه، كان بلال قديم الإسلام والهجرة شهد بدرًا وأحدًا والخندق والمشاهد كلها مع رسول الله ﷺ، وكان ممن يعذب في الله فيصبر على العذاب، وكان أمية بن خلف يعذبه ويتابع عليه العذاب فقدر الله أن بلالا قتله ببدر، وكان بلال يؤذن لرسول الله ﷺ حياته سفرًا وحضرًا، وهو أول من أذن في الإسلام **(أنه أتى رسول الله ﷺ ليؤذنه)** أي يعلمه **(بصلاة الغداة)** أي الصبح **(فشغلت)** بفتح حرفي الفعل المعجمين **(عائشة)** رضي الله عنها **(بلالا بأمر سألته عنه)** فيه

حَتى أَصبَحَ جِدًّا، فَقَامَ بِلالٌ فآذَنَهُ بِالصَّلاةِ وَتَابَعَ أَذَانَهُ فَلَم يَخْرُجْ رسُولُ اللّهِ ﷺ، فلما خرَج صلَّى بالنَّاسِ فَأَخبَرَهُ أَنَّ عَائشَةَ شَغَلَتْهُ بِأَمرٍ سأَلَتْهُ عَنْهُ حتى أَصبحَ جِدًّا وَأَنَّهُ أَبطَأَ عَلَيهِ بِالخُروجِ، فَقَال - يَعني النبيَّ ﷺ -: «إِنّي كُنتُ رَكَعتُ رَكْعَتَي الفَجْرِ» فقالَ: يا رسولَ اللّهِ إِنَّكَ أَصْبَحْتَ جِدًّا؟ قال: «لوْ أَصبَحتُ أَكْثَرَ مِما أَصبَحتُ لرَكعتُهُما وأَحْسنْتُهُمَا وَأَجمَلْتُهُمَا». رواه أَبو داود بإِسناد حسن.

١٩٧ - باب تخفيف ركعتي الفجر وبيان ما يقرأ فيهما وبيان وقتهما

جواز حديث المرأة لعتيق أبيها وسؤالها إياه عما تحتاج إليه وطول الحديث معه وإن كان جاء في حاجة لزوجها (**حتى أصبح**) أي دخل في الصبح (**جدًّا**) بكسر الجيم (**فقام بلال فآذنه**) بالمد أي أعلمه (**بالصلاة وتابع أذانه**) أي إعلامه بأن أتبع بعضه بعضًا وذلك لما رأى من الإصباح (**فلم يخرج رسول الله** ﷺ) أي إليه (**فلما خرج**) أي بعد ذلك (**صلى بالناس**) واعتذر إليه بلال (**فأخبره**) أن سبب تأخره بالأذان (**أن عائشة شغلته بأمر سألته عنه حتى أصبح جدًا وأنه**) أي النبيّ ﷺ (**أبطأ عليه**) أي على بلال (**بالخروج**) حتى تابع أذانه (**فقال يعني النبي** ﷺ: **إني كنت ركعت ركعتي الفجر**) يريد بهما سنته (**فقال: يا رسول الله إنك أصبحت جدًا**) أي وذلك مقتض للاهتمام بأمر الفريضة وترك النافلة (**قال**) أي النبي ﷺ له (**لو أصبحت أكثر مما أصبحت**) أي ولم أكن ركعتهما (**لركعتهما وأحسنتهما**) بالإتيان بالسنن والهيئات (**وأجملتهما**) بالآداب والتطوعات (**رواه أبو داود**) في الصلاة من «سننه» (**بإسناد حسن**).

١٩٧ - باب تخفيف ركعتي الفجر

أي قراءة وأركانًا بأن يقتصر من الوارد فيهما على المجزئ في كل منهما مسارعة لأداء الفرض (**وبيان ما يقرأ فيهما وبيان وقتهما**).

١١٠٢ - عنْ عائشةَ رَضيَ الله عَنْهَا أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ يُصَلي رَكعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ بَيْنَ النِداء وَالإِقَامَةِ مِن صَلاة الصُّبْحِ. متفقٌ عليه.

وفي روايةٍ لهُمَا: يُصَلِي رَكعَتَي الفَجْرِ فَيُخَفِفُهمَا حتى أَقُولَ: هَل قرأَ فيهما بِأُمّ القُرْءانِ.

وفي روايةٍ لِمُسْلِم: كان يُصَلِي ركعَتَي الفَجْرِ إِذا سَمِعَ الأَذَانَ ويُخَفِفُهما. وفي روايةٍ: إِذَا طَلَعَ الفَجْرُ.

١١٠٣ - وَعَنْ حَفصَةَ رضِيَ اللّهُ عَنْهَا أَنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ كانَ إِذا أَذَّنَ المُؤَذِنُ للصُّبحِ وَبَدا الصُّبحُ صلَّى ركعتينِ خَفيفَتَين. متفقٌ عليه.

وفي روايةٍ لمسلمٍ: كانَ رسولُ اللّهِ ﷺ إِذَا طَلَع

١١٠٢ - (عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ كان يصلي ركعتين خفيفتين) أي وذلك بتخفيفه أركانهما باقتصار على المجزئ منها (بين النداء) أي الأذان (والإقامة من) سببية (صلاة الصبح) أي بسببها (متفق عليه. وفي رواية لهما) أي الشيخين من حديث عائشة بلفظ (يصلي ركعتي الفجر) أي السنة بدليل قوله (فيخففهما) لأنه كان شأنه إطالة ركعتي فرضه (حتى أقول) أي من شدة تخفيفهما (هل قرأ فيهما بأم القرءان) أي حتى أتردد في إتيانه بالفاتحة وليست شاكة في قراءته لها، بل إنه لما بالغ في تخفيفها جدًا وعادته تطويل النفل جعلته مبالغة كأنه لم يقرأ (وفي رواية لمسلم) أي انفرد بها (كان يصلي ركعتي الفجر إذا سمع الأذان) أي بعد تمامه (ويخففهما) مسارعة لأداء الفرض (وفي رواية) أي عنها (إذا طلع الفجر) أي بدل قوله إذا سمع الأذان.

١١٠٣ - (وعن حفصة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ: كان إذا أذن المؤذن للصبح وبدا الصبح) وهي لدفع توهم فعلهما عقب الأذان الأول المشروع قبل دخول وقته، والمراد من الصبح الفجر الصادق (صلى ركعتين خفيفتين. متفق عليه).

(وفي رواية لمسلم) أي من حديثهما (كان رسول الله ﷺ إذا طلع

الفَجْرُ لا يُصلِي إلا رَكْعَتينِ خَفِيفَتيْنِ.

١١٠٤ - وَعَنِ ابنِ عُمَرَ رَضي اللّهُ عَنهُما قال: كانَ النبيُّ ﷺ يُصَلّي مِنَ اللَّيْلِ مثْنَى مَثْنَى، ويُوتِرُ برَكْعَةٍ مِن ءاخِرِ اللَّيلِ، ويُصَلِي الرَّكعَتينِ قَبْلَ صَلاةِ الغَداةِ، وكَأَنَّ الأَذَانَ بأُذُنَيْهِ. متفقٌ عليه.

١١٠٥ - وعَنِ ابنِ عَباسٍ رضِيَ اللّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللّهِ ﷺ كانَ يَقْرَأُ في رَكْعَتَي الْفَجْرِ في الأُولى مِنْهُمَا: ﴿قُولُوٓاْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْنَا ﴿١٣٦﴾﴾ الآيةَ التي في البقرة، وفي الآخِرَةِ مِنهُمَا: ﴿ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَٱشْهَدْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴿٥٢﴾﴾.

الفجر) أي تحقق طلوع الفجر الصادق (**لا يصلي**) من النوافل (**إلا ركعتين خفيفتين**).

١١٠٤ - (وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: كان النبي ﷺ يصلي من الليل) أي فيه أو يتهجد بعضه، وفيه إيماء إلى أنه لم يقم طول الليل، وأن السنة نوم بعضه أداء لحق البدن والنفس وقيام بعضه أداء لحق الله تعالى (**مثنى مثنى**) بلا تنوين أي ركعتين ركعتين (**ويوتر بركعة**) في ءاخر جزء (**من ءاخر الليل**) فيه أن أقل الوتر ركعة وأنها مفصولة عما قبلها بالتسليم (**ويصلي الركعتين**) أي سنة الفجر (**قبل صلاة الغداة**) أي الصبح (**وكأن**) بالهمز وتشديد النون (**الأذان بأذنيه**) أي لقرب صلاته من الأذان قال في «فتح الباري»: والمراد بها هنا الإقامة. والمعنى أنه كان يسرع ركعتي الفجر إسراع من يسمع إقامة الصلاة خشية فوات أول الوقت (**متفق عليه**).

١١٠٥ - (وعن ابن عباس رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ كان يقرأ في ركعتي الفجر في الأولى منهما) أي الركعتين (**قولوا ءامنا بالله وما أنزل إلينا. الآية التي في**) سورة (**البقرة وفي الآخرة منهما**: ﴿ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَٱشْهَدْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴿٥٢﴾﴾).

وفي روايةٍ: في الآخِرَةِ التي في ءالِ عِمرانَ: ﴿تَعَالَوْاْ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ ﴿٦٤﴾﴾. رواهما مسلم.

١١٠٦ - وعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ أَنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ قرأَ في ركْعَتَي الفَجْرِ: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ ﴿١﴾﴾، و﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ﴿١﴾﴾ رواه مسلم.

١١٠٧ - وعَنِ ابنِ عُمَرَ رضِيَ الله عنهُما قال: رَمَقْتُ النَّبيَّ ﷺ شَهْرًا وكان يَقْرَأُ في الرَّكْعَتينِ قَبْلَ الْفَجْرِ: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ ﴿١﴾﴾، و﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ﴿١﴾﴾. رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ.

١٩٨ - باب استحباب الاضطجاع بعد ركعتي الفجر على جنبه الأيمن والحث عليه سواء كان تهجّد باللّيل أم لا

(وفي رواية) عن ابن عباس أيضًا (وفي الآخرة التي في ءال عمران: ﴿تَعَالَوْاْ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ ﴿٦٤﴾﴾) أي الآية بجملتها (رواهما مسلم) من طريقين عن ابن عباس وهما عند أبي داود أيضًا.

١١٠٧ - (وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: رمقت النبي ﷺ شهرًا) قال الفيومي في «المصباح»: رمقته بعيني من باب قتل أطلت النظر له اهـ والمراد به التفحص والتتبع (وكان يقرأ في الركعتين قبل) فرض (الفجر: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ ﴿١﴾﴾) أي في الأولى (و﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ﴿١﴾﴾) أي في الثانية (رواه الترمذي وقال: حديث حسن).

١٩٨ - باب استحباب الاضطجاع بعد ركعتي الفجر

أي في المسجد وفي البيت (على جنبه الأيمن) ليتذكر بذلك ضجعته في القبر فيحمله ذلك على الخشوع الذي هو لب العبادة (والحث عليه) أي على الاضطجاع المذكور (سواء كان تهجد بالليل أم لا) وعليه فقيل

١١٠٨ - عنْ عائِشَةَ رَضيَ اللّهُ عنهَا قالَتْ: كانَ النَّبيُّ ﷺ إِذا صلَّى رَكْعَتي الْفَجْرِ اضْطَجَعَ على شِقّهِ الأَيمنِ. رواه البخاري.

١١٠٩ - وَعَنْهَا رضيَ اللهُ عنها قَالتْ: كانَ رَسُولُ الله ﷺ يُصَلِي فيما بَيْنَ أَن يَفْرُغَ مِن صلاةِ العِشَاء إِلى الْفجْرِ إِحْدى عَشْرَةَ رَكْعةً يُسَلّمُ بين كُلّ رَكعَتَينِ ويُوترُ بِوَاحِدةٍ، فَإِذا سَكَتَ المُؤَذِنُ مِن صلاةِ الْفَجرِ وتَبيَّنَ لَهُ الْفَجْرُ وَجاءَهُ المُؤَذِنُ قام فَرَكَعَ رَكْعَتيْنِ خَفِيفَتينِ ثُمَّ اضْطَجَعَ عَلى شِقِه الأَيْمَنِ حتَّى يأْتِيَهُ المُؤَذِنُ للإِقَامَةِ. رواه مسلم.

فائدتها الفصل بين ركعتي الفجر وصلاة الصبح.

١١٠٨ - (عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان النبي ﷺ إذا صلى ركعتي الفجر اضطجع على شقه الأيمن) وذلك لشرفه **(رواه البخاري)** قال الحافظ في «الفتح»: قيل الحكمة في ذلك أن القلب في جهة اليسار فلو اضطجع عليه لاستغرق نومًا لكونه أبلغ في الراحة، بخلاف اليمين فيكون القلب معلقًا فلا يستغرق. وفيه أن الاضطجاع إنما يطلب إذا كان على الشق الأيمن اهـ.

١١٠٩ - (وعنها رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ يصلي فيما) أي في الوقت الذي **(بين أن يفرغ من صلاة العشاء إلى الفجر)** أي وقت صلاتها: أي ما بين صلاة العشاء وطلوع الفجر **(إحدى عشرة ركعة يسلم بين كل ركعتين ويوتر بواحدة، فإذا سكت المؤذن من صلاة الفجر)** أي من أذان صلاته **(وتبين)** أي ظهر **(له الفجر)** الصادق **(وجاءه المؤذن)** ليؤذنه بالصلاة ودخول وقتها **(قام)** فإن كان به مقتضى غسل اغتسل وإلا توضأ **(فركع ركعتين خفيفتين)** أي بالاقتصار على أقل كمالاتهما وتخفيفهما مسارعة لأداء الفرض بعدهما **(ثم اضطجع)** أي بعد فعلهما **(على شقه الأيمن)** واستمر كذلك **(حتى يأتيه المؤذن للإقامة)** أي معلمًا له باجتماع الناس للصلاة **(رواه مسلم)**.

قَولُهَا: «يُسلّمُ بيْن كُلّ رَكْعَتَينِ» هكذا هو في مسلمٍ ومعناه: بعْدَ كُلِ رَكْعَتَيْنِ.

١١١٠ - وعنْ أَبي هُرَيْرَةَ رضيَ اللّهُ عنهُ قَالَ: قال رسولُ اللّهِ ﷺ «إذا صَلَّى أَحدُكُمْ ركْعَتَي الفَجْرِ فَلْيضطَجِعْ عَلى يمِينِهِ». رَوَاه أَبو داود والترمذي بأَسانِيدَ صحيحةٍ. قالَ الترمذي: حديثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

١٩٩ - باب سنة الظهر

١١١١ - عَنِ ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللّهُ عنْهُما قالَ: صلَّيْتُ مَع رسولِ اللّهِ ﷺ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ وَركْعَتَيْنِ بعدَهَا. متفقٌ عليه.

١١١٢ - وعَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللّهُ عنْهَا أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كان لا يَدَعُ أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ. رَواه البخاريُّ.

(قولها) أي عائشة (يسلم بين كل ركعتين هكذا هو في مسلم) أي فيوهم أنه يسلم بعد كل ركعة وليس ذلك مرادها قطعًا (ومعناه) أي وإنما معنى قولها المذكور (بعد كل ركعتين).

١١١٠ - (وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: إذا صلى أحدكم ركعتي الفجر فليضطجع) أي عقب فعلهما (على يمينه) أي شقه الأيمن (رواه أبو داود والترمذي بأسانيد صحيحة. قال الترمذي: حديث حسن صحيح) غريب.

١٩٩ - (باب سنة الظهر) قبلية وبعدية

١١١١ - (عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: صليت مع رسول الله ﷺ ركعتين قبل الظهر وركعتين بعدها. متفق عليه).

١١١٢ - (وعن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ كان لا يدع) أي لا يترك (أربعًا قبل الظهر) مقتضاه مداومته عليها أبدًا (رواه البخاري).

١١١٣ - وَعَنْهَا رضي اللهُ عنها قالتْ: كانَ النبيُّ ﷺ يُصَلِي في بَيْتي قَبْلَ الظُّهْرِ أَرْبَعًا ثم يَخْرُجُ فَيُصلِي بِالنَّاسِ ثُمَّ يدْخُلُ فَيُصَلِي رَكْعَتَيْنِ، وَكانَ يُصلِي بِالنَّاسِ المَغْرِبَ ثُمَّ يَدْخُلُ فَيُصلِي رَكْعَتَيْنِ وَيُصَلِي بِالنَّاسِ العِشاءَ وَيدْخُلُ بَيْتي فَيُصَلِي رَكْعَتَيْنِ. رواه مسلم.

١١١٤ - وعن أُمّ حَبِيبَةَ رَضِيَ اللّهُ عنْها قَالَتْ: قال رسولُ اللّهِ ﷺ: «منْ حَافظَ عَلى أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الظُّهْرِ وَأَرْبعٍ بَعْدَهَا حَرَّمهُ اللّهُ على النَّارِ». رواه أَبو داود والترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

١١١٥ - وعَنْ عبدِ اللّهِ بنِ السائبِ رضِيَ اللّهُ عَنْهُ أَنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ كانَ يُصَلِي أَرْبعًا بعْدَ أَن تَزولَ الشَّمسُ

١١١٣ - (**وعنها رضي الله عنها قالت: كان النبي ﷺ يصلي في بيتي**) إضافة البيت إليها لكونه سكنها وإلا فهو ملك لرسول الله ﷺ كسائر مساكن أزواجه (**قبل الظهر أربعًا ثم يخرج فيصلي بالناس**) أي المكتوبة (**ثم يدخل**) والإتيان بثم لتراخي الدخول بما قد يشتغل به بعد أدائها من تبليغ شرائع وقضاء بين متخاصمين ونحو ذلك (**فيصلي ركعتين**) أي عقب الدخول (**وكان يصلي بالناس المغرب ثم يدخل**) أي بعد فعلها (**فيصلي ركعتين ويصلي بالناس العشاء ويدخل بيتي فيصلي ركعتين. رواه مسلم**).

١١١٤ - (**وعن أم حبيبة**) بفتح المهملة وهي أم المؤمنين (**رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: من حافظ**) أي من اهتم بالحفظ وبالغ فيه (**على أربع ركعات قبل الظهر وأربع بعدها حرمه الله**) أي بفعل ذلك، وفي رواية «حرم الله لحمه» (**على النار**) أي كونه فيها خالدًا مؤبدًا كالكافر (**رواه أبو داود والترمذي**) والنسائي (**قال**) أي الترمذي (**حديث حسن صحيح**).

١١١٥ - (**وعن عبد الله بن السائب**) بالمهملة (**رضي الله عنه**) له صحبة قرأ على أبيّ بن كعب، روى عنه مجاهد وعطاء (**أن رسول الله ﷺ كان يصلي أربعًا بعد أن تزول الشمس**) وبه يدخل وقت

قَبْلَ الظُّهْرِ وقَالَ: «إِنَّهَا ساعَةٌ تُفْتَحُ فِيهَا أَبوابُ السَّمَاءِ فأُحِبُّ أَن يَصعَدَ لي فيها عمَلٌ صَالِحٌ». رواه الترمذي وَقَالَ: حديثٌ حسنٌ.

١١١٦ - وعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللّهُ عنْهَا أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ إِذا لَمْ يُصَلّ أَرْبعًا قبْلَ الظهْرِ صَلاَّهُنَّ بعْدَها. رَوَاهُ الترمذي وَقَالَ: حديثٌ حسنٌ.

٢٠٠ - باب سنة العصر

١١١٧ - عنْ عليِّ بنِ أَبي طَالبٍ رضي اللّهُ عنْهُ قالَ كانَ النَّبيُّ ﷺ يُصلِي قَبْلَ العَصْرِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ يَفْصِلُ بَيْنَهُنَّ بِالتَّسْليمِ عَلى الملائِكَةِ المقَرَّبِينَ وَمَن تبِعَهُم مِنَ المسْلِمِين وَالمؤْمِنِينَ.

الظهر (**قبل الظهر**) أي قبل فعل فرضها (**وقال إنها**) أي الساعة التي بعد الزوال (**ساعة تفتح**) بالبناء للمفعول (**فيها أبواب السماء**) أي لصعود الأعمال من الأرض كما يومئ إليه قوله (**فأحب أن يصعد لي**) أي يرتفع لي (**فيها عمل صالح**) وخير الأعمال الصلاة (**رواه الترمذي**) والنسائي أيضًا (**وقال**) أي الترمذي (**حديث حسن**) صحيح.

١١١٦ - (**وعن عائشة رضي الله عنها: أن النبي ﷺ كان إذا لم يصل أربعًا قبل الظهر صلاهن بعدها**) فيه مزيد الاهتمام منه بها (**رواه الترمذي وقال: حديث حسن**).

٢٠٠ - باب سنة العصر

وليس فيه إلا قبلية غير مؤكدة.

١١١٧ - (**عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ يصلي قبل العصر**) أي قبل صلاته (**أربع ركعات يفصل بينهن**) أي بعد الركعتين (**بالتسليم**) وهو التحلل من الصلاة (**على الملائكة المقربين ومن تبعهم**) أي في توحيد الله سبحانه وتعالى (**من المسلمين والمؤمنين**) من عطف المتساويين إذ الإسلام والإيمان متحدان هما كالظهر مع البطن

رواه الترمذي وقَالَ: حديثٌ حَسَنٌ.

١١١٨ - وعَنِ ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللّهُ عنْهُمَا عنِ النَّبيّ ﷺ قالَ: «رَحِمَ اللّهُ امْرَءًا صلَّى قَبْلَ العَصْرِ أَرْبعًا». رَوَاه أَبو داود والترمذي وقالَ: حديثٌ حَسَنٌ.

١١١٩ - وعنْ عليِّ بنِ أَبي طالبٍ رَضِيَ اللّهُ عنهُ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ يُصَلِي قَبْلَ العَصرِ رَكْعَتَيْنِ. رَوَاه أَبو داود بإِسنادٍ صحيح.

٢٠١ - باب سنة المغرب بعدها وقبلها

تَقدَّمَ في هذه الأَبوابِ حَديثُ ابنِ عُمَرَ

كما ذكر أبو حنيفة رضي الله عنه، وما فعله ﷺ من الفصل بالتسليم هو الأفضل لما فيه من زيادة الأعمال والأذكار، ويجوز صلاتهن بتسليم واحد (**رواه الترمذي وقال: حديث حسن**).

١١١٨ - (**وعن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: رحم الله امرأ**) أي أحسن وأنعم (**صلى قبل العصر أربعًا. رواه أبو داود والترمذي وقال: حديث حسن**) فيه إيماء إلى التبشير لفاعل ذلك بالموت على الإسلام الذي هو أعظم الرحمات وأسنى العطيات لابتناء نعيم الآخرة عليه.

١١١٩ - (**وعن عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه: أن النبي ﷺ كان يصلي قبل العصر ركعتين**) لا مخالفة بينه وبين حديثه السابق إما لأن مفهوم العدد غير حجة أو أنه كان يلازم أوَّلا ركعتين ثم زاد الآخرتين أو بالعكس ولغير ذلك (**رواه أبو داود بإسناد صحيح**).

٢٠١ - باب سنة المغرب بعدها وقبلها

ذكر الظرفين هنا دون الظهر للاهتمام بالقبلية للخلاف بين الأصحاب في استحبابها (**تقدم في هذه الأبواب حديث ابن عمر**) وذكر في باب

وحديثُ عائشةَ وهما صحيحانِ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ يُصَلِي بَعْدَ المغرِبِ رَكْعَتيْنِ.

١١٢٠ - وَعَنْ عَبْدِ اللّهِ بنِ مُغَفَّلٍ رَضِيَ اللّهُ عنهُ عَنِ النَّبيّ ﷺ قالَ: «صَلُّوا قَبلَ المَغرِب»، قالَ في الثَّالثَة: «لِمَن شاءَ». رواه البخاري.

١١٢١ - وعن أَنَسٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْه قالَ: لَقَدْ رَأَيْتُ كِبارَ أَصحابِ رسولِ اللّهِ ﷺ يَبتَدِرُونَ السَّوَارِيَ عندَ المغربِ. رواه البخاري.

١١٢٢ - وعَنْهُ رضي اللهُ عنه قَالَ: كُنَّا نُصَلّي عَلى عَهدِ رسولِ اللّهِ ﷺ رَكعَتيْنِ بعدَ غُروبِ الشَّمسِ قَبلَ المَغرِبِ، فقيلَ: أَكانَ رسولُ اللّهِ ﷺ صَلاَّهُمَا؟ قال: كانَ يَرانَا نُصَلّيهِمَا

فضل السنن الرواتب (**وحديث عائشة**) المذكور في باب سنة الظهر (**وهما صحيحان**) الأول متفق عليه والثاني لمسلم (**أن النبيّ ﷺ كان يصلي بعد المغرب ركعتين**).

١١٢٠ - (**وعن عبد الله بن مغفل رضي الله عنه عن النبيّ ﷺ قال: صلوا قبل المغرب**) أي قبل صلاتها أي ركعتين كما في رواية صحيحة، وكرر ذلك ثلاثًا (**ثم قال**) دفعًا لما يتوهم من الأمر من الوجوب سيما مع التكرار (**في الثالثة لمن شاء. رواه البخاري**).

١١٢١ - (**وعن أنس رضي الله عنه قال: لقد رأيت**) أي أبصرت (**كبار**) بكسر الكاف جمع كبير (**أصحاب رسول الله ﷺ يبتدرون**) أي يستبقون (**السواري**) جمع سارية هي الأسطوانة أي يستبقون أساطين المسجد النبوي، وكانت من جذوع النخل على عهده ﷺ إلى عهد عثمان رضي الله عنه (**عند المغرب. رواه البخاري**).

١١٢٢ - (**وعنه رضي الله عنه قال: كنا**) أي معشر الصحابة (**نصلي على عهد**) أي زمن (**رسول الله ﷺ ركعتين بعد غروب الشمس**) وتكامله (**قبل المغرب**) أي قبل صلاته (**فقيل: أكان رسول الله ﷺ صلاهما**) أي فيستدل لاستحبابها بفعله قال (**كان يرانا**) أي يبصرنا أو يعلمنا (**نصليهما**

فَلَمْ يَأْمُرْنَا وَلَمْ يَنْهَنا. رَوَاه مُسْلِمٌ.

١١٢٣ - وعنه قَالَ: كُنَّا بِالمَدِينَةِ فإذا أَذَّنَ المُؤَذِنُ لِصَلاةِ المَغرِبِ ابْتَدَرُوا السَّوَارِيَ فَرَكَعُوا رَكعَتَيْنِ حَتى إِنَّ الرَّجُلَ الغَرِيبَ لَيدخُلُ المَسجِدَ فَيَحْسَبُ أَنَّ الصَّلاةَ قدْ صُلِّيَتْ مِن كَثرَةِ مَن يُصَلّيهِما. رَوَاه مُسْلِمٌ.

٢٠٢ - باب سنة العشاء بعدها وقبلها

فيهِ حديثُ ابنِ عُمَرَ السَّابقُ: «صَلَّيتُ مَعَ النَّبيّ ﷺ رَكعَتَينِ بَعْدَ العِشَاءِ»، وحديثُ عبدِ اللّهِ بنِ مُغَفَّل: «بَيْنَ كلّ أَذَانَيْنِ صَلاةٌ».

فلم يأمرنا) أي بها على الانفراد وإلا فهي داخلة في عموم قوله «بين كل أذانين صلاة» (**ولم ينهنا**) أي وتقريره ﷺ على العبادة من دلائل ندبها (**رواه مسلم**).

١١٢٣ - (**وعنه قال: كنا بالمدينة فإذا أذن المؤذن**) أي أتم الأذان (**لصلاة المغرب ابتدروا السواري**) أي استبقوا إليها (**فركعوا ركعتين**) قبل فعل فرضها وقوله (**حتى**) غاية لمقدر أي وأكثروا من ذلك حتى (**إن**) بكسر الهمزة ويجوز فتحها على تقدير زيادة اللام (**الرجل الغريب ليدخل المسجد**) أي مسجد المدينة (**فيحسب أن الصلاة**) أي المغرب (**قد صليت**) أي شرع فيها جماعة وأن القوم واقفون لفعلها (**من**) تعليلية (**كثرة من يصليهما. رواه مسلم**).

٢٠٢ - باب سنة العشاء بعدها وقبلها

(**فيه**) أي الباب (**حديث ابن عمر**) المتفق على صحته (**السابق**) في باب فضل الرواتب، وأبدل منه قوله (**صليت مع النبيّ ﷺ ركعتين بعد العشاء**) وهذا دليل صدر الترجمة (**و**) دليل عجزها (**حديث عبد الله بن مغفل السابق**) في الباب قبله وأبدل منه قوله (**بين كل أذانين صلاة**) قال ابن علان: وعكس النووي الترتيب الطبيعي فذكر دليل سنّ البعدية قبل دليل

متفقٌ عليه كما سبَقَ.

٢٠٣ - باب سنة الجمعة

فِيهِ حديثُ ابنِ عُمرَ السَّابِقُ أَنَّهُ صلَّى مَعَ النَّبيّ ﷺ رَكعَتَيْنِ بعْدَ الجُمُعَةِ. متفقٌ عليه.

١١٢٤ - وعنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قالَ: قال رسولُ اللّهِ ﷺ: إذا صلَّى أَحَدُكُمُ الجُمُعَةَ فَلْيُصَلّ بَعْدَهَا أَرْبَعًا». رواه مسلم.

١١٢٥ - وعنِ ابنِ عُمَرَ رضي اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كان لا يُصَلِي

سن القبلية لتأكيد البعدية دون القبلية وذلك لأن الأول ثابت بفعله والثاني بقوله، والفعل عندنا أقوى دلالة من القول (**متفق عليه كما سبق**).

٢٠٣ - باب سنة الجمعة

اعلم أن الجمعة يسن لها ما يسن للظهر قبلية وبعدية متأكدة وغير متأكدة.

(**فيه**) أي الباب (**حديث ابن عمر السابق: أنه صلى مع النبي ﷺ ركعتين بعد الجمعة**) حكى القطعة هنا بالمعنى، وفي الباب قبله باللفظ تفننًا في التعبير وإعلامًا بجواز كل من ذينك باللفظ لكونه الأصل، وبالمعنى إذا صدر من عالم بمدلولات الألفاظ ومواقعها لأداء المعنى المراد (**متفق عليه**).

١١٢٤ - (وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: إذا صلى أحدكم الجمعة فليصل بعدها أربعًا) صرف الأمر عن الوجوب الأحاديث الصريحة في نفي وجوب ما زاد على المكتوبات الخمس (**رواه مسلم**).

١١٢٥ - (وعن ابن عمر رضي الله عنهما: أن النبي ﷺ كان لا يصلي

بَعْدَ الجُمُعَةِ حَتَّى يَنْصَرِفَ فَيُصَلِي رَكْعَتَيْنِ في بَيْتِهِ. رواه مُسلِم.

٢٠٤ - باب استحباب جعل النوافل في البيت سواء الرّاتبة وغيرها والأمر بالتّحوُّل للنافلة من موضع الفريضة أو الفصل بينهما بكلام

١١٢٦ - عَن زيدِ بنِ ثابتٍ رضِيَ اللّهُ عَنْهُ

بعد الجمعة) أي شيئًا من رواتبها **(حتى ينصرف)** أي من المسجد إلى بيته **(فيصلي ركعتين في بيته. رواه مسلم)**.

٢٠٤ - باب استحباب جعل النوافل

أي من الصلاة **(في البيت)** لكونه أبعد عن الرياء وإخراج المنزل عن كونه شبيهًا بالقبر ولعود البركة عليه وعلى أهله **(سواء الراتبة وغيرها)** ما لم يخش بالتأخير نحو فوات لها **(والأمر)** معطوف على استحباب وهو أمر ندب **(بالتحول للنافلة من موضع)** فعل **(الفريضة)** إلى موضع ءاخر ليتميز بذلك الفرض عن النفل، ولتشهد له المواضع بالطاعة **(أو الفصل)** معطوف على التحول **(بينهما بكلام)**.

١١٢٦ - (عن زيد بن ثابت) بالمثلثة **(رضي الله عنه)** كان عمره حين قدم رسول الله ﷺ المدينة إحدى عشرة سنة، وحفظ قبل قدوم النبيّ ﷺ المدينة مهاجرًا ست عشرة سورة، وشهد الخندق وما بعدها من المشاهد مع رسول الله ﷺ، وكان يكتب الوحي لرسول الله ﷺ ويكتب له المراسلات إلى الناس، وكتب لأبي بكر وعمر في خلافتهما، وكان أحد الثلاثة الذين جمعوا المصحف، وكان كل من عمر وعثمان يستخلفه إذا حج. قال ابن أبي داود: وكان زيد أعلم الصحابة بالفرائض لحديث «أفرضكم زيد» قال: وكان من الراسخين في العلم، وكان على بيت المال لعثمان، وأحواله كثيرة مشهورة.

أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: «صلُّوا أَيُّها النَّاسُ في بُيُوتِكُمْ فَإِنَّ أَفْضَلَ الصَّلاةِ صَلاةُ المَرْءِ في بَيْتِهِ إِلا المكْتُوبَةَ». متفقٌ عليه.

١١٢٧ - وعنِ ابنِ عُمَرَ رضي اللّهُ عَنْهُما عَنِ النَّبيّ ﷺ قال: «اجْعَلُوا مِن صلاتِكُمْ في بُيُوتِكُمْ ولا تَتَّخِذُوهَا قُبُورًا». متفقٌ عليه.

١١٢٨ - وعَن جابرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: قَالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «إِذا قَضَى أَحَدُكُمْ صلاتَهُ في مسْجِدِهِ فَليَجْعَلْ لِبَيْتِهِ نَصِيبًا مِن صَلاتِهِ فَإِنَّ اللّهَ عَزَّ وَجَلَّ جَاعِلٌ في بيْتِهِ مِن صلاتِهِ خَيْرًا». رواه مسلم.

١١٢٩ - وَعنْ عُمَرَ بْنِ عطاءٍ أَنَّ نَافِعَ بْنَ جُبيْرٍ أَرْسلَهُ إِلى السَّائِب ابنِ أُخْتِ نَمِرٍ

(**أن النبيّ ﷺ قال: صلوا أيها الناس**) الأمر متوجه للذكور والإناث (**في بيوتكم فإن أفضل الصلاة صلاة المرء في بيته إلا المكتوبة**) ففعلها في المساجد أفضل للذكور، أما النساء فلا استثناء بالنسبة إليهن (**متفق عليه**).

١١٢٧ - (**وعن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: اجعلوا من صلاتكم**) أي بعضها وهو النفل (**في بيوتكم**) وذلك لتعود البركة على المنزل ومن فيه، ولما أشار إليه بقوله (**ولا تتخذوها قبورًا**) أي كالقبور في عدم من عمل بها شيئًا من عمل البرّ، ففيه تشبيه بليغ (**متفق عليه**).

١١٢٨ - (**وعن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: إذا قضى**) أي أدى (**أحدكم صلاته**) أي المفروضة (**في مسجده فليجعل لبيته نصيبًا من صلاته**) أي وذلك النفل، وعلل ذلك بقوله على سبيل الاستئناف البياني بقوله (**فإن الله عز وجل جاعل**) عدل عن المضارع إليه ليدل على الدوام والاستمرار (**في بيته من**) سببية (**صلاته خيرًا**) أي عظيمًا (**رواه مسلم**).

١١٢٩ - (**وعن عمر بن عطاء**) بن أبي الخوار بضم المعجمة (**أن نافع بن جبير**) بن مطعم توفي سنة تسع وتسعين (**أرسله إلى السائب بن يزيد ابن أخت نمر**) بفتح النون الكندي الصحابي توفي رضي الله عنه

يَسْأَلُهُ عَن شَيْءٍ رَءاهُ مِنْهُ مُعَاوِيةُ في الصَّلاةِ فَقَالَ: نَعمْ صَلَّيْتُ مَعَهُ الجُمُعَةَ في المقصُورَةِ، فَلَمَّا سَلَّمَ الإِمامُ قُمتُ في مقَامِي فَصلَّيْتُ، فَلَما دَخل أَرْسلَ إِليَّ فقال: لا تَعُدْ لِمَا فعَلتَ، إِذا صلَّيْتَ الجُمُعةَ فَلا تَصِلْها بصَلاةٍ حَتى تَتَكَلَّمَ أَوْ تخْرُجَ فَإِنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ أَمرَنا بِذلكَ أَن لا نُوصِلَ صلاةً بصلاةٍ حتَّى نَتَكَلَّمَ أَوْ نَخْرُجَ. رواه مسلم.

٢٠٥ - باب الحث على صلاة الوتر وبيان أنه سنة مُتَأَكِّدة وبيان وقته

سنة إحدى وتسعين على الصحيح (**يسأله عن شيء رءاه منه معاوية**) أي ابن أبي سفيان (**في الصلاة**) أي طلب منه تبيين ذلك الشيء وتعيينه (**فقال: نعم صليت معه الجمعة في المقصورة**) مقصورة الدار حجرتها وكذا مقصورة المسجد اهـ. قال النووي: فيه دليل على جواز اتخاذها في المسجد إذا رءاها ولي الأمر مصلحة (**فلما سلم الإمام**) أي وسلمت معه (**قمت في مقامي**) بفتح الميم اسم مكان (**فصليت**) أي الراتبة (**فلما دخل**) أي منزله (**أرسل إليّ**) فيه لزوم الأدب مع أهل الفضل وفيه حسن الإنكار، قال الشافعي: من وعظ أخاه سرًّا فقد نصحه وزانه، ومن وعظه جهرًا فقد فضحه وشانه (**فقال: لا تعد**) أي ندبًا (**لما فعلت**) من وصل النافلة بالمكتوبة ثم قال على سبيل الاستئناف البياني ما هو كالدليل لما ذكره (**إذا صليت الجمعة فلا تصلها بصلاة**) وقوله (**حتى تتكلم أو تخرج**) غاية لمقدر أي واستمر على ترك التنفل إلى أحد هذين، إما الكلام بغير ذكر أو مفارقة محل فعل الفرض (**فإن رسول الله ﷺ أمرنا بذلك أن لا نوصل صلاة بصلاة حتى نتكلم أو نخرج**) أي من المسجد إلى المنزل وهو أفضل أماكن فعل النفل كما تقدم، أو من محل الفرض إلخ، فيحصل الفصل بمفارقة محل فعل الفريضة (**رواه مسلم**).

٢٠٥ - باب الحث على صلاة الوتر

ووقته ما بين فعل فرض العشاء وطلوع الفجر الصادق، وأقله ركعة،

١١٣٠ - عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قالَ: الوِترُ لَيْس بِحَتْم كصَلاةِ المكْتُوبَةِ، ولكِن سَنَّ رسولُ اللّهِ ﷺ قالَ: «إِنَّ اللَّهَ وِترٌ يُحِبُّ الْوِتْرَ، فَأَوتِرُوا يَا أَهْلَ الْقُرْءانِ». رواه أَبو داود والترمذي وقَالَ: حديثٌ حسنٌ.

١١٣١ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللّهُ عنْهَا قَالَتْ: مِن كُلّ اللَّيْلِ قَدْ أَوْتَرَ رسولُ اللّهِ ﷺ مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ ومِن أَوْسَطِهِ وَمِنْ ءاخِرِهِ، وَانْتَهى وِتْرُهُ إِلى السَّحَرِ. متفقٌ عليهِ.

وأكمله على الصحيح إحدى عشرة ركعة (**وبيان أنه سنة متأكدة**) أتى به من باب التفعل إيماء إلى مبالغة تأكده (**وبيان وقته**) الذي ينبغي فعله فيه اتباعًا مؤكدًا.

١١٣٠ - (**عن عليّ**) بن أبي طالب (**رضي الله عنه**: **قال**: **الوتر**) أي صلاته (**ليس بحتم**) أي فرض (**كصلاة المكتوبة**) في كونها حتمًا مفروضًا بل هي سنة (**ولكن سن**) بفتح المهملة وتشديد النون (**رسول الله ﷺ**) ثم بيّن ما استند إليه في ذلك فقال (**قال إن الله وتر**) أي واحد ذاتًا وصفة وفعلًا (**يحب الوتر**) ومن ثمة كان كل من مرات الطواف والسعي والرمي وتسبيحات الصلاة وصلاة الوتر وغيرها كذلك (**فأوتروا يا أهل القرءان**) قال الخطابي: تخصيصه أهل القرءان بالأمر به يدل على عدم وجوبه إذ لو كان واجبًا لعمهم وغيرهم، وأهل القرءان في العرف هم القراء والحفاظ دون العوام (**رواه أبو داود والترمذي وقال حديث حسن**).

١١٣١ - (**وعن عائشة رضي الله عنها قالت**: **من**) للتبعيض (**كل الليل قد أوتر رسول الله ﷺ**) أي صلاة في جميع أبعاضه في أوقات متعددة كما أشارت إلى ذلك بقولها على سبيل البدل بإعادة العامل (**من أول الليل ومن أوسطه ومن ءاخره**) مرادها جميع أجزائه لا خصوص الجزء الأول والجزء الأوسط مثلًا دون ما بينهما (**وانتهى وتره**) أي فله الوتر (**إلى السحر**) فكان يفعله فيه غالبًا كما يعلم من روايات أخر (**متفق عليه**).

١١٣٢ - وعنِ ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُما عَنِ النَّبيّ ﷺ قالَ: «اجْعَلوا ءاخِرَ صلاتِكُم بِاللَّيْلِ وِتْرًا». متفقٌ عليه.

١١٣٣ - وَعَنْ أَبي سَعِيدٍ الخُدْرِيّ رضِيَ اللّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: «أَوْتِرُوا قَبْلَ أَن تُصْبِحُوا». رواه مسلم.

١١٣٤ - وعنْ عائشةَ رضي اللّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ يُصلِي صَلاتَهُ بِاللَّيْلِ وهِي مُعْتَرِضَةٌ بينَ يَدَيهِ، فَإِذا بقِيَ الوِتْرُ أَيقَظَهَا فَأَوْترتْ. رواه مسلم.

وفي روايةٍ له: فَإِذا بَقِيَ الوترُ قالَ: «قُومِي فَأَوْتِرِي يا عَائشةُ».

١١٣٥ - وعَنِ ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: «بَادِروا الصُّبْحَ بالوِتْرِ».

١١٣٢ - (وعن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: اجعلوا ءاخر صلاتكم بالليل وترًا) فيسن جعله الأقل منه والأكمل بعد صلاة الليل التي يريد فعلها فيه من راتبة أو تراويح أو تهجد أو نفل مطلق، وكأن حكمة ذلك أن الوتر أفضل من هذه الصلوات الليلية، فندب وقوعه عقبها ليختم عمله بالأفضل فتعود عليه بركته ويحوز نفعه **(متفق عليه)**.

١١٣٣ - (وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن النبيّ ﷺ قال: أوتروا قبل أن تصبحوا. رواه مسلم) ورواه أحمد والترمذي وابن ماجه.

١١٣٤ - (وعن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ كان يصلي صلاته بالليل) أي التهجد **(وهي معترضة بين يديه)** قال النووي: أي بينه وبين القبلة **(فإذا بقي)** أي من صلاته الليلية **(الوتر)** أي صلاته **(أيقظها)** فتوضأت **(فأوترت. رواه مسلم)**.

(وفي رواية له) أي عنها أيضًا **(فإذا بقي الوتر قال: قومي)** فيه بيان لإجمال قوله أيقظها في الرواية السابقة **(فأوتري يا عائشة)**.

١١٣٥ - (وعن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: بادروا الصبح بالوتر) أفاد زيادة على ما أفاده حديثه السابق من تأخير الوتر عن

رَوَاه أَبو داود والترمذي وقالَ: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

١١٣٦ - وعَن جابرٍ رضِيَ اللّهُ عنْهُ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «منْ خَاف أَلاَّ يَقُومَ مِنْ ءاخرِ اللَّيْلِ فَليُوتِرْ أَوَّلَهُ، ومن طمِع أَن يقُومَ ءاخِرَهُ فَليوتِرْ ءاخِرَ اللَّيْلِ، فإِنَّ صلاةَ ءاخِرِ اللَّيْلِ مشْهُودةٌ وذلكَ أَفضَلُ». رواه مسلم.

٢٠٦ - باب فضل صلاة الضحى وبيان أقلها وأكثرها وأوسطها والحث على المحافظة عليها

النفل المبالغة في تأخيره حتى طلب أن يبدر بفعله قبل طلوع الفجر (**رواه أبو داود والترمذي وقال: حديث حسن صحيح**).

١١٣٦ - (**وعن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: من خاف**) أي ظن أو توهم (**ألا يقوم**) أي يستيقظ من نومه (**من ءاخر الليل فليوتر أوله**) احتياطًا ومسارعة لأداء العبادة (**ومن طمع**) بحسب عادته أو لوجود من يوقظه (**أن يقوم**) أي في القيام (**ءاخره**) أي الليل (**فليوتر ءاخر الليل فإن صلاة ءاخر الليل مشهودة**) أي شهدها الملائكة المتعاقبون والذين ينزلون بالنفحات الإلٰهية والفيوض الربانية المدلول عليهم بقوله ﷺ «إذا بقي ثلث الليل ينزل ربنا[1]» الحديث (**وذلك**) أي الوقت (**أفضل**) أوقاته وضح فعلها حينئذ أفضل من فعلها في باقي الأوقات (**رواه مسلم**).

٢٠٦ - باب فضل صلاة الضحى

قال في «الصحاح»: الضحى ضحوة النهار بعد طلوع الشمس (**وبيان أقلها**) وهو ركعتان (**وأكثرها**) وهو ثمان (**وأوسطها**) وهو أربعة (**والحث على المحافظة عليها**) لعظيم ثوابها.

(١) أي ينزل ملك بأمر ربنا.

١١٣٧ - عنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ قال: أَوْصَاني خَليلي ﷺ بصِيامِ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ مِن كُلّ شهرٍ، ورَكْعَتيِ الضُّحَى، وأَنْ أُوتِرَ قَبل أَنْ أَرْقُدَ». متفقٌ عليه.

وَالإِيتَارُ قَبلَ النَّومِ إِنَّمَا يُستَحَبُّ لمَن لا يَثِقُ بِالاستِيقَاظِ ءاخِرَ اللَّيلِ، فَإِن وَثِقَ فَآخِرُ اللَّيْلِ أَفْضَلُ.

١١٣٨ - وعَنْ أَبي ذَرّ رَضِي اللّهُ عَنْهُ عنِ النَّبيّ ﷺ قال: «يُصْبِحُ عَلى كُلّ سُلامَى مِنْ أَحدِكُمْ صدقَةٌ فَكُلُّ تَسبيحةٍ صدَقةٌ، وكل تحميدةٍ صدقَةٌ، وكُل تَهليلَةٍ صدَقَةٌ، وَكُلُّ تكبِيرةٍ صدَقةٌ، وأَمرٌ بِالمعْرُوفِ

١١٣٧ - (عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: أوصاني خليلي ﷺ) في التعبير بخليلي إيماء إلى الاهتمام بشأن هذه الصلاة **(بصيام ثلاثة أيام من كل شهر)** ليكون كصيام الدهر كله **(وركعتي الضحى)** اللذين هما أقل ما يحصل به صلاته **(وأن أوتر)** أي أصلي الوتر **(قبل أن أرقد)** وذلك احتياط لأنه قد لا يقوم له فيفوته **(متفق عليه)**.

(والإيتار) أي فعل صلاة الوتر الحاصل أقله بركعة **(قبل النوم إنما يستحب لمن لا يثق بالاستيقاظ ءاخر الليل)** لغلبة نومه **(فإن وثق)** أي بالاستيقاظ حينئذ **(فآخر الليل)** أي ففعله ءاخر الليل **(أفضل)** أي أفضل وقته.

١١٣٨ - (وعن أبي ذرّ رضي الله عنه عن النبيّ ﷺ قال: يصبح على كل سلامى) قال النووي: أصله عظام الأصابع وسائر الكف ثم استعمل في جميع عظام البدن ومفاصله **(من أحدكم)** أي الواحد منكم السليم من الآفات **(صدقة)** عظيمة شكرًا لله تعالى على عظيم مننه بسلامة ذلك **(فكل تسبيحة)** الفاء لتفصيل إجمال الصدقة قبله **(صدقة وكل تحميدة)** أي ذكر الحمد بأي عبارة دلت عليه **(صدقة، وكل تهليلة)** أي قول لا إلٰه إلا الله **(صدقة، وكل تكبيرة صدقة)** أشير بذلك إلى أن الصدقة المؤداة شكرًا لسلامة السلامى لا تختص بالمال **(وأمر بالمعروف)** أي ما

صدقَةٌ، ونهيٌ عنِ المُنْكَرِ صدقَةٌ، وَيُجْزِئ مِن ذلكَ ركْعتَانِ يركَعُهُما مِنَ الضُّحى». رواه مسلم.

١١٣٩ - وعَنْ عائشةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْها قالتْ: كانَ رسولُ اللّهِ ﷺ يصلّي الضُّحى أَرْبعًا ويَزيدُ ما شاءَ اللّه. رواه مسلم.

١١٤٠ - وعنْ أُمّ هَانئ فاخِتةَ بنتِ أَبي طالبٍ رَضِيَ اللّهُ عنْها قَالتْ: «ذهَبْتُ إِلى رسولِ اللّهِ ﷺ عام الفَتْحِ فَوجدْتُه يغْتَسِلُ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ غُسْلِهِ صَلَّى ثَمانِيَ رَكعاتٍ وَذلكَ ضُحًى». متفقٌ عليه. وهذا مختصر لفظِ إِحدَى روايات مسلم.

عرف شرعًا من واجب أو مندوب (**صدقة، ونهي عن المنكر**) أي ما لم يعرف كذلك من محرم (**صدقة ويجزئ**) بضم أوله (**من ذلك**) أي بدل ما ذكر من الصدقات المتعددة بتعدد السلامى المتصدق عنها (**ركعتان يركعهما**) أي يفعلهما أحدكم (**من**) أي في (**الضحى**) وفيه كمال شرف هذه الصلاة (**رواه مسلم**).

١١٣٩ - (**وعن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ يصلي الضحى**) في نسخة من الضحى (**أربعًا ويزيد ما شاء الله. رواه مسلم**).

١١٤٠ - (**وعن أم هانئ**) بالهمز (**فاختة**) بالفاء والخاء المعجمة المكسورة (**بنت أبي طالب رضي الله عنها قالت: ذهبت إلى رسول الله ﷺ عام الفتح**) أي زمن فتح مكة وكان في عشرين من رمضان سنة ثمان من الهجرة (**فوجدته يغتسل**) وفاطمة رضي الله تعالى عنها تستره بثوب (**فلما فرغ من غسله**) أي اغتساله (**صلى ثماني ركعات**) زاد ابن خزيمة «يسلم من كل ركعتين» (**وذلك**) أي المفعول من الصلاة (**ضحى**) أي صلاته (**متفق عليه**) أي أصل الحديث لا بخصوص هذا اللفظ ولذا قال: (**وهذا مختصر لفظ إحدى روايات مسلم**) في «صحيحه».

٢٠٧ - بابٌ تجوزُ صلاة الضحى من ارتفاع الشمس إلى زوالها والأفضل أن تُصلَّى عند اشتداد الحر وارتفاع الضحى

١١٤١ - عن زيدِ بنِ أَرْقَمَ رضِيَ اللّهُ عنْهُ أَنَّهُ رَأَى قَوْمًا يُصَلُّونَ مِنَ الضُّحَى فقال: أَما لَقَدْ عَلِمُوا أَنَّ الصَّلاةَ في غَيْرِ هذِهِ السَّاعَةِ أَفْضَلُ، إِنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ قالَ: «صَلاةُ الأَوَّابِينَ حِينَ تَرْمَضُ الفِصَالُ». رواه مسلم.

«ترمض»: بفتح التاء والميم وبالضاد المعجمة يعني: شدَّة الحرّ. و«الفِصَالُ» جمعُ فَصيلٍ وهو: الصَّغيرُ من الإبِلِ.

(باب)

بالتنوين (**تجوز صلاة الضحى من ارتفاع الشمس**) كرمح في رأي العين (**إلى زوالها**) أي ميلها عن كبد السماء إلى جهة المغرب (**والأفضل**) أي الأكثر ثوابًا (**أن تصلى عند اشتداد الحر**) بسبب ارتفاع الشمس (**وارتفاع الضحى**) أي وقته.

١١٤١ - (عن زيد بن أرقم رضي الله عنه أنه رأى قومًا يصلون من الضحى) أي بعضه، والمراد يصلون في أول وقته بدليل قوله (**فقال: أما**) بتخفيف الميم وفتح الهمزة حرف استفتاح أتى به لتنبيه السامع لما بعده (**لقد علموا أن الصلاة**) أي المعهودة وهي صلاة الضحى (**في غير هذه الساعة**) من ساعاته (**أفضل إن رسول الله ﷺ قال: صلاة الأوابين**) أي الرجاعين من الغفلة إلى الحضور ومن الذنب إلى التوبة (**حين ترمض الفصال**) أي فثناؤه ﷺ عليها حينئذ يدل على فضلها فيه (**رواه مسلم**).

(**ترمض بفتح التاء**) المثناة الفوقية (**والميم**) وسكون الراء بينهما (**وبالضاد المعجمة يعني شدة الحر**) أي حين رمضها أي احتراقها من حر الشمس (**والفصال**) بكسر الفاء (**جمع فصيل وهو الصغير من**) أولاد (**الإبل**) سمي به لأنه يفصل عن أمه.

٢٠٨ - باب الحث على صلاة تحية المسجد ركعتين وكراهة الجلوس قبل أن يصلي ركعتين في أي وقت دخل وسواء صلَّى ركعتين بنية التحية أو صلاة فريضة أو سنة راتبة أو غيرها

١١٤٢ - عن أَبي قَتَادَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قالَ: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذا دَخَلَ أَحَدُكمُ المسْجِدَ فَلا يَجْلِسْ حَتَّى يُصَلّيَ رَكْعَتيْنِ». متفقٌ عليه.

١١٤٣ - وعن جابرٍ رضِيَ اللّهُ عنْهُ قالَ: أَتيْتُ النَّبيَّ ﷺ وهوَ في المسْجِدِ فَقَالَ: «صَلِّ رَكْعَتَيْنِ». متفقٌ عليه.

٢٠٨ - باب الحث على صلاة تحية المسجد ركعتين

هذا بيان أقل ما تحصل به **(وكراهة الجلوس قبل أن يصلي)** أي الداخل **(ركعتين في أيّ وقت دخل وسواء)** في ارتفاع الكراهة عنه بصلاتهما **(صلى ركعتين بنية التحية)** وذلك أفضل وجوهها **(أو)** صلى **(صلاة فريضة أو سنة راتبة أو غيرها)** لأنه بفعله هذه الخصال لم يتلبس بالمنهي عنه.

١١٤٢ - (وعن أبي قتادة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: إذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين) هو بيان لأقل ما يخرج به من الكراهة ولا حد لأكثر التحية **(متفق عليه)** ورواه أحمد.

١١٤٣ - (وعن جابر رضي الله عنه) هو قطعة من حديث في بيع الجمل منه ﷺ في السفر **(قال: أتيت النبي ﷺ)** أي أتقاضاه ثمن الجمل **(وهو في المسجد)** فيه جلوس الإمام في المسجد للقيام بمصالح الأمة **(فقال: صلّ)** هو أمر ندب **(ركعتين، متفق عليه)**.

٢٠٩ - باب استحباب ركعتين بعد الوُضوء

١١٤٤ - عنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قالَ لِبلالٍ: «يَا بِلالُ حَدِّثْنِي بِأَرْجَى عَمَلٍ عَمِلْتَهُ في الإِسْلام فَإِنّي سمِعْتُ دَفَّ نَعْلَيْكَ بيْنَ يَدَيَّ في الجَنَّة»، قالَ: مَا عَمِلْتُ عَمَلاً أَرْجَى عنْدِي مِنْ أَنّي لَمْ أَتَطَهَّرْ طُهُورًا في سَاعَةٍ مِن لَيْلٍ أَوْ نَهارٍ إِلا صَلَّيْتُ بِذلكَ الطُّهُورِ ما كُتِبَ لي أَنْ أُصَلّيَ. متفقٌ عليه. وهذا لفظ البخاري.

«الدَّفُّ» بالفاء: صوت النَّعلِ وحركتُه على الأرض.

٢٠٩ - (باب استحباب) صلاة (ركعتين بعد الوضوء)

والأفضل عقبه.

١١٤٤ - (عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال) أي عند صلاة الفجر كما أخرجاه كذلك **(لبلال)** الحبشي مؤذنه **(يا بلال حدثني بأرجى عمل عملته في الإسلام فإني سمعت دف نعليك بين يدي في الجنة قال: ما عملت عملاً أرجى عندي من أني لم أتطهر طهورًا)** بضم الطاء **(في ساعة من ليل أو نهار إلا صليت بذلك الطهور ما)** أي الذي **(كتب)** مبني للمجهول **(لي أن أصلي. متفق عليه. وهذا لفظ البخاري).**

(الدف بالفاء) قال أبو موسى المديني **(صوت النعل)** عند الوطء **(وحركته على الأرض)** عطف على النعل: أي وصوت حركته.

٢١٠ - باب فضل يوم الجمعة ووجوبها والاغتسال لها والطّيب والتبكير لها والدعاء يوم الجمعة والصلاة على النبي ﷺ فيه وبيان ساعة الإجابة واستحباب إكثار ذكر الله تعالى بعد الجمعة

قال اللّهُ تعالى ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُواْ فِى ٱلْأَرْضِ وَٱبْتَغُواْ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ وَٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿١٠﴾﴾ [سورة الجمعة].

١١٤٥ - وعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ يَوْمُ الجُمُعَةِ:

٢١٠ - باب فضل يوم الجمعة

قال النووي: يقال بضم الميم وإسكانها وفتحها، سميت جمعة لاجتماع الناس فيها وكان يوم الجمعة يسمى في الجاهلية العروبة **(ووجوبها والاغتسال لها)** معطوف على يوم لأن الصحيح من المذهب الشافعي ندب الاغتسال **(والطّيب والتبكير لها)** أي الوصول للمسجد من أول النهار **(والدعاء يوم الجمعة والصلاة على النبي ﷺ فيه وبيان ساعة الإجابة)** أي تعيين وقتها فيه **(واستحباب إكثار ذكر الله تعالى بعد الجمعة)** أي صلاتها **(قال الله تعالى** ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ﴾) أي فرغتم من الصلاة المعهودة وهي صلاة الجماعة (﴿فَٱنتَشِرُواْ فِى ٱلْأَرْضِ﴾) لقضاء حوائجكم (﴿وَٱبْتَغُواْ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ﴾) أي رزقه، وهذا أمر إباحة بعد الحظر (﴿وَٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ كَثِيرًا﴾) في حال انتشاركم وصرح به لئلا يغفل عنه بالاشتغال بطلب الرزق (﴿لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿١٠﴾﴾) أي ائتوا بما ذكر راجين الفلاح.

١١٤٥ - (وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة) فلذا كان سيد أيام الأسبوع

فِيهِ خُلِقَ ءادمُ، وَفيه أُدْخِلَ الجَنَّةَ، وفيه أُخْرِجَ مِنْهَا». رواه مسلم.

١١٤٦ - وَعَنْهُ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «مَن تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الوُضُوءَ ثُمَّ أَتَى الجُمُعَةَ فاسْتَمَعَ وَأَنْصتَ غُفِرَ لهُ ما بَيْنَه وَبَيْنَ الجُمُعَةِ وزِيَادَةُ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ، وَمَن مَسَّ الحَصَى فَقَدْ لَغَا». رواه مسلم.

١١٤٧ - وَعَنْهُ رضي الله عنه عَنِ النَّبيّ ﷺ قالَ: «الصَّلَواتُ الخَمْسُ والجُمُعَةُ إِلى الجُمُعَةِ وَرَمَضَانُ إِلى رمَضَانَ مُكَفِّرَاتٌ

ولا ينافيه خبر «سيد الأيام يوم عرفة» لأنه محمول على أيام السنة. وذكر بعض أحوال اليوم بقوله (**فيه خلق ءادم**) عليه السلام وهو أصل النوع الذي هو أفضل أنواع المخلوقات (**وفيه أدخل الجنة وفيه أخرج منها. رواه مسلم**).

١١٤٦ - (**وعنه رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: من توضأ فأحسن الوضوء**) بالإسباغ والإتيان به بآدابه وسننه (**ثم أتى الجمعة فاستمع**) أي عقب إتيانه (**وأنصت**) أي ترك الكلام (**غفر له ما بينه وبين الجمعة**) أي ما بين صلاة الجمعة وخطبتها إلى مثل ذلك الوقت من الجمعة الثانية (**وزيادة**) بالرفع عطف على الموصول المرفوع بغفر (**ثلاثة أيام**) أي غفر له ذنوب عشرة أيام أي الصغائر. قال النووي: «قال العلماء: معنى المغفرة له ما بين الجمعتين وثلاثة أيام أن الحسنة بعشرة أمثالها، وصار يوم الجمعة الذي فعل فيه هذه الأفعال الجميلة في معنى الحسنة التي تجعل بعشرة أمثالها» (**ومن مس الحصى فقد لغا**) فيه نهي عن مس الحصى وغيره من أنواع العبث في حال الخطبة، وفيه إشارة إلى الحض على إقبال القلب والجوارح على الخطبة (**رواه مسلم**).

١١٤٧ - (**وعنه رضي الله عنه عن النبيّ ﷺ قال: الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة ورمضان إلى رمضان مكفرات**) أي كل منها صالح لتكفير الصغائر المتعلقة بحق الله تعالى، فإن لم يجد البعض منها ما

ما بيْنَهُنَّ إِذا اجْتُنِبَتِ الكبَائِرُ». رواه مسلم.

١١٤٨ - وَعَنْهُ وعَنِ ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُمْ أَنَّهما سَمِعَا رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ عَلى أَعْوَادِ مِنْبَرِهِ: «لَيَنْتَهِيَنَّ أَقْوَامٌ عَن وَدْعِهِمُ الجُمُعَاتِ أَوْ لَيَخْتِمَنَّ اللّهُ على قُلُوبهِمْ ثُمَّ ليَكُونُنَّ مِنَ الغَافِلِينَ». رواه مسلمٌ.

١١٤٩ - وَعَنِ ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسولَ اللّهِ ﷺ قالَ: «إِذا جاءَ أَحَدُكُمُ الجُمُعَةَ فَليَغْتَسِلْ». متفقٌ عليه.

١١٥٠ - وعنْ أَبي سَعِيدٍ الخُدْرِيّ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ أَنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ قالَ:

يكفره كان رفعة في درجاته (**ما بينهن إذا اجتنبت الكبائر رواه مسلم**) ورواه أحمد والترمذي.

١١٤٨ - (وعنه وعن ابن عمر رضي الله عنهم أنهما سمعا رسول الله ﷺ يقول على أعواد منبره لينتهين) بفتح الياء لكونه مسندًا للاسم الظاهر وهو قوله (**أقوام عن ودعهم**) قال النووي: أي تركهم (**الجمعات**) بضمتين أي صلاتها (**أو ليختمن الله على قلوبهم**) والمعنى: ليكونن أحد الأمرين الانتهاء عن تركهم الجمعة أو الختم على قلوبهم (**ثم ليكونن**) بضم النون (**من الغافلين**) قال المصنف: معنى الختم الطبع والتغطية، قال القاضي: قيل هو علامة جعلها الله تعالى في قلوبهم لتعرف بها الملائكة من تمدح ومن تذم (**رواه مسلم**).

١١٤٩ - (وعن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: إذا جاء أحدكم الجمعة) أي أراد المجيء إليها (**فليغتسل**) ندبًا، وعليه جمهور العلماء من السلف والخلف وفقهاء الأمصار، قال القاضي: وهو المعروف من مذهب مالك وأصحابه. وأجابوا عن الأحاديث بأنها محمولة على الندب المتأكد جمعًا بين الأحاديث أشار إليه النووي في «شرح مسلم» (**متفق عليه**) ورواه مالك.

١١٥٠ - (وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال:

«غُسْلُ الجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلى كلّ مُحْتَلِمٍ». متفقٌ عليه.

المرادُ بالمحتلم: البالغ. والمراد بالوجوبِ: وجوب اختيار كقول الرَّجل لصاحبه: حَقُّكَ واجِبٌ عليَّ. والله أعلم.

١١٥١ - وَعَن سَمُرَةَ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ قالَ: قالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «مَن تَوَضَّأَ يوْمَ الجُمُعَةِ فبِها وَنِعْمَتْ، ومَنِ اغْتَسَلَ فَالغُسْلُ أَفْضَلُ». رواهُ أَبو داود والترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ.

١١٥٢ - وَعَن سَلمَانَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قال: قَالَ رَسُولُ اللّه ﷺ: «لا يَغْتَسِلُ رَجُلٌ يَوْمَ الجُمُعةِ ويَتَطَهرُ ما استَطَاعَ مِن طُهْرٍ وَيدَّهِنُ مِن دُهْنِهِ أَو يَمَسُّ مِن طِيبِ بَيْتِهِ

غسل الجمعة) وفي رواية «غسل يوم الجمعة» (**واجب على كل محتلم**. **متفق عليه المراد بالمحتلم**) بصيغة الفاعل (**البالغ**) أي ولو امرأة تحضر الجمعة بأن كانت عجوزًا (**والمراد بالوجوب وجوب اختيار**) أي يختار فعله ويطلب كما يختار فعل الواجب (**كقول الرجل لصاحبه حقك واجب عليّ**) أي متأكد لا أن المراد الواجب المتحتم المعاقب على تركه.

١١٥١ - (**وعن سمرة**) بفتح فضم (**رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت**) هي الرخصة (**ومن اغتسل**) معه (**فالغسل أفضل**) قال النووي: فيه دليلان على أن غسل الجمعة ليس بواجب اهـ: أحدهما مدحه للإتيان بالوضوء دون الغسل وتارك الواجب لا يمدح. الثاني قوله فالغسل أفضل فإنه يدل على ندبه وزيادة فضله على الوضوء (**رواه أبو داود والترمذي وقال: حديث حسن**).

١١٥٢ - (**وعن سلمان رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: لا يغتسل رجل يوم الجمعة ويتطهر ما استطاع من طهر**) قال البرماوي: التنكير فيه للتكثير ليشمل قص الشارب وقلم الظفر وحلق العانة وتنظيف الثياب (**ويدّهن**) بالتشديد أي يطلي بالدهن (**من دهنه**) بضم الدال (**أو يمس من طيب بيته**) أي يمس شيئًا من ذلك، وفي قوله طيب بيته إيماء

ثُمَّ يَخْرُجُ فَلا يُفَرِّقُ بَيْنَ اثنَيْنِ ثُمَّ يُصَلِي مَا كُتِبَ لهُ ثُمَّ يُنْصِتُ إِذا تكَلَّم الإِمَامُ إِلا غُفِرَ لهُ ما بَيْنَه وبيْنَ الجُمُعَةِ الأُخْرَى». رواه البخاري.

١١٥٣ - وعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رضِي اللّهُ عَنْهُ أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «مَنِ اغْتَسلَ يَوْمَ الجُمُعَةِ غُسْلَ الجنَابَةِ ثُمَّ رَاحَ فكأَنَّمَا قرَّبَ بَدنَةً، ومن رَاحَ في السَّاعَةِ الثَّانِيَةِ فَكأَنَّما قَرَّبَ بَقَرَةً، وَمَن رَاحَ في الساعَةِ الثَّالِثةِ

إلى ندب اتخاذ الطيب في البيت واعتياد الطيب، وقد زاد أبو داود في روايته «ويلبس من صالح ثيابه» **(ثم يخرج)** زاد ابن خزيمة «إلى المسجد» وزاد أحمد «ثم يمشي وعليه السكينة» **(فلا يفرق)** بالرفع عطف على ما قبله **(بين اثنين)** ولأبي داود «ثم لم يتخط رقاب الناس» وقوله فلا يفرق إلخ كناية عن التبكير فإنه إذا بكر لا يتخطى الرقاب ولا يفرق بين الناس **(ثم يصلي ما كتب له)** أي فرض من صلاة الجمعة أو ما قدر له من الصلاة فرضًا أو نفلًا **(ثم ينصت إذا تكلم الإمام)** أي خطب زاد ابن حبان «حتى يقضي صلاته» **(إلا غفر له ما بينه)** أي بين يوم الجمعة **(وبين الجمعة الأخرى. رواه البخاري)** ورواه أحمد في «مسنده».

١١٥٣ - (وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: من اغتسل يوم الجمعة) ويدخل وقته بطلوع الفجر وتقريبه من الذهاب لصلاتها أولى **(غسل الجنابة)** وأتى به لدفع توهم الاكتفاء بمسمى الغسل اللغوي في حصول سنة غسلها، بل لا بد فيه من الشرعي الشامل لجميع البشرة والشعر ظاهرًا وباطنًا وإن كثف **(ثم راح)** زاد في «الموطأ» «في الساعة الأولى» بمعنى ذهب **(فكأنما قرب)** بتشديد الراء **(بدنة)** أي تصدق بها متقربًا إلى الله تعالى، والبدنة هي البعير ذكرًا كان أو أنثى والهاء فيه للوحدة لا للتأنيث سميت بذلك لعظم بدنها **(ومن راح في الساعة الثانية)** أي من النهار **(فكأنما قرب بقرة)** مشتقة من البقر وهو الشق لأنها تبقر الأرض أي تشقها بالحرث **(ومن راح في الساعة الثالثة**

فَكَأَنَّمَا قَرَّب كَبْشًا أَقرَنَ، ومن راحَ في الساعةِ الرابعةِ فكأَنَّما قرَّبَ دجاجةً، وَمَن رَاح في السَّاعَةِ الخامِسةِ فَكَأَنَّما قَرَّب بيْضَةً، فَإِذا خَرَج الإِمامُ حَضَرَتِ الملائِكَةُ يَسْتمِعُونَ الذِكرَ». متفقٌ عليه.

قوله: «غُسلَ الجنابة»: أي: غُسلاً كغُسلِ الجنابة في الصِفةِ.

١١٥٤ - وعَنْهُ رضي اللهُ عنهُ أَنَّ رَسُولَ اللّهِ ﷺ ذَكَرَ يَوْمَ الجُمُعَةِ فَقَالَ: «فِيها سَاعَةٌ لا يُوافِقُها عَبْدٌ مُسلِمٌ وَهُو قائِمٌ يُصَلِي يسأَلُ اللّهَ شَيْئًا

فكأنما قرب كبشًا أقرن) وصفه بذلك لأنه أكمل وأحسن صورة ولأن قرنه ينتفع به **(ومن راح في الساعة الرابعة فكأنما قرب دجاجة)** وذكر الدجاجة وإن لم تكن من نوع ما يتقرب به من النعم لأن المراد مطلق التصدق **(ومن راح في الساعة الخامسة فكأنما قرب بيضة)** قال السيوطي في «التوشيح»: ذكر الساعات هنا خمسًا والنسائي ستًّا، وجعل بين الدجاجة والبيضة العصفور. واختلف في المراد بالساعات فقيل المراد بها بيان مراتب المبكرين، ثم قيل هي لحظات لطيفة أولها زوال الشمس وءاخرها قعود الخطيب على المنبر وعليه مالك، وقيل هي من أول النهار، والمراد الساعات الزمانية المتفاوتة بتفاوت زيادة النهار ونقصه **(فإذا خرج الإمام حضرت الملائكة)** أي غير الحفظة وهم الذين وظيفتهم كتابة حاضري الجمعة **(يستمعون الذكر متفق عليه)**.

(قوله غسل الجنابة) بالنصب على الحكاية **(أي غسلاً كغسل الجنابة في الصفة)** وهذا التأويل يحتاج إليه من يرى عدم حصول سنة غسلها بواجب غسل الجنابة إذا لم ينوه، وهو الذي عليه المصنف وهو المختار، والذي عليه الرافعي حصوله وإن لم ينوه.

١١٥٤ - (وعنه رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ ذكر يوم الجمعة) أي بالثناء عليه وبيان فضله **(فقال: فيها ساعة لا يوافقها)** أي يصادفها **(عبد مسلم وهو قائم يصلي يسأل الله شيئًا)** عند البخاري في رواية **(خيرًا)**

إلا أَعْطَاهُ إِيَّاه» وَأَشَارَ بِيدِهِ يُقَلِّلُهَا[1]. متفقٌ عليه.

١١٥٥ - وَعَنْ أَبي بُرْدَةَ بنِ أَبي مُوسَى الأَشعَرِيّ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللّهِ بنُ عُمرَ رَضِيَ اللّهُ عنْهُمَا: أَسَمِعْتَ أَباكَ يُحَدِّثُ عَن رَسُولِ اللّهِ ﷺ في شَأْنِ ساعَةِ الجُمُعَةِ؟ قَال: قلتُ: نعمْ سَمِعتُهُ يقُولُ: سمِعْتُ رسُولَ اللّهِ ﷺ يَقُولُ: «هي ما بَيْنَ أَن يَجلِسَ الإِمامُ إِلى أَن تُقضَى الصَّلاةُ». رواه مسلم.

ولابن ماجه «ما لم يسأل حرامًا» ولأحمد «ما لم يسأل إثمًا أو قطيعة رحم» **(إلا أعطاه إياه وأشار)** أي رسول الله ﷺ **(بيده يقللها)** أي يبين أنها لحظة لطيفة خفيفة، وزاد مسلم «وهي ساعة خفيفة» **(متفق عليه)**.

١١٥٥ - (وعن أبي بردة) بضم الموحدة **(ابن أبي موسى)** عبد الله بن قيس **(الأشعري رضي الله عنه)** كان قاضي الكوفة يروي عن أبيه وعلي والزبير، توفي سنة أربع ومائة **(قال: قال عبد الله بن عمر رضي الله عنهما)** أي مخاطبًا لأبي بردة **(أسمعت أباك يحدث عن رسول الله ﷺ في شأن)** أي بيان **(ساعة الجمعة؟ قال: قلت نعم)** حصل به الجواب **(سمعته يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: هي)** أي ساعة الإجابة فيها **(ما)** أي الوقت الذي **(بين أن يجلس الإمام)** أي على المنبر **(إلى أن تقضى الصلاة. رواه مسلم)** قال النووي في «شرح مسلم»: هذا الحديث مما استدركه الدارقطني على مسلم وقال: لم يسنده غير مخرمة عن أبيه عن أبي بردة قال المحب الطبري: أصح الأحاديث فيها حديث أبي موسى وأشهر الأقوال قول عبد الله بن سلام: إنها ءاخر ساعة بعد العصر، والحكمة في إبهامها ألا يقتصر على إحيائها بل يعمم بالطاعات سائر أوقات الجمعة كإخفاء ليلة القدر بين الليالي، ولا يشكل على كل من القولين قوله في الحديث يصلي لأن المراد منه عليهما أنه منتظرها وهو في حكم المصلي.

(١) جاء في هامش النسخة الأولى: «أي يقلل الساعة أي يلطّفها يعني أنها ليست طويلة والله أعلم».

١١٥٦ - وَعَنْ أَوسِ بنِ أَوسٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قَالَ: قَال رسُولُ اللّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَفْضَلِ أَيَّامِكُمْ يَوْمَ الجُمُعَةِ، فأَكثرُوا عليَّ مِنَ الصَّلاةِ فِيهِ فَإِنَّ صَلاتَكُم مَعْرُوضَةٌ عَلَيَّ». رواه أَبو داود بإِسناد صحيحٍ.

٢١١ - باب استحباب سجود الشكر عند حصول نعمة ظاهرة أو اندفاع بلية ظاهرة

١١٥٧ - عَن سَعْدِ بنِ أَبي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ قَال: خَرَجْنا مَعَ رَسُولِ اللّهِ ﷺ مِن مَكَّةَ نُرِيدُ المَدِينَةَ فَلَمَّا كُنَّا قَرِيبًا مِن عَزْوَراءَ

١١٥٦ - (**وعن أوس**) بفتح فسكون (**ابن أوس**) بضبط ما قبله هو الثقفي صحابي سكن دمشق (**رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: إن من أفضل أيامكم يوم الجمعة**) وهو أفضل أيام الأسبوع (**فأكثروا عليّ من الصلاة فيه**) ليزكوا ثوابها وينمو فضلها لأن العمل الصالح يشرف بشرف زمانه ومكانه، وقوله (**فإن صلاتكم معروضة عليّ**) يحتمل أن يراد عرض خاص وإلا فسائر الأعمال صالحها وفاسدها في سائر الأيام تعرض عليه ﷺ كما جاء في السنة (**رواه أبو داود بإسناد صحيح**).

٢١١ - باب استحباب سجود الشكر

هو سجدة واحدة تطلب خارج الصلاة، ويشترط لها شروط الصلاة، وأركانها: النية، وتكبيرة الإحرام، والسجود، والسلام (**عند حصول نعمة ظاهرة**) أي هجومها سواء كانت مما يتوقعها أو لا، لكن يظهر من قولهم هجومها أنه يشترط ألا يكون متوقعًا لها، وسواء عمت النعمة المسلمين أو خصت (**أو اندفاع بلية ظاهرة**) ولو تصدق أو صلى شكرًا فحسن، قاله في «التهذيب».

١١٥٧ - (**عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ من مكة نريد المدينة فلما كنا قريبًا من عزوراء**) موضع بين

نَزَلَ ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ فدعَا اللّهَ سَاعَةً ثُمَّ خَرَّ سَاجِدًا فَمَكَثَ طَوِيلاً ثُمَّ قامَ فَرَفَعَ يَدَيْهِ ساعَةً ثُم خَرَّ ساجِدًا - فَعَلَهُ ثَلاثًا - وَقَالَ: إِنّي سَأَلْتُ رَبّي وَشَفَعْتُ لأُمَّتي فَأَعْطَاني ثُلُثَ أُمَّتي فَخَرَرْتُ ساجِدًا شُكرًا لِرَبّي ثُمَّ رَفعْتُ رَأْسِي فَسَأَلْتُ رَبّي لأُمَّتي فَأَعْطَاني ثُلُثَ أُمَّتي فَخَررتُ ساجِدًا لِرَبّي شُكْرًا، ثُمَّ رَفَعْتُ رَأْسِي فَسَأَلْتُ رَبّي لأُمَّتي فَأَعْطَاني الثُّلُثَ الآخِرَ فَخَررتُ ساجِدًا لِرَبّي». **رَواه أَبو داودَ**.

مكة والمدينة (**نزل**) أي عن راحلته (**ثم رفع يديه فدعا الله**) سبحانه وتعالى (**ساعة**) فيه استحباب رفع اليدين في كل دعاء (**ثم خر**) أي سقط بعزمة (**ساجدًا**) منصوب على الحال (**فمكث**) أي أقام (**طويلاً**) فيه فضيلة تطويل سجدة الشكر ومثلها سجدتا السهو والتلاوة وغيرهما (**ثم قام**) أي من سجوده وسلم (**فرفع يديه**) أي للدعاء (**ساعة**) فيؤخذ منه ندب القيام للدعاء بعد التحلل من سجدة الشكر (**ثم خر ساجدًا**) لله عزّ وجل (**فعله**) أي ما ذكر من الخرور والسجود (**ثلاثًا وقال: إني سألت ربي**) سبحانه وتعالى (**وشفعت لأمتي**) بفتح الفاء ظاهره حصولها منه لهم في الدنيا، وهناك شفاعة خاصة جعلها دعوته المقطوع بإجابتها، وفيه مزيد كمال شفقته بأمته ورأفته بهم واعتنائه بالنظر في مصالحهم المهمة (**فأعطاني**) أي بالدعاء الأول (**ثلث أمتي**) أي أن يدخلهم الجنة (**فخررت ساجدًا شكرًا لربي**) أي ولما استجاب الله دعوته في أمته وذلك من أعظم النعم عنده وأتمها خر ساجدًا شكرًا لذلك. ففيه استحباب سجود الشكر عند تجدد النعمة (**ثم رفعت رأسي**) أي من سجدة الشكر (**فسألت ربي**) وشفعت (**لأمتي فأعطاني ثلث أمتي**) الثاني أي أن يدخلوا الجنة (**فخررت ساجدًا لربي شكرًا**) فيه تكرير السجود بتكرير المقتضي له (**ثم رفعت رأسي**) أي من السجدة الثانية (**فسألت ربي**) وشفعت (**لأمتي فأعطاني الثلث الآخر**) بكسر الخاء (**فخررت ساجدًا لربي**) سجدة ثالثة شكرًا له سبحانه (**رواه أبو داود**) في «الجهاد» من «سننه».

٢١٢ - باب فضل قيام الليل

قال الله تعالى ﴿وَمِنَ ٱلَّيۡلِ فَتَهَجَّدۡ بِهِۦ نَافِلَةً لَّكَ عَسَىٰٓ أَن يَبۡعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامٗا مَّحۡمُودٗا ٧٩﴾ [سورة الإسراء]، **وقال تعالى** ﴿تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمۡ عَنِ ٱلۡمَضَاجِعِ ١٦﴾ [سورة السَّجدة]، **وقال تعالى** ﴿كَانُواْ قَلِيلٗا مِّنَ ٱلَّيۡلِ مَا يَهۡجَعُونَ ١٧﴾ [سورة الذاريات].

١١٥٨ - وَعَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْها قَالَتْ: كَانَ النَّبيُّ ﷺ يَقُومُ مِنَ اللَّيْلِ حَتى تَتَفطَّر

٢١٢ - باب فضل قيام الليل

أي التهجد فيه.

(**قال الله تعالى** ﴿وَمِنَ ٱلَّيۡلِ﴾) أي بعضه (﴿فَتَهَجَّدۡ بِهِۦ﴾) أترك الهجود[1] (﴿نَافِلَةً لَّكَ﴾) فإنه غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، فجميع نوافله زيادة في رفع درجته (﴿عَسَىٰٓ أَن يَبۡعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامٗا﴾) أي في مقام (﴿مَّحۡمُودٗا ٧٩﴾) وهو مقام الشفاعة لأنه يحمده فيه الأولون والآخرون. وفي الآية إيماء إلى أن ارتقاء المقامات المحمودة من نتائج قيام الليل.

(**وقال تعالى** ﴿تَتَجَافَىٰ﴾) ترتفع وتتنحى (﴿جُنُوبُهُمۡ عَنِ ٱلۡمَضَاجِعِ﴾) أي الفرش ومواضع النوم (﴿يَدۡعُونَ رَبَّهُمۡ﴾) داعين (﴿خَوۡفٗا﴾) من عقابه (﴿وَطَمَعٗا﴾) في ثوابه (﴿وَمِمَّا رَزَقۡنَٰهُمۡ يُنفِقُونَ ١٦﴾) في مصارف الخير، والمراد التهجد وقيام الليل (**وقال تعالى**) في مدح المحسنين (﴿كَانُواْ قَلِيلٗا مِّنَ ٱلَّيۡلِ مَا يَهۡجَعُونَ ١٧﴾) ينامون، وما زائدة، ويهجعون خبر كان.

١١٥٨ - (وعن عائشة رضي الله عنها قالت: كان النبي ﷺ يقوم من الليل) أي بعضه ولم يستوف ليلة بالقيام تخفيفًا على أمته **(حتى تتفطر)** أي تتشقق[2] وفي نسخة «تنفطر» **(قدماه)** أي دأب في الطاعة إلى تفطر

(١) أي النوم كما في الصحاح.

(٢) أي بدون أي ضرر، لأن الرسول لا يجوز عليه أن يضر نفسه بكثرة الصلاة.

قَدَماه، فَقُلْتُ: لِمَ تَصْنَعُ هذا يا رسُول اللّهِ وَقد غُفِرَ لَكَ ما تَقَدَّم مِن ذَنْبِكَ وَما تَأَخَّرَ؟ قَالَ: «أَفَلا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا». متفقٌ عليه. وعَنِ المُغِيرةِ نحوهُ، متفقٌ عليه.

١١٥٩ - وَعَنْ عليٍّ رضِي اللّهُ عنْهُ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ طَرَقَهُ وَفاطِمَةَ لَيْلَةً فَقَالَ: «أَلا تُصلّيَانِ؟». متفقٌ عليه.

«طَرَقَهُ»: أتاهُ ليلًا.

١١٦٠ - وعَن سالمِ بنِ عبدِ اللّهِ بنِ عُمَرَ بنِ الخَطَّابِ رضِيَ اللّهُ عَنْهُم

قدميه من طول القيام واعتماده عليها (**فقلت له لم تصنع هذا**) سؤال عن حكمة الدأب والتشمير في الطاعة (**يا رسول الله وقد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر**) أتت به طبق الآية المكنى بها عن رفعة شأنه وعلو مكانه (**قال: أفلا أكون عبدًا شكورًا**) أي أأترك صلاتي لأجل مغفرته فلا أكون عبدًا شكورًا، وإجزال النعمة والشكر الاعتراف بالنعمة والقيام بالخدمة، فمن أدام بذل الجهد في ذلك كان شكورًا وقليل ما هم (**متفق عليه. وعن المغيرة**) بن شعبة (**نحوه. متفق عليه**) ورواه الترمذي.

١١٥٩ - (**وعن علي رضي الله عنه: أن النبي ﷺ طرقه وفاطمة**) بالنصب عطف على الضمير المنصوب (**ليلة فقال ألا تصليان**) ألا أداة عرض، واقتصر عليه النووي لأنّه مقصود الترجمة لما فيه من طلب القيام حينئذ من عليّ وفاطمة. قال ابن جرير: لولا ما علم النبي ﷺ من عظم فضل الصلاة في الليل ما كان يزعج ابنته وابن عمه في وقت جعله الله لخلقه سكنا لكنه اختار لهما تلك الفضيلة على الدعة والسكون، وفي نسخة «طرقه وفاطمة ليلًا» (**متفق عليه. طرقه: أتاه ليلًا**).

١١٦٠ - (**وعن سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب**) القرشي أحد فقهاء المدينة السبعة، كان ثبتًا عابدًا فاضلًا، وكان يشبه بأبيه في الهدى والسمت، من كبار التابعين مات ءاخر سنة ست ومائة (**رضي الله عنهم**)

عَن أَبيهِ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قَالَ: «نِعْمَ الرَّجلُ عبدُ اللّهِ لَو كانَ يُصَلِي مِنَ اللَّيْل»، قالَ سالِمٌ: فَكَانَ عَبْدُ اللّهِ بعْدَ ذلكَ لا يَنَامُ مِنَ اللَّيْلِ إِلا قَلِيلاً. متفقٌ عليه.

١١٦١ - وَعنْ عبدِ اللّهِ بنِ عَمْرِو بنِ العاص رَضِيَ اللّهُ عَنْه قالَ: قالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «يَا عَبْدَ اللّهِ لا تَكُن مِثْلَ فُلانٍ كانَ يَقُومُ اللَّيْلَ فَتَرَكَ قِيَامَ اللَّيْلِ». متفقٌ عليه.

١١٦٢ - وعنِ ابنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ قَالَ: ذُكِرَ عِنْدَ النَّبيّ ﷺ رَجُلٌ نَامَ لَيْلَةً حَتى أَصبحَ

تغليب لأبيه وجده الصحابيين عليه (**عن أبيه أن النبيّ ﷺ قال**) لما عرضت عليه حفصة ما رءاه ابن عمر من المنام (**نعم الرجل عبد الله**) وفيه جواز الثناء على من أمن عليه الإعجاب (**لو كان يصلي من الليل**) وفي الحديث إيماء إلى أن قيام الليل ينجي من النار، وفيه تمني الخير (**قال سالم: فكان عبد الله بعد ذلك**) أي التمني الصادر من رسول الله ﷺ (**لا ينام من الليل**) أي بعضه (**إلا قليلاً**) أي إلا بعضًا قليلًا. ففيه إيماء لاستغراق قلبه بالتوجه للخدمة وإن نامت عينه فلا يستغرق قلبه فيه (**متفق عليه**).

١١٦١ - (**وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ**) مخاطبًا له (**يا عبد الله لا تكن مثل فلان**) أي لا تماثله وتشابهه فيما بيَّنه بقوله (**كان يقوم الليل**) هو كناية عن التهجد فيه، وفي البخاري «من الليل» بزيادة من (**فترك قيام الليل**) ففيه ذم قطع ما يعتاده الإنسان من عمل البر ولذا أمر الإنسان ألا يفعل من البر إلا ما يطيق إدامته (**متفق عليه**).

١١٦٢ - (**وعن**) عبد الله (**بن مسعود رضي الله عنه قال ذكر**) بالبناء للمجهول (**عند النبي ﷺ رجل**) حذف الذاكر وأبهم المذكور سترًا على كل، ففيه أن من الأدب الستر في مثل ذلك (**نام ليلة حتى أصبح**) أي لم

قالَ: «ذاكَ رَجُلٌ بالَ الشَّيْطَانُ في أُذُنَيْهِ أَو قال: أُذُنِهِ». متفقٌ عليه.

١١٦٣ - وعنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ أَنَّ رسُولَ اللّهِ ﷺ قالَ: «يَعْقِدُ الشَّيْطَانُ عَلى قافِيةِ رَأْسِ أَحَدِكُم إذا هُوَ نَامَ ثَلاثَ عُقَدٍ، يَضرِبُ عَلى كلّ عُقْدَةٍ، عَلَيْكَ لَيْلٌ طَويلٌ فَارقُد، فإن اسْتَيْقظَ فَذَكَرَ اللّهَ تَعَالَى انحلَّت عُقْدَةٌ، فإن توضَّأَ انحَلَّت عُقْدَةٌ، فَإن صلَّى انحَلَّت عُقْدَةٌ فأَصبَحَ نشِيطًا طَيِّبَ النَّفسِ

يقم فيه للتهجد (**قال: ذاك رجل بال الشيطان في أذنيه**) بالتثنية (**أو**) شك من الراوي هل قاله بالتثنية (**أو قال**) أي النبي ﷺ في (**أذنه**) بالإفراد. واختلف في معناه فقال قوم: هو على ظاهره وحقيقته لأن الشيطان ممن يبول. وقيل معناه أفسده يقال بال في كذا أي أفسده، وقيل استخف به واحتقره يقال لمن استخف بإنسان وخدعه بال في أذنه (**متفق عليه**).

١١٦٣ - (**وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: يعقد الشيطان**) أي إبليس أو أحد أولاده (**على قافية رأس أحدكم**) قيل العقد كناية عن تثقيله بالنوم وتثبيطه. وقال النووي: هو عقد حقيقي بمعنى عقد السحر للإنسان ومنعه من القيام، فهو قول يقوله فيؤثر في تثبيط النائم كتأثير السحر (**إذا هو نام**) أي تلبس به أو إذا أراده (**ثلاث عقد يضرب على كل عقدة**) أي عندها كما في رواية (**عليك ليل طويل**) أي بقي عليك ليل طويل ثم يأمره فيقول له (**فارقد**) والظاهر أنه يقول ذلك عند نومه ليحمله على الاستغراق في النوم وعدم القلق فيه فيفوته القيام (**فإن استيقظ فذكر الله تعالى**) بأي ذكر من الأذكار (**انحلت عقدة**) بالتنوين (**فإن توضأ انحلت عقدة**) أي ثانية، وفي رواية لمسلم «فإن توضأ انحلت عقدتان» قال النووي: معناه تمام عقدتين، ومثله في الحديث الصحيح «من صلى على جنازة فله قيراط ومن اتبعها حتى توضع في القبر فقيراطان» (**فإن صلى**) أي أقل ما يعتاد وهو ركعتان (**انحلت عقدة فأصبح نشيطًا**) لسروره بما وفقه الله وفي نسخة: «انحلت عقدة كلها» (**طيب النفس**) لما بارك

وَإِلا أَصبح خَبِيثَ النَّفْسِ كَسْلانَ». متفقٌ عليه.

«قافية الرَّأس»: ءاخرُهُ.

١١٦٤ - وَعنْ عبدِ اللّهِ بنِ سلام رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ أَفْشُوا السَّلامَ وَأَطْعِمُوا الطَّعَامَ وَصَلُّوا باللَّيْل وَالنَّاسُ نِيامٌ تَدخُلُوا الجَنَّةَ بِسَلامٍ». رواهُ الترمذيُّ وقالَ: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

١١٦٥ - وَعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «أَفْضَلُ الصّيامِ بعْدَ رَمَضَانَ شَهْرُ اللّهِ المُحَرَّمُ،

الله له في نفسه من هذا التصرف الحسن (**وإلا**) أي وإن لم يأت بما ذكر من الأمور الثلاثة (**أصبح خبيث النفس**) أي بتركه ما كان اعتاده أو نواه من فعل الخير، ولا يعارض هذا حديث «لا يقل أحدكم خبثت نفسي» لأن النهي لمن يقول ذلك عن نفسه وهنا إنما أخبر عن غيره بأنه كذلك (**كسلان**) أي لبقاء أثر تثبيط الشيطان ولشؤم تفريطه وظفر الشيطان به بتفويته الحظ الأوفر من قيام الليل (**متفق عليه**) ورواه مالك وأحمد (**قافية الرأس**) بالرفع مبتدأ وبالجر على الحكاية (**ءاخره**) وقافية كل شيء مؤخره، وقال الزركشي: قافية أي القفا بالقصر وهو مؤخر العنق.

١١٦٤ - (**وعن عبد الله بن سلام**) بتخفيف اللام الإسرائيلي (**رضي الله عنه أن النبيّ ﷺ قال: أيها الناس**) حذف حرف النداء اختصارًا وإيماء إلى شدة التوجه لما بعده (**أفشوا السلام**) بقطع الهمزة أي أشيعوه وأذيعوه بينكم (**وأطعموا الطعام وصلوا بالليل**) أي التهجد بأن يكون بعد نوم أو ائتوا بها فيه مطلقًا (**والناس نيام**) لأن هجر المصلي فراشه وءاداب نفسه في طاعة ربه وحرمان نفسه لذيذ المنام شديد فلذا جوزي من محض الفضل بقوله (**تدخلوا الجنة بسلام**) أي مسلمين من العذاب قبل دخولها (**رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح**) ورواه أحمد.

١١٦٥ - (**وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: أفضل الصيام**) أي النفل المطلق منه (**بعد رمضان شهر الله المحرم**) أي

وَأَفْضَلُ الصَّلاةِ بعدَ الفَرِيضَةِ صَلاةُ اللَّيْلِ». رواه مُسلِمٌ.

١١٦٦ - وَعَنِ ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قَال: «صَلاةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى فَإِذا خِفْتَ الصُّبْحَ فَأَوْتِرْ بِواحِدَةٍ». متفقٌ عليه.

١١٦٧ - وَعَنْهُ قالَ: كانَ النَّبيُّ ﷺ يُصلِّي مِنَ اللَّيْلِ مَثْنَى مثْنَى، وَيُوتِرُ بِرَكعة. متفقٌ عليه.

١١٦٨ - وعنْ أَنَس رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قالَ: كَانَ رسُولُ اللّهِ ﷺ يُفطِرُ منَ الشَّهْرِ حتَّى نَظُنَّ أَن لا يصومَ مِنهُ، ويَصومُ حتَّى نَظُن أَن لا يُفْطِرَ مِنْهُ شَيْئًا،

صومه وإضافته إلى الله تعالى للتشريف (**وأفضل الصلاة**) من النفل المطلق (**بعد الفريضة صلاة الليل**) لأنه وقت السكون والخشوع والخضوع مع ما فيه من البعد عن الرياء (**رواه مسلم**) ورواه الأربعة.

١١٦٦ - (**وعن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: صلاة الليل مثنى مثنى**) أي ركعتان ركعتان (**فإذا خفت**) وفي رواية «فإذا خشي أحدكم» (**الصبح**) أي خشيت طلوعه بأن بدأ الصبح الكاذب أو نحوه مما يكون قبل الفجر الصادق (**فأوتر بواحدة**) فيؤخذ منه فضل فصل ركعات الوتر ركعتين ركعتين فركعة الوتر وهو الأصح من مذهبنا لأنه أكثر عملًا (**متفق عليه**) ورواه مالك.

١١٦٧ - (**وعنه قال: كان النبي ﷺ يصلي من الليل**) أي يتهجد، والتهجد يحصل بالوتر وغيره من كل نفل مفعول بعد نوم (**مثنى مثنى ويوتر بركعة متفق عليه**).

١١٦٨ - (**وعن أنس رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يفطر من الشهر**) أي بعضه ويديم الفطر (**حتى نظن**) لطول فطره (**أن لا يصوم منه**) استصحابًا لفطره (**ويصوم**) أي بعض الشهر ويتابع الصوم (**حتى نظن أن لا يفطر منه شيئًا**) من الأيام، وفي الإتيان به هنا دون الجملة السابقة إيماء إلى أن متابعة الصوم إذا صام أطول من متابعة الفطر إذا أفطر

وَكانَ لا تَشَاءُ أَن تراهُ مِنَ اللَّيلِ مُصَلِّيًا إِلا رَأَيْتَهُ وَلا نَائمًا إِلا رَأَيْتَهُ. رواهُ البخاريُّ.

١١٦٩ - وعَنْ عَائِشةَ رَضِيَ اللّهُ عنْهَا أَنَّ رَسولَ اللّهِ ﷺ كَان يُصلّي إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً - تَعْني في اللَّيلِ - يَسْجُدُ السَّجْدَةَ مِن ذلكَ قَدْرَ مَا يقْرَأُ أَحدُكُمْ خَمْسِينَ ءايةً قَبْلَ أَن يرْفَعَ رَأْسَهُ، ويَرْكَعُ رَكْعَتَيْنِ قَبْل صَلاةِ الفَجْرِ ثُمَّ يضْطَجِعُ على شِقِهِ الأَيمَنِ حَتَّى يأْتِيَهُ المُنَادِي للصلاةِ. رواه البخاري.

(**وكان**) أي الشأن (**لا تشاء**) أي لا زمن تحب (**أن تراه**) تبصره (**من الليل مصليًا**) أي فيه (**إلا رأيته**) أي إلا زمان رؤيتك إياه (**ولا نائمًا إلا رأيته**) أي إن تشأ رؤيته متهجدًا رأيته متهجدًا، وإن تشأ رؤيته نائمًا رأيته نائمًا، فكان أمره قصدًا لا إسراف ولا تقتير، قال الحافظ ابن حجر: لم يكن لتهجده ﷺ وقت معين بل بحسب ما يتيسر له القيام (**رواه البخاري**) والترمذي في «الشمائل».

١١٦٩ - (وعن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ كان يصلي) أي للتهجد والوتر (**إحدى عشرة ركعة**) وقول الراوي (**تعني**) أي عائشة تريد بتلك الركعات النفل الذي كان يتهجد به (**في الليل**) وفيه أنه قد يتهجد بالوتر (**يسجد السجدة من ذلك**) أي القدر المذكور (**قدر ما يقرأ أحدكم خمسين ءاية قبل أن يرفع رأسه ويركع ركعتين**) عدل إليه عن قول يصلي ركعتين تفننًا في التعبير (**قبل صلاة الفجر**) بعد طلوع الفجر هما سنتاه (**ثم يضطجع على شقه**) بكسر الشين المعجمة أي جانبه (**الأيمن**) تشريعًا للأمة ليذكروا بها ضجعة القبر، فتحملهم على الخشوع الذي هو لب الصلاة ويستمر مضطجعًا عليه (**حتى يأتيه المنادي**) هو بلال (**للصلاة**) وذلك بعد اجتماع المصلين (**رواه البخاري**).

١١٧٠ - وَعَنْهَا رضي اللهُ عنها قَالَتْ: ما كان رسُولُ اللّهِ ﷺ يَزِيدُ[1] في رمضانَ وَلا في غَيْرِهِ عَلى إِحْدَى عشْرةَ رَكْعَةً، يُصلِّي أَرْبعًا فَلا تَسْأَلْ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطولِهِنَّ، ثُمَّ يُصَلّي أَرْبعًا فَلا تَسْأَلْ عَنْ حُسْنِهِنّ وَطولِهِنَّ، ثُمَّ يُصَلّي ثَلاثًا. فَقُلْتُ: يا رسُولَ اللّهِ أَتَنامُ قَبْلَ أَن تُوترَ؟ فقال: «يا عائشةُ إِنَّ عيْنَيَّ تَنامانِ وَلا يَنامُ قلبي». متفقٌ عليه.

١١٧٠ - (وعنها رضي الله عنها قالت: ما كان رسول الله ﷺ يزيد) أي في الوتر **(في رمضان ولا في غيره على إحدى عشرة ركعة)** فهي أكثره، ورواية أنه صلاه ثلاث عشرة محمولة على أن الراوي عد الركعتين اللتين كان يأتي بهما قبله لإزالة ما يبقى من كسل النوم معه ثم أتت مفصلة لذلك بقولها **(يصلي أربعًا)** أي من الركعات **(فلا تسأل عن حسنهن وطولهن)** لكمال اشتمالهن على الآداب المطلوبة فيها وطولهن وكان ذلك أول الدخول لتوفر النشاط كما قال الفقهاء باستحباب السورة في الأولين لذلك دون الأخيرتين **(ثم يصلي أربعًا فلا تسأل)** بالجزم **(عن حسنهن وطولهن)** أي أن ظهور هذين الوصفين فيهن يغني عن السؤال، وأتت بذلك لئلا يتوهم أنهم دون الأربع قبلهن كما هو العادة من غيره من الناس **(ثم يصلي ثلاثًا)** أي كذلك **(فقلت: يا رسول الله أتنام قبل أن توتر)** استفهام لبيان حكمة النوم قبله **(فقال)** مرشدًا للفرق بينه وبين باقي الأمة **(يا عائشة إن عيني تنامان ولا ينام قلبي)** قال النووي: هذا من خصائص الأنبياء، ولذا لا ينتقض وضوؤهم بالنوم، وأما نومه في قصة الوادي حتى طلعت الشمس وفات وقت الصلاة فلأن طلوع الفجر والشمس متعلق بالعين وهي نائمة لا بالقلب، وأما أمر الحدث فمتعلق بالقلب **(متفق عليه)**.

(١) أي فيما علمت هي وإلا فقد ورد في حديث البخاري «صلاة الليل مثنى مثنى فإذا خشيتم الصبح فأوتروا بركعة». وفي الحديث الصحيح: «الصلاة خيرٌ موضوع فمن شاء استقلَّ ومن شاء استكثر».

١١٧١ - وعَنْهَا أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ يَنَامُ أَوَّلَ اللَّيْلِ ويقومُ ءاخِرَهُ فَيُصلِّي. متفقٌ عليه.

١١٧٢ - وعَنِ ابنِ مَسْعُودٍ رضي اللّهُ عَنْهُ قالَ: صلَّيْتُ مَعَ النَّبيّ ﷺ لَيْلَةً فَلَمْ يَزِلْ قائمًا حَتَّى هَمَمْتُ بِأَمْرِ سُوءٍ قِيل: ما هَمَمْتَ؟ قال: هَممْتُ أَنْ أَجْلِس وَأَدَعهُ. مُتَّفَقٌ عليه.

١١٧٣ - وعَنْ حُذيفَةَ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ قالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبيّ ﷺ ذاتَ لَيْلَةٍ فَافْتَتَحَ البقَرَةَ، فقلتُ: يَرْكَعُ عِنْدَ المِائَةِ،

١١٧١ - **(وعنها: أن النبي ﷺ كان ينام أول الليل)** أداء لكل من العين والنفس حقها منه وذلك أن الجسد يصيبه الكلال من مزاولة الأعمال **(ويقوم ءاخره)** أي في أواخره، وتقدم في حديث أنس «أنه كان يقوم إذا صرخ الصارخ» يعني الديك وهو يقوم وقت انتصاف الليل، وقوله **(فيصلي)** تنبيه على المقصود من قيامه حينئذ **(متفق عليه)** ورواه ابن ماجه بلفظ «كان ينام أول الليل ويحيي ءاخره».

١١٧٢ - **(وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: صليت مع النبي ﷺ ليلة)** أي مقتديًا به في تهجده، ففيه جواز الجماعة في النفل المطلق **(فلم يزل)** بفتح الزاي **(قائمًا)** أي ما برح على قيامه **(حتى هممت)** أي قصدت **(بأمر سوء)** بالفتح نقيض المسرة **(قيل: وما هممت؟)** به **(قال: هممت أن أجلس)** وفي رواية الترمذي في «الشمائل» «أن أقعد» **(وأدعه)** أي بأن ينوي قطع القدوة ويتم صلاته منفردًا لا أنه يقطع صلاته وترك الاقتداء به والحرمان من مداومة جماعته أمر سوء، وفي الحديث تطويل الإمام لكن محله عند الشافعية عند انحصار الجمع إذا رضوا ولم يطرأ غيرهم ولم يتعلق بعينهم حق **(متفق عليه)**.

١١٧٣ - **(وعن حذيفة رضي الله عنه قال: صليت مع النبي ﷺ)** أي مؤتمًا به في تهجده **(ذات ليلة فافتتح البقرة)** أي بعد الفاتحة **(فقلت: يركع عند المائة)** بكسر الميم، وإنما كتبت الألف على خلاف قاعدة

ثُمَّ مضى، فقلتُ: يُصَلِي بها في ركْعَةٍ، فمَضَى، فَقُلْتُ: يَرْكَعُ بها، ثُمَّ افْتَتَح النِسَاءَ فَقَرأَهَا ثُمَّ افْتَتَحَ ءالَ عِمْرَانَ فَقَرَأَها، يَقْرَأُ مُتَرَسِلاً إذا مَرَّ بآيَةٍ فِيها تَسْبِيحٌ سَبَّحَ وإذا مرَّ بِسُؤَالٍ سَأَلَ وَإذا مرَّ بِتَعوُّذٍ تَعَوَّذَ، ثُمَّ رَكَعَ فجعَلَ يَقُولُ: «سُبْحَانَ ربّيَ العظيم»، فَكَانَ رُكُوعُهُ نَحْوًا مِن قِيَامِهِ ثُمَّ قال: «سَمِع اللّهُ لِمَنْ حَمِدَه، رَبَّنَا لك الحَمْدُ»، ثُمَّ قامَ طَوِيلاً قَرِيبًا ممَّا ركع

الخط دفعًا للالتباس بمنه الجار (**ثم مضى فقلت: يصلي بها في ركعة**) أي فيركع عند تمامها (**فمضى فقلت: يركع بها، ثم افتتح النساء فقرأها، ثم افتتح ءال عمران فقرأها**) هذا ترتيب مصحف ابن مسعود. قال المصنف: ولا خلاف في أنه يجوز للمصلي أن يقرأ في الركعة الثانية سورة قبل التي قرأها في الأولى، وإنما يكره ذلك في ركعة ولمن يتلو خارج الصلاة، وأباحه ءاخرون، ولا خلاف أن ترتيب الآيات توقيفي اهـ. ملخصًا (**يقرأ مترسلاً**) والترسل ترتيل الحروف وأداؤها حقها (**إذا مر بآية فيها تسبيح**) كقوله تعالى ﴿وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا ﴿٤٢﴾﴾ [سورة الأحزاب] (**سبح**) أي قال سبحان الله (**وإذا مر بسؤال**) أي بآية فيها ذلك كقوله تعالى ﴿وَسْـَٔلُواْ ٱللَّهَ مِن فَضْلِهِۦٓ ﴿٣٢﴾﴾ [سورة النساء] (**سأل وإذا مر بتعوذ**) أي بآية فيها ذلك كقوله تعالى عن أم مريم ﴿وَإِنِّيٓ أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ ﴿٣٦﴾﴾ [سورة ءال عمران] أو طلبه كقوله تعالى ﴿وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ نَزْغٌ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ ﴿٢٠٠﴾﴾ [سورة الأعراف] (**تعوذ**) أي سأل الله العوذ من الشيطان. ويؤخذ من الحديث استحباب جميع ما ذكر للقارئ (**ثم ركع فجعل**) أي عقب تمام ركوعه وهو من أفعال الشروع أي أخذ (**يقول**) فيه (**سبحان ربي العظيم**) أي يكرره لقوله (**فكان ركوعه نحوًا**) أي قريبًا (**من قيامه**) أي كان زمن ركوعه قريبًا من زمن قيامه، ففيه تطويل الركوع (**ثم قال**) أي مع رفع رأسه من الركوع (**سمع الله لمن حمده**) أي تقبله منه (**ربنا لك الحمد**) قاله حال انتصابه (**ثم قام**) في الاعتدال من الركوع قيامًا (**طويلاً قريبًا مما ركع**) قال النووي: فيه دليل

ثُمَّ سَجد فَقَالَ: «سُبْحانَ ربّيَ الأَعْلى»، فَكَانَ سَجُودُهُ قَرِيبًا مِن قِيَامِهِ. رواه مسلم.

١١٧٤ - وَعَن جابرٍ رضِي اللّهُ عنْهُ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ: أَيُّ الصَّلاةِ أَفْضَلُ؟ قالَ: «طُولُ القُنُوتِ». رواه مسلم.

المراد بـ «القُنوت»: القِيامُ.

١١٧٥ - وَعَنْ عبدِ اللّهِ بنِ عَمْرِو بنِ العَاص رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللّهِ ﷺ قالَ: «أَحَبُّ الصَّلاةِ إِلى اللّهِ عَزَّ وجَلَّ صَلاةُ دَاوُدَ، وَأَحبُّ الصيامِ إِلى اللّهِ صِيامُ دَاوُدَ، كانَ يَنَامُ نِصْفَ اللَّيْل وَيقُومُ ثُلُثَهُ

لجواز تطويل الاعتدال عن الركوع وأصحابنا يمنعونه ويبطلون به الصلاة (**ثم سجد فقال: سبحان ربّي الأعلى**) صح «أنه لما نزل ﴿فَسَبِّحْ بِٱسْمِ رَبِّكَ ٱلْعَظِيمِ ﴿٧٤﴾﴾ [سورة الواقعة]، قال ﷺ: اجعلوها في ركوعكم، فلما نزلت: ﴿۞سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى ﴿١﴾﴾ [سورة الأعلى] قال: اجعلوها في سجودكم» وحكمته أنه ورد «أقرب ما يكون العبد من ربه إذا كان ساجدًا» فخصه بالأعلى: أي عن الجهات والمسافات لئلا يتوهم بالأقربية ذلك (**فكان سجوده قريبًا من قيامه. رواه مسلم**).

١١٧٤ - (**وعن جابر رضي الله عنه قال: سئل**) بالبناء للمجهول (**رسول الله ﷺ: أي الصلاة**) أي أعمالها (**أفضل؟ قال: طول القنوت. رواه مسلم المراد بالقنوت القيام**) قال المصنف: فيه دليل لمن فضل تطويل القيام على تطويل السجود، وهو مذهب الشافعي وجماعة.

١١٧٥ - (**وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال**) مخاطبًا له لما أمره بترك مداومة الصوم والقيام وأن يصوم ويفطر ويقوم وينام (**أحب الصلاة**) أي التهجد (**إلى الله عز وجل**) أي أرضاها إليه وأكثرها ثوابًا عنده (**صلاة داود**) عليه السلام (**وأحب الصيام إلى الله**) أي النفل المطلق منه (**صيام داود**) عليه السلام، ثم بيَّن ذلك بقوله (**كان ينام نصف الليل**) إعطاء للعين والجسد حقهما منه (**ويقوم ثلثه**) بضمتين

ويَنَامُ سُدُسَهُ وَيصومُ يَومًا وَيُفطِرُ يَومًا». متفقٌ عليه.

١١٧٦ - وَعَن جَابِرٍ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ قَال: سمِعْتُ رَسُولَ اللّهِ ﷺ يقُولُ: «إنَّ في اللَّيْلِ لَسَاعةً لا يُوافقُهَا رَجُلٌ مُسلِمٌ يسأَلُ اللّهَ خَيْرًا مِنْ أَمْرِ(١) الدُّنيا وَالآخِرَةِ إلا أَعْطَاهُ إيَّاهُ، وَذلكَ كلَّ لَيْلَةٍ». رواه مسلم.

١١٧٧ - وَعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قَالَ: إذا قَامَ أَحَدُكُم مِنَ اللَّيْلِ فَليَفتَتِحِ الصَّلاةَ بِركعَتَيْنِ خَفيفتَيْنِ». رواهُ مسلِم.

ويخفف الثاني فيسكن أي يحييه بالقيام بالتهجد (**وينام سدسه**) إراحة للجسد وفيه طلب إخفاء عمل البر وستره عن الغير ليكون أقرب للإخلاص، فإن من قام ونام ما ذكر كأنه لم يقم لذهاب كلال ذلك السهر بالنوم، ففيه إخفاء التهجد بخلاف المستمر على السهر إلى الفجر فإنه يبدو عليه الأثر ففيه تعرّض لظهور عمله الليلي (**ويصوم يومًا ويفطر يومًا**) إذ يحصل لها من القوى يوم الفطر ما يجبر ما قام بها من ضعف يوم الصوم (**متفق عليه**) ورواه أحمد وأبو داود.

١١٧٦ - (وعن جابر رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول إن في الليل لساعة لا يوافقها رجل مسلم يسأل الله خيرًا) مفعول مطلق أي سؤال خير (**من أمر الدنيا والآخرة إلا أعطاه إياه وذلك كل ليلة**) ففيه حث على الدعاء في الليل وحض عليه، وأبهم الساعة في جميعه طلبًا لعمارته بالتوجه للمولى وعدم الغفلة فيه بالنوم وإراحة الجسم عنه.

١١٧٧ - (وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: إذا قام أحدكم من الليل) أي لأجل قيامه أو فيه (**فليفتتح الصلاة بركعتين خفيفتين**) لإذهاب ما قد يبقى في الجسد من كسل النوم فتشد الأعصاب وتقوى الأعضاء من فتورها فتتوجه بكمال نشاط لصلاة الليل (**رواه مسلم**) ورواه أحمد.

(١) في النسخة الخطية الثانية: «خير».

١١٧٨ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إذا قام مِنَ اللَّيْلِ افتَتَحَ صَلاتَهُ بِرَكْعَتَيْنِ خفيفَتَيْنِ. رواه مسلم.

١١٧٩ - وعَنْهَا رَضِيَ اللّهُ عنْهَا قالَتْ: كان رسولُ اللّهِ ﷺ إذا فاتتْهُ الصَّلاةُ من اللَّيل مِن وجعٍ أَوْ غيرِهِ صلَّى مِنَ النَّهارِ ثِنتي عشْرةَ ركْعَةً. رواه مسلم.

١١٨٠ - وعنْ عُمَرَ بنِ الخَطَّابِ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قالَ: قال رسُولُ اللّهِ ﷺ: «مَن نَام عن حِزْبِهِ أَوْ عَن شيْءٍ مِنهُ فَقَرأَهُ فِيما بينَ صَلاةِ الفَجْرِ وصَلاةِ الظُّهْرِ كُتِبَ لهُ كأَنَّمَا قَرَأَهُ مِنَ اللَّيْلِ». رواه مسلِمٌ.

١١٨١ - وعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ قالَ: قَالَ رسُولُ اللّهِ ﷺ:

١١٧٨ - (وعن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ إذا قام من الليل) للتهجد (افتتح صلاته بركعتين خفيفتين) لإذهاب أثر النوم وليدخل الصلاة بكمال النشاط (رواه مسلم).

١١٧٩ - (وعنها رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ إذا فاتته الصلاة من الليل) المفعولة تهجدًا (من) تعليلية (وجع أو غيره) كاشتغاله بأهم منه (صلى من النهار) أي فيه (ثنتي عشرة ركعة) يحتمل أنه يأتي بها قضاء لما فاته من نافلة الليل، فيؤخذ منه ندب قضاء النفل المؤقت (رواه مسلم).

١١٨٠ - (وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: من نام عن حزبه) قال في «النهاية»: هو ما يجعله الرجل على نفسه من قراءة أو صلاة كالورد، والحزب النوبة في ورود الماء (أو عن شيء منه) أي ولو يسيرًا (فقرأه فيما) أي في وقت (بين صلاة الفجر وصلاة الظهر) أي في الوقت الذي بين الوقت المذكور (كتب) بالبناء للمجهول (له كأنما قرأه من الليل) فيه استحباب تدارك النفل المؤقت، وأن ما ترك لعذر وقضي كتب بمحض الفضل كثواب المؤدي، وأتى بالكاف إيماء إلى نقص ثواب القضاء ولو لعذر عن ثواب الأداء (رواه مسلم).

١١٨١ - (وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ:

«رحِمَ اللّهُ رَجُلًا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ فصلَّى وَأَيْقَظَ امْرَأَتَهُ، فإِنْ أَبَتْ نَضحَ في وَجْهِهَا الماءَ، رَحِمَ اللّهُ امْرَأَةً قامت مِن اللَّيْلِ فَصلَّتْ وأَيقَظَتْ زَوْجَهَا، فَإِن أَبى نَضَحَتْ في وجْهِهِ الماءَ». رواهُ أَبو داود، بإِسنادٍ صحيحٍ.

١١٨٢ - وَعنْهُ وَعنْ أَبي سَعِيدٍ رَضِيَ اللّهُ عنْهُمَا قَالا: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «إِذا أَيقَظَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّيا أَوْ صَلَّى ركْعَتَينِ جَمِيعًا كُتِبَا في الذَّاكِرينَ وَالذَّاكِراتِ». رواه أَبو داود بإِسنادٍ صحيحٍ.

١١٨٣ - وعنْ عائِشةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْها أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قَالَ: «إِذا نَعَسَ

رحم الله رجلًا قام من الليل فصلى وأيقظ امرأته) للصلاة، فيه تعاون على البر والتقوى وإيثار اتباع الأمر الإلهي على الهوى النفساني **(فإن أبت)** أي امتنعت من القيام **(نضح)** أي رش **(في وجهها الماء)** ليذهب عنها النوم الغالب لها **(رحم الله امرأة قامت من الليل)** تتهجد **(فصلت وأيقظت زوجها)** للصلاة **(فإن أبى)** أي امتنع من أن يقوم **(نضحت في وجهه الماء. رواه أبو داود بإسناد صحيح)** ورواه أحمد والنسائي.

١١٨٢ - **(وعنه وعن أبي سعيد رضي الله عنهما قالا: قال رسول الله ﷺ: إذا أيقظ الرجل أهله)** هو أعم من امرأته، وفيه فضيلة أمر الرجل أهله بصلاة النوافل والتطوعات كما في الفرض **(من)** جوف **(الليل فصليا)** أي كلاهما جميعًا ففيه اقتداء المرأة بزوجها في النافلة، وفيه مشروعية الجماعة فيها **(أو)** شك من الراوي **(صلى)** أي كل منهما **(ركعتين جميعًا)** ووجه الكلام فصليا جميعًا أو صلى كل منهما منفردًا ركعتين **(كتبا في)** جملة **(الذاكرين والذاكرات)** أي المذكورين في قوله تعالى ﴿وَٱلذَّٰكِرِينَ ٱللَّهَ كَثِيرًا وَٱلذَّٰكِرَٰتِ ﴿٣٥﴾﴾ [سورة الأحزاب] وهذا من تفسير الكتاب بالسنة **(رواه أبو داود بإسناد صحيح)** ورواه ابن حبان في «صحيحه» والحاكم.

١١٨٣ - **(وعن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال: إذا نعس**

أَحَدُكُمْ في الصَّلاةِ فَلْيَرْقُدْ حتى يَذهَبَ عَنْهُ النَّومُ، فَإِنَّ أَحدَكُمْ إِذا صَلى وهو ناعِسٌ لَعَلَّهُ يَذهَبُ يَستَغفِرُ فَيَسُبَّ نَفسَهُ». متفقٌ عليهِ.

١١٨٤ - وَعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «إِذا قَامَ أَحَدُكُم مِنَ اللَّيْلِ فَاستَعجَمَ القُرءانُ على لِسَانِهِ فَلَم يَدرِ ما يقُولُ فَلْيضْطَجِعْ». رواه مُسلِمٌ.

٢١٣ - باب استحباب قيام رمضان وهو التراويح

أحدكم) قال الفقهاء: علامة النعاس سماع كلام الحاضرين وإن لم يفهم معناه **(في الصلاة)** التي تقوم بها بالليل **(فليرقد)** ندبًا **(حتى يذهب عنه النوم)** وذلك أن لب الصلاة الخشوع والخضوع وإنما يكون ذلك مع النشاط وصحة اللب وسلامته من الكسل، وعلل الأمر بالرقاد بقوله **(فإن أحدكم إذا صلى)** أي دخل في الصلاة **(وهو ناعس لعله يذهب يستغفر)** قال القاضي عياض «أي يدعو» **(فيسبّ نفسه)** بسبب غلبة النعاس وتلجلج اللسان عند إرادة النطق **(متفق عليه)** ورواه مالك.

١١٨٤ - (وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: إذا قام أحدكم من الليل) يتهجد **(فاستعجم)** قال النووي: أي استغلق ولم ينطلق به لسانه لغلبة النعاس **(القرءان)** والتبس **(على لسانه فلم يدر)** من النعاس القائم به **(ما يقول)** من القرءان أو الذكر **(فليضطجع)** لأن غلبة النعاس عليه تمنعه من تدبر القرءان **(رواه مسلم)** ورواه أحمد.

٢١٣ - باب استحباب قيام رمضان

(وهو) أي القيام الموعود عليه بالغفران في الحديث الصحيح **(التراويح)** وهي عند الشافعي لغير أهل المدينة عشرون ركعة بعشر تسليمات، وكانوا يوترون عقبها بثلاث، ووقتها كالوتر ما بين صلاة العشاء ولو مجموعة جمع تقديم وطلوع الفجر الصادق، وسميت تراويح لأنهم لطول قيامهم كانوا يستريحون بعد كل تسليمتين.

١١٨٥ - عنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللّهِ ﷺ قالَ: «من قام رَمَضَانَ إِيمانًا واحْتِسابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنْبِه». متفقٌ عليهِ.

١١٨٦ - وَعنْهُ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قَال: كانَ رسُولُ اللّهِ ﷺ يُرَغّبُ في قِيَام رَمَضَانَ مِنْ غيْرِ أَن يَأْمُرَهُمْ فِيهِ بعَزِيمَةٍ فيقُولُ: «مَن قَامَ رَمَضَانَ إِيمانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنْبِهِ». رَوَاه مُسْلِمٌ.

٢١٤ - باب فضل قيام ليلة القدر وبيان أرجى لياليها

قالَ اللّهُ تعالى ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةِ ٱلْقَدْرِ ۝١﴾ [سورة القَدر]

١١٨٥ - (عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: من قام رمضان) أي أحيا لياليه بالعبادة أو بالتراويح فيها (إيمانًا) أي تصديقًا بثوابه (واحتسابًا) أي إخلاصًا (غفر له ما تقدم من ذنبه) أي الصغائر المتعلقة بحق الله تعالى بالعفو عنها وعدم المؤاخذة بها (متفق عليه) ورواه أصحاب السنن الأربع.

١١٨٦ - (وعنه رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يرغب) بتشديد الغين المعجمة أي يذكر الثواب (في قيام رمضان) أي بإحياء لياليه لعنايته بالأمة ودلالته لهم على محل الفضل (من غير أن يأمرهم فيه بعزيمة) أي لا يأمرهم أمر إيجاب وتحتيم بل أمر ندب وترغيب، ثم فسر صيغة ترغيبه بقوله (فيقول: من قام رمضان إيمانًا واحتسابًا غفر له ما تقدم من ذنبه. رواه مسلم).

٢١٤ - باب فضل قيام ليلة القدر

(وبيان أرجى لياليها) أي ليالي رمضان لها. ذكر الحافظ ابن حجر في فتح الباري أن الأصح منها أنها باقية وفي كل رمضان.

(قال الله تعالى ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ﴾) أي القرءان المدلول عليه بقرينة المقام (﴿فِى لَيْلَةِ ٱلْقَدْرِ ۝١﴾) بإنزاله فيها جملة من اللوح المحفوظ إلى بيت

إلى ءاخِرِ السورة، وقال تعالى ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةٍ مُّبَٰرَكَةٍ ۚ ﴿٣﴾﴾ الآيات [سورة الدُّخَان].

١١٨٧ - وَعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ عنِ النَّبيّ ﷺ قَال: «مَن قام لَيْلَةَ القَدْرِ إيمانًا واحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ ما تقَدَّم مِن ذنْبِهِ». متفقٌ عليه.

١١٨٨ - وعنِ ابنِ عُمَرَ رضِيَ اللّهُ عَنْهما أَنَّ رِجَالاً مِنْ أَصْحَابِ النَّبيّ ﷺ

العزة في سماء الدنيا، ثم نزل مفصلًا بعد بحسب الوقائع (﴿وَمَآ أَدْرَىٰكَ مَا لَيْلَةُ ٱلْقَدْرِ ﴿٢﴾﴾) تعظيم لشأنها (﴿لَيْلَةُ ٱلْقَدْرِ خَيْرٌ مِّنْ أَلْفِ شَهْرٍ ﴿٣﴾﴾) أي من ألف شهر ليس فيها ليلة قدر أي العمل في تلك الليلة أفضل من عبادة ألف شهر ليس فيها تلك الليلة (﴿تَنَزَّلُ﴾) أي تتنزل (﴿ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَٱلرُّوحُ﴾) أي جبريل أو ضرب من الملائكة (﴿فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِم﴾) مع نزول البركة والرحمة (﴿مِّن كُلِّ أَمْرٍ ﴿٤﴾﴾) أي لأجل كل أمر قدر في تلك السنة (﴿سَلَٰمٌ هِىَ﴾) ليس هي إلا سلامة (﴿حَتَّىٰ مَطْلَعِ ٱلْفَجْرِ ﴿٥﴾﴾) غاية تبين انتهاء تعميم السلامة أو السلام كل ليلة قدر إلى وقت طلوعه.

(وقال تعالى ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ﴾) أي الكتاب المبين (﴿فِى لَيْلَةٍ مُّبَٰرَكَةٍ ۚ﴾) هي ليلة القدر (﴿إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ ﴿٣﴾﴾) محذرين بإنزال الكتاب (﴿فِيهَا﴾) أي في تلك الليلة (﴿يُفْرَقُ﴾) يفصل ويثبت (﴿كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ ﴿٤﴾﴾) محكم لا يبدل من الأرزاق والآجال وجميع أمورهم إلى السنة (﴿أَمْرًا مِّنْ عِندِنَآ ۚ﴾) أي أعني به أمرًا حاصلًا من عندنا (﴿إِنَّا كُنَّا مُرْسِلِينَ ﴿٥﴾﴾) إلى الناس رسلًا تتلو عليهم ءاياتنا (﴿رَحْمَةً مِّن رَّبِّكَ ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿٦﴾﴾) للأقوال والأفعال والرب لا بد وأن يكون كذلك.

١١٨٧ - (وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: من قام) أي أحيا بالعبادة (ليلة القدر) ويحصل أصل قيامها بصلاة العشاء فيها جماعة والعزم على صلاة الصبح كذلك (إيمانًا واحتسابًا) أي مؤمنًا ومحتسبًا (غفر له ما تقدم من ذنبه). قال المصنف (متفق عليه) ورواه أحمد وأبو داود.

١١٨٨ - (وعن ابن عمر رضي الله عنهما أن رجالا من أصحاب النبي ﷺ)

أُرُوا لَيْلَةَ القدْرِ في المنَامِ في السَّبْعِ الأَوَاخِرِ فَقال رسُولُ اللّهِ ﷺ: «أَرى رُؤيَاكُمْ قَد تَواطَأَتْ في السَّبْعِ الأَوَاخِرِ، فَمَن كَانَ مُتحَرّيَهَا فَلْيَتَحرَّهَا في السبْعِ الأَوَاخِرِ». مُتفقٌ عليهِ.

١١٨٩ - وعنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللّهُ عنْهَا قَالَتْ: كانَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ يُجاوِرُ في العَشْرِ الأَوَاخِرِ مِن رمضَانَ ويَقُول: «تَحَرَّوْا لَيْلَةَ القَدْرِ في العشْرِ الأَوَاخِرِ مِن رَمَضانَ». متفقٌ عليه.

١١٩٠ - وَعَنْهَا أَنَّ رسُولَ اللّه ﷺ قَالَ: «تَحرَّوْا لَيْلَةَ القَدْرِ في الوِتْرِ مِنَ العَشْرِ الأَوَاخِرِ مِن رمَضَانَ».

(**أروا**) بضم أوله (**ليلة القدر في المنام**) أي قيل لهم فيه إنها (**في السبع الأواخر**) أي ءاخر سبع من الشهر، الأواخر جمع ءاخرة بكسر الخاء (**فقال رسول الله ﷺ: أرى**) بالفتح أي أبصر مجازًا (**رؤياكم قد تواطأت**) بالهمز أي توافقت وزنًا ومعنى، وأصله أن يطأ الرجل برجله مكان رجل صاحبه (**في السبع الأواخر، فمن كان متحريها**) أي متوخيًا مصادفتها (**فليتحرها في السبع الأواخر**) وجاء عند مسلم في حديث ابن عمر مرفوعًا «من كان ملتمسها فليلتمسها في العشر الأواخر» (**متفق عليه**) قال في الفتح: في الحديث دلالة على عظم قدر الرؤيا وجواز الاستناد إليها في الأمور الوجودية بشرط أن لا تخالف القواعد الشرعية.

١١٨٩ - (**وعن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ يجاور**) أي يعتكف (**في العشر الأواخر من رمضان**) وأوله الحادي والعشرون منه وءاخره انقضاء رمضان (**ويقول: تحروا ليلة القدر في العشر الأواخر من رمضان متفق عليه**).

١١٩٠ - (**وعنها أن رسول الله ﷺ قال: تحروا ليلة القدر**) قال في النهاية التحري القصد والاجتهاد في الطلب والعزم على تخصيص الشيء بالقول والفعل (**في الوتر**) هذا مقيد لإطلاق الحديث قبله الشامل لأوتار العشر وأشفاعه (**من العشر الأواخر من رمضان**) والحديث محتمل لكل

رواهُ البخاريُّ.

١١٩١ - وعَنْهَا قَالَتْ: كَانَ رسُولُ اللّهِ ﷺ: إذا دَخَلَ العَشْرُ الأَوَاخِرُ مِن رمَضَانَ أَحْيا اللَّيْلَ وَأَيْقَظَ أَهْلَه وجَدَّ وَشَدَّ المِئزرَ. مُتفقٌ عليهِ.

١١٩٢ - وَعَنْهَا رضيَ اللهُ عنها قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ يَجْتَهِدُ في رَمضانَ مَا لا يَجْتَهِدُ في غَيْرِهِ، وفي العَشْرِ الأَوَاخِرِ منْه مَا لا يَجْتَهدُ في غَيْرِهِ. رواهُ مُسلمٌ.

١١٩٣ - وَعَنْهَا قَالَتْ: قُلْتُ: يا رَسُولَ اللّهِ أَرَأَيْتَ إن عَلِمْتُ أَيُّ لَيْلَةٍ لَيْلَةُ القَدْرِ ما أَقُولُ فيها؟ قَالَ: «قُولي: اللَّهُمَّ إنَّكَ عَفُوٌّ تُحِبُّ العفْوَ فاعْفُ عنّي».

من القول بلزومها لليلة معينة من الأوتار والقول بانتقالها في لياليها والله أعلم (**رواه البخاري**) ورواه أحمد والترمذي.

١١٩١ - (وعنها قالت: كان رسول الله ﷺ إذا دخل العشر الأواخر من رمضان أحيا الليل) أي قامه بأنواع العبادات من الصلاة والذكر والفكر **(وأيقظ أهله)** تنبيهًا على وقت الخير ليتعرضوا للنفحات **(وجد)** أي بذل جهده وطاقته في أداء الطاعة **(وشد المئزر)** بكسر الميم الإزار، قال في النهاية: كنى بشده عن اعتزال النساء قال الخطابي: يحتمل أن يريد به الجد في العبادة كما يقال شددت لهذا الأمر مئزري أي شمرت له **(متفق عليه)**.

١١٩٢ - (وعنها رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ يجتهد في رمضان ما لا يجتهد في غيره) لشرفه على باقي الأشهر **(وفي العشر الأواخر منه ما لا يجتهد في غيره)** من باقي أيامه لفضله على عشريه الأولين لكون ليلة القدر فيه **(رواه مسلم)**.

١١٩٣ - (وعنها قالت: قلت يا رسول الله أرأيت) بفتح التاء أي أخبرني **(إن علمت أي ليلة ليلة القدر ما)** أي أيّ شيء **(أقول فيها؟ قال: قولي اللهم إنك عفو)** بصيغة فعول الموضوعة للمبالغة **(تحب العفو فاعف عني)** وفيه إيماء إلى أن أهم المطالب انفكاك الإنسان من تبعات

رواهُ التِرْمذيُّ وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٢١٥ - باب فضل السواك وخصال الفطرة

١١٩٤ - عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «لَوْلا أَنْ أَشُقَّ عَلى أُمَّتي - أَوْ عَلى الناس -

الذنوب وطهارته من دنس العيوب (**رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح**).

تتمة: من علامات ليلة القدر أنها معتدلة، والشمس تطلع صبيحتها بيضاء وليس لها كبير شعاع، وفائدة ذلك معرفة يومها إذ يسن الاجتهاد فيه كليلتها.

٢١٥ - باب فضل السواك

قال النووي في «شرح مسلم»: قال أهل اللغة: السواك بكسر السين يطلق على الفعل وعلى العود الذي يتسوك به وهو مذكر، وجمع السواك سوك بضمتين ككتاب وكتب، وفي اصطلاح العلماء استعمال عود أو نحوه في الأسنان لإزالة ما عليها، ويحصل بكل خشن، والعود أفضل من غيره وأولاه ذو الريح الطيب، وأولاه الأراك للاتباع مع ما فيه من طيب طعم وريح وشعيرة لطيفة تنقي ما بين الأسنان، ثم بعده النخل لأنه ءاخر سواك استاك به ﷺ، واليابس المندى بالماء أولى من الرطب ومن المندى بماء الورد، ثم إن السواك سنة ليس بواجب في حال من الأحوال بالإجماع اهـ.

(**وخصال الفطرة**) بكسر الفاء لأنها لبيان الهيئة، يقال فطر يفطر فطرًا بالفتح وهو الابتداء والاختراع، وقيل الإيجاد على غير مثال. المراد بها هنا السنة كما نقله الخطابي عن أكثر العلماء، أي سنن الأنبياء.

١١٩٤ - (عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: لولا أن أشق على أمتي) أي كراهة أو مخافة أن أشق على أمتي (**أو على الناس**

لأَمرْتُهُم بِالسّواكِ معَ كلّ صلاةٍ». متفقٌ عليهِ.

١١٩٥ - وَعنْ حُذيفَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قال: كَانَ النبيُّ ﷺ إِذا قَامَ مِنَ النَّوْمِ يَشُوصُ فَاهُ بالسِواكِ. متفقٌ عليهِ.

«الشَّوص»: الدَّلك.

١١٩٦ - وَعَنْ عائشةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كنَّا نُعِدُّ لِرَسُولِ اللّه ﷺ سِوَاكَهُ وَطَهُورَهُ فَيَبْعَثُهُ اللّهُ ما شاءَ أَن يبْعَثَهُ مِنَ اللَّيْلِ فَيتسَوَّكُ ويَتَوَضَّأُ ويُصَلّي.

لأمرتهم) أي أمر إيجاب فلا دليل فيه لمن قال المندوب ليس مأمورًا به (**بالسواك**) أي باستعمال السواك (**مع كل صلاة**) أي عند إرادتها (**متفق عليه**) ورواه مالك وأحمد والترمذي والنسائي. قال النووي: في الحديث دليل على جواز الاجتهاد للنبيّ ﷺ فيما لم يرد فيه نص من الله تعالى، وهو مذهب أكثر الفقهاء وأصحاب الأصول وهو الصحيح المختار، وفيه ما كان عليه النبيّ ﷺ من الرفق بأمته، وفيه فضل السواك عند كل صلاة» وقد ورد من حديث أم الدرداء مرفوعًا «ركعتان بسواك أفضل من سبعين ركعة بلا سواك» الحديث رواه ابن النجار والديلمي في الفردوس. قال السيوطي نقلا عن الزين العراقي: وحكمة الأمر به للصلاة أنا مأمورون في كل حالة من أحوال التقرب إلى الله تعالى أن نكون في حالة كمال ونظافة إظهارًا لشرف العبادة.

١١٩٥ - (**وعن حذيفة رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ إذا قام**) أي استيقظ (**من النوم**) وفي لفظ «من الليل» (**يشوص**) أي يدلك (**فاه بالسواك**) تشريعًا للأمة لما ينشأ منهم من التغير عند النوم ففعل ذلك ليفعلوه فيذهب ذلك الأثر (**متفق عليه**) ورواه أحمد (**الشوص: الدلك**).

١١٩٦ - (**وعن عائشة رضي الله عنها قالت: كنا نعد**) بضم النون من الإعداد أي نهيء (**لرسول الله ﷺ سواكه**) أي ما يستاك به (**وطهوره**) بفتح الطاء (**فيبعثه الله**) أي يوقظه من نومه (**ما شاء أن يبعثه**) أي وقت مشيئته إيقاظه (**من الليل فيتسوك**) أي عقب قيامه (**ويتوضأ ويصلي**) أي

رَواهُ مُسلمٌ.

١١٩٧ - وعنْ أَنسٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رسُولُ اللّهِ ﷺ: «أَكثَرْتُ عَليكُم في السِوَاكِ». رَواهُ البُخاريُّ.

١١٩٨ - وعَن شُرَيحِ بنِ هانِئ قالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهَا: بأَيّ شيءٍ كانَ يَبْدَأُ النَّبيُّ ﷺ إِذا دخَلَ بَيْتَهُ؟ قالَتْ: بِالسِوَاكِ. رواهُ مُسْلِمٌ.

١١٩٩ - وَعَنْ أَبي مُوسَى رَضِيَ اللّهُ عَنهُ قَال: دَخَلتُ عَلى النَّبيّ ﷺ وطرَفُ السّوَاكِ على لِسانِهِ. مُتَّفَقٌ عليهِ، وهذا لَفْظُ مُسلِمٍ.

١٢٠٠ - وعنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْها أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قَالَ: «السِواكُ مَطهَرةٌ

صلاة الليل (**رواه مسلم**).

١١٩٧ - (وعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: أكثرت) قال الحافظ في «الفتح»: في رواية الإسماعيلي «لقد أكثرت» **(عليكم في السواك)** أي بالغت في تكرير طلبه منكم. وفي إيراد الأخبار في الترغيب فيه. وقال ابن التين: معناه أكثرت عليكم وحقيق أن أفعل وحقيق أن تطيعوا **(رواه البخاري)** ورواه أحمد والنسائي.

١١٩٨ - (وعن شريح) بضم المعجمة **(ابن هانئ)** بكسر النون وهمزة ءاخره الكوفي ثقة مخضرم **(قال: قلت لعائشة رضي الله عنها: بأي شيء)** أي من الخصال التي ندب إليها **(كان يبدأ النبي ﷺ إذا دخل بيته؟ قالت: بالسواك)**. فيه ندب السواك عند دخول المنزل وذلك لإزالة ما يحصل عادة بسبب كثرة الكلام الناشئة عن الاجتماع **(رواه مسلم)**.

١١٩٩ - (وعن أبي موسى) هو الأشعري، وليس في الصحابة من يكنى بذلك غيره. واسمه عبد الله بن قيس **(رضي الله عنه قال: دخلت على النبي ﷺ وطرف السواك على لسانه)** فيه جواز الدخول على الكبار حال الاستياك **(متفق عليه)** وأخرجه أحمد وأبو داود **(وهذا لفظ مسلم)**.

١٢٠٠ - (وعن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال: السواك مطهرة

للفَمِ مرْضَاةٌ للرَّبّ». رواهُ النَّسائيُّ وابنُ خُزَيمةَ في صحيحِهِ بأَسانيد صحيحةٍ.

[وذكر البخاريُّ رحمه الله في صحيحه هذا الحديثَ تعليقًا بصيغة الجزم فقال: «وقالت عائشةُ رضي اللَّهُ عنها»][1].

١٢٠١ - وعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رضِيَ اللّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبيّ ﷺ قَالَ: «الفِطرةُ خَمسٌ أَوْ خمْسٌ مِنَ الفِطرةِ: الخِتان، وَالاسْتِحْدَادُ، وَتقلِيمُ الأَظفَارِ،

للفم مرضاة للرب) قال المصنف في المجموع: المطهرة بفتح الميم وكسرها لغتان كل ءالة يتطهر بها شبه السواك لأنه ينظف الفم، والطهارة النظافة، وقال زين العرب في «شرح المصابيح»: مطهرة ومرضاة بالفتح مصدران بمعنى الفاعل أي مطهر ومُرْضٍ. فإن قلت: كيف يكون سبب مرضاة الله تعالى؟ فالجواب أنه من حيث الإتيان بالمندوب يوجب الثواب **(رواه النسائي وابن خزيمة في «صحيحه» بأسانيد صحيحة. وذكر البخاري رحمه الله في «صحيحه» هذا الحديث تعليقًا)** أي محذوف أول سنده **(بصيغة الجزم)** أي وما رواه كذلك محكوم بصحته **(فقال: وقالت عائشة رضي الله عنها)** إلخ.

١٢٠١ - (وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: الفطرة خمس أو) شك من الراوي **(خمس من الفطرة)** وليس المراد بالسنة المفسر بها الفطرة هنا ما يقابل الواجب بل المراد الطريقة كما جزم به جماعة من الأئمة منهم أبو حامد والماوردي إذ منها الختان وهو واجب عند الشافعية، والمضمضة والاستنشاق وهما واجبان عند بعض الأئمة **(الختان)** بكسر الخاء المعجمة **(والاستحداد)** أي استعمال الحديد لحلق شعر العانة وتنظيف محلها، وهو الشعر الذي حول كل من ذكر الذكر وفرج المرأة كما سيأتي **(وتقليم الأظفار)** تفعيل من القلم وهو القطع،

(١) زيادة من النسخ المطبوعة.

ونَتفُ الإِبْطِ، وقَصُّ الشَّارِبِ». مُتفقٌ عليهِ.

«الاستحداد»: حلق العانة، وهو حلق الشعر الذي حول الفرْج.

١٢٠٢ - وعَنْ عائِشةَ رضيَ اللّهُ عنْهَا قالَتْ: قالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «عَشْرٌ مِنَ الفِطرَةِ: قَصُّ الشَّارِبِ، وإِعفَاءُ اللّحْيَةِ، وَالسِوَاكُ، واسْتِنشَاقُ الماءِ، وقَصُّ الأَظفَارِ،

والمراد قطع ما طال عن اللحم من الظفر لأن الوسخ يجتمع فيه فيستقذر، وربما منع وصول الماء إلى ما يجب غسله في الطهارة. وفي ترتيب قصها أوجه أشهرها: يبدأ بمسبحة اليد اليمنى فالوسطى إلى الخنصر ويختم بإبهامها ثم بخنصر اليسرى إلى إبهامها، ويبدأ في الرجل اليمنى بإبهامها إلى الخنصر وفي اليسرى من خنصرها إلى الإبهام (**ونتف الإبط**) أي نتف شعره النابت فيه وهو سنة اتفاقًا، ويستحب أن يبدأ باليمين وأن يتولاه بنفسه، ولو حلقه أو أزاله بالنورة جاز لحصول المقصود. والإبط تذكر وتؤنث (**وقص الشارب**) وهو الشعر النابت على الشفة العليا. والحكمة في قصه مخالفة المجوس. والمستحب أن يبدأ بالجانب الأيمن منه، وهو مخير بين أن يتولى ذلك بنفسه أو يتولى ذلك غيره لحصول المقصود ويحصل أصل السنة بالأخذ بالمقص وغيره (**متفق عليه الاستحداد حلق العانة، وهو حلق الشعر الذي حول الفرج**) والعانة الشعر الذي فوق الفرج وحواليه من الرجل والمرأة، ونقل ابن شريح أنها الشعر النابت حول حلقة الدبر، فتحصل من مجموع هذا استحباب حلق جميع ما على القبل والدبر وحولهما، قاله النووي.

١٢٠٢ - (**وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: عشر**) أي خصال عشر (**من الفطرة: قص الشارب**) واختلف في السبالين وهما طرفا الشارب (**وإعفاء اللحية**) أي عدم التعرض لشعرها بأخذ شيء منه (**والسواك**) أي الاستياك (**واستنشاق الماء**) أي إيصاله إلى الأنف وهو مطلوب في كل من الوضوء والغسل (**وقص الأظفار**) لإذهاب ما يجتمع

وغَسلُ البَرَاجِم، وَنَتْفُ الإِبْطِ، وَحلقُ العانَة، وانتِقاصُ المَاءِ» قال الرَّاوي: ونسِيتُ العاشِرة إِلا أَن تَكونَ: «المَضمضَةَ»، قالَ وَكِيعٌ - وَهُوَ أَحَدُ روَاتِهِ: «انتِقَاصُ الماءِ» يَعني: الاسْتِنْجاءَ. رَواه مُسلِمٌ.

«البراجم»: بالباء المُوحَّدة والجيم، وهي عُقَدُ الأصابعِ. و«إعفاء اللحية»: معناه لا يَقُصُّ منها شيئا.

١٢٠٣ - وَعَنِ ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللّهُ عنْهُما عنِ النَّبيّ ﷺ قالَ: «أَحْفُوا الشَّوارِبَ وأَعْفُوا اللّحَى». مُتفقٌ عليهِ.

تحتها من الوسخ (**وغسل البراجم**) دفعًا لما يجتمع في غضونها منه، ويلتحق بالبراجم ما يجتمع من الوسخ في معاطف الأذن وقعر الصماخ فيزيله بالمسح، وكذا ما يجتمع داخل الأنف (**ونتف الإبط وحلق العانة وانتقاص الماء. قال الراوي**) هو مصعب بن شيبة كما صرح به مسلم (**ونسيت العاشرة**) أي من الخصال (**إلا أن تكون المضمضة قال وكيع وهو أحد رواته**) رواه عند مسلم بواسطة (**انتقاص الماء يعني الاستنجاء**) أي انتقاص البول بالماء لأنه ينقص البول من مجراه ويوقفه داخل الفرج، وقيل هو الانتضاح، وقد جاء في رواية الانتضاح بالماء بدل انتقاص الماء، قال الجمهور: الانتضاح نضح الفرج بماء قليل بعد الوضوء لينتفي عنه الوسواس، وقيل هو الاستنجاء بالماء (**رواه مسلم**) ورواه أحمد والأربعة (**البراجم بالباء الموحدة**) أي المفتوحة (**والجيم**) وهي جمع برجمة بضم الموحدة والجيم (**وهي عقد**) بضم ففتح جمع عقدة (**الأصابع**) ومفاصلها (**وإعفاء اللحية معناه**) توفيرها: أي (**لا يقص منها شيئًا**) قال النووي: وهو بمعنى «أوفوا اللحى» في رواية وكان من عادة الفرس قص اللحية فنهى الشارع عنه.

١٢٠٣ - (**وعن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: أحفوا الشوارب**) قال النووي: أي أحفوا ما طال منها على الشفتين (**وأعفوا**) بقطع الهمزة فيه كالذي قبله أي وفروا (**اللحى. متفق عليه**) ورواه الترمذي والنسائي من حديث ابن عمر.

تم الجزء الثالث ويليه الجزء الرابع
وأوله باب تأكيد وجوب الزكاة
وبيان فضلها وما يتعلق بها

فهرس المواضيع

- باب ذكر الموت وقصر الأمل ٣
- باب استحباب زيارة القبور للرجال وما يقوله الزائر ١٥
- باب كراهة تمني الموت بسبب ضر نزل به ولا بأس به لخوف الفتنة في الدين ١٨
- باب الورع وترك الشبهات ٢١
- باب استحباب العُزلة عند فساد الزمان أو الخوف من فتنة في الدين ووقوع في حرام وشبهات ونحوها ٣٠
- باب فضل الاختلاط بالناس وحضور جمعهم وجماعاتهم ومشاهد الخير ومجالس الذكر معهم وعيادة مريضهم وحضور جنائزهم ومواساة محتاجهم وإرشاد جاهلهم وغير ذلك من مصالحهم لمن قدر على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وقمع نفسه عن الإِيذاء وصبر على الأذى ٣٦
- باب التواضع وخفض الجناح للمؤمنين ٣٨
- باب تحريم الكِبْر والإعجاب ٤٧
- باب حُسن الخُلُق ٥٦
- باب الحِلْم والأَناة والرِفق ٦٤
- باب العفو والإِعراض عن الجاهلين ٧٢
- باب احتمال الأَذى ٧٨
- باب الغضب إذا انتهكت حرمات الشرع والانتصار لدين الله تعالى ٨٠
- باب أمر ولاة الأمور بالرِفق برعاياهم ونصيحتهم والشفقة عليهم والنهي عن غشهم والتشديد عليهم وإهمال مصالحهم والغفلة عنهم وعن حوائجهم ٨٥
- باب الوالي العادل ٩٠
- باب وجوب طاعة ولاة الأمور في غير معصية وتحريم طاعتهم في المعصية ٩٤
- باب النهي عن سؤال الإمارة واختيار ترك الولايات إذا لم يتعين عليه أو تَدْعُ حاجة إليه ١٠٣
- باب حث السلطان والقاضي وغيرهما من ولاة الأمور على اتخاذ وزير صالح وتحذيرهم من قرناء السوء والقبول منهم ١٠٦

- باب النهي عن تولية الإمارة والقضاء وغيرهما من الولايات لمن سألها أو حرص عليها فعرَّض بها ١٠٨
١ - كتاب الأدب ١١٠
- باب الحياء وفضله والحث على التخلق به ١١٠
- باب حفظ السر ١١٤
- باب الوفاء بالعهد وإنجاز الوعد ١١٩
- باب الأمر بالمحافظة على ما اعتاده من الخير ١٢٢
- باب استحباب طيب الكلام وطلاقة الوجه عند اللقاء ١٢٤
- باب استحباب بيان الكلام وإيضاحه للمخاطَب وتكريره ليفهم إذا لم يفهم إلا بذلك ١٢٥
- باب إصغاء الجليس لحديث جليسه الذي ليس بحرام واستنصات العالم والواعظ حاضري مجلسه ١٢٦
- باب الوعظ والاقتصاد فيه ١٢٧
- باب الوَقار والسَّكِيْنَة ١٣٢
- باب الندب إلى إتيان الصلاة والعلم ونحوهما من العبادات بالسكينة والوقار ١٣٣
- باب إكرام الضيف ١٣٥
- باب استحباب التبشير والتهنئة بالخير ١٣٨
- باب وداع الصاحب ووصيته عند فراقه لسفر وغيره والدعاء له وطلب الدعاء منه ١٤٩
- باب الاستخارة والمشاورة ١٥٤
- باب استحباب الذهاب إلى العيد وعيادة المريض والحج والغزو والجنازة ونحوها من طريق والرجوع من طريق ءاخر لتكثير مواضع العبادة ١٥٦
- باب استحباب تقديم اليمين في كل ما هو من باب التكريم ١٥٨
٢ - كتاب أدب الطعام ١٦٤
- باب التسمية في أوله والحمد في ءاخره ١٦٤
- باب لا يعيب الطعام واستحباب مدحه ١٦٩
- باب ما يقوله من حضر الطعام وهو صائم إذا لم يفطر ١٦٩
- باب ما يقوله من دُعي إلى طعام فتبعه غيره ١٧٠
- باب الأكل مما يليه ووعظه وتأديبه من يسيء أكله ١٧١

- باب النهي عن القِران بين تمرتين ونحوهما إذا أكل جماعة إلا بإذن رفقته ١٧٢
- باب ما يقوله ويفعله من يأكل ولا يشبع ١٧٣
- باب الأمر بالأكل من جانب القصعة والنهي عن الأكل من وسَطها ١٧٤
- باب كراهية الأكل مُتَّكِئا ١٧٦
- باب استحباب الأكل بثلاث أصابعَ واستحباب لعق الأصابع وكراهة مسحها قبل لعقها واستحباب لعق القصعة وأخذ اللقمة التي تسقط منه وأكلها وجواز مسحها بعد اللعق بالساعد والقدم وغيرهما ١٧٧
- باب تكثير الأيدي على الطعام ١٨١
- باب أدب الشُّرب واستحباب التنفُّس ثلاثًا خارج الإناء وكراهة التنفس في الإناء واستحباب إدارة الإناء على الأيمن فالأيمن بعد المبتدئ ١٨٢
- باب كراهة الشرب من فم القربة ونحوها وبيان أنه كراهة تنزيه لا حرام ١٨٥
- باب كراهة النفخ في الشراب ١٨٦
- باب بيان جواز الشرب قائمًا وبيان أن الأكملَ والأفضل الشرب قاعدًا ١٨٧
- باب استحباب كون ساقي القوم ءاخرهم شُربًا ١٩٠
- باب جواز الشرب من جميع الأواني الطاهرة غير الذهب والفضة وجواز الكَرْع - وهو الشرب بالفم من النهر وغيره بغير إناء ولا يد - وتحريم استعمال إناء الذهب والفضة في الشرب والأكل والطهارة وسائر وجوه الاستعمال ١٩٠

٣ - كتاب اللباس ١٩٤

- باب استحباب الثوب الأبيض وجواز الأحمر والأخضر والأصفر والأسود وجوازه من قطن وكتان وشعر وصوف وغيرها إلا الحرير ١٩٤
- باب استحباب القميص ٢٠١
- باب صفة طول القميص والكم والإزار وطرف العمامة وتحريم إسبال شيء من ذلك على سبيل الخيلاء وكراهته من غير خيلاء ٢٠١
- باب استحباب ترك الترفع في اللباس تواضعًا ٢١٣
- باب استحباب التوسط في اللباس ولا يقتصر على ما يزري به لغير حاجة ولا مقصود شرعي ٢١٤
- باب تحريم لباس الحرير على الرجال وتحريم جلوسهم عليه واستنادهم إليه وجواز لباسه للنِساء ٢١٥
- باب جواز لبس الحرير لمن به حِكَّة ٢١٧
- باب النهي عن افتراش جلود النمور والركوب عليها ٢١٨

- باب ما يقول إذا لبس ثوبًا جديدًا أو نَعلًا أو نحوَه ٢١٩
- باب استحباب الابتداء باليمين في اللِباس ٢٢٠
٤ - كتاب ءاداب النوم والاضطجاع ٢٢١
- [باب ما يقوله عند النوم] ٢٢١
- باب جواز الاستلقاء على القفا ووضع إحدى الرجلين على الأخرى إذا لم يخف انكشاف العورة وجواز القعود متربعًا ومحتبيًا ٢٢٤
- باب في ءاداب المجلس والجليس ٢٢٦
- باب الرؤيا وما يتعلق بها ٢٣٤
٥ - كتاب السلام ٢٣٩
- باب فضل السلام والأمر بإفشائه ٢٣٩
- باب كيفية السلام ٢٤٤
- باب ءاداب السلام ٢٤٩
- باب استحباب إعادة السلام إلى من تكرر لقاؤه على قرب بأن دخل ثم خرج ثم دخل في الحال أو حال بينهما شجرة ونحوها ٢٥٠
- باب استحباب السلام إذا دخل بيته ٢٥١
- باب السلام على الصبيان ٢٥٢
- باب سلام الرجل على زوجته والمرأة من محارمه وعلى أجنبية وأجنبيات لا يخاف الفتنة بهن وسلامهن بهذا الشرط ٢٥٣
- باب تحريم ابتدائنا الكفار بالسلام وكيفية الرد عليهم واستحباب السلام على أهل مجلس فيهم مسلمون وكفار ٢٥٤
- باب استحباب السلام إذا قام من المجلس وفارق جلساءه أو جليسه ٢٥٦
- باب الاستئذان وءادابه ٢٥٦
- باب بيان أنَّ السُّنة إذا قيل للمستأذن: مَن أنت؟ أن يقول: فلان فيسمي نفسه بما يُعرف به من اسم أو كنية وكراهة قوله: «أنا» ونحوها ٢٥٩
- باب استحباب تشميت العاطس إذا حمد الله تعالى وكراهة تشميته إذا لم يحمد الله تعالى وبيان ءاداب التشميت والعطاس والتثاؤب ٢٦١
- باب استحباب المصافحة عند اللقاء وبشاشة الوجه وتقبيل يد الرَّجل الصالح وتقبيل ولده شفقة ومعانقة القادم من سفر وكراهة الانحناء ٢٦٦
٦ - كتاب عيادة المريض وتشييع الميت والصلاة عليه وحضور دفنه والمكث عند قبره بعد دفنه ٢٧١

- [باب عيادة المريض] ٢٧١
- باب ما يدعى به للمريض ٢٧٦
- باب استحباب سؤال أهل المريض عن حاله ٢٨١
. باب ما يقوله من أيس من حياته ٢٨٢
- باب استحباب وصية أهل المريض ومن يخدمه بالإحسان إليه واحتماله والصبر على ما يشق من أمره وكذا الوصية بمن قرب سبب موته بحد أو قصاص ونحوهما ٢٨٣
- باب جواز قول المريض: أنا وَجِعٌ أو شديدُ الوجعِ أو مَوْعُوكٌ أو وَارَأْسَاهُ ونحو ذلك، وبيان أنه لا كراهة في ذلك إذا لم يكن على وَجهِ التَّسخط وإظهار الجَزَعِ ٢٨٤
- باب تلقين المحتَضِر: لا إله إلا الله ٢٨٦
- باب ما يقوله بعد تغميض الميت ٢٨٧
- باب ما يقال عند الميت وما يقوله من مات له ميت ٢٨٨
- باب جواز البكاء على الميت بغير ندب ولا نياحة ٢٩٢
- باب الكف عما يرَى في الميت من مكروه ٢٩٥
- باب الصلاة على الميت وتشييعه وحضور دفنه وكراهة اتباع النساء الجنائزَ ٢٩٦
- باب استحباب تكثير المصلين على الجَنَازة وجعل صفوفهم ثلاثة فأكثر ٢٩٨
- باب ما يقرأ في صلاة الجنازة ٢٩٩
- بابُ الإسراعِ بالجِنازة ٣٠٦
- باب تعجيل قضاء الدين عن الميت والمبادرة إلى تجهيزه إلا أن يموت فُجَاءَةً فيترك حتى يتيقن موته ٣٠٧
- باب الموعظة عند القبر ٣٠٨
- باب الدعاء للميت بعد دفنه والقعود عند قبره ساعة للدعاء له والاستغفار والقراءة ٣١٠
- باب الصدقة عن الميت ٣١١
- باب ثناء الناس على الميت ٣١٢
- باب فضل من مات له أولاد صغار ٣١٤
- باب البكاء والخوف عند المرور بقبور الظالمين ومصارعهم وإظهار الافتقار إلى الله تعالى والتحذير من الغفلة عن ذلك ٣١٦
٧ - **كتاب ءاداب السفر** ٣١٨

- باب استحباب الخروج يوم الخميس واستحبابه أول النهار ٣١٨
- باب استحباب طلب الرِفقة وتأميرهم على أنفسهم واحدًا يطيعونه ٣١٩
- باب ءاداب السير والنزول والمبيت والنوم في السفر واستحباب السُّريّ والرفق بالدوابّ ومراعاة مصلحتها وأمر من قصر في حقها بالقيام بحقها وجواز الإرداف على الدابّة إذا كانت تطيق ذلك ٣٢٢
- باب إعانة الرفيق ٣٢٩
- باب ما يقوله إذا ركب دابَّته للسفر ٣٣١
- باب تكبير المسافر إذا صعد الثنايا وشبهها وتسبيحه إذا هبط الأودية ونحوها والنهي عن المبالغة برفع الصوت بالتكبير ونحوه ٣٣٦
- باب استحباب الدعاء في السفر ٣٣٩
- باب ما يدعو به إذا خاف ناسًا أو غيرهم ٣٤٠
- باب ما يقول إذا نزل منزلا ٣٤١
- باب استحباب تعجيل المسافر الرجوع إلى أهله إذا قضى حاجته ٣٤٣
- باب استحباب القدوم على أهله نهارًا وكراهيته في الليل لغير حاجة ٣٤٣
- باب ما يقوله إذا رجع وإذا رأى بلدته ٣٤٤
- باب استحباب ابتداء القادم بالمسجد الذي في جِواره وصلاته فيه ركعتين ٣٤٥
- باب تحريم سفر المرأة وحدها ٣٤٦
٨ - **كتاب الفضائل** ٣٤٨
- باب فضل قراءة القرءان ٣٤٨
- باب الأمر بتعهد القرءان والتحذير من تعريضه للنسيان ٣٥٤
- باب استحباب تحسين الصوت بالقرءان وطلب القراءة من حسن الصوت والاستماع لها ٣٥٥
- باب في الحث على سور وءايات مخصوصة ٣٥٧
- باب استحباب الاجتماع على القراءة ٣٦٨
- باب فضل الوُضوء ٣٦٩
- باب فضل الأذان ٣٧٦
- باب فضل الصلوات ٣٨٢
- باب فضل صلاة الصبح والعصر ٣٨٥
- باب فضل المشي إلى المساجد ٣٨٩
- باب انتظار الصلاة ٣٩٤

- باب فضل صلاة الجماعة ٣٩٥
- باب الحث على حضور الجماعة في الصبح والعِشاء ٤٠١
- باب الأمر بالمحافظة على الصلوات المكتوبات والنهي الأكيد والوعيد الشديد في تركهن ٤٠٣
- باب فضل الصف الأول والأمر بإتمام الصفوف الأُوَل وتسويتها والتراص فيها ٤٠٨
- باب فضل السنن الراتبة مع الفرائض وبيان أقلها وأكملها وما بينهما ٤١٧
- باب تأكيد ركعتي سنة الصبح ٤١٩
- باب تخفيف ركعتي الفجر وبيان ما يقرأ فيهما وبيان وقتهما ٤٢١
- باب استحباب الاضطجاع بعد ركعتي الفجر على جنبه الأيمن والحث عليه سواء كان تهجّد باللّيل أم لا ٤٢٤
- باب سنة الظهر ٤٢٦
- باب سنة العصر ٤٢٨
- باب سنة المغرب بعدها وقبلها ٤٢٩
- باب سنة العشاء بعدها وقبلها ٤٣١
- باب سنة الجمعة ٤٣٢
- باب استحباب جعل النوافل في البيت سواء الرّاتبة وغيرها والأَمر بالتّحوُّل للنافلة من موضع الفريضة أو الفصل بينهما بكلام ٤٣٣
- باب الحث على صلاة الوتر وبيان أَنه سنة مُتَأَكِّدة وبيان وقته ٤٣٥
- باب فضل صلاة الضحى وبيان أقلها وأكثرها وأوسطها والحث على المحافظة عليها ٤٣٨
- بابٌ تجوزُ صلاة الضحى من ارتفاع الشمس إلى زوالها والأفضل أن تُصلَّى عند اشتداد الحر وارتفاع الضحى ٤٤١
- باب الحث على صلاة تحية المسجد ركعتين وكراهة الجلوس قبل أن يصلي ركعتين في أي وقت دخل وسواء صلَّى ركعتين بنية التحية أو صلاة فريضة أو سنة راتبة أو غيرها ٤٤٢
- باب استحباب ركعتين بعد الوُضوء ٤٤٣
- باب فضل يوم الجمعة ووجوبها والاغتسال لها والطّيب والتبكير لها والدعاء يوم الجمعة والصلاة على النبي ﷺ فيه وبيان ساعة الإجابة واستحباب إكثار ذكر الله تعالى بعد الجمعة ٤٤٤
- باب استحباب سجود الشكر عند حصول نعمة ظاهرة أو اندفاع بلية ظاهرة ٤٥١

- باب فضل قيام الليل ٤٥٣
- باب استحباب قيام رمضان وهو التراويح ٤٦٧
- باب فضل قيام ليلة القدر وبيان أرجى لياليها ٤٦٨
- باب فضل السواك وخصال الفطرة ٤٧٢
- فهرس المواضيع ٤٧٩

قطوف الرياحين

في شَرح ريَاض الصَّالحِين

جمع
الدّكتُور كمال الحُوت

الجزء الرابع

شركة دار المشاريع

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

٢١٦ - باب تأكيد وجوب الزكاة وبيان فضلها وما يتعلق بها

قال اللّهُ تعالى ﴿وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ ﴿٤٣﴾﴾ [سورة البقرة]، **وقال تعالى** ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعْبُدُواْ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ وَيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُواْ ٱلزَّكَوٰةَۚ وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلْقَيِّمَةِ ﴿٥﴾﴾ [سورة البَيّنة]،

٢١٦ - باب تأكيد وجوب الزكاة

هي لغة النماء والتطهير، وشرعًا جزء مخصوص يخرج من مال مخصوص على وجه مخصوص (**وبيان فضلها**) معطوف على تأكيد (و) بيان (**ما يتعلق بها**) من بيان بعض ما يجب فيه الزكاة ومن يجب عليه.

(**قال الله تعالى** ﴿وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ﴾) أي بإتمام أركانها وشرائطها، من قولهم أقمت العود أزلت عوجه (﴿وَءَاتُواْ﴾) أي أعطوا (﴿ٱلزَّكَوٰةَ ﴿٤٣﴾﴾) دل قرن إعطائها بإقامة الصلاة على عظم تأكيد ذلك.

(**وقال تعالى** ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعْبُدُواْ ٱللَّهَ﴾) أي ليتذللوا غاية التذلل له (﴿مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ﴾) بأن لا يشركوا معه فيه شركًا جليًّا بأن يعبدوا غيره معه كما يفعل المشركون، أو شركًا خفيًا بأن يرائي العامل بعمله، فإن الأول يمنع أصل الإيمان، والثاني يمنع ثواب الأعمال المفعولة كذلك (﴿حُنَفَآءَ﴾) مائلين عن كل دين باطل (﴿وَيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُواْ﴾) أي يعطوا (﴿ٱلزَّكَوٰةَۚ وَذَٰلِكَ﴾) أي ما ذكر من الإيمان مخلصًا وإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة (﴿دِينُ ٱلْقَيِّمَةِ ﴿٥﴾﴾) أي دين الملة أو الشريعة المستقيمة.

وقَالَ تَعَالى ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا ﴿١٠٣﴾﴾ [سورة التوبة].

١٢٠٤ - وَعنِ ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُما أَنَّ رَسُولَ اللّهِ ﷺ قَالَ: «بُنِيَ الإِسْلامُ عَلى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَن لا إِلهَ إِلا اللّهُ وأَنَّ مُحمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُه، وإِقامِ الصَّلاةِ، وَإِيتاءِ الزَّكَاةِ، وحجّ البَيْتِ، وَصَوْمِ رمضَانَ». متفقٌ عليه.

١٢٠٥ - وعن طَلْحَةَ بنِ عُبيْدِ اللّهِ رضي اللَّهُ عنْهُ قالَ: جَاءَ رجُلٌ إِلى رسُولِ اللّهِ ﷺ مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ ثَائِرُ الرَّأْسِ نَسْمَعُ دَوِيَّ صَوْتِهِ ولا نَفْقَهُ ما يقُولُ،

(**وقال تعالى** ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ﴾) أي أموال المؤمنين (﴿صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ﴾) عن الذنوب ورذيلة البخل (﴿وَتُزَكِّيهِم بِهَا ﴿١٠٣﴾﴾) أي ترفعهم بالصدقة إلى منازل المصدقين المخلصين.

١٢٠٤ - (وعن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: بني الإسلام على خمس) أي من الخصال **(شهادة أن لا إله إلا الله و)** شهادة **(أن محمدًا عبده ورسوله)** الشهادتان خصلة واحدة **(وإقام الصلاة)** بحذف التاء للتخفيف **(وإيتاء)** أي إعطاء **(الزكاة وحج البيت وصوم رمضان. متفق عليه)**.

١٢٠٥ - (وعن طلحة) بفتح المهملتين وسكون اللام بينهما **(ابن عبيد الله)** بالتصغير ابن عثمان بن عمرو بن كعب التيمي أبي محمد المكي المدني أحد العشرة المبشرة بالجنة وأحد الخمسة الذين أسلموا على يد أبي بكر رضي الله عنه وأحد الستة أصحاب الشورى الذين توفي رسول الله ﷺ وهو عنهم راض **(رضي الله عنه)** سماه رسول الله ﷺ طلحة الخير وطلحة الجود، وهو من المهاجرين الأولين، وقتل يوم الجمل لعشر خلون من جمادى الأولى سنة ست وثلاثين، وقبره بالبصرة مشهور يزار ويتبرك به **(قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ من أهل نجد ثائر الرأس)** أي منتشره منتفشه وهو بالرفع صفة رجل **(نسمع دوي صوته ولا نفقه ما يقول)** معناه

حَتى دَنَا مِن رسُولِ اللّهِ ﷺ فإذا هُوَ يَسْأَلُ عَنِ الإِسْلام، فَقَالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «خَمْسُ صَلَواتٍ في اليوْمِ واللَّيْلَةِ» فقالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُنَّ؟ قالَ: «لا، إلا أَن تَطَّوَّعَ» فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «وصِيَامُ شَهْرِ رَمضَانَ» قَالَ: هَلْ علَيَّ غيْرُهُ؟ قَالَ: «لا، إلا أَن تَطَّوَّعَ» قَال: وَذَكَرَ لَهُ رَسُولُ اللّهِ ﷺ الزَّكَاةَ فَقَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا؟ قالَ: «لا، إلا أَن تَطَّوَّعَ»، فَأَدْبَرَ الرَّجُلُ وهُوَ يَقُولُ: واللّهِ لا أَزِيدُ عَلى هذا ولا أَنْقُصُ مِنْهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «أَفْلَحَ إِن صَدَقَ». مُتفقٌ عليهِ.

شدة صوت لا يفهم، وذلك لأنه نادى من بعد **(حتى دنا)** أي قرب **(من رسول الله ﷺ فإذا)** فجائية **(هو يسأل عن الإسلام)** أي عن شرائعه **(فقال رسول الله ﷺ: خمس صلوات في اليوم والليلة)** أي مفروضة فيهما على كل مكلف بها لا نحو حائض ونفساء ومجنون **(فقال: هل عليّ غيرهنّ)** أي عليّ فرض من الصلاة غير الخمس **(قال: لا إلا أن تطَّوع)** بتشديد الطاء والواو وأصله تتطوع فأدغمت التاء في الطاء أي لا شيء واجب عليك غيرها لكن يستحب أن تتطوع **(فقال رسول الله ﷺ: وصيام شهر رمضان)** عطف على خمس **(قال: هل عليّ غيره، قال لا إلا أن تطَّوَّع)** والمراد بيان الواجب منهما بأصل الشرع **(قال)** أي الراوي **(وذكر له رسول الله ﷺ الزكاة)** أي المفروض منها **(فقال: هل عليّ غيرها؟ قال: لا إلا أن تطَّوع، فأدبر الرجل وهو يقول)** جملة حالية أو معطوفة **(والله لا أزيد على هذا ولا أنقص منه، فقال رسول الله ﷺ: أفلح إن صدق)** فإن قيل: كيف قال لا أزيد على هذا وليس في الحديث جميع الواجبات ولا المنهيات الشرعية ولا السنن المندوبات؟ فالجواب أنه جاء في رواية البخاري في ءاخر هذا الحديث زيادة توضح المقصود، قال: فأخبره رسول الله ﷺ بشرائع الإسلام، فأدبر الرجل وهو يقول: والله لا أزيد ولا أنقص مما فرض الله عليّ شيئًا. فعلى عموم قوله بشرائع الإسلام وعموم قوله مما فرض عليّ يزول الإشكال في الفرائض **(متفق عليه)** ورواه أبو داود والنسائي.

١٢٠٦ - وعنِ ابنِ عبَّاسٍ رَضِيَ اللّهُ عَنهُما أَنَّ النَّبيّ ﷺ بعَثَ مُعَاذًا رضيَ اللّهُ عَنْهُ إِلى اليَمنِ فَقَالَ: «ادْعُهُمْ إِلى شهادَةِ أَن لا إِلهَ إِلا اللّهُ وَأَنّي رسُولُ اللّهِ، فإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذلكَ فَأَعْلِمْهُمْ أَنَّ اللّهَ افترَضَ عَليهِم خمسَ صلواتٍ في كل يوم وليلةٍ، فإن هم أطاعوا لذلك فأعلمهم أنَّ اللَّهَ افترَضَ عليهم صَدقَةً تُؤخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ وَتُردُّ عَلى فُقَرائِهِم». مُتفقٌ عليهِ.

١٢٠٧ - وعَنِ ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللّهُ عنْهُما قال: قال رَسُولُ اللّهِ ﷺ:

١٢٠٦ - (وعن ابن عباس رضي الله عنهما: أن النبيّ ﷺ بعث معاذًا) هو ابن جبل الأنصاري **(رضي الله عنه إلى اليمن)** عاملا على بعض منها **(فقال)** أي في أثناء الحديث **(ادعهم)** أي ادع أهل الكتاب الذين تقدم عليهم **(إلى شهادة أن لا إله إلا الله وأني رسول الله)** بدأ بالدعاء إليهما لأنهما الأساس للاعتداد بالطاعات **(فإن هم أطاعوا لذلك)** بالإذعان له والإقرار به **(فأعلمهم أن الله افترض)** أي فرض **(عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة فإن هم أطاعوا لذلك)** بالتصديق بوجوبها والتزام فعلها **(فأعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة)** إن قيل توقف الصلاة على الشهادتين ظاهر لأن الصلاة لا تصح إلا بعد الإسلام فما وجه توقف الزكاة على الصلاة مع استوائهما في كونهما ركنين من الإسلام؟ فالجواب أن المعنى فإن أطاعوا باعتقاد الصلاة فرضًا فاذكر لهم الزكاة، والغرض بذلك التدريج حتى لا ينفروا من كثرتها لو جمعت **(تؤخذ من أغنيائهم)** يشمل الصغير فتجب الزكاة في ماله، والمدين غني باعتبار الحال الحاضر فلذا لم يمنع الدين وجوب الزكاة عليه على الأصح **(وترد على فقرائهم)** اقتصر عليهم مع أن مستحقيها أصناف مذكورة في ءاية: إنما الصدقات لمقابلة الفقراء بالأغنياء ولأن الفقراء هم الأغلب، والإضافة تقتضي منع صرف الزكاة لكافر **(متفق عليه)**.

١٢٠٧ - (وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ:

«أُمِرْتُ أَن أُقاتِلَ النَّاسَ حتى يَشْهَدُوا أَن لا إِلٰهَ إِلا اللّٰهُ وأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللّٰهِ ويُقِيمُوا الصَّلاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكاةَ، فَإِذا فَعَلوا ذلكَ عَصَمُوا مِنّي دِمَاءَهُمْ وأَمْوَالَهم وحِسابُهُمْ عَلى اللّٰهِ». مُتفقٌ عليه.

١٢٠٨ - وَعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ قالَ: لَمَّا تُوُفي رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ وَكانَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ وَكَفَرَ مَن كَفَرَ مِنَ العربِ، فَقَالَ عمرُ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ: كيفَ تُقَاتِلُ النَّاسَ وَقد قَالَ رسُولُ اللّٰهِ ﷺ: «أُمِرتُ أن أُقاتِلَ النَّاسَ حتَّى يَقُولُوا لا إِلٰهَ إِلا اللّٰهُ،

أمرت) بصيغة المجهول ولم يذكر الفاعل وهو الله تعالى للعلم به **(أن أقاتل الناس)** أي الكفرة **(حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله، ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة)** فيه أن تارك الصلاة كسلا ومانع الزكاة لا يمتنع قتالهما وهو مذهب إمامنا الشافعي، فيقتل بإخراج الصلاة عن وقت الضرورة إن لم يتب، ويقاتل الإمام تاركي الزكاة إذا توقف أخذها منهم عليه (**فإذا فعلوا ذلك)** أي ما ذكر من الشهادتين وما بعدهما **(عصموا)** أي منعوا **(مني دماءهم)** فلا يجوز قتلهم إلا بسبب خاص من قصاص أو زنى مع إحصان أو ارتداد **(وأموالهم)** فلا يجوز أخذها إلا بطريقة من كفارة أو بدل ما أتلفوه وفي نسخة زيادة: «إلا بحق الإسلام» **(وحسابهم على الله)** يعني أن الشريعة الشريفة إنما تجري على الظواهر ولا تنقر عما في القلب، فمن أتى بالشهادتين والتزم أحكام الإسلام جرت عليه أحكامهم سواء كان في الباطن كذلك أم لا **(متفق عليه)** وهو متواتر.

١٢٠٨ - **(وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: لما توفي)** بصيغة المجهول ونائب فاعله **(رسول الله ﷺ وكان أبو بكر رضي الله عنه)** أي خليفة **(وكفر)** أي ارتد **(من كفر من العرب)** أراد الصديق قتالهم **(فقال عمر رضي الله عنه: كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله ﷺ: أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله)** أي مع قرينتها وهي «محمد رسول

فَمَن قَالهَا فقَدْ عَصَمَ مِني مَالَهُ وَنَفْسَهُ إِلا بحَقّه وَحِسَابُهُ عَلى اللّهِ؟» فَقَالَ: واللّهِ لأُقَاتِلَنَّ مَن فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلاةِ والزَّكاةِ، فإن الزَّكَاةَ حَقُّ المَالِ. وَاللّهِ لو منَعُوني عِقَالا كانُوا يُؤَدُّونَهُ إِلى رَسُولِ اللّهِ ﷺ لَقَاتَلْتُهُمْ على منعِهِ، قَالَ عُمَرُ: فَوَاللّهِ مَا هُوَ إِلا أَن رَأَيْتُ اللّهَ قَدْ شَرَحَ صَدرَ أَبي بَكْرٍ للقِتَالِ فَعَرفْتُ أَنَّهُ الحَقُّ. مُتفقٌ عليه.

١٢٠٩ - وعنْ أَبي أَيُّوْبَ رضِيَ اللّهُ عنْهُ أَنَّ رَجُلاً قَالَ للنَّبيّ ﷺ: أَخْبِرْني بِعَملٍ يُدْخِلُني الجنَّةَ قَالَ: «تَعْبُدُ اللّهَ لا تُشْرِكُ بِه شَيْئًا، وتُقِيمُ الصَّلاةَ، وتُؤْتي الزَّكاةَ،

الله» (**فمن قالها فقد عصم مني ماله ونفسه إلا بحقه**) عمومه متناول الصادق في إيمانه والمنافق فيه فذلك منه عاصم لهما منه، ويدل له قوله (**وحسابه على الله**) أي فإن كان صادقًا نفعه في الآخرة وإلا فلا، (**فقال**) أي أبو بكر رضي الله عنه (**والله لأقاتلن من فرق**) بالتشديد والتخفيف (**بين الصلاة والزكاة**) أي بأن قال إحداهما واجبة دون الأخرى أو امتنع من إحداهما (**فإن الزكاة حق المال**) أي والشهادتان لا يعصمان من أخذه من المال فهي داخلة في قوله ﷺ «إلا بحقه» (**والله لو منعوني عقالا**) قال النووي: «ذهب كثير من المحققين إلى أن المراد بالعقال الحبل الذي يُعقل به البعير» (**كانوا يؤدونه**) أي يدفعونه (**إلى رسول الله ﷺ لقاتلتهم على منعه**) أي لأجل منعهم إياه (**قال عمر: فوالله ما هو إلا أن رأيت**) قال النووي: أي علمت وأيقنت» أن (**الله قد شرح صدر أبي بكر للقتال فعرفت أنه الحق**) أي اجتهد فطابق اجتهاده. قال البرماوي: إن عمر أخذ بظاهر أول الحديث قبل أن ينظر في ءاخره (**متفق عليه**).

١٢٠٩ - (**وعن أبي أيوب**) خالد بن زيد الأنصاري (**رضي الله عنه أن رجلا قال للنبي ﷺ: أخبرني بعمل يدخلني الجنة قال**) أي النبي ﷺ: (**تعبد الله لا تشرك به شيئًا وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة**) أي تؤديها للفقراء وباقي مستحقيها. وسكت عن الصوم والحج وإن كانا قد وجبا إما

وتَصِلُ الرَّحِمَ». مُتفقٌ عليهِ.

١٢١٠ - وَعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عنهُ أَنَّ أَعرابِيًّا أَتَى النَّبيَّ ﷺ فَقَال: يا رَسُولَ اللّهِ دُلَّنِي على عَمَلٍ إِذا عمِلْتُهُ دخَلْتُ الجنَّةَ. قَالَ: «تَعْبُدُ اللّهَ لا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلاةَ، وَتُؤْتي الزَّكاةَ المَفْرُوضَةَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ»، قَالَ: وَالذي نَفْسِي بِيَدِهِ لا أَزيدُ عَلى هذا. فَلَمَّا وَلَّى قالَ النَّبيُّ ﷺ: «مَن سَرَّهُ أَن يَنْظُرَ إِلى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ فَلْيَنْظُرْ إِلى هذا». مُتفقٌ عليه.

١٢١١ - وَعَن جَرير بنِ عبدِ اللّهِ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قَالَ: بَايعْتُ النَّبيَّ ﷺ عَلى إِقامِ الصَّلاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكاةِ، والنُّصْحِ لِكُلّ مُسْلمٍ. مُتفقٌ عليه.

اكتفاء بعلم المخاطب أنهما كاللذين قبلهما في سببية دخولها، أو لأن الحاجة إلى ما ذكره في الحديث أهم لتقصير السائل في تلك الأمور لا في نحو الصوم والحج فبين له شأنهما تحريضًا عليهما (**وتصل الرحم. متفق عليه**).

١٢١٠ - (**وعن أبي هريرة رضي الله عنه: أن أعرابيا أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله دلّني على عمل إذا عملته دخلت الجنة، قال: تعبد الله ولا تشرك به شيئًا**) من الشرك أو من المعبودات (**وتقيم الصلاة**) المكتوبة (**وتؤتي الزكاة المفروضة**) احترازًا من صدقة التطوع (**وتصوم رمضان**) سكت عن الحج والجهاد (**قال: والذي نفسي بيده**) أي بقدرته (**لا أزيد على هذا**) زاد مسلم «ولا أنقص منه» (**فلما ولى**) أي أدبر (**قال النبي ﷺ: من سره أن ينظر إلى رجل من أهل الجنة فلينظر إلى هذا**) فيه أن المبشر بها أكثر من العشرة كما ورد النص في الحسن والحسين وأمهما وجدتهما وأزواج النبي ﷺ (**متفق عليه**).

١٢١١ - (**وعن جرير بن عبد الله**) البجلي (**رضي الله عنه قال: بايعت النبي ﷺ**) من مبايعة الجند الأمير وهو التزام ما يلزم (**على إقام الصلاة وإيتاء الزكاة والنصح لكل مسلم**) أي ذي إسلام من ذكر أو أنثى (**متفق عليه**).

١٢١٢ - وَعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ قَالَ: قَالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «مَا مِن صاحِبِ ذهَبٍ وَلا فِضَّةٍ لا يُؤَدِي مِنْهَا حقَّهَا إِلا إِذا كَانَ يَوْمُ القِيامَةِ صُفّحَتْ لَهُ صَفائِحُ مِن نَارٍ فَأُحْمِيَ عَلَيْهَا في نارِ جَهَنَّمَ فَيُكْوَى بها جنبُهُ وجبِينُهُ وظَهْرُهُ، كُلَّما بَرَدَتْ أُعِيْدَتْ لهُ في يوم كَانَ مِقْدَارُه خمْسِينَ أَلْف سنَةٍ حتَّى يُقْضَى بيْنَ العِبادِ فَيُرَى سبِيلُهُ إِمَّا إِلى الجَنَّةِ وإِمَّا إِلى النَّارِ»، قِيل: يا رسُولَ اللّهِ فالإِبِلُ؟ قالَ: «ولا صاحِبِ إِبِلٍ

١٢١٢ - (وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ما من صاحب ذهب ولا فضة) أي مما تجب فيه الزكاة منهما فالوعد مخصوص بذلك **(لا يؤدي منها حقّها)** وهو الزكاة **(إلا إذا كان يوم القيامة صفحت له صفائح)** بالرفع، قال التوربشتي: تصفيح الشيء جعله عريضًا. والصفائح: ما طبع من الحديد وغيره عريضًا **(من نار فأحمي عليها في نار جهنم)** بيان لمعنى كونها من نار لأن حقيقتها من غيرها لكن لهذا الإحماء الذي يصيرها كالنار في رأي العين سميت نارًا المراد أن تلك الصفائح تعاد إلى النار عودًا متكررًا إلى أن تبلغ في مزيد حرها ولهبها واشتداد إحراقها الغاية **(فيكوى بها جنبه وجبينه وظهره)** خصت هذه الثلاثة لأن إمساك المال عن أداء الواجب لأجل الوجاهة وملء البطن من الأطعمة وستر الظهر باللباس **(كلما بردت)** عن الحمو رُدت إلى النار لزيادة حموها وشدتها **(أعيدت له)** أحر وأشد مما كانت، قال القرطبي: معناه دوام التعذيب واستمرار شدة الحرارة في تلك الصفائح **(في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة)** على الكافرين ونحوهم من الفسقة المتمردين المانعين حق الله تعالى وحق عباده **(حتى يقضى بين العباد فيرى سبيله)** والسبيل كالطريق وزنًا ومعنى يذكر ويؤنث **(إما إلى الجنة)** أي إن كان مؤمنًا **(وإما إلى النار)** بأن كان كافرًا ومنه مستحل ترك الزكاة **(قيل: يا رسول الله فالإبل)** أي عرفنا حكم النقدين فما حكم الإبل **(قال)** عطفا على قوله «ما من صاحب ذهب» إلخ **(ولا صاحب إبل)** أي وما من

لا يؤَدّي مِنهَا حقَّهَا ومِن حقّها حَلْبُها يوم وِرْدِها إلا إذا كان يوْمُ القِيامَة بُطِحَ لها بِقَاعٍ قَرْقَرٍ أَوْفرَ ما كانتْ لا يَفقِدُ مِنْهَا فَصِيلاً واحِدًا تَطؤُهُ بأَخْفَافِها وتَعَضُّهُ بِأَفْواهِها كُلَّما مَرَّ عليْهِ أُولاها رُدَّ عليْهِ أُخْراها في يوم كانَ مِقْداره خَمْسِينَ أَلْفَ سَنةٍ حتَّى يُقْضَى بَيْنَ العِبَاد، فَيُرى سبِيلُه إِمَّا إِلى الجَنَّةِ وإِمَّا إِلى النارِ».

قِيل: يَا رسولَ اللّهِ فَالْبقرُ وَالغَنَمُ؟ قالَ: «ولا صاحِبِ بقرٍ ولا غنَمٍ

صاحب إبل (**لا يؤدي منها حقها**) الواجب (**ومن**) أي بعض (**حقها**) المندوب ذكر استطرادًا وبيانًا لما ينبغي أن يعتني به من له مروءة وإن لم يكن فيه عذاب، لأن العذاب لا يكون إلا بترك واجب وفعل حرام (**حلبها يوم وردها**) أي ورودها الماء بأن تحلب حينئذ ويسقى من ألبانها للمارة والواردين للماء (**إلا إذا كان يوم القيامة بطح**) قال النووي: «معناه ألقي على وجهه قال القاضي: قد جاء في رواية البخاري «تخبط وجهه بأخفافها» وهذا يقتضي أنه ليس من شرط البطح كونه على الوجه. وإنما هو في اللغة بمعنى المد والبسط، فقد يكون على وجهه وقد يكون على ظهره، ومنه سميت بطحاء مكة لانبساطها» (**لها بقاع**) أي في صحراء واسعة مستوية (**قرقر**) بقافين وراءين: أي مستو صفة مؤكدة (**أوفر**) أي أسمن (**ما كانت**) أي أوقات أكوانها وإحيائها ليزداد ثقلها عليه عند وطئها له (**لا يفقد منها فصيلا واحدًا تطؤه بأخفافها وتعضه بأفواهها كلما مر عليه أولاها رد عليه أخراها**) قيل الأنسب رواية مسلم «كلما مر عليه أخراها رد عليه أولاها» بل قال النووي: إنه الأصوب وإن به يستقيم الكلام، المقصود من العبارتين تتابعها عليه واحدًا بعد واحد (**في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة، حتى يقضى بين العباد فيرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار، قيل يا رسول الله فالبقر؟**) اسم جنس شامل للذكر والأنثى من الحيوان المعروف، سمي به لأنه يبقر الأرض للحرث أي يشقها (**والغنم؟ قال: ولا صاحب بقر ولا غنم**) أي مما تجب فيه الزكاة

لا يُؤَدِي مِنْهَا حقَّهَا إلا إذا كان يَوْمُ القِيامَةِ بُطِحَ لهَا بِقَاعٍ قَرقَرٍ لا يَفْقِد مِنْهَا شَيْئًا لَيْس فِيها عَقْصَاءُ وَلا جَلْحاءُ وَلا عَضباءُ تَنْطَحُه بِقُرُونهَا وَتَطَؤُهُ بأَظْلافِهَا، كُلَّمَا مرَّ علَيْهِ أُولاها رُدَّ عَلَيْهِ أُخْراها في يوم كانَ مِقدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْف سنَةٍ حتَّى يُقْضَى بيْنَ العِبادِ، فيُرى سبِيلُهُ إِمَّا إِلى الجَنَّةِ وإِمَّا إِلى النَّارِ».

قِيلَ: يا رسُولَ اللّهِ فالخيْلُ؟ قال: «الخَيْلُ ثلاثَةٌ: هِي لِرجُلٍ وِزرٌ، وهِيَ لِرجُلٍ سِتْرٌ، وهِي لِرجُلٍ أَجْرٌ، فَأَمَّا التي هِي لهُ وِزر فرجُلٌ ربطَها رِياءً وفَخْرًا

بأن يكون نصابًا بدليل قوله (**لا يؤدي منها حقها**) أي الزكاة الواجبة فيها (**إلا إذا كان يوم القيامة بطح لها بقاع قرقر لا يفقد**) بكسر القاف لا يعدم (**منها شيئًا ليس فيها عقصاء**) قال النووي: هي ملتوية القرنين (**ولا جلحاء**) بالجيم والمهملة أي لا قرن لها (**ولا عضباء**) بالمهملة والمعجمة هي المكسورة القرن استفيد من هذه أن قرونها في غاية السلامة والقوة ليكون أوجع للمنطوح (**تنطحه**) بكسر الطاء وفتحها، وقال النووي: الكسر أفصح وهو المعروف في الرواية (**بقرونها وتطؤه بأظلافها**) قال النووي: «الظلف للبقر والغنم والظباء وهو المنشق من القوائم والخف للبعير والقدم للآدمي والحافر للفرس والبغل والحمار» (**كلما مر عليه أولاها رد عليه أخراها في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة حتى يقضى بين العباد**) والفعل فيه وفيما قبله مبني للمجهول (**فيرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار، قيل يا رسول الله فالخيل؟**) سميت خيلا لاختيالها وهو إعجابها بنفسها مرحًا والمسئول عنه وجوب الزكاة فيها (**قال: الخيل ثلاثة**) أي دع السؤال عن الوجوب فليس فيها حق واجب ولكن سل عن اقتنائها وعما يرجع إلى صاحبها من النفع أو المضرة (**هي لرجل وزر**) بكسر الواو أي إثم أي سببه (**وهي لرجل ستر**) أي للحالة التي هو فيها من الفقر أو الضيق (**وهي لرجل أجر. فأما التي هي له وزر فرجل ربطها رياء وفخرًا**)

ونِواءً لأَهْلِ الإِسْلام فهي لَهُ وِزرٌ، وَأَمَّا التي هِيَ لَهُ سِتْرٌ فَرَجُل ربَطَهَا في سَبِيلِ اللّهِ ثُمَّ لَم ينْسَ حقَّ اللّهِ في ظُهُورِها ولا رِقابها فَهِي لَهُ سِتْرٌ، وأَمَّا التي هِيَ لَهُ أَجْرٌ فرجُلٌ ربطَهَا في سبِيلِ اللّهِ لأَهْلِ الإِسْلام في مرْجٍ ورَوضَةٍ، فَمَا أَكَلَت مِن ذلك المَرجِ أَوِ الرَّوضَةِ مِن شَيءٍ إِلاَ كُتِب لَّهُ عددَ ما أَكَلَت حسنَاتٌ وكُتِب لَه عددَ أَرْوَاثِهَا وأَبْوَالِهَا حَسنَاتٌ، وَلا تَقْطَعُ طِوَلهَا فاستَنَّت شَرَفًا أَو شرَفَيْنِ

حال (**ونواء**) قال النووي: أي مناوأة ومعاداة (**لأهل الإسلام فهي له وزر وأما التي هي له ستر**) أي من إظهار الحاجة (**فرجل ربطها في سبيل الله**) أي طاعته لا خصوص الجهاد لئلا يتحد مع ما بعده، ومن ثم عبر بدله في رواية بقوله «فرجل ربطها تغنيًا وتعففًا» استغناء بنتاجها وتعففًا به عن سؤال الناس عند حاجته إلى الركوب (**ثم لم ينس حق الله في ظهورها**) بأن يزكيها للطاعات وعند الحاجات ندبًا تارة ووجوبًا أخرى (**ولا رقابها**) بأن يتعهدها بما يصلحها ويدفع ضررها (**فهي له ستر**) أي حجاب يمنعه عن الحاجة للناس (**وأما التي هي له أجر فرجل ربطها في سبيل الله**) أي بقصد الجهاد عليها والإعانة بها (**لأهل الإسلام في مرج**) بوزن فلس أي أرض ذات نبات ومرعى (**وروضة**) عطف خاص على عام (**فما أكلت من ذلك المرج أو الروضة من شيء**) «من» مزيدة (**إلا كتب له عدد ما**) أي الذي (**أكلت حسنات وكتب له عدد**) بالنصب مفعول مطلق (**أرواثها وأبوالها**) وفي ذكرهما غاية المبالغة لأنهما إذا كتبا مع استقذارهما فغيرهما أولى (**حسنات ولا تقطع طولها**) بكسر المهملة، قال النووي: وهو حبل طويل يشد طرفه في نحو وتد وطرفه الآخر في يد الفرس أو رجلها لتدور فيه وترعى من جوانبها وتذهب لوجهها (**فاستنت**) أي عدت في مرجها لتوفر نشاطها (**شرفا أو شرفين**) أي طلقا وطلقين، قال التوربشتي: لأنها تعدو حتى تبلغ شرفًا من الأرض وهو ما يعلو منها، فتقف عند ذلك وقفة ثم تعدو ما بدا لها، فعبر عن الطلق بالشرف

إلا كَتَبَ اللّهُ لَهُ عددَ ءاثَارِهَا وأَرْواثِهَا حَسنَاتٍ، ولا مرَّ بها صاحِبُهَا عَلى نَهْرٍ فَشَرِبَت مِنْهُ ولا يُريدُ أَن يَسْقِيَهَا إلا كَتَبَ اللّهُ لَهُ عدَد ما شَرِبَت حَسنَاتٍ».

قِيلَ: يا رسولَ اللّهِ فالحُمُر؟ قالَ: «ما أُنْزِل علَيَّ في الحُمُرِ شَىءٌ إلا هذِهِ الآيةُ الْفَاذَّةُ الجَامِعَةُ ﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُۥ ۝٧ وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُۥ ۝٨﴾ [سورة الزلزلة]. **مُتَّفَقٌ عليهِ. وهذا لفظُ مُسْلِمٍ.**

[ومعنى «القاع» المكان المستوي من الأرض الواسع. و«القرقر»: الأملس][1].

(**إلا كتب الله له عدد ءاثارها**) لخطاها (**وأرواثها**) أراد بها هنا ما يشمل البول (**حسنات ولا مر بها صاحبها**) مالكها (**على نهر**) بسكون الهاء وفتحها (**فشربت منه ولا يريد أن يسقيها**) بفتح التحتية (**إلا كتب الله له عدد ما شربت حسنات**) وكتب له ذلك لأنه نشأ عن فعله الذي هو إطعامها حتى احتاجت للشرب، وإذا أثيب بما ذكر من غير قصد السقي فمع قصده أولى (**قيل يا رسول الله فالحمر؟**) بضمتين أي أهي كالأنعام في وجوب الزكاة أو كالخيل فيما ذكر (**قال: ما أنزل**) بالفعل المبني للمجهول (**عليّ في الحمر شيء**) أي من الأحكام (**إلا هذه الآية**) بالرفع (**الفاذّة**) أي المنفردة في معناها (**الجامعة**) لأبواب البر (﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ ۝٧﴾) أي زنة نملة صغيرة أو جزء من أجزاء الهباء (﴿خَيْرًا يَرَهُۥ ۝٧﴾) فإن كان مؤمنًا رأى جزاءه في الدارين، وإن كان كافرًا ففي الدنيا (﴿وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُۥ ۝٨﴾. **متفق عليه. وهذا**) أي المذكور (**لفظ مسلم**) في كتاب الزكاة.

(١) زيادة من النسخ المطبوعة.

٢١٧ - باب وجوب صوم رمضان وبيان فضل الصيام وما يتعلق به

قَال اللّهُ تعالى ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ ﴿١٨٣﴾﴾ **إلى قوله تعالى** ﴿شَهۡرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِيٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلۡقُرۡءَانُ

٢١٧ - بيان وجوب صوم رمضان، وبيان فضل الصيام

أصله صوام قلبت الواو ياء لانكسار ما قبلها (**وما يتعلق به**) أي برمضان من الاعتكاف والإكثار من عمل البر، ثم الصوم والصيام مصدران لصام بمعنى أمسك ومنه قول مريم «إني نذرت للرحمٰن صومًا» أي إمساكًا وسكوتًا عن الكلام. وشرعًا: الإمساك عن المفطرات في زمن مخصوص على وجه مخصوص ووجوب صوم رمضان بالكتاب والسنة والإجماع معلوم من الدين بالضرورة فيكفر جاحده ما لم يكن معذورًا بأن يكون قريب عهد بالإسلام أو نشأ ببادية بعيدة عن العلماء.

(**قال الله تعالى** ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾) نداء لهم بأشرف أوصافهم (﴿كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلصِّيَامُ﴾) صوم رمضان (﴿كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ ﴿١٨٣﴾﴾) المعاصي فإن الصوم يضيق مسالك الشيطان ﴿أَيَّامٗا مَّعۡدُودَٰتٖۚ﴾ تقديره: صوموا أيامًا ﴿فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوۡ عَلَىٰ سَفَرٖ فَعِدَّةٞ مِّنۡ أَيَّامٍ أُخَرَۚ﴾ أي فيجب عليه صوم عدة أيام المرض أو السفر من أيام أخر إن أفطر ﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ فِدۡيَةٞ﴾ أي إن أفطروا ﴿طَعَامُ مِسۡكِينٖۖ﴾ والمراد الشيخ الكبير الهرم والمرأة الكبيرة اللذان لا يستطيعان الصوم، ومعنى يطيقونه: يصومونه طاقتهم وجهدهم ﴿فَمَن تَطَوَّعَ خَيۡرٗا﴾ بأن أطعم أكثر من مسكين عن كل يوم ﴿فَهُوَ خَيۡرٞ لَّهُۥۚ وَأَن تَصُومُواْ﴾ أي صومكم ﴿خَيۡرٞ لَّكُمۡۖ﴾ أيها المطيقون ﴿إِن كُنتُمۡ تَعۡلَمُونَ ﴿١٨٤﴾﴾ فضائل الصوم (**إلى قوله تعالى** ﴿شَهۡرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِيٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلۡقُرۡءَانُ﴾) جملة

هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ ٱلْهُدَىٰ وَٱلْفُرْقَانِۚ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُۖ وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَۗ ﴿١٨٥﴾﴾ **الآية** [سورة البقرة].

وأَمَّا الأَحاديثُ فقد تقدمت في الباب الذي قبلَهُ.

١٢١٣ - وَعنْ أَبي هُرَيْرَةَ رضِيَ اللّهُ عنْهُ قال: قال رسُولُ اللّهِ ﷺ: «قال اللّهُ عَزَّ وجلَّ: كُلُّ عملِ ابْنِ ءادم لهُ إِلا الصِيامَ فَإِنَّهُ لي

ليلة القدر إلى السماء الدنيا ثم نزل منجمًا إلى الأرض (﴿هُدًى لِّلنَّاسِ﴾) أي هاديًا (﴿وَبَيِّنَاتٍ﴾) أي ءايات واضحات (﴿مِّنَ ٱلْهُدَىٰ﴾) مما يهدي إلى الحق من الأحكام (﴿وَٱلْفُرْقَانِۚ﴾) ومما يفرق بين الحق والباطل (﴿فَمَن شَهِدَ﴾) حضر ولم يكن مسافرًا (﴿مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ﴾) أي فيه (﴿فَلْيَصُمْهُۖ وَمَن كَانَ مَرِيضًا﴾) أي مرضًا يشق أو يضر معه الصوم (﴿أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَۗ يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ ﴿١٨٥﴾﴾) فلذا أباح الفطر للسفر والمرض (﴿وَلِتُكْمِلُواْ ٱلْعِدَّةَ﴾) أي عدد أيام الشهر بقضاء ما أفطرتم في المرض والسفر (﴿وَلِتُكَبِّرُواْ ٱللَّهَ﴾) لتعظموه (﴿عَلَىٰ مَا هَدَىٰكُمْ﴾) أرشدكم إليه من وجوب الصوم ورخصة الفطر بالعذر، والمراد تكبيرات ليلة الفطر (﴿وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿١٨٥﴾﴾) الله على نعمته (**الآية [سورة البقرة]**) وهي بالرفع مبتدأ خبره محذوف أي معروفة، وبالنصب أي أتمها.

(**وأما الأحاديث**) أي الدالة على وجوبه (**فقد تقدمت في الباب الذي قبله**) في جملة ما يدل على وجوب الزكاة. ومما فيها بيان فضله ما ثبت:

١٢١٣ - (وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: قال الله عزّ وجلّ) هو من الأحاديث القدسية (**كل عمل ابن ءادم له**) قال الخطابي: أي له فيه حظ ومدخل وذلك لاطلاع الناس عليه (**إلا الصيام فإنه لي**) أي خالص لي لا يطلع عليه أحد غيري ولا حظ فيه للنفس، وفيه كسرها وتعريض البدن للنقص والصبر على حراقة العطش ومضض

وأَنا أَجْزِي بِهِ. والصِيامُ جُنَّةٌ فَإِذا كَانَ يوْمُ صوْمِ أَحدِكُمْ فَلا يرفُث ولا يَصْخَبْ، فَإِن سابَّهُ أَحدٌ أَوْ قاتَلَهُ فَلْيقُلْ: إِنّي صَائمٌ. والَّذِي نَفْسُ محَمَّدٍ بيدِهِ لَخُلُوفُ فَم الصَّائم أَطْيبُ عِنْدِ اللّهِ مِن رِيحِ المِسْكِ، للصَّائم فَرْحَتَانِ يَفْرَحُهُمَا: إِذا أَفْطر فَرِحَ بِفِطْرِهِ، وإِذَا لَقيَ ربَّهُ فرِح بِصوْمِهِ». متفقٌ عليه. وهذا لفظُ روايةِ الْبُخَاري.

وفي روايةٍ له: «يتْرُكُ طَعامَهُ وَشَرابَهُ وشَهْوتَهُ مِنْ أَجْلي، الصّيامُ لي

الجوع (**وأنا أجزي به**) معناه مضاعفة الجزاء من غير عدد ولا حساب لأن تولي الكريم للعطاء يدل على سعته (**والصيام جنة**) قال النووي: «معناه سترة ومانع من الرفث والآثام ومانعًا من النار» أو من المعاصي كما يمنع الترس من إصابة السهم، لأنه يكسر الشهوة ويضعف القوة (**فإذا كان**) أي وجد (**يوم صوم أحدكم فلا يرفث**) بضم الفاء وكسرها أي لا يتكلم بالكلام الفاحش (**ولا يصخب**) بفتح الخاء أي لا يكثر لغطه (**فإن سابَّه أحد**) أي سبه (**أو قاتله**) أي نازعه أو خاصمه (**فليقل**) بقلبه لينزجر (**إني صائم**) وقيل بلسانه لينزجر خصمه عنه أي إن أمن نحو رياء (**والذي نفس محمد بيده**) أي بقدرته أتى به للتأكيد (**لخلوف**) بضم الخاء واللام (**فم الصائم**) والمراد تغير فيه الناشئ عن الصوم (**أطيب عند الله من ريح المسك**) قال المازري: هو مجاز عن تقريب الصوم منه تعالى لأنه جرت عادتنا بتقريب الروائح الطيبة منا فاستعير ذلك للصوم لتقريبه من الله تعالى (**للصائم فرحتان يفرحهما إذا أفطر فرح بفطره**) أي لإتمام الصوم وخلوّه من المفسدات أو لتناوله الطعام (**وإذا لقي ربه فرح بصومه**) أي بلقاء ربه أو برؤية ثوابه، وعلى الاحتمالين فهو مسرور بقبول صومه (**متفق عليه**) وكذا رواه فيه النسائي في سننه (**وهذا**) أي اللفظ المذكور (**لفظ رواية البخاري وفي رواية له يترك طعامه وشرابه وشهوته**) من الجماع ومقدماته (**من أجلي الصيام لي**) أي لم يتعبد به لأحد غيري وإن كانت العبادات كلها لله تعالى، وكان الكفار يعظمون

وأَنا أَجْزي بِهِ، والحسنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا».

وفي روايةٍ لمسلم: «كُلُّ عَملِ ابنِ ءادَمَ يُضَاعَفُ: الحسَنَةُ عشْر أَمْثَالِهَا إِلى سَبْعِمِائة ضِعْفٍ. قال اللَّهُ تعالى: «إِلا الصَّوْمَ فَإِنَّهُ لي وَأَنَا أَجْزي بِهِ، يدَعُ شَهْوتَهُ وَطَعامَهُ مِنْ أَجْلي. لِلصَّائم فَرْحتَانِ: فَرْحةٌ عِنْدَ فِطْرِهِ، وَفَرْحةٌ عِنْدَ لقَاءِ رَبِهِ. ولَخُلُوفُ فِيهِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللّهِ مِن ريحِ المِسْكِ».

معبوداتهم بسجود وصدقة أما بالصيام فلا **(وأنا أجزي به)** بفتح الهمزة أي أتولى جزاءه وذلك دالّ على شرفه وعظم جزائه **(والحسنة بعشر أمثالها)** هو أقل مراتب التضعيف **(وفي رواية لمسلم)** لهذا الحديث عن أبي هريرة عن النبي ﷺ **(كل عمل ابن ءادم يضاعف الحسنة عشر أمثالها)** وقد تضاعف **(إلى سبعمائة ضعف)** قال تعالى ﴿مَّثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمۡوَٰلَهُمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنۢبَتَتۡ سَبۡعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنۢبُلَةٖ مِّاْئَةُ حَبَّةٖۗ ﴿٢٦١﴾﴾ [سورة البقرة].

(قال الله تعالى إلا الصوم) بالنصب مستثنى من حصر المضاعفة في عدد مخصوص، وقوله **(فإنه لي وأنا أجزي به)** وذلك أن تولي الله سبحانه لجزائه يدل على عظمه وأنه لا يحصره عدّ، فهو كالصبر الذي قال الله تعالى فيه ﴿إِنَّمَا يُوَفَّى ٱلصَّٰبِرُونَ أَجۡرَهُم بِغَيۡرِ حِسَابٖ ﴿١٠﴾﴾ [سورة الزمر] **(يدع شهوته)** أي ما تشتاق النفس إليه **(وطعامه)** أراد به ما يطعم فتشمل الشراب **(من أجلي)** أي بسببي **(للصائم فرحتان فرحة عند فطره)** لتمام عبادته **(وفرحة عند لقاء ربه)** بلقائه ورؤية جزيل ثوابه **(ولخلوف فيه)** قال النووي: «أي تغير رائحة الفم» الناشئ عن الصوم الكائن من بعد الزوال لأن التغير قبله قد يحال على ما أكله وقت السحر **(أطيب عند الله من ريح المسك)** وهذه الجملة مسوقة لبيان شرف الصوم عند الله تعالى وزيادة مكانته كما تقدم.

١٢١٤ - وعنهُ أَنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ قالَ: «مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَين في سَبِيلِ اللّهِ نُودِيَ مِنْ أَبْوابِ الجَنَّةِ: يَا عَبْدَ اللّهِ هذا خَيْرٌ، فَمَن كَان مِنْ أَهْلِ الصَّلاةِ دُعِيَ من بَابِ الصَّلاةِ، ومَن كانَ مِنْ أَهْلِ الجِهَادِ دُعِيَ مِن بابِ الجِهادِ، ومَن كَانَ مِنْ أَهْلِ الصِيام دُعِيَ مِن بابِ الرَّيَّانِ، ومن كَانَ مِنْ أَهْل الصَّدقَة دُعِيَ مِن بابِ الصَّدقَةِ»، قال أَبو بكرٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ: بِأَبي أَنت وأُمّي يا رسولَ اللّهِ، ما عَلى مَن دُعِيَ مِن تِلكَ الأَبْوابِ مِن ضَرُورةٍ، فهلْ يُدعَى أَحدٌ مِن تلك الأَبْوابِ

١٢١٤ - (وعنه) أي أبي هريرة **(أن رسول الله ﷺ قال: من أنفق زوجين)** في بعض طرق الحديث «قيل وما زوجان؟ قال: فرسان أو عجلان أو بعيران» **(في سبيل الله)** هو عام في جميع وجوه الخير **(نودي من أبواب الجنة: يا عبد الله هذا خير)** أي ثواب وغبطة. وقال الحافظ في فتح الباري: هو بمعنى فاضل لا أفضل وإن كان اللفظ قد يوهمه، وفائدته زيادة ترغيب السامع في طلب الدخول من ذلك الباب **(فمن كان من أهل الصلاة)** أي بأن أكثر من التطوع منها بحيث كان الغالب عليه في عمله ذلك، وليس المراد الواجبات لاستواء الناس فيها **(دعي من باب الصلاة، ومن كان من أهل الجهاد دعي من باب الجهاد، ومن كان من أهل الصيام دعي من باب الريَّان)** سمي به على جهة مقابلة العطشان الذي هو الصائم، وإشارة إلى أنه يجازى على عطشه بالري الدائم في الجنة التي يدخل إليها من ذلك الباب **(ومن كان من أهل الصدقة دعي من باب الصدقة)**. وقال السيوطي في الديباج: قال القاضي عياض: وقد جاء ذكر بقية الأبواب في أحاديث أخر: باب التوبة وباب الكاظمين الغيظ والعافين عن الناس وباب الراضين والباب الأيمن الذي يدخل منه من لا حساب عليه **(قال أبو بكر رضي الله عنه: بأبي أنت وأمي)** أي مفدًى بهما **(يا رسول الله ما على من دعي من تلك الأبواب)** أي من أحدها **(من ضرورة)** أي نقص ولا خسارة **(فهل يدعى أحد من تلك الأبواب**

كلِها؟ قال: «نَعَم وَأَرْجُو أَن تكُونَ مِنهم». متفقٌ عليه.

١٢١٥ - وعن سَهلِ بنِ سَعدٍ رضي اللّهُ عنهُ عنِ النَّبيّ ﷺ قال: «إنَّ فِي الجَنَّةِ بابًا يُقَالُ لهُ: الرَّيَّانُ، يَدْخُلُ مِنهُ الصَّائمونَ يومَ القِيامةِ لا يَدْخُلُ مِنْه أَحدٌ غَيرُهم، يقالُ: أَينَ الصَّائمُونَ فَيقومونَ لا يدخلُ مِنهُ أَحَدٌ غيرُهم، فإذا دَخَلوا أُغلِقَ فَلَم يدخلْ مِنْهُ أَحَدٌ». متفقٌ عليه.

١٢١٦ - وعَنْ أَبي سَعيدٍ رَضِيَ اللّهُ عنهُ قالَ: قال رسولُ اللّهِ ﷺ: «مَا مِنْ عبْدٍ يصُومُ يَومًا في سبِيلِ اللّهِ إلا باعَدَ اللّهُ بِذلك اليَومِ وجهَهُ عَن النَّارِ سبعِينَ خرِيفًا». متفقٌ عليه.

كلها) فيه إشعار بقلة من يدعى من كلها ودعاء من تجتمع له تلك الأعمال من كلها تشريف له **(قال: نعم، وأرجو أن تكون منهم)** قال العلماء: الرجاء من الله تعالى ومن نبيه ﷺ واقع **(متفق عليه)** قال النووي: في الحديث منقبة لأبي بكر رضي الله عنه وفيه جواز الثناء على الإنسان في وجهه إذا لم يخف عليه فتنة منه بإعجاب أو غيره.

١٢١٥ - **(وعن سهل بن سعد)** الساعدي **(رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: إن في الجنة)** «في» بمعنى اللام **(بابًا يقال له الريان)** بفتح الراء وتشديد الياء التحتية فعلان من الري **(يدخل منه الصائمون يوم القيامة)** لبيان الواقع إذ دخولها إنما يكون يومئذ **(لا يدخل منه أحد غيرهم)** أي في ذلك اليوم **(يقال: أين الصائمون؟ فيقومون لا يدخل منه أحد غيرهم، فإذا دخلوا)** لمسلم «فإذا دخل ءاخرهم» **(أغلق فلم يدخل منه أحد)** كرر نفي دخول غيرهم منه تأكيدًا **(متفق عليه)**.

١٢١٦ - **(وعن أبي سعيد رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ما من)** مزيدة لاستغراق النفي **(عبد)** أي مكلف والجارية كالعبد **(يصوم يومًا في سبيل الله إلا باعد الله بذلك اليوم وجهه)** أي أبعده **(عن النار سبعين خريفًا)** قال النووي: «الخريف: السنة»، أي مدة سير سبعين سنة، وكنى عنها بالخريف لأنه ألطف فصولها لما فيه من اعتدال البرودة والحرارة **(متفق عليه)**.

١٢١٧ - وعنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عنهُ عنِ النَّبيّ ﷺ قالَ: «مَن صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا واحْتِسابًا غُفِرَ لهُ ما تَقَدَّمَ مِن ذنْبِهِ». متفقٌ عليه.

١٢١٨ - وعنهُ أَنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ قالَ: «إِذا جَاءَ رَمَضانُ فُتِّحتْ أَبْوَابُ الجنَّةِ وغُلِّقَت أَبْوَابُ النَّارِ وصُفِّدتِ الشياطِينُ». متفقٌ عليه.

١٢١٩ - وعنهُ أَنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ قالَ: «صُومُوا لِرُؤْيَتِهِ وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَتِهِ، فإِن غُبِّيَ فَأَكْمِلُوا عِدَّةَ شَعْبانَ ثَلاثينَ». متفقٌ عليه، وهذا لفظُ البخاريِّ.

١٢١٧ - (وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: من صام رمضان إيمانًا) أي حال كونه مصدقًا بما ورد فيه من الثواب **(واحتسابًا)** أي محتسبًا قاصدًا به وجه الله تعالى **(غفر له ما تقدم من ذنبه)** والمغفور من الذنوب بالطاعات الصغائر المتعلقة بحق الله سبحانه **(متفق عليه)**.

١٢١٨ - (وعنه أن رسول الله ﷺ قال: إذا جاء رمضان فتحت) بتخفيف التاء الفوقية وتشديدها مبنيًا للمفعول **(أبواب الجنة)** الأظهر أن المراد فتح بالحقيقة **(وغلقت أبواب النار)** فيه ما مر فيما قبله. قال الطيبي: فائدة ذلك توقيف الملائكة على استحماد فعل الصائمين وأنه من الله تعالى بمكان عظيم. وأن المكلف إذا علم ذلك بإخبار الصادق زاد نشاطه **(وصفدت)** بضم أوله وتشديد الفاء أي غلت **(الشياطين)** يحتمل ما مر قبله من الحقيقة ومن أنه مجاز عن منعهم فيه من كثرة إيذاء المؤمنين والتهويش عليهم فيصيرون كالمسلسلين، أو عن كف المكلفين عما ينكفون عنه فيه من المخالفات **(متفق عليه)**.

١٢١٩ - (وعنه أن رسول الله ﷺ قال: صوموا لرؤيته) أي هلال رمضان كما يومئ إليه المقام ولو كان الرائي واحدًا وهو عدل شهادة لا رواية **(وأفطروا لرؤيته)** أي هلال شوال **(فإن غبّي)** بفتح المعجمة وكسر الموحدة مخففة، وفي نسخة مشددة مبنيًا للمفعول، وفي نسخة زيادة «عليكم» **(فأكملوا عدة شعبان ثلاثين يومًا. متفق عليه وهذا لفظ البخاري**

وفي روايةِ مسلمٍ: «فَإِن غُمَّ عَليكم فَصُوموا ثَلاثِينَ يَوْمًا».

٢١٨ - باب الجود وفعل المعروف والإكثار من الخير في شهر رمضان والزيادة من ذلك في العشر الأواخر منه

١٢٢٠ - عنِ ابنِ عبَّاسٍ رَضِيَ اللّهُ عنهُما قالَ: كانَ رسُولُ اللّهِ ﷺ أَجودَ النَّاسِ، وَكَانَ أَجْوَدُ ما يَكُونُ فِي رَمضانَ حِينَ يلْقَاهُ جبرِيلُ، وَكَانَ جِبرِيلُ يلقَاهُ في كُلِ لَيلَةٍ مِن رمضَانَ فَيُدَارِسُهُ القرْءانَ،

وفي رواية مسلم) هي إحدى رواياته **(فإن غم عليكم)** قال النووي: معناه حال بينكم وبينه غيم»، أي هلال شوال **(فصوموا ثلاثين يومًا)** ومنه يؤخذ أنه إذا أكملت عدة الثلاثين ولم ير الهلال وجب الفطر لإكمال العدة بحجة شرعية.

٢١٨ - (باب) ندب (الجود)

هو لغة الكرم. وشرعًا إعطاء ما ينبغي لمن ينبغي وهو أعم من الصدقة **(وفعل المعروف)** أي ما يعرف شرعًا من واجب ومندوب **(والإكثار من الخير)** لينمو ثوابه بشرف زمانه **(في شهر رمضان)** أي ندب ذلك في شهر رمضان لأنه أشرف الشهور فندب إحياؤه بذلك لينمو ثواب العمل **(والزيادة من ذلك)** أي المذكور **(في العشر الأواخر منه)** ابتداؤه من ليلة الحادي والعشرين وانتهاؤه بخروج رمضان تامًا كان أو ناقصًا.

١٢٢٠ - (عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان رسول الله ﷺ أجود الناس) أكثرهم جودًا **(وكان أجود ما يكون في رمضان حين يلقاه جبريل)** أي وقت لقائه إياه **(وكان جبريل يلقاه في كل ليلة من رمضان فيدارسه القرءان)** قيل الحكمة فيه أن مدارسة القرءان تجدد له العهد بمزيد غنى النفس، والغنى سبب الجود، وأيضًا فرمضان موسم الخيرات

فَلرَسُولُ اللّهِ ﷺ حِينَ يلقَاهُ جِبْرِيلُ أَجْودُ بِالخَيْرِ مِنَ الرِيحِ المُرْسلَةِ». متفقٌ عليه.

١٢٢١ - وعَنْ عائشةَ رضيَ اللّهُ عنها قالَتْ: «كانَ رسُولُ اللّهِ ﷺ إِذا دخَلَ العَشْرُ أَحيا اللَّيْلَ وأَيقَظَ أَهْلَهُ وَشدَّ المِئزرَ». متفقٌ عليه.

٢١٩ - باب النهي عن تقدم رمضان بصوم بعد نصف شعبان إلا لمن وصله بما قبله أو وافق عادة له بأن كان عادته صوم الاثنين والخميس فوافقه

لأن نعم الله فيه على عباده زائدة على غيره، فكان النبي ﷺ يؤثر متابعة سنة الله تعالى في عباده فبمجموع ما ذكر من الوقت والنازل فيه والمنزول به والمذاكرة حصل مزيد الجود (**فلرسول الله ﷺ حين يلقاه جبريل أجود بالخير من الريح المرسلة**) أي المطلقة، يعني أنه في الإسراع بالجود أسرع من الريح، وعبر بالمرسلة إشارة إلى دوام هبوبها بالرحمة وإلى عموم النفع بجوده كما تعم الريح المرسلة كل ما هبت عليه (**متفق عليه**) قال النووي: في هذا الحديث فوائد منها الحث على الجود في كل وقت والزيادة منه في رمضان وعند الاجتماع بأهل الصلاح، وفيه زيارة الصلحاء وأهل الفضل واستحباب الإكثار من القراءة في رمضان وكونها أفضل من سائر الأذكار.

١٢٢١ - (**وعن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ إذا دخل العشر**) الأخير (**أحيا الليل**) بالقيام فيه (**وأيقظ أهله**) دلالة لهم على محل الخير وإعانة لهم على تحصيله (**وشد المئزر**) مبالغة في الجد وعمل الخير (**متفق عليه**).

٢١٩ - باب النهي

على سبيل التحريم (**عن تقدم رمضان بصوم**) قلَّ أو كثر (**بعد نصف شعبان إلا لمن وصله بما قبله**) أي بالخامس عشر (**أو**) لمن (**وافق عادة له بأن كان عادته صوم الاثنين والخميس**) أو صوم يوم وفطر يوم (**فوافقه**) أي النصف الأخير من شعبان فيصوم عادته.

١٢٢٢ - عنْ أَبي هُرَيْرَةَ رضي اللّهُ عَنْهُ عنِ النبيّ ﷺ قال: «لا يتَقَدَّمَنَّ أَحَدُكم رَمَضَانَ بِصَومِ يوم أَوْ يومَيْنِ إِلا أَن يَكونَ رَجُلٌ كَانَ يَوْمَ صَوْمِهِ فَلْيَصُمْ ذلكَ اليَوْمَ». متفقٌ عليه.

١٢٢٣ - وعنِ ابنِ عبَّاسٍ رضِيَ اللّهُ عنهما قال: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «لا تَصُومُوا قَبْلَ رَمَضَانَ، صُومُوا لِرُؤْيتِهِ وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَتِهِ، فَإِنْ حالَتْ دُونَهُ غَيَايةٌ فَأَكْمِلوا ثَلاثِينَ يومًا». رواه الترمذي وقال: حديث حسنٌ صحيحٌ.

«الغياية»: بالغين المعجمة وبالياء المثناة من تحت المكررة وهي: السحابة.

١٢٢٤ - وعنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قال: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «إِذا

١٢٢٢ - (عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: لا يتقدمن أحدكم رمضان بصوم يوم أو يومين إلا) استثناء من أعم الأحوال **(أن يكون رجل كان)** أي اليوم المقدم على رمضان **(يوم صومه)** أي اليوم الذي يعتاد صومه **(فليصم ذلك اليوم)** وإن كان فيه تقدم على رمضان به لأنه لاعتياده له لا يقال فيه عرفًا إنه متقدم به رمضان، ومثله في ذلك من عليه قضاء رمضان **(متفق عليه)**.

١٢٢٣ - (وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: لا تصوموا قبل رمضان صوموا لرؤيته) أي عند رؤية هلال رمضان **(وأفطروا لرؤيته)** أي هلال شوال **(فإن حالت دونه غياية)** فمنعت رؤيته **(فأكملوا ثلاثين يومًا)** أي فلا تصوموا حتى تكمل عدة شعبان كذلك وأفطروا إذا كملت عدة رمضان كذلك **(رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح)**.

(الغياية بالغين المعجمة وبالياء المثناة من تحت المكررة: وهي السحابة) أي معنى وكذا وزنًا.

١٢٢٤ - (وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: إذا

بَقِيَ نِصْفٌ مِن شَعْبانَ فَلا تَصُومُوا». رواه الترمذي وقال: حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

١٢٢٥ - وَعَنْ أَبي اليَقظَانِ عَمَّارِ بنِ يَاسِرٍ رَضِيَ اللّهُ عنْهما قال: «مَن صَامَ اليَومَ الَّذِي يُشَكُّ فِيهِ فَقَد عَصَى أَبَا القَاسِمِ ﷺ». رواه أَبو داود والترمذي وقالَ: حديثٌ حَسنٌ صَحيحٌ.

٢٢٠ - باب ما يقال عند رؤية الهلال

١٢٢٦ - عن طلحةَ بنِ عُبيدِ اللَّهِ

بقي نصف من شعبان فلا تصوموا) أصل النهي للتحريم والأصل في العبادات إذا لم تطلب عدم الانعقاد (**رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح**).

١٢٢٥ - (**وعن أبي اليقظان**) بفتح التحتية كنية (**عمار**) بتشديد الميم (**ابن ياسر**) الصحابي ابن الصحابي (**رضي الله عنهما قال**) أي موقوفًا عليه لكنه مرفوع حكمًا، إذ لا مجال للرأي فيه (**من صام اليوم الذي يشك فيه**) أهو من شعبان أم من رمضان وهو يوم ثلاثي شعبان إذا تحدث الناس برؤيته أو شهد بها من لا تثبت به من عبد أو فاسق أو صبية رشداء (**فقد عصى أبا القاسم ﷺ**) فيه تحريم صومه كغيره من باقي النصف الأخير من شعبان سواء كان في ليلة غيم أو لا (**رواه أبو داود والترمذي وقال حديث حسن صحيح**).

٢٢٠ - باب ما يقال عند رؤية الهلال

أي من الأذكار والدعوات. قال الأزهري: يسمى القمر هلالا لليلتين من أول الشهر وفي ليلة ست وعشرين وما بعدها وما بين ذلك قمرًا، وتبعه الجوهري: لثلاث ليال من أوله ثم هو قمر بعد ذلك، والجمع أهلة كسلاح وأسلحة.

١٢٢٦ - (**عن طلحة بن عبيد الله**) التيمي أحد العشرة المبشرة بالجنة

رضي اللَّهُ عنه أنَّ النبيَّ ﷺ كان إذا رأى الهلالَ قال: «اللَّهُمَّ أَهِلَّهُ علَيْنَا بِالأَمنِ والإِيمَانِ وَالسَّلامَةِ والإِسْلام، رَبّي ورَبُّكَ اللّهُ، هِلالُ رُشْدٍ وخَيْرٍ». رواه الترمذي وقال: حديثٌ حَسَنٌ.

٢٢١ - باب فضل السحور وتأْخيره ما لم يخش طلوع الفجر

١٢٢٧ - عنْ أَنسٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قال: قال رسولُ اللّهِ ﷺ: «تَسَحَّرُوا فَإِنَّ في السُّحُورِ بَرَكَةً».

(رضي الله عنه: أن النبي ﷺ كان إذا رأى الهلال قال) أي مستقبلا للقبلة كما هو شأنه حال الدعاء ولأنها أشرف الجهات (اللهم) أي يا الله (أهله علينا بالأمن) أي من المخاوف الدينية والدنيوية (والإيمان) أي بدوامه وثباته ودفع ما يزيغ عنه (والسلامة) عطف عام على خاص لشموله للأمراض والأعراض البدنية وفقد الأحباء (والإسلام) ثم خاطب القمر بقوله (ربي وربك الله) أي كلانا مربوبان له، نافذ فينا أمره، لدفع توهم أن الهلال بذاته له أحداث نفع أو ضر (هلال) بالرفع أي هذا هلال (رشد) والرشد بضم فسكون وبفتحتين ضد الغي (وخير. رواه الترمذي وقال: حديث حسن).

٢٢١ - باب فضل السحور

بفتح السين ما يتناول في السحر، وبالضم: التناول له حينئذ (وتأخيره) أي وتأخير تناوله (ما لم يخش طلوع الفجر).

١٢٢٧ - (عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: تسحروا) أمر ندب ويحصل أصل السنة بقليل الطعام ولو جرعة ماء ففي حديث عبد الله بن سراقة مرفوعًا «تسحروا ولو بجرعة من ماء» رواه ابن عساكر، وبكثيره (فإن في السحور بركة) وقال الحافظ: هو بفتح السين

متفقٌ عليه.

١٢٢٨ - وعن زيدِ بنِ ثابتٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قال: تَسحَّرْنَا مَعَ رسولِ اللّهِ ﷺ ثُمَّ قُمْنَا إِلى الصَّلاةِ. قِيلَ: كَمْ كانَ بَيْنَهُمَا؟ قال: خَمْسُونَ ءايَةً. متفقٌ عليه.

١٢٢٩ - وَعَنِ ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُمَا قالَ: كانَ لرسولِ اللّهِ ﷺ مُؤَذِنَانِ: بِلالٌ وَابْنُ أُمّ مَكْتُومٍ. فَقَالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «إِنَّ بِلالا يُؤَذّنُ بِلَيْلٍ،

وضمها، لأن المراد بالبركة إما الأجر والثواب فيناسب الضم لأنه مصدر بمعنى التسحر، أو كونه يقوّي على الصوم وينشط له ويخفف المشقة فيه فيناسب الفتح (**متفق عليه**) ورواه أحمد والترمذي والنسائي وابن ماجه.

١٢٢٨ - (وعن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال: تسحرنا مع رسول الله ﷺ) فيه حسن الأدب في العبارة إذ أتى باللفظ المشعر بالتبعية ولم يقل نحن ورسول الله ﷺ لانتفاء ما يدل على ذلك (**ثم قمنا إلى الصلاة**) أي صلاة الصبح (**قيل: كم كان بينهما**) السائل هو أنس (**قال: خمسون ءاية**) أي متوسطة لا طويلة ولا قصيرة لا سريعة ولا بطيئة. وفيه تقدير الأوقات بأعمال البدن وكانت العرب تقدر بالأعمال كقولهم حلب شاة. وعدل عنه زيد إلى التقدير بالقراءة إشارة إلى أن ذلك وقت عبادة بالتلاوة. قال ابن أبي جمرة: فيه إيماء إلى استغراق أوقاتهم بالعبادة، وفي الحديث تأخير السحور لكونه أبلغ في المقصود وفي نسخة: «قدر خمسين ءاية» (**متفق عليه**).

١٢٢٩ - (وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: كان لرسول الله ﷺ مؤذنان) لا ينافيه ما رواه البيهقي عن عائشة رضي الله عنها من قولها: «كان للنبي ﷺ ثلاثة مؤذنين بلال وأبو محذورة وابن أم مكتوم» والخبر صحيح (**بلال وابن أم مكتوم**) الأعمى ففيه جواز كونه مؤذنًا إذا كان له معرفة بالأوقات ولو بالتعريف (**فقال رسول الله ﷺ: إن بلالا يؤذن بليل**)

فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حتَّى يُؤَذِنَ ابْنُ أُم مَكْتُومٍ»، قَالَ: وَلَمْ يَكُن بَيْنَهُمَا إِلا أَن يَنْزِلَ هذا وَيَرْقَى هذا. متفقٌ عليه.

١٢٣٠ - وعَنْ عمْرِو بنِ العاص رضي اللهُ عنهُ أَنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ قالَ: «فَصلُ ما بيْنَ صِيَامِنَا وَصِيامِ أَهْلِ الكِتابِ أَكْلَةُ السَّحَرِ». رواه مسلم.

٢٢٢ - باب فضل تعجيل الفطر وما يفطر عليه وما يقوله بعد إفطاره

فيه ندب الأذان للصبح قبل دخول وقته ليستعدّ للصلاة بالغسل من الجنابة ونحو ذلك. وذلك من النصف الأخير (**فكلوا واشربوا**) لبقاء الليل المباح فيه الأكل (**حتى يؤذن ابن أم مكتوم قال**) أي ابن عمر (**ولم يكن بينهما**) أي بين أذانيهما (**إلا أن ينزل هذا ويرقى هذا**) قال العلماء: المعنى أن بلالا كان يؤذن قبل الفجر ويتربص بعد أذانه للدعاء ونحوه ثم يرقب الفجر فإذا قارب طلوعه نزل فأخبر ابن أم مكتوم فتأهب بالطهارة وغيرها ثم يرقى ويشرع في الأذان مع أول طلوع الفجر (**متفق عليه**).

١٢٣٠ - (**وعن عمرو بن العاص رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: فصل**) بالمهملة: أي فاصل (**ما**) موصولة (**بين صيامنا وصيام أهل الكتاب**) أي اليهود والنصارى (**أكلة السحر**) قال النووي: «وهي عبارة عن المرة الواحدة من الأكل، وأما الأُكلة بالضم فهي اللقمة» (**رواه مسلم**) وفيه التصريح بأن السحور من خصائصنا.

٢٢٢ - باب فضل تعجيل الفطر

أي عند تيقن الغروب ويجوز عند ظنه باجتهاد صحيح، والأفضل تأخيره حينئذ لتيقنه (**وما يفطر عليه وما يقوله بعد إفطاره**) أي بيان كل منهما فهو معطوف على فضل لا على مدخوله.

١٢٣١ - عَن سَهْلِ بنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ أَنَّ رسُولَ اللّهِ ﷺ قَالَ: «لا يَزالُ النَّاسُ بخَيْرٍ مَا عَجَّلوا الفِطْرَ». متفقٌ عليه.

١٢٣٢ - وعنْ أَبي عَطِيَّةَ قَالَ: دخَلتُ أَنَا ومسْرُوقٌ على عائشةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهَا فقَالَ لهَا مَسْرُوقٌ: رَجُلانِ منْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ كلاَهُمَا لا يَأْلُو عنِ الخَيْرِ: أَحَدُهُمَا يُعَجِلُ المَغْرِبَ وَالإِفْطَارَ والآخَرُ يؤخّرُ المغربَ والإفطارَ، فقالت من يُعجل المغربَ والإفطار؟ قالَ: عَبْدُ اللّهِ - يعني ابنَ مَسْعودٍ - فَقَالَتْ: هكَذَا كَانَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ يصْنَعُ. رواه مسلم.

١٢٣١ - (عن سهل بن سعد رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: لا يزال الناس بخير) جاء في رواية «لا يزال الدين ظاهرًا» وظهور الدين مستلزم لدوام الخير **(ما عجلوا الفطر)** زاد أحمد في حديثه عن أبي ذر «وأخروا السحور» أي مدة فعلهم ذلك امتثالا للسنة واقفين عند حدّها. واتفق العلماء على أن محل ذلك إذا تحقق غروب الشمس بالرؤية أو بإخبار عدلين وكذا عدل واحد في الأرجح **(متفق عليه)**.

١٢٣٢ - (وعن أبي عطية) الوادعي الهمداني **(قال: دخلت أنا ومسروق)** بن الأجدع الكوفي ثقة فقيه عابد مخضرم **(على عائشة رضي الله عنها فقال لها مسروق: رجلان من أصحاب محمد ﷺ كلاهما لا يألو عن الخير أحدهما يعجل المغرب)** أي صلاته **(والإفطار)** أي عند تحقق الغروب **(والآخر يؤخر المغرب والإفطار فقالت: من يعجل المغرب والإفطار؟)** سألت عنه دون الثاني لأنه أتى به يثني عليه فأحبت معرفته لتثني عليه بذلك، ويحصل مقصود بيان فعل الثاني من الثناء على ضده **(قال عبد الله يعني ابن مسعود فقالت: هكذا)** أي كفعل ابن مسعود **(كان رسول الله ﷺ يصنع)** في التعبير به دون يفعل إيماء إلى الاهتمام بذلك لأن الصنع من عمل الإنسان ما صدر منه بعد تدرب فيه وتروّ وتحرّي إجادته **(رواه مسلم)**.

قوله: «لا يألو»: أَي لا يقصر في الخير.

١٢٣٣ - وَعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ قالَ: قالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «قال اللّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَحَبُّ عِبَادِي إِليَّ أَعْجَلُهُمْ فِطْرًا». رواه الترمذي وقالَ: حَديثٌ حَسنٌ.

١٢٣٤ - وَعنْ عُمَرَ بنِ الخَطَّابِ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ قالَ: قال رَسولُ اللّهِ ﷺ: «إِذا أَقْبَلَ اللَّيْلُ مِنْ هٰهُنَا وأَدْبَرَ النَّهَارُ مِنْ هٰهُنا وغَرَبتِ الشَّمسُ فَقَدْ أَفْطَرَ الصائمُ». متفقٌ عليه.

١٢٣٥ - وَعَنْ أَبي إِبراهيمَ عبدِ اللّهِ بنِ أَبي أَوْفى رَضِيَ اللّهُ عنْهُمَا قالَ: سِرْنَا مَعَ رسولِ اللّهِ ﷺ وَهُوَ صائمٌ، فَلَمَّا غَرَبتِ الشَّمسُ قالَ لِبعْضِ الْقَوْمِ: «يَا فُلانُ انْزِلْ فَاجْدَحْ لَنا»،

(قوله: لا يألو: أي لا يقصر في الخير).

١٢٣٣ - (وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: قال الله عزّ وجلّ: أحب عبادي إليّ) أي أرضاهم عندي (أعجلهم فطرًا) وذلك لما فيه من متابعة السنة (رواه الترمذي وقال: حديث حسن).

١٢٣٤ - (وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: إذا أقبل الليل من هٰهنا) أي من جهة المشرق (وأدبر النهار من هٰهنا) أي من جهة المغرب، والجمع بينهما للتأكيد وإلا فأحدهما يستلزم الثاني، وكذا يستلزم قوله (وغربت الشمس) بأن غاب جميع قرصها ولا يضر بعد تحققه بقاء الشعاع، قال النووي: وإنما جمعها لأنه قد يكون في واد ونحوه بحيث لا يشاهد غروب الشمس فيعتمد إقبال الظلام وإدبار الضياء (فقد أفطر الصائم) أي دخل وقت إفطاره (متفق عليه) رواه أبو داود والترمذي.

١٢٣٥ - (وعن أبي إبراهيم) كنية (عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنهما قال: سرنا مع رسول الله ﷺ وهو صائم فلما غربت الشمس) أي تكامل مغيب قرصها (قال لبعض القوم: يا فلان) قيل هو بلال (انزل فاجدح لنا)

فَقَال: يا رَسُولَ اللّهِ لَوْ أَمْسَيْتَ؟ قالَ: «انْزِلْ فَاجْدَحْ لَنَا» قالَ: إِنَّ علَيْكَ نهَارًا، قال: «انْزِلْ فَاجْدَحْ لَنَا» قَالَ: فَنَزَلَ فَجَدَحَ لَهُمْ فَشَرِبَ رسُولُ الله ﷺ ثُمَّ قالَ: «إِذا رَأَيْتُمُ اللَّيْلَ قَدْ أَقْبَلَ مِنْ هٰهُنَا فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائمُ». وأَشارَ بِيَدِهِ قِبَلَ المَشْرِقِ. متفقٌ عليه.

قوله: «اجدح»: بِجيم ثم دال ثم حاء مهملتين أي: اخلط السويق بالماء.

١٢٣٦ - وَعَن سَلْمَانَ بنِ عَامرٍ الضَّبّيّ الصَّحَابيّ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ عنِ النَّبيّ ﷺ قَالَ: «إِذا أَفْطَرَ أَحَدُكُمْ فَلْيُفْطِرْ عَلى تَمْرٍ، فَإِن لَمْ يَجدْ فَلْيُفْطِرْ عَلى مَاءٍ فَإِنَّه طَهُورٌ».

أي حرك السويق ونحوه بالماء بعود (**فقال: يا رسول الله لو أمسيت**) لكان أحسن (**قال: انزل فاجدح لنا، قال: إن عليك نهارًا**) يحتمل أن يكون المذكور كان يرى شدة الضوء من شدة الصحو فظن أن الشمس لم تغرب وأنها قد غطاها جبل أو نحوه (**قال: انزل فاجدح لنا، قال**) أي الراوي للحديث وهو ابن أبي أوفى (**فنزل فجدح لهم فشرب رسول الله ﷺ**) أي وشربنا وسكت عنه لوضوحه (**ثم قال: إذا رأيتم**) أي إذا علمتم (**الليل قد أقبل من هٰهنا فقد أفطر الصائم**) قال ابن أبي أوفى (**وأشار**) أي النبي ﷺ (**بيده قبل المشرق**) مبينًا للمكان المشار إليه بقوله هٰهنا (**متفق عليه**).

(**قوله: اجدح بجيم ثم دال ثم حاء مهملتين**) بوزن اسأل (**أي اخلط السويق**) قال في المصباح: هو ما يعمل من الحنطة أو الشعير (**بالماء**) بعود.

١٢٣٦ - (**وعن سلمان**) بسكون اللام (**ابن عامر**) بالمهملة (**الضبي**) بالمعجمة وتشديد الموحدة (**الصحابي**) سكن البصرة (**رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: إذا أفطر أحدكم**) أي أراد الفطر (**فليفطر على تمر**) زاد الترمذي في رواية «فإنه بركة» أي إن لم يجد رطبًا (**فإن لم يجد**) التمر بأن لم يسهل تحصيله (**فليفطر على ماء**) دخل فيه ماء زمزم فلا يعدل إليه إلا عند فقد التمر (**فإنه طهور**) أي مزيل للخبائث المعنوية والحسية وما

رواهُ أَبو دَاودَ والترمذي وقالَ: حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

١٢٣٧ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قالَ: كانَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ يُفْطِرُ قَبْلَ أَن يُصَلِيَ عَلى رُطَبَاتٍ، فَإِن لَمْ تَكُن رُطَبَاتٌ فَتُمَيْرَاتٌ، فإِن لَمْ يَكُن تُمَيْرَاتٌ حَسَا حَسَوَاتٍ مِن ماءٍ. رواه أَبو داود والترمذي وقال: حديثٌ حَسَنٌ.

٢٢٣ - باب أَمر الصائم بحفظ لسانه وجوارحه عن المخالفات والمشاتمة ونحوها

هو كذلك ينبغي إيثاره على غيره (**رواه أبو داود والترمذي وقال: حديث حسن صحيح**) ورواه أحمد وابن ماجه، وهذا الترتيب لكمال السنة لا لأصلها كما هو واضح، فمن أفطر على ماء مع وجود التمر حصل له أصل سنة الإفطار على الماء الطهور.

١٢٣٧ - (**وعن أنس رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يفطر قبل أن يصلي**) أي صلاة المغرب (**على رطبات، فإن لم تكن**) أي توجد (**رطبات**) بأن عزّت أي لم يسهل تحصيلها (**فتميرات**) بالتصغير أي فثلات لأنه أقل الجمع (**فإن لم يكن تميرات**) أي توجد كما ذكر (**حسا**) أي شرب (**حسوات**) بفتح أوليه المهملين جمع حسوة بالفتح وهي المرة من الشرب (**من ماء رواه أبو داود والترمذي وقال: حديث حسن**).

٢٢٣ - باب في أمر الصائم بحفظ لسانه وجوارحه عن المخالفات

وجوبًا في المحرّم وندبًا في المكروه، فلا يقول الخنا[1] ولا يفعل المحرمات (**والمشاتمة ونحوها**) كالغيبة والنميمة وقول الزور، وهذه الأمور وإن كان يؤمر بها كل من المفطر والصائم إلا أنها في الصائم أولى.

(١) الخنا: الفُحْش.

١٢٣٨ - عنْ أَبي هُرَيْرَةَ رضيَ اللّهُ عنهُ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «إِذا كَانَ يَوْمُ صَوْمِ أَحدِكُمْ فَلا يَرْفُثْ وَلا يَصْخَبْ، فَإِن سَابَّهُ أَحَدٌ أَوْ قاتَلَهُ فَلْيَقُلْ: إِنّي صائمٌ». متفقٌ عليه.

١٢٣٩ - وعنهُ قالَ: قالَ النبيُّ ﷺ: «مَن لَمْ يَدَعْ قوْلَ الزُّورِ والعمَلَ بهِ فَلَيْسَ لِلّهِ حَاجةٌ في أَن يدَعَ طَعامَهُ وشَرَابهُ». رواه البخاري.

٢٢٤ - باب في مسائلَ من الصوم

١٢٤٠ - عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ عَن النَّبيّ ﷺ قالَ: «إِذا نَسِيَ

١٢٣٨ - (عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: إذا كان) أي وجد (يوم) فاعلها (صوم أحدكم فلا يرفث ولا يصخب) لمنافاتهما للمطلوب منه قمع النفس بالسكون والسكوت (فإن سابه أحد أو) للتنويع (قاتله) أي ضاربه أو طاعنه (فليقل إني صائم) ويكف عن خصمه ويكن عند الله المظلوم ولا يكن الظالم (متفق عليه).

١٢٣٩ - (وعنه قال: قال النبي ﷺ: من لم يدع) أي يترك (قول الزور) أي الكذب (والعمل به فليس لله حاجة في أن يدع طعامه وشرابه) قال ابن بطال: ليس معناه أنه يؤمر بالأكل والشرب، وإنما معناه التحذير من قول الزور وما معه، وقوله «حاجة» هو كناية عن عدم القبول كما يقول من غضب على من أهدى له شيئًا لا حاجة لي في هديتك أي هي مردودة عليك. وقال ابن العربي: إن مقتضى هذا الحديث أن من فعل ما ذكر لا يثاب على صومه. قلت: ونص عليه الشافعي والأصحاب. وخبر «خمس يفطرن الصائم الغيبة والنميمة والكذب والقبلة واليمين الفاجرة» باطل (رواه البخاري) ورواه أحمد وأبو داود والترمذي.

٢٢٤ - باب في مسائل من الصوم

أي في ذكر أحاديثها.

١٢٤٠ - (عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: إذا نسي

أَحدُكُم فَأَكَلَ أَوْ شَرِبَ فَلْيُتِمَّ صَوْمَهُ فَإِنَّمَا أَطْعَمَهُ اللّهُ وَسَقَاهُ». متفقٌ عليه.

١٢٤١ - وعن لَقِيطِ بنِ صَبِرةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قالَ: قلتُ: يا رسولَ اللّهِ أَخْبِرْني عَنِ الْوُضُوءِ؟ قالَ: «أَسْبِغِ الْوضُوءَ وَخَلّلْ بَيْن الأَصَابِعِ وَبَالِغْ في الاسْتِنْشَاقِ إلا أَن تكُونَ صَائمًا». رواه أَبو داود والترمذي وقالَ: حديثٌ حسنٌ صَحيحٌ.

١٢٤٢ - وعنْ عائشةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْها قالَتْ: كانَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ يُدْرِكُهُ الفَجْرُ وَهُوَ جُنُبٌ مِنْ أَهْلِهِ ثُمَّ يَغْتَسِلُ ويَصُومُ. متفقٌ عليه.

أحدكم) عبر بإذا إيماء إلى غلبة النسيان على الإنسان لكونه طبعًا، وفي نسخة «إذا نسي الصائم» (**فأكل أو شرب فليتم صومه**) وعند الترمذي «فلا يفطر» والاقتصار على الأكل والشرب لأنهما الأغلب، وإلا فكل المفطرات حكمها كذلك، ولا فرق بين قليل ما ذكر وكثيره حينئذ (**فإنما أطعمه الله وسقاه**) وفي رواية الترمذي «فإنما هو رزق رزقه الله» (**متفق عليه**).

١٢٤١ - (**وعن لقيط**) بفتح اللام (**ابن صبرة رضي الله عنه قال: قلت يا رسول الله أخبرني عن الوضوء**) أي عن سننه ومكملاته بدليل قوله (**قال: أسبغ الوضوء**) أي أتممه بغسل ما زاد على الفرائض من الغرة والتحجيل (**وخلل بين الأصابع**) وذلك بالتشبيك بين أصابع اليدين وفي الرجلين بأي كيفية كانت (**وبالغ في الاستنشاق**) أي بإيصال الماء إلى الخيشوم وجذبه بالنفس مع إدخال خنصر يسراه وإزالة ما في أنفه من أذى، وكذا يبالغ غير الصائم في المضمضة ندبًا بأن يبلغ بالماء إلى أقصى الحنك ووجهي الأسنان واللثات. ويسن إمرار الأصبع اليسرى عليها ومج الماء (**إلا أن تكون صائمًا**) أي فلا تبالغ، فمن ثم كرهت له خشية السبق إلى حلقه أو دماغه فيفطر (**رواه أبو داود والترمذي وقال: حديث حسن صحيح**).

١٢٤٣ - وعنْ عائشةَ وأُمّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللّه عنْهُما قَالَتَا: كانَ رسولُ اللّهِ ﷺ يُصْبِحُ جُنُبًا مِنْ غَيْرِ حُلُمٍ ثُمَّ يصُومُ. متفقٌ عليهِ.

٢٢٥ - باب بيان فضل صوم المُحَرَّمِ وشعبانَ والأشهر الحُرُم

١٢٤٤ - عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «أَفْضَلُ الصّيَامِ بَعْدَ رَمَضَانَ شَهْرُ اللّهِ المُحَرَّمُ، وَأَفْضَلُ الصَّلاةِ بَعْدَ الفَرِيضَةِ صَلاةُ اللَّيْلِ». رواه مسلمٌ.

١٢٤٥ - وعَنْ عائشةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهَا قالتْ: لَمْ يَكُنِ النبيُّ ﷺ يَصُومُ مِن شَهْرٍ أَكْثَرَ مِن شَعْبَانَ فَإِنَّه كانَ

١٢٤٣ - (وعن عائشة وأم سلمة رضي الله عنهما قالتا: كان رسول الله ﷺ يصبح جنبًا) وقولهما (من غير حلم) وصف تقييدي إذ جنابته ﷺ لا تكون بالاحتلام إذ هو من تلاعب الشيطان ولا وصلة له إليه ﷺ (ثم يصوم) وقد أومأ إلى صحة صوم من أصبح جنبًا (متفق عليه).

٢٢٥ - باب بيان فضل صوم المحرم

سمي بذلك دون باقي الأشهر الحرم تشريفًا (وشعبان والأشهر الحرم).

١٢٤٤ - (عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: أفضل الصيام) أي من النافلة المطلقة (بعد) صيام شهر (رمضان شهر الله المحرم) أي صيامه وإضافة الشهر لله كإضافة البيت والناقة إليه تعالى في قولنا: الكعبة بيت الله، وقوله تعالى «ناقة الله» للتشريف والتفخيم (وأفضل الصلاة) أي من النافلة المطلقة (بعد الفريضة صلاة الليل) أي التهجد، وذلك لأنه أبعد عن الرياء وأقرب إلى الإخلاص (رواه مسلم).

١٢٤٥ - (وعن عائشة رضي الله عنها قالت: لم يكن النبي ﷺ يصوم) أي صوم نفل مطلق (من شهر) أي فيه أو بعضه (أكثر من شعبان فإنه كان

يَصُومُ شَعْبَانَ كلَّه. وفي روايةٍ: كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ إِلا قَلِيلاً. متفقٌ عليهِ.

١٢٤٦ - وعن مُجِيبَةَ البَاهِلِيَّةِ عَنْ أَبِيهَا أَوْ عَمّها أَنَّهُ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ انطَلَقَ فَأَتَاهُ بعدَ سَنَةٍ وَقَد تَغَيَّرتْ حَالُهُ وَهَيْئَتُهُ، فَقَالَ: يا رَسُولَ اللّهِ أَمَا تعْرِفُنِي؟ قَالَ: «وَمَنْ أَنتَ؟» قالَ: أَنَا البَاهِلِيُّ الذي جِئتُك عامَ الأَوَّلِ، قَالَ: «فَمَا غَيَّرَكَ وقد كنتَ حَسَنَ الهَيئةِ؟» قالَ: ما أَكلتُ طعامًا منذ فَارقْتُكَ إِلا بلَيْلٍ. فَقَال رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «عَذَّبتَ نَفسَكَ» ثُمَّ قَالَ: «صُمْ شَهرَ الصَّبرِ ويومًا مِن كلِ شَهرٍ» قال: «زِدْني فإِنَّ بي قوَّةً،

يصوم شعبان كله. وفي رواية) لمسلم **(كان يصوم شعبان إلا قليلا)** وعند البخاري «ما رأيته أكثر صيامًا منه في شعبان» فلذا قال المصنف **(متفق عليه)** قال النووي في شرح مسلم: قوله «كان يصوم شعبان إلا قليلا» هذا تفسير للأول وبيان أن قوله كله أي غالبه، قال النووي: قال العلماء: وإنما لم يستكمل غير رمضان لئلا يظن وجوبه.

١٢٤٦ - **(وعن مجيبة)** بضم أوله وكسر الجيم امرأة من الصحابة **(الباهلية عن أبيها)** أبي عبد الله بن الحارث الباهلي صحابي **(أو عمها أنه أتى رسول الله ﷺ)** أي أتاه وافدًا عليه **(ثم انطلق)** إلى أهله **(فأتاه بعد سنة وقد تغيرت حاله)** أي صفته **(وهيئته)** هي الحال الظاهرة **(فقال)** عطف على مقدر أي فلم يعرفه فقال **(يا رسول الله أما)** بتخفيف الميم أداة استفتاح **(تعرفني؟ قال: ومن أنت؟ قال: أنا الباهلي الذي جئتك عام الأول قال: فما غيرك وقد كنت حسن الهيئة قال: ما أكلت طعامًا منذ فارقتك إلا بليل)** أي لم أزل صائمًا ومراده ما عدا أيام العيد والتشريق **(فقال رسول الله ﷺ: عذبت نفسك)** أي بمنعها من مألوفاتها وقطعها عن معتاداتها بما يضر بالنفس **(ثم قال: صم)** المراد من الأمر فيه مطلق الطلب الشامل للوجوب والندب **(شهر الصبر)** أي الصوم وهو رمضان **(ويومًا من كل شهر)** نفلا **(قال زدني فإن بي قوة)** على أكثر منه

قَالَ: «صُمْ يَومَيْن» قال: زِدْني، قال: «صُمْ ثلاثَةَ أَيَّام» قالَ: زِدْني، قالَ: «صُمْ مِنَ الحُرُم وَاتْرُكْ، صُمْ مِنَ الحرُم وَاترُكْ، صُمْ مِنَ الحرُم وَاتْرُك»، وقالَ: بِأَصَابِعِهِ الثَّلاثِ فَضَمَّهَا ثُمَّ أَرْسَلَهَا. رواه أَبو داود.

و«شهر الصبر»: رمضان.

٢٢٦ - باب فضل الصوم وغيره في العشر الأُول من ذي الحجة

(قال صم يومين) أي من كل شهر (قال: زدني قال: صم ثلاثة أيام) وذلك كصيام الدهر كله لأن الحسنة بعشر أمثالها (قال: زدني، قال: صم من الحرم) بضمتين: أي من الأشهر الحرم وهي رجب وذو القعدة وذو الحجة والمحرم (واترك) أتى به لعلمه أنه يشق عليه صومها كلها تباعًا (صم من الحرم واترك، صم من الحرم واترك) كرره تأكيدًا لطلبه وتنبيهًا على شرفه (وقال) أي أشار (بأصابعه الثلاث فضمها ثم أرسلها) أي صم ثلاثًا منها ثم اترك وهكذا، ولذا أشار إلى الإفطار بعدها لئلا يصير الصوم معتادًا له فلا يجد كلفة، بخلاف ما إذا أفطر ثم عاد له فيكون فيه عليه مشقة فينمو ثوابه (رواه أبو داود) ورواه النسائي (وشهر الصبر) قال الخطابي (رمضان) قال: وأصل الصبر الحبس، وسمي الصوم صبرًا لما فيه من حبس النفس عن الطعام ومنعها عن وطء النساء في نهار الشهر.

٢٢٦ - باب في فضل الصوم وغيره

من عمل البر (في العشر الأول من ذي الحجة) وءاخره يوم النحر، ومعلوم أن صومه لا ينعقد فالمراد صوم ما عداه من باقي العشر، وعرفة إنما يسن صومه لغير حاج وقف نهارًا.

١٢٤٧ - عنِ ابنِ عبَّاسٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُمَا قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «ما مِنْ أَيامٍ العَمَلُ الصَّالِحُ فِيها أَحَبُّ إِلى اللّهِ مِنْ هذِهِ الأَيّامِ» يعني: أَيامَ العشرِ، قالوا: يا رسولَ اللّهِ وَلا الجهادُ في سبِيلِ اللّهِ؟ قالَ: «ولا الجهادُ في سبِيلِ اللّهِ إِلا رَجلٌ خرجَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ فَلَم يَرجِعْ مِن ذلك بِشَيءٍ». رواه البخاري.

٢٢٧ - باب صوم يوم عرفة وعاشوراء وتاسوعاء

١٢٤٨ - عنْ أَبي قَتَادةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قالَ: سُئِلَ رسولُ اللّهِ ﷺ: عَن صَوْمِ يوْمِ عَرَفَةَ؟ قال: «يُكَفِّرُ السَّنَةَ

١٢٤٧ - (**عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: ما من أيام العمل الصالح فيها أحب إلى الله**) من العمل الصالح (**من هذه الأيام يعني**) أي النبي ﷺ بالأيام المشار إليها (**أيام العشر**) قال النووي: يعني العشر الأوائل من ذي الحجة (**قالوا: يا رسول الله ولا الجهاد في سبيل الله**) أي المفعول في غيرها أفضل من غيره من عمل البرّ فيها (**قال: ولا الجهاد في سبيل الله**) أي فلا يفوق عمل البرّ فيها (**إلا رجل**) أي إلا عمل رجل (**خرج يخاطر بنفسه وماله**) أي خرج يقصد قهر عدوه ولو أدى ذلك إلى قتل نفسه وذهاب ماله (**فلم يرجع من ذلك بشيء**) أي بأن رزقه الله الشهادة. ولأبي عوانة «إلا من لا يرجع بنفسه ولا ماله» وله من طريق ءاخر «إلا أن لا يرجع» وله أيضًا «إلا من عقر جواده وأهريق دمه» (**رواه البخاري**) ورواه أبو داود والترمذي.

٢٢٧ - (باب) فضل (صوم يوم عرفة وعاشوراء وتاسوعاء)

ممدودان على وزن فاعولاء، والصحيح أن عاشوراء هو اليوم العاشر من المحرم، وتاسوعاء اليوم الذي قبله.

١٢٤٨ - (**عن أبي قتادة رضي الله عنه قال: سئل رسول الله ﷺ عن صوم يوم عرفة**) أي ما له من الفضل بدليل قوله (**قال: يكفر السنة**

المَاضِيةَ وَالبَاقِيَةَ». رواه مسلمٌ.

١٢٤٩ - وعنِ ابنِ عباسٍ رضِيَ اللّهُ عنهما أَنَّ رَسولَ اللّهِ ﷺ صَامَ يوْمَ عاشوراءَ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ. متفقٌ عليه.

١٢٥٠ - وعنْ أَبي قَتَادةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ أَنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ سُئِلَ عَن صِيَامِ يَوْمِ عاشُوراءَ فَقَال: «يُكَفِرُ السَّنَةَ المَاضِيَةَ». رواه مُسْلِمٌ.

١٢٥١ - وعَنِ ابنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللّهُ عنْهُمَا قَالَ: قالَ رسُول اللّهِ ﷺ: «لَئِن بَقِيتُ إِلى قابِلٍ لأَصُومَنَّ التَّاسِعَ». رواهُ مُسْلِمٌ.

٢٢٨ - باب استحباب صوم ستة أَيام من شوال

الماضية) أي التي ءاخرها سلخ ذي الحجة **(والباقية)** أي الآتية وأولها المحرم حملا على المعنى المتعارف في السنة **(رواه مسلم)**.

١٢٤٩ - **(وعن ابن عباس رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ صام عاشوراء وأمر بصيامه)** على سبيل الندب المؤكد **(متفق عليه)**.

١٢٥٠ - **(وعن أبي قتادة رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ سئل عن صيام يوم عاشوراء)** أي عما فيه من الفضل **(فقال يكفر السنة الماضية)** وإنما فضل يوم عرفة فكفر سنتين لأنه يوم محمدي وعاشوراء يوم موسوي، ولأن يوم عرفة سيد الأيام فاقتضى فضل العمل فيه على باقيها **(رواه مسلم)**.

١٢٥١ - **(وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ)** لما أمر بمخالفة أهل الكتاب وأخبر أنهم يصومون عاشوراء **(لئن بقيت إلى قابل)** بالتنوين أي عام قابل **(لأصومن التاسع)** أي مخالفة لهم لأنهم يفردونه بالصوم ولا يضمون إليه غيره، وفي الحديث «خالفوا أهل الكتاب وصوموا يومًا قبله ويومًا بعده» **(رواه مسلم)**.

٢٢٨ - باب استحباب صوم ستة أيام من شوال

مأخوذ من شالت الإبل أذنابها إذا رفعتها لأن العرب كانوا يرفعون فيه ءالات الحرب لقرب الأشهر الحرم.

١٢٥٢ - عَنْ أَبي أَيُّوبَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ أَنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ قَالَ: «مَن صَامَ رَمَضانَ ثُمَّ أَتْبَعَهُ سِتًّا مِن شَوَّالٍ كانَ كصِيَامِ الدَّهْرِ». رواهُ مُسْلِمٌ.

٢٢٩ - باب استحباب صوم الاثنين والخميس

١٢٥٣ - عنْ أَبي قَتَادةَ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ أَنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ سُئِلَ عَن صَوْمِ الاثْنَيْنِ فقالَ: «ذلكَ يَوْمٌ وُلِدْتُ فِيهِ وَيَوْمٌ بُعِثْتُ أَوْ أُنزِلَ عَليَّ فِيهِ». رواه مسلمٌ.

١٢٥٤ - وعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عنه عَن رسولِ اللّهِ ﷺ قالَ: «تُعْرَضُ الأَعْمَالُ يَوْمَ الاثنَيْنِ والخَميسِ، فَأُحِبُّ أَن يُعْرَضَ عَملي وَأَنَا صَائمٌ». رَواهُ التِرْمِذِيُّ وقالَ: حديثٌ حَسَنٌ، ورواهُ مُسلمٌ بغير ذِكرِ الصَّوْمِ.

١٢٥٢ - (عن أبي أيوب رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: من صام رمضان ثم أتبعه ستا من شوال) أي ستة أيام وحذفت التاء لحذف المعدود (كان كصيام الدهر. رواه مسلم) ورواه أحمد وأصحاب السنن الأربعة.

٢٢٩ - باب استحباب صوم يوم الاثنين والخميس

١٢٥٣ - (عن أبي قتادة رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ سئل عن صوم) يوم (الاثنين) أي عن حكمة إيثاره بالصوم عن باقي الأيام (فقال: ذلك يوم) للتعظيم كما يشير إليه وصفه بقوله (ولدت فيه ويوم بعثت) أي فيه، أفاد به أن شرفه بما ظهر فيه من ولادته وبعثته (أو) شك من الراوي هل قال بعثت فيه أو قال (أنزل عليّ فيه) أي الوحي (رواه مسلم).

١٢٥٤ - (وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: تعرض الأعمال) أي تعرضها الملائكة الحفظة أو غيرهم (يوم الاثنين والخميس فأحب أن يعرض عملي وأنا صائم رواه الترمذي وقال: حديث حسن، ورواه مسلم بغير ذكر الصوم).

١٢٥٥ - وَعَنْ عائشةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يَتَحَرَّى صَوْمَ الاثْنَيْنِ وَالخَمِيسِ. رواه الترمذيُّ وقالَ: حديثٌ حسنٌ.

٢٣٠ - باب استحباب صوم ثلاثة أَيام من كل شهر

والأَفضلُ صوْمُها في الأَيام البِيضِ وهِيَ: الثالِثَ عشَرَ والرابعَ عشَرَ والخامِسَ عشَرَ. وقِيلَ: الثاني عشرَ والثالِثَ عشَرَ والرابعَ عَشَرَ، والصحيحُ المَشْهُورُ هوَ الأَوَّلُ.

١٢٥٦ - عنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قال: أَوْصَاني خلِيلي ﷺ بِثَلاثٍ: صيَام ثَلاثَةِ أَيَّام مِن كلِ شَهرٍ، وَرَكعَتَيِ الضُّحى، وأَن أُوتِرَ قَبْلَ أَنْ أَنامَ. مُتفقٌ عليهِ.

١٢٥٥ - (وعن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ يتحرى) أي يتوخى (صوم الاثنين والخميس) أي لعظم فضلهما (رواه الترمذي وقال: حديث حسن) ورواه النسائي.

٢٣٠ - باب استحباب صوم ثلاثة أيام من كل شهر

سواء كانت البيض أو السود أو غيرها (والأفضل صومها في الأيام البيض) بكسرالموحدة، وسميت بذلك لبياض نهارها بالشمس وليلها بالقمر (وهي الثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر) يستثنى من ذلك ذو الحجة فصوم الثالث عشر منه حرام (وقيل الثاني عشر والثالث عشر والرابع عشر، والصحيح المشهور هو الأول).

١٢٥٦ - (عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: أوصاني خليلي ﷺ بثلاث) أي من الخصال (صيام ثلاثة أيام من كل شهر) أي سواء كانت البيض أو السود أو غيرها وذلك ليحصل مثل ثواب الشهر كله (وركعتي الضحى) هما أقل صلاة الضحى (وأن أوتر قبل أن أنام) احتياطًا لئلا يغلبه النوم فيفوّت عليه الوتر، وهو محمول على من لم يعتد الاستيقاظ ءاخر الليل (متفق عليه).

١٢٥٧ - وعَنْ أَبي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللّهُ عنهُ قالَ: أَوْصَاني حَبِيبي ﷺ بِثلاثٍ لَنْ أَدَعهُنَّ ما عِشْتُ: بِصِيام ثَلاثَةِ أَيَّام مِن كُلِ شَهْرٍ، وَصَلاةِ الضحَى، وَبِأَن لا أَنَام حَتى أُوتِر. رواهُ مسلمٌ.

١٢٥٨ - وَعَنْ عبدِ اللّهِ بنِ عَمْرِو بنِ العاص رَضِيَ اللّهُ عنهُ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «صوْمُ ثلاثةِ أَيَّامٍ مِن كلِ شهرٍ صوْمُ الدهرِ كُلِه». متفقٌ عليهِ.

١٢٥٩ - وعن مُعاذَةَ العَدَوِيَّةِ أَنَّها سَأَلَتْ عائشةَ رضِيَ اللّهُ عَنْهَا: أَكانَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ يصومُ مِن كُلِ شهرٍ ثلاثةَ أَيَّام، قَالَت: نَعَمْ. فَقُلْتُ مِنْ أَيّ الشَّهْرِ كَانَ يَصُومُ؟ قَالَتْ: لَمْ يَكُن يُبَالِي مِنْ أَيّ الشَّهْرِ يَصُومُ. رواهُ مسلمٌ.

١٢٥٧ - (وعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: أوصاني حبيبي) في تعبير أبي هريرة بالخلة إيماء إلى شدة ملازمته ومرابطته وهذا دونه فيها **(ﷺ بثلاث لن أدعهن)** أي أتركهن **(ما عشت)** أي مدة عيشي أي حياتي وهو كناية عن المداومة على ذلك وعدم ترك السنة **(بصيام ثلاثة أيام من كل شهر وصلاة الضحى)** هو شامل لأقلها ولأكثرها **(وبأن لا أنام حتى أوتر، رواه مسلم)**.

١٢٥٨ - (وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: صوم ثلاثة أيام من كل شهر: صوم الدهر) تشبيه بليغ أي كصومه **(كله)** لأن الحسنة بعشر أمثالها **(متفق عليه)** ورواه أحمد ومسلم.

١٢٥٩ - (وعن معاذة) بنت عبد الله **(العدوية)** قال في التقريب: تكنى أم الصهباء بصرية ثقة من أوساط التابعين **(أنها سألت عائشة رضي الله عنها: أكان رسول الله ﷺ يصوم من)** أي بعض **(كل شهر ثلاثة أيام؟ قالت: نعم، فقلت: من أي الشهر كان يصوم؟ قالت: لم يكن يبالي من أي الشهر يصوم)** كناية عن عدم التخصيص لثلاث مخصوصة منه، ففيه إيماء إلى أن المراد حصول مثل ثواب صوم الشهر باعتبار تضاعف الحسنة عشرًا وذلك حاصل بأي ثلاثة كانت **(رواه مسلم)**.

١٢٦٠ - وعنْ أَبي ذَرّ رَضِيَ اللّهُ عنهُ قَالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «إذا صُمْتَ مِنَ الشَّهْرِ ثَلاثًا فَصُمْ ثَلاثَ عَشْرَةَ وَأَرْبعَ عَشْرَةَ وَخَمْسَ عَشْرَةَ. رواهُ الترمذي وقال: حديث حسنٌ.

١٢٦١ - وعن قَتَادَةَ بنِ مِلْحَانَ رضي اللهُ عنهُ قال: كانَ رَسولُ اللهِ ﷺ يأمُرُنا بِصِيامِ أيَّامِ البيضِ: ثَلاثَ عَشْرَةَ، وَأَرْبَعَ عَشْرَةَ، وخَمْسَ عَشْرَةَ. رواهُ أَبو داودَ.

١٢٦٢ - وعنِ ابنِ عبَّاسٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُمَا قال: كانَ رسولُ اللّهِ ﷺ لا يُفْطِرُ أَيَّامَ البِيضِ في حَضَرٍ وَلا سَفَرٍ. رواهُ النَّسائي بإسنادٍ حَسنٍ.

٢٣١ - باب فضل من فطر صائمًا وفضل الصائم الذي يؤكل عنده ودعاء الآكل للمأكول عنده

١٢٦٠ - (وعن أبي ذر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: إذا صمت من الشهر ثلاثًا) أي إذا أردت صوم ثلاثة منها (فصم ثلاث عشرة وأربع عشرة وخمس عشرة رواه الترمذي وقال: حديث حسن) ورواه أحمد والنسائي وابن حبان.

١٢٦١ - (وعن قتادة بن ملحان) بكسر الميم القيسي مسح رسول الله ﷺ رأسه ووجهه (رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يأمرنا بصيام أيام البيض ثلاث عشرة وأربع عشرة وخمس عشرة رواه أبو داود) في الصوم ورواه فيه النسائي وابن ماجه.

١٢٦٢ - (وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان رسول الله ﷺ لا يفطر أيام البيض في حضر ولا سفر) أي أنه لازم عليها فيهما فصومها سنة مؤكدة (رواه النسائي بإسناد حسن)

٢٣١ - باب فضل من فطر صائمًا

أي ولو بالماء (وفضل الصائم الذي يؤكل عنده ودعاء الآكل) أي ولو غير صائم (للمأكول عنده) أي لصاحب الطعام.

١٢٦٣ - عن زَيدِ بنِ خالدٍ الجُهَنِيّ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبيّ ﷺ قالَ: «مَن فَطَّرَ صَائمًا كانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ غَيْرَ أَنَّهُ لا يَنْقُصُ مِنْ أَجر الصَّائم شيءٌ». رواهُ الترمذي وقالَ: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

١٢٦٤ - وعَنْ أُمّ عُمَارَةَ الأَنْصارِيَّةِ رَضِيَ اللّهُ عَنْها أَنَّ النَّبيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا فقدَّمَتْ إِلَيْهِ طَعَامًا فَقالَ: «كُلِي» فَقالت: إِنّي صائمةٌ، فقالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «إِنَّ الصَّائمَ تُصَلِّي عَلَيْهِ المَلائِكَةُ إِذا أُكِلَ عِنْدَهُ حتَّى يَفْرُغُوا»، وَرُبَّما قالَ: «حَتَّى يَشْبَعُوا». رواهُ الترمذيُّ وقالَ: حديثٌ حسنٌ.

١٢٦٣ - (عن زيد بن خالد الجهني) بضم الجيم **(رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: من فطر صائمًا كان له مثل أجره)** بالرفع اسم كان والظرف خبر مقدم **(غير أنه لا ينقص من أجر الصائم شيء)** وإنما لم تنقص إثابته بذلك إثابة الصائم لاختلاف جهة ثوابهما كما لا ينقص ثواب الدال على الهدى ثواب فاعله **(رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح)** ولفظ ابن خزيمة والنسائي «من جهز غازيًا أو جهز حاجًّا أو خلفه في أهله أو فطر صائمًا كان له مثل أجورهم من غير أن ينقص من أجورهم شيء».

١٢٦٤ - (وعن أمّ عمارة) بضم المهملة **(الأنصارية رضي الله عنها أن النبي ﷺ دخل عليها)** أي زائرًا، ففيه زيارة أهل الفضل أتباعهم **(فقدمت إليه طعامًا)** فيه إكرام الضيف بإحضار الطعام **(فقال: كلي)** فيه إيماء إلى استحباب بدء رب المنزل بالأكل قبل الضيف لينشط لذلك **(فقالت: إني صائمة، فقال رسول الله ﷺ: إن الصائم)** أي لأي صوم كان من فرض بأنواعه أو نفل **(تصلي عليه الملائكة)** أي تستغفر له **(إذا أكل عنده حتى يفرغوا)** أي الآكلون **(وربما قال: حتى يشبعوا رواه الترمذي وقال: حديث حسن)** ورواه أحمد وابن ماجه.

١٢٦٥ - وعَنْ أَنسٍ رَضِيَ اللّهُ عنهُ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ جَاءَ إِلى سَعْدِ بْنِ عُبَادةَ رَضِيَ اللّهُ عنهُ فَجَاءَ بِخُبْزٍ وزَيْتٍ فَأَكَلَ ثُمَّ قالَ النَّبيُّ ﷺ: «أَفْطَرَ عِندَكُمُ الصَّائمونَ وَأَكَلَ طَعَامَكُمُ الأَبْرَارُ وَصَلَّتْ عَلَيْكُمُ المَلائِكَةُ». رواهُ أَبو داود بإِسنادٍ صحيحٍ.

١٢٦٥ - (وعن أنس رضي الله عنه: أن النبي ﷺ جاء إلى سعد بن عبادة) سيد الخزرج رضي الله عنه **(فجاء بخبز وزيت)** فيه إحضار ما سهل وأنه لا ينافي الجود **(فأكل)** أي النبي ﷺ **(ثم قال النبي ﷺ)** أي بعد تمام الأكل **(أفطر عندكم الصائمون)** أي أثابكم الله إثابة من فطر صائمًا **(وأكل طعامكم الأبرار)** جمع بر وهو التقي **(وصلّت عليكم الملائكة)** أي استغفرت لكم **(رواه أبو داود بإسناد صحيح)** ورواه أحمد والبيهقي في السنن.

٩ - كتاب الاعتكاف

٢٣٢ - [باب فضل الاعتكاف]

١٢٦٦ - عنِ ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُمَا قالَ: كانَ رسولُ اللّهِ ﷺ يَعتَكِفُ العَشْرَ الأَوَاخِرَ مِن رَمَضانَ. متفقٌ عليهِ.

١٢٦٧ - وعنْ عائشةَ رَضِيَ اللّهُ عنْهَا أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ يَعْتَكِفُ العَشْرَ الأَوَاخِرَ مِن رَمَضانَ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللّهُ، ثُمَّ اعْتَكَفَ أَزواجُهُ بَعْدَهُ. متفقٌ عليهِ.

١٢٦٨ - وعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عنهُ قالَ: كانَ النَّبيُّ ﷺ يَعْتَكِفُ في كُلّ رَمَضَان عَشْرةَ أَيَّامٍ، فَلَمَّا كَانَ العَامُ

٩ - كتاب الاعتكاف

٢٣٢ - باب فضل الاعتكاف

هو لغة: لزوم الشيء ولو شرًّا. وشرعًا: مكث مخصوص على وجه مخصوص، والأصل فيه الكتاب والسنة والإجماع، وهو من الشرائع القديمة.

١٢٦٦ - **(عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: كان رسول الله ﷺ يعتكف العشر الأواخر من رمضان)** أي يوقعه فيها **(متفق عليه)**.

١٢٦٧ - **(وعن عائشة رضي الله عنها: أن النبي ﷺ كان يعتكف العشر الأواخر من رمضان)** اسم لما بعد العشرين منه ولو كان ناقصًا **(حتى توفاه الله)** غاية لما دلت عليه كان من الدوام **(ثم اعتكف أزواجه بعده)** أي في العشر المذكور **(متفق عليه)**.

١٢٦٨ - **(وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ يعتكف في كل رمضان عشرة أيام فلما كان العام)** بالنصب على الظرفية خبرًا

الَّذِي قُبِضَ فِيهِ اعْتَكَفَ عِشرِينَ يَوْمًا. رواه البخاريُّ.

لكان وبالرفع على أنها تامة (**الذي قبض فيه اعتكف عشرين يومًا**) زيادة اجتهاد في الطاعة لدنو الأجل. ففي الحديث الحض على الاجتهاد في التعبد والإعراض عن الأعراض الدنيوية عند خواتم العمر وسن الكبر (**رواه البخاري**) وما أومأت إليه أحاديث الباب من كون المعتكف صائمًا والمدة متطاولة هو الأفضل وإلا فأقله عند إمامنا الشافعي ما يسمى لبثًا إذا اقترن بالنية، ولا يشترط فيه صوم.

١٠ - كتاب الحج

٢٣٣ - باب وجوب الحج وفضله

قَال اللّهُ تعالى ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ۚ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِىٌّ عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٩٧﴾﴾ [سورة ءال عمران].

١٢٦٩ - وَعَنِ ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللّهِ ﷺ قَال: «بُنِيَ الإِسْلامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهادَةِ أَن لا إِلٰه إِلا اللّهُ وأَنَّ مُحَمَّدًا رسولُ اللّهِ، وإِقَامِ الصَّلاةِ وإِيتَاءِ الزَّكَاةِ،

١٠ - كتاب الحج

٢٣٣ - باب وجوب الحج وفضله

بفتح الحاء وكسرها لغة القصد وشرعًا: قصد الكعبة لأداء أعمال مخصوصة. والأصل فيه الكتاب والسنة والإجماع، وهو من الشرائع القديمة. وقال ابن إسحاق: لم يبعث الله نبيًا بعد إبراهيم إلا حج.

(**قال الله تعالى** ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ﴾) فيجب الحج على مستطيعه (﴿حِجُّ ٱلْبَيْتِ﴾) علم بالغلبة على الكعبة (﴿مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ۚ﴾) بأن وجد الزاد والراحلة أي من استطاع فليحج (﴿وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِىٌّ عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٩٧﴾﴾) روي أنه لما نزل صدر الآية جمع رسول الله ﷺ أرباب الملل فخطبهم وقال «إن الله كتب عليكم الحج فحجوا، فآمنت به ملة واحدة وكفرت به خمس ملل» فنزل: ﴿وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِىٌّ عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٩٧﴾﴾ [سورة ءال عمران].

١٢٦٩ - (وعن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: بني الإسلام على خمس: شهادة) بالجر **(أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة)** أل فيها وفيما قبلها للعهد أي المفروض

وحَجّ البيْتِ، وَصوْمِ رَمَضَانَ». متفقٌ عليهِ.

١٢٧٠ - وعنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عنهُ قالَ: خَطَبَنَا رسولُ اللّهِ ﷺ فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ فرَضَ اللّهُ عَلَيْكُمُ الحَجَّ فحُجُّوا» فقَالَ رجُلٌ: أَكُلَّ عَام يا رسولَ اللّهِ؟ فَسَكتَ، حَتَّى قَالَها ثَلاثًا. فَقَالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «لَوْ قُلْتُ نَعَمْ لَوجَبتْ وَلَمَا اسْتَطَعْتُمْ» ثُمَّ قال: «ذَرُوني ما تَرَكْتُكُمْ، فَإِنَّمَا هَلَكَ من كانَ قَبْلَكُم بِكَثْرَةِ سُؤَالِهِمْ وَاخْتِلافِهِم عَلى أَنبِيائِهِمْ،

منها (**وحج البيت**) أي من استطاع إليه سبيلًا كما جاء ذلك في أحاديث أخر، والمطلق يحمل على المقيد (**وصوم رمضان**. **متفق عليه**).

١٢٧٠ - (**وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: خطبنا رسول الله ﷺ فقال: يا أيها الناس قد فرض الله عليكم الحج فحجوا**) أي أدوا ذلك الواجب (**فقال رجل**) هو الأقرع بن حابس. (**أكل عام**) بالنصب (**يا رسول الله فسكت**) ﷺ عن جوابه (**حتى قالها**) أي المقالة المذكورة (**ثلاثًا**) وسكوته عنه لينزجر عن سؤاله الواقع في غير محله، ولما علم ﷺ من تكريره له أنه لا ينزجر بذلك ولا يقنع إلا بجواب صريح أجابه (**فقال رسول الله ﷺ: لو قلت نعم**) أي فرض عليكم كل عام (**لوجبت**) أي الحجة كذلك (**ولما استطعتم**) ذلك لأن فيه من المشقة ما لا يطاق تحمله، وأن الأمر على السهولة واليسر لا على الصعوبة والعسر كما توهمه السائل، وأن العاقل لا ينبغي له أن يستقبل الكلف الخارجة عن وسعه وأن لا يسأل عما يسوؤه لو أبدى، قال تعالى ﴿لَا تَسْـَٔلُوا۟ عَنْ أَشْيَآءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ ﴿١٠١﴾﴾ [سورة المائدة] (**ثم قال**) زجرًا لذلك السائل (**ذروني ما تركتكم**) أي لأني لا أنطق إلا بما شرعه الله لكم ولا أحتاج إلى تنبيه، لأني لا أخل بشيء مما يحتاج إلى البيان عند الحاجة إليه (**فإنما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم**) أي من غير حاجة بل لقصد التعنت المؤدي للإيذاء أو التكذيب (**واختلافهم على أنبيائهم**) فيتقولون

فإذا أَمَرْتُكُم بِشَيءٍ فَأْتُوا مِنْهُ مَا استطَعتُم، وَإِذا نَهَيتُكُم عَن شيءٍ فَدعُوهُ». رواهُ مسلمٌ.

١٢٧١ - وَعَنْهُ قال: سُئِلَ النَّبيُّ ﷺ: أَيُّ العَمَلِ أَفضَلُ؟ قال: «إِيمَانٌ بِاللّهِ ورَسولِهِ» قِيل: ثُمَّ ماذَا؟ قال: «الجِهادُ في سَبِيلِ اللّهِ» قِيل: ثُمَّ ماذا؟ قَال: «حَجٌّ مَبْرورٌ». متفقٌ عليهِ.

«المبرور»: هو الذي لا يرتكب صاحبه فيه معصية.

عليهم ما لم يقولوه ويحرفون ما قالوه (**فإذا أمرتكم بشيء فأتوا منه ما استطعتم**) كالعاجز عن بعض أعمال الطهارة أو الصلاة من ركن أو شرط يأتي بالمستطاع له دون ما عجز عنه (**وإذا نهيتكم عن شيء فدعوه**) وفيه أن الأوامر مقيدة بالاستطاعة دون النواهي لأن الأولى من باب جلب المصالح، والثانية من باب درء المفاسد، ودرؤها مقدم على جلب تلك، فلذا سومح في هذه ما لم يسامح في تلك (**رواه مسلم**).

١٢٧١ - (وعنه قال: سئل النبي ﷺ) السائل أبو ذر (**أيّ العمل أفضل**) أي أكثر ثوابًا عند الله تعالى (**قال: إيمان بالله ورسوله**) هو عمل القلب لأنه التصديق بكل ما علم مجيء الرسول به ضرورة، والإقرار اللساني بذلك شرط لإجراء الأحكام (**قيل: ثم ماذا؟ قال: الجهاد في سبيل الله**) ثم لعل هذا بالنسبة لحال المتكلم بذلك لقوة تسلط الكفار حينئذ «خير أعمالكم الصلاة»، وقال النووي: ذكر هنا بعد الإيمان الجهاد والحج، وفي حديث أبي ذر بدل الحج العتق، وفي حديث أبي موسى السلامة من اليد واللسان، وفي حديث ابن مسعود الصلاة ثم البرّ ثم الجهاد. (**قيل: ثم ماذا؟ قال: حج مبرور. متفق عليه المبرور هو الذي لا يرتكب صاحبه فيه معصية**) هذا أحد القولين فيه، وقيل هو المقبول وعلامة القبول أن يرجع خيرًا مما كان عليه بأن يصير عابدًا بعد أن كان غافلا.

١٢٧٢ - وَعَنْهُ قال: سَمِعْتُ رسُولَ اللّهِ ﷺ يقولُ: «منْ حجَّ فَلَم يَرْفُثْ وَلم يَفْسُقْ رجَعَ كَيَومَ ولَدتْهُ أُمُّهُ». متفقٌ عليهِ.

١٢٧٣ - وَعَنْهُ أَنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ قالَ: «العُمْرةُ إِلى العُمرةِ كَفَّارةٌ لِمَا بيْنهمَا، والحجُّ المَبرُورُ لَيس لهُ جزَاءٌ إِلا الجَنَّةَ». متفقٌ عليهِ.

١٢٧٤ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قُلْتُ يا رسُولَ اللّهِ نَرى الجِهَادَ أَفضَلَ العملِ أَفلا نُجاهِدُ؟ فَقَالَ: لَكُنَّ أَفضَلَ الجِهَادِ حَجٌّ مبرُورٌ». رواهُ البخاريُّ.

١٢٧٥ - وَعَنْهَا أَنَّ رسُولَ اللّهِ ﷺ قَالَ: «ما مِن

١٢٧٢ - (وعنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول : من حج) أي أتى بالحج **(فلم يرفث[1] ولم يفسق)** أي بارتكاب كبيرة **(رجع)** أي انقلب من نسكه معرى عن الذنب بالعفو **(كيوم ولدته أمه)** بفتح يوم لأنه أضيف إلى جملة صدرها مبني **(متفق عليه)** ورواه أحمد والترمذي وابن ماجه.

١٢٧٣ - (وعنه أن رسول الله ﷺ قال: العمرة إلى العمرة كفارة) أي مكفرتان **(لما بينهما)** من صغائر الذنوب المتعلقة بالله تعالى، وعليه يحمل قوله في رواية من الذنوب والخطايا **(والحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة)** يحتمل أن يكون من جزائه إلهام صاحبه التوبة من كل ذنب وتوفيقه لذلك وحفظه من المخالفة باقي عمره فيدخل الجنة مع الفائزين والله أعلم **(متفق عليه)** ورواه مالك وأحمد والأربعة.

١٢٧٤ - (وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قلت يا رسول الله نرى) أي نعتقد **(الجهاد أفضل العمل أفلا نجاهد)** لحوز ثوابه **(فقال: لكن أفضل الجهاد حج مبرور)** وأفضل مبتدأ خبره حج **(رواه البخاري)** في الحج والجهاد، وفي رواية عنها قالت «استأذنت النبي ﷺ في الجهاد فقال: جهادكن الحج».

١٢٧٥ - (وعنها أن رسول الله ﷺ قال: ما من) صلة لتأكيد استغراق

(١) الرَّفَثُ: المجامعة.

يَوْم أَكثَرَ مِنْ أَن يَعْتِقَ اللّهُ فِيهِ عبْدًا مِنَ النَّارِ مِن يَومِ عَرَفَةَ». رواهُ مسلَمٌ.

١٢٧٦ - وعنِ ابنِ عباسٍ رَضِيَ اللّهُ عنهُما أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «عُمرَةٌ في رمَضَانَ تَعدِلُ حَجةً أَوْ حَجَّةً مَعِي». متفقٌ عليهِ.

١٢٧٧ - وَعَنْهُ أَنَّ امرَأَةً قالَتْ: يا رسُولَ اللّهِ إِنَّ فَريضَةَ اللّهِ على عِبَادِهِ في الحجّ أَدْرَكتْ أَبي شَيخًا كَبِيرًا لا يَثبُتُ عَلى الرَّاحِلَةِ أَفأَحُجُّ عَنْهُ؟ قال: «نعم». متفقٌ عليه.

١٢٧٨ - وعن لَقِيطِ بنِ عامرٍ رَضِيَ اللّهُ عنهُ

النفي في قوله (**يوم أكثر**) بالنصب خبر «ما» الحجازية (**من أن يعتق الله فيه عبدًا من النار من يوم عرفة**) متعلق بأكثر (**رواه مسلم**).

١٢٧٦ - (**وعن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: عمرة في رمضان تعدل**) أي تماثل (**حجة، أو**) شك من الراوي أي اقتصر على ذلك أو قال (**حجة معي متفق عليه**) ورواه أحمد وأبو داود وابن ماجه. والظاهر أن المراد بالعدل هنا ما قالوه في نحو خبر «إن قراءة الإخلاص تعدل ثلث القرءان» من أن في القليل مثل ثواب الكثير من غير مضاعفة، لئلا يلزم تساوي القليل والكثير فيكون حاملًا للناس على الإعراض عن الكثير وذلك لأن الله امتن على ضعفاء عباده العاجزين عن الإتيان بذلك الكثير بأن جعل لهم ما يصلون به إلى مراتب الأقوياء القادرين على الكثير، ولا يلزم منه الرغبة عن الكثير لما تقرر من الفرق بينهما. وفي الحديث أن ثواب العمل القليل يزيد بزيادة شرف الوقت.

١٢٧٧ - (**وعنه أن امرأة**) هي من خثعم (**قالت: يا رسول الله إن فريضة الله على عباده في الحج أدركت أبي شيخًا كبيرًا لا يثبت على الراحلة أفأحج عنه**) أي أيجب عليه فأحج عنه نيابة (**قال: نعم**) ففيه الحج على المعضوب (**متفق عليه**).

١٢٧٨ - (**وعن لقيط**) بفتح اللام (**ابن عامر رضي الله عنه**) له صحبة

أَنَّهُ أَتَى النَّبيَّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ أَبي شَيخٌ كَبيرٌ لا يستطِيعُ الحجَّ وَلا العُمرَةَ وَلا الظَعنَ قال: «حُجَّ عَنْ أَبيكَ واعْتَمِر». رواهُ أَبو داود والترمذيُّ وقال: حديثٌ حسنٌ صحيح.

١٢٧٩ - وَعَنِ السائبِ بنِ يزيدَ رَضِيَ الله عنهُ قال: حُجَّ بي مَعَ رسولِ اللّهِ ﷺ في حَجةِ الوَداعِ وَأَنا ابنُ سَبعِ سِنِينَ. رواه البخاري.

١٢٨٠ - وَعنِ ابنِ عبَّاسٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبيَّ ﷺ لَقِيَ رَكْبًا بِالرَّوْحَاء فَقَالَ: «مَنِ القَومُ؟» قَالوا: المسلِمُونَ. قَالوا: مَنْ أَنتَ؟ قالَ: «رسولُ اللّهِ» فَرَفَعَتِ امْرَأَةٌ صَبِيًّا

ووفادة على رسول الله ﷺ (**أنه أتى النبي ﷺ فقال: إن أبي شيخ كبير لا يستطيع الحج ولا العمرة**) أي مباشرتهما بالمشي (**ولا الظعن**) أي الارتحال لهما أي إنه لا يقدر على السير لهما على قدميه ولا على الركوب لأدائهما (**قال حج عن أبيك واعتمر**) فيه دليل على جواز النيابة عن المعضوب فيهما لكن لا يناب عنه إلا في النسك المفروض (**رواه أبو داود والترمذي**) والنسائي كلهم في كتاب الحج (**وقال**) أي الترمذي (**حديث حسن صحيح**).

١٢٧٩ - (**وعن السائب**) بالهمزة بعد الألف (**ابن يزيد**) بفتح التحتية منقول من مضارع الزيادة (**رضي الله عنه قال: حج**) بالبناء للمفعول ونائب فاعله (**بي**) وفي البخاري عند الترمذي قال «حج بي أبي» بالبناء للفاعل وبيان أنه أبوه (**مع رسول الله ﷺ في حجة الوداع وأنا ابن سبع سنين**) ففيه جواز إحجاج الصبي قبل البلوغ أو مباشرته النسك أي إذا كان مميزًا وذلك ليتمرن على العبادة فيألفها بعد البلوغ (**رواه البخاري**) والترمذي.

١٢٨٠ - (**وعن ابن عباس رضي الله عنهما: أن النبي ﷺ لقي ركبا**) جمع راكب (**بالروحاء**) موضع من عمل الفرع بضم فسكون، بينها وبين المدينة ستة وثلاثون ميلا، (**فقال: من القوم؟ قالوا: المسلمون**) أي نحن المسلمون (**قالوا: من أنت؟ قال رسول الله، فرفعت امرأة صبيًا**) عند أبي

فَقَالتْ: أَلِهَذا حجٌّ؟ قَالَ: «نَعَمْ ولكِ أَجرٌ». رواهُ مسلمٌ.

١٢٨١ - وَعنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللّهُ عنهُ أَنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ حَجَّ على رَحْلٍ، وَكَانتْ زامِلَتَهُ. رواه البخاري.

١٢٨٢ - وعَنِ ابنِ عبَّاسٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَت عُكاظُ

داود «ففزعت امرأة، فأخذت بعضد صبي وأخرجته من محفتها» (**فقالت: ألهذا حج؟**) أيصح الإحرام عنه بالحج ويثاب عليه وإن كان غير مميز كما يدل لذلك أخذها له بعضده وإخراجه كذلك من المحفة إذ من كان كذلك لا تمييز له (**قال: نعم ولك أجر**) أي بسبب الحمل وتجنيبه ما يحرم على المحرم أو بسبب إحرامها عنه. قال الشافعية: يكتب للصبي ثواب جميع ما يعمله من الحسنات ولا يكتب عليه معصية بالإجماع، وكذا يكتب للأصل مثل ثواب عمل الفرع من الصالحات دون إثم ما يجتنبه من السيئات (**رواه مسلم**) ورواه أبو داود.

١٢٨١ - (**وعن أنس رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ حج**) أي في عام حجة الوداع إذ لم يحج بعد الهجرة غيرها (**على رحل**) بفتح فسكون، كل ما يعد للرحيل من وعاء المتاع ومركب البعير أي حج على قتب الراحلة من غير محمل ولا محارة[1] (**وكانت**) قال الحافظ ابن حجر أي الراحلة التي ركبها (**زاملته**) والزاملة البعير الذي يحمل عليه الطعام والمتاع، من الزمل وهو الحمل، والمراد أنه لم يكن معه زاملة لحمل طعامه ومتاعه بل كان ذلك محمولا معه على راحلته، وكانت هي الراحلة والزاملة (**رواه البخاري**).

١٢٨٢ - (**وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كانت عكاظ**) سوق من أعظم أسواق الجاهلية وراء قرن المنازل، وقال أبو عبيد: كان يقام بها السوق في ذي الحجة نحوًا من نصف شهر ثم يأتون موضعًا دونه إلى مكة يقال له سوق مجنة فيقام فيه السوق إلى ءاخر الشهر، ثم يأتون

(١) المَحارة بفتح الميم محمل الحاج، انظر المصباح (ص/ ١٥٥).

وَمِجَنَّةُ وَذو المَجَازِ أَسْواقًا في الجَاهِليَّةِ، فَتَأَثَّمُوا أَن يَتَّجِروا في المَوَاسِم، فَنَزلتْ ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُوا۟ فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ ﴿١٩٨﴾﴾ [سورة البقرة] **في مَوَاسِمِ الحجّ. رواهُ البخاريُّ.**

موضعًا قريبًا منه يقال له ذو المجاز فيقام فيه السوق إلى يوم التروية، ثم يصدرون إلى منى **(ومجنة)** بكسر الميم وبالجيم المفتوحة والنون المشددة **(وذو المجاز)** بفتح الميم وبالجيم والزاي **(أسواقًا في الجاهلية)** سمي بها لكثرة الجهالات الواقعة فيه **(فتأثموا)** أي تحرجوا وخافوا من الحرج **(أن يتجروا في المواسم)** على تقدير أي بسبب اتجارهم فيها **(فنزلت** ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ﴾) أي حرج (﴿أَن تَبْتَغُوا۟﴾) أي في أن تبتغوا (﴿فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ ﴿١٩٨﴾﴾) أي بالتجارة **(في مواسم الحج. رواه البخاري)** ففيه أن التجارة في الحج لا تنافي صحته وإن كان الكمال خلو يد الحاج منها لأنها تشغل عن تمام التوجه إلى الله تعالى.

١١ - كتاب الجهاد
٢٣٤ - باب فضل الجهاد

قَالَ اللّهُ تعالى ﴿وَقَٰتِلُواْ ٱلْمُشْرِكِينَ كَآفَّةً كَمَا يُقَٰتِلُونَكُمْ كَآفَّةً ۚ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلْمُتَّقِينَ ﴿٣٦﴾﴾ [سورة التوبة]، **وَقَالَ تعالى** ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَّكُمْ ۖ وَعَسَىٰٓ أَن تَكْرَهُواْ شَيْـًٔا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ۖ وَعَسَىٰٓ أَن تُحِبُّواْ شَيْـًٔا وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ ۗ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٢١٦﴾﴾ [سورة البقرة]،

١١ - كتاب الجهاد
٢٣٤ - باب فضل الجهاد

أي مقاتلة الكفرة لإعزاز الدين.

(**قال الله تعالى** ﴿وَقَٰتِلُواْ ٱلْمُشْرِكِينَ كَآفَّةً﴾) أي جميعًا (﴿كَمَا يُقَٰتِلُونَكُمْ كَآفَّةً﴾) هو محمول على ما عدا أهل الذمة من أهل الكتاب (﴿وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلْمُتَّقِينَ ﴿٣٦﴾﴾) بالنصر والإعانة وهو تشجيع على الإقدام عليهم وإن كثرت جموعهم فمن ينصره الله لا يغلب.

(**وقال تعالى** ﴿كُتِبَ﴾) أي فرض (﴿عَلَيْكُمُ ٱلْقِتَالُ﴾) أي قتال الكفرة (﴿وَهُوَ كُرْهٌ لَّكُمْ﴾) أي وهو مكروه لكم بحسب الطبع لما فيه من تعريض النفس للقتل (﴿وَعَسَىٰٓ﴾) للترجي (﴿أَن تَكْرَهُواْ شَيْـًٔا﴾) هو أو غيره (﴿وَهُوَ﴾) أي المكروه (﴿خَيْرٌ لَّكُمْ﴾) في نفس الأمر (﴿وَعَسَىٰٓ﴾) للإشفاق (﴿أَن تُحِبُّواْ شَيْـًٔا﴾) بحسب الطبع (﴿وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ﴾) في نفس الأمر (﴿وَٱللَّهُ يَعْلَمُ﴾) النافع لكم من الضار (﴿وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٢١٦﴾﴾) وفي الآية إيماء إلى وجوب التفويض في كل الأمور لله عزّ وجلّ والرضى بما جرى به قدره وإن لم يكن ملائمًا للطبع ولا مشتهى للنفس، فالخيرة في الواقع.

وقال تعالى ﴿ٱنفِرُواْ خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَٰهِدُواْ بِأَمۡوَٰلِكُمۡ وَأَنفُسِكُمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِۚ ﴿٤١﴾﴾ [سورة التوبة]، **وقال تعالى** ﴿۞ إِنَّ ٱللَّهَ ٱشۡتَرَىٰ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ أَنفُسَهُمۡ وَأَمۡوَٰلَهُم بِأَنَّ لَهُمُ ٱلۡجَنَّةَۚ يُقَٰتِلُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَيَقۡتُلُونَ وَيُقۡتَلُونَۖ وَعۡدًا عَلَيۡهِ حَقّٗا فِي ٱلتَّوۡرَىٰةِ وَٱلۡإِنجِيلِ وَٱلۡقُرۡءَانِۚ وَمَنۡ أَوۡفَىٰ بِعَهۡدِهِۦ مِنَ ٱللَّهِۚ فَٱسۡتَبۡشِرُواْ بِبَيۡعِكُمُ ٱلَّذِي بَايَعۡتُم بِهِۦۚ وَذَٰلِكَ هُوَ ٱلۡفَوۡزُ ٱلۡعَظِيمُ ﴿١١١﴾﴾ [سورة التوبة]، **وقال الله تعالى** ﴿لَّا يَسۡتَوِي ٱلۡقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ غَيۡرُ أُوْلِي ٱلضَّرَرِ وَٱلۡمُجَٰهِدُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمۡوَٰلِهِمۡ وَأَنفُسِهِمۡۚ فَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلۡمُجَٰهِدِينَ بِأَمۡوَٰلِهِمۡ وَأَنفُسِهِمۡ عَلَى ٱلۡقَٰعِدِينَ دَرَجَةٗۚ وَكُلّٗا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلۡحُسۡنَىٰۚ وَفَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلۡمُجَٰهِدِينَ عَلَى ٱلۡقَٰعِدِينَ

(**وقال تعالى** ﴿ٱنفِرُواْ﴾) أي اخرجوا (﴿خِفَافًا وَثِقَالًا﴾) شبابًا وشيوخًا، أو نشاطًا وغير نشاط (﴿وَجَٰهِدُواْ بِأَمۡوَٰلِكُمۡ وَأَنفُسِكُمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِۚ ﴿٤١﴾﴾) بشراء ءالات الحرب وبذل النفس إعزازًا لدين الله.

(**وقال تعالى** ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱشۡتَرَىٰ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ أَنفُسَهُمۡ﴾) التي هو خلقها (﴿وَأَمۡوَٰلَهُم﴾) التي هو رزقها (﴿بِأَنَّ لَهُمُ ٱلۡجَنَّةَۚ يُقَٰتِلُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَيَقۡتُلُونَ﴾) الأعداء (﴿وَيُقۡتَلُونَۖ﴾) في ميدان الحرب (﴿وَعۡدًا عَلَيۡهِ حَقّٗا﴾) فإن الاشتراء بالجنة مستلزم الوعد بها (﴿فِي ٱلتَّوۡرَىٰةِ﴾) حقًا (﴿وَٱلۡإِنجِيلِ وَٱلۡقُرۡءَانِۚ﴾) أي هذا الوعد الموعود به المجاهد ثابت فيهما كما هو ثابت في القرءان (﴿وَمَنۡ أَوۡفَىٰ بِعَهۡدِهِۦ مِنَ ٱللَّهِۚ﴾) أي لا أحد أوفى بعهده منه فهو كقوله تعالى ﴿وَمَنۡ أَصۡدَقُ مِنَ ٱللَّهِ قِيلٗا ﴿١٢٢﴾﴾ [سورة النساء] (﴿فَٱسۡتَبۡشِرُواْ بِبَيۡعِكُمُ ٱلَّذِي بَايَعۡتُم بِهِۦۚ﴾) أي افرحوا به غاية الفرح فإنه موجب للفرح الأبدي (﴿وَذَٰلِكَ هُوَ ٱلۡفَوۡزُ ٱلۡعَظِيمُ ﴿١١١﴾﴾).

(**وقال الله تعالى** ﴿لَّا يَسۡتَوِي ٱلۡقَٰعِدُونَ﴾) عن الجهاد (﴿مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ غَيۡرُ أُوْلِي ٱلضَّرَرِ وَٱلۡمُجَٰهِدُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمۡوَٰلِهِمۡ وَأَنفُسِهِمۡۚ﴾) أي لا مساواة بينهم وبين من قعد عن الحرب غير أولي الضرر (﴿فَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلۡمُجَٰهِدِينَ بِأَمۡوَٰلِهِمۡ وَأَنفُسِهِمۡ عَلَى ٱلۡقَٰعِدِينَ﴾) غير أولي الضرر (﴿دَرَجَةٗۚ﴾) أي بدرجة عظيمة تندرج تحتها الدرجات (﴿وَكُلّٗا﴾) أي من القاعدين لغير عذر والمجاهدين (﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلۡحُسۡنَىٰۚ﴾) الجنة والجزاء الجزيل (﴿وَفَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلۡمُجَٰهِدِينَ عَلَى ٱلۡقَٰعِدِينَ﴾) بلا

أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٩٥﴾ دَرَجَٰتٍ مِّنْهُ وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً ﴿٩٦﴾﴾ [سورة النساء]، **وقَالَ تَعَالى** ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ تِجَٰرَةٍ تُنجِيكُم مِّنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿١٠﴾ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَتُجَٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمْوَٰلِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿١١﴾ يَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَيُدْخِلْكُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ ﴿١٢﴾﴾ **إلى قوله** ﴿وَبَشِّرِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿١٣﴾﴾ [سورة الصف]. **والآياتُ في الباب كثيرةٌ مَشْهُورةٌ.**

وأَمّا الأَحاديثُ في فضلِ الجهادِ فأَكثرُ من أَن تُحصَرَ، فمِن ذلكَ:

١٢٨٣ - عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ قال: سُئِلَ رسولُ اللّهِ ﷺ: أَيُّ

عذر (﴿أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٩٥﴾﴾) ثم أبدل منه قوله (﴿دَرَجَٰتٍ مِّنْهُ وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً ﴿٩٦﴾﴾) كل واحد منهما بدل من أجرًا، وكرر تفضيل المجاهدين وبالغ فيه إجمالا وتفصيلا تعظيمًا للجهاد وترغيبًا فيه.

(**وقال تعالى** ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ تِجَٰرَةٍ تُنجِيكُم مِّنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿١٠﴾﴾) المراد به عذاب الله مطلقًا (﴿تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَتُجَٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمْوَٰلِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ﴾) كأنهم قالوا دلنا يا ربنا فقال تؤمنون إلخ (﴿ذَٰلِكُمْ﴾) أي المذكور من الإيمان والجهاد (﴿خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿١١﴾﴾) أي إن كنتم غير جاهلين (﴿يَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَيُدْخِلْكُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ وَمَسَٰكِنَ طَيِّبَةً فِى جَنَّٰتِ عَدْنٍ ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١٢﴾﴾) فإن تؤمنوا وتجاهدوا يغفر لكم، وسميت جنة عدن لخلود المؤمن فيها (﴿وَأُخْرَىٰ ﴿١٣﴾﴾) أي ولكم نعمة أخرى (﴿تُحِبُّونَهَا﴾) فإن الأمر العاجل محبوب للنفوس (﴿نَصْرٌ مِّنَ ٱللَّهِ﴾) بدل أو بيان (﴿وَفَتْحٌ قَرِيبٌ﴾) عاجل (﴿وَبَشِّرِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿١٣﴾﴾) يا محمد بثواب الدارين (**والآيات في الباب**) أي القرءان (**كثيرة**) يؤدي استيعابها إلى طول زائد (**مشهورة**) واضحة.

(**وأما الأحاديث**) النبوية (**في فضل الجهاد فأكثر من أن تحصر**) لكثرتها (**فمن ذلك**) أي فبعض المذكور ما ثبت.

١٢٨٣ - (عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سئل رسول الله ﷺ: أي

العَمَلِ أَفْضَلُ؟ قالَ: «إِيمانٌ باللّهِ ورَسولِهِ» قِيل: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: «الجهادُ في سبِيلِ اللّهِ» قِيل: ثُمَّ ماذا؟ قال: «حَجٌّ مَبرُورٌ». متفقٌ عليهِ.

١٢٨٤ - وَعَنِ ابنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قَالَ: قُلْتُ يا رَسُولَ اللّهِ أَيُّ العَمَلِ أَحَبُّ إِلى اللّهِ تَعَالى؟ قالَ: «الصَّلاةُ عَلى وَقْتِهَا» قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قالَ: «بِرُّ الوَالدَيْنِ» قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: «الجِهَادُ في سَبِيلِ اللّهِ». متفقٌ عليهِ.

١٢٨٥ - وَعَنْ أَبي ذَرّ رَضِيَ اللّهُ عنهُ قَالَ: قُلْتُ: يا رَسُولَ اللّهِ أَيُّ الأعمالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «الإِيمَانُ بِاللّهِ

العمل أفضل) أي أكثر ثوابًا **(قال: إيمان بالله ورسوله)** التنوين فيه للتعظيم وهو الإيمان الصادق **(قيل: ثم ماذا؟)** أي أيّ شيء أفضل بعد ذلك **(قال: الجهاد في سبيل الله، قيل: ثم ماذا؟ قال: حج مبرور متفق عليه)**.

١٢٨٤ - **(وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قلت يا رسول الله أيّ العمل)** أي الطاعات **(أحب إلى الله تعالى)** كناية عن الرضى به والثناء على فاعله أو كثرة إثابته **(قال: الصلاة على وقتها)** أي فيه قال **(قلت: ثم أي)** بالتنوين، وقيل بحذفه للوقف عليه أي ثم أيّ أفضل **(قال: برّ الوالدين قلت: ثم أيّ؟ قال: الجهاد في سبيل الله)** قال القرطبي: خص عليه الصلاة والسلام هذه الثلاثة بالذكر لأنها عنوان على ما سواها من الطاعات، وأن من ضيع الصلاة المفروضة حتى خرج وقتها من غير عذر مع خفة مؤنتها وعظم فضلها فهو لما سواها أضيع، ومن لم يبرّ والديه مع وفور حقهما عليه كان لغيرهما أقلّ برًّا، ومن ترك جهاد الكفار مع شدة عداوتهم للدين كان لجهاد غيرهم من الفساق أترك اهـ **(متفق عليه)**.

١٢٨٥ - **(وعن أبي ذر رضي الله عنه قال: قلت يا رسول الله أيّ الأعمال أفضل؟)** هو كالعمل في اللذين قبله **(قال: الإيمان بالله)** أي

وَالجِهَادُ في سبِيلِهِ». مُتفقٌ عليهِ.

١٢٨٦ - وعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللّهُ عنهُ أَنَّ رَسُولَ اللّهِ ﷺ قَالَ: «لَغَدْوَةٌ في سبِيلِ اللّهِ أَوْ رَوْحَةٌ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيا وَمَا فِيها». متفقٌ عليهِ.

١٢٨٧ - وَعَنْ أَبي سَعِيدٍ الخُدْرِيّ رَضِيَ اللّهُ عنهُ قَال: أَتى رَجُلٌ رسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَيُّ النَّاسِ أَفْضلُ؟ قَال: «مُؤْمِنٌ يُجَاهِدُ بِنَفْسِهِ ومالِهِ في سبِيلِ اللّهِ» قال: ثُمَّ مَن؟ قَالَ: «ثمَّ مُؤْمِنٌ في شِعْبٍ مِنَ الشِعابِ يعْبُدُ اللّهَ وَيَدَعُ النَّاسَ مِن شَرِّهِ. متفقٌ عليهِ.

ورسوله فاكتفى بما ذكر عن قرينه لتلازمهما شرعًا وليرجع إليه الضمير في قوله (**والجهاد في سبيله متفق عليه**) وتقدم أن اختلاف الأفضل في الإخبار إما باعتبار حال السائل أو باعتبار زمن الجواب أو نحو ذلك.

١٢٨٦ - (وعن أنس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: لغدوة) بفتح المعجمة: الغدوة، المرة من الغدوّ، قال النووي: «أي السير أول النهار إلى الزوال» نقيض الرواح (**في سبيل الله أو**) للتنويع (**روحة**) بفتح المهملتين وسكون الواو بينهما قال النووي: السير من الزوال إلى ءاخر النهار (**خير من الدنيا وما فيها**) وذلك للثواب المرتب على كل منهما، وقد ورد «إن أقل أهل الجنة منزلة من يعطى قدر الدنيا عشر مرات» فما بالك بأوساطهم فضلا عن أعلاهم (**متفق عليه**).

١٢٨٧ - (وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: أتى رجل رسول الله ﷺ فقال: أيّ الناس أفضل) أي أكثر ثوابًا (**قال: مؤمن يجاهد**) الكفار (**بنفسه وماله**) بأن يبذلهما لله تعالى طلبًا لمرضاته (**في سبيل الله قال: ثم من؟ قال: ثم مؤمن في شعب من الشعاب**) والشعب بكسر المعجمة وسكون المهملة الطريق في الجبل ، وذكره جرى على الغالب من تيسر الخلوة فيه عن الناس (**يعبد الله ويدع الناس من شره متفق عليه**).

١٢٨٨ - وعن سَهْلِ بنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللّهِ ﷺ قَالَ: «رِباطُ يَوْمٍ في سَبيلِ اللّهِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيا وما عَلَيْهَا، ومَوْضِعُ سَوْطِ أَحَدِكُم مِنَ الجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيا وما عَلَيْها، والرَّوْحةُ يرُوحُها العبْدُ في سَبِيلِ اللّهِ أَوِ الغَدْوَةُ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا». متفقٌ عليه.

١٢٨٩ - وَعَن سَلْمَانَ رَضِيَ اللّهُ عَنهُ قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللّهِ ﷺ يَقُولُ: «رِبَاطُ يَوْم وَلَيْلَةٍ خَيرٌ مِن صِيام شَهْرٍ وَقِيَامِهِ، وَإِن ماتَ فِيهِ جَرَى علَيْهِ عمَلُهُ الَّذي كانَ يَعْمَلُ وَأُجْرِيَ عَلَيْهِ رِزقُهُ

١٢٨٨ - (**وعن سهل بن سعد رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال:**) **رباط**) بكسر الراء (**يوم في سبيل الله خير من الدنيا وما عليها**) عبر بفي في الحديث قبله وبعلى هنا تفننًا في التعبير (**وموضع سوط أحدكم من الجنة**) أي هذا القدر اليسير منها (**خير من الدنيا وما عليها**) من الزهرات والشهوات والمستلذات لأنه فانٍ لا بقاء له (**والروحة يروحها العبد في سبيل الله**) بائعًا لنفسه من الله تعالى بالجنة والرضى منه تعالى (**أو الغدوة خير من الدنيا وما عليها**) أخبر أن صغير الزمان وصغير المكان في الآخرة خير من طويل الزمان وكبير المكان في الدنيا تزهيدًا فيها وتصغيرًا لها وترغيبًا في الجهاد إذ بهذا القليل يعطيه الله في الآخرة أفضل من الدنيا وما فيها فما ظنك بمن أتعب نفسه وأنفق ماله (**متفق عليه**) ثم هذا الحديث فيه فضل الرباط وهو ملازمة المكان الذي بين المسلمين والكفار لحراسة المسلمين منهم.

١٢٨٩ - (**وعن سلمان**) هو الفارسي (**رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: رباط يوم وليلة خير من صيام شهر وقيامه**) وذلك لأن نفع الرباط متعد وعام ونفعها قاصر خاص (**وإن مات فيه جرى عليه عمله الذي كان يعمل**) أي أجر ما كان يعمله حال رباطه وأجر رباطه (**وأجري**) بالبناء للمفعول (**عليه رزقه**) أي يرزق من الجنة كما ترزق الشهداء الذين تكون أرواحهم في حواصل الطير تأكل من ثمر الجنة

وأَمِنَ الفَتَّانَ». رواهُ مُسلمٌ.

١٢٩٠ - وعَن فَضَالَةَ بنِ عُبَيْدٍ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ أَنَّ رسُولَ اللّهِ ﷺ قَالَ: «كُلُّ مَيّتٍ يُخْتَمُ على عَملِهِ إلا المُرابِطَ في سَبِيلِ اللّهِ فَإِنَّهُ يَنْمِي لهُ عمَلُهُ إِلى يوْمِ القِيَامَةِ ويُؤَمَّنُ من فِتْنة القَبْرِ». رواه أَبو داودَ والترمذيُّ وقَالَ: حَديثٌ حسَنٌ صحيحٌ.

١٢٩١ - وعَنْ عُثْمَانَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللّهِ ﷺ يقُولُ: «رِباطُ يَوْمٍ في سبِيلِ اللّهِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ يَوْمٍ فِيما سِوَاهُ مِنَ المَنازِلِ».

(**وأمن**) وفي نسخة «أومن» بالبناء للمفعول وضبط أمن بالبناء للفاعل أيضًا بلا واو (**الفتان**) بفتح الفاء وتشديد الفوقية أي فتان القبر، وقال الشيخ ولي الدين العراقي: المراد به مسألة منكر ونكير قال: ويحتمل أن يراد أنهما لا يجيئان إليه ولا يختبرانه بالكلية ويكتفي بموته مرابطًا في سبيل الله شاهدًا على صحة إيمانه ويحتمل أنهما يجيئان إليه لكنه يأنس بهما بحيث أنهما لا يضرانه ولا يروعانه ولا يحصل له بسبب مجيئهما فتنة اهـ (**رواه مسلم**).

١٢٩٠ - (**وعن فضالة**) بفتح الفاء (**ابن عبيد**) الأنصاري الأوسي (**رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: كل ميت يختم على عمله**) فلا يزداد ثوابًا ولا عقابًا (**إلا المرابط**) بالنصب على الاستثناء (**في سبيل الله**) ثم بيّن وجه الاستثناء بقوله (**فإنه ينمي**) بفتح أوله وسكون النون أي يزداد (**له عمله إلى يوم القيامة**) بتنمية ثوابه والزيادة فيه (**ويؤمن من فتنة القبر**) فلا يسأله الملكان عن إيمانه بل موته مرابطًا ءاية إيمانه كما تقدم (**رواه أبو داود والترمذي وقال: حديث حسن صحيح**) ورواه الطبراني في الكبير.

١٢٩١ - (**وعن عثمان رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: رباط يوم في سبيل الله خير من ألف يوم فيما سواه من المنازل**) قال البيهقي في الشعب: القصد من هذا ونحوه الإخبار بتضعيف أجر

رواهُ الترمذيُّ وقالَ: حديثٌ حسن.

١٢٩٢ - وَعَنْ أَبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قَال: قَالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «تَضَمَّنَ اللّهُ لِمنْ خَرَجَ في سَبِيلِهِ لا يُخْرِجُهُ إلا جِهَادٌ في سَبِيلي وإِيمانٌ بي وَتَصْدِيقٌ بِرُسُلي فَهُوَ ضَامِنٌ أَنْ أُدْخِلَهُ الجَنَّةَ أَوْ أُرْجِعَهُ إِلى مَنْزِلِهِ الَّذي خَرَجَ مِنْهُ بما نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَة، وَالَّذي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ما مِن كَلْم يُكْلَمُ في سبيلِ اللّهِ إلا جاءَ يوْمَ القِيامةِ كَهَيْئَتِهِ يوْمَ كُلِمَ لَوْنُهُ لَوْنُ دَم وريحُهُ رِيحُ مِسْكٍ. والَّذي نَفْسُ مُحمَّدٍ بِيدِهِ لَوْلا أَن يَشُقَّ على المُسْلِمِينَ

المرابط على غيره، ويختلف ذلك بحسب اختلاف حال الناس نية وإخلاصًا وباختلاف الأوقات (**رواه الترمذي وقال: حديث حسن**) وقال الحافظ في الفتح: ورواه أحمد وابن حبان.

١٢٩٢ - (وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: تضمن الله) أي التزم فضلا وإحسانًا (**لمن خرج في سبيله لا يخرجه إلا جهاد في سبيلي وإيمان بي**) أي بوعدي (**وتصديق برسلي**) أي بأخبارهم وبنبوتهم ورسالتهم (**فهو**) أي الله تعالى (**ضامن**) أي ملتزم تفضلا وكرمًا لمن كان كذلك وفي نسخة زيادة «علي» (**أن أدخله الجنة**) ابتداء من غير سابقة عذاب: إن قتل في الحرب (**أو أرجعه**) بفتح الهمزة (**إلى منزله الذي خرج منه**) للجهاد مصحوبًا (**بما نال**) أي بالذي ناله (**من أجر**) أخروي (**أو غنيمة**) أصابها من مال الكفار، (**والذي نفس محمد بيده**) أي بقدرته، وفيه ندب القسم لتأكيد الأمر عند السامع (**ما من كلم**) أي جرح (**يكلم**) بالبناء للمفعول (**في سبيل الله إلا جاء يوم القيامة كهيئته**) أي جاء حال كونه مماثلًا لهيئته (**يوم كلم**) أي في الدنيا، وبيّن وجه الشبه على طريقة الاستئناف البياني بقوله (**لونه لون دم وريحه ريح مسك**) وفائدة رائحته الطيبة أن ينشهر في أهل الموقف إظهارًا لفضله (**والذي نفس محمد بيده لولا أن يشق على المسلمين**) أي العاجزين عن

ما قَعدْتُ خِلاف سَرِيَّةٍ تَغْزُو في سَبيلِ اللّهِ أَبَدًا، ولكِن لا أَجِدُ سَعَةً فأَحْمِلَهمْ ولا يجدُونَ سَعَةً، ويشُقُّ علَيْهِمْ أَن يتَخَلَّفوا عنّي. وَالَّذي نفْسُ مُحَمَّد بِيدِهِ لَودِدْتُ أَن أَغزوَ في سبِيلِ اللّهِ فَأُقْتَلَ ثُمَّ أَغْزوَ فَأُقتلَ ثُمَّ أَغزوَ فَأُقتلَ». رواهُ مُسلمٌ، وروى البخاريُّ بعْضهُ.

«الكَلْم»: الجُرْح.

١٢٩٣ - وَعَنْهُ قال: قَالَ رسُولُ اللّهِ ﷺ: «ما مِن مَكْلُومٍ يُكْلَمُ في سبِيلِ اللّهِ إلا جاءَ يَوْمَ القِيامةِ وكَلْمُهُ يَدْمَى اللوْنُ لونُ دمٍ والريحُ رِيحُ مِسْكٍ». متفقٌ عليه.

الخروج للجهاد (**ما قعدت خلاف سرية**) منصوب على الظرفية بدليل رواية مسلم الأخرى «ما قعدت خلف سرية» وبه فسر المصنف هذا الحديث في شرح مسلم أو على الحال أي مخالف سرية بأن يخالف فعلي فعلها فتذهب وأقيم والسرية القطعة من الجيش يبلغ أقصاها أربعمائة تبعث إلى العدو وجمعها سرايا وجملة (**تغزو في سبيل الله أبدًا**) أي في زمان من الأزمنة الآتية (**ولكن**) استدراك من حاصل الكلام السابق ببيان المانع عن خروجه مع كل (**لا أجد سعة**) بفتح أوليه المهملين أي ما يسع سائر المسلمين (**فأحملهم**) بالنصب في جواب النفي (**ولا يجدون سعة**) فيخرجوا بأنفسهم (**ويشق عليهم أن يتخلفوا عني**) لما فيه من فقدهم الاجتماع عليه ﷺ تلك المدة مع فوات أجر الغزو الذي تخلفوا عن شهوده (**والذي نفس محمد بيده لوددت**) بكسر الدال الأولى (**أن أغزو في سبيل الله فأقتل**) بالنصب عطفًا على المنصوب قبله (**ثم أغزو فأقتل، ثم أغزو فأقتل رواه مسلم**) في الجهاد (**وروى البخاري بعضه**) بل كله بنحوه لكن مفرقًا كما علمت (**الكلم**) بفتح وسكون (**الجرح**) كذلك.

١٢٩٣ - (**وعنه**) رضي الله عنه (**قال: قال رسول الله ﷺ: ما من مكلوم**) أي مجروح (**يكلم**) بالبناء للمفعول (**في سبيل الله إلا جاء يوم القيامة وكلمه يدمى اللون لون دم والريح ريح مسك متفق عليه**).

١٢٩٤ - وعَن مُعاذٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ عنِ النَّبيّ ﷺ قَالَ: «مَن قاتل في سَبيلِ اللّهِ مِن رَجلٍ مُسلِم فُواقَ نَاقةٍ وَجَبَتْ له الجَنَّةُ، وَمن جُرِحَ جُرْحًا في سبيلِ اللّهِ أَوْ نُكِبَ نَكبَةً فَإِنَّهَا تجيءُ يَوْمَ القِيامةِ كأَغزَر ما كَانَتْ لَوْنُها الزَّعْفَرانُ وريحُها كالمِسكِ». رواهُ أَبو داودَ والترمذيُّ وقال: حديثٌ صحيحٌ.

١٢٩٥ - وعنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قال: مَرَّ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ رسُولِ اللّهِ ﷺ بِشِعْبٍ فيهِ عُيَيْنَةٌ مِن ماءٍ عَذْبَةٍ فأَعجَبَتْهُ فَقَالَ: لو اعتَزَلْتُ النَّاسَ فَأَقَمْتُ في هذا الشّعبِ ولَنْ أَفعَلَ حَتى أَسْتَأْذِنَ رسُولَ اللّهِ ﷺ

١٢٩٤ - (وعن معاذ رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: من قاتل في سبيل الله من رجل مسلم) من فيه بيانية للإبهام الذي في من **(فواق ناقة)** بضم الفاء وتخفيف الواو، وهو كناية عن قليل الجهاد **(وجبت له الجنة)** ففيه بشارة لمن جاهد في سبيل الله طلبًا لمرضاة الله بالموت على الإسلام إذ لا تجب الجنة لغيره **(ومن جرح)** بالبناء للمجهول **(جرحًا في سبيل الله أو نكب نكبة)** بضم النون قال ابن الأثير: ما يصيب الإنسان من الحوادث **(فإنها تجيء يوم القيامة كأغزر ما كانت لونها)** لون **(الزعفران وريحها كالمسك)** وأغزر من الغزارة بالغين والزاي المعجمتين وهي الكثرة **(رواه أبو داود والترمذي وقال: حديث صحيح)**.

١٢٩٥ - (وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: مرّ رجل من أصحاب رسول الله ﷺ بشعب) الطريق في الجبل **(فيه عيينة)** بضم المهملة تصغير عين وكأنه لقلة مائها **(من ماء عذبة)** بفتح فإسكان أي سائغة الشراب **(فأعجبته)** أي العين **(فقال لو)** للتمني **(اعتزلت الناس)** أي تركت الخلطة معهم **(فأقمت في هذا الشعب)** منفردًا أتعبد لكان أولى وأفضل **(ولن أفعل)** شيئًا من الاعتزال والإقامة **(حتى أستأذن رسول الله ﷺ)** وفيه ما كان عليه الصحابة رضي الله عنهم من لزوم الأدب معه ﷺ وأنه كان لا

فذَكَرَ ذلكَ لِرسُولِ اللّهِ ﷺ فَقَال: «لا تفعلْ، فإنَّ مُقامَ أَحدِكُمْ في سبيلِ اللّهِ أَفضَلُ مِن صلاتِهِ في بيتِهِ سبْعِينَ عامًا، أَلا تُحبُّونَ أَن يَغْفِرَ اللّهُ لكُمْ ويُدْخِلكُمُ الجنَّةَ اغزُوا في سبيلِ اللّهِ، من قَاتَلَ في سَبيلِ اللّهِ فُوَاقَ نَاقَةٍ وَجَبتْ له الجَنَّةُ». رواهُ الترمذيُّ وَقالَ: حديثٌ حَسَنٌ.

و«الفواق»: ما بين الحَلْبَتَيْن.

١٢٩٦ - وعَنْهُ قَالَ: قِيلَ: يا رسُولَ اللّهِ ما يَعْدِلُ الجِهَادَ في سَبيل اللّهِ؟ قَالَ: «لا تَسْتَطِيعُونَهُ» فَأَعَادُوا عليهِ مَرَّتَينِ أَو ثَلاثًا

يبتّ أحد منهم أمرًا ولو في خاصته حتى يعرض ذلك عليه ﷺ (**فذكر ذلك لرسول الله ﷺ فقال: لا تفعل**) هي نهي تنزيه عن المفضول وتحريض على ضده ولذا قال (**فإن مقام أحدكم**) أي قيام أحدكم (**في سبيل الله أفضل من صلاته في بيته سبعين عامًا**) هذا كان في ابتداء الأمر ومثله ما إذا ألجأ الأمر للجهاد بأن هجم الكفار على بلاد المسلمين وخشي استيلاؤهم عليها، فالاشتغال بالجهاد حينئذ لما فيه من إنقاذ المسلمين أفضل من صلاة النافلة (**ألا**) بتخفيف اللام (**تحبون أن يغفر الله لكم ويدخلكم الجنة**) زيادة في الكرامة فإنها دار الأحباء (**اغزوا في سبيل الله**) أمر بالجهاد بعد أن حرض عليه بذكر ثوابه وعرّض للعباد بالدعوة إليه (**من قاتل في سبيل الله فواق ناقة**) أي قدر زمن ذلك (**وجبت له الجنة**) فلا بد من موته على الإسلام ودخوله لها إما مع الناجين أو ولو بعد حين.

(**رواه الترمذي وقال: حديث حسن والفواق ما**) أي الزمن الذي (**بين الحلبتين**) بفتح المهملة وإسكان اللام، وقال ابن فارس: فواق الناقة رجوع اللبن في ضرعها بعد الحلب، كذا في المصباح.

١٢٩٦ - (**وعنه قال قيل**) أي قال جماعة للنبي ﷺ (**يا رسول الله ما يعدل الجهاد في سبيل الله؟**) أي يساويه ويماثله (**قال: لا تستطيعونه**) قال أي الراوي (**فأعادوا عليه**) أي السؤال المذكور (**مرتين أو ثلاثًا**) منصوب

كُلُّ ذلكَ يقول: «لا تَسْتَطِيعُونَه»، ثُمَّ قال: «مثَلُ المجاهدِ في سبيلِ اللّهِ كمَثَلِ الصَّائم القائم القَانِتِ بآياتِ اللّهِ لا يَفْتُرُ مِن صلاةٍ ولا صيامٍ حتى يَرجِعَ المجَاهدُ في سبيلِ اللّهِ». متفقٌ عليهِ، وهذا لفظُ مسلِمٍ.

وفي روايةِ البخاري أَنَّ رجلًا قَال: يا رسُولَ اللّهِ دُلَّني عَلى عملٍ يَعْدِلُ الجِهَادَ؟ قال: «لا أَجِدهُ»، ثُمَّ قَالَ: «هل تَستَطِيعُ إذا خَرَجَ المُجاهِدُ أَن تدخلَ مَسجِدَكَ فتَقُومَ ولا تَفتُرَ وتَصُومَ ولا تُفطِرَ؟» فَقالَ: ومَن يستطِيعُ ذَلك؟!

على الظرفية (**كل ذلك**) أي في كل مرة (**يقول لا تستطيعونه ثم**) بعد أن أبهم عظيم فضله وأجمل عدل (**قال**) أي النبي ﷺ في الثالثة أي في جوابها مبينًا لذلك (**مثل المجاهد في سبيل الله**) بفتحتين أي صفته العظيمة الشأن التي كادت أن تكون كالمثل (**كمثل الصائم القائم**) أي المجتهد (**القانت**) قال الحافظ ابن حجر: أي المطيع (**بآيات الله**) ويراد به القارئ ومنه حديث «أفضل الصلاة طول القنوت» أي القراءة على أحد قولين فيه، أو يراد به المطيل للقيام (**لا يفتر**) أي لا يغفل (**من صلاة ولا صيام حتى يرجع المجاهد في سبيل الله متفق عليه. وهذا لفظ مسلم**).

(**وفي رواية البخاري أن رجلا قال: يا رسول الله دلني على عمل**) التنوين فيه للتعظيم باعتبار ثوابه (**يعدل الجهاد قال لا أجده**) أي لا أجد عملًا يعدله من حيث الثواب وهذا جواب السؤال (**ثم قال**) أي النبي ﷺ مستأنفًا مخاطبًا للسائل عن ذلك (**هل تستطيع**) أي تقدر (**إذا خرج المجاهد**) أي للحرب (**أن تدخل مسجدك فتقوم ولا تفتر**) أي تسكن عن حدتك (**وتصوم ولا تفطر**) أي تداوم على الصلاة والصوم مدة غيبته عن أهله (**فقال**) أي ذلك الرجل (**ومن يستطيع ذلك**) استفهام إنكاري أي لا طاقة بذلك وهذا باعتبار العادة البشرية المألوفة وإلا فذلك داخل تحت الإمكان لا سيما لأرباب المجاهدات.

١٢٩٧ - وعنْهُ أَنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ قَال: «مِنْ خَيرِ معاشِ الناسِ لَهُمْ رجُلٌ مُمسِكٌ بِعِنانِ فَرَسِهِ في سبيلِ اللّهِ يطِيرُ على مَتْنِهِ كُلَّمَا سمِعَ هَيعَةً أَوْ فَزْعَةً طَار على متنِهِ يبْتغِي القتلَ أَو المَوتَ مظَانَّهُ، أَو رَجُلٌ في غُنَيْمةٍ أو شَعَفَةٍ مِن هذه الشَعَفِ أَو بطنِ وادٍ من هذِهِ الأَودِيةِ يُقيمُ الصَّلاةَ ويُؤتي الزَّكَاةَ ويعْبُدُ ربَّهُ حتَّى يأْتِيَهِ اليَقينُ لَيْسَ من النَّاسِ إلا في خَيْرٍ». رواهُ مسلمٌ.

١٢٩٨ - وَعنْهُ أَنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ قالَ: «إِنَّ في الجَنَّةِ مائَةَ درجةٍ أَعدَّهَا اللّهُ للمُجَاهِدِينَ في سبيلِ اللّهِ ما بين الدَّرَجَتَينِ كما بيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرضِ». رواه البخاريُّ.

١٢٩٧ - (وعنه أن رسول الله ﷺ قال: من خير معاش) أي ما يعيش به **(الناس لهم رجل ممسك بعنان فرسه)** والعنان بكسر المهملة اللجام **(في سبيل الله يطير)** أي يسرع **(على متنه)** أي ظهره **(كلما سمع هيعة)** هي الصوت للحرب **(أو)** للشك من الراوي **(فزعة)** هي نحو الهيعة **(طار على متنه)** وقوله **(يبتغي)** أي يطلب بإسراعه لذلك **(القتل أو الموت)** شك من الراوي **(مظانه)** بفتح الميم أي يطلبه في المحل الذي يظن وجوده فيه طلبًا لمرضاة الله سبحانه وتعالى **(أو رجل في غنيمة)** تصغير غنم **(أو شعفة)** بفتح الشين المعجمة والعين المهملة **(من هذه الشعف)** أي في أعلا جبل من هذه الجبال **(أو)** للتنويع في **(بطن واد من هذه الأودية)** وذلك لتيسر الخلوة فيهما غالبًا **(يقيم الصلاة ويؤتي الزكاة ويعبد ربه حتى يأتيه اليقين)** أي الموت **(ليس من الناس)** أي من أحوالهم في حال من الأحوال **(إلا في)** حال **(خير رواه مسلم)**.

١٢٩٨ - (وعنه أن رسول الله ﷺ قال: إن في الجنة مائة درجة أعدها الله للمجاهدين في سبيل الله) وفيه عظيم فضل المجاهد وعظم عناية الله به **(ما بين الدرجتين كما بين السماء والأرض)** والمراد بذلك بيان علو منزلتهم في الجنة ورفعة مقامهم فيها **(رواه البخاري)**.

١٢٩٩ - وعَن أَبي سعيدٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ أَنَّ رسُولَ اللّهِ ﷺ قَال: «مَن رَضِيَ باللّهِ رَبًّا وبالإِسلام دِينًا وَبمُحَمَّدٍ رَسولا وَجَبت لَهُ الجَنَّةُ» فَعَجِبَ لهَا أَبو سَعيدٍ، فَقَال: أَعِدْهَا عَلَيَّ يا رسُولَ اللّهِ فَأَعادَهَا عَلَيْهِ، ثُمَّ قال: «وَأُخْرى يَرفَعُ اللّهُ بِها العَبدَ مائَةَ درَجةٍ في الجنَّةِ، ما بينَ كُلّ دَرَجَتيْنِ كَما بَيْنَ السَّماءِ والأَرضِ» قال: وما هِي يا رسولَ اللّهِ؟ قال: «الجِهادُ في سبيل اللّه، الجِهادُ في سَبِيلِ اللّهِ». رواهُ مُسلم.

١٣٠٠ - وَعَنْ أَبي بَكرِ بنِ أَبي موسى الأَشْعَريّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبي رضِيَ اللّهُ عَنْهُ وَهُوَ بحَضْرَةِ العَدُوّ يقول: قالَ رسُولُ اللّهِ ﷺ: «إِنَّ أَبْوَابَ الجَنَّةِ تَحْتَ ظِلالِ السُّيُوفِ»

١٢٩٩ - (وعن أبي سعيد رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: من رضي بالله ربا وبالإسلام دينًا وبمحمد رسولا وجبت له الجنة) أي دخولها إما ابتداء مع الناجين أو بعد مكث في النار، ففيه إيماء إلى الموت على الإسلام **(فعجب لها أبو سعيد فقال: أعدها عليّ يا رسول الله)** استلذاذًا بذكر المحبوب **(فأعادها عليه ثم قال)** أي النبي ﷺ **(وأخرى)** أي وخصلة أخرى من البر **(يرفع الله بها العبد مائة درجة في الجنة ما بين كل درجتين)** من المائة **(كما بين السماء والأرض)** قال السيوطي: قال القاضي عياض: يحتمل أن هذا على ظاهره وأن الدرجات هناك المنازل التي بعضها أرفع من بعض في الظاهر **(قال)** أي أبو سعيد **(وما هي)** أي الخصلة المشار إليها بما ذكر **(يا رسول الله؟ قال: الجهاد في سبيل الله، الجهاد في سبيل الله)** كرره تعظيمًا له وتحريضًا عليه **(رواه مسلم)** في الجهاد من صحيحه.

١٣٠٠ - (وعن أبي بكر بن أبي موسى الأشعري) اسمه عمرو أو عامر، ثقة من أوساط التابعين، مات سنة ست ومائة **(قال: سمعت أبي رضي الله عنه وهو بحضرة العدو يقول: قال رسول الله ﷺ: إن أبواب الجنة تحت ظلال السيوف)** قال النووي: قال العلماء «معناه أن الجهاد

فَقامَ رَجُلٌ رَثُّ الهَيئَةِ فَقَالَ: يَا أَبا مُوسى أَنتَ سمِعْتَ رسولَ اللّهِ ﷺ يقول هذا؟ قال: نعم، فَرجَع إِلى أَصحابهِ فَقَال: أَقرأُ علَيْكُمُ السَّلامَ، ثُمَّ كَسَرَ جَفْنَ سَيفِهِ فألقاه، ثُمَّ مَشَى بِسيفِهِ إِلى العَدُوّ فضَربَ بِهِ حتَّى قُتِلَ. رواهُ مسلمٌ.

١٣٠١ - وعنْ أَبي عَبْسٍ عبدِ الرَّحمٰنِ بْنِ جَبْرٍ رَضِيَ اللّهُ عنهُ قال: قَال رسُولُ اللّهِ ﷺ: «ما اغْبرَّتْ قدما عَبْدٍ في سبِيلِ اللّهِ فتَمسَّه النَّارُ». رواه البخاري.

١٣٠٢ - وَعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قَالَ: قَال رسُولُ اللّهِ ﷺ: «لا يَلِجُ النَّارَ رَجُلٌ بَكَى مِن خَشْيةِ اللّهِ

وحضور معركة القتال طريق إلى الجنة وسبب لدخولها» (**فقام رجل رث الهيئة**) بفتح الراء أي خلق الثياب (**فقال: يا أبا موسى أنت سمعت رسول الله ﷺ يقول: هذا**) أراد بهذا الاستفهام المبالغة في تحقيق الخبر وقلة الوسائط بينه وبين رسول الله ﷺ لأن كثرتها مظنة الغلط والسهو (**قال: نعم، فرجع إلى أصحابه**) وكأنه ليوصيهم بما عليه الوصية به ويودعهم ولذا قال (**فقال: أقرأ عليكم السلام**) أي مودعًا لكم (**ثم كسر جفن سيفه**) بفتح الجيم أي غلافه (**فألقاه**) وإنما فعل ذلك قطعًا لطمع نفسه من الحياة وإيئاسًا لها من العود (**ثم مشى بسيفه إلى العدو**) الكفرة المقاتلين (**فضرب به حتى قتل**) بالبناء للمجهول (**رواه مسلم**).

١٣٠١ - (**وعن أبي عبس**) بفتح المهملة (**عبد الرحمٰن بن جبر**) بفتح الجيم (**رضي الله عنه**) صحابي شهد بدرًا وما بعدها، ومات سنة أربع وثلاثين عن سبعين سنة (**قال: قال رسول الله ﷺ: ما اغبرت قدما عبد في سبيل الله فتمسه النار**) بالنصب وفيه بشارة للمجاهد بالنجاة من النار (**رواه البخاري**).

١٣٠٢ - (**وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: لا يلج النار رجل بكى من خشية الله**) يحتمل أن يكون نفيًا لأصل الولوج

حتَّى يعُودَ اللَّبَنُ في الضَّرْعِ، وَلا يَجْتَمِعُ عَلَى عَبدٍ غُبَارٌ في سبِيلِ اللّهِ ودخَانُ جهَنَّمَ». رواه الترمذيُّ وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

١٣٠٣ - وعنِ ابنِ عبَّاسٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللّهِ ﷺ يقُولُ: «عيْنَانِ لا تَمسُّهُمَا النَّارُ عيْنٌ بكَتْ مِنْ خَشْيةِ اللّهِ، وعينٌ باتَت تحْرُسُ في سبيل اللّهِ». رواه الترمذيُّ وقال: حديثٌ حسنٌ.

١٣٠٤ - وعن زَيدِ بنِ خالدٍ رَضِيَ اللّه عنه أَنَّ رسُولَ اللّهِ ﷺ قَال: «من جهَّزَ غَازِيًا في سبِيل اللّهِ فَقَد غَزَا، ومنْ خَلَفَ غَازيًا في أَهْلِهِ بخيْر فَقَدْ غزَا».

فيكون بشرى بالنجاة منها، ويؤيده أن في حديث السبعة الذين يظلهم الله تحت العرش يوم القيامة «رجل ذكر الله خاليًا ففاضت عيناه» (**حتى يعود اللبن في الضرع**) هو أمر محال بحسب العادة والمرتب على المحال محال (**ولا يجتمع على عبد غبار في سبيل الله ودخان جهنم رواه الترمذي وقال حديث حسن صحيح**).

١٣٠٣ - (**وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: عينان**) أي شخصان فهو من التعبير باسم الجزء الأشرف عن الكل (**لا تمسهما النار عين بكت من خشية الله**) أي لخشيته، والخشية: الخوف الناشئ عن تعظيم ومعرفة ولذا خصها الله تعالى بالعلماء، قال تعالى ﴿إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُا۟﴾ [سورة فاطر] (**وعين باتت تحرس في سبيل الله**) شامل لمن حرس الجيش من عدو ومن حرس الثغر بالرباط فيه (**رواه الترمذي وقال: حديث حسن**).

١٣٠٤ - (**وعن زيد بن خالد**) هو الجهني (**رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: من جهز غازيًا في سبيل الله**) بأن أعانه بآلات السفر من زاد ونفقة ومركوب وءالته (**فقد غزا ومن خلف**) بفتح المعجمة (**غازيًا في أهله بخير**) بأن قام بحوائجهم أو بعضها يقال خلف فلان فلانا: إذا كان خليفته (**فقد غزا**) أي إنه مثله في الأجر وإن لم يغز حقيقة. وقال الطبراني:

متفقٌ عليهِ.

١٣٠٥ - وَعَنْ أَبي أُمَامَةَ رَضِيَ اللّه عَنْهُ قَالَ: قالَ رسُولُ اللّهِ ﷺ: «أَفْضَلُ الصَّدَقاتِ ظِلُّ فُسطَاطٍ في سبيلِ اللَّهِ ومَنِيحةُ خادِمٍ في سبِيلِ اللّهِ أَو طَرُوقَة فَحلٍ في سبيل اللّهِ». رواه الترمذي وقَال: حديثٌ حَسنٌ صحيحٌ.

١٣٠٦ - وعنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ أَنَّ فَتًى مِن أَسْلَمَ قال: يا رسولَ اللّهِ إِنّي أُرِيدُ الغَزْوَ ولَيْس معِي ما أَتَجهَّزُ، قال: «ائتِ فُلانًا فَإِنَّه قد كانَ تَجهَّزَ فَمَرِضَ» فأتاه فَقَال: إِنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ يُقْرِئُكَ السَّلامَ ويقولُ: أَعطِني الذي تَجهَّزتَ بِهِ. قَالَ: يَا فُلانَةُ أَعْطِيهِ الذي تَجهَّزْتُ بِهِ وَلا تَحْبِسي عَنْهُ شَيْئًا، فَوَاللّهِ لا تَحْبِسي

فيه أن من أعان مؤمنًا على عمل فللمعين عليه مثل أجر العامل **(متفق عليه)** ورواه أحمد وأبو داود والترمذي والنسائي وابن حبان.

١٣٠٥ - (وعن أبي أمامة) الباهلي **(رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: أفضل الصدقات ظل فسطاط[1] في سبيل الله)** قال في المصباح: الفسطاط بضم الفاء وكسرها والقرطاس[2] **(ومنيحة خادم في سبيل الله)** هو دفع الخادم للغازي ليخدمه **(أو طروقة فحل في سبيل الله)** أي أو منحة طروقة بفتح فضم أي الناقة التي بلغت أن يطرقها الفحل وإن لم يطرقها بالفعل **(رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح)**.

١٣٠٦ - (وعن أنس رضي الله عنه أن فتى من أسلم) وهو أسلم بن أفصى **(قال: يا رسول الله إني أريد الغزو وليس معي ما أتجهز قال: ائت فلانًا فإنه قد كان تجهز)** أي للغزو **(فمرض فأتاه)** أي أتى الأسلمي المريض **(فقال: إن رسول الله ﷺ يقرئك السلام ويقول)** لك **(أعطني الذي)** كنت **(تجهزت به قال يا فلانة)** اسم خادمة **(أعطيه الذي تجهزت به ولا تحبسي)** أي تمنعي **(عنه)** أي الرجل **(شيئًا، فوالله لا تحبسي)** فيه

(١) بيت من الشَعَرِ، المصباح.

(٢) ما يُكتب فيه، المصباح.

مِنْه شَيْئًا فَيُبارَكَ لَكِ فِيهِ. رواه مسلمٌ.

١٣٠٧ - وعنْ أَبي سَعِيدٍ الخُدْرِيّ رَضِيَ اللّهُ عنهُ أَنَّ رَسُولَ اللّهِ ﷺ بَعثَ إِلى بَني لَحيانَ فَقَال: «لِيَنْبَعِثْ مِن كُل رجُلَيْنِ أَحدُهُما، والأَجْرُ بينَهُما». رواهُ مسلمٌ.

وفي روايةٍ [لهُ]: «لِيخْرُجْ مِن كُلّ رجلينِ رجُلٌ» ثُمَّ قال لِلقاعِدِ: «أَيُّكُمْ خَلَفَ الخَارِجَ في أَهْلِهِ ومالِهِ بخَيْرٍ كان لهُ مِثْلُ نِصْفِ أَجرِ الخارِجِ».

١٣٠٨ - وعنِ البَراءِ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قال: أَتى النَّبيَّ ﷺ رجلٌ مقنَّعٌ بِالحدِيدِ فَقال: يا رَسُولَ اللّهِ أُقَاتِلُ أَوْ أُسْلِمُ؟ قَال: «أَسْلِمْ ثُمَّ قاتِل» فَأَسْلَمَ ثُمَّ قاتَلَ فَقُتِل فقَال رسولُ اللّهِ ﷺ: «عَمِلَ قَلِيلًا

حذف النون لغير ناصب ولا جازم أي لا تمنعي (**منه شيئًا فيبارك لك فيه**) بالنصب في جواب النفي (**رواه مسلم**).

١٣٠٧ - (**وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ بعث إلى بني لحيان**) اتفق العلماء على أن بني لحيان كانوا حينئذ كفارًا فبعث إليهم بعثًا يغزوهم (**فقال**) لذلك البعث (**لينبعث من كل رجلين أحدهما**) أي فيذهب النصف ويبقى النصف (**والأجر بينهما**) وهو محمول على ما إذا خلف المقيم الغازي في أهله بخير (**رواه مسلم. وفي رواية له ليخرج**) أي للقتال (**من كل رجلين رجل، ثم قال للقاعد: أيكم خلف الخارج في أهله وماله بخير كان له مثل نصف أجر الخارج**).

١٣٠٨ - (**وعن البراء رضي الله عنه قال: أتى النبي ﷺ رجل مقنع بالحديد**) قال في النهاية: هو المتغطي بالسلاح، وقيل هو الذي على رأسه بيضة وهي الخوذة لأن الرأس موضع القناع (**فقال: يا رسول الله أقاتل أو أسلم؟ فقال: أسلم ثم قاتل**) أي لأن الأعمال الصالحة لا يعتمد بها إلا بعده، قال تعالى ﴿وَمَا مَنَعَهُمْ أَن تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَٰتُهُمْ إِلَّآ أَنَّهُمْ كَفَرُوا۟ بِٱللَّهِ وَبِرَسُولِهِۦ ﴿٥٤﴾﴾ [سورة التوبة] (**فأسلم ثم قاتل فقتل**) بالبناء للمجهول (**فقال رسول الله ﷺ: عمل قليلا**) أي من الإيمان والقتال

وَأُجِرَ كَثِيرًا». متفقٌ عليهِ، وهذا لفظُ البخاري.

١٣٠٩ - وعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: «ما أَحدٌ يدخُلُ الجَنَّةَ يُحِبُّ أَن يَرْجِعَ إِلى الدُّنْيا ولَه ما على الأَرْضِ من شَيْءٍ إِلا الشَّهيدُ يتَمَنَّى أَن يَرْجِعَ إِلى الدُّنْيا فَيُقْتَلَ عشْرَ مَرَّاتٍ لِمَا يَرَى مِنَ الكرامةِ».

وفي روايةٍ: «لِمَا يرَى مِن فَضْلِ الشَّهَادَةِ». مُتفقٌ عليهِ.

١٣١٠ - وعَنْ عبدِ اللّهِ بنِ عَمرِو بن العاص رَضِيَ اللّه عنْه أَنَّ رسُولَ اللّهِ ﷺ قَالَ: «يُغْفَرُ لِلشَّهيدِ كُلُّ ذَنْبٍ إِلا الدَّيْنَ». رواه مسلمٌ.

وفي روايةٍ له: «القَتْلُ في سَبِيلِ اللّهِ يُكفِّرُ كُلَّ شَيْءٍ إِلا الدَّيْنَ».

(وأجر كثيرًا متفق عليه، وهذا لفظ البخاري).

١٣٠٩ - (وعن أنس رضي الله عنه أن النبيّ ﷺ قال: ما أحد يدخل الجنة يحب أن يرجع إلى الدنيا) لحقارة الدنيا بالنسبة لأقل منازل الجنة (و) أن (له ما على الأرض من شيء إلا الشهيد) بالرفع بدل من أحد (يتمنى) أي بعد دخوله الجنة (أن يرجع إلى الدنيا فيقتل عشر مرات لما يرى) بالبناء للفاعل أي يبصر (من الكرامة) للشهداء (وفي رواية) أي لهما (لما يرى من فضل الشهادة) فيود لذلك أن لو عاد للدنيا ليزداد من سبب الفضل والكرامة (متفق عليه).

١٣١٠ - (وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: يغفر للشهيد كل ذنب إلا الدين[1]. رواه مسلم. وفي رواية له: القتل في سبيل الله يكفّر كل شيء إلا الدين).

(١) وليس معنى الحديث أن الشهيد يعذب إن كان مدينًا في حياته بل هو لا يعذب على أيّ ذنب فقد ثبت في الحديث: «السيف محَّاءُ الخطايا» إنما معنى ذاك الحديث أن الدائن الذي كان أقرض الشهيد ومات الشهيد ولم يكن قد ردّ له الدين بعدُ الله تعالى يعطي الدائن من خزائنه بدل دينه فيكون راضيًا.

١٣١١ - وعَنْ أَبي قَتادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْه أَنَّ رَسُولَ اللّهِ ﷺ قَامَ فيهمْ فَذَكَرَ أَنَّ الجِهادَ في سبيلِ اللّهِ وَالإِيمانَ بِاللّهِ أَفْضَلُ الأَعْمَالِ، فَقَامَ رَجُلٌ فَقَال: يا رَسُولَ اللّهِ أَرأَيْتَ إِن قُتِلْتُ في سبيلِ اللّهِ تُكَفَّرُ عنّي خَطَايَايَ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «نعمْ إِن قُتِلتَ في سبيلِ اللّهِ وَأَنْتَ صابِرٌ مُحْتسِبٌ مُقبِلٌ غيْرُ مُدْبِرٍ» ثُمَّ قَال رسُولُ اللّهِ ﷺ: «كَيْفَ قُلْتَ؟» قال: أَرأَيْتَ إِن قُتِلْتُ في سَبِيلِ اللّهِ أَتُكَفَّرُ عنّي خَطَايَايَ؟ فَقَالَ رسُولُ اللّهِ ﷺ: «نَعمْ وأَنْتَ صابِرٌ مُحْتَسِبٌ مُقْبلٌ غَيْرُ مُدْبِرٍ إِلا الدَّيْنَ فَإِنَّ جِبْرِيلَ عليهِ السلامُ قال لي ذلكَ». رواهُ مسلمٌ.

١٣١١ - وعن أبي قتادة رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قام فيهم) أي في الصحابة خطيبًا **(فذكر أن الجهاد في سبيل الله)** قدمه ذكرًا على قرينه الأفضل منه اهتمامًا به لقوة الداعية حينئذ إليه **(والإيمان بالله أفضل الأعمال)** مجموعها أفضل **(فقام رجل فقال: يا رسول الله أرأيت)** بفتح التاء أي أخبرني **(إن قتلت في سبيل الله تكفر)** أي تمحى **(عني خطاياي)** والخطايا جمع خطيئة **(فقال له رسول الله ﷺ نعم)** أي تكفّر **(إن قتلت في سبيل الله وأنت صابر محتسب)** أي طالب ثواب الله تعالى بالبناء للمجهول فهما شرطان **(مقبل غير مدبر)** أي على وجه الفرار المحرم، أما إذا أدبر ليكر أو فرّ فرارًا مباحًا بأن زاد الكفار على ضعف المسلمين فالظاهر أنه لا يؤثر **(ثم قال رسول الله ﷺ: كيف قلت)** استعاد منه سؤاله ليعيد جوابه مقيدًا بما يأتي مبالغة في عظم أمر الدَّين لأنه لما علم بأجر الشهيد مجردًا عن الدَّين اطمأنت نفسه وانشرح صدره وفرح بذلك غاية الفرح **(قال: أرأيت إن قتلت في سبيل الله أتكفر عني خطاياي فقال رسول الله ﷺ: نعم وأنت صابر محتسب)** قال النووي: هو المخلص لله تعالى **(مقبل غير مدبر)** خبر بعد خبر **(إلا الدَّين)** أي الدَّين الذي لا ينوي أداؤه، والمراد به ما تعلق بذمته من حقوق الآدميين **(فإن جبريل عليه السلام قال لي ذلك)** أي بالوحي من الله عزّ وجلّ **(رواه مسلم)**.

١٣١٢ - وَعَن جابرٍ رضِيَ اللّهُ عَنْهُ قالَ: قالَ رَجُلٌ: أَين أَنَا يا رسُولَ اللّهِ إِن قُتِلتُ؟ قال: «في الجَنَّةِ»، فَألقى تَمَرَاتٍ كُنَّ في يَدِهِ ثُمَّ قاتَلَ حَتَّى قُتِلَ. رواهُ مسلم.

١٣١٣ - وعنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قالَ: انْطَلَقَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ حَتَّى سَبَقُوا المشرِكِينَ إِلى بَدرٍ، وَجَاءَ المُشرِكونَ فقالَ رسُولُ اللّهِ ﷺ: «لا يَقْدَمنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ إِلى شيءٍ حَتَّى أَكُونَ أَنا دُونَهُ» فَدَنَا المُشرِكونَ فقَال رسُولُ اللّهِ ﷺ: «قُومُوا إِلى جَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمٰواتُ وَالأَرْضُ» قال: يَقولُ عُمَيْرُ بنُ الحُمَامِ الأَنْصَارِيُّ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ:

١٣١٢ - (وعن جابر رضي الله عنه قال: قال رجل أين أنا يا رسول الله إن قتلت؟ قال: في الجنة) أجابه بالبتّ، لأنه ﷺ علم منه الإخلاص في الجهاد، ومن قتل كذلك دخل الجنة **(فألقى تمرات)** جمع تمرة **(كن في يده)** استعجالا للموت الحائل بينه وبين الجنة **(ثم قاتل حتى قتل. رواه مسلم)**.

١٣١٣ - (وعن أنس رضي الله عنه قال: انطلق رسول الله ﷺ وأصحابه حتى سبقوا المشركين إلى بدر) وكان ذلك في السنة الثانية من الهجرة وهو قصة بدر الكبرى بدليل قوله **(وجاء المشركون)** من كفار مكة **(فقال رسول الله ﷺ: لا يقدمنّ أحد منكم إلى شيء حتى أكون أنا دونه)** أي حتى أكون أنا أقرب منه إليه، والمراد النهي عن الاستبداد في شيء من ذلك دون أمره وإشارته **(فدنا)** أي قرب **(المشركون)** من المسلمين حال التصاق الحرب **(فقال رسول الله ﷺ: قوموا إلى جنة عرضها السمٰوات والأرض)** ووصف الجنة بالعرض مبالغة وليدل على أن الطول أعظم وأعظم **(قال)** أي أنس **(يقول عمير)** بضم المهملة وفتح الميم **(ابن الحمام)** بضم المهملة **(الأنصاري رضي الله عنه)** وكان رسول الله ﷺ قد ءاخى بينه وبين عبيدة بن الحارث بن المطلب بن عبد مناف القرشي

يا رسولَ اللّهِ جَنَّةٌ عَرْضُهَا السَّمٰواتُ والأَرضُ؟ قال: «نَعم» قالَ: بَخ بَخ، فقالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «ما يَحْمِلُكَ على قَولِكَ بخ بَخ، قالَ: لَا وَاللّهِ يا رَسُولَ اللّهِ إلا رَجاءَ أَن أَكُونَ مِنْ أَهْلِها، قال: «فَإِنَّكَ مِنْ أَهْلِهَا» فَأَخْرَجَ تَمَرَاتٍ مِن قَرَنِهِ فَجَعَلَ يَأْكُلُ مِنْهُنَّ، ثُمَّ قَال: لَئِنْ أَنَا حَيِيتُ حتى ءاكُلَ تَمَراتِي هذِهِ إِنَّهَا لحَيَاةٌ طَويلَةٌ فَرَمَى بمَا كانَ مَعَهُ مِنَ التَّمْرِ ثُمَّ قَاتَلَهُمْ حَتَّى قُتِلَ. رواهُ مسلمٌ.

«القَرَنُ» بفتح القاف والراء: هو جَعْبة النَّشاب.

١٣١٤ - وعَنْهُ قال: جاءَ ناسٌ إِلى النَّبيّ ﷺ أَنِ ابْعَث معنَا رِجالاً يُعلّمُونا القُرءانَ والسُّنَّةَ، فَبعثَ إِلَيْهِم سبعِينَ رجلًا

المطلبي فقتلا يوم بدر جميعًا (**يا رسول الله جنة عرضها السمٰوات والأرض قال: نعم**) استفهام تثبت وتحقق للأمر (**قال: بخ بخ**) قال النووي: فيه لغتان سكون الخاء وكسرها منونًا وهي كلمة تطلق لتفخيم الأمر وتعظيمه في الخبر (**فقال رسول الله ﷺ: ما يحملك على قولك بخ بخ قال لا والله يا رسول الله إلا رجاء أن أكون من أهلها**) أي لا قلت ذلك لعلة من العلل إلا لرجاء كوني من أهلها (**قال: فإنك من أهلها**) هو من جملة معجزاته ﷺ إذ أخبر عن أمر مغيب قبل كونه بأنه يكون فكان كما أخبر (**فأخرج تمرات من قرنه فجعل يأكل منهن**) إما لقوة الجوع عليه أو استرواحًا للنفس لسماع ذلك الخبر السار كما هو العادة من تناول الأطعمة واللذائذ عند سماع الخبر السار (**ثم قال: لئن أنا حييت**) والتقدير لئن حييت أنا (**حتى ءاكل تمراتي هذه**) غاية للحياة (**إنها لحياة طويلة**) فعد حياته قدر ما يأكل تلك الحبات التي هي دون العشرة، كما يؤذن به جمع القلة المنكر حياة طويلة مسارعة للبر (**فرمى بما كان معه من التمر ثم قاتلهم حتى قتل. رواه مسلم القرن بفتح القاف والراء**) وبالنون (**هو جعبة**) بفتح فسكون (**النشاب**) وجمعها جعاب مثل كلبة وكلاب.

١٣١٤ - (**وعنه قال: جاء ناس**) هم من أهل نجد (**إلى النبي ﷺ أن ابعث معنا رجالا يعلمونا القرءان والسنة، فبعث إليهم سبعين رجلا**) ضمن

مِنَ الأَنْصارِ يُقَالُ لهُمُ القُرَّاءُ فِيهِم خَالي حرَامٌ يَقرءون القُرءانَ ويَتَدارسُونَ باللَّيْلِ يَتعلَّمُونَ، وكانُوا بِالنَّهارِ يجِيئُونَ بالماءِ فيضَعُونَه في المسجِدِ ويحْتَطِبُونَ فَيبيعُونه ويشْتَرُونَ بِهِ الطَّعامَ لأَهلِ الصُّفَّةِ ولِلفُقراءِ، فبعثَهمُ النَّبيُّ ﷺ فعرضوا لهم فقتلُوهُمْ قبل أَن يبلُغُوا المكانَ، فَقَالُوا: اللَّهُمَّ بلّغ عنَّا نَبِيَّنَا أَنَّا قَد لَقِينَاك فَرضِينَا عنْكَ ورضِيتَ عَنَّا، وأَتى رجُل حرامًا خالَ أَنَسٍ مِنْ خَلفِهِ فَطعنَهُ بِرُمحٍ حتى أَنْفَذهُ، فَقَال حرامٌ: فُزْتُ

بعث (**من الأنصار يقال لهم القراء**) جمع قارئ (**فيهم خالي حرام يقرءون القرءان ويتدارسون بالليل يتعلمون وكانوا بالنهار يجيئون بالماء فيضعونه في المسجد**) لينتفع به المسلمون المحتاجون إليه شربًا واستعمالا ففيه استعمال أنفسهم نهارًا في خدمة الإسلام وأهله وليلا في القيام بالتلاوة والمدارسة (**ويحتطبون**) الحطب (**فيبيعونه ويشترون به الطعام لأهل الصفة**) هم فقراء لا أهل لهم ولا مأوى، وكانوا ينزلون بصفة جعلها ﷺ لهم في مؤخر مسجده (**وللفقراء فبعثهم النبي ﷺ**) ليدعوهم إلى الإيمان ويعلموهم القرءان (**فعرضوا لهم**) أي فعرض لهم عدو الله عامر بن الطفيل، فقتل حامل الكتاب حرام بن ملحان طعن في رأسه فتلقى الدم بكفه ثم نضحه على وجهه وقال: فزت ورب الكعبة، فاستصرخ عليهم قبائل من عصية وسليم ورعل فأجابوه، فخرجوا حتى غشوا القوم فأحاطوا بهم في رحالهم، فلما رأوهم أخذوا سيوفهم فقاتلوهم (**فقتلوهم**) في معرك الحرب (**قبل أن يبلغوا المكان**) الذي أرادوا الوصول إليه وهو منزل أبي براء بن ملاعب الأسنة (**فقالوا**) يحتمل أنه عند إحاطة عدوهم بهم (**اللهم بلغ عنا نبينا أنا قد لقيناك فرضينا عنك**) لعظم فضلك (**ورضيت عنا**) بإثابتك أي رضينا بأقضيتك ورضيت عنا بالتوفيق للصالحات التي من أسناها الرضا بالقضاء (**وأتى رجل حرامًا خال أنس من خلفه**) أي من ورائه (**فطعنه برمح**) في رأسه (**حتى أنفذه**) أي نفذ منه الرمح (**فقال حرام**) أي بعد أن نضح الدم على رأسه ووجهه (**فزت**) أي

وربِّ الكَعْبةِ، فقال رسولُ اللّهِ ﷺ: «إنَّ إخْوانَكم قَد قُتِلُوا وإنهم قالُوا: اللَّهُمَّ بلّغ عنَّا نبيَّنا أَنَّا قَد لَقِيناكَ فَرضِينَا عنكَ ورضِيتَ عَنَّا». متفقٌ عليه، وهذا لفظ مسلم.

١٣١٥ - وعنهُ قال: غَاب عَمّي أَنسُ بنُ النضْرِ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ عن قِتَالِ بدرٍ فقال: يا رسولَ اللّهِ غِبتُ عنْ أَوَّلِ قِتالٍ قاتَلتَ المُشرِكِينَ لئِن اللّهُ أَشْهَدَني قِتالَ المُشرِكِينَ لَيَرَينَّ اللّهُ ما أَصنَعُ. فلمَّا كانَ يومُ أُحُدٍ انكشفَ المُسلِمُونَ، فقال: «اللَّهُمَّ أَعتَذِرُ إِلَيك مِمَّا صنع هَؤُلاءِ - يَعْني أَصْحابهُ -

بالشهادة التي هي سبب السعادة (**ورب الكعبة، فقال رسول الله ﷺ: إن إخوانكم قد قتلوا**) أي قتلهم العدو (**وإنهم قالوا: اللهم**) أي يا أله (**بلغ عنا نبينا أنا قد لقيناك**) أي بالقتل في سبيلك (**فرضينا عنك**) مما رأينا مما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر (**ورضيت عنا**) بطاعتنا بما من نتيجته الثواب الذي لا يحصى بحساب. (**متفق عليه. وهذا لفظ مسلم**).

١٣١٥ - (وعنه) رضي الله عنه (**قال: غاب عني أنس بن النضر**) الأنصاري الخزرجي (**رضي الله عنه عن قتال بدر**) وكانت في يوم الجمعة سابع عشر شهر رمضان في السنة الثانية من الهجرة (**فقال**) أي بعد رجوع النبي ﷺ للمدينة متأسفًا على ما فاته من شهودها (**يا رسول الله غبت عن أول قتال قاتلت المشركين**) أي فيه ليكون رابطًا (**لئن الله أشهدني قتال المشركين ليرين الله ما أصنع**) لم يعين ما يأتي به لئلا يصير ملتزمًا لأمر معين لا يدري لعله يعجز عنه فيقع في خلف الوعد فأتى بكلام مجمل صادق بكل ما يبدو من اجتهاده في جهاده (**فلما كان يوم أحد**) سنة ثلاث من الهجرة (**انكشف المسلمون**) هو باعتبار ما وقع في أواخر الحال لما ترك الرماة الموقف الذي عينه لهم ﷺ وأمرهم أن لا يفارقوه حتى يأتيهم الإذن فخالفوا فوقع ما وقع (**فقال: اللهم**) إني (**أعتذر إليك مما صنع هؤلاء، يعني**) بالمشار إليهم (**أصحابه**) أي

وأَبرَأُ إِليكَ مِمَّا صنع هَؤُلاءِ» - يعني المُشرِكِينَ - ثُمَّ تقدَّم فاستَقبلهُ سعدُ بنُ مُعاذ فقال: يا سعدَ بنَ مُعاذٍ الجنَّةَ وربّ النَّضْرِ إِنّي أَجِدُ رِيحَهَا مِن دونِ أُحُدٍ، قال سعدٌ: فما استَطَعتُ يا رسولَ اللّهِ مَا صنَع، قال أَنسٌ: فَوجدْنَا بِهِ بِضْعًا وثَمانِينَ ضَربةً بالسَّيفِ أَوْ طَعنةً برُمْحٍ أَوْ رَميةً بِسهمٍ، ووجدناهُ قد قُتِل ومَثَّلَ بِهِ المُشرِكونَ فَما عرفَهُ أَحَدٌ إِلا أُختُهُ بِبَنانِهِ. قال أَنسٌ: كُنَّا نُرى - أَوْ نَظُنُّ - أَنَّ هذِهِ الآيةَ نَزَلَتْ فِيهِ وفي أَشبَاهِهِ ﴿مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُواْ مَا عَٰهَدُواْ ٱللَّهَ عَلَيْهِ ﴿٢٣﴾﴾ [سورة الأحزاب]

المسلمين (**وأبرأ إليك مما صنع هؤلاء، يعني المشركين**) وما صنع الأولون هو مفارقة ما أنزلوا فيه، وما صنعه الكفار هو مقاتلة النبي ﷺ والكفر بالله وبرسوله ﷺ (**ثم تقدم**) أي إلى العدو (**فاستقبله سعد بن معاذ فقال: يا سعد بن معاذ الجنة ورب النضر إني أجد ريحها من دون أحد**) ولا مانع من إبقاء الكلام على حقيقته من إنشاقه عرفها ليبعثه على الجهاد فيكتسب عرفها (**قال سعد: فما استطعت يا رسول الله**) أن أصنع (**ما صنع**) أي ما قدرت أن أفعل في الجهاد مثل فعله من الإقدام على العدو وطرح النفس في نحر الكفار والخروج عنها لله تعالى (**قال أنس**) أي ابن مالك (**فوجدنا به بضعًا**) بكسر الموحدة تستعمل في الثلاثة والتسعة وما بينهما ويستوي فيه المذكر والمؤنث (**وثمانين ضربة بالسيف أو طعنة برمح أو رمية بسهم ووجدناه قد قتل**) بالبناء للمجهول (**و**) قد (**مثل به المشركون**) قال في المصباح: مثلت بالقتيل مثلا من بابي قتل وضرب إذا جدعته وظهر ءاثار فعلك عليه تنكيلا (**فما عرفه أحد إلا أخته**) وهي الربيع بضم الراء (**ببنانه**) البنان الأصابع (**قال أنس**) بن مالك (**كنا نرى**) بضم النون (**أو نظن**) شك الراوي في أيّ اللفظين وقع من أنس (**أن هذه الآية نزلت فيه وفي أشباهه**) جمع شبه بكسر فسكون أو شبه بفتحتين كجمل وأجمال معناها المشابهة (﴿مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُواْ مَا عَٰهَدُواْ ٱللَّهَ عَلَيْهِ﴾

إلى ءاخرِهَا. متفقٌ عليه، وقد سبَقَ في بابِ المُجاهدةِ.

١٣١٦ - وعن سَمُرةَ رَضِيَ اللّهُ عَنهُ قالَ: قال رسُولُ اللّهِ ﷺ: «رأَيْتُ اللَّيْلَةَ رجُلين أَتَياني فَصعِدا بي الشَّجرةَ فأَدْخلاني دَارًا هِي أَحْسَنُ وَأَفضَلُ لَمْ أَرَ قَطُّ أَحْسنَ منها، قالا: أَمَّا هذِهِ الدَّارُ فَدارُ الشهداءِ». رواه البخاري، وهو بعضٌ من حديثٍ طويلٍ فيه أَنواع من العلم سيأْتي في بابِ تحريم الكذِبِ إِن شاءَ اللّهُ تعالى.

١٣١٧ - وعنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ أَنَّ أُمَّ الرُّبيِّع بنْتَ البَرَاءِ وهي أُمُّ حارثةَ بنِ سُرَاقةَ، أَتَتِ النَّبيَّ ﷺ فَقَالَت: يا رَسُولَ اللّهِ أَلا تُحدّثُني عَنْ حارِثَةَ - وَكانَ قُتِل يوْمَ بَدْرٍ -

إلى ءاخرها) أي إلى قوله ﴿تَبْدِيلًا ﴿٢٣﴾﴾ **(متفق عليه وقد سبق في باب المجاهدة)** وفيه دليل على جواز استقتال الرجل نفسه في طلب الشهادة وإن علم أنه يقتل، وقد فعله كثير من الصحابة والسلف وغيرهم.

١٣١٦ - **(وعن سمرة)** بفتح المهملة وضم الميم وهو ابن جندب **(رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: رأيت الليلة)** في المنام **(رجلين)** أي على صورتهما لما تبين بعد أنهما جبريل وميكائيل **(أتياني فصعدا)** من باب علم **(بي الشجرة فأدخلاني دارا هي أحسن وأفضل)** حذف المفضل عليه إيماء إلى تفخيم الدار وشرفها **(لم أر)** أي أبصر **(قط)** ظرف لما مضى من الزمان **(أحسن منها قالا: أما هذه الدار فدار الشهداء رواه البخاري)** في أبواب الجنائز **(وهو)** أي المذكور هنا **(بعض)** بالتنوين **(من حديث طويل فيه أنواع من العلم سيأتي في باب تحريم الكذب إن شاء الله تعالى)**.

١٣١٧ - **(وعن أنس رضي الله عنه أن أم الربيع)** بصيغة التصغير مع تشديد الياء **(بنت البراء)** بفتح الموحدة وتخفيف الراء بالمد **(وهي أم حارثة بن سراقة أتت النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله ألا)** بتخفيف اللام أداة عرض **(تحدثني عن حارثة وكان قتل يوم بدر)** بسهم أصابه ولم

فَإِن كانَ في الجَنَّةِ صَبَرتُ وَإِن كانَ غَيْر ذلكَ اجْتَهَدْتُ عليْهِ في البُكَاءِ، فقال: «يا أُم حارِثَةَ إِنَّهَا جِنانٌ فِي الجَنَّةِ، وَإِنَّ ابْنَكِ أَصابَ الفِرْدَوْسَ الأَعْلى». رواه البخاري.

١٣١٨ - وعَن جابرِ بنِ عبدِ اللّهِ رضِيَ اللّهُ عنْهُما قال: جِيءَ بِأَبي إِلى النَّبيّ ﷺ قَدْ مُثِّلَ بِهِ فوُضِعَ بَيْن يَديْه، فَذَهَبْتُ أَكْشِفُ عن وجهِهِ فَنَهاني قَوْمٌ فقال النَّبيُّ ﷺ: «ما زَالَتِ

يعرف راميه (**فإن كان في الجنة صبرت**) أي يسليني عنه علمي بشرف مصيره (**وإن كان غير ذلك**) أي وإن كان في النار (**اجتهدت عليه في البكاء فقال: يا أم حارثة إنها جنان**) بكسر أي جنات كثيرة (**في الجنة وإن ابنك أصاب الفردوس الأعلى**) الفردوس البستان الذي يجمع كل شيء قال ﷺ «إذا سألتم الله فاسألوه الفردوس فإنها أوسط الجنة وأعلى الجنة وأراه فوقه عرش[1] الرحمٰن ومنه تفجر أنهار الجنة» رواه البخاري ومعنى أوسط الجنة خيارها وأفضلها وأوسعها فلا يشكل بكونها أعلاها (**رواه البخاري**) ورواه الترمذي وابن خزيمة.

١٣١٨ - (وعن جابر بن عبد الله) الأنصاري السلمي بفتحتين (**رضي الله عنهما قال: جيء بأبي إلى النبي ﷺ**) وذلك يوم أحد (**قد مثل به**) قال الحافظ ابن حجر: هو من المثلة وهو قطع الأعضاء من أنف وأذن ونحوها (**فوضع بين يديه فذهبت أكشف عن وجهه**) أي متوجعًا له مما مثل به الكفار (**فنهاني قوم**) أي عن ذلك (**فقال النبي ﷺ: ما زالت**

(١) قال العلماء العرش سرير عظيم خلقه الله تعالى إظهارًا لقدرته ولم يتخذه مكانًا لذاته كما جاء عن مصباح التوحيد سيدنا عليّ رضي الله عنه فيما رواه عنه الإمام أبو منصور البغدادي وذلك لأنّ الله سبحانه وتعالى يستحيل عليه أن يتصف بصفة من صفات الخلق كالجلوس والاستقرار والحركة والهيئة والصورة. قال الإمام أبو جعفر الطحاوي السّلفي المتوفى سنة ٣٢٧هـ عن الله: «لا تحويه الجهات الست كسائر المبتدعات». وقال: «ومن وصف الله بمعنى (أي بصفة) من معاني البشر فقد كفر». ومن صفات البشر الجلوس والاستقرار والكون في جهة. ذكر ذلك الطحاوي في عقيدته المشهورة بين الأمة الإسلامية والتي قال في بدئها هذا ذكر بيان عقيدة أهل السنة والجماعة.

الملائِكَةُ تُظِلُّهُ بِأَجْنِحَتِها». متفقٌ عليه.

١٣١٩ - وعَن سَهْلِ بنِ حُنَيْفٍ رَضِيَ اللّهُ عنهُ أَنَّ رَسُولَ اللّهِ ﷺ قال: «مَن سأَلَ اللّهَ تعالى الشَّهَادةَ بِصِدقٍ بلَّغهُ اللّهُ منَازِلَ الشُّهَداءِ وإِن ماتَ على فِراشِهِ». رواه مسلم.

١٣٢٠ - وعنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قال: قال رسُولُ اللّهِ ﷺ: «مَن طلَبَ الشَّهَادةَ صادِقًا أُعطِيَها ولو لم تُصِبْهُ». رواه مسلم.

١٣٢١ - وعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عنهُ قال: قالَ رسُولُ اللّهِ ﷺ: «ما يَجِدُ الشَّهِيدُ مِن مَسّ القتْلِ إِلا كما يَجِدُ أَحدُكُم مِن مسّ القَرْصَةِ». رواه الترمذي وقال: حديثٌ صحيحٌ.

١٣٢٢ - وعنْ عبْدِ اللّهِ بنِ أَبي أَوْفَى رضِيَ اللّهُ عنْهُما أَنَّ رسُولَ اللّهِ ﷺ في بعضِ أَيَّامِهِ الَّتي لَقِيَ فِيهَا العدُوَّ وانتَظر

الملائكة تظلُّه بأجنحتها) تشريفًا له **(متفق عليه)**.

١٣١٩ - **(وعن سهل بن حنيف)** بضم ففتح فسكون **(رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: من سأل الله تعالى الشهادة)** أي بذلها له وجعله شهيدًا **(بصدق)** في السؤال **(بلغه الله منازل الشهداء)** لصدقه **(وإن مات على فراشه. رواه مسلم)**.

١٣٢٠ - **(وعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: من طلب)** أي سأل **(الشهادة صادقًا أعطيها)** أي أعطي ثوابها **(ولو لم تصبه)** بأن لم يمت شهيدًا **(رواه مسلم)** ورواه أحمد.

١٣٢١ - **(وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ما يجد الشهيد من مس)** بفتح الميم أي نصب **(القتل)** وألمه **(إلا كما يجد أحدكم من مس القرصة)** أي قرصة نحو النملة **(رواه الترمذي وقال: حديث)** حسن **(صحيح)**.

١٣٢٢ - **(وعن عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ في بعض أيامه التي لقي فيها العدو)** أي الكفار المقاتلين **(وانتظر**

حتى مَالتِ الشَّمسُ ثُمَّ قام في النَّاسِ فقال: «أَيُّهَا النَّاسُ، لا تَتَمنَّوْا لِقَاءَ العدُوّ وَسَلُوا اللَّهَ العافِيةَ، فإذا لقِيتُمُوهم فَاصبِرُوا، واعلَمُوا أَنَّ الجَنَّةَ تَحْتَ ظِلالِ السُّيوفِ» ثم قال: «اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الكِتَابِ ومُجْرِيَ السَّحابِ وهَازِمَ الأَحْزَابِ اهْزِمهُم وانْصُرنَا علَيهِم». متفقٌ عليه.

١٣٢٣ - وعن سَهْلِ بنِ سَعدٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قال: قال رسُولُ اللّهِ ﷺ: «ثِنتانِ لا تُرَدَّانِ أَوْ قَلَّمَا تُردَّانِ: الدُّعَاءُ عِنْد النِدَاءِ وعِنْد البأْسِ حِينَ يَلْحَمُ بَعْضُهُم بَعضًا». رواه أَبو داود بإِسنادٍ صحيحٍ.

حتى مالت الشمس ثم قام في الناس) خطيبًا **(فقال: أيها الناس لا تتمنوا لقاء العدو)** نهى عنه لما فيه من الاعتماد على قوة النفس والركون إليها وذلك سبب الفشل والكسر، قال تعالى ﴿وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنكُمْ شَيْـًٔا ﴿٢٥﴾﴾ [سورة التوبة] الآية **(وسلوا الله العافية)** أي السلامة من جميع المؤلمات والمخالفات دنيا وأخرى **(فإذا لقيتموهم)** أي وقع لقاؤهم لكم من غير طلب منكم **(فاصبروا)** على قتالهم ولا تفروا منهم **(واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف)** بكسر الظاء المعجمة جمع ظل **(ثم قال: اللهم منزل)** اسم فاعل من الإنزال **(الكتاب)** أل فيه للعهد أي القرءان **(ومجري السحاب)** من مكان من السماء إلى ءاخر **(وهازم الأحزاب)** أل فيه للعهد إن أريد منهم الذين هزموا في غزوة الخندق وكانت سنة خمس وكانوا نحو عشرة ءالاف نسمة **(اهزمهم)** أي العدو الملاقين لنا حالا **(وانصرنا عليهم، متفق عليه)**.

١٣٢٣ - **(وعن سهل بن سعد)** الأنصاري **(رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ثنتان لا تردان، أو)** شك من الراوي **(قلما تردان الدعاء عند النداء)** أي الأذان والإقامة **(وعند البأس)** أي الحرب **(حين يلحم بعضهم بعضًا)** يتقاربون فيصيرون كالذين يلتصق لحم بعضهم ببعض **(رواه أبو داود)** في الجهاد **(بإسناد صحيح)** وأخرجه الدارقطني.

١٣٢٤ - وعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ قال: كانَ رسُولُ اللّهِ ﷺ إذا غَزَا قال: «اللَّهُمَّ أَنت عضُدِي ونَصِيرِي، بِكَ أَحُولُ وبِكَ أَصولُ وبِكَ أُقاتِلُ». رواهُ أَبو داود والترمذيُّ وقال: حدِيثٌ حسنٌ.

١٣٢٥ - وعَنْ أَبي مُوسى رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ إِذا خَاف قومًا قال: «اللَّهُمَّ إِنَّا نجعَلُكَ في نُحُورِهِم، وَنَعُوذُ بِكَ مِن شُرورِهِم». رواه أَبو داود بإِسنادٍ صحيحٍ.

١٣٢٦ - وعنِ ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللّهُ عنهما أَنَّ رسُولَ اللّهِ ﷺ قالَ: «الخَيْلُ مَعْقُودٌ في نَواصِيهَا

١٣٢٤ - (وعن أنس رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا غزا) أي أراده أو شرع فيه **(قال)** خروجًا من الحول ولرد الأمر لله **(اللهم أنت عضدي)** أي ناصري أتم نصر وأبلغه **(ونصيري بك)** أي وحدك **(أحول)** أي أنتقل من مكان أو شأن إلى غيره **(وبك أصول)** على أعداء الدين **(وبك أقاتل)** ففيه تعريض بطريق حصول النصر وأنه الخروج عن النفس والاعتماد على الله سبحانه وتعالى **(رواه أبو داود والترمذي وقال: حديث حسن)**.

١٣٢٥ - (وعن أبي موسى) الأشعري **(رضي الله عنه: أن النبي ﷺ كان إذا خاف قومًا قال: اللهم إنا نجعلك)** أي نجعل أمرك أو حكمك **(في نحورهم)**[1] فيدفعهم ذلك عما يريدون **(ونعوذ)** أي نعتصم **(بك من شرورهم)** فيه التحصن بأسماء الله تعالى واللوذ به واللجأ إليه تعالى فيما ينزل بالإنسان **(رواه أبو داود بإسناد صحيح)** ورواه أحمد والحاكم في المستدرك.

١٣٢٦ - (وعن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: الخيل معقود في نواصيها) النواصي جمع ناصية وهي قصاص الشعر قال

(١) أي نغلبهم بك.

الخَيرُ إِلى يوْمِ القِيامَةِ». متفقٌ عليه.

١٣٢٧ - وعنْ عُرْوَةَ البَارِقِيّ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «الخَيْلُ مَعقُودٌ في نَواصِيهَا الخَيرُ إِلى يوْمِ القِيامَةِ: الأَجرُ والمغنَمُ». متفقٌ عليه.

١٣٢٨ - وعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قالَ: قالَ النبيُّ ﷺ: «منِ احتَبَسَ فَرَسًا في سبيلِ اللّهِ إِيمانًا بِاللّهِ وتَصدِيقًا بِوعْدِهِ، فإِنَّ شِبَعَهُ ورِيَّه ورَوْثَهُ وبَولَهُ في مِيزَانِهِ يومَ القِيامَةِ». رواه البخاريُّ.

١٣٢٩ - وعنْ أَبي مسْعُودٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قال: جاءَ رجُلٌ إِلى رسُولِ اللّهِ

الحافظ ابن حجر: وهو الشعر المسترسل على الجبهة قاله الخطابي وغيره (**الخير**) العاجل والآجل (**إلى يوم القيامة**) أي إلى انقضاء بقاء الدين الحنيفي وذلك إلى قبيل أواخر الدنيا عند عموم الكفر جميع الأرض (**متفق عليه**).

١٣٢٧ - (وعن عروة البارقي رضي الله عنه) هو الجعد صحابي سكن الكوفة، وهو أول قاض بها (**أن النبي ﷺ قال: الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة الأجر**) أي الثواب المرتب على ربطها وهو خير ءاجل (**والمغنم**) الذي يكتسبه من مال الكفرة وهو خير عاجل (**متفق عليه**) ورواه أحمد والترمذي والنسائي.

١٣٢٨ - (وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: من احتبس فرسًا) أي حبس والمراد احتبسه على نفسه لسدّ ما عسى أن تحدث ثلمة في ثغر من الثغور (**في سبيل الله إيمانًا**) أي للإيمان (**بالله**) أي مخلصًا له امتثالا لأمره (**وتصديقًا بوعده**) أي الثواب المرتب على ذلك (**فإن شبعه**) بكسر المعجمة أي ما يشبع به (**وريه**) بكسر الراء (**وروثه وبوله في ميزانه**) أي حسنات له فيه، قال العيني: وروثه أراد به ذلك الثواب لا أن الأرواث توزن بعينها (**يوم القيامة رواه البخاري**) ورواه أحمد والنسائي وابن حبان. وفيه أن النية يترتب عليها الأجر.

١٣٢٩ - (وعن أبي مسعود رضي الله عنه قال: جاء رجل إلى رسول الله

ﷺ بِنَاقَةٍ مَخْطُومةٍ فقال: هذِهِ في سبيلِ اللّهِ، فقال رسُولُ اللّهِ ﷺ: «لكَ بِهَا يَومَ القِيامةِ سبعُمائَةِ ناقَةٍ كُلُّها مخطُومةٌ». رواهُ مسلم.

١٣٣٠ - وعن أَبي حمّادٍ ويُقال: أَبو سُعاد ويُقالُ: أَبو أَسدٍ ويقال: أَبو عامِرٍ ويُقالُ أَبو عَمْرٍو ويقالُ: أَبو الأَسْودِ ويقال: أَبو عَبْسٍ عُقْبةَ بنِ عامِرٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قَالَ: سمِعْتُ رسُولَ اللّهِ ﷺ وَهُو عَلى المِنْبرِ يقولُ «﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ ﴿٦٠﴾﴾ [سورة الأنفال]، أَلا إِنَّ القُوَّةَ الرَّميُ، أَلا إِنَّ القُوَّةَ الرَّميُ، أَلا إِنَّ القُوَّةَ الرَّمْيُ». رواه مسلم.

ﷺ **بناقة مخطومة)** أي مجعول في رأسها الخطام بكسر الخاء **(فقال: هذه في سبيل الله)** أي مجعولة فيه **(فقال رسول الله ﷺ: لك بها)** أي بدلها **(يوم القيامة سبعمائة ناقة)** كما هو شأن المنفق في سبيل الله، قال تعالى ﴿مَّثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنۢبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِى كُلِّ سُنۢبُلَةٍ مِّاْئَةُ حَبَّةٍ ﴿٢٦١﴾﴾ [سورة البقرة]. **(كلها مخطومة)** وذلك لأن خطامها يمكّن صاحبها من أن يعمل بها ما أراد **(رواه مسلم)**.

١٣٣٠ - (وعن أبي حماد) بفتح المهملة **(ويقال أبو سعاد، ويقال أبو أسد ويقال أبو عامر، ويقال أبو عمرو، ويقال أبو الأسود، ويقال أبو عبس عقبة بن عامر)** الجهني **(رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ وهو على المنبر يقول ﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم﴾)** أي الكفار **(﴿مَّا ٱسْتَطَعْتُم﴾)** أي الذي استطعتموه **(﴿مِّن قُوَّةٍ ﴿٦٠﴾﴾ ألا)** بتخفيف اللام **(إن القوة الرمي ألا إن القوة الرمي، ألا إن القوة الرمي)** أي أعظم أنواعها نكاية في العدو وأنفعها في الحرب، فالحصر كما في قوله ﷺ «الحج عرفة» و«البر حسن الخلق» ولما علم عقبة راوي الحديث فضل الرمي بالقوس وأنه أنفع ءالات الجهاد أعد للجهاد سبعين قوسًا في سبيل الله **(رواه مسلم)** ورواه أبو داود والترمذي والنسائي.

١٣٣١ - وعَنْهُ قَال: سمِعْتُ رَسُولَ اللّهِ ﷺ يقولُ: «ستُفْتَحُ علَيكُم أَرَضُونَ ويكفِيكُمُ اللّهُ، فَلا يعْجِزْ أَحَدُكُمْ أَن يَلْهُوَ بِأَسْهُمِهِ». رواه مسلم.

١٣٣٢ - وعَنْهُ أَنَّهُ قال: قَال رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «مَنْ عُلّمَ الرَّمْيَ ثُمَّ ترَكَهُ لَيس مِنَّا أَوْ فقَد عَصى». رواه مسلم.

١٣٣٣ - وعنْهُ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ قالَ: سمِعْتُ رسُولَ اللّهِ ﷺ يقولُ: «إِنَّ اللّهَ يُدخِلُ بِالسَّهم الواحدِ ثَلاثةَ نَفَرٍ الجنَّةَ: صانِعَهُ يحتسِبُ في صَنْعتِهِ الخيرَ، والرَّامِي بِهِ، ومُنبِلَهُ. وَارْمُوا وارْكبُوا، وأَن ترمُوا

١٣٣١ - (وعنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ستفتح عليكم أرضون) بفتح الراء جمع تكسير الأرض **(ويكفيكم الله)** أي الحرب والقتال **(فلا يعجز)** بكسر الجيم **(أحدكم أن يلهو بأسهمه)** قال النووي: معنى الحديث الندب إلى الرمي والتمرن عليه **(رواه مسلم)**.

١٣٣٢ - (وعنه أنه قال: قال رسول الله ﷺ: من علم الرمي ثم تركه ليس منا) أي من أهل هدينا **(أو)** شك من الراوي **(فقد عصى)** قال النووي: هذا تشديد عظيم في نسيان الرمي بعد علمه، وهو مكروه كراهة شديدة لمن تركه بلا عذر **(رواه مسلم)**.

١٣٣٣ - (وعنه رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن الله يدخل بالسهم الواحد ثلاثة نفر الجنة) أي جعل الله ذلك سببًا لدخولهم إياها **(صانعه)** بالنصب على الإتباع **(يحتسب في صنعته الخير)** أي يقصد بعمله التقرب إلى الله به وإثابته **(والرامي به ومنبله)** قال البغوي: هو الذي يناول الرامي النبل وهو يكون على وجهين: أحدهما أن يقوم بجنب الرامي أو خلفه فيناوله النبل واحدًا بعد واحد. الثاني أن يرد عليه النبل المرمى حتى يرمي به **(وارموا واركبوا)** أي الدواب التي تركب للقتال لتأديبها وتروضها للقتال وليعتادوا ركوبها **(وأن ترموا)** أي

أَحَبُّ إِليَّ مِنْ أَن تَركَبُوا. ومَن تَركَ الرَّميَ بعْدما عُلِّمَهُ رغبةً عنه فَإِنَّهَا نعمةٌ تَركَهَا» أَوْ قال: «كَفَرَهَا». رواهُ أَبو داودَ.

١٣٣٤ - وعَن سَلَمةَ بنِ الأَكْوَعِ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ قال: مَرَّ النَّبيُّ ﷺ على نَفَرٍ ينْتَضِلُون فقال: «ارْمُوا بَنِي إِسْماعيل فَإِنَّ أَبَاكم كان رَامِيًا». رواه البخاري.

١٣٣٥ - وعَنْ عمْرِو بنِ عبَسَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قال: سمِعتُ رسُولَ اللّهِ ﷺ يقُولُ: «مَن رَمَى بِسهمٍ في سبيلِ اللّهِ فَهُو لَهُ عِدْلُ مُحرَّرةٍ». رواهُ أَبو داود والترمذي وقال: حدِيثٌ حسنٌ صحيحٌ.

ورميكم بالسهام (**أحب إليّ من أن تركبوا**) وذلك لقوة نفعه بالنسبة لنفع الركوب (**ومن ترك الرمي**) أي بالسهام (**بعدما علمه**) يدل على أن معرفة الرمي[1] من العلوم الشرعية (**رغبة عنه**) أي لزهد فيه، لا لعذر من مرض أو نحوه (**فإنها نعمة**) أنعم الله بها عليه فلا يتركها تركًا يؤدي لنسيانها (**تركها**) أي ترك العمل بها والشكر عليها (**أو**) أي (**قال**) النبي ﷺ (**كفرها**) وهذا شك من الراوي. وعند الحاكم «فهي نعمة كفرها» (**رواه أبو داود**) في الجهاد، ورواه النسائي في سننه.

١٣٣٤ - (**وعن سلمة**) بفتح أوليه (**ابن الأكوع رضي الله عنه قال: مر النبي ﷺ على نفر**) بفتح أوليه (**ينتضلون**) أي يترامون بالسهام للسبق (**فقال: ارموا بني إسماعيل فإن أباكم**) أي إسماعيل (**كان راميًا رواه البخاري**) في الجهاد.

١٣٣٥ - (**وعن عمرو بن عبسة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من رمى بسهم في سبيل الله**) عمومه متناول لما أصاب العدو ولما أخطأه (**فهو له عدل**) بكسر العين بمعنى المثل (**محررة**) أي رقبة معتقة (**رواه أبو داود والترمذي وقال: حديث حسن صحيح**) وأخرج ابن

(١) وتعلم الرمي من فروض الكفاية لأنه يحتاج إليه في الجهاد.

١٣٣٦ - وعَن أَبي يحيى خُرَيم بنِ فاتِكٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَن أَنْفَقَ نَفَقةً في سبِيلِ اللّهِ كُتِبَ لَهُ بسبْعِمِائةِ ضِعفٍ». رواه الترمذي وقال: حديثٌ حَسَنٌ.

١٣٣٧ - وعنْ أَبي سَعيدٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قال: قال رسُولُ اللّهِ ﷺ: «ما مِن عبدٍ يصومُ يوْمًا في سبِيلِ اللّهِ إلا باعدَ اللَّهُ بِذلكَ اليومِ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ سبعين خَرِيفًا». متفقٌ عليهِ.

١٣٣٨ - وعنْ أَبي أُمامةَ رَضِيَ اللَّهُ عنْهُ عَنِ النبيّ ﷺ قالَ: «مَن صامَ يَوْمًا في سبيلِ اللّهِ جَعَلَ اللّهُ بينَهُ وَبينَ النَّارِ خَنْدَقًا كَمَا بيْنَ السَّماءِ وَالأَرْضِ». رواهُ الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

حبان من حديث كعب بن مرة عن النبي ﷺ «من رمى بسهم في سبيل الله كان كمن أعتق رقبة».

١٣٣٦ - (وعن أبي يحيى خريم) بالتصغير **(ابن فاتك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: من أنفق نفقة في سبيل الله كتب)** أي أثبت للمنفق **(له)** في صحف الأعمال **(بسبعمائة ضعف رواه الترمذي وقال: حديث حسن).**

١٣٣٧ - (وعن أبي سعيد رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ما من عبد) أي مكلف فيشمل الذكر والأنثى **(يصوم يومًا في سبيل الله إلا باعد الله بذلك اليوم)** أي بسبب صومه **(وجهه)** أي ذاته كما في قوله تعالى ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُۥ ﴿٨٨﴾﴾ [سورة القصص] **(عن النار سبعين خريفًا متفق عليه).**

١٣٣٨ - (وعن أبي أمامة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: من صام يومًا في سبيل الله جعل الله بينه وبين النار خندقًا) بفتح الخاء حفير حول أسوار المدينة **(كما بين السماء والأرض)** وأخرج ابن راهويه في مسنده والبزار بسند صحيح عن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ «ما بين السماء والأرض مسيرة خمسمائة عام» **(رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح).**

١٣٣٩ - وعنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضيَ اللّهُ عنْهُ قالَ: قال رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «مَن ماتَ ولَمْ يَغْزُ وَلَمْ يُحَدّثْ نَفْسَه بِغَزوٍ ماتَ عَلى شُعْبَةٍ مِنَ نِفَاقٍ[1]». رواهُ مسلمٌ.

١٣٤٠ - وَعَن جابرٍ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ قالَ: كنَّا مع النَّبيّ ﷺ في غَزَاةٍ فقال: «إنَّ بِالمدِينَةِ لَرِجالا ما سِرتُم مَسِيرًا وَلا قَطَعْتُمْ واديًا إلا كانُوا معكُم، حبَسهُمُ المَرضُ».

وفي روايةٍ: «حبسَهُمُ العُذْرُ». وفي روايةٍ: إلا شَرَكُوكُمْ في الأَجْرِ». رواهُ البخاري

١٣٣٩ - (وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: من مات ولم يغز) أي يباشر القتال في سبيل الله **(ولم يحدّث نفسه بغزو مات على شعبة)** أي خصلة **(من نفاق. رواه مسلم)** ورواه أحمد وأبو داود والنسائي، قال القرطبي: في الحديث أن من لم يتمكن من عمل الخير ينبغي له العزم على فعله إذا تمكن منه ليكون بدلا من فعله، فأما إذا خلا عنه ظاهرًا وباطنًا فذلك شأن المنافق الذي لا يعمل الخير ولا ينويه.

١٣٤٠ - (وعن جابر رضي الله عنه قال: كنا مع النبي ﷺ في غزاة) هي غزوة تبوك **(فقال: إن بالمدينة)** أي طيبة **(لرجالا ما سرتم مسيرًا)** أي سيرًا أو فيه **(ولا قطعتم واديا إلا كانوا معكم)** أي في الثواب بالعزم الجازم على العمل لولا العذر فعدوا من جملة العاملين **(حبسهم المرض)**.

(وفي رواية) هي للبخاري **(حبسهم العذر)** هو أمر يعرض للمكلف ويحتمل أن يكون أراد به ما هو أعم من المرض من فقر وعدم وجود مؤن سفر.

(وفي رواية) أي لمسلم **(إلا شركوكم)** قال النووي: شرِكه بمعنى شاركه **(في الأجر)** أي كانوا مشاركين لكم فيه لصحة قصدهم **(رواه البخاري**

(١) في عدد من نسخ رياض الصالحين المطبوعة «النفاق».

من روايةِ أَنَسٍ، ورواهُ مُسلمٌ من روايةِ جابرٍ واللفظ له.

١٣٤١ - وعنْ أَبي مُوسى رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ أَنَّ أَعْرَابِيًّا أَتى النَّبيَّ ﷺ فَقَال: يا رسولَ اللّهِ الرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِلْمَغْنمِ والرَّجُلُ يُقَاتِل لِيُذْكَرَ والرَّجُلُ يُقاتِلُ ليُرَى مكانُه؟

وفي روايةٍ: يُقَاتِلُ شَجاعَةً ويُقَاتِلُ حمِيَّةً.

وفي روايةٍ: ويُقاتِلُ غَضَبًا، فَمن في سبِيلِ اللّهِ؟ فَقَالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «مَن قَاتَلَ لتَكُونَ كَلِمَةُ اللّهِ هِيَ العُلْيا فَهُوَ في سبِيلِ اللّهِ». متفقٌ عليه.

من رواية أنس) من حديث أنس **(ورواه مسلم من رواية جابر واللفظ له)**. قال العيني فيه: إن من حبسه العذر عن أعمال البر مع نيته فيها يكتب له أجر العامل بها كما قال ﷺ فيمن غلبه النوم عن الصلاة «إن له أجر صلاته وكان نومه عليه صدقة» اهـ.

١٣٤١ - **(وعن أبي موسى)** الأشعري **(رضي الله عنه: أن أعرابيًا)** هو ساكن البادية **(أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله الرجل يقاتل للمغنم)** أي لأجل الغنيمة **(والرجل يقاتل ليذكر)** أي بين الناس ويشتهر **(والرجل يقاتل ليرى)** بصيغة المجهول **(مكانه)** نائب الفاعل: أي مرتبته في الشجاعة.

(وفي رواية) أي لهما الرجل **(يقاتل شجاعة)** أي تحمله شجاعته على لقاء الأقران كما في رواية **(ويقاتل حمية)** أي أنفة وغيرة ومحاماة عن نحو العشيرة **(وفي رواية: ويقاتل غضبًا)** أي للغضب القائم به **(فمن)** من هؤلاء الأنواع معدود **(في سبيل الله)** موعود بالثواب المرتب على المقاتلة فيه **(فقال رسول الله ﷺ: من قاتل لتكون كلمة الله)** أي كلمة التوحيد أي لتكون الملة الحنيفية **(هي العليا فهو في سبيل الله متفق عليه)** والحاصل أن المثاب من قاتل الكفار إيمانًا واحتسابًا لا المقاتل لغرض دنيوي.

١٣٤٢ - وعنْ عبدِ اللّهِ بنِ عمرِو بنِ العاص رَضِيَ اللّهُ عنْهُ قال: قال رسُولُ اللّهِ ﷺ: «ما مِنْ غَازِيةٍ أَوْ سَرِيَّةٍ تَغزو فَتَغْنمُ وتَسْلَمُ إلا كانُوا قَدْ تعَجَّلُوا ثُلُثَي أُجورِهِم، ومَا مِنْ غازِيةٍ أَوْ سَرِيَّةٍ تُخْفِقُ وتُصابُ إلا تَمَّ أُجورُهُمْ». رواهُ مسلمٌ.

١٣٤٣ - وعنْ أَبي أُمامَةَ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ أَنَّ رَجُلاً قالَ: يا رسولَ اللّهِ ائْذَن لي في السِياحةِ فَقالَ النَّبيُّ ﷺ: «إنَّ سِيَاحةَ أُمَّتي الجِهادُ في سبيلِ اللّهِ عَزَّ وجلَّ». رواهُ أَبو داود بإِسنادٍ جيّد.

١٣٤٢ - (وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ما من غازية) أي طائفة غازية **(أو سرية)** قطعة من الجيش **(تغزو فتغنم وتسلم)** أي من الموت **(إلا كانوا قد تعجلوا ثلثي أجورهم)** قال النووي: معناه يكون أجرهم أقل من أجر من لم يسلم أو سلم ولم يغنم، وأن الغنيمة في مقابلة جزء من أجر غزوهم **(وما من غازية أو سرية تخفق)** بضم الفوقية، الإخفاق أن يغزوا فلا يغنموا شيئًا **(وتصاب)** أي بالموت أو بنحو الجرح **(إلا تم لهم أجورهم)** وهذا موافق للأحاديث الصحيحة المشهورة عن الصحابة كقولهم «فمنا من مضى ولم يأكل من أجره شيئًا ومنا من أينعت له ثمرته فهو يهدبها» أي يجتنيها **(رواه مسلم)** وأحمد وأبو داود والنسائي وابن ماجه.

١٣٤٣ - (وعن أبي أمامة رضي الله عنه أن رجلاً قال: يا رسول الله ائذن لي في السياحة) بكسر المهملة، أراد مفارقة الوطن والذهاب في الأرض كأنه استأذن في الذهاب في الأرض قهرًا لنفسه بمفارقة المألوفات وهجر المباحات واللذات، فرد عليه ذلك لما فيه من ترك الجمعة والجماعات **(فقال النبي ﷺ)** لهذا السائل **(إن سياحة أمتي الجهاد في سبيل الله عز وجل)** قال ابن رسلان: لعله محمول على أن السؤال كان في زمن تعين فيه الجهاد وكان السائل شجاعًا **(رواه أبو داود)** في أوائل الجهاد **(بإسناد جيد)**.

١٣٤٤ - وعَنْ عبدِ اللّهِ بنِ عَمْرِو بنِ العاص رَضِيَ اللّهُ عنه عنِ النَّبيّ ﷺ قَال: «قَفْلَةٌ كَغزْوةٍ». رواهُ أَبو داود بإِسنادٍ جيد.

«القفلة»: الرجوع، والمراد: الرجوع من الغزو بعد فراغه، ومعناه: أنه يثاب في رجوعه بعد فراغه من الغزو.

١٣٤٥ - وعنِ السائِبِ بنِ يزيدَ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ قالَ: لمَّا قدِمَ النَّبيُّ ﷺ مِنْ غَزوةِ تَبوكَ تَلَقَّاه النَّاسُ، فَلَقيْتُه معَ الصِبيانِ على ثَنيَّةِ الوَداع. رواه أَبو داود بإِسنادٍ صَحيح بهذا اللفظ. وَرَواه البخاريُّ قال: ذَهَبْنَا نتَلقَّى رسولَ اللّهِ ﷺ مَعَ الصِبيَانِ إِلى ثَنِيَّةِ الوَداعِ.

١٣٤٤ - (وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: قفلة) بفتح القاف أي الرجوع من الغزو **(كغزوة)** أي أجر المجاهد في انصرافه إلى أهله بعد غزوه كأجره في إقباله إلى الجهاد، لأن في قفوله راحة للنفس واستعدادًا بالقوة للعود وحفظًا لأهله برجوعه إليهم **(رواه أبو داود بإسناد جيد)** ورواه أحمد **(القفلة: الرجوع والمراد الرجوع من الغزو بعد فراغه ومعناه)** أي ومعنى الحديث بجملته **(أنه يثاب في رجوعه بعد فراغه من الغزو)** كما يثاب في ذهابه إليه لما في القفول من المعاني السابقة الداعية للإثابة.

١٣٤٥ - (وعن السائب بن يزيد رضي الله عنه قال: لما قدم النبي ﷺ من غزوة تبوك تلقاه الناس) أي المتخلفون **(فلقيته مع الصبيان)** أي الغلمان قبل البلوغ **(على ثنية الوداع)** محل بقرب المدينة وهو بفتح الواو، وسميت بذلك لأن المسافر كان يودع عندها ويشيع إليها **(رواه أبو داود بإسناد صحيح بهذا اللفظ. ورواه البخاري)** من حديث السائب **(قال: ذهبنا نتلقى رسول الله ﷺ مع الصبيان إلى ثنية الوداع)** قال العيني: هي هنا من جهة تبوك، وفي غيره يحتمل أن تكون الثنية التي من كل جهة يصل إليها المشيعون تسمى ثنية الوداع.

١٣٤٦ - وعَنْ أَبي أُمَامَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبيّ ﷺ قَالَ: «مَن لم يغْزُ أَوْ يُجهّزْ غَازِيًا أَوْ يَخْلُفْ غَازيًا في أَهْلِهِ بِخَيرٍ أَصابَهُ اللّهُ بِقَارِعةٍ قَبْلَ يوْمِ القِيامةِ». رواهُ أَبو داود بإسناد صحيحٍ.

١٣٤٧ - وعنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «جاهِدُوا المُشرِكِينَ بِأَموالِكُمْ وأَنْفُسِكُم وأَلسِنَتِكُمْ». رواهُ أَبو داود بإسنادٍ صحيحٍ.

١٣٤٨ - وعَنْ أَبي عَمْرٍو ويقالُ: أَبو حكِيم النُّعْمَانِ بنِ مُقَرِّنٍ رضِيَ اللّهُ عنْهُ قال: شَهِدْتُ رسولَ اللّهِ ﷺ إِذاً لَمْ يقَاتِلْ مِنْ أَوَّلِ النَّهارِ أَخَّرَ القِتالَ حَتَّى تَزُولَ الشَّمْسُ وَتهبَّ الرِياحُ ويَنزِلَ النَّصْرُ.

١٣٤٦ - (وعن أبي أمامة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: من لم يغز) أي بالخروج له (أو يجهز غازيًا) أي يهيئ له أسباب سفره (أو يخلف) بفتح التحتية (غازيًا في أهله بخير) أي يقوم قائمًا عنه بمصالحهم (أصابه الله بقارعة) أي داهية تقرعه وتقلقه (قبل يوم القيامة) أشار إلى تعجيلها (رواه أبو داود بإسناد صحيح).

١٣٤٧ - (وعن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: جاهدوا المشركين بأموالكم) بأن تنفقوها في عدد الحرب وءالاته من خيل وكراع وسلاح (وأنفسكم) بأن تقاتلوهم (وألسنتكم) بأن تقرعوهم بكفرهم وتوبخوهم بشركهم أو بإقامة الحجة على ضلالهم وبطلان أعمالهم (رواه أبو داود بإسناد صحيح).

١٣٤٨ - (وعن أبي عمرو) بفتح العين (ويقال أبو حكيم) بفتح المهملة (النعمان بن مقرن) بضم الميم وفتح القاف وتشديد الراء وبالنون ءاخره هو ابن عائذ المزني أحد الإخوة السبعة الذين هاجروا معًا إلى النبي ﷺ (رضي الله عنه) صحابي مشهور استشهد بنهاوند سنة إحدى وعشرين (قال: شهدت مع رسول الله ﷺ إذا لم يقاتل من أول النهار) حال برد الصبح وهبوب نسماته (أخر القتال حتى تزول الشمس) من كبد السماء إلى جهة المغرب (وتهب الرياح وينزل النصر) وذلك ليبرد الوقت

رواهُ أَبو داود والترمذي وقال: حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ.

١٣٤٩ - وعنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ قالَ: قالَ رَسولُ اللّهِ ﷺ: «لا تتَمَنَّوْا لِقَاءَ العَدُوّ، فإذا لَقيتُمُوهمْ صَابِرُوا». متفقٌ عليه.

١٣٥٠ - وعَنْهُ وعَن جابرٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُما أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: «الحربُ خَدْعَةٌ». متفقٌ عليهِ.

ويسهل لبس السلاح على المقاتلة وعلى الخيل الكر والفر فإنه يكون مع ذلك النصر بالتأييد الإلٰهي (**رواه أبو داود والترمذي وقال: حديث حسن صحيح**).

١٣٤٩ - (وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: لا تتمنوا لقاء العدو) لئلا تفتنوا عند لقائهم **(فإذا لقيتموهم)** أي إذا لقوكم لا عن طلب منكم وتعرض له **(صابروا)** أي فأنتم حينئذ معانون لأنكم مبتلون، وقريب منه حديث «لا تطلب الإمارة فإنك إن طلبتها أوكلت إليها وإن طلبت لها أعنت عليها» وفي نسخة «فاصبروا» **(متفق عليه)**.

١٣٥٠ - (وعنه وعن جابر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: الحرب خدعة) بفتح الخاء وضمها وكسرها وقال ابن المنير: معناه الحرب الكاملة في مقصودها المبالغة إنما هي المخادعة لا المواجهة وذلك لخطر المواجهة وحصول الظفر مع المخادعة بغير خطر. قال ابن العربي: الخديعة في الحرب تكون بالتورية وبالكمين وبخلف الوعد وذلك من المستثنى الجائز المخصوص من المحرم، والكذب حرام جائز في مواطن بالإجماع. قال المهلب: الخداع في الحرب جائز كيفما أمكن إلا بالأيمان والعهود والتصريح بالأمان فلا يحل شيء من ذلك **(متفق عليه)**.

٢٣٥ - باب بيان جماعة من الشهداء في ثواب الآخرة ويُغسَّلون ويصلى عليهم بخلاف القتيل في حرب الكفار

١٣٥١ - عنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قالَ: قالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «الشُّهَدَاءُ خَمسَةٌ: المَطعُونُ، وَالمبْطُونُ، وَالغَرِيقُ، وَصَاحِبُ الهَدمِ، وَالشَّهيدُ في سَبيلِ اللّهِ». متفقٌ عليهِ.

١٣٥٢ - وعنْهُ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «ما تَعُدُّونَ الشهَداءَ فِيكُم؟

٢٣٥ - باب بيان جماعة من الشهداء

جمع شهيد كشريف وشرفاء. وسمي به لمعان: منها أن الله ورسوله شهدا له بالجنة **(في ثواب الآخرة)** أي في الثواب المعد للشهيد **(ويغسلون ويصلى عليهم)** كغيرهم من أموات المسلمين **(بخلاف القتيل في حرب الكفار)** سواء كان بسلاح الكفار أو بسلاح نفسه أو سقط عن فرسه أو نحوه فلا يغسل ولا يصلى عليه. ثم إن قصد بجهاده وجه الله تعالى ونصر دينه كان من شهداء الآخرة أيضًا وإلا فهو شهيد الدنيا ولا ثواب له في الآخرة.

١٣٥١ - (عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: الشهداء خمسة المطعون) أي الذي أصابه الطاعون وهو وخز الجن **(والمبطون)** من مات بمرض البطن قال الحافظ ابن حجر: المبطون من اشتكى بطنه لإفراط الإسهال وأسباب ذلك متعددة **(والغريق)** أي من مات بالغرق **(وصاحب الهدم)** أي من مات تحته **(والشهيد في سبيل الله)** المقاتل إيمانًا واحتسابًا **(متفق عليه)** ورواه مالك والترمذي.

١٣٥٢ - (وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: ما تعدون الشهداء فيكم؟

قالُوا: يا رسُولَ اللّهِ مَن قُتِلَ في سبيلِ اللّهِ فَهُو شهيدٌ. قال: «إِنَّ شُهَداءَ أُمَّتي إِذًا لَقليلٌ» قالُوا: فَمنْ هم يا رسُولَ اللّهِ؟ قال: «مَن قُتِلَ في سبيلِ اللّهِ فهُو شَهيدٌ، ومن ماتَ في سبيلِ اللّهِ فهُو شهيدٌ، ومَن ماتَ في الطَّاعُون فَهُو شَهيدٌ، ومن ماتَ في البطنِ فَهُو شَهيدٌ، والغَريقُ شَهيدٌ». رواهُ مُسلمٌ.

١٣٥٣ - وعن عبدِ اللّهِ بنِ عمْرِو بنِ العاصِ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ قال: قال رسولُ اللّهِ ﷺ: «مَن قُتِل دُونَ ماله فَهُو شهيدٌ». متفقٌ عليه.

١٣٥٤ - وعنْ أَبي الأَعْورِ سَعيدِ بنِ زَيْدِ بنِ عمرِو بنِ نُفَيْلٍ أَحدِ العشَرةِ المشْهُودِ لهُم بالجَنَّةِ رَضِيَ اللّهُ عنْهُمْ

قالوا: يا رسول الله: من قتل في سبيل الله) أي في معركة الكفار إيمانًا واحتسابًا **(فهو شهيد. قال: إن شهداء أمتي إذًا لقليل قالوا: فمن هم يا رسول الله؟ قال: من قتل في سبيل الله فهو شهيد، ومن مات في سبيل الله)** أي بسبب غير القتال كأن سقط على فرسه أو مات حتف أنفه **(فهو شهيد، ومن مات في الطاعون)** أي بسببه **(فهو شهيد، ومن مات في)** وفي نسخة «من» وكلاهما للتعليل **(البطن)** شامل لسائر أدوائه **(فهو شهيد، والغريق شهيد. رواه مسلم)**.

١٣٥٣ - **(وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: من قتل دون ماله فهو شهيد)** قال ابن المنذر: الذي عليه أهل العلم أن للرجل أن يدفع من أراد أن يأخذ ماله أو شيئًا منه ظلمًا من غير تفصيل **(متفق عليه)**.

١٣٥٤ - **(وعن أبي الأعور)** كنية **(سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل)** بضم النون **(أحد العشرة المشهود لهم بالجنة)** وتوفي وهو عنهم راض **(رضي الله عنهم)** هو ابن عم عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وتزوج أخته فاطمة، أسلمت هي وزوجها قبل عمر وكان ذلك سبب إسلامه، وأسلم سعيد قديمًا، كان من المهاجرين الأولين، وءاخى ﷺ بينه وبين

قال: سمِعتُ رسُولَ اللّهِ ﷺ يقولُ: «من قُتِل دُونَ مالِهِ فهُو شَهيدٌ، ومن قُتِل دُونَ دمِهِ فهُو شهيدٌ، ومن قُتِل دُونَ دِينِهِ فَهو شهيدٌ، ومن قُتِل دُونَ أَهْلِهِ فهُو شَهيدٌ». رواهُ أَبو داودَ والترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

١٣٥٥ - وعنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ قالَ: جاءَ رجُلٌ إلى رسولِ اللّهِ ﷺ فَقَال: يا رسولَ اللّهِ أَرأَيتَ إن جاءَ رَجُلٌ يُرِيدُ أَخْذَ مالي؟ قالَ: «فَلا تُعْطِهِ مالكَ» قال: أَرأَيْتَ إن قَاتلني؟ قال: «قَاتِلْهُ» قال: أَرأَيتَ إن قَتلَني؟ قال: «فَأَنْتَ شَهيدٌ» قال: أَرأَيْتَ إن قَتَلْتُهُ؟ قال: «هُوَ في النَّارِ». رواهُ مسلمٌ.

أبيّ بن كعب، وشهد مع رسول الله ﷺ المشاهد كلها بعد بدر (**قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من قتل دون ماله فهو شهيد، ومن قتل دون دمه**) بأن صال عليه صائل فقاتله فقتل (**فهو شهيد، ومن قتل دون دينه**) بأن طلب منه الارتداد والبدعة فأبى فقتل (**فهو شهيد، ومن قتل دون أهله فهو شهيد. رواه أبو داود**) في الجهاد (**والترمذي وقال: حديث حسن صحيح**) ورواه النسائي.

١٣٥٥ - (**وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله أرأيت**) بفتح التاء أي أخبرني (**إن جاء رجل يريد أخذ مالي**) أي بغيرحق فما أفعل (**قال: فلا تعطه مالك قال: أرأيت إن قاتلني**) أي لأخذ مالي (**قال: قاتله**) الأمر للإباحة (**قال: أرأيت إن قتلني**) أي وقد قاتلته لذلك (**قال: فأنت شهيد**) أي من شهداء الآخرة فيغسل ويصلى عليه (**قال: أرأيت إن قتلته؟ قال: هو في النار**) أي مخلد إن استحل ذلك أو يدخلها إن أريد تعذيبه ثم يخرج منها إن كان غير مستحل (**رواه مسلم**).

٢٣٦ - باب فضل العتق

قال اللّهُ تعالى ﴿فَلَا ٱقْتَحَمَ ٱلْعَقَبَةَ ﴿١١﴾ وَمَآ أَدْرَىٰكَ مَا ٱلْعَقَبَةُ ﴿١٢﴾ فَكُّ رَقَبَةٍ ﴿١٣﴾﴾ [سورة البَلَد].

١٣٥٦ - وعنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عنهُ قال: قَال النبيُّ ﷺ: «منْ أَعْتَقَ رقَبةً مُسْلِمةً أَعْتَقَ اللّهُ بِكُلِ عُضْوٍ مِنْهُ عُضْوًا مِنْهُ مِنَ النَّارِ حتى فَرْجَهُ بِفَرْجِهِ». متفقٌ عليهِ.

١٣٥٧ - وعَنْ أَبي ذَرّ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ قالَ: قُلْتُ يا رسُولَ اللّهِ أَيُّ

٢٣٦ - باب فضل العتق

وهو إزالة الرق عن الآدمي، تقربًا إلى الله تعالى.

(**قال الله تعالى** ﴿فَلَا ٱقْتَحَمَ ٱلْعَقَبَةَ ﴿١١﴾﴾) اقتحم دخل وتجاوز بشدة جعل الأعمال الصالحة عقبة وعملها اقتحامًا لما فيه من مجاهدة النفس: أي فلم يشكر ما أنعم الله به عليه من أعمال الحسنات (﴿وَمَآ أَدْرَىٰكَ مَا ٱلْعَقَبَةُ ﴿١٢﴾﴾) أي لم تدرك صعوبتها وثوابها (﴿فَكُّ رَقَبَةٍ ﴿١٣﴾﴾) تفسير للعقبة أي تخليصها من الرق فالعقبة عتق الرقبة وإطعام من ذكر والتواصي بالصبر والمرحمة.

١٣٥٦ - (وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ من) أي أيّ مسلم **(أعتق رقبة مسلمة)** ذكرًا كان المعتق أو أنثى نفيسًا أو خسيسًا **(أعتق الله بكل عضو منه)** أي بدل كل عضو من المعتق **(عضوًا منه)** أي المعتق **(من النار حتى)** عاطفة **(فرجه)** بالنصب **(بفرجه)** أي بدل فرجه أو بسبب عتقه **(متفق عليه)** ورواه الترمذي، وخصت الرقبة بالذكر لأن الرق كالغل فيها. قال النووي: لا شك أن في عتق الخصيّ وكل ناقص فضيلة، لكن الكامل أولى. ويسن الاستكثار منه كما جرى عليه أكابر الصحابة رضي الله عنهم.

١٣٥٧ - (وعن أبي ذر رضي الله عنه قال: قلت يا رسول الله أي

الأَعْمالِ أَفضَلُ؟ قَال: «الإِيمانُ باللّهِ وَالجِهادُ في سبيلِهِ» قَالَ: قُلْتُ: أَيُّ الرِقَابِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «أَنْفَسُهَا عِنْد أَهْلِهَا وَأَكثَرُهَا ثَمَنًا». متفقٌ عليهِ.

٢٣٧ - باب فضل الإحسان إلى المملوك

قَال اللّهُ تَعَالى ﴿وَٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُواْ بِهِۦ شَيْـًٔا وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا وَبِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْجَارِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْجَارِ ٱلْجُنُبِ وَٱلصَّاحِبِ بِٱلْجَنۢبِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ ﴿٣٦﴾﴾ [سورة النساء].

١٣٥٨ - وعنِ المَعْرُورِ بنِ سُوَيْدٍ

الأعمال أفضل؟ قال: الإيمان بالله والجهاد في سبيله قال: قلت أي الرقاب أفضل؟) أي في العتق **(قال: أنفسها)** من النفاسة وهي الجودة **(عند أهلها وأكثرها ثمنًا. متفق عليه)** قال النووي في شرح مسلم: المراد إذا أراد أن يعتق رقبة واحدة، أما إذا كان معه ألف درهم وأمكنه أن يشتري بها رقبتين مفصولتين أو رقبة نفيسة مثمنة فالرقبتان أفضل، وهذا بخلاف الأضحية فإن التضحية بشاة سمينة أفضل من التضحية بشاتين دونها في السمن.

٢٣٧ - باب فضل الإحسان إلى المملوك

(قال الله تعالى ﴿وَٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُواْ بِهِۦ شَيْـًٔا وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا وَبِذِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾) شامل لذوي الأرحام (﴿وَٱلْيَتَٰمَىٰ﴾) جمع يتيم: صغير من بني ءادم لا أب له (﴿وَٱلْمَسَٰكِينِ﴾) أي المحتاج فقيرًا أو مسكينًا (﴿وَٱلْجَارِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾) من جمع بين الجوار والقرابة أو الجار الأقرب (﴿وَٱلْجَارِ ٱلْجُنُبِ﴾) الأجنبي أو البعيد دارًا (﴿وَٱلصَّاحِبِ بِٱلْجَنۢبِ﴾) المرأة أو رفيق السفر أو الحضر أيضًا (﴿وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ﴾) المسافر أو الضيف (﴿وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ ﴿٣٦﴾﴾) أي المماليك.

١٣٥٨ - (وعن المعرور بن سويد) ثقة من كبار التابعين عاش مائة

قالَ: رأَيْتُ أَبا ذَرّ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ وعليهِ حُلَّةٌ وعَلى غُلامِهِ مِثْلُهَا، فَسَأَلْتُهُ عَن ذلك فَذكر أَنَّه سَابَّ رَجُلاً على عهْدِ رَسُولِ اللّهِ ﷺ فَعَيَّرَهُ بِأُمّهِ، فَقَال النَّبيُّ ﷺ: «إِنَّكَ امْرُؤٌ فِيكَ جاهِلِيَّةٌ، هُمْ إِخْوَانُكُمْ وخَوَلُكُمْ جَعَلَهُمُ اللّهُ تَحت أَيدِيكُمْ، فَمَن كَانَ أَخُوهُ تَحتَ يَدهِ فليُطعِمْهُ مِمَّا يَأْكلُ وَلْيُلْبِسْهُ مِمَّا يَلبَسُ ولا تُكَلِّفُوهُم ما يَغلِبُهم فإِن كَلَّفتُمُوهُم فَأَعِينُوهُم عليه». متفقٌ عليهِ.

١٣٥٩ - وَعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبيّ ﷺ: قالَ: «إِذا أَتى

وعشرين سنة (**قال: رأيت أبا ذر**) الغفاري (**رضي الله عنه وعليه حلة**) بضم المهملة ثوب مركب من ظهارة وبطانة من جنس واحد (**وعلى غلامه مثلها**) أي حلة مثل حلته (**فسألته عن ذلك**) أي سبب مساواته ملبوس عبده لملبوسه والعادة التفاوت بينهما (**فذكر أنه سابّ**) بتشديد الموحدة (**رجلًا**) هو بلال رضي الله عنه (**على عهد**) أي زمن (**رسول الله ﷺ فعيره بأمه**) بقوله يا ابن السوداء (**فقال النبي ﷺ: إنك امرؤ فيك جاهلية**) أي خلق من أخلاق الجاهلية، سموا به لكثرة جهالاتهم وذلك الفخر بالأنساب (**هم**) أي الأرقاء (**إخوانكم**) في الإسلام (**وخولكم**) قال الحافظ: هم الخدم (**جعلهم الله**) أي صيرهم (**تحت أيديكم**) مجاز عن القدرة والملك (**فمن كان أخوه**) عبر به حملًا على الشفقة وتحريضًا على الإحسان كما هو شأن الإخوان (**تحت يده فليطعمه مما يأكل**) أي من جنس ما يأكل والمراد المواساة من كل وجه (**وليلبسه**) بضم التحتية فيه وفي يطعمه (**مما يلبس**) بفتح التحتية. والأمران محمولان عند الجمهور على الندب والواجب ما يسد بهما حاجتهما من الطعام واللباس المعتاد (**ولا تكلفوهم**) تلزموهم كلفة (**ما يغلبهم**) بفتح أوله. أي عمل ما يعجزون عنه أو تلحقه به مشقة لا تحتمل لعادة أمثاله (**فإن كلفتموهم**) أي ما يغلبهم (**فأعينوهم عليه. متفق عليه**) قال الحافظ في الفتح: «ويلتحق بالرقيق من في معناه من أجير وغيره».

١٣٥٩ - (**وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: إذا أتى**

أَحدَكم خَادِمُهُ بِطَعامِهِ فَإِن لم يُجْلِسْهُ معَهُ فَليُناولْهُ لُقْمَةً أَوْ لُقمَتَيْنِ أَوْ أُكْلَةً أَوْ أُكْلَتَيْنِ فَإِنَّهُ وَلِيَ عِلاجَهُ». رواه البخاري.

«الأُكلة»: بضم الهمزة. وهي اللقمة.

٢٣٨ - باب فضل المملوك الذي يؤدي حق الله تعالى وحق مواليه

١٣٦٠ - عَنِ ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُما أَنَّ رَسُولَ اللّهِ ﷺ قالَ: «إِنَّ العَبْدَ إِذا نَصحَ لِسيدِهِ وَأَحْسَنَ عِبادةَ اللّهِ فَلَهُ أَجْرُهُ مرَّتيْنِ». متفقٌ عليه.

أحدكم خادمه) وهو يشمل الرقيق والأجير وغيرهما من الخادم بالنفقة من غير عقد إجارة أو على سبيل التبرع بها **(بطعامه، فإن لم يجلسه معه)** كما هو الأفضل لما فيه من التواضع وعدم الترفع على المسلم **(فليناوله)** والأمر للندب **(لقمة أو لقمتين أو)** شك من الراوي **(أكلة أو أكلتين)** وعلل الأمر المندوب بقوله **(فإنه ولي علاجه)** أي عمله **(رواه البخاري. الأكلة بضم الهمزة. وهي اللقمة)** بضم اللام.

٢٣٨ - باب فضل المملوك الذي يؤدي حق الله تعالى وحق مواليه

أي ساداته إذا كان مملوكًا لجمع، وحقوق العباد المأمور بفعلها معهم داخلة في حق الله تعالى.

١٣٦٠ - **(عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: إن العبد)** ومثله الأمة **(إذا نصح لسيده)** قيامه بخدمته قدر طاقته وحسب استطاعته **(وأحسن عبادة الله)** جاء بها مستوفية للأركان والشروط والآداب وفي نسخة: «ربه» **(فله أجره مرتين)** لقيامه بعبادة ربه وبخدمة سيده، قال الحافظ في الفتح: الذي يظهر أن مزيد الفضل للعبد الموصوف بما ذكر لما يدخل عليه من مشقة الرق **(متفق عليه)** ورواه أبو داود.

١٣٦١ - وعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عنهُ قال: قَالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «لِلْعَبْدِ المَمْلُوكِ المُصْلِحِ أَجْرَانِ». والَّذِي نَفسُ أَبي هُرَيرَةَ بِيَدِهِ لَوْلا الجِهَادُ في سَبِيلِ اللّهِ والحَجُّ وبِرُّ أُمّي لأَحْبَبتُ أَنْ أَمُوتَ وأَنَا مَمْلوكٌ. متفقٌ عليهِ.

١٣٦٢ - وَعنْ أَبي مُوسَى الأَشْعَرِيّ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ قال: قالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «للمَمْلُوكِ الَّذي يُحْسِنُ عِبَادَةَ رَبّهِ وَيُؤَدّي إِلى سَيّدِهِ الذي عليهِ مِنَ الحقّ والنَّصِيحَةِ والطَّاعَةِ لهُ أَجْرَانِ». رواهُ البخاريُّ.

١٣٦٣ - وعَنْهُ رَضِيَ اللّهُ عنهُ قَالَ: قَال رسُولُ اللّهِ ﷺ: «ثلاثةٌ لهُمْ أَجْرانِ: رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الكِتابِ ءامنَ بِنَبِيهِ وءامنَ بِمُحَمَّدٍ ﷺ،

١٣٦١ - (وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: للعبد المملوك المصلح) قال النووي: وهو الناصح لسيده والقائم بعبادة ربه المتوجبة عليه (أجران، والذي نفس أبي هريرة بيده) أي بقدرته (لولا الجهاد في سبيل الله والحج وبرّ أمي) قال الحافظ: اسمها أميمة بالتصغير وهي صحابية (لأحببت أن أموت وأنا مملوك) زاد مسلم في بعض طرقه «وبلغنا أن أبا هريرة لم يكن يحج حتى ماتت أمه لصحبتها» وعند أحمد عن أبي هريرة: لولا أمران لأحببت أن أكون عبدًا، وذلك أني سمعت رسول الله ﷺ يقول «ما خلق الله عبدًا يؤدي حق الله عليه وحق سيده إلا وفاه الله أجره مرتين» (متفق عليه).

١٣٦٢ - (وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: للمملوك) وفي نسخة «المملوك» (الذي يحسن عبادة ربه ويؤدي) أي يعطي (إلى سيده الذي عليه) أي واجب لسيده (من الحق والنصيحة والطاعة له أجران. رواه البخاري).

١٣٦٣ - (وعنه رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ثلاثة لهم أجران رجل من أهل الكتاب) يهوديًا كان أو نصرانيًا، وذلك مستمر إلى يوم القيامة كما رجحه البلقيني والمرأة في ذلك كالرجل (ءامن بنبيه وءامن بمحمد ﷺ)

والعبْدُ المَمْلُوكُ إذا أَدَّى حقَّ اللّهِ وحَقَّ مَوَالِيهِ، وَرَجُلٌ كانَتْ لَهُ أَمةٌ فَأَدَّبها فأَحْسَنَ تَأْدِيبَها وعَلَّمها فَأَحْسَنَ تَعْلِيمَها ثُمَّ أَعْتقَهَا فَتزَوَّجَهَا، فَلَهُ أَجْرَان». متفقٌ عليهِ.

٢٣٩ - باب فضل العبادة في الهرج وهو الاختلاط والفتن ونحوها

١٣٦٤ - عن مَعقِلِ بنِ يَسَارٍ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ قَالَ: قال رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «العِبَادَةُ في الهَرْجِ كهِجْرةٍ إِلَيَّ».

فأجره أجران لإيمانه بالنبيين وقال الحافظ: «يحتمل أن يكون تعدد أجره لكونه لم يعاند كما عاند غيره ممن أضله الله على علم فحصل له الأجر الثاني لمجاهدته نفسه على مخالفة أنظاره» **(والعبد المملوك إذا أدى)** بتشديد الدال المهملة **(حق الله)** بالفعل لما طلب فعله إيجابًا أو ندبًا وترك ما نهى عن فعله تحريمًا أو كراهة **(وحق مواليه ورجل كانت له أمة فأدبها)** علمها الآداب الشرعية **(فأحسن تأديبها وعلمها)** ما تحتاج إليه معاشًا ومعادًا **(فأحسن تعليمها ثم أعتقها فتزوجها)** أي بمهر جديد **(فله أجران. متفق عليه)**.

٢٣٩ - باب فضل العبادة في الهرج

هو القتال والاختلاط، قال في النهاية: وأصله الكثرة في الشيء والاتساع **(وهو الاختلاط والفتن ونحوها)** من الإرجافات.

١٣٦٤ - (عن معقل بن يسار) بفتح التحتية **(رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: العبادة في الهرج كهجرة إليّ)** قال النووي: «وسبب كثرة فضلها فيه أن الناس يغفلون عنها ويشتغلون عنها ولا يتفرغ لها إلا الأفراد». قال القرطبي: المتنسك في ذلك الوقت والمنقطع إليها المنعزل عن الناس أجره كأجر المهاجر إلى النبي ﷺ لأنه ناسبه من حيث أن المهاجر فر بدينه ممن يصد عنه للاعتصام بالنبي ﷺ، وكذا

رواهُ مُسْلِمٌ.

٢٤٠ - باب فضل السماحة في البيع والشراء والأَخذ والعطاء وحسن القضاء والتقاضي وإِرجاح المكيال والميزان والنهي عن التطفيف وفضل إِنظار المُوسر والمُعسِر والوضع عنه

قَالَ اللّهُ تَعَالى ﴿وَمَا تَفْعَلُواْ مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِهِۦ عَلِيمٌ ﴿٢١٥﴾﴾ [سورة البقرة]، **وقال تعالى** ﴿وَيَٰقَوْمِ أَوْفُواْ ٱلْمِكْيَالَ وَٱلْمِيزَانَ بِٱلْقِسْطِ وَلَا تَبْخَسُواْ ٱلنَّاسَ أَشْيَآءَهُمْ ﴿٨٥﴾﴾ [سورة هود]،

هذا المنقطع للعبادة فرّ من الناس بدينه إلى الاعتصام بعبادة ربه فهو في الحقيقة قد هاجر إلى ربه وفر من جميع خلقه (**رواه مسلم**) رواه أحمد والترمذي وابن ماجه.

٢٤٠ - باب فضل السماحة

قال الحافظ في الفتح: والسمح الجواد، يقال سمح بكذا: إذا جاد، والمراد هنا المساهلة (**في البيع والشراء**) بأن يترك للمشتري في الأول وللجائع في الثاني بعض الشيء أو يوافق فيهما صاحبه (**والأخذ والعطاء**) بغير عقد البيع والشراء (**وحسن القضاء**) أي التأدية للحق الذي عليه بأدائه كاملًا مكملًا (**والتقاضي**) بالعفو عن بعض والتسامح في ذلك (**وإرجاح المكيال والميزان**) من المؤدى لصاحب الحق (**والنهي عن التطفيف**) أي بحسن الكيل والوزن (**وفضل إنظار الموسر والمعسر**) أي إمهاله بالدين الذي عليه (**والوضع**) أي الإسقاط للدين (**عنه**) أي عن المعسر.

(**قال الله تعالى** ﴿وَمَا تَفْعَلُواْ مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِهِۦ عَلِيمٌ ﴿٢١٥﴾﴾) أي فيجازيكم عليه قليلًا كان أو كثيرًا جليلًا كان أو حقيرًا.

(**وقال تعالى**) حكاية لما قال شعيب لقومه (﴿وَيَٰقَوْمِ أَوْفُواْ ٱلْمِكْيَالَ وَٱلْمِيزَانَ﴾) أي الكيل والوزن (﴿بِٱلْقِسْطِ﴾) بالعدل والسوية (﴿وَلَا تَبْخَسُواْ﴾) تنقصوا (﴿ٱلنَّاسَ أَشْيَآءَهُمْ ﴿٨٥﴾﴾) تعميم بعد مخصوص.

وقال تعالى ﴿وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ ۝١ ٱلَّذِينَ إِذَا ٱكْتَالُوا۟ عَلَى ٱلنَّاسِ يَسْتَوْفُونَ ۝٢ وَإِذَا كَالُوهُمْ أَو وَّزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ ۝٣ أَلَا يَظُنُّ أُو۟لَٰٓئِكَ أَنَّهُم مَّبْعُوثُونَ ۝٤ لِيَوْمٍ عَظِيمٍ ۝٥ يَوْمَ يَقُومُ ٱلنَّاسُ لِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝٦﴾ [سورة المطففين].

١٣٦٥ - وَعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ أَنَّ رجُلاً أَتى النَّبِيَّ ﷺ يتَقاضَاهُ فَأَغْلَظَ لَهُ، فَهَمَّ بِهِ أَصْحابُهُ، فَقَالَ رسُولُ اللّهِ ﷺ: «دعُوهُ فَإِنَّ لِصَاحِبِ الحَقّ مقَالا» ثُمَّ قَالَ: «أَعْطُوه سِنًّا مِثْلَ سِنّهِ» قالوا: يا رسولَ اللّهِ لا نَجِدُ إِلا أَمْثَلَ مِن سِنّهِ، قال: «أَعْطُوهُ فَإِنَّ خَيْرَكُم أَحْسنُكُمْ قَضَاءً».

(**وقال تعالى** ﴿وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ ۝١﴾) التطفيف: البخس والنقص في الكيل والوزن (﴿ٱلَّذِينَ إِذَا ٱكْتَالُوا۟ عَلَى ٱلنَّاسِ﴾) أي حقهم منهم (﴿يَسْتَوْفُونَ ۝٢﴾) يأخذونها وافية (﴿وَإِذَا كَالُوهُمْ﴾) أي كالوا لهم (﴿أَو وَّزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ ۝٣﴾) أي ينقصون وهؤلاء عادتهم في أخذ حقهم من الناس الكيل والوزن لتمكنهم بالاكتيال من الاستيفاء والسرقة بتحريك المكيال ونحوه ليسعه، وأما إذا أعطوا كالوا أو وزنوا لتمكنهم من النوعين جميعًا ولذا ما ذكر الوزن في الأول (﴿أَلَا يَظُنُّ أُو۟لَٰٓئِكَ أَنَّهُم مَّبْعُوثُونَ ۝٤﴾) فإن ظن البعث رادع عن مثل هذه القبائح (﴿لِيَوْمٍ عَظِيمٍ ۝٥﴾) لعظم ما فيه (﴿يَوْمَ﴾) منصوب (﴿يَقُومُ ٱلنَّاسُ لِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝٦﴾).

١٣٦٥ - (وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رجلاً أتى النبي ﷺ يتقاضاه) أي يطلب منه قضاء ماله عنده **(فأغلظ)** أي الدائن كعادة الأعراب **(له)** اللام فيه للتبليغ والضمير للنبي ﷺ **(فهمّ به أصحابه)** أي أرادوا أن يفعلوا به جزاء إغلاظه **(فقال رسول الله ﷺ: دعوه)** أي اتركوه، وعلل الأمر بقوله **(فإن لصاحب الحق مقالا)** أي نوعًا خاصًا من المقال وهو ما فيه علوّ على المدين **(ثم قال: أعطوه سنا مثل سنه)**[1] طلبًا للمماثلة في القضاء **(قالوا: يا رسول الله لا نجد إلا أمثل)** أي إلا سنًا أعلى **(من سنه، قال: أعطوه)** أي الأعلى **(فإن خيركم أحسنكم قضاء)** منصوب

(١) أي جملًا له سن معين من أسنان الإبل.

متفقٌ عليه.

١٣٦٦ - وعَن جابرٍ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللّهِ ﷺ قَال: «رَحِمَ اللّهُ رجُلًا سَمْحًا إِذا بَاع وَإِذا اشْتَرى وَإِذا اقْتَضَى». رواه البخاريُّ.

١٣٦٧ - وعَنْ أَبي قَتَادَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قَالَ: سمِعْتُ رسُولَ اللّهِ ﷺ يقُولُ: «مَن سَرَّهُ أَن يُنَجِيَهُ اللّهُ مِن كُرَبِ يَوْمِ القِيَامَةِ فَلْيُنَفِّسْ عَن مُعْسِرٍ أَوْ يَضَعْ عَنْهُ». رواهُ مسلمٌ.

١٣٦٨ - وعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللّهِ ﷺ قَالَ: «كَانَ رجلٌ يُدايِنُ النَّاسَ وَكَان يَقُولُ لِفَتَاهُ: إِذا أَتَيْتَ مُعْسِرًا فَتَجاوزْ عَنْهُ لَعلَّ اللّهَ عزَّ وجلَّ أَن يَتجاوزَ عنَّا،

على التمييز (متفق عليه).

١٣٦٦ - (وعن جابر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: رحم الله رجلًا سمحًا) بسكون الميم أي سهلًا (إذا باع وإذا اشترى وإذا اقتضى) أي طلب قضاء حقه بسهولة والمراد بالمسامحة ترك المضاجرة ونحوها (رواه البخاري).

١٣٦٧ - (وعن أبي قتادة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من سره) أي أفرحه (أن ينجيه الله) أي يجعله ذا نجاة (من كرب) بضم ففتح جمع كربة وهي غم يأخذ بالنفس لشدته. وفي نسخة «من كرب» بفتح فسكون (يوم القيامة فلينفس) بتشديد الفاء (عن معسر) أي ليؤخر مطالبة الدين عن المدين المعسر (أو يضع عنه) أي يحط عنه وهذا مقتبس من مشكاة قوله تعالى ﴿وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ ۚ وَأَن تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَّكُمْ ﴿٢٨٠﴾﴾ [سورة البقرة] (رواه مسلم).

١٣٦٨ - (وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: كان رجل) أي ممن قبلكم (يداين الناس وكان يقول لفتاه: إذا أتيت معسرًا) أي لمطالبة ما عنده (فتجاوز عنه) يدخل في التجاوز الإنظار والوضيعة وحسن التقاضي (لعل الله عزَّ وجلَّ أن يتجاوز عنا) فيكون الجزاء من

فَلقِيَ اللَّهَ فَتَجَاوَزَ عَنْهُ». متفقٌ عليهِ.

١٣٦٩ - وَعنْ أَبي مسْعُودٍ البدْرِيّ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ قَال: قَالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «حُوسِبَ رَجُلٌ مِمَّن كَانَ قَبلَكُمْ فَلَمْ يُوجدْ لَهُ مِنَ الخَيْرِ شَيْء إلا أَنَّهُ كَان يُخَالِطُ النَّاسَ وَكانَ مُوسِرًا وَكَانَ يأْمُرُ غِلْمَانَهُ أَن يَتَجَاوَزُوا عن المُعْسِر، قال اللّهُ عزَّ وجَلَّ: «نَحْنُ أَحقُّ بِذَلكَ مِنْهُ، تَجاوَزُوا عَنْهُ». رواه مسلمٌ.

١٣٧٠ - وعنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ قَالَ: أُتِيَ اللّهُ تَعالى بِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِه ءاتاهُ اللّهُ تعالى مَالا، فَقَالَ لَهُ: ماذَا عمِلْتَ في الدُّنْيَا؟ قَالَ: - ﴿وَلَا يَكْتُمُونَ ٱللَّهَ حَدِيثًا ﴿٤٢﴾﴾ [سورة النّساء] - قَال: يَا ربِّ ءاتَيْتَنِي مالَكَ فَكُنْتُ أُبايعُ النَّاسَ وَكانَ مِنْ خُلُقي

جنس العمل (**فلقي الله**) كناية عن الموت أو لقيه بعده (**فتجاوز**) أي عفا (**عنه. متفق عليه**).

١٣٦٩ - (**وعن أبي مسعود البدري**) واسمه عقبة بن عامر (**رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: حوسب رجل ممن كان قبلكم**) أي من الأمم الكائنة قبلكم (**فلم يوجد له من الخير شيء إلا أنه كان يخالط الناس**) أي يعاملهم بالبيوع والمداينة (**وكان موسرًا وكان يأمر غلمانه**) بكسر الغين، وفي رواية لمسلم «فتيانه» (**أن يتجاوزوا عن المعسر**) بالإنظار أو بالوضع (**قال الله عزّ وجل: نحن أحق**) أي أولى (**بذلك**) أي بالتجاوز (**منه**) وهذا تقريب للأذهان، وإلا فلا مشاركة بين الخالق والمخلوق في وصف بالحقيقة حتى يفاضل بينهما فيه (**تجاوزوا عنه. رواه مسلم**) ورواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح.

١٣٧٠ - (**وعن حذيفة رضي الله عنه قال: أتي الله تعالى بعبد من عباده ءاتاه**) بالمد أي أعطاه (**الله تعالى مالا، فقال له: ماذا عملت في الدنيا؟ قال**) أي حذيفة (**﴿وَلَا يَكْتُمُونَ ٱللَّهَ حَدِيثًا ﴿٤٢﴾﴾ قال: يا رب ءاتيتني مالك فكنت أبايع الناس وكان من خلقي**) بضم الخاء المعجمة: وهو

الجوازُ، فكُنْتُ أَتَيَسَّرُ عَلى المُوسِرِ وأُنْظِرُ المُعْسِرَ. فَقَالَ اللّهُ تَعَالى «أَنَا أَحقُّ بِذَا مِنْكَ، تجاوزُوا عَنْ عبْدِي» فقَال عُقْبَةُ بنُ عامِرٍ وأَبو مَسْعُودٍ الأَنصاريُّ رَضِيَ اللّهُ عنْهُما: هكذا سَمِعْنَاهُ مِن في رَسولِ اللّهِ ﷺ. رواهُ مسلمٌ.

١٣٧١ - وعنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ قَالَ: قَالَ رسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا أَوْ وَضَعَ لَهُ أَظلَّهُ اللّهُ يَوْمَ القِيامَةِ تَحْتَ ظِلِ عَرْشِهِ يَوْمَ لا ظِلَّ إِلا ظِلُّهُ». رواهُ الترمذيُّ وقَال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

١٣٧٢ - وعَن جابرٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ اشْتَرى مِنْهُ بَعِيرًا فَوزَنَ لي فَأَرْجَحَ.

ملكة للنفس يصدر عنها الفعل بسهولة (**الجواز**) أي الصبر على المعسر وقبول ما جاء به الموسر وإن كان فيه بعض النقص (**فكنت أتيسر على الموسر**) بقبول ما قد يتوقف في قبوله من نقص يسير أو عيب في المأتي به (**وأنظر**) أي أمهل (**المعسر**) إلى سعة (**فقال الله تعالى أنا أحق بذا**) أي التخفيف والتجاوز، وفي نسخة «بذلك» (**منك تجاوزوا عن عبدي**) خطاب للآتين به، وفي قوله عبدي غاية التشريف وإيماء إلى حكمة التجاوز (**فقال عقبة بن عامر**) الجهني (**وأبو مسعود الأنصاري رضي الله عنهما: هكذا سمعناه من في رسول الله ﷺ. رواه مسلم**).

١٣٧١ - (**وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: من أنظر معسرًا**) أي أخر مطالبته (**أو وضع**) أي حطّ (**له**) أي لأجله أو عنه (**أظله الله**) من حر الشمس التي تدنو من العباد قدر ميل (**يوم القيامة تحت ظل عرشه يوم لا ظل إلا ظله**) ففيه غاية التشريف (**رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح**).

١٣٧٢ - (**وعن جابر رضي الله عنه: أن النبيّ ﷺ اشترى منه بعيرًا**) وكان ذلك في رجوعه معه من غزوة ذات الرقاع (**فوزن لي**) أي الثمن أي أمر بذلك بلالا وأن يرجح له (**فأرجح**) جاء أنه زاده قيراطًا، قال:

متفقٌ عليه.

١٣٧٣ - وعنْ أَبي صَفْوَانَ سُويْدِ بنِ قَيْسٍ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ قَالَ: جَلبْتُ أَنَا ومَخرَمَةُ الْعَبدِيُّ بَزًّا مِنْ هَجَرَ، فَجَاءَنَا النَّبيُّ ﷺ فَسَاوَمَنَا بسَرَاوِيلَ وَعِنْدِي وَزَّانٌ يَزِنُ بالأَجْرِ، فَقَالَ النَّبيُّ ﷺ لِلْوَزَّانِ: «زِن وَأَرْجِحْ». رواهُ أَبو داودَ والترمذيُّ وقَال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

فقلت لا تفارقني زيادة رسول الله ﷺ الحديث **(متفق عليه)**.

١٣٧٣ - (وعن أبي صفوان) بفتح المهملة **(سويد)** بضم المهملة **(ابن قيس رضي الله عنه قال: جلبت أنا ومخرمة)** بفتح الميم **(العبدي)** نسبته لعبد القيس بن ربيعة بن نزار **(بزا)** بفتح الموحدة وتشديد الزاي. قال أهل اللغة: البز الثياب التي هي أمتعة البزاز **(من هجر)** بفتحتين اسم بلد مذكر معروف. وقال الزجاجي في الجمل: يذكر ويؤنث وهو قصبة البحرين **(فجاءنا النبي ﷺ فساومنا بسراويل)** اسم أعجمي **(وعندي وزان يزن بالأجر)** أي بالأجرة **(فقال النبي ﷺ للوزان: زن وأرجح)** بقطع الهمزة **(رواه أبو داود والترمذي وقال: حديث حسن صحيح)**.

١٢ - كتاب العلم

٢٤١ - [باب فضل العلم]

قَالَ اللّهُ تَعالى ﴿وَقُل رَّبِّ زِدْنِي عِلْمًا ﴿١١٤﴾﴾ [سورة طه]، **وقَالَ تَعالى** ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي ٱلَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَۗ ﴿٩﴾﴾ [سورة الزُّمَر]، **وَقَالَ تَعَالى** ﴿يَرْفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمْ وَٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْعِلْمَ دَرَجَٰتٍۚ ﴿١١﴾﴾ [سورة المُجَادَلَة]، **وَقَالَ تَعَالى** ﴿إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُاْۗ ﴿٢٨﴾﴾ [سورة فاطر].

١٣٧٤ - وعن مُعاوِيةَ قال: قَال رسُولُ اللّهِ ﷺ: «مَن يُرِدِ اللّهُ بِهِ خيْرًا يُفَقّهْهُ في الدِينِ». متفقٌ عليه.

١٢ - كتاب العلم

٢٤١ - [باب فضل العلم]

أي فضله، والمراد الشرعي وهو الحديث والتفسير والفقه وءالاتها.

(**قال الله تعالى** ﴿وَقُل رَّبِّ زِدْنِي عِلْمًا ﴿١١٤﴾﴾) هذا من أعظم أدلة شرف العلم وعظمه إذ لم يؤمر ﷺ أن يسأل ربه الزيادة إلا منه.

(**وقال تعالى** ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي ٱلَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَۗ ﴿٩﴾﴾) أي لا استواء بينهم فهو استفهام إنكار في معنى النفي.

(**وقال تعالى** ﴿يَرْفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمْ ﴿١١﴾﴾) بطاعتهم للرسول (﴿وَٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْعِلْمَ دَرَجَٰتٍۚ ﴿١١﴾﴾) أي ويرفع الله العلماء منهم خاصة درجات بما جمعوا من العلم والعمل.

١٣٧٤ - (وعن معاوية قال: قال رسول الله ﷺ: من يرد الله به خيرًا) تنكيره للتفخيم **(يفقهه في الدين)** أي يجعله عالمًا بالأحكام الشرعية ذا بصيرة فيها بحيث يستخرج المعاني الكثيرة من الألفاظ القليلة **(متفق عليه)**.

١٣٧٥ - وعنِ ابنِ مسْعُودٍ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ قَال: قَالَ رسُولُ اللّهِ ﷺ: «لا حَسَدَ إلا في اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ ءاتَاهُ اللّهُ مَالا فَسَلَّطَهُ عَلى هلَكَتِهِ في الحَقّ، ورَجُلٌ ءاتاهُ اللّهُ الحِكْمَةَ فهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيُعَلِّمُهَا». مُتَّفَقٌ عَليهِ.

والمرادُ بالحسدِ: الْغِبْطَةُ، وَهُوَ أَن يتَمنَّى مِثْلَهُ(١).

١٣٧٦ - وَعنْ أَبي مُوسى رَضِيَ اللّهُ عَنهُ قال: قَالَ النَّبيُّ ﷺ: «مَثَلُ مَا بعثنِي اللّهُ بِهِ مِنَ الهُدى والْعِلْم كَمَثَل غَيْثٍ أَصابَ أَرْضًا فَكَانَتْ مِنْهَا طَائفَةٌ طَيِّبَةٌ قَبِلَتِ المَاءَ فَأَنْبتَتِ الْكَلأَ وَالْعُشْبَ الْكَثِيرَ، وَكَانَ مِنْهَا أَجَادِبُ أَمسَكَتِ المَاءَ فَنَفَعَ اللّهُ بِهَا

١٣٧٥ - (وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: لا حسد) أي لا غبطة محمودة **(إلا في اثنتين)** من الخصال لشرفهما ففيهما يتنافس المتنافسون **(رجل)** أي خصلة رجل **(ءاتاه)** بالمد أي أعطاه **(الله مالا فسلطه على هلكته)** بفتح أوليه أي إهلاكه أي إنفاقه **(في الحق ورجل ءاتاه الله الحكمة)** العلم النافع **(فهو يقضي بها)** أي يفصل بين المترافعين إليه إن كان قاضيًا والمستفتين إن كان مفتيًا **(ويعلمها)** أي الناس **(متفق عليه والمراد بالحسد)** المحرض عليه بالسياق **(الغبطة وهو)** بالتذكير نظرًا لقوله **(أن يتمنى مثله)** أي مثل حال المغبوط، وليس المراد بالحسد معناه الحقيقي: أي تمني زوال نعمة المحسود فذلك حرام.

١٣٧٦ - (وعن أبي موسى رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: مثل) بفتح أوليه **(ما بعثني الله به من الهدى)** ضد الضلال **(والعلم كمثل غيث أصاب أرضًا فكانت منها طائفة طيبة قبلت الماء)** فشربته **(فأنبتت الكلأ)** بفتح أوليه والهمزة أي المرعى **(والعشب)** بضم المهملة، قال في المصباح: هو الكلأ الرطب في أول الربيع **(الكثير وكان منها أجادب)** قال النووي: «وهي الأرض التي لا تنبت كلأ»، وقال الخطابي «هي الأرض التي تمسك الماء فلا يسرع إليه النضوب» **(أمسكت الماء فنفع الله بها)** أي بسببها

(١) أي من غير تمني زوالها عنه.

النَّاسَ فَشَرِبُوا مِنْهَا وَسَقَوْا وزَرَعُوا، وأَصَاب طَائفَةً مِنْهَا أُخْرَى إِنَّما هِي قِيعانٌ لا تُمْسِكُ مَاءً وَلا تُنْبِتُ كَلأً؛ فَذلكَ مَثَلُ من فَقُهَ في دِينِ اللّهِ وَنَفَعهُ ما بَعَثَنِي اللّهُ بِهِ فعَلِمَ وعَلَّمَ، وَمَثَلُ من لَمْ يَرْفَعْ بِذلكَ رأْسًا وَلَمْ يَقْبَلْ هُدَى اللّهِ الَّذي أُرْسِلْتُ بِهِ». **متفقٌ عليهِ.**

١٣٧٧ - وَعن سَهْلِ بنِ سَعدٍ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قَالَ لِعَلِيّ

(**الناس فشربوا منها وسقوا**) مواشيهم (**وزرعوا وأصاب طائفة منها أخرى إنما هي قيعان**) الأصل قوعان، فأبدلت الواو ياء لسكونها وانكسار ما قبلها (**لا تمسك ماء**) لكونها رملًا (**ولا تنبت كلأ**) لذلك (**فذلك مثل من فقه**) بضم القاف (**في دين الله**) أي صار عالمًا بالشرعيات (**ونفعه ما بعثني الله به**) أي من الشريعة الغراء (**فعلم وعلم، ومثل من لم يرفع بذلك رأسًا ولم يقبل هدى الله الذي أرسلت به**) قال النووي: معنى الحديث أن الأرض ثلاثة أنواع وكذا الناس، فالأول من الأرض ينتفع بالمطر فيحيي بعد أن كان ميتًا وينبت الكلأ فينتفع به الناس والدواب بالشرب والرعي والزرع وغيرها، وكذا النوع الأول من الناس يبلغه الهدى والعلم فيحفظه فيحيي به قلبه ويعمل به ويعلمه غيره فينتفع وينفع. والثاني من الأرض لا تقبل الانتفاع في نفسها لكن فيها فائدة وهي إمساك الماء لغيرها فينتفع به الناس والدواب، وكذا النوع الثاني من الناس لهم قلوب حافظة لكن ليست لهم أفهام ثاقبة ولا رسوخ لهم في العلم يستنبطون به المعاني والأحكام ولا اجتهاد عندهم في الطاعة، فهم يحفظونه حتى يأتي طالب متعطش لما عندهم فينتفع به فهؤلاء نفعوا بما بلغهم. والثالث من الأرض السباخ التي لا تنبت ونحوها فهي لا تنتفع بالماء ولا تمسكه لينتفع به غيرها، وكذا الثالث من الناس ليست لهم قلوب حافظة ولا أفهام واعية فإذا سمعوا العلم لا ينتفعون به ولا يحفظونه لنفع غيرهم» اهـ من شرح مسلم للمصنف ملخصًا (**متفق عليه**).

١٣٧٧ - (وعن سهل بن سعد رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال لعليّ

رَضِيَ اللّهُ عنْهُ: «فواللّهِ لأَن يهْدِيَ اللّهُ بِكَ رجُلًا واحِدًا خَيْرٌ لكَ من حُمْرِ النَّعَم». متفقٌ عليهِ.

١٣٧٨ - وَعنْ عبدِ اللّهِ بنِ عمرِو بنِ العاص رَضِيَ اللّهُ عنْهُ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قَال: «بَلِّغُوا عَنِي ولوْ ءايَةً، وحدِّثُوا عن بني إِسْرَائِيلَ وَلا حَرجَ، ومن كَذَب علَيَّ مُتَعمِّدًا فَلْيتبَوَّأْ مَقْعَدَهُ من النَّار». رواه البخاري.

١٣٧٩ - وعنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ أَنَّ رسُولَ اللّهِ ﷺ قالَ: «وَمَن سلَك طرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا سهَّلَ اللّهُ لَهُ طَرِيقًا إِلى الجَنَّةِ». رواهُ مسلمٌ.

رضي الله عنه) لما أعطاه الراية يوم خيبر وأرسله لقتالهم وأمره أن يدعوهم أولا إلى الإسلام **(فوالله لأن يهدي الله بك رجلاً واحدًا خير لك من حمر)** بضم فسكون **(النعم)** بفتحتين أي من الإبل الحمر، وهي أشرف أموال العرب فلذا خصت بالذكر والتفضيل بحسب ما عند أهل الدنيا من شرفها في الجملة وإلا فلا مناسبة بين العرض الفاني والشيء الباقي **(متفق عليه)**.

١٣٧٨ - **(وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: بلغوا)** أمر على الوجوب الكفائي **(عني ولو ءاية)** قال البيضاوي: لم يقل ولو حديثًا لأن الأمر بتبليغ الحديث يفهم من هذا بطريق الأولى **(وحدثوا عن بني إسرائيل)** اسم سرياني ليعقوب معناه عبد الله **(ولا حرج)** قال العلماء: معناه ولا ضيق عليكم في التحديث عنهم **(ومن كذب عليّ متعمدًا فليتبوأ مقعده من النار)** فيه دليل على أن الكذب عليه ﷺ من الكبائر **(رواه البخاري)** ورواه أحمد والترمذي.

١٣٧٩ - **(وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: ومن سلك طريقًا يلتمس)** أي يطلب **(فيه علمًا)** أي مقربًا إلى الله تعالى **(سهل الله له)** وفي نسخة زيادة «به» **(طريقًا إلى الجنة)** فشمل الحديث أنواع علوم الدين واندرج تحته قليلها وكثيرها **(رواه مسلم)**.

١٣٨٠ - وَعَنهُ أَيضًا رَضِيَ اللّهُ عنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللّهِ ﷺ قَالَ: «مَن دعا إِلى هُدًى كانَ لهُ مِنَ الأَجْر مِثلُ أُجورِ مَن تبِعَهُ لا يَنْقُصُ ذلكَ مِن أُجُورِهِم شَيْئًا». رواهُ مسلمٌ.

١٣٨١ - وَعنْهُ قَال: قَالَ رسُولُ اللّهِ ﷺ: «إِذا ماتَ ابْنُ ءادَمَ انْقَطَعَ عَملُهُ إِلا مِن ثَلاثٍ: صدقَةٍ جاريةٍ، أَوْ عِلمٍ يُنْتَفَعُ بهِ، أَوْ وَلدٍ صالِحٍ يَدْعُو لَهُ». رواهُ مسلمٌ.

١٣٨٢ - وَعنْهُ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ قَالَ: سمِعْتُ رسُولَ اللّهِ ﷺ يَقُولُ: «الدُّنْيَا مَلعُونَةٌ ملْعُونٌ ما فِيهَا

١٣٨٠ - (وعنه أيضًا رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: من دعا إلى هدى) ولو بإبانته وإظهاره قليلًا كان أو كثيرًا (كان له من الأجر مثل أجور من تبعه) مثل بالرفع اسم كان (لا ينقص ذلك من أجورهم شيئًا) وإنما لم ينقص ذلك ثواب العامل لاختلاف وجهتي الإثابة، فهي للداعي من حيث الدعوة، وللعامل من حيث العمل (رواه مسلم) وتتمته «ومن دعا إلى ضلالة كان عليه من الإثم مثل ءاثام من تبعه لا ينقص ذلك من ءاثامهم شيئًا» لأن الدال على الضلالة إنما أثم بعمل العامل لها لكونه الدال عليها فإثمه لدلالته وهي من عمله، والله أعلم.

١٣٨١ - (وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: إذا مات ابن ءادم انقطع عمله) أي من إثابته على العمل المتجدد بتجدد العمل (إلا من ثلاث) فإن ثوابها يدوم للعامل بعد موته وذلك لدوام أثره فدام ثوابه (صدقة جارية) هي الوقف (أو علم ينتفع به) هو التعليم والتصنيف، والثاني أقوى لطول بقائه على ممر الزمان، قاله القاضي تاج الدين السبكي (أو ولد صالح) أي مسلم (يدعو له) أي بالمغفرة (رواه مسلم).

١٣٨٢ - (وعنه رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: الدنيا) تقدم أن الصحيح أنها ما عدا الآخرة من جميع الأعراض والجواهر العاجلة (ملعونة) أي بعيدة عن الله (ملعون) أي بعيد (ما فيها)

إلا ذِكرَ اللّهِ وما والاهُ وعَالـمًا أَو مُتَعلِـمًا». رواهُ الترمذيُّ وقال: حديثٌ حسنٌ.

قولهُ: «وَمَا وَالاهُ» أَي طاعةُ اللّهِ.

١٣٨٣ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «مَنْ خرَج في طَلَبِ العِلم فهو في سَبيلِ اللّهِ حتى يَرجِع». رواهُ التِرْمِذيُّ وقَال: حديثٌ حَسنٌ.

١٣٨٤ - وَعنْ أَبي سَعيدٍ الخُدْرِيّ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ عَن رسُولِ اللّهِ ﷺ قال: «لَن يَشبَعَ مُؤمِنٌ مِنْ خَيْرٍ حتى يكونَ مُنْتَهَاهُ الجَنَّةَ». رواهُ الترمذيُّ وقَالَ: حديثٌ حسنٌ.

لأنها رأس كل خطيئة (**إلا ذكر الله وما والاه، وعالمًا أو متعلمًا**) وليس من الدنيا الطاعات ولا الأصفياء من الأنبياء والأولياء، وتقدم الجمع بين الوارد في ذم الدنيا والوارد في مدحها بحمل الأول على ما يبعد عن الله تعالى والثاني على ما يقرب إليه كما يومئ إليه الاستثناء المذكور في الحديث (**رواه الترمذي وقال: حديث حسن. قوله**) ﷺ (**وما والاه: أي طاعة الله**) أي فكأنه قال إلا ذكر الله وطاعته.

١٣٨٣ - (وعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: من خرج في طلب العلم) أي لطلب العلم الشرعي ومثله ءالاته (**فهو في سبيل الله**) أي طاعته (**حتى يرجع**) إلى منزله، قال المظهري: وجه مشابهة طلب العلم بالجهاد في سبيل الله أنه إحياء الدين وإذلال الشيطان وإتعاب النفس وكسر الهوى واللذة (**رواه الترمذي وقال: حديث حسن**) ورواه الضياء.

١٣٨٤ - (وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: لن يشبع مؤمن من خير) أي من كل مقرب إلى الله تعالى من سائر الطاعات (**حتى يكون منتهاه الجنة**) أي لا ينتهي عن الخير حتى يموت فيدخل الجنة بما اكتسب في حياته من العمل الصالح (**رواه الترمذي وقال: حديث حسن**) ورواه ابن حبان في صحيحه.

١٣٨٥ - وَعنْ أَبي أُمَامةَ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: «فضْلُ الْعالِم على الْعابِدِ كَفَضْلي على أَدنَاكُم» ثُمَّ قال رسُولُ اللّهِ ﷺ: «إِنَّ اللّهَ وملائِكَتَهُ وأَهْلَ السَّمٰواتِ وَالأَرضِ حتَّى النَّمْلَةَ في جُحرِهَا وحتى الحُوتَ لَيُصَلُّونَ عَلى مُعلِّمِي النَّاسِ الخَيْرَ». رواهُ الترمذي وقالَ: حَديثٌ حَسنٌ.

١٣٨٦ - وَعَنْ أَبي الدَّرْداءِ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قَال: سمِعْتُ رَسُولَ اللّهِ ﷺ يقولُ: «من سلك طَرِيقًا يَبْتَغِي فِيهِ عِلْمًا سهَّلَ اللَّهُ لَه طَرِيقًا إِلى الجنةِ، وَإِنَّ الملائِكَةَ

١٣٨٥ - (**وعن أبي أمامة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: فضل العالم على العابد**) أي العارف بما يجب عليه تعلمه ويصرف ما زاد عليه في التعبد (**كفضلي على أدناكم**) فيه عظم شرف العلماء. قال الزملكاني: العالم المستحق للتفضيل بالعلم هو الذي تعلم العلم النافع في الدنيا والآخرة وقام بحق علمه من عمل أو نفع أو هداية أو غير ذلك من حقوق العلم النافع فذلك هو العالم المفضل بعلمه اهـ (**ثم قال رسول الله ﷺ: إن الله وملائكته وأهل السمٰوات والأرض حتى النملة**) بالنصب عطفًا على أهل وهي غاية لما قبلها في القلة والصغر مستوعبة لدواب البر (**في جحرها**) بضم الجيم (**وحتى الحوت**) وهي غاية مستوعبة لدواب البحر (**ليصلون**) وهي من الله رحمة مقرونة بتعظيم ومن الملائكة استغفار ومن المؤمنين تضرع ودعاء، والظاهر أنها من الحيوانات تضرع ودعاء أيضًا (**على معلمي الناس الخير**) عدل إليه عن العالم لبيان سبب شرف العالم وامتيازه على العابد وهو عموم نفعه وتعديه (**رواه الترمذي وقال: حديث حسن**).

١٣٨٦ - (**وعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من سلك طريقًا يبتغي فيه**) وفي رواية «يطلب فيه» (**علما**) أي شرعيًّا أو ءالته (**سهل الله له طريقًا إلى الجنة**) وذلك الأعمال الصالحة لتوصله بها إلى الجنة (**وإن الملائكة**) يحتمل أن يراد بهم ملائكة الرحمة

لَتَضعُ أَجْنِحَتَهَا لِطَالِب الْعِلْم رِضًا بِما يَصْنَعُ، وَإِنَّ الْعالِمَ لَيَسْتَغْفِرُ لَهُ مَن في السَّمٰواتِ ومَن في الأَرْضِ حتَّى الحِيتانُ في الماءِ، وَفضْلُ الْعَالِم على الْعابِدِ كَفَضْلِ الْقَمرِ عَلى سَائِر الْكَوَاكِب، وإِنَّ الْعُلَماءَ وَرَثَةُ الأَنْبِياءِ وإِنَّ الأَنْبِياءَ لَمْ يُورِّثُوا دِينَارًا وَلا دِرْهَمًا إِنَّمَا ورَّثُوا الْعِلْمَ، فَمنْ أَخَذَهُ أَخَذَ بِحظٍ وَافِرٍ». رواهُ أَبو داود، والترمذيُّ.

١٣٨٧ - وعنِ ابنِ مسْعُودٍ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ قال سمِعْتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:

ونحوهم (**لتضع أجنحتها**) حقيقة وإن لم نشاهده للقاعدة أن كل ما ورد وأمكن حمله على ظاهره حمل عليه ما لم يصرفه عنه صارف (**لطالب العلم رضا**) أي لأجل الرضا الحاصل منها (**بما يصنع**) من حيازة الوراثة العظمى وسلوك السنن الأسمى (**وإن العالم ليستغفر له من في السمٰوات ومن في الأرض حتى الحيتان في**) جوف (**الماء**) وأتى بذلك مبالغة في التعميم خصوصًا إن أريد بالحيتان الحيوان البحري فهو أكثر من البري (**وفضل العالم على العابد كفضل القمر على سائر الكواكب**) ووجه ذلك أن نور العبادة وكمالها ملازم لذات العابد لا يتخطاه فهو كنور الكواكب ونور العلم وكماله يتعدى إلى الغير فيستضيء به العالم (**وإن العلماء ورثة الأنبياء**) علمًا وعملًا وكمالا وتكميلًا، ولا يتم ذلك إلا لمن صفت مصادر علمه وعمله وموارده‍ما عن الهوى والحظوظ (**وإن الأنبياء لم يورثوا دينارًا ولا درهمًا**) أي مالا، وفي نفيهما عنهم إيماء إلى رذالة الدنيا فأعرضوا عنها ولم يأخذوا منها إلا قدر الضرورة فلم يورثوا شيئًا منها لئلا يتوهم أنهم كانوا يطلبون شيئًا منها يورث عنهم (**إنما ورثوا العلم**) بأحوال الظاهر والباطن على تباين أجناسه واختلاف أنواعه بتعليمهم لأممهم (**فمن أخذه أخذ بحظ**) أي نصيب من الكمال (**وافر. رواه أحمد وأبو داود والترمذي**).

١٣٨٧ - (**وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:**

«نَضَّرَ اللّهُ امْرَءًا سمِع مِنا شَيْئًا فبَلَّغَهُ كما سَمِعَهُ، فَرُبَّ مُبَلَّغٍ أَوْعى مِن سَامِع». رواهُ الترمذيُّ وقَال: حديثٌ حَسنٌ صَحيحٌ.

١٣٨٨ - وعنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ قال: قال رسُولُ اللّهِ ﷺ: «مَن سُئِلَ عنْ عِلم فَكَتَمَهُ أُلجِمَ يومَ القِيامةِ بِلِجامٍ مِن نَارٍ». رواهُ أَبو داود والترمذي وقَال: حديثٌ حسنٌ.

١٣٨٩ - وعنهُ قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَن تَعلَّمَ عِلمًا مِما يُبتَغَى بِهِ وَجْهُ اللّهِ عزَّ وَجَلَّ لا يَتعلَّمُهُ إلا ليُصِيبَ بِهِ عَرَضًا مِنَ الدُّنْيا

نضر الله امرأ) يقال نضره أي نعمه من النضارة وهي في الأصل حسن الوجه والبريق، والمراد حسَّن خُلُقه وقَدْرَه، قاله في النهاية **(سمع منا)** بغير توسط **(شيئًا)** قليلًا كان أو كثيرًا **(فبلغه كما سمعه فرب)** هي للتكثير **(مبلغ)** بصيغة المفعول من التبليغ **(أوعى)** أكثر وعيًا أي تنبهًا لخبايا عرائس المعاني ونفائس المقاصد **(من سامع)** فلذا دعا ﷺ للضابط الحافظ ألفاظ السنة الراوي لها كذلك بما ذكر، فيؤخذ منه أنه قد يكون في التابعين من يمتاز على بعض الصحابة بكونه أفقه منه وأفهم منه فيما بلغه له عنه ﷺ، ولا بدع في ذلك فإنه قد يكون في المفضول مزايا لا تكون في الفاضل **(رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح)**.

١٣٨٨ - **(وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: من سئل عن علم)** أي شرعي محتاج إليه حالا **(فكتمه)** أي لم يبينه للسائل **(ألجم)** بالبناء للمفعول **(يوم القيامة بلجام من نار)** فيه عظم وعيد كتم العلم الشرعي بشرطه **(رواه أبو داود والترمذي وقال: حديث حسن)**.

١٣٨٩ - **(وعنه)** رضي الله عنه **(قال: قال رسول الله ﷺ: من تعلم علمًا مما يبتغى)** بالبناء للمفعول أي يطلب **(به وجه الله عز وجل لا يتعلمه إلا)** أي لا يطلبه لغرض من الأغراض إلا **(ليصيب به عرضًا)** أي شيئًا **(من الدنيا)** أي من تمتعاتها وإن قل، ومعلوم أن قصد هذا ولو مع قصد الآخرة موجب للإثم، فيحتمل أن التقييد به ليترتب العقاب الآتي

لَـمْ يجِدْ عَرْفَ الجَنَّةِ يوْمَ القِيامةِ» يعني: ريحها». رواه أَبو داود بإِسنادٍ صحيحٍ.

١٣٩٠ - وعنْ عبدِ اللّهِ بنِ عمرِو بنِ العاص رَضِيَ اللّهُ عَنهُ قال: سمِعتُ رسولَ اللّهِ ﷺ يقولُ: «إِنَّ اللّهَ لا يَقْبِضُ العِلْم انْتِزَاعًا ينْتزِعُهُ مِنَ النَّاسِ، ولكِن يَقْبِضُ العِلْمَ بِقَبْضِ العُلَماءِ، حتَّى إِذا لَـمْ يُبْقِ عالـمًا اتَّـخذَ النَّاسُ رُءُوسًا جُهَّالا فَسُئِلُوا فأَفْتَوْا بغَيْرِ علـمٍ فَضَلُّوا وأَضَلُّوا». متفقٌ عليهِ.

عليه (**لم يجد عرف الجنة يوم القيامة، يعني**) أي النبي ﷺ (**ريحها**) وهذا كناية عن مباعدته عنها (**رواه أبو داود بإسناد صحيح**) ورواه أحمد وابن ماجه.

١٣٩٠ - (وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن الله لا يقبض) بكسر الموحدة (**العلم**) أي في ءاخر الزمان عند رفعه من الأرض (**انتزاعًا**) مفعول مطلق أي قبض انتزاع (**ينتزعه من الناس**) لأن الله كريم (**ولكن يقبض العلم بقبض العلماء**) أي بموتهم أي ينزعه بقبضهم، وفي التعبير بما ذكر إيماء إلى أنهم كنوز مودعة في الأرض لنفع الخلق فإذا أراد الله رفع تلك الكنوز قبضهم إليه (**حتى إذا لم يبق عالمًا اتخذ الناس رءوسًا**) بضمتين جمع رأس (**جهالا**) جمع جاهل (**فسئلوا**) بالبناء للمفعول (**فأفتوا بغير علم فضلوا**) في أنفسهم لافترائهم على الله الكذب (**وأضلوا**) من استفتاهم، فيه غاية البشرى لأهل العلم، وغاية التحذير من استفتاء الجاهل والأخذ بقوله (**متفق عليه**) ورواه أحمد والنسائي وابن ماجه.

١٣ - كتاب حمد الله تعالى وشكره

٢٤٢ - [باب فضل الحمد والشكر]

قال الله تعالى ﴿فَٱذْكُرُونِيٓ أَذْكُرْكُمْ وَٱشْكُرُواْ لِي ﴿١٥٢﴾﴾ [سورة البقرة]، **وقال تعالى** ﴿لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ ﴿٧﴾﴾ [سورة إبراهيم]، **وقال تعالى** ﴿وَقُلِ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ﴿١١١﴾﴾ [سورة الإسراء]، **وقال تعالى** ﴿وَءَاخِرُ دَعْوَىٰهُمْ أَنِ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٠﴾﴾ [سورة يونس].

١٣٩١ - وعنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ أُتِيَ

كتاب حمد الله تعالى
٢٤٢ - [باب فضل الحمد والشكر]

أي ما جاء في فضله والحض عليه، وتقدم صدر الكتاب أنه لغة الثناء باللسان على الجميل الاختياري على جهة التعظيم، وعرفا فعل ينبئ عن تعظيم المنعم لكونه منعمًا على الحامد **(وشكره)** عطفه على الحمد قرينة على أن المراد بالحمد الحمد اللغوي.

(قال الله تعالى ﴿فَٱذْكُرُونِيٓ﴾**)** أي بالطاعة وفي الرخاء **(**﴿أَذْكُرْكُمْ ﴿١٥٢﴾﴾**)** بالمغفرة أو في الشدة.

(وقال تعالى ﴿لَئِن شَكَرْتُمْ﴾**)** نعمتي وأطعتموني **(**﴿لَأَزِيدَنَّكُمْ ﴿٧﴾﴾**)** في النعمة.

(وقال تعالى) مخاطبًا لنبيه **(**﴿وَقُلِ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ﴿١١١﴾﴾**)** وأورد ما ذكر لأن في الآية دلالة على شرف الحمد إذ ورد الأمر له بأن يقوله.

(وقال تعالى ﴿وَءَاخِرُ دَعْوَىٰهُمْ﴾**)** أي في الجنة **(**﴿أَنِ﴾**)** أي أنه **(**﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٠﴾﴾**)** أي مالك العالمين.

١٣٩١ - (وعن أبي هريرة رضي الله عنه: أن النبي ﷺ أتي) أي أتاه

لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِهِ بِقَدَحَيْنِ مِن خَمْرٍ ولَبَنٍ فَنَظَرَ إِلَيْهِما فأَخذَ اللَّبنَ فَقَالَ جبريلُ ﷺ: «الحمْدُ لِلّهِ الَّذِي هَداكَ للفِطْرةِ، لوْ أَخَذْتَ الخَمْرَ غَوَتْ أُمَّتُكَ». رواه مسلم.

١٣٩٢ - وعنْهُ عن رسولِ اللّهِ ﷺ قال: «كُلُّ أَمْرٍ ذِي بالٍ لا يُبْدأُ فيهِ بالحمْدُ لِلّهِ أَقْطعُ». حديثٌ حسَنٌ رواهُ أَبو داود وغيرُهُ.

١٣٩٣ - وعَنْ أَبي مُوسى رضِيَ اللّهُ عنْهُ أَنَّ رسُولَ اللّهِ ﷺ قال: «إِذا ماتَ ولَدُ العبْدِ قال اللّهُ تعالى لِملائِكَتِهِ: قَبضْتُمْ ولَدَ عبْدِي؟ فيقولُونَ: نَعمْ،

جبريل (**ليلة أسري به**) وهي ليلة المعراج وكان قبل الهجرة بثمانية عشر شهرًا على أحد الأقوال (**بقدحين**) بفتح أوليه (**من خمر**[1] **ولبن**) أي مملوءين أحدهما من خمر والآخر من لبن (**فنظر إليهما**) ﷺ أي وكان خيِّر بينهما، فألهم ﷺ اختيار اللبن (**فأخذ اللبن، فقال جبريل** ﷺ: **الحمد لله الذي هداك للفطرة**) قال النووي: فسروا الفطرة هنا بالإسلام والاستقامة وجعل اللبن علامة ذلك لكونه سهلًا طيبًا طاهرًا سائغًا للشاربين سليم العاقبة اهـ (**لو أخذت الخمر غوت أمتك. رواه مسلم**).

١٣٩٢ - (**وعنه عن رسول الله** ﷺ **قال: كل أمر ذي بال**) أي شأن يهتم به شرعًا (**لا يبدأ فيه بالحمد لله**) برفع الحمد على الحكاية (**أقطع**) أي ناقص البركة وفي نسخة: «فهو أقطع» (**حديث حسن**) حسنه ابن الصلاح وغيره (**رواه أبو داود وغيره**) كابن ماجه والبيهقي في السنن.

١٣٩٣ - (**وعن أبي موسى رضي الله عنه أن رسول الله** ﷺ **قال: إذا مات ولد العبد**) هو شامل للبالغ وغيره وللذكر وغيره (**قال الله تعالى لملائكته: قبضتم**) بفتح الموحدة والاستفهام مقدر فيه أي أقبضتم (**ولد عبدي فيقولون: نعم**) هي حرف للإعلام لكونها في جواب الاستفهام

(١) أي من خمر الجنة التي هي طاهرة لا تسكر.

فَيقولُ: قبضتُم ثَمَرةَ فُؤَادِهِ؟ فيقولون: نَعَمْ، فيقولُ: فَمَاذا قالَ عَبْدِي؟ فيقولون: حَمِدَكَ واسْتَرْجَع، فَيَقُولُ اللّهُ تَعالى: ابْنُوا لِعَبْدِي بيْتًا في الجنَّةِ وسمُّوهُ بَيْتَ الحمْدِ». رواهُ الترمذي وقالَ: حديثٌ حسنٌ.

١٣٩٤ - وعنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللّهُ عنهُ قال: قال رسُولُ اللّهِ ﷺ: «إِنَّ اللّهَ لَيَرْضَى عنِ العبْدِ أن يَأْكُلَ الأَكْلَةَ فَيَحْمَدُهُ عَليْهَا، وَيَشْرَبَ الشَّرْبَةَ فَيَحْمَدُهُ عَلَيْهَا». رواهُ مسلم.

(فيقول: قبضتم ثمرة فؤاده) هو كناية عن الولد لكونه بمنزلة خلاصة الخلاصة إذ القلب خلاصة البدن وخلاصته اللطيفة المودعة فيه من كمال الإدراكات والعلوم التي خلق لها وشرف بشرفها، فلشدة شغف هذه اللطيفة بالولد صار كأنه ثمرتها المقصودة منها (فيقولون نعم، فيقول: فماذا قال عبدي؟ فيقولون: حمدك واسترجع) أي قال «إنا لله وإنا إليه راجعون» (فيقول الله تعالى: ابنوا لعبدي بيتًا في الجنة وسموه بيت الحمد. رواه) أحمد و(الترمذي وقال: حديث حسن) ففيه كمال فضل الصبر على فقد الصفي.

١٣٩٤ - (وعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: إن الله ليرضى عن العبد أن يأكل الأكلة) وهي الغدوة أو العشوة (فيحمده) بالرفع (عليها) أي لأجلها (ويشرب الشربة فيحمده عليها. رواه مسلم).

١٤ - كتاب الصلاة على رسول الله ﷺ

٢٤٣ - [باب فضل الصلاة على رسول الله ﷺ]

قال اللّه تعالى ﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّۚ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ صَلُّواْ عَلَيْهِ وَسَلِّمُواْ تَسْلِيمًا ﴿٥٦﴾﴾ [سورة الأحزاب].

١٣٩٥ - وعنْ عبْدِ اللّهِ بنِ عَمرِو بنِ العاص رَضِيَ اللّهُ عنْهُ أَنَّهُ سمِعَ رسُولَ اللّهِ ﷺ يقُولُ: «من صلَّى علَيَّ صلاةً صلَّى اللّهُ علَيْهِ بِهَا عشْرًا». رواهُ مسلم.

كتاب الصلاة على رسول الله ﷺ

٢٤٣ - [باب فضل الصلاة على رسول الله ﷺ]

أي ما جاء فيها.

(**قال الله تعالى** ﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّۚ﴾) أي يعتنون بإظهار شرفه وتعظيم شأنه.

(﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ صَلُّواْ عَلَيْهِ﴾) اعتنوا أنتم أيضًا فإنكم أولى بذلك وقولوا اللهم صل على محمد (﴿وَسَلِّمُواْ تَسْلِيمًا ﴿٥٦﴾﴾) أي قولوا: الصلاة والسلام على سيدنا محمد، أمر الله تعالى كل مؤمن بالصلاة والسلام عليه ووطأ قبله بالإخبار عنه تعالى وعن ملائكته الكرام بأنهم دائمون على ذلك.

١٣٩٥ - (وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: من صلى عليّ) أي بأي صيغة من صيغها **(صلاة)** أي واحدة **(صلى الله عليه بها)** أي بسببها **(عشرًا[1]). رواه مسلم).**

(١) أي رفعه عشر درجات.

١٣٩٦ - وعنِ ابنِ مسْعُودٍ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ أَنَّ رسُولَ اللّهِ ﷺ قَال: «أَوْلى النَّاسِ بي يَوْمَ الْقِيامةِ أَكْثَرُهُم عَليَّ صلاةً». رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ.

١٣٩٧ - وعنْ أَوسِ بنِ أَوْسٍ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ قال: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «إِنَّ مِن أَفْضلِ أَيَّامِكُمْ يَوْمَ الجُمُعةِ، فَأَكْثِرُوا عليَّ مِنَ الصلاةِ فِيهِ فَإِنَّ صَلاتَكُم معْرُوضَةٌ علَيَّ» فَقالوا: يا رسُولَ اللّهِ وكَيْفَ تُعْرَضُ صلاتُنَا عليْكَ وقدْ أَرَمْتَ؟ قال: يقولُ: بَلِيتَ، قالَ: «إِنَّ اللّهَ تَعالى حَرَّم على الأَرْضِ أَجْسادَ الأَنْبِياءِ».

١٣٩٦ - (وعن ابن مسعود رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: أولى الناس بي) أي قربًا أو شفاعة أي أخص أمتي بي وأقربهم مني وأحقهم بشفاعتي **(يوم القيامة أكثرهم عليّ صلاة رواه الترمذي)** ورواه البخاري وابن ماجه وابن حبان **(وقال)** أي الترمذي **(حديث حسن)**.

١٣٩٧ - (وعن أوس بن أوس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: إن من أفضل أيامكم يوم الجمعة فأكثروا عليّ من الصلاة فيه) وذلك لنمو ثواب العمل بشرف زمانه أو مكانه **(فإن صلاتكم معروضة عليّ)** يعرضها عليه ملائكة موكلون بذلك كما ورد في حديث ابن مسعود مرفوعًا «إن لله ملائكة سياحين في الأرض يبلغوني من أمتي السلام» رواه أحمد وأبو داود والبيهقي، وهذا فيمن صلى عليه من بُعد، أما من صلى عليه عند قبره الشريف فيسمعه كما جاء في حديث أبي هريرة مرفوعًا «من صلى عليّ عند قبري سمعته، ومن صلى عليّ نائيًا بلغته» رواه البيهقي **(فقالوا: يا رسول الله وكيف تعرض صلاتنا عليك وقد أرمت؟)** بفتحتين أي صرت رميمًا **(قال)** أي الراوي **(يقول)** أي يعنون بقولهم أرمت **(بليت قال)** أي النبي ﷺ **(إن الله تعالى حرم على الأرض)** أن تأكل كما في رواية النسائي **(أجساد الأنبياء)** عليهم الصلاة والسلام

رواهُ أَبو داود بإسنادٍ صحيحٍ.

١٣٩٨ - وعنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ قال: قال رسُولُ اللّهِ ﷺ: «رَغِمَ أَنْفُ رجُلٍ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلّ عليَّ». رواهُ الترمذي وقالَ: حديثٌ حسنٌ.

١٣٩٩ - وعنْهُ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ قال: قالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «لا تَجْعلُوا قَبْرِي عِيدًا وَصلُّوا عَلَيَّ فَإِنَّ صلاتَكُمْ تَبْلُغُني حيْثُ كُنْتُمْ». رواهُ أَبو داود بإسنادٍ صحيحٍ.

١٤٠٠ - وعنْهُ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ أَنَّ رسُولَ اللّهِ ﷺ قال: «ما مِنْ أَحد يُسَلِّمُ علَيَّ إِلا ردَّ اللّهُ علَيَّ رُوحي حَتَّى أَرُدَّ عَلَيهِ السَّلام».

لأنهم أحياء في قبورهم[1] (**رواه أبو داود بإسناد صحيح**) ورواه أحمد.

١٣٩٨ - (**وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: رغم**) بكسر الغين المعجمة أي لصق بالرغام أي التراب، وهو كناية أي ذَلَّ (**أنف رجل**) والمرأة كذلك (**ذكرت عنده فلم يصل عليّ رواه الترمذي وقال: حديث حسن**) وهو صدر حديث، وتمامه «ورغم أنف رجل دخل عليه رمضان ثم انسلخ قبل أن يغفر له، ورغم أنف رجل أدرك عنده أبواه الكبر فلم يدخلاه الجنة» ورواه الحاكم في المستدرك.

١٣٩٩ - (**وعنه رضي اللّه عنه قال: قال رسول الله ﷺ: لا تجعلوا قبري عيدًا وصلوا عليّ فإن صلاتكم تبلغني حيث كنتم**) أي لا تتخذوه كالعيد الذي لا يؤتى إليه إلا مرتين في العام فيكون فيه حث على إكثار زيارته والتملي بمحادثته ومخاطبته (**رواه أبو داود بإسناد صحيح**).

١٤٠٠ - (**وعنه رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: ما من أحد**) أي من مكلفي الإنس والجن (**يسلم عليّ إلا ردَّ الله عليَّ روحي**) للنصوص والإجماع على أنه ﷺ حيّ في قبره على الدوام (**حتى أرد عليه السلام**

(١) كما ورد بذلك حديث صحيح رواه الحافظان البيهقي والبزار: «الأنبياء أحياء في قبورهم يصلّون».

رواهُ أَبو داود بإسناد صحيحٍ.

١٤٠١ - وعنْ علِيٍّ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ قال: قال رسُولُ اللّهِ ﷺ: «الْبَخِيلُ من ذُكِرْتُ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلّ علَيَّ». رواهُ الترمذي وقالَ: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

١٤٠٢ - وعن فَضَالَةَ بنِ عُبَيْدٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قال: سَمِعَ رسولُ اللّهِ ﷺ رَجُلاً يدْعُو في صلاتِهِ لَمْ يُمَجِّدِ اللَّهَ تَعالى وَلَمْ يُصلّ عَلى النَّبيّ ﷺ، فقال رسولُ اللّهِ ﷺ: «عَجِلَ هذا» ثمَّ دعَاهُ فقال لهُ - أَوْ لِغَيْرِهِ -: «إِذا صلَّى أَحدُكُمْ فليبْدأْ بِتَمْجِيد ربّهِ سُبْحانَهُ والثَّنَاءِ عليهِ ثُمَّ يُصلّي على النَّبيّ ﷺ ثُمَّ

رواه أبو داود بإسناد صحيح) ورواه أحمد والبيهقي في الدعوات الكبير.

١٤٠١ - (**وعن علي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: البخيل**) أي كامل البخل (**من ذكرت عنده فلم يصل عليّ**) لأنه بامتناعه من الصلاة عليه قد شح وامتنع من أداء حق يتعين عليه أداؤه امتثالا للأمر، ولما فيه من مكافأة جزئية لمن كان سببًا في سعادته الأبدية بل في الحقيقة إنما شح وبخل عن نفسه ومنعها أن يصل إليها عطاء عظيم ممن يعطي بلا حساب ولا تنقص خزائنه بالعطاء (**رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح**) ورواه أحمد.

١٤٠٢ - (**وعن فضالة**) بفتح الفاء (**ابن عبيد**) بصيغة التصغير (**رضي الله عنه قال: سمع رسول الله ﷺ رجلاً يدعو في صلاته**) في أثنائها أو بعدها (**لم يمجد الله تعالى ولم يصل على النبي ﷺ**) وفي الحديث إيماء إلى أن بدء الدعاء بالحمد لله والصلاة على نبيه ﷺ أمر معروف مألوف (**فقال رسول الله ﷺ: عجل هذا**) بكسر الجيم أي استعجل ولم يقدم الحمد والصلاة قبل الدعاء (**ثم دعاه فقال**) مخاطبًا (**له أو**) شك من الراوي في أن الخطاب له أو (**لغيره: إذا صلى أحدكم**) أي إذا أراد أن يدعو الواحد منكم (**فليبدأ بتمجيد ربه سبحانه والثناء عليه ثم يصلي على النبي ﷺ ثم**

يدْعُو بَعدُ بِما شاءَ». رواهُ أَبو داود والترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

١٤٠٣ - وعَنْ أَبِي محمدٍ كَعبِ بنِ عُجْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ قال: خَرج علَيْنَا النَّبيُّ ﷺ فقُلْنا: يا رسولَ اللّهِ قَدْ علِمْنَا كَيْف نُسَلِّمُ عليْكَ فَكَيْفَ نُصَلِي علَيْكَ؟ قال: «قُولُوا: اللَّهُم صَلِّ على مُحمَّدٍ وَعَلى ءالِ مُحمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ عَلى ءالِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حمِيدٌ مجِيدٌ، اللَّهُمَّ بارِكْ عَلى مُحَمَّدٍ وَعَلى ءالِ مُحَمَّد كَما بَارَكْتَ على ءالِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حميدٌ مجِيدٌ». متفقٌ عليهِ.

١٤٠٤ - وعنْ أَبي مسْعُودٍ الْبَدْرِيّ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ قالَ: أَتانا رسُولُ اللّهِ ﷺ وَنَحْنُ في مَجْلِسِ سعدِ بنِ عُبَادَةَ فقالَ لهُ بَشِيرُ بنُ سعدٍ: أَمرَنَا اللّهُ أَن نُصلّيَ علَيْكَ يا رسولَ اللّهِ فَكَيْفَ نُصلّي عليْكَ؟

يدعو بعد) بالضم أي بعد ما ذكر من الحمد والصلاة بأي صيغة كانا **(بما شاء. رواه أبو داود والترمذي وقال: حديث حسن صحيح)**.

١٤٠٣ - **(وعن أبي محمد)** كنية **(كعب بن عجرة)** بضم المهملة **(رضي الله عنه قال: خرج علينا النبي ﷺ فقلنا: يا رسول الله قد علمنا)** أي عرفنا **(كيف نسلم عليك)** أي بما علمهم في التشهد من قولهم السلام عليك أيها النبيّ ورحمة الله وبركاته **(فكيف نصلي عليك؟ قال: قولوا اللهم صلّ على محمد وعلى ءال محمد)** يراد بهم أمة الإجابة **(كما صليت على إبراهيم)** أي تفضل على حبيبك وخليلك كما تفضلت على خليلك **(إنك حميد مجيد)** أي لأنك أهل الثناء والمجد **(اللهم بارك)** من البركة وهي الزيادة والنماء **(على محمد وعلى ءال محمد كما باركت على ءال إبراهيم إنك حميد مجيد. متفق عليه)**.

١٤٠٤ - **(وعن أبي مسعود البدري رضي الله عنه قال: أتانا رسول الله ﷺ ونحن في مجلس سعد بن عبادة فقال له بشير بن سعد)** الأنصاري الخزرجي **(أمرنا الله أن نصلي عليك يا رسول الله)** أي بقوله ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ صَلُّواْ عَلَيْهِ وَسَلِّمُواْ تَسْلِيمًا ﴿٥٦﴾﴾ [سورة الأحزاب] **(فكيف نصلي عليك؟**

فَسكَتَ رسولُ اللّهِ ﷺ حتى تَمنَّيْنَا أَنَّهُ لمْ يَسْأَلْهُ، ثُمَّ قال رسولُ اللّهِ ﷺ: «قولُوا: اللَّهُمَّ صلّ عَلى مُحَمَّدٍ وَعَلى ءالِ مُحمَّدٍ كما صلَّيْتَ على إِبْراهِيمَ، وَبارِكْ عَلى مُحَمَّدٍ وعَلى ءالِ مُحمَّدٍ كما باركْتَ عَلى إِبْراهِيمَ إِنك حمِيدٌ مجِيدٌ، والسلامُ كما قد عَلِمتم». رواهُ مسلمٌ.

١٤٠٥ - وَعَنْ أَبي حُمَيْدٍ السَّاعِديّ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ قالَ: قَالُوا: يا رسولَ اللّهِ كَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ؟ قالَ: «قولُوا: اللَّهُمَّ صلِّ على مُحَمَّدٍ وَعلى أَزْواجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ كما صَلَّيْتَ على إِبْراهِيمَ، وبارِكْ عَلى مُحَمَّدٍ وَعلى أَزْوَاجِهِ وذُرِّيَّتِهِ كما بارَكتَ على إِبْراهِيمَ، إِنَّكَ حمِيدٌ مجِيدٌ». متفقٌ عليهِ.

فسكت رسول الله ﷺ حتى) أي وأطال سكوته حتى (**تمنينا أنه لم يسأله**) شفقة لما رأوه منه (**ثم قال رسول الله ﷺ: قولوا اللهم صل على محمد وعلى ءال محمد كما صليت على إبراهيم وبارك على محمد وعلى ءال محمد كما باركت على إبراهيم إنك حميد**) أي محمود (**مجيد، والسلام**) أي المأمور به بقوله تعالى ﴿وَسَلِّمُواْ تَسۡلِيمًا ٥٦﴾ [سورة الأحزاب] (**كما قد علمتم**) بضم المهملة وتشديد اللام المكسورة أي علمكم الله بقوله السلام عليك أيها النبيّ ورحمة الله وبركاته (**رواه مسلم**).

١٤٠٥ - (**وعن أبي حميد**) بضم المهملة (**الساعدي**) نسبة لبني ساعدة بطن من الأنصار (**رضي الله عنه قال: قالوا يا رسول الله كيف نصلي عليك؟**) سؤال عن الصيغة التي يؤدون بها ذلك (**قال: قولوا اللهم صل على محمد وعلى أزواجه**) جمع زوج وهو يطلق على المؤنث كالمذكر، وزوجاته ﷺ إحدى عشرة توفي منهن اثنتان على عهده ﷺ والتسع مات عنهن (**وذريته**) قال ابن علان: شمل جميع أولاده وبناته وذريتهن والباقي من ذريته ذرية السيدة فاطمة دون ذرية باقي بناته ﷺ ورضي عنهن (**كما صليت على إبراهيم، وبارك على محمد وعلى أزواجه وذريته كما باركت على إبراهيم إنك حميد مجيد. متفق عليه**).

١٥ - كتاب الأذكار

٢٤٤ - باب فضل الذِكر والحث عليه

قال اللّهُ تَعَالى ﴿وَلَذِكْرُ ٱللَّهِ أَكْبَرُ ﴿٤٥﴾﴾ [سورة العنكبوت]، **وقال تعالى** ﴿فَٱذْكُرُونِيٓ أَذْكُرْكُمْ ﴿١٥٢﴾﴾ [سورة البقرة]، **وقالَ تَعَالى** ﴿وَٱذْكُر رَّبَّكَ فِي نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ ٱلْجَهْرِ مِنَ ٱلْقَوْلِ بِٱلْغُدُوِّ وَٱلْآصَالِ وَلَا تَكُن مِّنَ ٱلْغَٰفِلِينَ ﴿٢٠٥﴾﴾ [سورة الأعراف]، **وقالَ تَعَالى** ﴿وَٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿١٠﴾﴾ [سورة الجُمُعَة]،

كتاب الأذكار

٢٤٤ - باب فضل الذكر والحث

أي الحض (**عليه**) المراد بذكر الله هنا الإتيان بالألفاظ التي ورد الترغيب فيها وطلب الإكثار منها.

(**قال الله تعالى** ﴿وَلَذِكْرُ ٱللَّهِ أَكْبَرُ ﴿٤٥﴾﴾) ذكر الله عبيده برحمته أكبر من ذكرهم إياه بطاعته وهذا هو المنقول عن كثير من السلف.

(**وقال تعالى** ﴿فَٱذْكُرُونِيٓ﴾) أي بالطاعات أو في الرخاء (﴿أَذْكُرْكُمْ ﴿١٥٢﴾﴾) بالمغفرة أو في الشدة.

(**وقال تعالى** ﴿وَٱذْكُر رَّبَّكَ فِي نَفْسِكَ﴾) أي سرًّا (﴿تَضَرُّعًا﴾) أي تذللًا (﴿وَخِيفَةً﴾) أي خوفًا منه (﴿وَدُونَ ٱلْجَهْرِ مِنَ ٱلْقَوْلِ﴾) أي قصدًا بينهما وهو كما قال ابن عباس رضي الله عنهما أن تُسمع نفسك دون غيرك (﴿بِٱلْغُدُوِّ وَٱلْآصَالِ﴾) أوائل النهار وأواخره، ولأن بدء اليوم وختمه بالبر والعمل الصالح مقتض لغفران ما يقع بينهما من المخالفات.

(**وقال تعالى** ﴿وَٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿١٠﴾﴾) أي ائتوا بعمل البر راجين الفلاح من الله تعالى، فإن الأعمال أمارات ظنية وليست بدلالات قطعية. ففيه إيماء إلى نهي العامل عن الركون إلى عمله دون الله تعالى.

وقال تعالى ﴿إِنَّ ٱلْمُسْلِمِينَ وَٱلْمُسْلِمَٰتِ ﴿٣٥﴾﴾ إلى قوله تعالى ﴿وَٱلذَّٰكِرِينَ ٱللَّهَ كَثِيرًا وَٱلذَّٰكِرَٰتِ أَعَدَّ ٱللَّهُ لَهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا ﴿٣٥﴾﴾ [سورة الأحزاب]، **وقال تعالى ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا ﴿٤١﴾ وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا ﴿٤٢﴾﴾ الآية** [سورة الأحزاب]. **والآيات في الباب كثيرة معلومة.**

١٤٠٦ - وعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ قالَ: قالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «كَلِمتَانِ خَفِيفَتَانِ عَلى اللّسانِ ثَقِيلَتانِ في المِيزَانِ

(**وقال تعالى ﴿إِنَّ ٱلْمُسْلِمِينَ وَٱلْمُسْلِمَٰتِ﴾ إلى قوله تعالى ﴿وَٱلذَّٰكِرِينَ ٱللَّهَ كَثِيرًا وَٱلذَّٰكِرَٰتِ أَعَدَّ ٱللَّهُ لَهُم﴾**) أي هيأ لهم (﴿**مَّغْفِرَةً**﴾) لذنوبهم عظيمة كما يومئ إليه سبحانه مع ما في ذلك من الإيماء إلى مزيد العناية وكمال الرعاية (﴿**وَأَجْرًا عَظِيمًا ﴿٣٥﴾**﴾) على الطاعات.

(**وقال تعالى ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا ﴿٤١﴾﴾**) وفي الأذكار للنووي: سئل ابن الصلاح عن القدر الذي يصير به الذاكر من الذاكرين الله كثيرًا فقال: إذا واظب على الأذكار المأثورة المثبتة صباحًا ومساء وفي الأوقات والأحوال المختلفة ليلًا ونهارًا كما هي مثبتة في كتاب عمل اليوم والليلة كان من الذاكرين الله كثيرًا (﴿**وَسَبِّحُوهُ**﴾) أي نزهوه عما لا يليق به (﴿**بُكْرَةً**﴾) أول النهار (﴿**وَأَصِيلًا ﴿٤٢﴾**﴾) ءاخره خصوصًا (**والآيات في الباب**) أي في باب فضل الذكر (**كثيرة معلومة**) فكثرتها تمنع من استيعابها دفعًا للتطويل الناشئ عنه.

١٤٠٦ - (وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: كلمتان) المراد بالكلمة فيهما المعنى اللغوي وهو الجملة المفيدة.

(**خفيفتان على اللسان**) قال الحافظ ابن حجر: قال الطيبي: الخفة مستعارة للسهولة، وقال الحافظ: وصفهما بالخفة والثقل لبيان قلة العمل وكثرة الثواب (**ثقيلتان في الميزان**) الثقل فيه على حقيقته لأن الأعمال تتجسم عند الميزان، والميزان هو ما يوزن به أعمال العباد يوم القيامة.

حَبِيبَتَانِ إِلى الرَّحْمٰنِ: سُبْحانَ اللّهِ وَبِحَمْدِهِ سُبحانَ اللّهِ العظيمِ». متفقٌ عليهِ.

١٤٠٧ - وعَنْهُ قال: قالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ: لَأَن أَقُولَ سُبْحانَ اللّهِ وَالحَمْدُ لِلّهِ ولا إِلٰهَ إِلا اللّهُ وَاللّهُ أَكْبرُ أَحبُّ إِليَّ مِمَّا طَلَعَتْ عليهِ الشَّمْسُ». رواه مسلم.

١٤٠٨ - وعنهُ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ أَنَّ رسُولَ اللّهِ ﷺ قالَ: «من قال لا إِلٰهَ إِلا اللّهُ وَحْدَهُ لا شرِيكَ لَهُ، لهُ المُلكُ وَلهُ الحَمْدُ وَهُوَ عَلى كُلّ شَىءٍ قَدِيرٌ في يومٍ

وفي كيفيته أقوال الأصح أنه جسم محسوس ذو لسان وكفتين، والله تعالى يجعل الأعمال كالأعيان موزونة أو توزن صحف الأعمال. (**حبيبتان إلى الرحمٰن**) وقال الحافظ: أي محبوب قائلهما (**سبحان الله وبحمده**) الواو للحال أي أسبحه متلبسًا بحمدي له من أجل توفيقه لي (**سبحان الله العظيم**) كرر التسبيح تأكيدًا للاعتناء بشأن التنزيه من جهة كثرة المخالفين الواصفين له بما لا يليق به (**متفق عليه**) ورواه أحمد والترمذي وابن ماجه.

١٤٠٧ - (**وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: لأن أقول سبحان الله**) أي تنزيه الله عما لا يليق به (**والحمد لله**) أي ثناء عليه بنعوت الكمال (**ولا إله إلا الله**) أي لا إلٰه مستغن عن كل ما سواه ومفتقر إليه كل ما عداه إلا هو (**والله أكبر**) من أن يوصف بما لا يليق (**أحبّ إليّ مما طلعت عليه الشمس**) كناية عن الدنيا (**رواه مسلم**) ورواه النسائي.

١٤٠٨ - (**وعنه رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: من قال لا إله إلا الله وحده لا شريك له**) أي فلا شريك له في شىء من صفاته ولا في شىء من أفعاله ولا في شىء من ملكه (**له الملك**) بضم الميم أي السلطنة والقهر له دون غيره قال تعالى ﴿وَهُوَ ٱلْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِۦ ﴿١٨﴾﴾ [سورة الأنعام] (**وله الحمد وهو على كل شىء قدير في يوم**) هو

مَائَةَ مَرَّةٍ كانَتْ لَهُ عَدْلَ عَشْرِ رِقَابٍ وكُتِبَتْ لَهُ مَائَةُ حَسَنَةٍ وَمُحِيَت عنهُ مَائَةُ سيّئَةٍ، وكانت له حِرزًا مِنَ الشَّيطَانِ يومَهُ ذلكَ حتى يُمسِيَ، ولم يأْتِ أَحدٌ بِأَفضَل مِمَّا جاءَ بِهِ إلا رجُلٌ عَمِلَ أَكثَر مِنه»، وَقَالَ: «من قالَ: سُبْحَانَ اللّهِ وَبحمْدِهِ في يوْمٍ مَائَةَ مَرَّةٍ حُطَّتْ خَطَاياهُ وَإِن كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ البَحْر». متفقٌ عليهِ.

١٤٠٩ - وعَنْ أَبي أَيُّوبَ الأَنصَارِيّ رضِيَ اللّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبيّ ﷺ قال: «مَن قالَ لا إلٰه إلا اللَّهُ وحْدهُ لا شَرِيكَ لهُ، لَهُ المُلْكُ ولَهُ الحمْدُ وَهُو على كُلّ شَيءٍ قَدِيرٌ، عَشْرَ مرَّاتٍ كانَ كَمَنْ أَعْتَقَ أَرْبعةَ أَنفُسٍ مِن وَلَدِ إسماعيلَ». متفقٌ عليهِ.

شرعًا ما بين طلوع الفجر الصادق وغروب الشمس (**مائة مرة كانت له عدل عشر رقاب**) أي في ثواب عتقها (**وكتبت له مائة حسنة ومحيت عنه مائة سيئة**) أي رفعت من ديوان الحفظة، أو محي عنه المؤاخذة بها فلم يعذب بها (**وكانت له حرزًا**) بكسر المهملة الموضع الحصين والعوذة (**من الشيطان يومه ذلك حتى يمسي**) أي إنه يكون في عوذة من الشيطان مدة بقاء النهار (**ولم يأت أحد بأفضل مما جاء به**) من الأذكار المأثورة (**إلا رجل**) بالرفع بدل من أحد (**عمل أكثر منه**) بأن زاد على المائة من التهليل فكلما زاد منه زاد الثواب، وسمى ذلك عملًا لأنه عمل اللسان (**وقال: من قال سبحان الله وبحمده في يوم مائة مرة حطت خطاياه**) ببناء الفعل للمجهول (**وإن كانت مثل زبد البحر**) والزبد الرغوة (**متفق عليه**).

١٤٠٩ - (**وعن أبي أيوب**) واسمه خالد بن زيد بن كليب (**الأنصاري رضي الله عنه**) شهد بدرًا ونزل النبي ﷺ حين قدم المدينة عليه، مات غازيًا بالروم سنة خمسين (**عن النبي ﷺ قال: من قال لا إلٰه إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير عشر مرات كان**) أي في الأجر (**كمن أعتق أربعة أنفس من ولد إسماعيل**) في المبالغة في التطهير من تبعات الذنب (**متفق عليه**).

١٤١٠ - وعنْ أَبي ذَرّ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قالَ: قالَ لي رسُولُ اللّهِ ﷺ: «أَلا أُخْبِرُكَ بِأَحَبِ الكَلامِ إِلى اللّهِ عزَّ وجلَّ؟ إِنَّ أَحبَّ الكَلامِ إِلى اللّهِ سُبْحانَ اللّهِ وبحَمْدِهِ». رواه مسلم.

١٤١١ - وعَنْ أَبي مالكٍ الأَشْعَرِيّ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ قال: قال رسُولُ اللّهِ ﷺ: «الطُّهُورُ شَطْرُ الإِيمانِ، والحمدُ لِلّهِ تَمْلأُ المِيْزانَ، وَسُبْحَانَ اللّهِ والحمْدُ لِلّهِ تمْلآنِ - أَوْ تَمْلأُ - ما بَيْنَ السَّمٰواتِ وَالأَرْضِ». رواهُ مسلم.

١٤١٠ - (**وعن أبي ذر**) جندب بن جنادة الغفاري (**رضي الله عنه قال: قال لي رسول الله** ﷺ: **ألا**) بتخفيف اللام (**أخبرك بأحب الكلام إلى الله عز وجل**) أي بأكثره محبوبية عنده والمراد بالكلام الأذكار المأثورة (**إن أحب الكلام**[1] **إلى الله**) تعالى (**سبحان الله وبحمده**) وذلك لاشتماله على التقديس والتنزيه والثناء بأنواع الجميل (**رواه مسلم**).

١٤١١ - (**وعن أبي مالك الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول الله** ﷺ: **الطهور**) بضم الطاء المهملة فعل الطهارة، وبفتحها ما يتطهر به: أي استعماله (**شطر الإيمان**) قال النووي: «وقيل المراد بالإيمان هنا الصلاة كما قال الله ﴿لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمْ ﴿١٤٣﴾﴾ [سورة البقرة] والطهارة شرط في صحة الصلاة فصارت كالشطر وليس يلزم في الشطر أن يكون نصفًا حقيقيًّا وهذا القول أقرب الأقوال» (**والحمد لله تملأ**) أي باعتبار ثوابها أو تجسم حتى تملأ كفة (**الميزان**) لعظم مدلولها من إثبات أوصاف الكمال له (**وسبحان الله والحمد لله تملآن**) أي كلاهما (**أو**) شك في أنه صيغة التثنية أم الإفراد كما قال أو (**تملأ**) أي كل واحدة بانفرادها (**ما بين السمٰوات والأرض**) أي إنهما لعظم مدلولهما لو كانا جسمين لملآ ما ذكر أو لملأه أحدهما، ففيه عظم فضلهما وعلو مقامهما (**رواه مسلم**).

(١) أي بعد لا إلٰه إلا الله فقد ثبت في الحديث: «أفضل ما قلت أنا والنبيون من قبلي لا إلٰه إلا الله» الحديث.

١٤١٢ - وعَنْ سعْدِ بن أَبي وقَّاص رَضِيَ اللّهُ عنْهُ قال: جاءَ أَعْرَابيٌّ إِلى رسُولِ اللّهِ ﷺ فقالَ: علّمْني كَلامًا أَقُولُهُ. قالَ: «قُل: لا إِلٰه إِلا اللّهُ وحدَهُ لا شرِيكَ لهُ، اللّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا والحمْدُ لِلّهِ كَثيرًا وسُبْحانَ اللّهِ ربِّ العالمِينَ ولا حَوْلَ وَلا قُوَّةَ إِلا باللّهِ العَزِيزِ الحكِيمِ» قال: فَهؤلاءِ لِرَبِّي فَما لي؟ قال: «قُل: اللَّهُمَّ اغْفِر لي وارْحَمْني واهْدِني وارْزُقْني». رواه مسلم.

١٤١٣ - وعن ثَوْبَانَ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ قال: كان رَسُولُ اللّهِ ﷺ: إِذا انْصَرَف مِن صلاتِهِ اسْتَغفَر ثَلاثًا

١٤١٢ - (**وعن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال: جاء أعرابي**) هو ساكن البادية (**إلى رسول الله ﷺ فقال: علمني كلامًا أقوله**) بالرفع (**قال: قل لا إله إلا الله وحده لا شريك له**) قدمها على ما بعدها لأنها أشرف قرائنها، ولذا جعلت كلمة الإسلام ومفتاح الجنة خصوصًا (**الله أكبر كبيرًا والحمد لله كثيرًا وسبحان الله رب**) أي مالك وخالق (**العالمين**) بفتح اللام (**ولا حول**) أي عن المعصية (**ولا قوة**) بالفتح أي على الإتيان بالطاعة (**إلا بالله العزيز**) أي الذي لا يغالب في مراده (**الحكيم قال**) أي الأعرابي (**فهؤلاء**) أي الجمل (**لربي**) لما فيها من الثناء عليه مع إثبات الوحدانية له دون غيره وتنزيهه عما لا يليق به بالجملتين الأخيرتين (**فما لي**) أي فأي شيء أدعو به مما يعود لي بنفع ديني أو دنيوي (**قال: قل اللهم اغفر لي وارحمني واهدني وارزقني**) المراد بالرحمة غايتها من إرادة التفضل والهداية التي هي الإيصال إلى مرضاة الله تعالى ومهم الدنيا من الرزق الذي ينتفع به وبه قوام البدن، وفي حصوله ستر الوجه عن الابتذال للغير (**رواه مسلم**).

١٤١٣ - (**وعن ثوبان**) بفتح المثلثة هو مولى رسول الله ﷺ (**رضي الله عنه قال كان رسول الله ﷺ: إذا انصرف من الصلاة**) انصرافًا معنويًا بالتحلل منها بالتسليم (**استغفر**) الله (**ثلاثًا**) إيماء إلى أنه ينبغي عدم النظر

وقال: «اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلامُ ومِنكَ السَّلامُ تبارَكْتَ يَا ذا الجلالِ والإِكْرَام» قِيل لِلأَوْزاعيّ وهُوَ أَحَدُ رُواةِ الحديثِ: كيفَ الاستِغفَارُ؟ قال: يَقُولُ: أَسْتَغْفرُ اللّهَ، أَسْتَغْفِر اللَّهَ. رواهُ مسلم.

١٤١٤ - وعَنِ المُغِيرةِ بنِ شُعْبةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللّهِ ﷺ كَان إِذا فَرغَ مِنَ الصَّلاة وسلَّم قالَ: «لا إِلهَ إِلا اللّهُ وحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، لهُ المُلْكُ ولَه الحَمْدُ وهُوَ عَلى كُلّ شَيْءٍ قَديرٌ، اللَّهُمَّ لا مانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ وَلا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ، ولا ينْفَعُ ذا الجَدِ مِنْكَ الجَدُّ».

لما يأتي به العبد من الطاعة فذلك أقرب للقبول، والتكرار للمبالغة في رؤية النقص فيما جاء به وأنه لشدته محتاج لتتابع الاستغفار عليه ليذهب بعضه (**وقال: اللهم أنت السلام**) أي ذو السلامة من كل ما لا يليق بجلال ذاتك وكمال صفاتك (**ومنك السلام تباركت**) تفاعل من البركة وهي الخير والثبات أي ثبتت أوصافك العلا ونعوتك الحسنى (**يا ذا**) أي يا صاحب (**الجلال**) أوصاف الجبر والقهر (**والإكرام**) أوصاف الفيض والإنعام، فمن الأول الجبار القهار العزيز، ومن الثاني الرحمٰن الرحيم الرزاق الغفار (**قيل للأوزاعي**) مات سنة سبع وخمسين ومائة (**وهو أحد رواة الحديث**) أي أحد رجال إسناده (**كيف الاستغفار**) أي كيف لفظه المختار أداؤه به (**قال يقول**) أي المستغفر (**أستغفر الله، أستغفر الله**) أي أسأله المغفرة (**رواه مسلم**) ورواه أحمد.

١٤١٤ - (**وعن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ كان إذا فرغ من الصلاة وسلم قال: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير**) تقرر بالبرهان القطعي أن لا إله إلا هو فلا يقدر على شيء أحد سواه (**اللهم لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد**) قال النووي: بفتح الجيم الحظ والغنى والعظمة والسلطان (**منك**) أي عندك (**الجد**) أي غناه قال النووي: أي لا ينفع ذا الحظ في الدنيا بالمال والولد والعظمة والسلطان منك حظه أي لا ينجيه حظه منك وإنما ينفعه وينجيه العمل

متفقٌ عليهِ.

١٤١٥ - وعَنْ عبدِ اللّهِ بنِ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللّهُ عنْهُما أَنَّهُ كان يقُول دُبُرَ كُلِّ صلاةٍ حينَ يُسَلِّمُ: «لا إِلٰه إِلا اللّهُ وَحْدَهُ لا شريكَ لهُ، لهُ المُلْكُ ولهُ الحَمْدُ وهُوَ عَلى كُلّ شَيْءٍ قَديرٌ، لا حَوْلَ وَلا قُوَّةَ إِلا باللّهِ، لا إِلٰه إِلا اللّهُ، وَلا نَعْبُدُ إِلا إِيَّاهُ، لهُ النِعْمةُ ولَهُ الفَضْلُ وَلَهُ الثَّنَاءُ الحَسنُ، لا إِلٰه إِلا اللّهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِينَ ولوْ كَرِه الكَافرُون». قالَ ابْنُ الزُّبَيْر: وكَان رسولُ اللّهِ ﷺ يُهَلِّلُ بِهِنَّ دُبُرَ كُلِ صَلاةٍ. رواه مسلم.

١٤١٦ - وعنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ أَنَّ فُقَرَاءَ المُهاجِرِينَ أَتَوْا رَسُولَ اللّهِ ﷺ فقالُوا: ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ بِالدَّرجَاتِ العُلى وَالنَّعِيمِ المُقِيمِ

الصالح»، قال تعالى ﴿يَوْمَ لَا يَنفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ ﴿٨٨﴾ إِلَّا مَنْ أَتَى ٱللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ ﴿٨٩﴾﴾ [سورة الشعراء] (متفق عليه).

١٤١٥ - (وعن عبد الله بن الزبير) بضم الزاي (رضي الله عنهما أنه كان يقول دبر) بالنصب أي خلف (كل صلاة حين يسلم) أي عقب السلام (لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، لا حول ولا قوة إلا بالله لا إله إلا الله ولا نعبد إلا إياه) جملة حالية من مقدر أي أقولها حال كوننا غير عابدين غيره (له النعمة) بكسر النون (وله الفضل) ضد النقص أي له دون غيره الكمال المطلق فلا يعتريه النقص بوجه (وله الثناء الحسن لا إله إلا الله مخلصين له الدين) فلا نعبد معه غيره (ولو كره الكافرون. قال ابن الزبير وكان رسول الله ﷺ يهلل بهن) فيه تغليب له على باقي ما ذكر معه لشرفه عليه (دبر كل صلاة) أي مكتوبة (رواه مسلم).

١٤١٦ - (وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن فقراء المهاجرين أتوا رسول الله ﷺ فقالوا: ذهب أهل الدثور) قال النووي: واحدها دثر وهو المال الكثير (بالدرجات العلى) بضم ففتح جمع عليا (والنعيم المقيم) أي

يُصَلُّونَ كَما نُصلّي وَيصُومُونَ كما نَصُومُ، ولهُم فَضْلٌ مِنْ أَمْوالٍ يَحُجُّونَ ويَعْتَمِرُونَ وَيُجاهِدُونَ ويتَصَدَّقُون. فقالَ: «أَلا أُعَلِّمُكُمْ شَيْئًا تُدْرِكُونَ بِهِ مَن سَبقَكُمْ وتَسبِقُونَ بِهِ مَن بَعْدَكُمْ ولا يَكُونُ أَحَدٌ أَفْضَلَ مِنْكُمْ إِلا مَن صَنَع مِثلَ ما صَنَعْتُمْ؟» قالُوا: بَلَى يا رسولَ اللّهِ، قال: «تُسَبِّحُونَ وتَحمَدُونَ وتُكَبِّرُونَ خَلفَ كُلّ صلاةٍ ثلاثًا وثَلاثِينَ» قال أَبُو صالِح الرَّاوي عنْ أَبي هُرَيْرةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ لـمَّا سئِل عن كيْفِيَّةِ ذِكْرِهِنَّ تَقُولُ: سُبْحانَ اللَّهِ، والحمْدُ لِلّه، واللّهُ أَكْبرُ، حتَّى يكُونَ مِنْهُنَّ كُلِّهِنَّ ثَلاثًا وثَلاثِينَ. متفقٌ عليه.

وزاد مُسْلمٌ في روايتِهِ:

الذي لا ينقطع ولا ينقضي، وبينوا وجه ذلك بقولهم (**يصلون كما نصلي ويصومون كما نصوم**) أي فساوونا في الأجر المرتب عليهما (**ولهم فضل**) أي علينا في الأجر (**من أموال يحجون ويعتمرون ويجاهدون ويتصدقون**) أي ولا سبيل لنا لذلك لتوقفه على المال المفقود عندنا (**فقال: ألا**) بتخفيف اللام (**أعلمكم شيئًا تدركون به من سبقكم**) إلى الأجر بعمل البر الذي عجزتم عنه (**وتسبقون به من بعدكم**) أي تفوقون في الأجر من لم يأت بهذا العمل (**ولا يكون أحد أفضل منكم**) لعظم ثوابكم المرتب على هذا الذكر (**إلا من صنع مثل ما صنعتم**) أي لكن من صنع مثل صنعكم أجره كأجركم (**قالوا: بلى يا رسول الله، قال: تسبحون**) أي تقولون سبحان الله (**وتحمدون**) أي تقولون الحمد لله (**وتكبرون**) أي تقولون الله أكبر (**خلف كل صلاة**) والمراد من الصلاة المكتوبة (**ثلاثًا وثلاثين**) قال البرماوي: وحكمة تخصيص هذه الأذكار أن التسبيح تنزيه عن النقائص، والتحميد إثبات للكمالات، والتكبير إثبات أن حقيقة ذاته أكبر من أن تدركها الأوهام أو تحيط بها الأفهام اهـ (**قال أبو صالح الراوي عن أبي هريرة رضي الله عنه لما سئل عن كيفية ذكرهن تقول: سبحان الله والحمد لله والله أكبر حتى يكون**) المأتي به (**منهن كلهن ثلاثًا وثلاثين. متفق عليه**) ورواه النسائي (**وزاد مسلم في روايته**)

فَرَجَع فُقَراءُ المُهَاجِرِينَ إِلى رسُولِ اللّهِ ﷺ فقالوا: سَمِع إِخْوانُنا أَهلُ الأَمْوالِ بِما فعَلْنَا ففعَلُوا مِثْلَهُ، فقالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «ذلكَ فَضْلُ اللّهِ يُؤْتِيهِ من يشاءُ».

«الدثور»: جمع دَثْر: بفتح الدال وإسكان الثاء المثلثة وهو: المال الكثير.

١٤١٧ - وعنْهُ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ عن رَسُولِ اللّه ﷺ قالَ: «مَن سَبَّحَ اللّهَ في دُبُرِ كُلّ صلاةٍ ثَلاثًا وثَلاثِينَ، وَحمِدَ اللّهَ ثَلاثًا وثَلاثين، وكَبَّرَ اللَّهَ ثَلاثًا وَثَلاثِينَ، وقال تَمامَ المِائةِ: لا إِلهَ إِلا اللّهُ وحدَه لا شَرِيك لهُ، لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الحمْدُ وهُو على كُلّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، غُفِرت خطَاياهُ وإِن كَانَتْ مِثلَ زَبدِ الْبَحْرِ». رواهُ مسلم.

للحديث (**فرجع فقراء المهاجرين إلى رسول الله ﷺ فقالوا: سمع إخواننا**) أي المؤمنون (**أهل الأموال بما فعلنا**) فيه إطلاق الفعل على القول لأنه فعل اللسان (**ففعلوا مثله**) أي فساوونا في العبادة التي فوقتنا عليهم وزادوا علينا بالعبادة المالية (**فقال رسول الله ﷺ: ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء**) أي ذلك الفضل بيده فله أن يخص به قائلًا دون قائل فلا عليكم أن شركوكم في القول.

(**الدثور**) بضمتين (**جمع دثر بفتح الدال**) المهملة (**وإسكان الثاء المثلثة**) وذلك كفلوس جمع فلس (**وهو**) أي الدثر (**المال الكثير**).

١٤١٧ - (**وعنه رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: من سبح الله في دبر**) بضم الدال المهملة والموحدة أي عقب (**كل صلاة**) أي مكتوبة ولا يضر الفصل بين المكتوبة والذكر عقبها بالراتبة (**ثلاثًا وثلاثين، وحمد الله ثلاثًا وثلاثين، وكبر الله ثلاثًا وثلاثين**) العدد منصوب على المفعولية المطلقة (**وقال تمام المائة**) منصوب على أنه مفعول له أي لإتمامها (**لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، غفرت خطاياه وإن كانت**) أي الخطايا في الكثرة (**مثل زبد البحر. رواه مسلم**).

١٤١٨ - وعن كعْبِ بنِ عُجْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ عَن رسولِ اللّهِ ﷺ قال: «مُعَقِّبَاتٌ لا يخِيبُ قَائِلُهُنَّ - أو فَاعِلُهُنَّ - دُبُرَ كُلّ صلاةٍ مكتُوبةٍ ثَلاثًا وثَلاثينَ تَسْبِيحَةً، وَثَلاثًا وَثَلاثينَ تَحْمِيدَةً، وَأَرْبَعًا وثَلاثينَ تَكبِيرةً». رواه مسلم.

١٤١٩ - وعن سعدِ بنِ أَبي وقاصٍ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللّهِ ﷺ كانَ يَتعوَّذُ دُبُرَ الصَّلاَةِ بِهؤُلاءِ الكلِماتِ: «اللَّهُمَّ إِنّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الجُبْنِ [والْبُخلِ]، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أُرَدَّ إِلى أَرْذَلِ العُمُرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِن فِتْنَةِ الدُّنْيا، وأَعُوذُ بِكَ مِن فِتْنَةِ القَبرِ». رواه البخاري.

١٤١٨ - (وعن كعب بن عجرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: **معقبات**) معناه تسبيحات تفعل أعقاب الصلاة (**لا يخيب**) من الخيبة وهي الحرمان والخسران (**قائلهن أو**) للشك بينه وبين قوله (**فاعلهن**) والقول فعل اللسان فيجوز إطلاق الفعل عليه ولا يطلق عليه غالبًا إلا إذا صار القول مستمرًا ثابتًا راسخًا رسوخ الفعل (**دبر كل صلاة مكتوبة ثلاثًا وثلاثين تسبيحة وثلاثًا وثلاثين تحميدة، وأربعًا وثلاثين تكبيرة. رواه مسلم**).

١٤١٩ - (وعن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ **كان**) تعليمًا وتشريعًا (**يتعوذ دبر الصلاة بهؤلاء الكلمات اللهم إني أعوذ**) أي أعتصم وألتجئ (**بك من الجبن**) بضم الجيم وسكون الموحدة وهو ضد الشجاعة، قال الفيومي في المصباح: هو ضعف القلب (**والبخل**) بضم فسكون وهو شرعًا منع الواجب. وعند العرب منع السائل مما يفضل عنه (**وأعوذ بك**) أعاذه لأن هذا نوع غير ما قبله (**أن أرد**) بالبناء للمفعول (**إلى أرذل العمر**) أي أخسه وهو الهرم (**وأعوذ بك من فتنة الدنيا**) بأن أبتلى بالغنى أو الفقر المشغل عن الله تعالى المبعد عن ساحات فضله (**وأعوذ بك من فتنة القبر**) الناشئ عن سؤال المفتنين فيه (**رواه البخاري**).

١٤٢٠ - وعن مُعَاذٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ أَنَّ رسُولَ اللّهِ ﷺ أَخَذَ بِيَدِهِ وقال: «يَا مُعَاذُ وَاللّهِ إِنّي لأُحِبُّكَ» فقال: «أُوصِيكَ يَا مُعاذُ لا تَدعَنَّ في دُبُرِ كُلّ صَلاةٍ تقُولُ: اللَّهُمَّ أَعِنّي على ذِكْرِكَ وشُكْرِكَ وَحُسنِ عِبادتك». رواهُ أَبو داود بإِسنادٍ صحيح.

١٤٢١ - وعنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ أَنَّ رسُولَ اللّهِ ﷺ قال: «إِذا تَشَهَّد أَحدُكُمْ فَليسْتَعِذ بِاللّهِ مِنْ أَرْبَعٍ يقولُ: اللَّهُمَّ إِنّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عذَابِ جهَنَّمَ، وَمِنْ عَذَابِ القَبرِ، وَمِن فِتْنةِ المَحْيَا والمَمَاتِ، وَمِن شَرّ فِتْنَةِ المَسِيح

١٤٢٠ - (وعن معاذ) هو ابن جبل الأنصاري **(رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ أخذ بيده)** ليتنبه لما سيلقى إليه إن كان غافلًا **(وقال: يا معاذ والله إني لأحبك)** فيه لتأكيد الأمر عند السامع، وفيه شرف معاذ عند الله وفضله **(فقال: أوصيك يا معاذ لا تدعنّ في دبر)** بضمتين **(كل صلاة تقول اللهم أعني على ذكرك)** بالتيقظ من سنة الغفلة **(وشكرك)** القيام بالعبودية بالتفرغ له عن كل شاغل **(وحسن عبادتك)** أي بأن يحافظ على سنن العبادة وءادابها الظاهرة والباطنة **(رواه أبو داود بإسناد صحيح)**.

١٤٢١ - (وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: إذا تشهد أحدكم) أي أتم التشهد أي التحيات إلخ سمي تشهدًا لاشتماله عليه **(فليستعذ بالله)** الأمر للندب عند الجمهور **(من أربع)** حذف التاء لحذف المعدود **(يقول: اللهم إني أعوذ بك من عذاب جهنم ومن عذاب القبر)** أي الكائن فيه لمن لم يثبت عند السؤال من الملكين له **(ومن فتنة المحيا)** أي من جميع البلايا والمحن الواقعة في الحياة مما يضر ببدن أو دين أو دنيا للداعي، ولمن له به تعلق لا سيما مع عدم الصبر **(والممات)** قال النووي: قيل فتنة القبر وقيل يحتمل أنه يراد بها الفتنة عند الاحتضار **(ومن شر فتنة المسيح)** أي الممسوح إحدى عينيه أو الماسح للأرض فإنه يقطعها كلها إلا الحرمين في أقصر مدة، وحمى الله

الدَّجَّالِ». رواه مسلم.

١٤٢٢ - وعنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ قال: كانَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ إذا قام إلى الصَّلاةِ يكونُ مِنْ ءاخِرِ ما يقولُ بينَ التَّشَهُّدِ والتَّسْلِيم: «اللَّهُمَّ اغفِرْ لي ما قَدَّمتُ وما أَخَّرْتُ وما أَسْرَرْتُ ومَا أَعْلَنْتُ وما أَسْرَفْتُ وما أَنتَ أَعْلَمُ بِهِ منّي، أَنْتَ المُقَدِّمُ وَأَنْتَ المُؤَخِّرُ، لا إلٰه إلا أَنْتَ». رواه مسلم.

١٤٢٣ - وعنْ عائشةَ رَضِيَ اللّهُ عنْهَا قَالَتْ: كانَ النَّبيُّ ﷺ يُكْثِرُ أَن يقولَ في رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِك، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لي». متفقٌ عليهِ.

منه الحرمين لفضلهما (**الدجال**) أي المبالغ في الكذب بادعائه الإحياء والإماتة وغيرهما مما يقطع كل عاقل فضلًا عن المؤمن بكذبه فيه. واستعاذته ﷺ من هذه الأربع للتشريع وتحريض الأمة عليها وإلا فهو ﷺ ءامن من ذلك كله (**رواه مسلم**).

١٤٢٢ - (**وعن علي رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا قام إلى الصلاة يكون من**) أي بعض (**ءاخر ما يقول**) فيها (**بين التشهد والتسليم: اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت وما أسررت**) أي أخفيت (**وما أعلنت وما أسرفت وما أنت أعلم به مني**) هذا خضوع منه ﷺ لربه وأداء لحق مقام العبودية وحث للأمة على الاستغفار (**أنت المقدم وأنت المؤخر**) قال البيهقي: قدم من شاء بالتوفيق إلى مقامات السابقين، وأخر من شاء عن مراتبهم. وقيل قدم من أحب من أوليائه وأخر من أبغض من أعدائه، فلا مقدم لما أخر ولا مؤخر لما قدم (**لا إله إلا أنت. رواه مسلم**).

١٤٢٣ - (**وعن عائشة رضي الله عنها قالت: كان النبي ﷺ يكثر أن يقول**) أي من قوله (**في ركوعه وسجوده: سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي. متفق عليه**) قال النووي: «ومعنى وبحمدك: أي وبتوفيقك لي وهدايتك وفضلك عليّ سبحتك لا بحولي وقوتي، ففيه

١٤٢٤ - وَعَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ وسجودِهِ: «سُبُّوحٌ قدُّوسٌ ربُّ الملائِكةِ وَالرُّوحِ». رواه مسلم.

١٤٢٥ - وعَنِ ابنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللّهُ عنْهُما أَنَّ رسُولَ اللّهِ ﷺ قال: «فَأَمَّا الرُّكوعُ فَعَظّموا فيهِ الرَّبَّ، وأَمَّا السُّجُودُ فَاجْتَهِدُوا في الدُّعاءِ، فَقَمِنٌ أَن يُسْتَجَابَ لَكُم». رواه مسلم.

١٤٢٦ - وعنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ أَنَّ رسُولَ اللّهِ ﷺ قال: «أَقربُ ما يَكونُ العبْدُ مِن ربّهِ وَهُوَ ساجِدٌ فَأَكْثِرُوا الدُّعاءَ».

شكر الله تعالى على هذه النعمة والاعتراف بها والتفويض إليه تعالى وأن كل الأفضال له».

١٤٢٤ - **(وعنها أن رسول الله ﷺ كان يقول في ركوعه وسجوده: سبوح قدوس)** بضم أولهما وهما اسمان يدلان على المبالغة في النزاهة والطهارة عن كل ما لا يليق بجلاله تعالى وكبريائه وعظمته وأفضاله **(رب الملائكة)** الذين هم أعظم العوالم وأطوعهم لله تعالى وأدومهم على عبادته **(والروح)** جبريل لقوله تعالى ﴿نَزَلَ بِهِ ٱلرُّوحُ ٱلْأَمِينُ ﴿١٩٣﴾﴾ [سورة الشعراء] **(رواه مسلم)**.

١٤٢٥ - **(وعن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: فأما الركوع)** بالرفع مبتدأ خبره **(فعظموا فيه الرب)** أي بذكر الثناء عليه والمبالغة في التنزيه والتقديس **(وأما السجود فاجتهدوا في الدعاء)** فيه **(فقمن)** بفتح القاف أي حقيق **(أن يستجاب لكم)** فيه لما فيه من القرب المعنوي المشار إليه بحديث «أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد»، ومن ثم كان ﷺ يكثر فيه من الدعاء **(رواه مسلم)**.

١٤٢٦ - **(وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: أقرب ما يكون العبد من ربه)** قربًا معنويًّا حاصل إذا كان **(وهو ساجد)** وأخذ منه رد القول بالجهة لله تعالى عن ذلك **(فأكثروا الدعاء)** أي فيه لأنه من مواطن الإجابة، وظاهر أنه أوَّلا يقدم الذكر الوارد فيه وأفضله سبحان

رواهُ مسلم.

١٤٢٧ - وعنهُ أَنَّ رسُولَ اللّهِ ﷺ كانَ يقُولُ في سُجُودِهِ: «اللَّهُمَّ اغفِرْ لي ذَنْبي كُلَّهُ دِقَّهُ وجِلَّهُ وأَوَّلَه وَءاخِرَهُ وعلانِيتَه وَسِرَّه». رواهُ مسلم.

١٤٢٨ - وعنْ عائشةَ رَضِيَ اللّهُ عنْها قالَتْ: افتَقدْتُ النَّبيَّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَتَحَسَّسْتُ، فإِذَا هُو راكِعٌ - أَو سَاجِدٌ - يقولُ: «سُبْحَانكَ وبحَمْدِكَ، لا إِلٰهَ إِلا أَنْتَ»، وفي روايةٍ: فَوقَعَتْ يَدِي على بَطْنِ قَدمِهِ وهُوَ في المَسْجِدِ وهما منْصُوبتانِ وَهُوَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنّي أَعُوذُ بِرضَاكَ مِن سَخطِكَ، وبمُعافاتِكَ مِنْ عُقوبتِكَ،

ربي الأعلى وبحمده وفيه إشارة إلى تنزيه الله تعالى عن القرب أو البعد المسافي من العبد فهو سبحانه منزه عن ذلك، وأقل السنة مرة والكمال ثلاث، وأكمل ما يكون إحدى عشرة ويزيد عليه قوله «اللهم لك سجدت» إلخ (**رواه مسلم**) ورواه أبو داود والنسائي.

١٤٢٧ - (**وعنه أن رسول الله ﷺ كان يقول في سجوده**) تشريعًا للأمة (**اللهم اغفر لي ذنبي كله**) توكيد للإحاطة والشمول (**دقه**) بكسر الدال أي صغيره (**وجله**) بكسر الجيم: أي كبيره (**وأوله وءاخره وعلانيته وسره**. **رواه مسلم**).

١٤٢٨ - (**وعن عائشة رضي الله عنها قالت: افتقدت**) أي فقدت (**النبي ﷺ ذات ليلة فتحسست**) بالمهملة، أي تطلبته (**فإذا**) فجائية (**هو راكع أو**) شك من الراوي (**ساجد يقول**) أي في الركن الذي كان فيه منهما (**سبحانك وبحمدك لا إله إلا أنت. وفي رواية**) أي لمسلم أيضًا (**فوقعت يدي على بطن قدمه**) يحتمل أنه كان من وراء حائل فلا دليل فيه لعدم النقض بلمس الأجنبية وفي نسخة «قدميه» بالتثنية (**وهو في المسجد وهما منصوبتان**) فيه سَنُّ نصب القدمين (**وهو يقول**) أي في سجوده (**اللهم إني أعوذ**) أي أعتصم وأتحفظ (**برضاك**) عني (**من**) وقوع (**سخطك**) الانتقام (**و**) أعوذ (**بمعافاتك**) أي بعفوك (**من عقوبتك**) لي،

وَأَعُوذُ بِك مِنْكَ، لا أُحْصِي ثَنَاءً عليكَ أَنْتَ كما أَثنيْتَ على نَفْسِكَ». رواهُ مسلم.

١٤٢٩ - وعن سعدِ بنِ أَبي وقاصٍ رضي اللّهُ عنْهُ قال: كُنَّا عِنْد رسُولِ اللّهِ ﷺ فقال: «أَيَعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَن يَكْسِبَ في كلِّ يوْم أَلفَ حَسنَةٍ» فَسَأَلَهُ سائِلٌ مِن جُلَسائِهِ: كيفَ يَكسِبُ أَلفَ حَسنَةٍ؟ قالَ: «يُسَبِّحُ مِائةَ تَسْبِيحةٍ، فَيُكتَبُ لهُ أَلفُ حَسَنَةٍ أَوْ يُحَطُّ عنهُ أَلفُ خَطِيئَةٍ». رواه مسلم.

قال الحُمَيدِيُّ:

وإنما استعاذ بصفات الرحمة لسبقها وظهورها من صفات الغضب حتى لا يناله شيء من ءاثارها (**وأعوذ بك منك**) إذ لا يملك أحد معك شيئًا فلا يعيذ منك إلا أنت (**لا أحصي**) أي لا أطيق أن أحصر أو أعد (**ثناء عليك**) تستحقه فأنا المقصر في شكر نعمتك العاجز عن القيام بشيء من حقك فأسأل رضاك (**أنت**) الباقي المستمر (**كما**) أي على الأوصاف العلية الجليلة التي (**أثنيت**) بها (**على نفسك**) بقولك - فلله الحمد رب السمٰوات ورب الأرض رب العالمين. وله الكبرياء في السمٰوات والأرض وهو العزيز الحكيم - (**رواه مسلم**) ورواه أبو داود.

١٤٢٩ - (وعن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال: كنا عند رسول الله ﷺ فقال: أيعجز) بكسر الجيم على الأفصح (**أحدكم أن يكسب في كل يوم ألف حسنة؟ فسأله سائل من جلسائه كيف يكسب ألف حسنة؟ قال: يسبح مائة تسبيحة**) أي كأن يقول سبحان الله مائة مرة (**فيكتب**) مبني للمفعول وترك ذكر الفاعل للعلم به وهو الله تعالى، واللام في (**له**) للنفع كهي في قوله تعالى ﴿مَّنْ عَمِلَ صَٰلِحًا فَلِنَفْسِهِۦ ﴿٤٦﴾﴾ [سورة فصلت] (**ألف حسنة أو**) يحتمل أن تكون بمعنى الواو ويحتمل أنها للشك من الراوي (**يحطّ عنه ألف خطيئة. رواه مسلم**).

(**قال**) الحافظ أبو عبد الله محمد بن نصر (**الحميدي**) بضم المهملة

«كذا هو في كِتَاب مسلِم: «أَوْ يُحَطُّ»، قال البَرْقَانيُّ: ورواهُ شُعْبَةُ وأَبو عَوانَةَ وَيحيَى القَطَّانُ عَن مُوسى الذي رواه مسلم مِن جِهتِهِ فقالُوا: «وَيُحَطُّ» بِغَيْرِ أَلِفٍ».

١٤٣٠ - وعنْ أَبي ذَرّ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ أَنَّ رسُولَ اللّهِ ﷺ قالَ: «يُصْبِحُ عَلى كُلّ سُلامَى مِنْ أَحدِكُمْ صَدَقَةٌ فكُلُّ تَسْبِيحةٍ صدقَةٌ، وكُلُّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ، وكُلُّ تَكْبِيرَةٍ صدقَةٌ، وَأَمْرٌ بِالمعْرُوفِ صَدقَةٌ، وَنَهْيٌ عَنِ المُنكَرِ صدقَةٌ. وَيُجْزِئُ مِن ذلكَ ركْعتَانِ يَرْكَعُهُما منَ الضُّحَى».

(**كذا هو في كتاب مسلم**) ثم بين المشار إليه بقوله (**أو يحط**) أي بالهمزة قبل الواو (**قال**) الحافظ أبو بكر أحمد بن محمد بن غالب المحدث الصالح (**البرقاني**) بفتح الموحدة نسبة لقرية كانت بنواحي خوارزم خربت (**ورواه شعبة**) أي ابن الورد العتكي (**وأبو عوانة**) بفتح المهملة ثقة متقن (**ويحيى**) ابن سعيد (**القطان**) البصري قال أحمد: ما رأيت مثله (**عن موسى الذي رواه مسلم**) في صحيحه (**من جهته**) أي من طريقه وهو موسى الجهني (**فقالوا: ويحط بغير ألف**) وهذا من النووي للتنبيه على أن أو ليست للشك وإن كان محتملًا بل عاطفة، وظاهر كلامه أنها بمعنى الواو.

١٤٣٠ - (**وعن أبي ذرّ رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: يصبح على كل سلامى**) بضم المهملة أي عضو (**من أحدكم صدقة**) أي عظيمة شكرًا لله تعالى على عظيم منته بسلامة ذلك (**فكل تسبيحة صدقة وكل تحميدة صدقة، وكل تهليلة صدقة، وكل تكبيرة صدقة وأمر**) بالرفع، وغير النظم لاختلاف النوع (**بالمعروف**) أي ما عرف شرعًا من واجب أو مندوب (**صدقة، ونهي عن المنكر**) أي من محرم أو مكروه (**صدقة، ويجزئ**) وفي رواية بفتح التحتية بلا همز وبالضم معه (**من ذلك**) أي بدل المذكور من القول والعمل في أداء شكر النعم التي على كل سلامى (**ركعتان يركعهما**) أي المصلي (**من**) أي في (**الضحى**) ففيه تأكيد فضل

رواه مسلم.

١٤٣١ - وعَنْ أُمّ المؤمنينَ جُوَيْرِيَةَ بنتِ الحارِثِ رَضِيَ اللّهُ عَنْها أَنَّ النَّبيَّ ﷺ خَرجَ مِنْ عِنْدِهَا بُكْرَةً حِينَ صَلَّى الصُّبْحَ وهِيَ في مَسْجِدِهَا، ثُمَّ رَجَع بَعْد أَنْ أَضْحى وهِيَ جَالِسةٌ فقالَ: «ما زِلْتِ على الحال الَّتي فارَقْتُكِ عَلَيْهَا؟» قالَتْ: نَعمْ: فقَالَ النَّبيُّ ﷺ: «لَقَدْ قُلْتُ بَعْدَكِ أَرْبَعَ كَلمَاتٍ ثَلاثَ مرَّاتٍ، لَوْ وُزِنَتْ بمَا قُلْتِ مُنْذُ الْيَوم لَوَزَنَتْهُنَّ: سُبْحَانَ اللّهِ وبحمْدِهِ عَدَدَ خَلْقِهِ وَرِضَا نَفْسِهِ وَزِنَةَ عرْشِهِ ومِدادَ كَلمَاتِه». رواه مسلم.

وفي روايةٍ لهُ: «سُبْحانَ اللّهِ عددَ خَلْقِهِ، سُبْحَانَ اللّهِ رِضَا نَفْسِهِ، سُبْحانَ اللّهِ زِنَةَ عَرْشِهِ، سُبْحَانَ اللّهِ مِدادَ كَلماتِهِ».

صلاة الضحى (رواه مسلم).

١٤٣١ - (وعن أم المؤمنين) إكرامًا وإجلالا واحترامًا (جويرية) بضم الجيم بصيغة التصغير (بنت الحارث) الخزاعية المصطلقية (رضي الله عنها أن النبي ﷺ خرج من عندها بكرة) بالتنوين (حين) بدل من بكرة أي وقت (صلى الصبح وهي في مسجدها) قال النووي: أي موضع صلاتها (ثم رجع) أي عاد إلى منزلها (بعد أن أضحى) أي دخل في وقت الضحى (وهي جالسة فقال: ما زلت على الحال التي فارقتك عليها) أي من التوجه للذكر (قالت: نعم، فقال النبي ﷺ: لقد قلت بعدك) أي بعد مفارقتك (أربع كلمات ثلاث مرات لو وزنت) بالبناء للمفعول أي قوبلت (بما قلت) من الأذكار (منذ اليوم لوزنتهن) أي لساوتهن في أجرهن وقابلتهن في فضلهن (سبحان الله وبحمده عدد خلقه) أي تسبيحًا عدد خلقه (ورضا نفسه وزنة عرشه ومداد كلماته. رواه مسلم، وفي رواية له: سبحان الله عدد خلقه سبحان الله رضا نفسه) أي ذاته العلية (سبحان الله زنة عرشه سبحان الله مداد كلماته) قال النووي: «بكسر الميم مصدر والمداد هنا بمعنى المدد وهو ما كثّرت به الشيء قال العلماء واستعماله

وفي روايةِ الترمذي: «أَلا أُعلّمُكِ كَلماتٍ تَقُولِينَها؟ سُبْحانَ اللّهِ عَدَدَ خلْقِهِ، سُبْحانَ اللّهِ عَدَدَ خَلْقِهِ، سُبْحانَ اللّهِ عَدَدَ خَلْقِهِ، سُبْحانَ اللّهِ رِضا نَفْسِهِ، سُبْحانَ اللّهِ رِضا نَفْسِهِ، سُبْحانَ اللّهِ رِضا نَفْسِهِ، سُبْحَانَ اللّهِ زِنَةَ عرْشِهِ، سُبْحَانَ اللّهِ زِنَةَ عرْشِهِ، سُبْحَانَ اللّهِ زِنَةَ عرْشِهِ، سُبحَانَ اللّهِ مِدادَ كَلماتِهِ، سُبْحانَ اللّهِ مِدَادَ كَلِمَاتِه، سُبْحَانَ اللّهِ مِدَادَ كَلِماتِه».

١٤٣٢ - وعنْ أَبي مُوسَى الأَشعريّ رَضِيَ اللّهُ عنهُ عنِ النَّبيّ ﷺ قال: «مَثَلُ الَّذي يَذكُرُ ربَّهُ وَالَّذي لا يَذكُرُهُ

مجاز عن المبالغة في الكثرة، وإلا فكلماته لا تعد ولا تحصى»، ولذا ختم بها إيماء إلى أن تسبيحه وحمده لا يحدان بعدٍ ولا مقدار، وصرح في الأولى بالعدد وفي الثالثة بالزنة ولم يصرح في الآخرين بشيء منهما إيذانًا بأنهما لا يدخلان في جنس المعدود والموزون ولا يحصرهما المقدار لا حقيقة ولا مجازًا، فحصل الترقي من عدد الخلق إلى رضا النفس ومن زنة العرش إلى مداد الكلمات (**وفي رواية الترمذي: ألا أعلمك**) بكسر الكاف (**كلمات تقولينها: سبحان الله عدد خلقه، سبحان الله عدد خلقه، سبحان الله عدد خلقه**) التكرير لزيادة التفخيم والتعظيم. (**سبحان الله رضا نفسه**) فيه إطلاق النفس على الله تعالى من غير مشاكلة (**سبحان الله رضا نفسه، سبحان الله رضا نفسه، سبحان الله زنة عرشه، سبحان الله زنة عرشه، سبحان الله زنة عرشه، سبحان الله مداد كلماته، سبحان الله مداد كلماته، سبحان الله مداد كلماته**) فيه شرف هذا الذكر بأي صيغة من صيغه المذكورة في هذه الأحاديث، وكذا ما يؤدي مؤداها، وأن الأجر ليس على قدر النصب بل لله أن يأجر على العمل القليل بالأجر الجزيل.

١٤٣٢ - (**وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: مثل**) بفتحتين (**الذي يذكر ربه والذي لا يذكره**) ولا يخفى ما في التعبير

مَثَلُ الحيِّ والمَيّتِ». رواهُ البخاري.

ورواه مسلم فقال: «مَثَلُ البَيْتِ الَّذي يُذْكَرُ اللّهُ فِيهِ وَالبَيتِ الَّذي لا يُذْكَرُ اللَّهُ فِيهِ مَثَلُ الحَيّ والمَيِّتِ».

١٤٣٣ - وعنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ أَنَّ رسُولَ اللّهِ ﷺ قالَ: «يقُولُ اللّهُ تَعالى: أَنَا عِنْدَ ظَنّ عبدي بي، وأَنا مَعهُ إِذا ذَكَرَني، فَإِن ذَكَرَني في نَفْسهِ ذكَرْتُهُ في نفْسي، وإِن ذَكَرَني في مَلَإٍ ذكَرتُهُ في مَلَإٍ خَيْرٍ منْهُمْ». متفقٌ عليهِ.

١٤٣٤ - وعَنْهُ قال: قالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «سَبَقَ المُفرِّدُونَ»، قالوا: ومَا المُفَرِّدُونَ يا رسُولَ اللّهِ؟

بربه هنا من البعث على الذكر والرمز إلى الذم لمن تركه كما قال (**مثل الحي والميت**) فالأول ظاهره مزين بالحياة والعمل وباطنه معمور بالسر فيه، والثاني ظاهره عاطل وباطنه باطل (**رواه البخاري**).

١٤٣٣ - (**وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: يقول الله تعالى**) إحدى الصيغ لرواية الحديث القدسي (**أنا عند ظن عبدي بي**) الظن فيه بمعنى اليقين أي أنا عند يقينه بي في الاعتماد على الاستيثاق بوعدي والرهبة من وعيدي والرغبة فيما عندي (**وأنا معه**) أي بالحفظ من الشيطان وجنده أو بالتوفيق والإعانة (**إذا ذكرني**) بلسانه أو قلبه (**فإن ذكرني في نفسه**) أي سرًا وإخلاصًا وبعدًا عن مظان الرياء (**ذكرته في نفسي**) الذكر من الله حسن قبوله منه والمجازاة له بالحسنى، والمراد من هذا أن الله يؤتي المسر بذكره ثوابه سرًّا على منوال عمله أي فيخفي ذلك عن ملائكته ويعطيه من غير أن يكل إثابته إلى مخلوق (**وإن ذكرني في ملإ**) قال الحافظ ابن حجر: «أي جماعة» من الذاكرين (**ذكرته في ملإ خير منهم**) أي وهم الملائكة (**متفق عليه**).

١٤٣٤ - (**وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: سبق المفردون**) أي إلى مرضاة المولى والدرجات العلا (**قالوا: وما المفردون؟ يا رسول الله**) أي

قال: «الذَّاكِرُونَ اللّهَ كَثِيرًا والذَّاكِراتُ». رواه مسلم.

روي: «المفردون» بتشديد الراء وتخفيفها والمشهور الذي قاله الجمهور: التشديد.

١٤٣٥ - وعن جابرٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قالَ: سمِعْتُ رسُولَ اللّهِ ﷺ يقولُ: «أَفْضَلُ الذِكرِ لا إلهَ إلا اللّهُ». رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ.

١٤٣٦ - وعنْ عبدِ اللّهِ بنِ بُسْرٍ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ أَنَّ رَجُلاً قال: يا رسُولَ اللّهِ إِنَّ شَرائِعَ الإِسْلامِ قَدْ كَثُرتْ علَيَّ،

ما صفتهم حتى نتأسى بهم (قال) صفتهم أنهم (الذاكرون الله كثيرًا والذاكرات) أي الله كثيرًا (رواه مسلم. روي المفردون بتشديد الراء وتخفيفها، والمشهور الذي قاله الجمهور التشديد) المراد المستخلصون لعبادة الله المتخلون لذكره عن الناس المعتزلون فيه المتبتلون إليه الذين وضع الذكر عنهم أوزارهم فهجروا الخلان وتركوا الأسباب فأفردوا أنفسهم لله عز وجل عن الخلائق.

١٤٣٥ - (وعن جابر رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: أفضل الذكر لا إله إلا الله) ويؤيده حديث «أفضل الذكر لا إله إلا الله. وأنها أفضل ما قاله والنبيون من قبله. وأنها كلمة التوحيد والإخلاص» وقيل إنها اسم الله الأعظم (رواه الترمذي) بزيادة «وأفضل الدعاء الحمد لله» (وقال: حديث حسن) قال الحافظ في الفتح: ورواه النسائي وصححه ابن حبان والحاكم.

١٤٣٦ - (وعن عبد الله بن بسر) بضم الموحدة المازني (رضي الله عنه) نزل حمص وعاش أربعًا وتسعين سنة (أن رجلاً) وجاء في حديث ءاخر له «أن أعرابيًا سأل أي الأعمال أفضل؟ فقال: أن تفارق الدنيا ولسانك رطب من ذكر الله» اهـ وبه يعلم أنه من البادية (قال: يا رسول الله إن شرائع الإسلام) جمع شريعة بمعنى مشروعة أي مشروعاته من واجب أو مندوب التي شرعها الله لعباده من الأحكام (قد كثرت عليَّ) أي

فَأَخبِرْني بِشَيءٍ أَتشَبَّثُ بِهِ قال: «لا يزَالُ لِسَانُكَ رطْبًا مِن ذِكْرِ اللّهِ عَزَّ وَجَلَّ». رواهُ الترمذي وقال: حديثٌ حَسَنٌ.

١٤٣٧ - وعن جابِرٍ رَضِيَ اللّهُ عنهُ عَنِ النَّبيّ ﷺ قال: «من قال: سُبْحانَ اللّهِ وبحَمدِهِ غُرِستْ لهُ نَخْلَةٌ في الجَنَّةِ». رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ.

١٤٣٨ - وعنِ ابنِ مسْعُودٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْه قالَ: قال رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «لَقِيتُ إبراهِيمَ ﷺ ليْلةَ أُسْرِيَ بي فقال: يا مُحمَّدُ أَقرِئْ أُمَّتَكَ مِنّي السَّلامَ، وأَخبِرْهُمْ أَنَّ الجنَّةَ طَيِّبَةُ التُّربةِ عذْبةُ الماءِ

غلبتني حتى عجزت عنها لضعفي وقلة جهدي (**فأخبرني بشيء أتشبث**) أي أتعلق وأعتصم (**به**) ليكون مغنيًا لي عن النوافل التي كثرت عليّ فعجزت عن استقصائها (**قال: لا يزال لسانك رطبًا من ذكر الله عز وجل**) قال الطيبي: رطوبة اللسان عبارة عن سهولة جريانه كما أن يبسه عبارة عن ضده، ثم إن جريان اللسان حينئذ عبارة عن مداومة الذكر (**رواه الترمذي وقال: حديث حسن**) غريب، ورواه ابن ماجه.

١٤٣٧ - (**وعن جابر رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: من قال سبحان الله وبحمده**) أي مرة واحدة (**غرست له نخلة في الجنة**) يحتمل أن يكون على حقيقته (**رواه الترمذي وقال: حديث حسن**).

١٤٣٨ - (**وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: لقيت إبراهيم**) لا مانع من رؤيته له على ما كان عليه حال حياته لأن الأنبياء أحياء والأرض لا تأكل أجسادهم فلا حاجة لجعل اللقاء بالروح (**صلى الله عليه وسلم**) فيه ندب الصلاة على كل نبي (**ليلة أسري بي**) أي عند البيت المعمور (**فقال: يا محمد أقرئ أمتك مني السلام وأخبرهم أن الجنة طيبة التربة**) لأن ترابها المسك والزعفران ولا أطيب منهما (**عذبة الماء**) كما قال تعالى ﴿أَنۡهَٰرٞ مِّن مَّآءٍ غَيۡرِ ءَاسِنٖ ﴿١٥﴾﴾ [سورة محمد] أي غير متغير بملوحة ولا غيرها، وإذا طابت التربة وعذب الماء كان الغراس أطيب

وأَنَّها قِيعانٌ وأَنَّ غِراسَها سُبْحانَ اللّهِ والحمْدُ لِلّهِ ولا إِلٰه إِلا اللّهُ واللّهُ أَكْبَرُ». رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ.

١٤٣٩ - وعنْ أَبي الدَّرْداءِ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «أَلا أُنَبّئُكُم بخَيْرِ أَعْمالِكُم وأَزْكاهَا عِند مليكِكم وأَرْفعِها في دَرجاتِكم وخَيْرٍ لَكُم مِنْ إِنْفَاق الذَّهَبِ والفضَّةِ وخَيْرٍ لَكُم مِنْ أَن تَلْقَوْا عدُوَّكم فَتَضربُوا أَعْنَاقَهُم؟» قالوا: بلَى، قال: «ذِكْرُ اللّهِ تَعالى». رواهُ الترمذي، قالَ الحاكمُ أَبو عبد اللّهِ: «إِسناده صحيح».

وأفضل لأنه بلغ النهاية في الصلاح والنمو (**وأنها قيعان**) جمع قاع وهو المكان الواسع المستوي من الأرض (**وأن غراسها**) جمع غرس: وهو ما يستر في تراب الأرض من نحو البذر لينبت بعد ذلك (**سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر**) أي أعلمهم أن هذه الكلمات سبب لدخول قائلها الجنة وكثرة أشجار منزله فيها لأنه كلما كررها نبتت له أشجار بعددها (**رواه الترمذي وقال: حديث حسن**) غريب إسناده، ورواه ابن حبان في صحيحه.

١٤٣٩ - (وعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ألا أنبئكم) بتشديد الموحدة (**بخير أعمالكم وأزكاها**) أي أكثرها ثوابًا وأطهرها (**عند مليككم**) مقتبس من قوله تعالى ﴿عِندَ مَلِيكٍ مُّقْتَدِرٍ ﴿٥٥﴾﴾ [سورة القمر] (**وأرفعها**) أي وأزيدها (**في**) رفع (**درجاتكم، وخير لكم من إنفاق الذهب والفضة**) المعنى: ألا أنبئكم بما هو خير لكم من بذل أموالكم ونفوسكم المدلول عليه بقوله (**وخير لكم من أن تلقوا عدوكم**) أي الكفار في معترك الحرب (**فتضربوا أعناقهم**) لإعلاء كلمة الله وفي نسخة زيادة «ويضربوا أعناقكم» (**قالوا بلى، قال: ذكر الله تعالى**) قال العاقولي الثواب ليس على قدر النصب بل على قدر إرادته تعالى وقد يعطي على العمل القليل الأجر الجزيل. وفي فتح الباري: الذكر الكامل وهو ما اجتمع فيه ذكر اللسان والقلب والتفكر في المعنى واستحضار عظمة الله تعالى (**رواه الترمذي**) ومالك وأحمد وابن ماجه (**قال الحاكم أبو عبد الله**) صاحب المستدرك (**إسناده صحيح**).

١٤٤٠ - وعن سعْدِ بنِ أَبي وقَّاصٍ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ أَنَّهُ دخَل مع رسولِ اللّهِ ﷺ على امْرأَةٍ وبيْنَ يديْهَا نَوًى - أَوْ حصًى - تُسبّحُ بِه فقال: «[ألا] أُخْبِرُكِ بما هُو أَيْسرُ عَليْكِ مِنْ هذا أَوْ أَفْضَلُ» فقالَ: «سُبْحانَ اللّهِ عددَ مَا خَلَقَ في السَّماءِ، وَسُبْحانَ اللّهِ عددَ ما خَلَقَ في الأَرْضِ، وسُبحانَ اللّهِ عدد ما بيْنَ ذلك، وسبْحانَ اللّهِ عدد ما هُو خَالِقٌ، واللَّهُ أَكْبرُ مِثْلَ ذلكَ، والحَمْدُ لِلّهِ مِثْلَ ذلك، ولا إِلٰه إِلا اللَّهُ مِثْلَ ذلكَ، ولا حوْلَ ولا قُوَّةَ إِلا باللَّهِ مِثْلَ ذلك». رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ.

١٤٤١ - وعنْ أَبي مُوسى رَضِيَ اللّهُ عنْه قال: قالَ لي رسُولُ اللّهِ ﷺ: «أَلا أَدُلُّك على كَنْزٍ مِن كُنُوزِ الجنَّةِ؟»

١٤٤٠ - (وعن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه أنه دخل مع رسول الله ﷺ على امرأة وبين يديها نوى) بالقصر واحده نواة (أو حصى) بالقصر واحده حصاة (تسبح به، فقال: ألا أخبرك بما هو أيسر عليك من هذا) أي التسبيح بما عندها من النوى أو الحصى (أو أفضل) شك من سعد، ويحتمل أن أو بمعنى الواو، وإنما كان أفضل لأن قوله عدد ما خلق وما ذكر بعده يكتب له به ثواب بعدد المذكورات (فقال: سبحان الله عدد ما خلق) «ما» عام في الأجناس كلها ما يعقل منها وما لا يعقل (في السماء وسبحان الله عدد ما خلق في الأرض، وسبحان الله عدد ما) خلق (بين ذلك) أي المذكور من السماء والأرض (وسبحان الله عدد ما هو خالق) أي خالقه من بدء الخلق إلى منتهاه (والله أكبر مثل ذلك) كالنظائر قبله (والحمد لله مثل ذلك، ولا إله إلا الله مثل ذلك، ولا حول ولا قوة إلا بالله مثل ذلك. رواه الترمذي وقال: حديث حسن).

١٤٤١ - (وعن أبي موسى) الأشعري (رضي الله عنه قال: قال لي رسول الله ﷺ: ألا) بفتح الهمزة وتخفيف اللام للتنبيه (أدلك على كنز من كنوز الجنة) أي ذخيرة من ذخائرها أو من محصلات نفائسها، قال

فقلت: بلى يا رسولَ اللّهِ، قال: «لا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إلا بالله». متفقٌ عليه.

٢٤٥ - باب ذِكْر الله تعالى قائما وقاعدا ومضطجعا ومُحْدِثًا وجُنُبا وحائضًا إلا القرءان فلا يحل لجنب ولا حائض

قالَ اللّهُ تعالى ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ لَءَايَٰتٍ لِّأُوْلِي ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿١٩٠﴾

النووي: المعنى أن قائلها يحصل ثوابًا نفيسًا يدخر له في الجنة (**فقلت: بلى يا رسول الله، قال: لا حول ولا قوة إلا بالله**) وقال النووي: هي كلمة استسلام وتفويض وأن العبد لا يملك من أمره شيئًا ولا له حيلة في دفع شر ولا في جلب خير إلا بإرادة الله تعالى (**متفق عليه**) ورواه ابن ماجه والحاكم في مستدركه من حديث أبي هريرة بلفظ «ألا أدلك على كلمة من تحت العرش من كنز الجنة تقول: لا حول ولا قوة إلا بالله، فيقول الله: أسلم عبدي واستسلم».

٢٤٥ - باب) فضل (ذكر الله تعالى قائمًا وقاعدًا ومضطجعًا

أي ذكر العبد الله حال قيامه إلخ، والمراد من المضطجع ما يعم المستلقي ونحوه (**ومحدثًا**) حدثًا أصغر (**وجنبًا وحائضًا**) والنفساء مقايسة عليها (**إلا القرءان**) وبين وجه الاستثناء بقوله (**فلا يحل لجنب ولا حائض**) شيء منه ولو حرفًا واحدًا بقصد القرءان ولو مع غيره. أما عند قصد نحو الذكر أو الإطلاق فلا يحرم، بل يستحب لهما التسمية عند نحو الأكل قاصدين التبرك.

(**قال الله تعالى** ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ﴾) أي وفي اختلافهما بالظلمة والإضاءة أو تعاقبهما أو تكوير أحدهما على الثاني وإيلاجه فيه أو تعارضهما بالطول والقصر، كل ذلك بتقدير العزيز العليم (﴿لَءَايَٰتٍ لِّأُوْلِي ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿١٩٠﴾﴾) دلالات لذوي العقول الخالصة

ٱلَّذِينَ يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ قِيَـٰمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ ﴿١٩١﴾﴾ [سورة ءال عمران].

١٤٤٢ - وعنْ عائشةَ رَضِيَ اللّهُ عنْهَا قَالَت: كانَ رسُولُ اللّهِ ﷺ يذكُرُ اللَّهَ على كُلّ أَحيانِهِ. رواه مسلم.

١٤٤٣ - وعنِ ابنِ عبَّاسٍ رَضِيَ اللّهُ عنْهما عنِ النَّبيّ ﷺ قال: «لو أَنَّ أَحَدَكُمْ إذا أَتَى أَهلَهُ قالَ: بِسْمِ اللّهِ، اللَّهُمَّ جَنِّبْنَا الشَّيْطَانَ وَجنّبِ الشَّيطانَ ما رزَقْتَنَا، فقُضِيَ بينَهُما ولَدٌ لم يضُرَّهُ». متفقٌ عليه.

٢٤٦ - باب ما يقوله عند نومه واستيقاظه

﴿ٱلَّذِينَ يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ قِيَـٰمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ ﴿١٩١﴾﴾) المراد مداومة الذكر فإن الإنسان قلما يخلو عن إحدى هذه الحالات.

١٤٤٢ - (وعن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ يذكر الله على) أي في **(كل)** أي جميع **(أحيانه)** سواء كان متطهرًا من الحدثين أو به أحدهما، وظاهر أنه ليس المراد حال الأحداث **(رواه مسلم)**.

١٤٤٣ - (وعن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبيّ ﷺ قال: لو أن) بفتح الهمزة أي لو ثبت ان **(أحدكم)** أي الواحد منكم **(إذا أتى أهله)** أي عند الجماع أي إرادته **(قال: بسم الله)** أي أتحصن **(اللهم جنبنا الشيطان)** أي بعده عنا **(وجنب الشيطان ما رزقتنا)** دخل فيه الجماع لأن الرزق ما ينتفع به البدن والجماع منه لما فيه من إذهاب المواد المفسد بقاؤها للبدن **(فقضي بينهما ولد لم يضره)** أي الشيطان والمراد أن الضرر الناشئ من تسلط الشياطين كالصرع وإلقاء الوسوسة في الصدر يندفع بقوله هذا عند إرادة الجماع **(متفق عليه)**.

٢٤٦ - باب ما يقوله عند نومه

أي إرادته وهو زوال الشعور بسبب انحلال أعصاب الدماغ بالرطوبات الصاعدة إليه من المعدة، وعلامة النوم الرؤيا، وعلامة النعاس سماع كلام الحاضرين وإن لم يفهمه **(واستيقاظه)**.

١٤٤٤ - عنْ حُذَيْفَةَ وأَبي ذَرّ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُما قالا: كانَ رسولُ اللّهِ ﷺ إذا أَوَى إلى فِراشِهِ قال: «باسمِكَ اللَّهُمَّ أَحيا وأَموتُ»، وإذا اسْتيْقَظَ قال: «الحمْدُ لِلّهِ الذِي أَحْيانَا بعدمَا أَماتَنَا وَإِليْهِ النُّشورُ». رواه البخاري.

٢٤٧ - باب فضل حِلَقِ الذِكْر والندب إلى ملازمتها والنهي عن مفارقتها لغير عذر

قال اللّهُ تعالى ﴿وَٱصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِٱلْغَدَوٰةِ وَٱلْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُۥ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ ﴿٢٨﴾﴾ [سورة الكهف].

١٤٤٤ - (عن حذيفة وأبي ذرّ رضي الله عنهما قالا: كان رسول الله ﷺ إذا أوى) بالقصر (إلى فراشه) أي دخل فيه (قال: باسمك) أي بذكر اسمك (اللهم أحيا) ما حييت (و) عليه (أموت) أي الموت الحقيقي، أو الموت المجازي وهو النوم (وإذا استيقظ) أي تيقظ (قال الحمد لله الذي أحيانا) بالاستيقاظ المعدّ لتحصيل مراضي الله تعالى (بعدما أماتنا) أي بالنوم الذي هو أخو الموت (وإليه النشور) قال الحافظ ابن حجر: «أي البعث يوم القيامة والإحياء بعد الإماتة» ليجازي العامل بمقتضى عمله خيرًا أو شرًّا (رواه البخاري) في الدعوات ورواه أبو داود والترمذي والنسائي.

٢٤٧ - باب فضل حلق

بكسر المهملة وفتح اللام جمع حلقة بفتح المهملة وسكون اللام (الذكر) بكسر الذال (والندب) أي الدعاء (إلى ملازمتها) بذكر فضلها (والنهي) تنزيهًا (عن مفارقتها لغير عذر).

(قال الله تعالى ﴿وَٱصْبِرْ نَفْسَكَ ﴿٢٨﴾﴾) أي احبسها (﴿مَعَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِٱلْغَدَوٰةِ وَٱلْعَشِيِّ﴾) طرفي النهار (﴿يُرِيدُونَ وَجْهَهُۥ﴾) أي يريدون الله لا عرضًا من الدنيا (﴿وَلَا تَعْدُ﴾) تنصرف (﴿عَيْنَاكَ﴾) بصرك (﴿عَنْهُمْ ﴿٢٨﴾﴾) أي إلى غيرهم بالنظر إلى ذوي الغنى والرتب.

١٤٤٥ - وعنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عنهُ قال: قالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «إِنَّ لِلّهِ تَعالى ملائِكَةً يَطُوفُونَ في الطُّرُقِ يَلْتَمِسُونَ أَهْلَ الذِكْرِ، فإِذا وَجدُوا قَوْمًا يذكُرُونَ اللّهَ عزَّ وَجلَّ تَنَادَوْا: هَلُمُّوا إِلى حاجتِكُمْ، فَيَحُفُّونهم بِأَجْنِحَتِهِم إِلى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَيَسأَلهُم رَبُّهُم وَهُوَ أَعْلم: ما يقولُ عِبَادِي؟ قال: يَقُولُونَ: يُسبّحُونَكَ وَيكَبّرونَكَ ويحْمَدُونَكَ ويُمَجّدُونَكَ، فيقولُ: هل رأَوْني؟ فيقولون: لا واللّهِ ما رأَوْكَ، فَيَقُولُ: كَيْفَ لو رَأَوْني؟ قالَ: يقُولُونَ: لو رَأَوْكَ كانُوا أَشَدَّ لكَ عِبادَةً وأَشَدَّ تَمْجِيدًا وَأَكثَرَ لكَ تَسْبِيحًا، فَيَقُولُ: فماذا يَسأَلُونَ؟ قال: يَقُولونَ: يسأَلُونَكَ الجَنَّةَ. قالَ: يقولُ: وَهل رَأَوْهَا؟ قَال: يَقُولُونَ: لا وَاللّهِ يا ربِّ

١٤٤٥ - (وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: إن لله تعالى ملائكة يطوفون في الطرق) بضمتين **(يلتمسون أهل الذكر)** والذكر يتناول الصلاة وقراءة القرءان والدعاء بخير الدارين وتلاوة الحديث ودراسة العلم ومناظرة العلماء ونحوها **(فإذا وجدوا قومًا يذكرون الله عز وجل)** عند مسلم «فإذا وجدوا مجلسًا فيه ذكر» **(تنادوا)** وفي رواية «يتنادون» أي ينادي بعضهم بعضًا دلالة على المطلوب **(هلموا)** أي تعالوا **(إلى حاجتكم)** وفي رواية «إلى بغيتكم» **(فيحفونهم بأجنحتهم)** قال الحافظ ابن حجر: «أي يدنون بأجنحتهم حول الذاكرين» **(إلى السماء الدنيا فيسألهم ربهم وهو أعلم)** بهم **(ما يقول عبادي؟ قال: يقولون يسبحونك ويكبرونك ويحمدونك ويمجدونك)** قال **(فيقول هل رأوني؟)** أي أبصروني **(فيقولون لا والله ما رأوك)** قال: **(فيقول كيف لو رأوني؟ قال: يقولون لو رأوك كانوا أشد لك عبادة وأشد تمجيدًا وأكثر لك تسبيحًا فيقول فماذا يسألون)** وفي الرواية الآتية «وماذا يسألوني» وعند أبي معاوية «فأي شيء يطلبون» **(قال: يقولون يسألونك الجنة)** وفي رواية جنتك **(قال: يقول وهل رأوها)** أي أبصروها، وعند مسلم فهل رأوا جنتي **(قال: يقولون لا والله يا رب)** أتى به تلذذًا بالخطاب وطلبًا لإطالة

مَا رأَوْهَا. قَالَ: يَقُولُ: فَكَيْفَ لو رَأَوْهَا؟! قال: يَقُولُونَ: لو أَنَّهُم رأَوْها كَانُوا أَشَدَّ علَيْها حِرْصًا وأَشَدَّ لهَا طَلَبًا، وَأَعْظَمَ فِيها رغْبةً، قَالَ: فَمِمَّ يَتَعَوَّذُونَ؟ قَالَ: يَتَعَوَّذُونَ مِنَ النَّارِ، قال: فَيقُولُ: وهَل رأَوْهَا؟ قالَ: يقولونَ: لا واللّهِ ما رأَوْهَا، فَيَقُول: كَيْفَ لو رأَوْهَا؟! قالَ: يقُولُونَ: لو رأَوهَا كانُوا أَشَدَّ منهَا فِرارًا وأَشَدَّ لها مَخَافَةً. قَالَ: فيقُولُ: فَأُشْهِدُكُم أَنّي قَد غَفَرْتُ لهم، قَال: يقُولُ مَلَكٌ مِنَ الملائِكَةِ: فِيهم فُلانٌ لَيْس مِنهم إِنَّمَا جاءَ لِحَاجَةٍ، قال: هُمُ الجُلَسَاءُ لا يشْقَى جلِيسهُم». متفقٌ عليهِ.

وفي روايةٍ لمسلِم عنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ عن النَّبيّ ﷺ: «إِنَّ لِلَّهِ مَلائكَةً سَيَّارةً

الكلام مع الأحباب (**ما رأوها، قال: يقول**) أي الله تعالى (**فكيف لو رأوها**) أي هذا طلبهم لها وما رأوها فكيف طلبهم لها لو رأوها؟ (**قال: يقولون لو أنهم**) أي لو ثبت أنهم (**رأوها كانوا أشد عليها حرصًا وأشد لها طلبًا وأعظم فيها رغبة قال**) أي الله (**فمم**) بتشديد الميم الثانية أي فمن أي شيء (**يتعوذون**) أي يلوذون بالذكر ويعتصمون به منه (**قال**) ففاعل قال هو النبي ﷺ، وفاعل يقولون الملائكة (**يتعوذون من النار**) أي بك (**قال: فيقول وهل رأوها؟ قال: يقولون لا والله ما رأوها**) قال (**فيقول كيف لو رأوها؟ قال: يقولون لو رأوها كانوا أشد منها فرارًا**) بكسر الفاء (**وأشد لها مخافة**) أي خوفًا (**قال: فيقول فأشهدكم**) عطف على مقدر أي فأعذتهم فأشهدكم (**أني قد غفرت لهم قال: يقول ملك من الملائكة فيهم**) أي في جملتهم (**فلان ليس منهم إنما جاء لحاجة**) أي غير ما ذكر من الذكر وما بعده (**قال هم الجلساء**) أي الكاملون المكملون (**لا يشقى جليسهم**) وفي هذه العبارة مبالغة في نفي الشقاء عن جليس الذاكرين، فلو قال يسعد بهم جليسهم لكان ذلك في غاية الفضل، لكن التصريح بنفي الشقاء أبلغ في حصول المقصود (**متفق عليه. وفي رواية لمسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ: إن لله ملائكة سيارة**) قال

فُضُلاً يَتتبَّعُونَ مجالِس الذِكرِ، فَإِذا وجدُوا مَجلِسًا فِيهِ ذِكْرٌ قَعدُوا معهُم وحفَّ بَعضهُم بعْضًا بِأَجنِحَتِهِم حتَّى يمْلَؤوا ما بَينهُمْ وَبَيْنَ السَّماءِ الدُّنْيَا، فَإِذا تَفَرَّقُوا عَرجُوا وصعِدوا إِلى السَّمَاءِ، فَيسأَلهُمُ اللّهُ عَزَّ وجلَّ وهُوَ أَعْلَمُ: مِنْ أَيْنَ جِئْتُمْ؟ فَيَقُولُونَ: جِئنَا منْ عِندِ عِبادٍ لَكَ فِي الأَرضِ يُسبّحُونَك ويُكَبِّرُونَكَ ويُهَلّلُونَكَ ويَحْمَدُونَكَ وَيَسْأَلُونك قَال: وماذا يسأَلوني؟ قالوا: يسْأَلُونَكَ جنَّتَكَ، قال: وهَل رَأَوْا جَنَّتي؟ قالُوا: لا أَيْ ربِّ. قال: فكَيْفَ لَو رأَوْا جَنَّتي قالُوا: ويستَجِيرُونَكَ، قالَ: ومِمَّ يسْتَجِيرُوني؟ قالوا: من نَارِكَ يا ربِّ، قال: وَهَل رَأَوْا نَارِي؟ قالوا: لا، قال: فَكَيْفَ لَوْ رأَوْا نَارِي قالُوا: ويسْتَغْفِرُونَكَ،

النووي: أي سياحون في الأرض **(فضلاً)** قال النووي: قال العلماء: معناه أنهم ملائكة زائدون على الحفظة وغيرهم من المرتبين مع الخلائق فهؤلاء السيارة لا وظيفة لهم إلا قصد حلق الذكر **(يتتبعون)** من التتبع وهو البحث والتفتيش عن الشيء **(مجالس الذكر فإذا وجدوا مجلسًا فيه ذكر قعدوا معهم وحف بعضهم بعضًا بأجنحتهم حتى يملؤوا ما بينهم وبين السماء الدنيا)** أي أنهم يكثرون في مجلسه حتى يعلو بعضهم على بعض ويملأوا ما ذكر **(فإذا تفرقوا عرجوا وصعدوا)** بكسر المهملة الثانية **(إلى السماء)** قال: **(فيسألهم الله عز وجل وهو أعلم من أين جئتم؟ فيقولون: جئنا من عند عباد)** التنوين فيه للتعظيم **(لك)** صفة **(في الأرض قال: وماذا يسألوني؟ قالوا: يسألونك جنتك، قال: وهل رأوا جنتي؟ قالوا: لا أي رب قال: فكيف لو رأوا جنتي؟)** سكت الراوي عن جوابهم عن هذا نسيانًا **(قالوا: ويستجيرونك)** أي قال النووي: الأمان **(قال: ومم)** أي ومن أي شيء **(يستجيروني)** بنون مخففة **(قالوا: من نارك يا رب قال: وهل رأوا ناري؟ قالوا لا، قال: فكيف لو رأوا ناري؟ قالوا: ويستغفرونك)** كذا هو بحذف الواو في صحيح مسلم مصححًا عليه وهي

فيقول: قَدْ غفَرتُ لهُمْ فأَعطَيْتُهُم ما سَأَلُوا وأَجَرتُهم مِمَّا اسْتَجارُوا، قال: يَقُولُونَ: رَبِّ فيهم فُلانٌ عبْدٌ خَطَّاءٌ إِنَّمَا مَرَّ فَجَلَس معهُم، فيقول: ولهُ غفَرْتُ هُمُ القَوْمُ لا يشْقَى بِهِمْ جَلِيسُهُمْ».

١٤٤٦ - وعنه وعنْ أَبي سعيدٍ رَضِيَ اللّهُ عنْهُمَا قالا: قَالَ رسُولُ اللّهِ ﷺ: «لا يَقْعُدُ قَوْمٌ يَذْكُرُونَ اللّهَ تَعَالى إِلا حفَّتْهُمُ الملائِكةُ وغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمةُ ونَزَلَتْ علَيْهِمُ السَّكِينَةُ وذكَرَهُمُ اللّهُ فِيمن عِنْدهُ». رواه مسلم.

مقدرة لأنها معطوفة كالجمل قبلها (**فيقول قد غفرت لهم فأعطيتهم ما سألوا**) يعني الجنة (**وأجرتهم**) أي ءامنتهم (**مما استجاروا قال: يقولون رب فيهم فلان عبد خطاء**) قال النووي: أي كثير الخطايا (**إنما مر**) هو بمعنى قوله فيما قبله «إنما جاء لحاجة» (**فجلس معهم**) قال: (**فيقول وله غفرت هم القوم لا يشقى بهم جليسهم**) قال الحافظ في الفتح: «في الحديث فضل مجالس الذكر والذاكرين وفضل الاجتماع على ذلك، وأن جليسهم يندرج معهم في جميع ما يتفضل الله تعالى به عليهم إكرامًا لهم ولو لم يشاركهم في أصل الذكر، وفيه محبة الملائكة لبني ءادم واعتناؤهم بهم، وفيه بيان كذب من ادعى من الزنادقة أنه يرى الله تعالى جهرًا في دار الدنيا وقد ثبت في صحيح مسلم من حديث أبي أمامة رفعه: «واعلموا أنكم لن تروا ربكم حتى تموتوا».

١٤٤٦ - (**وعنه**) أي أبي هريرة (**وعن أبي سعيد**) الخدري (**رضي الله عنهما قالا: قال رسول الله** ﷺ: **لا يقعد قوم**) التقييد بالقعود وبالقوم جري على الغالب (**يذكرون الله تعالى إلا حفتهم الملائكة**) أي أحدقت بهم وطافت بحفافيهم تشريفًا لهم وتنويهًا لما هم فيه من الذكر (**وغشيتهم الرحمة**) أي ءاثارها من الفيض والفضل (**ونزلت عليهم السكينة**) ما تسكن به نفسهم (**وذكرهم الله فيمن عنده**) عندية مكانة لاستحالة المكان في حقه تعالى (**رواه مسلم**).

١٤٤٧ - وعنْ أَبي واقِدٍ الحارِثِ بْنِ عوْفٍ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ أَنَّ رسُولَ اللّهِ ﷺ بيْنَما هُو جَالِسٌ في المسْجِدِ والنَّاسُ معهُ إِذ أَقْبلَ ثَلاثَةُ نَفَرٍ، فأَقْبَل اثْنَانِ إِلى رسولِ اللَّهِ ﷺ وذَهَب واحد فَوقَفَا على رسول اللَّهِ ﷺ، فَأَمَّا أَحدُهُما فرأَى فُرجَةً في الحلْقَةِ فجَلَسَ فيها وأَمَّا الآخَرُ فَجَلَس خَلْفَهُمْ وأَمَّا الثالثُ فَأَدبر ذاهبًا، فَلمَّا فَرَغَ رسُولُ اللّهِ ﷺ قال: «أَلاَ أُخبِرُكُم عن النَّفَرِ الثَّلاثَةِ: أَمَّا أَحدُهم فَأَوى إِلى اللّهِ فآوَاهُ اللَّهُ، وأَمَّا الآخَرُ فَاسْتَحْيا فَاسْتَحْيا اللّهُ مِنْهُ، وأَمَّا الآخرُ فأَعْرَضَ فأَعرَضَ اللّهُ عنْهُ». متفقٌ عليه.

١٤٤٧ - **(وعن أبي واقد)** بالقاف والمهملة **(الحارث بن عوف رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ بينما هو جالس في المسجد والناس معه)** جملة حالية **(إذ أقبل ثلاثة نفر فأقبل اثنان إلى رسول الله ﷺ وذهب واحد فوقفا على رسول الله ﷺ، فأما أحدهما فرأى)** أي أبصر **(فرجة في الحلقة)** بسكون اللام أي المستديرين بين يديه ﷺ **(فجلس فيها وأما الآخر)** بفتح الخاء **(فجلس خلفهم)** أي خلف أهل الحلقة **(وأما الثالث فأدبر ذاهبًا)** أي لم يرجع بل استمر في إدباره **(فلما فرغ رسول الله ﷺ)** أي مما كان فيه من الخطبة أو تعليم العلم أو الذكر **(قال: ألا)** حرف تنبيه **(أخبركم عن النفر الثلاثة؟ أما أحدهم فأوى)** بالقصر أي رجع **(إلى الله فآواه الله)** بالمد ونسبة الإيواء إلى الله تعالى وكذا الاستحياء والإعراض مجاز لاستحالتها في حقه تعالى، فالمراد بها لوازمها من إرادة إيصال الخير وترك العقاب والإذلال أو نحو ذلك، وقرينة الصرف عن الحقيقة فيه وفي مثله مما يستحيل قيامُه به تعالى العقلُ **(وأما الآخر)** بفتح الخاء **(فاستحيا)** من المزاحمة لما فيها من التضييق والحياء فذلك محمود، والمذموم فيه الحياء الباعث على ترك التعلم، ولما كان ما فعله من الحياء الممدوح غفر الله له كما قال **(فاستحيا الله منه)** كما تقدم **(وأما الآخر)** بفتح المعجمة **(فأعرض)** عن مجلس رسول الله ﷺ الذي هو مجلس العلم **(فأعرض الله عنه)** فيه ذم الإعراض عن مجلس العلم بغير عذر **(متفق عليه)** ورواه أيضًا أبو داود في الاستئذان والنسائي في العلم.

١٤٤٨ - وعنْ أَبي سَعِيدٍ الخُدْرِيّ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ قال: خَرج معاوِيَةُ علَى حَلْقَةٍ في المسْجِدِ فقال: ما أَجْلَسكُمْ؟ قالُوا: جلَسْنَا نَذْكُرُ اللّهَ. قَال: ءاللّهِ ما أَجْلَسكُم إلا ذَاكَ؟ قالوا: ما أَجْلَسنَا إلا ذَاكَ، قال: أَما إنّي لَمْ أَسْتَحْلِفْكُم تُهَمَةً لَكُم وما كانَ أَحدٌ بمنْزِلَتي مِن رسُولِ اللّهِ ﷺ أَقلَّ عنْهُ حَدِيثًا مِنّي إنَّ رسُولَ اللّهِ ﷺ خرَجَ علَى حَلْقَةٍ مِن أَصحابِه فقال: «ما أَجْلَسَكُمْ؟» قالوا: جلَسْنا نَذكُرُ اللَّهَ ونحْمَدُهُ عَلَى ما هَدانَا لِلإِسْلام ومنَّ بِهِ علينا. قَال: «ءاللّهِ ما أَجْلَسَكمْ إلا ذَاكَ؟ [قالوا: والله ما أَجْلَسنَا إلا ذَاكَ. قالَ:][(١)]

١٤٤٨ - (**وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: خرج معاوية على حلقة**) بإسكان اللام على المشهور هي كل مستدير خالي الوسط (**في المسجد، فقال: ما أجلسكم؟ قالوا: جلسنا نذكر الله، قال: ءالله**) بمد الهمزة والأصل أألله بهمزتين أولاهما للاستفهام والأخرى همزة أل فأبدلت الثانية مدة وجر لفظ الاسم الكريم (**ما أجلسكم إلا ذاك**) أي الذكر (**قالوا: ما أجلسنا إلا ذاك قال أما**) بتخفيف الميم أداة استفتاح (**إني لم أستحلفكم تهمة لكم**) بضم الفوقية وفتح الهاء وسكونها كما في المصباح هي الشك والريبة (**وما كان أحد بمنزلتي**) أي بمكانتي وقربي (**من رسول الله ﷺ**) وذلك لكون أخته أم حبيبة أم المؤمنين (**أقل**) بالنصب خبر كان (**عنه**) أي من ذلك الأحد (**حديثًا**) تمييز (**مني**) أي لم يكن أحد مماثلًا لي في القرب أقل مني حديثًا، وذلك احتياطًا وتحرزًا من أن يسهو بزيادة أو نقص عند ذكر حديث (**إن رسول الله ﷺ خرج على حلقة من أصحابه فقال: ما أجلسكم قالوا: جلسنا نذكر الله ونحمده**) من عطف الخاص على العام إن أريد بالذكر ما يعم أنواعه (**على ما هدانا للإسلام**) على فيه للتعليل أي نحمده لذلك (**ومن به علينا قال ءالله**) بالمد (**ما أجلسكم إلا ذاك**) أي دون غيره من الأعراض والأغراض

(١) زيادة من النسخ المطبوعة ومسلم.

«أَما إِنّي لَمْ أَسْتَحْلِفْكُمْ تُهَمةً لكُمْ ولكِنَّهُ أَتانِي جبرِيلُ ﷺ فَأَخْبَرَني أَنَّ اللّهَ عزَّ وجلَّ يُباهِي بِكُمُ الملائكَةَ». رواهُ مسلمٌ.

٢٤٨ - باب الذِكر عند الصباح والمساء

قال اللّهُ تعالى ﴿وَٱذْكُر رَّبَّكَ فِى نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ ٱلْجَهْرِ مِنَ ٱلْقَوْلِ بِٱلْغُدُوِّ وَٱلْـَٔاصَالِ وَلَا تَكُن مِّنَ ٱلْغَـٰفِلِينَ ﴿٢٠٥﴾﴾ [سورة الأعراف]، **قال أَهْلُ اللُّغةِ: «الآصالُ»: جمْع أَصِيلٍ وهُو ما بيْنَ الْعَصْرِ والمغْرِبِ، وقال تعالى** ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ ٱلشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا ﴿١٣٠﴾﴾ [سورة طه]، **وقال تعالى** ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ بِٱلْعَشِىِّ وَٱلْإِبْكَـٰرِ ﴿٥٥﴾﴾ [سورة غافر]،

وحذف المصنف جوابهم، وهو في مسلم ولفظه «قالوا والله ما أجلسنا إلا ذاك قال» (**أما إني لم أستحلفكم تهمة لكم، ولكنه أتاني جبريل** ﷺ **فأخبرني أن الله عز وجل يباهي**) أي يفاخر ويعاظم (**بكم الملائكة. رواه مسلم**).

٢٤٨ - باب الذكر عند الصباح

(**والمساء**) بالمد.

(**قال الله تعالى** ﴿وَٱذْكُر رَّبَّكَ فِى نَفْسِكَ تَضَرُّعًا﴾) تذللًا وخضوعًا (﴿وَخِيفَةً﴾) أصلها خوفة فأبدلت الواو ياء لسكونها وانكسار ما قبلها (﴿وَدُونَ ٱلْجَهْرِ مِنَ ٱلْقَوْلِ بِٱلْغُدُوِّ وَٱلْـَٔاصَالِ﴾) قال ابن عطية: معناه دأبًا في كل وقت وفي أطراف النهار (﴿وَلَا تَكُن مِّنَ ٱلْغَـٰفِلِينَ ﴿٢٠٥﴾﴾) عن ذكر الله.

(**قال أهل اللغة**) أي علماء متن اللغة مرادهم (**الآصال**) بالمد (**جمع أصيل**) على وزن فعيل (**وهو ما بين العصر والمغرب**).

(**وقال تعالى** ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ ٱلشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا ﴿١٣٠﴾﴾).

(**وقال تعالى** ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ بِٱلْعَشِىِّ وَٱلْإِبْكَـٰرِ ﴿٥٥﴾﴾) أي أواخر النهار وأوائله.

قال أَهلُ اللُّغَةِ: «الْعَشِيُّ» ما بيْن زَوال الشَّمسِ وغُرُوبِهَا، وقال تعالى ﴿فِي بُيُوتٍ أَذِنَ ٱللَّهُ أَن تُرۡفَعَ وَيُذۡكَرَ فِيهَا ٱسۡمُهُۥ يُسَبِّحُ لَهُۥ فِيهَا بِٱلۡغُدُوِّ وَٱلۡأٓصَالِ ﴿٣٦﴾ رِجَالٞ لَّا تُلۡهِيهِمۡ تِجَٰرَةٞ وَلَا بَيۡعٌ عَن ذِكۡرِ ٱللَّهِ ﴿٣٧﴾﴾ **الآية** [سورة النُّور]، **وقال تعالى** ﴿إِنَّا سَخَّرۡنَا ٱلۡجِبَالَ مَعَهُۥ يُسَبِّحۡنَ بِٱلۡعَشِيِّ وَٱلۡإِشۡرَاقِ ﴿١٨﴾﴾ [سورة ص].

١٤٤٩ - وعنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عنهُ قال: قال رسولُ اللّهِ ﷺ: «**مَن قال حِينَ يُصْبحُ وحينَ يُمسِي: سُبْحانَ اللّهِ وبحمدِهِ مِائَةَ مَرةٍ لَم يأْتِ أَحدٌ يوْمَ القِيامةِ بأَفضَلَ مِمّا جَاءَ به**

(**قال أهل اللغة: العشي ما بين زوال الشمس**) أي ميلها عن كبد السماء إلى جهة المغرب (**وغروبها**) قال في المصباح: ومنه يقال للظهر والعصر صلاتا العشي.

(**وقال تعالى** ﴿فِي بُيُوتٍ أَذِنَ ٱللَّهُ﴾) أي أمر (﴿أَن تُرۡفَعَ﴾) أي يعظم قدرها وتطهر من الدنس واللغو وكل ما لا يليق فيها (﴿وَيُذۡكَرَ فِيهَا ٱسۡمُهُۥ يُسَبِّحُ لَهُۥ فِيهَا بِٱلۡغُدُوِّ وَٱلۡأٓصَالِ ﴿٣٦﴾ رِجَالٞ﴾) فاعل يسبح (﴿لَّا تُلۡهِيهِمۡ تِجَٰرَةٞ﴾) معاملة رابحة (﴿وَلَا بَيۡعٌ عَن ذِكۡرِ ٱللَّهِ ﴿٣٧﴾﴾ **الآية**).

(**وقال تعالى** ﴿إِنَّا سَخَّرۡنَا ٱلۡجِبَالَ مَعَهُۥ ﴿١٨﴾﴾) أي مع داود (﴿يُسَبِّحۡنَ ﴿١٨﴾﴾) أي مسبحات معه (﴿بِٱلۡعَشِيِّ وَٱلۡإِشۡرَاقِ ﴿١٨﴾﴾) أي وقت إشراق الشمس وهو وقت الضحى، وحكمة تخصيص أول النهار وءاخره بما ذكر ليكون البدء والختم بعمل ديني وطاعة فيكون كفارة لما يكون في باقي النهار.

١٤٤٩ - (وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **من قال حين يصبح**) أي يدخل في الصباح الشرعي (**وحين يمسي**) أي يدخل في المساء فالفعلان تامان كما في قوله ﴿فَسُبۡحَٰنَ ٱللَّهِ حِينَ تُمۡسُونَ وَحِينَ تُصۡبِحُونَ ﴿١٧﴾﴾ [سورة الروم] (**سبحان الله وبحمده مائة مرة لم يأت**) أي لم يجئ (**أحد يوم القيامة بأفضل مما جاء به**) أي من ألفاظ الأذكار

إلا واحدٌ قال مِثْلَ مَا قال أَوْ زَادَ». رواهُ مسلم.

١٤٥٠ - وعَنهُ قال: جاءَ رجُلٌ إلى النَّبيّ ﷺ فقال: يا رسُولَ اللّهِ ما لَقِيتُ مِنْ عَقْربٍ لَدغَتني البارِحةَ، قال: «أَمَا لَو قُلتَ حِينَ أَمْسيتَ: أَعُوذُ بِكَلماتِ اللّهِ التَّامَّاتِ مِن شَرّ ما خَلَقَ لم تَضُرَّك». رواه مسلم.

١٤٥١ - وعنْهُ عنِ النَّبيّ ﷺ أَنَّهُ كان يقول إِذَا أَصْبَحَ: اللَّهُمَّ بِكَ أَصْبَحْنَا وبِكَ أَمسَيْنَا وبِكَ نَحْيا وبِكَ نَمُوتُ وَإِلَيْكَ النُّشُورُ»، وإِذا أَمْسى قال: «اللَّهُمَّ بِكَ أَمْسَيْنَا وبِكَ نَحْيا وبِك نمُوتُ وإِلَيْكَ النُّشُور».

المأثورة (**إلا واحد**) بالرفع بدل من أحد وفي نسخة «أحد» (**قال مثل ما قال**) مثل قوله (**أو زاد**) أي فالأول جاء بمثل ما جاء به والثاني زاد عليه فيه إيماء إلى أن الاستكثار من هذا محبوب إلى الله تعالى وأنه ليس له حد لا يتجاوز عنه (**رواه مسلم**).

١٤٥٠ - (وعنه قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله ما لقيت) أي شيء عظيم لقيته (**من عقرب لدغتني البارحة**) الليلة الماضية، وفي كلامه الإيماء إلى عظيم ما أصابه من الألم والوصب من ذلك (**قال: أما**) أداة استفتاح إنك (**لو قلت حين أمسيت**) أي دخلت في المساء (**أعوذ**) أي أعتصم وألتجئ (**بكلمات الله التامات**) لتنزهها عن كل نقص (**من شر ما خلق**) متعلق بأعوذ، وما عام يدخل فيه سائر المؤذيات من الخلق ومنه الهوى والشهوات (**لم تضرك. رواه مسلم**).

١٤٥١ - (وعنه عن النبي ﷺ أنه كان يقول إذا أصبح: اللهم بك) أي بقدرتك الباهرة (**أصبحنا**) أي دخلنا في الصباح (**وبك أمسينا**) ذكر لحضوره في الذهن عند ذكر ضده (**وبك نحيا وبك نموت وإليك النشور**) أي الرجوع (**وإذا أمسى قال**) عبر بالماضي تفننا في التعبير والمراد منه المستقبل (**اللهم بك أمسينا**) أي دخلنا في المساء أي أصبحنا أو أمسينا متلبسين بنعمتك (**وبك نحيا وبك نموت وإليك النشور**) وهذا لفظ أبي

رواه أَبو داود، والترمذي وقال: حديث حسن.

١٤٥٢ - وعنهُ أَنَّ أَبا بَكرٍ الصِّدّيقَ رَضِيَ اللّهُ عنهُ قال: يَا رَسُولَ اللّهِ مُرْنِي بِكَلِمَات أَقُولُهُنَّ إِذَا أَصْبَحْتُ وإِذَا أَمْسَيتُ، قال: قُلِ اللَّهُمَّ فَاطِرَ السَّمَـٰوَاتِ والأَرضِ عَالِمَ الغَيْبِ وَالشَّهَادةِ، ربَّ كُلِّ شَيءٍ وَمَلِيكَهُ. أَشْهَدُ أَن لا إِلـٰه إِلا أَنتَ أَعُوذُ بِكَ مِن شَرّ نَفسي وشرِّ الشَّيْطَانِ وَشِرْكِه» قال: «قُلْها إِذا أَصْبَحْتَ وَإِذا أَمْسَيْتَ وإِذا أَخذْتَ مَضْجَعَكَ». رواه أَبو داود، والترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

١٤٥٣ - وعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللّهُ عنهُ قالَ: كانَ نبيُّ اللّهِ ﷺ إِذَا أَمسى قال: أَمْسَيْنَا وأَمْسى المُلكُ لِلّهِ، والحمْدُ لِلّهِ،

داود وعند الترمذي «المصير» قال في النهاية: أي إليك المرجع (**رواه أبو داود والترمذي وقال: حديث حسن**).

١٤٥٢ - (**وعنه أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه قال: يا رسول الله مرني بكلمات**) التنوين فيه للتعظيم (**أقولهن إذا أصبحت وإذا أمسيت**) لعظم مدلولها فأداوم عليها في الوقتين اللذين هما أشرف الأوقات (**قال: قل اللهم فاطر السمٰوات والأرض**) أي يا خالقهما ومبدعهما (**عالم الغيب والشهادة**) أي ما غاب وما يشاهد فلا يعزب عن علمه شيء (**رب**) مالك وخالق (**كل شي**) من المكوَّنات (**ومليكه**) أي مالكه (**أشهد**) أعلم وأبين وأصدق (**أن لا إله إلا أنت أعوذ بك من شر نفسي وشر الشيطان**) أي وسواسه وتسويله (**وشركه**) بكسر الشين وسكون الراء أي ما يدعو إليه من الإشراك بالله تعالى (**قال**) أي النبي ﷺ للصديق (**قلها إذا أصبحت وإذا أمسيت وإذا أخذت مضجعك**) وهذا مزيد على ما سأل لزيادة الفائدة (**رواه أبو داود والترمذي وقال: حديث حسن صحيح**).

١٤٥٣- (**وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: كان نبيّ الله ﷺ إذا أمسى قال: أمسينا وأمسى الملك لله**) والملك بضم الميم القهر والعظمة الواحد القهار (**والحمد لله**) فإن قلت: ما معنى أمسى الملك لله والملك

لا إِلَه إلا اللّهُ وحْدهُ لا شَريكَ لَه» قالَ الراوي: أُرَاهُ قال فيهِنَّ: «لهُ المُلْكُ وَلَه الحمْدُ وهُوَ عَلى كُلّ شَيءٍ قدِيرٌ، ربّ أَسْأَلُكَ خَيْرَ مَا في هذِهِ اللَّيلَةِ وَخَيْرَ مَا بَعْدَهَا، وأَعُوذُ بِكَ من شَرّ مَا في هذِهِ اللَّيْلَةِ وشَرّ ما بَعْدَهَا، ربّ أَعُوذُ بِكَ مِنَ الكَسَلِ وَسُوءِ الكِبَرِ، ربّ أَعوذُ بِكَ مِنْ عذَابٍ في النَّارِ وَعَذَابٍ في القَبرِ» وَإِذَا أَصْبحَ قال ذلك أَيْضًا: «أَصبحنَا وَأَصبَحَ المُلْك لِلّهِ». رواه مسلم.

١٤٥٤ - وعنْ عبدِ اللّهِ بنِ خُبَيْبٍ - بضم الخاء المعجَمَةِ - رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قال: قالَ لي النبيُّ ﷺ: «اقْرَأْ ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١﴾ [سورة الإخلاص]،

له أبدًا وكذا الحمد؟ قلت: هو بيان حال القائل أي عرفنا أن الملك والحمد له تعالى لا لغيره فالتجأنا إليه واستغنينا به عن غيره وخصصناه بالعبادة والثناء عليه والشكر له (**لا إله إلا الله وحده**) أي منفردًا لا نظير له في ذاته (**لا شريك له**) في صفة من صفاته ولا في فعل من أفعاله ولا في ملك شيء من مملوكاته، وفصل جملة التهليل إيماء إلى أفضليتها على ما قبلها (**قال الراوي أُراه**) أي أظنه (**قال فيهن**) أي معهن متصلًا بآخرهن (**له الملك وله الحمد وهو على كل شيء**) أي شيء ممكن تعلقت به إرادته (**قدير**) فلا يعجزه شيء ولا يعجز عن شيء (**رب أسألك خير ما في هذه الليلة**) إضافة خير تعميمية فيشمل خيري الدارين من الخير الدنيوي والأخروي (**وخير ما بعدها وأعوذ بك من شر ما في هذه الليلة وشر ما بعدها رب أعوذ بك من الكسل**) بفتحتين (**وسوء الكبر**) قال في النهاية: يروى بسكون الباء وفتحها، فالسكون بمعنى البطر، والفتح بمعنى الزمانة والحزن (**رب أعوذ بك من عذاب في النار وعذاب في القبر**) أي مدة المقام في البرزخ (**وإذا أصبح قال ذلك أيضًا**) وأبدل قوله أمسينا وأمسى الملك لله بقوله (**أصبحنا وأصبح الملك لله**) والباقي سواء (**رواه مسلم**).

١٤٥٤ - (وعن عبد الله بن خبيب بضم الخاء المعجمة رضي الله عنه قال: قال لي) اللام فيه للتبليغ (**النبي ﷺ: اقرأ ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١﴾**

والمُعَوِّذَتَيْنِ حِينَ تُمْسِي وَحِينَ تُصبِحُ ثَلاثَ مَرَّاتٍ تَكْفِيكَ مِن كلّ شَيْءٍ». رواهُ أَبو داود، والترمذي وقال: حديثٌ حسَن صحيح.

١٤٥٥ - وعنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللّهُ عنهُ قالَ: قالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَقُولُ في صَبَاحِ كل يَوْمٍ ومَسَاءِ كلِّ لَيلَةٍ: بِسْمِ اللّهِ الَّذي لا يَضُرُّ مَعَ اسْمِهِ شيءٌ في الأَرضِ ولا في السَّماءِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعلِيمُ، ثلاثَ مَرَّاتٍ إلا لَمْ يَضُرَّهُ شَيء». رواه أَبو داود والتِرمذي وقال: حديث حسن صحيح.

٢٤٩ - باب ما يقوله عند النوم

قالَ اللّهُ تعالى ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ لَءَايَٰتٍ

والمعوذتين) بكسر الواو وإسناد التعويذ إليهما مجازي لأنه بهما (حين تمسي وحين تصبح) بضم الفوقية فيهما (ثلاث مرات تكفيك من كل شيء رواه أبو داود والترمذي وقال: حديث حسن صحيح).

١٤٥٥ - (وعن عثمان بن عفان رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ما من عبد يقول في صباح كل يوم ومساء كل ليلة: بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء في الأرض ولا في السماء وهو السميع العليم) أي أتحصن أو أحتمي باسم العزيز الذي يحتمى باسمه عن كل سوء وهو السميع لأحوال الكائنات العليم بها في سائر أزمنتها، فلا يقع فيها شيء إلا بقدر أزلي (ثلاث مرات إلا لم يضره شيء. رواه أبو داود والترمذي) واللفظ له (وقال: حديث حسن صحيح) وفيه تأكيد الإتيان بهذا الذكر ليوقى بقدر الله من جميع البأس والضر.

باب ما يقوله

أي ما يقول الإنسان من الذكر (عند النوم) أي عند إرادته.

(قال الله تعالى ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ لَءَايَٰتٍ﴾)

لِّأُوْلِي ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿١٩٠﴾ ٱلَّذِينَ يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ قِيَٰمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ ﴿١٩١﴾﴾ **الآيات** [سورة ءال عمران].

١٤٥٦ - وعنْ حُذيفةَ وأَبي ذَرّ رَضِيَ اللّهُ عنْهما أَنَّ رسُولَ اللّهِ ﷺ كانَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ قالَ: «باسْمِكَ اللَّهُمَّ أَحْيَا وَأَمُوتُ». رواه البخاري.

١٤٥٧ - وعَنْ عَلِيّ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ أَنَّ رسُولَ اللّهِ ﷺ قالَ له وَلِفَاطِمةَ رَضِيَ اللّهُ عنهما: «إِذَا أَوَيْتُمَا إِلى فِراشِكُمَا أَوْ - إِذَا أَخَذْتُمَا مَضَاجِعَكُما - فَكَبّرا ثَلاثًا وَثَلاثِينَ، وَسَبِّحَا ثَلاثًا وثَلاثِينَ، وَاحْمَدا ثَلاثًا وثَلاثِين». وفي رِوايةٍ: «التَّسْبِيحُ أَربَعًا وَثَلاثِينَ». وفي رِوايةٍ: «التَّكبيرُ أَربعًا وَثَلاثِينَ». متفقٌ عليه.

دلالات عظيمة على عظم مولانا واتصافه بكل كمال. ومنه التنزه عن النقص (﴿لِّأُوْلِي ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿١٩٠﴾ ٱلَّذِينَ يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ قِيَٰمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ ﴿١٩١﴾﴾ **الآيات**) أي إلى قوله ﴿وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ ﴿١٩٦﴾﴾ [سورة ءال عمران].

١٤٥٦ - (**وعن حذيفة وأبي ذر رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ كان إذا أوى**) بالقصر (**إلى فراشه**) أي لإرادة النوم (**قال: باسمك اللهم أحيا وأموت. رواه البخاري**).

١٤٥٧ - (**وعن علي رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال له ولفاطمة رضي الله عنهما**) لما جاءته تشكو ما تجد من الخدمة وتسأل خادمًا يكفيها ذلك (**إذا أويتما**) بالقصر (**إلى فراشكما أو**) شك من الراوي أقال ذلك أم قال (**أخذتما مضاجعكما**) جمع مضجع مكان الاضطجاع (**فكبرا ثلاثًا وثلاثين وسبحا ثلاثًا وثلاثين واحمدا ثلاثًا وثلاثين**) هذا وفي رواية الطبراني عن عليّ «واختماها بلا إلٰه إلا الله» وزاد «فهذا خير لكما من خادم».

(**وفي رواية: التسبيح أربعًا وثلاثين، وفي رواية التكبير أربعًا وثلاثين. متفق عليه**) قال بعض العلماء: بلغنا أنه من حافظ على هذه الكلمات يعني في الوقت المذكور لم يأخذه إعياء فيما يعانيه من شغل ونحوه.

١٤٥٨ - وعنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّه عنهُ قال: قال رسولُ اللّهِ ﷺ: «إذا أَوَى أَحَدُكُم إِلى فِراشِهِ فَلْيَنْفُضْ فِرَاشَهُ بِداخِلَةِ إِزَارِهِ فإِنَّهُ لا يَدْرِي مَا خَلَفَهُ عَلَيْهِ، ثُمَّ يَقُولُ: بِاسْمِكَ رَبّي وَضَعْتُ جَنْبي وَبِكَ أَرْفَعُهُ إِنْ أَمْسَكْتَ نَفْسِي فَارْحَمْها، وإِنْ أَرْسَلْتَهَا فَاحْفَظْها بِمَا تَحْفَظُ بِه عِبادَكَ الصَّالِحِينَ». متفقٌ عليه.

١٤٥٩ - وعنْ عائشةَ رَضِيَ اللّهُ عنْها أَنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ كان إِذا أَخَذَ مضْجَعهُ نَفَثَ في يدَيْهِ وَقَرَأَ بالْمُعَوِّذاتِ ومَسحَ بِهِمَا جَسَدَهُ. متفقٌ عليه.

١٤٥٨ - (**وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: إذا أوى أحدكم**) أي إذا أتى (**إلى فراشه**) لينام عليه (**فلينفض فراشه بداخلة إزاره**) المراد بالداخلة طرف الإزار الذي يلي الجسد (**فإنه لا يدري ما خلفه**) بفتح الخاء المعجمة واللام (**عليه**) أي إنه يستحب نفض الفراش قبل الدخول فيه لئلا يكون قد دخل فيه حية أو عقرب أو غيرهما من المؤذيات وهو لا يشعر، ولينفض ويده مستورة بطرف إزاره لئلا يحصل في يده مكروه إن كان شيء هناك (**ثم يقول: باسمك ربي وضعت جنبي وبك أرفعه**) والمعنى أن الرفع كائن باسمك (**إن أمسكت نفسي**) قال الحافظ ابن حجر: «الإمساك كناية عن الموت» (**فارحمها**) لأن الرحمة تناسبه وفي رواية الترمذي «فاغفر لها» (**وإن أرسلتها**) وقال الحافظ: الإرسال كناية عن استمرار البقاء والحفظ يناسبه (**فاحفظها**) أي من سائر المكاره دينًا ودنيا (**بما تحفظ به عبادك الصالحين متفق عليه**) ورواه أصحاب السنن الأربعة.

١٤٥٩ - (**وعن عائشة رضي الله عنها: أن رسول الله ﷺ كان إذا أخذ مضجعه**) أي بالاضطجاع أو بالجلوس لذلك فيه (**نفث**) بالنون والفاء المثلثة (**في يديه**) أي كفيه طلبًا لبركة ما يقرؤه (**وقرأ**) ظاهره أن القراءة بعد النفث (**بالمعوذات**) بكسر الواو: أي - قل هو الله أحد - والمعوذتين (**ومسح بهما**) أي بيديه (**جسده. متفق عليه.**

وفي روايةٍ لهما: أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَوى إِلى فِرَاشِهِ كُلَّ لَيْلةٍ جمَع كَفَّيْهِ ثُمَّ نفَث فيهما فَقرأَ فِيهما ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١﴾ و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ ۝١﴾ وَ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ ۝١﴾، ثُمَّ مَسَحَ بِهِمَا ما اسْتطاعَ مِن جسَدِهِ يبْدَأُ بِهما عَلَى رَأْسِهِ وَوَجهِه وما أَقبلَ مِن جَسَدِهِ، يَفْعَلُ ذلكَ ثَلاَثَ مرَّاتٍ. متفقٌ عليه.

قال أَهل اللغة: «النفث»: نفخٌ لطيفٌ بلا ريق.

١٤٦٠ - وعَنِ البَرَاءِ بنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللّهُ عنْهمَا قَالَ: قال لي رسُولُ اللّهِ ﷺ: «إِذا أَتيتَ مضْجَعَكَ فَتوضَّأْ وُضُوءَكَ لِلصَّلاةِ ثُمَّ اضْطَجِعْ عَلى شِقّكَ الأَيمَنِ وقل: اللَّهُمَّ أَسْلَمْتُ نَفسِي إِلَيكَ، [وَوَجَّهْتُ وَجهي إليكَ][1]، وَفَوَّضتُ أَمْرِي إِلَيْكَ، وَأَلجَأْتُ ظَهرِي إِلَيْكَ،

وفي رواية لهما: أن النبي ﷺ كان إذا أوى إلى فراشه) أي المعد للنوم (كل ليلة جمع كفيه ثم نفث فيهما فقرأ فيهما قل هو الله أحد، وقل أعوذ برب الفلق، وقل أعوذ برب الناس، ثم مسح بهما) أي بكفيه (ما استطاع) أي ما استطاعه (من جسده) فمن بيانية (يبدأ بهما على رأسه ووجهه وما أقبل من جسده يفعل ذلك ثلاث مرات. متفق عليه. قال أهل اللغة: النفث نفخ لطيف بلا ريق).

١٤٦٠ - (وعن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال: قال لي) اللام فيه للتبليغ أي قال (رسول الله ﷺ) مخاطبًا لي (إذا أتيت مضجعك) أي أردت إتيانه (فتوضأ وضوءك للصلاة) أي مثله (ثم اضطجِعْ على شقك) بكسر المعجمة أي جانبك (الأيمن) لئلا تستغرق في النوم (وقل: اللهم أسلمت نفسي إليك) أي جعلتها منقادة لك تابعة لحكمك إذ لا قدرة لي على تدبيرها ولا جلب ما ينفعها ولا دفع ما يضرها عنها (وفوضت أمري إليك) أي رددته إليك (وألجأت ظهري إليك) أي اعتمدت عليك

(١) زيادة في النسخ المطبوعة.

رهْبَةً وَرغبَةً إِلَيكَ، لا مَلجأَ ولا مَنْجَا مِنْكَ إِلا إِليكَ، ءامنتُ بِكِتَابِكَ الذِي أَنزَلْتَ وَبِنَبِيِّكَ الَّذِي أَرسَلتَ. فإِن مِتَّ، مِتَّ على الفِطرةِ، واجْعَلْهُنَّ ءاخِرَ ما تَقُولُ». مُتَّفقٌ عليهِ.

١٤٦١ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كَانَ إِذا أَوَى إِلى فِرَاشهِ قَال: «الحمْدُ لِلّهِ الَّذي أَطْعَمنَا وسقَانا وكفَانَا وءاوانَا، فكم مِمَّن لا كافيَ لَهُ ولا مُؤْوِيَ». رواهُ مسلمٌ.

١٤٦٢ - وعنْ حُذيْفَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ أَنَّ رسُولَ اللّهِ ﷺ كَانَ إِذا أَراد أَن يَرْقُدَ وضَع يَدهُ اليُمنَى تَحْتَ خَدّهِ ثُمَّ يقُولُ: «اللَّهُمَّ قِني عَذَابكَ

في أموري كما يعتمد الإنسان بظهره إلى ما يستند إليه (**رهبة ورغبة إليك**) أي خوفًا من عقابك وطمعًا في ثوابك (**لا ملجأ ولا منجا منك**) وتقديره لا ملجأ منك إلى أحد إلا إليك، ولا منجا إلا إليك، (**إلا إليك ءامنت بكتابك**) القرءان (**الذي أنزلت وبنبيك الذي أرسلت فإن متّ متّ على الفطرة**) أي الدين (**واجعلهن ءاخر ما تقول**) أي ءاخر أقوالك تلك الليلة (**متفق عليه**).

١٤٦١ - (**وعن أنس رضي الله عنه: أن النبي ﷺ كان إذا أوى**) بالقصر (**إلى فراشه قال: الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا**) ذكرهما لأن المنام إنما يحصل بعد حصول الحاجة منهما (**وكفانا**) من الكفاية (**وءاوانا**) بالمد أي جعل لنا مأوى أي مسكنًا نأوي إليه (**فكم**) فكثير (**ممن**) أي من شخص (**لا كافي له ولا مؤوي**) له بضم الميم بصيغة الفاعل بل هو دائم الحاجة عظيم الفاقة، والمعنى لا راحم له ولا عاطف عليه (**رواه مسلم**).

١٤٦٢ - (**وعن حذيفة رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ كان إذا أراد أن يرقد وضع يده اليمنى تحت خده**) أي الأيمن ومن لازمه الاضطجاع على الجانب الأيمن (**ثم يقول**) أي بعد الاضطجاع (**اللهم قني عذابك**

يوْمَ تَبْعثُ عِبادَكَ». **رواهُ التّرمِذيُّ وقال: حَديثٌ حَسنٌ**.

وَرَواهُ أَبو داودَ مِن رِوايةِ حفْصةَ رَضِيَ اللّهُ عنْهَا، وَفيهِ أَنَّهُ كَانَ يقُولهُ ثَلاثَ مَرَّاتٍ.

يوم تبعث عبادك) هذا منه ﷺ خضوع لمولاه وأداء لحق مقام الربوبية المطلوب من العبد أداؤه **(رواه الترمذي وقال)** في الجامع **(حديث حسن. ورواه أبو داود)** في سننه **(من رواية حفصة)** أم المؤمنين **(رضي الله عنها، وفيه)** أي حديثها المروي من طريقها **(أنه كان يقوله ثلاث مرات)**.

١٦ - كتاب الدعوات

٢٥٠ - [باب الأمر بالدعاء وفضله وبيان جمل من أدعيته ﷺ][(١)]

قَال اللّهُ تَعالى ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدْعُونِيٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ ﴿٦٠﴾﴾ [سورة غافر]، **وقَال تَعالى** ﴿ٱدْعُواْ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ ﴿٥٥﴾﴾ [سورة الأعراف]، **وَقال تَعالى** ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِى عَنِّى فَإِنِّى قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ ٱلدَّاعِ إِذَا دَعَانِ ﴿١٨٦﴾﴾ **الآية** [سورة البقرة]، **وَقَال تَعالى** ﴿أَمَّن يُجِيبُ ٱلْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ ٱلسُّوٓءَ ﴿٦٢﴾﴾ **الآية** [سورة النمل].

١٦ - كتاب الدعوات

جمع دعوة بفتح أوله وهي المسألة الواحدة، يقال دعوت فلانًا سألته.

(**قال الله تعالى** ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدْعُونِيٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ ﴿٦٠﴾﴾) قال الحافظ في فتح الباري: «هذه الآية ظاهرة في ترجيح الدعاء على التفويض».

(**وقال تعالى** ﴿ٱدْعُواْ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا﴾) أي ذوي تضرع وابتهال (﴿وَخُفْيَةً إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ ﴿٥٥﴾﴾) المتجاوزين في شيء أمروا به.

(**وقال تعالى** ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِى عَنِّى فَإِنِّى قَرِيبٌ﴾) أي فقل إني قريب أي بعلمي أطلع على جميع أحوالهم، وروي لما نزل قوله تعالى ﴿ٱدْعُونِيٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ ﴿٦٠﴾﴾ [سورة غافر] قال الناس: لم نعلم أي الساعة ندعو، فنزلت (﴿أُجِيبُ دَعْوَةَ ٱلدَّاعِ إِذَا دَعَانِ ﴿١٨٦﴾﴾) أي فليجيبوا لي إذا دعوتهم إلى الطاعة كما أجبتهم لمهماتهم ﴿وَلْيُؤْمِنُواْ بِى ﴿١٨٦﴾﴾ أمر بالثبات والدوام ﴿لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ ﴿١٨٦﴾﴾ راجين إصابة الرشد.

(**وقال تعالى** ﴿أَمَّن يُجِيبُ ٱلْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ ﴿٦٢﴾﴾) وكانت الكفرة معترفة بذلك لا تلجأ حال الاضطرار إلا إليه سبحانه (﴿وَيَكْشِفُ ٱلسُّوٓءَ ﴿٦٢﴾﴾).

(١) زيادة في النسخ المطبوعة.

١٤٦٣ - وَعنِ النُّعْمانِ بْنِ بشيرٍ رَضِيَ اللّهُ عنْهُما عَنِ النَّبيّ ﷺ قَالَ: «الدُّعاءُ هوَ العِبادةُ». رَواهُ أَبو دَاودَ والترمذيُّ وقَال: حديثٌ حسنٌ صَحيحٌ.

١٤٦٤ - وعَنْ عَائِشةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَان رسُولُ اللّهِ ﷺ يَسْتَحِبُّ الجوامِع مِنَ الدُّعاءِ ويدَعُ ما سِوى ذلكَ. رَوَاه أَبو داود بإسنادٍ جيّد.

١٤٦٥ - وعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قَالَ: كانَ أَكْثَرُ دُعاءِ النَّبيّ ﷺ: اللَّهُمَّ ءاتِنَا في الدُّنْيَا حسَنةً وفي الآخِرةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذابَ النَّارِ». مُتَّفقٌ عليهِ.

زَادَ مُسلِمٌ في رِوايتِهِ قَال: وكَانَ أَنَسٌ إِذا أَرَاد أَن يَدعُوَ بِدعْوَةٍ

١٤٦٣ - (**وعن النعمان بن بشير رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال:** **الدعاء هو العبادة**) الحصر فيه غير حقيقي، روي عن أنس أن النبي ﷺ قال «الدعاء مخ العبادة» رواه الترمذي ومخ الشيء خالصه وما يقوم به.

١٤٦٤ - (**وعن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ يستحب**) أي يحب (**الجوامع من الدعاء**) أي الدعاء الجامع للمهمات والمطالب فيكون قليل المبنى جليل المعنى (**ويدع**) أي يترك (**ما سوى ذلك**) وذلك لأن القوى البشرية تعجز عن الدوام على القيام بأداء الآداب المستحقة للربوبية المطلوبة من الداعي، فندب له الإتيان باللفظ اليسير لسهولة القيام بالآداب زمنه (**رواه أبو داود بإسناد جيّد**).

١٤٦٥ - (**وعن أنس رضي الله عنه قال: كان أكثر دعاء النبي ﷺ**) أي أكثر ما يداوم عليه من الدعاء (**اللهم**) أي يا أله (**ءاتنا**) أي أعطنا (**في الدنيا حسنة**) يدخل فيها كل خير دنيوي وصرف كل شر (**وفي الآخرة حسنة**) مثل ذلك (**وقنا عذاب النار**) تخصيص بعد تعميم لأنه هو الفوز (**متفق عليه**) ورواه أحمد وأبو داود (**زاد مسلم في روايته**) للحديث على البخاري (**قال**) أي الراوي (**وكان أنس إذا أراد أن يدعو بدعوة**) بفتح

دَعَا بها، وَإِذا أَرَادَ أَن يَدعُوَ بدُعَاءٍ دَعا بهَا فيه.

١٤٦٦ - وعَنِ ابنِ مسْعُودٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنّي أَسْأَلُكَ الهُدَى وَالتُّقَى وَالعفَافَ والغِنَى». رواهُ مُسْلِمٌ.

١٤٦٧ - وعَن طارِقِ بنِ أَشْيَمَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قالَ: كَانَ الرَّجلُ إِذا أَسْلَمَ عَلَّمَهُ النَّبيُّ ﷺ الصَّلاةَ، ثُمَّ أَمَرَهُ أَن يَدعُوَ بهَؤُلاءِ الكَلِمَاتِ: «اللَّهُمَّ اغفِرْ لي وَارْحَمْني وَاهْدِني وعافِني وارْزُقني». رواهُ مسلمٌ.

وفي رِوايَةٍ لَهُ عَن طارقٍ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبيَّ ﷺ

الدال (**دعا بها، وإذا أراد أن يدعو بدعاء دعا بها**) أي بهذه الدعوة (**فيه**) وذلك اقتداء به ﷺ لإكثاره منها لقلة ألفاظها وإحاطتها بخير الدارين.

١٤٦٦ - (**وعن ابن مسعود رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان يقول: اللهم إني أسألك الهدى**) ضد الضلالة (**والتقى**) بمعنى التقوى وهي امتثال الأوامر واجتناب النواهي (**والعفاف**) قال النووي: «أي الكف عن المعاصي» والقبائح (**والغنى**) أي الاستغناء عن الحاجة إلى الخلائق، وقدم الهدى لأنه الأصل والتقى مبني عليه، وعطف عليه العفاف عطف خاص على عام اهتمامًا به أي عدم الحاجة إلى الناس (**رواه مسلم**).

١٤٦٧ - (**وعن طارق بن أشيم**) بوزن أحمد (**رضي الله عنه**) والد أبي مالك صحابي (**قال: كان الرجل إذا أسلم**) أي دخل في الإسلام (**علَّمه النبي ﷺ الصلاة**) اهتمامًا بها ولأنها دعامة الإسلام (**ثم أمره أن يدعو بهؤلاء الكلمات**) وبيَّنها بقوله (**اللهم اغفر لي وارحمني واهدني وعافني وارزقني**) بدأ بالمغفرة لما فيها من التنزيه من قذر المعصية، وعقَّبها بالرحمة قوله «واهدني» لأنه من أعظم المقاصد والمطالب، وبعد تمام المطالب سأل العافية ليقدر على شكر الرحمة والقيام بدعائم الهداية والرزق (**رواه مسلم**) في الدعوات.

(**وفي رواية له**) أي لمسلم ولابن ماجه أيضًا (**عن طارق أنه سمع النبي ﷺ**

وَأَتاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يا رَسُولَ اللّهِ كيْفَ أَقُولُ حِينَ أَسْأَلُ رَبّي؟ قَالَ: «قُلِ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لي وَارْحَمْني وَعَافِني وَارْزُقني فَإِنَّ هَؤُلاءِ تَجْمَعُ لَكَ دُنْيَاكَ وَءاخِرَتَكَ».

١٤٦٨ - وعَن ابنِ عمرو بن العاص رَضِيَ اللّهُ عنْهُ قَالَ: قَال رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ مُصَرِّفَ القُلُوبِ صرِّفْ قُلُوبَنَا عَلى طَاعَتِكَ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

١٤٦٩ - وَعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبيّ ﷺ قَالَ: «تَعَوَّذُوا باللّهِ مِن جَهْدِ الْبَلاءِ وَدَرَكِ الشَّقَاءِ وَسُوءِ الْقَضَاءِ

وأتاه رجل فقال: يا رسول الله كيف أقول حين أسأل) أي أدعو **(ربي؟ قال)** كالتي قبلها **(قل: اللهم اغفر لي وارحمني وعافني وارزقني)** زاد مسلم وجمع أصابعه إلا الإبهام وقال **(فإن هؤلاء)** أي الكلمات **(تجمع لك دنياك وءاخرتك)** أي مطالبهما، فإن الرزق والعافية والرحمة تعمهما والغفران يخص الآخرة.

١٤٦٨ - **(وعن)** عبد الله **(بن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ اللهم مصرّف القلوب)** أي مغيرها من شأن إلى شأن ءاخر كالهداية بعد الضلالة وعكسه **(صرف قلوبنا)** أي غيرها من حال إلى حال **(على طاعتك)** أي صرّف على طاعتك قلوبنا فلا تزغها بعد الهدى **(رواه مسلم)** ورواه النسائي.

١٤٦٩ - **(وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: تعوذوا بالله من جهد البلاء)** الجهد المشقة وكل ما أصاب الإنسان من شدة المشقة وما لا طاقة له بحمله ولا يقدر على دفعه عن نفسه فهو من جهد البلاء **(ودرك الشقاء)** بفتح الدال والراء هو الإدراك واللحاق، والشقاء بالفتح والمد الشدة، والعسر وهو ضد السعادة ويطلق على السبب المؤدي إلى الهلاك **(وسوء القضاء)** أي المقضي[1]، إذ حكم الله من

(١) أي المخلوق.

وَشَماتَةِ الأَعْدَاءِ». متفقٌ عليهِ.

وفي رِوايةٍ: قالَ سُفْيانُ: أَشُكُّ أَنّي زِدْتُ وَاحِدَةً مِنها.

١٤٧٠ - وَعَنْهُ قَال: كَانَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ يقُولُ: اللَّهُمَّ أَصْلِحْ لي دِيني الَّذي هُوَ عِصْمَةُ أَمْرِي، وأَصْلِحْ لي دُنْيَايَ التي فِيهَا مَعَاشِي، وأَصْلِحْ لي ءاخِرَتي الَّتي فِيهَا معَادِي، وَاجْعلِ الحيَاةَ زِيادَةً لي في كُلّ خَيْر، وَاجْعَلِ الموتَ راحَةً لي مِن كُلّ شَرّ» رَوَاهُ مسلِمٌ.

حيث هو حكمه كله حسن لا سوء فيه (**وشماتة الأعداء**) هي الفرح بحزنه وهي مما ينكأ في القلب ويؤثر في النفس تأثيرًا شديدًا لأن المكروه إما أن يلاحظ من جهة المبدإ وهو سوء القضاء أو من جهة المعاد وهو درك الشقاء إذ شقاوة الآخرة هي الشقاء الحقيقي، أو من جهة المعاش وذلك إما من جهة غيره وهو شماتة الأعداء أو من جهة نفسه وهو جهد البلاء، وإنما تعوَّذ ﷺ من هذه الأمور تعليمًا لأمته وإلا فإن الله تعالى أمنه من ذلك أجمع (**متفق عليه**) ورواه النسائي.

(**وفي رواية**) أي للبخاري (**قال سفيان**) هو ابن عيينة (**أشك أني زدت واحدة منها**) أي الأربع ولا أدري أيتهن المزيدة.

١٤٧٠ - (وعنه قال: كان رسول الله ﷺ يقول: اللهم أصلح لي ديني) بأن توفقني للقيام بآدابه على الوجه الأكمل الأتم (**الذي هو عصمة أمري**) أي ما أعتصم به في جميع أموري (**وأصلح لي دنياي التي فيها معاشي**) أي مكان عيشي وزمان حياتي أي بإعطاء الكفاف كيما يحتاج إليه وبأن يكون حلالا ومعينًا على طاعة الله (**وأصلح لي ءاخرتي التي فيها معادي**) أي مكان عودي أو زمان إعادتي باللطف والتوفيق على العبادة والإخلاص في الطاعة وحسن الخاتمة (**واجعل الحياة**) أي طول عمري (**زيادة لي في كل خير**) أي من إيقان العلم وإتقان العمل (**واجعل الموت**) أي تعجيله (**راحة لي من كل شرّ**) أي من الفتن والمحن والابتلاء بالمعصية والغفلة (**رواه مسلم**).

١٤٧١ - وَعَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قَالَ: قال لي رَسولُ اللّهِ ﷺ: «قُل: اللَّهُمَّ اهْدِني وَسدِّدْني».

وَفي رِوَايةٍ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى وَالسَّدَادَ». رَواهُ مسلم.

١٤٧٢ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رسُولُ اللّهِ ﷺ: يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ والكَسَلِ وَالجُبْنِ وَالهَرَمِ وَالْبُخْلِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وأَعُوذُ بِكَ مِن فِتْنَةِ المَحيا وَالمَمَاتِ».

وفي رِوايةٍ: «وَضَلَعِ الدَّيْنِ وَغَلَبَةِ الرِجَالِ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

١٤٧٣ - وَعنْ أَبي بَكْرٍ الصِّدّيقِ رَضِيَ اللّه عَنْه أَنَّهُ قَال لِرَسولِ اللّهِ ﷺ:

١٤٧١ - (وعن علي رضي الله عنه قال: قال لي رسول الله ﷺ: قل اللهم اهدني وسددني) من التسديد في الأمر الإتيان به سديدًا (وفي رواية: اللهم إني أسألك الهدى والسداد. رواه مسلم) ومعنى سددني وفقني واجعلني مصيبًا في جميع أموري، وأصل السداد الاستقامة والقصد في الأمر، وأما الهدى هنا فهو الرشاد.

١٤٧٢ - (وعن أنس رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يقول: اللهم إني أعوذ بك من العجز) هو هنا عدم القدرة على الخير (والكسل) تقدم (والجبن) هو الخوف وضعف القلب فهو ضد الشجاعة (والهرم) الكبر والضعف المراد به صيرورة الرجل خرفًا من كبر السن بحيث لا يميز بين الأمور المعتدلة المحسوسة والمعقولة (والبخل) بضم فسكون منع أداء ما يطلب أداؤه (وأعوذ بك من عذاب القبر) أي العذاب الكائن فيه، وعذاب القبر ينشأ عن فتنته أي سؤال الملكين فيه (وأعوذ بك من فتنة المحيا والممات) قال النووي: أي الحياة والموت (وفي رواية) أي لمسلم (وضلع الدين) ثقل الدين وشدته بحيث لا يجد من عليه الدين وفاءه ولا سيما مع المطالبة (وغلبة الرجال) الذل المهين (رواه مسلم).

١٤٧٣ - (وعن أبي بكر الصديق رضي الله عنه أنه قال لرسول الله ﷺ:

عَلّمني دُعَاءً أَدعُو بِهِ في صَلاتي، قَالَ: «قُلِ: اللَّهُمَّ إِنّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كثِيرًا وَلا يَغْفِرُ الذُّنوبَ إِلا أَنْتَ، فَاغْفِر لي مغْفِرَةً مِن عِنْدِكَ وَارحَمْني إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفورُ الرَّحِيمُ». مُتَّفَقٌ عليهِ.

وفي رِوايةٍ: «وَفي بيتي». وَرُوِي: «ظُلْمًا كَثِيرًا». وروِيَ «كَبيرًا» بِالثاءِ المثلثة وبِالباءِ المُوَحَّدَةِ، فَيَنْبَغِي أَن يُجْمَعَ بَيْنَهُمَا فَيُقَال: كَثيرًا كَبيرًا.

١٤٧٤ - وَعَنْ أَبي موسَى رَضِيَ اللّهُ عَنْه عَنِ النَّبيّ ﷺ أَنَّه كَانَ يَدعُو بهَذا الدُّعَاءِ: «اللَّهُمَّ اغْفِر لي خَطِيئَتي وجهْلي

علمني دعاء أدعو به في صلاتي) أي فيكون دعاء جامعًا لأنه مختار الحبيب للحبيب في مناجاة القريب المجيب (**قال قل: اللهم إني ظلمت نفسي**) بإيقاعها في فعل المناهي وتركها لفعل الأوامر (**ظلمًا كثيرًا ولا يغفر الذنوب إلا أنت**) لا يقدر على الغفر للذنب أي عدم المؤاخذة به وستره أو محوه بالكلية إلا أنت (**فاغفر لي مغفرة**) أي عظيمة الشأن (**من عندك**) فإن ما يجيء من العظيم حقه أن يكون عظيمًا (**وارحمني**) أي رحمة من عندك (**إنك أنت الغفور الرحيم**) دون غيرك (**متفق عليه**).

(**وفي رواية**) هي لمسلم (**وفي بيتي**) أي بعد قوله صلاتي (**وروي**) أي في مسلم (**ظلمًا كثيرًا وروي كبيرًا بالثاء المثلثة وبالباء الموحدة فينبغي**) احتياطًا لتيقن الإتيان باللفظ (**أن يجمع بينهما فيقال كثيرًا كبيرًا**) وهذا الاحتياط مطلوب في كل دعاء اختلف الرواة في ضبطه رواية أن يؤتى بالدعاء على أحد الروايات، ويعاد ثانيًا باللفظ الآخر.

١٤٧٤ - (**وعن أبي موسى رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه كان يدعو بهذا الدعاء**) تعليمًا لأمته واستغفارًا من ترك الأولى، أو قاله تواضعًا لربه وقيل إنه كان دائمًا في الترقي في الأحوال فإذا رأى ما قبلها دونه استغفر منه (**اللهم اغفر لي خطيئتي**) أي ذنبي (**وجهلي**) أي ما صار مني من أجل جهلي، قال البغوي: أجمع السلف على أن من عصى الله فهو

وإِسْرَافي في أَمْري وما أَنْتَ أَعلَمُ بِهِ مِنّي، اللَّهُمَّ اغفِر لي جِدّي وَهَزْلي وَخَطَئي وَعمْدِي وَكلُّ ذلِكَ عِنْدِي، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لي مَا قَدَّمْتُ ومَا أَخَّرْتُ وَما أَسْررْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ وَما أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنّي، أَنْتَ المقَدِم وَأَنْتَ المُؤَخّرُ وَأَنْتَ عَلى كلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ». متفقٌ عليهِ.

١٤٧٥ - وعنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللّه عَنهَا أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كَانَ يقُولُ في دُعَائِهِ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِن شَرّ ما عمِلْتُ ومِن شَرّ ما لَمْ أَعْمَلْ». رَوَاهُ مُسْلِم.

١٤٧٦ - وعَنِ ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُما قَالَ: كانَ مِن دُعاءِ رَسُولِ اللّهِ ﷺ:

جاهل (**وإسرافي**) قال الحافظ ابن حجر: الإسراف مجاوزة الحد في كل شيء (**في أمري وما أنت أعلم به مني**) أي من المخالفات والسيئات (**اللهم اغفر لي جدي**) أي ما أفعله من المخالفات على طريق الجد بكسر الجيم أي الاجتهاد في عمله (**وهزلي**) ضد ما قبله (**وخطئي وعمدي**) الخطأ نقيض الصواب (**وكل ذلك**) أي المذكور من الأمور (**عندي**) قال الحافظ ابن حجر: «أي موجود أو ممكن»، قال النووي: قاله ﷺ تواضعًا وهضمًا لنفسه (**اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت وما أسررت**) أي فعلته مخفيًا له عن أعين الناس (**وما أعلنت**) أي أظهرت (**وما أنت أعلم به مني**) من ذلك (**أنت المقدم**) أي من تشاء إلى الجنة بالتوفيق للعمل الصالح (**وأنت المؤخر**) لمن تريد إلى النار بالخذلان (**وأنت على كل شيء**) أي مما ذكر ومن غيره من الممكنات (**قدير**) لا يعجزك شيء لأن القدرة صفة ذاتية لمولانا وما للذات لا يتخلف (**متفق عليه**).

١٤٧٥ - (**وعن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ كان يقول**) معلمًا لأمته أو أداء لحق الربوبية وتواضعًا (**في دعائه: اللهم إني أعوذ بك من شر ما عملت وشر ما لم أعمل. رواه مسلم**).

١٤٧٦ - (**وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: كان من دعاء رسول الله ﷺ**

«اللَّهُمَّ إِنّي أَعُوذُ بِكَ مِن زَوَالِ نِعْمَتِكَ وَتَحَوُّلِ عَافِيَتِكَ وَفُجَاءَةِ نِقْمَتِكَ وَجميعِ سخَطِكَ». رواهُ مُسْلِمٌ.

١٤٧٧ - وَعَن زَيْدِ بنِ أَرْقَمَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قَال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ العَجْزِ وَالكَسَلِ والبُخْلِ وَالهَرَمِ وعَذَابِ الْقَبْرِ، اللَّهُمَّ ءاتِ نَفْسِي تَقْوَاهَا وَزَكّهَا أَنْتَ خَيرُ مَن زَكَّاهَا أَنْتَ وليُّهَا ومَوْلاهَا، اللَّهُمَّ إِنّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عِلم لا ينْفَعُ ومِن قَلْبٍ لاَ يخْشَعُ وَمِن نَفْسٍ لا تَشبَعُ ومِن دَعْوةٍ لا يُسْتجابُ لهَا». رواهُ مُسْلِمٌ.

اللهم إني أعوذ بك من زوال نعمتك) أي الدينية أو الدنيوية النافعة في الأمور الأخروية (**وتحوّل عافيتك**) بتشديد الواو المضمومة أي تبدل ما رزقتني من العافية إلى البلاء ثم الزوال، فمعنى زوال النعم ذهابها من غير بدل، وتحول العافية إبدال الصحة بالمرض (**وفجاءة نقمتك**) بضم الفاء من فاجأه مفاجأة بغته من غير تقدم سبب، والنقمة العقوبة ومنه فينتقم الله منه أي يعاقبه (**وجميع سخطك**) أي أسباب غضبك (**رواه مسلم**).

١٤٧٧ - (**وعن زيد بن أرقم رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يقول**) معلمًا لأمته (**اللهم إني أعوذ بك من العجز والكسل والبخل والهرم وعذاب القبر اللهم ءات**) بالمد أي أعط (**نفسي تقواها**) أي امتثال الأوامر واجتناب النواهي أي وفقها بإلهام القيام بها (**وزكها**) أي طهرها من الرذائل (**أنت خير من زكاها**) لأنك القادر على ذلك وغيرك لا قدرة له البتة، وقوله (**أنت وليها**) أي ناصرها (**ومولاها**) أي مالكها وسيدها لأن شأن السيد والناصر الاعتناء بذلك وإصلاحه (**اللهم إني أعوذ بك من علم لا ينفع**) أي من علم لا نفع فيه لأحد.

(**ومن قلب لا يخشع**) أي عند ذكر الله تعالى وسماع كلامه والقلب يطلب منه أن يكون خاشعًا لبارئه، منشرحًا لمراده صدره، متأهلًا لقذف النور فيه، فإذا لم يكن كذلك كان قاسيًا (**ومن نفس لا تشبع**) قال النووي: «استعاذة من الحرص والطمع والشَّرَه» (**ومن دعوة لا يستجاب لها**) أي من مقتضيات رد الدعوة وعدم إجابتها من الطرد والمقت (**رواه مسلم**).

١٤٧٨ - وَعن ابن عبَّاس رَضِيَ اللّهُ عَنْهمَا أَنَّ رسُولَ اللّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ وَبِكَ ءامَنْتُ وعلَيْكَ تَوَكَّلْتُ وإِلَيْكَ أَنَبْتُ وَبِكَ خَاصَمْتُ وإِلَيْكَ حَاكَمْتُ فاغْفِرْ لي ما قَدَّمْتُ وما أَخَّرْتُ وَمَا أَسْرَرْتُ ومَا أَعلَنْتُ، أَنْتَ المُقَدِّمُ وَأَنْتَ المُؤَخِّرُ، لا إِلَهَ إِلا أَنْتَ». زادَ بعْضُ الرُّوَاةِ: «ولا حَوْلَ ولا قوَّةَ إِلا بِاللّهِ». متفَقٌ عليهِ.

١٤٧٩ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كَانَ يَدعو بهؤُلاءِ الكَلِمَاتِ: «اللَّهُمَّ إِنّي أَعوذُ بِكَ مِن فِتنةِ النَّارِ وعَذَابِ النَّارِ، وَمِن شَرّ الغِنى وَالفَقْرِ». رَوَاهُ أَبو داودَ والترمذيُّ وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، وهذا لفظُ أَبي داود.

١٤٧٨ - (وعن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ كان يقول: اللهم لك) لا لغيرك (أسلمت) قال النووي: أي استسلمت وانقدت لأمرك ونهيك (وبك ءامنت) قال النووي: أي صدقت بك وبكل ما أخبرت وأمرت ونهيت (وعليك توكلت) اكتفاء بنصرك وعونك (وإليك أنبت) أي رجعت في الأمور كلها (وبك خاصمت) أي بإقدارك لي على إقامة الحجج خاصمت العدو (وإليك) أي بما أنزلت من الكتاب والوحي (حاكمت) أي حكمت (فاغفر لي ما قدمت وما أخرت وما أسررت وما أعلنت أنت المقدم وأنت المؤخر).

(لا إله إلا أنت زاد بعض الرواة ولا حول ولا قوة إلا بالله) وفيه كمال الرجوع إلى الله تعالى والركون إليه في الأحوال كلها (متفق عليه).

١٤٧٩ - (وعن عائشة رضي الله عنها: أن النبي ﷺ كان يدعو بهؤلاء الكلمات) وبينتها بقولها (اللهم إني أعوذ بك من فتنة النار) أي الفتنة المسبب عنها النار (وعذاب النار ومن شرّ الغنى والفقر) أي أَكْثَرَ المُرَتَّب عليهما كالكبر والعجب والشره والحرص والجمع للمال من الحرام، والبخل بأداء حق الله الواجب المرتب على الأول، وكالتضجر والتبرم من القدر والوقوع في المساخط الناشئ عن الثاني (رواه أبو داود والترمذي وقال: حديث حسن صحيح، وهذا لفظ أبي داود).

١٤٨٠ - وَعَن زيادِ بْنِ عِلاقَةَ عنْ عَمّه، وهو قُطبَةُ بنُ مالِكٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ، قَال: كَانَ النَّبيُّ ﷺ يقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنّي أَعُوذُ بِكَ مِن منْكَرَاتِ الأَخلاقِ وَالأَعْمَالِ والأَهْوَاءِ». رَوَاهُ الترمذي وقال: حديثٌ حَسَنٌ.

١٤٨١ - وعَن شكَلِ بنِ حُمَيْدٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قَال: قُلْتُ يا رَسولَ اللّهِ عَلّمْني دُعاءً قَالَ: «قُلِ: اللَّهُمَّ إِنّي أَعُوذُ بِكَ مِن شَرّ سَمْعِي وَمِن شَرّ بصَرِي وَمِن شَرّ لسَاني وَمِن شَرّ قَلبي وَمِن شرّ مَنيّي».

١٤٨٠ - **(وعن زياد)** بكسر الزاي **(ابن علاقة)** بكسر المهملة أبو مالك الكوفي ثقة من أوسط التابعين مات سنة خمس وثلاثين ومائة **(عن عمه وهو قطبة)** بضم القاف **(ابن مالك)** الثعلبي صحابي سكن الكوفة **(رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ يقول: اللهم إني أعوذ بك من منكرات الأخلاق والأعمال والأهواء)** والأخلاق المنكرة كالعجب والكبر والخيلاء والفخر والحسد والتطاول والبغي، والأعمال المنكرة كالزنى وشرب الخمر وسائر المحرمات، والأهواء المنكرة كالاعتقادات الفاسدة والمقاصد الباطلة **(رواه الترمذي وقال: حديث حسن)** وزاد الترمذي في رواية له أي وأعوذ بك من الأدواء المنكرة كالبرص والجذام، فيكون بمعنى ما جاء في حديث أنس «وأعوذ بك من سيء الأسقام».

١٤٨١ - **(وعن شكل)** بفتح المعجمة والكاف **(ابن حميد)** بضم المهملة العبسي الصحابي **(رضي الله عنه قال: قلت يا رسول الله علمني دعاء)** أي ذا شأن **(قال: قل اللهم إني أعوذ بك من شر سمعي)** أي بأن أسمع كلام الزور والبهتان وغيره من العصيان **(ومن شر بصري)** بأن أنظر إلى محرم، ومنه النظر على وجه الاحتقار لأحد من العباد أو أهمل النظر والاعتبار في مصنوعات مولانا سبحانه **(ومن شر لساني)** بأن أتكلم فيما لا يعنيني أو أسكت عما يعنيني **(ومن شر قلبي)** بأن أشغله بغير الله وبغير أمره **(ومن شر منيّي)** بأن أوقعه في غير محله أو يوقعني في مقدمات الزنى من النظر واللمس والمشي والعزم وأمثال ذلك، ووقع في

رواهُ أَبو داودَ والترمذيُّ وقالَ: حديثٌ حَسنٌ.

١٤٨٢ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبرَصِ وَالجُنُونِ والجُذَامِ وسَيّئ الأَسْقامِ». رَوَاهُ أَبو داود بإِسنادٍ صحيحٍ.

١٤٨٣ - وعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قَالَ: كانَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ يَقولُ: اللَّهُمَّ إِنّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الجُوعِ فإِنَّهُ بِئْسَ الضَّجيعُ، وَأَعُوذُ بِكَ من الخِيانَةِ فَإِنَّها بِئْسَتِ البِطانَةُ». رواهُ أَبو داودَ بإِسنادٍ صحيحٍ.

رواية أبي داود: يعني فرجه (**رواه أبو داود والترمذي وقال: حديث حسن**).

١٤٨٢ - (**وعن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان يقول: اللهم إني أعوذ بك من البرص**) هو انسداد المسام وانحباس الدم فيتولد عنه ذلك (**والجنون**) أي زوال العقل أي التمييز به (**والجذام**) قال في القاموس: علة تحدث من انتشار السوداء في البدن كله فيفسد مزاج الأعضاء وهيئتها وربما انتهى إلى أكل الأعضاء وسقوطها عن تقرح اهـ. واستعاذ ﷺ من هذه الأمراض مع أن في الصبر عليها مزيد الأجر خشية من ضعف الطاقة عن الصبر والوقوع في الضجر (**وسيئ الأسقام**) أي قبيحها كالفالج والعمى، وإنما قيد بسيئها لأن الأمراض مطهرة للآثام مرقاة للأنام مع الصبر وقد جاء «أشد الناس بلاء الأنبياء ثم الأولياء» (**رواه أبو داود بإسناد صحيح**).

١٤٨٣ - (**وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يقول: اللهم إني أعوذ بك من الجوع**) أي المفرط المانع من الحضور (**فإنه بئس الضجيع**) أي بئس المصاحب لأنه يمنع استراحة النفس والقلب (**وأعوذ بك من الخيانة**) أي في أمانة الخلق أو الخالق (**فإنها بئست البطانة**) بكسر الموحدة: خاصة الرجل أي الخصلة الباطنة من خاصته. واستعاذته ﷺ من هذه لتعليم الأمة وإرشادهم للاقتداء ليفوزوا بخير الدارين (**رواه أبو داود بإسناد صحيح**).

١٤٨٤ - وَعنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ أَنَّ مُكَاتَبًا جاءَهُ فَقَالَ: إِني عجَزتُ عَن كِتَابَتي فَأَعِنّي قالَ: أَلا أُعَلّمُكَ كَلِماتٍ عَلَّمَنيهنَّ رَسُولُ اللّهِ ﷺ لَو كانَ عَلَيْكَ مِثْلُ جبلٍ دَيْنًا أَدَّاهُ عنْكَ قُلْ «اللَّهُمَّ اكْفِني بحلالِكَ عَن حَرَامِكَ، وَأَغْنِني بِفَضلِكَ عَمَّن سِوَاكَ». رواهُ الترمذيُّ وقَال: حديثٌ حسنٌ.

١٤٨٥ - وعَنْ عِمْرانَ بنِ الحُصَيْنِ رَضِيَ اللّهُ عنْهُمَا أَنَّ النَّبيَّ ﷺ علَّم أَباهُ حُصيْنًا كَلِمتَيْنِ يدعُو بهما: «اللَّهُمَّ أَلهِمْني رُشْدِي وأَعِذني مِن شَرّ نفسي». رواهُ الترمذيُّ وقَال: حديثٌ حَسنٌ.

١٤٨٦ - وَعَنْ أَبي الفَضلِ العبَّاسِ بنِ عَبْدِ المُطَّلِبِ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ

١٤٨٤ - (وعن علي رضي الله عنه أن مكاتبًا) بفتح الفوقية (جاءه فقال: إني عجزت عن كتابتي) أي الدين اللازم لي بها (فأعني، قال: ألا) بتخفيف اللام (أعلمك كلمات علمنيهن رسول الله ﷺ لو كان عليك مثل جبل دينًا) تمييز (أداه) أي الله (عنك) أي ببركة تلك الكلمات أداه الله عنك (قل اللهم اكفني) بوصل الهمز (بحلالك عن حرامك) أي اجعله مبعدًا لي عن الحرام بالكفاية (وأغنني بفضلك) أي بما تفيض به عليّ وتوصله إليّ من الرزق والمال (عمن سواك) أي عن فضل من سواك (رواه الترمذي وقال: حديث حسن).

١٤٨٥ - (وعن عمران بن الحصين رضي الله عنهما أن النبي ﷺ علم أباه حصينًا كلمتين) بالمعنى اللغوي أي جملتين (يدعو بهما: اللهم ألهمني رشدي) بضم فسكون أي ألهمني الهدى بالتوفيق للأعمال المرضية لك والمقربة من فضلك (وأعذني) أي اعصمني (من شر نفسي) فإنها الداعية لحتفي وطردي إلا أن تداركتني بالإحسان قال تعالى ﴿إِنَّ ٱلنَّفْسَ لَأَمَّارَةٌۢ بِٱلسُّوٓءِ ﴿٥٣﴾﴾ [سورة يوسف] (رواه الترمذي وقال: حديث حسن).

١٤٨٦ - (وعن أبي الفضل العباس بن عبد المطلب) عم سيدنا رسول الله ﷺ كان (رضي الله عنه) أسن من النبي ﷺ بسنتين أو ثلاث، وكان إليه

قَال: قُلْتُ: يا رسولَ اللّهِ عَلّمْني شيئًا أَسْأَلُهُ اللّهَ تَعالى قَال: «سَلُوا اللّهَ العافِيةَ». فَمكَثْتُ أَيَّامًا ثُمَّ جِئتُ فَقُلْتُ: يا رسولَ اللّهِ عَلِّمْني شَيْئًا أَسْأَلُهُ اللَّهَ تعالى قَال لي: «يَا عبَّاسُ يا عمَّ رَسولِ اللّهِ، سَلُوا اللَّهَ العافيةَ في الدُّنْيا والآخِرةِ». رَواهُ الترمذيُّ وقَال: حديثٌ صَحيحٌ.

١٤٨٧ - وعن شَهْرِ بْنِ حَوشَبٍ قَال: قُلْتُ لأُمّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهَا يا أُمَّ المؤمِنِينَ مَا أَكْثَرُ دُعَاءِ رسُولِ اللّهِ ﷺ إِذا كانَ عِنْدكِ قَالتْ: كانَ أَكْثَرُ دُعائِهِ: «يا مُقلِّبَ القُلوبِ

أمر السقاية في الجاهلية، وأقره رسول الله ﷺ على ذلك، وكان ﷺ يعظمه ويبجله، وتوفي بالمدينة سنة اثنتين أو أربع وثلاثين وقبره مشهور بالبقيع (**قال: قلت يا رسول الله علمني شيئًا**) أي مما ينبغي طلبه (**أسأله الله تعالى**) لشرفه وعظم نتائجه (**قال: سلوا الله العافية**) بواو الجماعة وفيه إرشاد إلى أنها ينبغي لكل أحد سؤالها وطلبها، ولا يختص بذلك العباس دون الناس، وهي اسم مصدر من عافاه الله محا عنه الذنوب والأسقام (**فمكثت أياما**) أي مكتفيا بسؤاله العافية ملازمًا عليه (**ثم جئت**) مستزيدًا على ذلك (**فقلت: يا رسول الله علمني شيئًا أسأله الله تعالى قال لي: يا عباس**) بالضم (**يا عم رسول الله**) وفي النداء به إيماء إلى استحقاقه لذلك (**سلوا الله**) خطاب له ولأهله (**العافية في الدنيا**) بالسلامة من الأسقام والمحن والآلام (**والآخرة**) بالعفو عن الذنوب وإنالة المطلوب (**رواه الترمذي وقال: حديث صحيح**).

١٤٨٧ - (**وعن شهر**) بفتح المعجمة (**ابن حوشب**) قال الحافظ في التقريب: صدوق كثير الإرسال والأوهام من التابعين، مات سنة اثنتي عشرة ومائة (**قال: قلت لأم سلمة رضي الله عنها يا أم المؤمنين ما أكثر**) بالمثلثة (**دعاء رسول الله ﷺ إذا كان عندك، قالت: كان أكثر دعائه**) أي وقت كينونته عندي (**يا مقلب القلوب**) هو بمعنى يا مصرف القلوب أي

ثَبّتْ قلْبي عَلى دِينِكَ». رَواهُ الترمذيُّ وقال: حَديثٌ حسنٌ.

١٤٨٨ - وعنْ أَبي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «كان مِن دُعاءِ دَاوُدَ ﷺ: «اللَّهُمَّ إِنّي أَسْأَلُكَ حبَّكَ وَحبَّ من يُحِبُّكَ وَالعَمَلَ الذي يُبَلّغُني حُبَّكَ، اللَّهُمَّ اجْعل حُبَّكَ أَحَبَّ إِليَّ مِن نَفسي وأَهْلي ومِن الماءِ البارِدِ». رَوَاهُ الترمذيُّ وَقَالَ: حديثٌ حسَنٌ.

١٤٨٩ - وعن أَنَسٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قال: قَال رسُولُ اللّهِ ﷺ: «أَلِظُّوا بِيا ذا الجَلالِ وَالإِكرام». رواه الترمذي ورَوَاهُ النَّسَائِيُّ مِن رِوايةِ رَبيعةَ بنِ عامِرٍ الصَّحابيّ. قَالَ الحاكِم:

محولها من ضلال إلى هدى وبالعكس (**ثبت قلبي على دينك**) وفيه منه ﷺ خضوع لربه وتضرع إليه، وإلا فهو معصوم من خلافه قاطع به وإرشاد الأمة إلى سؤال ذلك وإيماء إلى أن العبرة بالخاتمة (**رواه الترمذي وقال**) أي الترمذي (**حديث حسن**).

١٤٨٨ - (**وعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: كان من دعاء داود ﷺ**) فيه الصلاة والسلام على غير نبينا ﷺ (**اللهم إني أسألك حبك وحب من يحبك**) والمراد من محبة الله تعالى للعبد غايتها من التوفيق والإثابة والثناء الحسن عليه (**والعمل الذي يبلغني حبك**) أي وحب العمل (**اللهم اجعل حبك**) أي محبتي إياك (**أحب إليّ من نفسي وأهلي ومن الماء البارد**) أي ارزقني من الأنوار ما يجلي عن عين بصيرتي الأقذاء والأقذار لأحبك حبًّا طبيعيًّا فوق ما أحب ما ذكر (**رواه الترمذي وقال: حديث حسن**).

١٤٨٩ - (**وعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ألظوا بيا ذا الجلال**) هي النعوت القهرية كالانتقام والقهر والجبر (**والإكرام**) هو النعوت الجمالية كالكريم الستار الرؤوف الرحيم الغفار (**رواه الترمذي ورواه النسائي**) وكذا أحمد والحاكم في المستدرك (**من رواية**) أي من حديث (**ربيعة**) بفتح الراء (**ابن عامر الصحابي قال الحاكم**) في المستدرك

«حديثٌ صحيحُ الإِسْنَادِ».

«أَلِظُّوا»: بكسر اللام وتشديد الظاء المعجمة معناه: الزَموا هذه الدعوة وأَكثروا منها.

١٤٩٠ - وعنْ أَبي أُمامةَ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ قَال: دَعا رسُولُ اللّهِ ﷺ بِدُعَاءٍ كَثيرٍ لَم نَحْفَظْ مِنْهُ شَيْئًا، قُلْنا: يا رَسُولَ اللّهِ دعوتَ بِدُعاءٍ كَثِيرٍ لم نَحْفَظْ منْهُ شَيْئًا، فقَال: «أَلا أَدُلُّكُم على ما يَجْمَعُ ذَلكَ كُلَّهُ؟ تَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنّي أَسْأَلُكَ مِن خَيرِ ما سأَلَكَ مِنْهُ نبيُّكَ مُحَمَّدٌ ﷺ، وَنَعُوذُ بِكَ مِن شَرّ ما اسْتَعاذَ مِنْهُ نَبيُّكَ مُحمَّدٌ ﷺ، وَأَنْتَ المُسْتَعَانُ وعليْكَ البلاغُ، ولا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إِلا بِاللّهِ». رواهُ الترمذيُّ وقَالَ: حديثٌ حَسَنٌ.

١٤٩١ - وَعَنِ ابْنِ مسْعُودٍ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ قَال: كَانَ مِن دُعَاءِ رَسُولِ اللّه ﷺ: «اللَّهُمَّ إِنّي أَسْأَلُكَ مُوجِباتِ رحْمتِكَ،

في حديث ربيعة (**حديث صحيح الإسناد. ألظوا**) بفتح الهمزة و(**بكسر اللام وتشديد الظاء المعجمة معناه: الزموا هذه الدعوة وأكثروا منها**) بيا ذا الجلال والإكرام.

١٤٩٠ - (**وعن أبي أمامة رضي الله عنه قال: دعا رسول الله ﷺ بدعاء كثير**) بالمثلثة (**لم نحفظ منه شيئًا، قلنا: يا رسول الله دعوت بدعاء كثير لم نحفظ منه شيئًا، فقال: ألا**) بتخفيف اللام (**أدلكم على ما يجمع ذلك**) أي مقصوده ومطلوبه (**كله تقول: اللهم إني أسألك من خير ما سألك منه نبيك محمد ﷺ، ونعوذ**) وفي نسخة «وأعوذ» (**بك من شر ما استعاذك منه نبيك محمد ﷺ**) أي من الشرور الدنيوية بدنًا أو أهلا، أو الدينية حالا أو مآلا (**وأنت المستعان**) أي المطلوب منه الإعانة (**وعليك البلاغ**) أي الكفاية (**ولا حول ولا قوة إلا بالله. رواه الترمذي وقال: حديث حسن**) غريب.

١٤٩١ - (**وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: كان من**) أي بعض (**دعاء رسول الله ﷺ**) أي الجامع للخير (**اللهم إني أسألك موجبات رحمتك**)

وَعزَائمَ مغفِرتِكَ، والسَّلامَةَ مِن كُلّ إثم، والغَنِيمَةَ مِن كُلّ بِرٍ، وَالفَوْزَ بِالجَنَّةِ وَالنَّجاةَ مِنَ النَّارِ». رواهُ الحاكِم أَبو عبدِ اللّهِ وقال: «حديثٌ صحيحٌ على شرط مسلِم».

٢٥١ - بابٌ فضل الدعاء بظهر الغيب

قال اللّهُ تَعالى ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعۡدِهِمۡ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغۡفِرۡ لَنَا وَلِإِخۡوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلۡإِيمَٰنِ ﴿١٠﴾﴾ [سورة الحشر]، **وقَال تَعالى** ﴿وَٱسۡتَغۡفِرۡ لِذَنۢبِكَ وَلِلۡمُؤۡمِنِينَ وَٱلۡمُؤۡمِنَٰتِۗ ﴿١٩﴾﴾ [سورة محمد]، **وقال تَعالى إخبارًا عَنْ إبْراهِيمَ** ﷺ ﴿رَبَّنَا ٱغۡفِرۡ لِي وَلِوَٰلِدَيَّ وَلِلۡمُؤۡمِنِينَ يَوۡمَ يَقُومُ ٱلۡحِسَابُ ﴿٤١﴾﴾ [سورة إبراهيم].

أي ما يوجبها مما رتبتها عليه من الأعمال بالوعد الصادق كقوله تعالى ﴿وَرَحۡمَتِي وَسِعَتۡ كُلَّ شَيۡءٖۚ فَسَأَكۡتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ ﴿١٥٦﴾﴾. الآية (**وعزائم مغفرتك**) أي موجبات غفرانك، قال المصنف: جمع عزيمة، وهي ما عزم الله على العباد أن يعطوه ليغفر لهم (**والسلامة من كل إثم**) أي معصية (**والغنيمة**) أي الإكثار (**من كل بر**) بكسر الموحدة أي طاعة (**والفوز**) أي الظفر (**بالجنة والنجاة**) أي الخلاص (**من النار. رواه الحاكم أبو عبد الله، وقال: حديث صحيح على شرط مسلم**).

٢٥١ - باب فضل الدعاء بظهر الغيب

أي في غيبة المدعو له إذا لحق إخوته من حيث الإيمان.

(**قال الله تعالى**) في الثناء عن ذلك (﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعۡدِهِمۡ﴾) أي التابعين بإحسان (﴿يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغۡفِرۡ لَنَا وَلِإِخۡوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلۡإِيمَٰنِ ﴿١٠﴾﴾) أثنى عليهم الباري بدعائهم للمؤمنين السابقين الغائبين عنهم.

(**وقال تعالى** ﴿وَٱسۡتَغۡفِرۡ لِذَنۢبِكَ وَلِلۡمُؤۡمِنِينَ وَٱلۡمُؤۡمِنَٰتِۗ ﴿١٩﴾﴾) أي ادع لهم ولهن بغفر الخطايا.

(**وقال تعالى إخبارًا عن إبراهيم** ﷺ) وقد قال تعالى ﴿قَدۡ كَانَتۡ لَكُمۡ أُسۡوَةٌ حَسَنَةٞ فِيٓ إِبۡرَٰهِيمَ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ ﴿٤﴾﴾ [سورة الممتحنة].

١٤٩٢ - وَعَنْ أَبي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ أَنَّهُ سمِعَ رَسُولَ اللّهِ ﷺ يَقُولُ: «ما مِن عبْدٍ مُسْلِمٍ يَدعُو لأَخِيهِ بِظَهرِ الغَيْبِ إِلا قَالَ المَلَكُ: ولَكَ بِمِثْلٍ». رواه مسلم.

١٤٩٣ - وعَنْهُ أَنَّ رسُولَ اللّهِ ﷺ كانَ يقُولُ: «دَعْوةُ المَرءِ المُسْلِمِ لأَخِيهِ بِظَهْرِ الغَيْبِ مُسْتَجَابةٌ عِنْد رأْسِهِ ملَكٌ مُوَكَّلٌ كلَّمَا دعا لأَخِيهِ بخيرٍ قَال المَلَكُ المُوكَّلُ بِهِ: ءامِينَ ولَكَ بمِثْلٍ». رواه مسلِم.

٢٥٢ - باب في مسائل من الدعاء

١٤٩٤ - عنْ أُسامَةَ بْنِ زيْدٍ رَضِيَ اللّهُ عنْهُما قالَ: قالَ رسُولُ اللّهِ ﷺ:

١٤٩٢ - (وعن أبي الدرداء رضي الله عنه أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: ما من عبد مسلم يدعو لأخيه) أي في الإسلام (بظهر الغيب إلا قال الملك) بفتح أوليه (ولك بمثل) قال النووي: الباء مزيدة، ومثل بكسر الميم وسكون المثلثة فيه فضل الدعاء لأخيه المسلم بظهر الغيب (رواه مسلم).

١٤٩٣ - (وعنه أن رسول الله ﷺ كان يقول: دعوة المرء) أي الشخص (المسلم لأخيه بظهر الغيب) قال النووي: أي في غيبة المدعو له (مستجابة) أي مجابة والسين والتاء للمبالغة (عند رأسه ملك موكل) أي بالإتيان بما يأتي عنه (كلما دعا لأخيه بخير قال الملك الموكل به ءامين) بالمد وتخفيف الميم: أي استجب وهذا سؤال منه تعالى وخاطب الداعي فقال (ولك بمثل) أي مثل ما دعوت به له. قال النووي: كان بعض السلف إذا أراد أن يدعو لنفسه دعا لأخيه المسلم بتلك الدعوة لأنها تستجاب ويحصل له مثلها (رواه مسلم).

٢٥٢ - باب في مسائل من الدعاء

أي في ذكر أحاديث تتعلق بمسائل منه.

١٤٩٤ - (عن أسامة بن زيد رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ:

«مَن صُنِعَ إِلَيْهِ معْرُوفٌ فقَالَ لِفَاعِلِهِ: جزَاكَ اللّهُ خَيْرًا فَقَد أَبلغَ في الثَّنَاءِ». رواه الترمذي وقَالَ: حَدِيثٌ حَسنٌ صَحِيحٌ.

١٤٩٥ - وَعَن جَابِرٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قَالَ: قَال رسُولُ اللّهِ ﷺ: «لا تَدعُوا عَلى أَنْفُسِكُم وَلا تدْعُوا عَلى أَولادكُم ولا تَدْعُوا على أَمْوَالِكُم، لا تُوافِقُوا مِنَ اللّهِ ساعةً يُسأَلُ فِيهَا عَطاءً فيَسْتَجيبَ لَكُم». رواه مسلم.

١٤٩٦ - وعنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عنهُ أَنَّ رَسولَ اللّهِ ﷺ قَال: «أَقْرَبُ ما يَكُونُ العَبْدُ مِن رَبّهِ وَهُوَ سَاجِدٌ، فَأَكْثِرُوا الدُّعَاءَ». رواه مسلم.

١٤٩٧ - وَعَنْهُ رَضِيَ اللّهُ عنهُ أَنَّ رَسُولَ اللّهِ ﷺ قَال: «يُسْتَجابُ

من صنع) بالبناء للمجهول (**إليه معروف**) من نحو إطعام أو كسوة أو جلب مصلحة أو دفع مضرة، وكذا إذا كان المعروف معنويًّا كإفادة علم (**فقال لفاعله: جزاك الله خيرًا**) التنكير فيه للتعظيم (**فقد أبلغ في الثناء**) أي بالغ في ثنائه على فاعله وجازى المحسن (**رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح**).

١٤٩٥ - (**وعن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: لا تدعوا على أنفسكم ولا تدعوا على أولادكم ولا تدعوا على أموالكم**) أي لا تدعوا على من ذكر وما ذكر بشيء من الضرر (**لا توافقوا**) علة للنهي أي لئلا توافقوا (**من الله ساعة يسأل**) بصيغة المجهول (**فيها عطاء**) أي شيئًا معطى (**فيستجيب**) بالرفع عطف على المرفوع قبله وبالنصب جواب النهي (**لكم**) لكون الوقت وقت إجابة (**رواه مسلم**).

١٤٩٦ - (**وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: أقرب ما يكون العبد من ربه**) أي قربًا معنويًا قرب مكانة لا قرب مكان قال النووي: معناه أقرب ما يكون من رحمة ربه وفضله (**وهو ساجد**) وقوله (**فأكثروا الدعاء**) أي فيه الفاء فيه تفريعية أو فصيحة (**رواه مسلم**).

١٤٩٧ - (**وعنه رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: يستجاب**

لأَحَدِكُم ما لَم يَعجَلْ يقُولُ قَد دَعوتُ رَبّي فَلم يُسْتَجبْ لي». متفقٌ عليه.

وفي رِوَايَةٍ لمُسْلِم: «لا يزَالُ يُسْتَجَابُ لِلعَبْدِ مَا لَم يَدعُ بَإِثم أَوْ قَطِيعةِ رَحِم ما لَمْ يَسْتَعْجِلْ» قِيلَ: يَا رسُولَ اللّهِ مَا الاسْتِعْجَالُ؟ قَالَ: «يَقُولُ: قَد دعَوْتُ وَقَد دَعَوْتُ فَلَم أَرَ يَسْتَجِيبُ لي فَيَسْتَحْسِرُ عِنْد ذلكَ ويَدَعُ الدُّعَاءَ».

١٤٩٨ - وَعَنْ أَبي أُمامَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قَال: قِيلَ لِرَسُولِ اللّهِ ﷺ: أَيُّ الدُّعَاءِ أَسْمعُ؟ قَالَ: «جوْفُ اللَّيْلِ الآخِرِ، وَدُبُرَ الصَّلَوَاتِ المكْتُوبَاتِ». رواه الترمذي وقالَ: حديثٌ حسنٌ.

لأحدكم ما لم يعجل) أي مدة عدم عجلته (**يقول: قد**) للتحقيق (**دعوت ربي فلم يستجب لي**) وذلك لأن الله تعالى قد جعل لكل شيء قدرًا وقد منَّ بإجابة دعوة من دعاه لكن في الوقت الذي قدره سبحانه وقضاه فلا يتقدم شيء عن إبّانه ولا يتأخر عن أوانه (**متفق عليه**).

(**وفي رواية لمسلم**) والترمذي (**لا يزال يستجاب للعبد**) دعاؤه (**ما لم يدع بإثم أو قطيعة رحم ما لم يستعجل**) أي يستجاب له ما لم يدع بإثم (**قيل يا رسول الله ما الاستعجال؟**) المرتب عليه المنع من الإجابة (**قال: يقول قد دعوت وقد دعوت**) أي تكرر مني الدعاء، وذكر الاثنين المراد به الإشارة إلى كثرة الدعاء وتكراره (**فلم أر يستجيب لي فيستحسر عند ذلك**) الاستعجال (**ويدع**) بفتح الدال: أي يترك (**الدعاء**).

١٤٩٨ - (**وعن أبي أمامة رضي الله عنه قال: قيل لرسول الله ﷺ أيّ الدعاء أسمع؟**) أي أقرب للإجابة (**قال جوف الليل الآخر**) أي وسطه أفضل القيام قيام الثلث بعد نوم النصف وينام السدس الأخير (**ودبر**) بضمتين أي عقب (**الصلوات المكتوبات**) أي الفرائض (**رواه الترمذي**) ورواه النسائي (**وقال: حديث حسن**).

١٤٩٩ - وَعَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللّٰهُ عنْهُ أَنَّ رسُولَ اللّٰهِ ﷺ قَالَ: «مَا عَلى الأَرْضِ مُسْلِمٌ يَدْعُو اللّٰهَ تَعالى بِدَعْوَةٍ إلا ءاتَاهُ اللّٰهُ إيَّاهَا أَوْ صَرَفَ عنْهُ مِنَ السُّوءِ مِثْلَهَا ما لَم يَدْعُ بِإِثْمٍ أَوْ قَطِيعَةِ رحِم». فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ القَوْمِ: إِذًا نُكْثِرُ. قَال: «اللّٰهُ أَكْثَرُ». رواه الترمذي وقال: حَدِيثٌ حَسنٌ صَحِيحٌ، وَرَواهُ الحاكِمُ مِن رِوايةِ أَبي سعِيدٍ، وَزَاد فِيهِ: «أَوْ يَدَّخِرَ لهُ مِنَ الأَجْرِ مِثْلَهَا».

١٥٠٠ - وعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللّٰهُ عنْهُما أَنَّ رسُولَ اللّٰهِ ﷺ كَان يقُولُ عِنْد الكَرْبِ: «لا إِلَهَ إلا اللّٰهُ العظيمُ الحليمُ، لا إِلٰه إلا اللّٰهُ ربُّ العرشِ العظيمِ، لا إِلٰهَ إلا اللهُ رَبُّ السَّمٰواتِ

١٤٩٩ - (وعن عبادة بن الصامت رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: ما على الأرض مسلم يدعو الله تعالى بدعوة) بفتح الدال المرة من الدعاء **(إلا ءاتاه الله)** أي أعطاه **(إياها)** حالا أو بعيدًا **(أو صرف)** بالبناء للفاعل **(عنه من السوء مثلها)** أي الدعوة المسئولة **(ما لم يدع)** بسكون الدال **(بإثم أو قطيعة رحم)** أي فلا تجاب تلك الدعوة المقترنة بشيء من ذلك **(فقال رجل من القوم)** لم أقف على من سماه **(إذًا نكثر)** أي إذا كانت الدعوة بما عدا ما ذكر مجابة نكثر من سؤال خيري الدارين لتحصيلهما بالوعد الذي لا يخلف **(قال الله أكثر)** بالمثلثة أي أكثر إحسانًا ونوالا مما تطلبون وتسألون **(رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح ورواه الحاكم من رواية أبي سعيد)** هو الخدري **(وزاد فيه)** قوله **(أو يدخر)** أي يجعل **(له)** أي الداعي **(من الأجر مثلها)** أي من حيث النفع.

١٥٠٠ - (وعن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ كان يقول عند الكرب) قال النووي: أي الغم الذي يأخذ النفس **(لا إله إلا الله العظيم)** قدرًا **(الحليم)** فلا يعاجل بالعقوبة **(لا إله إلا الله رب العرش العظيم)** بالجر عند الجمهور **(لا إله إلا الله رب السمٰوات)** زاد في رواية

ورَبُّ الأَرضِ ورَبُّ العَرْشِ الكريمِ». متفقٌ عليهِ.

٢٥٣ - كتاب كرامات الأولياء وفضلهم

«السبع» (**ورب الأرض ورب العرش**) أي مالك كل شيء وخالقه ومصلحه، وروي «ورب العرش» بإثبات الواو و(**الكريم**) بالجر صفة العرش ووصف به لأن الرحمة تنزل منه أو لأنه منسوب إلى أكرم الأكرمين لا إلٰه إلا هو، وفي الإتيان بهذه إيماء إلى أن الدواء من الكرب توحيد الله عز وجل. وقال الحسن البصري: أرسل إليّ الحجاج فقلتهن فقال والله ما أرسلت إليك إلا وأنا أريد قتلك فلأنت اليوم أحب إليّ من كذا وكذا وزاد في لفظ فسل حاجتك اهـ (**متفق عليه**).

٢٥٣ - كتاب كرامات الأولياء وفضلهم

الكرامات جمع كرامة وهي إحدى الخوارق للعادات وهي - أي الخوارق للعادات - خمس: إرهاص ومعجزة وكرامة ومعونة ومهونة. فالإرهاص الخارق للعادة المتقدم على تحدي النبي ودعواه النبوة كإظلال الغمام فإنه لم يقع له ﷺ إلا قبل النبوة، وسمي إرهاصًا لما فيه من تأسيس النبوة. والمعجزة الخارق للعادة المقرون بالتحدي الواقع على طبق ما ادعاه مع الأمن من المعارضة فيه. والتحدي طلب المعارضة والمقابلة لا بد منه لكنه لا يشترط عند كل معجزاته لأن أكثر معجزاته ﷺ صدر من غير تحدّ، وإنما الشرط وقوعها ممن تسبق منه دعوى التحدي. والكرامة الخارق للعادة تظهر على يد الولي. والمعونة خارق للعادة يبدو على يد بعض المؤمنين كإنقاذ من مهلكة وتخليص من ورطة بوجه خارق للعادة. والمهونة خارق للعادة على خلاف دعوى المتحدي كما وقع لمسيلمة أنه تفل في بئر ليكثر ماؤها فغار. والأولياء جمع ولي وهو المؤمن المطيع لمولاه الذي أدى الواجبات واجتنب المحرمات وأكثر من النوافل، وكرامات الأولياء متنوعة ويجمع ذلك كل ما جاز وقوعه معجزة للنبي جاز كونه كرامة للولي.

قال اللّه تعالى ﴿أَلَآ إِنَّ أَوْلِيَآءَ ٱللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٦٢﴾ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَكَانُواْ يَتَّقُونَ ﴿٦٣﴾ لَهُمُ ٱلْبُشْرَىٰ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِى ٱلْءَاخِرَةِ ۚ لَا تَبْدِيلَ لِكَلِمَٰتِ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿٦٤﴾﴾ [سورة يُونس]، **وَقال تَعالى** ﴿وَهُزِّىٓ إِلَيْكِ بِجِذْعِ ٱلنَّخْلَةِ تُسَٰقِطْ عَلَيْكِ رُطَبًا جَنِيًّا ﴿٢٥﴾﴾ **الآيتين** [سورة مريم]، **وقال تَعالى** ﴿كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا ٱلْمِحْرَابَ وَجَدَ عِندَهَا رِزْقًا ۖ قَالَ يَٰمَرْيَمُ أَنَّىٰ لَكِ هَٰذَا ۖ قَالَتْ هُوَ مِنْ عِندِ ٱللَّهِ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ يَرْزُقُ مَن يَشَآءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴿٣٧﴾﴾ [سورة ءال عمران]،

(**قال الله تعالى** ﴿أَلَآ إِنَّ أَوْلِيَآءَ ٱللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ﴾) حين يخاف الناس عقاب الله (﴿وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٦٢﴾﴾) على فوات مأمول (﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَكَانُواْ يَتَّقُونَ ﴿٦٣﴾﴾) بيان لأولياء الله (﴿لَهُمُ ٱلْبُشْرَىٰ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾) الرؤيا الحسنة هي البشرى يراها المسلم أو ترى له وقال بعضهم بشرى الملائكة عند احتضاره بالجنة (﴿وَفِى ٱلْءَاخِرَةِ﴾) الجنة ورضوان الله (﴿لَا تَبْدِيلَ لِكَلِمَٰتِ ٱللَّهِ﴾) لا خلاف لمواعيده (﴿ذَٰلِكَ﴾) أي كونهم مبشرين في الدارين (﴿هُوَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿٦٤﴾﴾).

(**وقال تعالى**) خطابًا لمريم (﴿وَهُزِّىٓ إِلَيْكِ بِجِذْعِ ٱلنَّخْلَةِ﴾) الباء مزيدة للتأكيد أو بمعنى افعلي الهز (﴿تُسَٰقِطْ﴾) أي تساقط النخلة (﴿عَلَيْكِ رُطَبًا جَنِيًّا ﴿٢٥﴾﴾) تمييز وكانت تلك النخلة يابسة فأورقت كرامة لمريم لتكون كرامة أخرى ليطمئن قلبها (﴿فَكُلِى﴾) من الرطب (﴿وَٱشْرَبِى﴾) من النهر أو من عصير الرطب (**الآيتين**) وأشار بها إلى تكلم عيسى ومخاطبته لقومها ومحاورته عنها ومن ولادته إرهاصًا لنبوته وكرامة لها.

(**وقال تعالى** ﴿كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا ٱلْمِحْرَابَ﴾) أي الغرفة التي بناها لها في المسجد (﴿وَجَدَ عِندَهَا رِزْقًا﴾) قيل كان يجد عندها فاكهة الشتاء في الصيف وبالعكس (﴿قَالَ يَٰمَرْيَمُ أَنَّىٰ لَكِ هَٰذَا﴾) من أين لك في غير أوانه والأبواب مغلقة (﴿قَالَتْ هُوَ مِنْ عِندِ ٱللَّهِ﴾) فلا يستبعد (﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَرْزُقُ مَن يَشَآءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴿٣٧﴾﴾) لكرمه وسعته. قال الشيخ تاج الدين السبكي في إثبات الكرامة: ومنها قصة مريم من جهة حبلها من غير ذكر وحصول

وقالَ تَعالى ﴿وَإِذِ ٱعۡتَزَلۡتُمُوهُمۡ وَمَا يَعۡبُدُونَ إِلَّا ٱللَّهَ فَأۡوُۥٓاْ إِلَى ٱلۡكَهۡفِ يَنشُرۡ لَكُمۡ رَبُّكُم مِّن رَّحۡمَتِهِۦ وَيُهَيِّئۡ لَكُم مِّنۡ أَمۡرِكُم مِّرۡفَقٗا ﴿١٦﴾ وَتَرَى ٱلشَّمۡسَ إِذَا طَلَعَت تَّزَٰوَرُ عَن كَهۡفِهِمۡ ذَاتَ ٱلۡيَمِينِ وَإِذَا غَرَبَت تَّقۡرِضُهُمۡ ذَاتَ ٱلشِّمَالِ ﴿١٧﴾﴾ **الآية** [سورة الكهف].

١٥٠١ - وعنْ أَبي مُحَمَّدٍ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ أَبي بَكْرٍ الصِّدّيقِ رَضِيَ اللّه عنْهُما أَنَّ أَصْحابَ الصُّفَّةِ كانُوا نَاسًا فُقَرَاءَ وأَنَّ النَّبيَّ ﷺ قَالَ مرَّةً: «مَن كَانَ عِنْدَهُ طَعامُ اثنَينِ فَلْيَذْهَبْ بِثَالِثٍ، ومَن كَانَ عِنْدَهُ طعامُ أَرْبَعَةٍ فَلْيَذْهَبْ بخَامِسٍ بِسَادِسٍ» أَوْ كَما قَال،

الرطب الطري من الجذع اليابس ودخول الرزق عندها في غير أوان حضور أسبابه وهي لم تكن نبية لقوله تعالى ﴿وَأُمُّهُۥ صِدِّيقَةٞۖ ﴿٧٥﴾﴾.

(**وقال تعالى**) حكاية عن تخاطب أهل الكهف فيما بينهم (﴿وَإِذِ ٱعۡتَزَلۡتُمُوهُمۡ﴾) أي الكفرة الذين في البلد المرجفين بهم (﴿وَمَا يَعۡبُدُونَ﴾) أي معبوداتهم (﴿إِلَّا ٱللَّهَ﴾) فإنهم كانوا يعبدونه صريحًا (﴿فَأۡوُۥٓاْ﴾) انضموا (﴿إِلَى ٱلۡكَهۡفِ يَنشُرۡ﴾) يبسط (﴿لَكُمۡ رَبُّكُم مِّن رَّحۡمَتِهِۦ﴾) يستركم بها من قومكم (﴿وَيُهَيِّئۡ﴾) ييسر (﴿لَكُم مِّنۡ أَمۡرِكُم﴾) الذي أردتم (﴿مِّرۡفَقٗا ﴿١٦﴾﴾) ما ترتفقون وتنتفعون به (﴿وَتَرَى ٱلشَّمۡسَ﴾) لو رأيتهم (﴿إِذَا طَلَعَت تَّزَٰوَرُ﴾) أي تميل (﴿عَن كَهۡفِهِمۡ ذَاتَ ٱلۡيَمِينِ وَإِذَا غَرَبَت تَّقۡرِضُهُمۡ﴾) أي تقطعهم وتميل عنهم (﴿ذَاتَ ٱلشِّمَالِ ﴿١٧﴾﴾ **الآية**) أي قوله: وهم في فجوة. أي متسع - منه - أي من الكهف فلا يؤذيهم حرّ الشمس وينالهم رَوْح الهواء.

١٥٠١ - (وعن أبي محمد عبد الرحمٰن بن أبي بكر الصديق رضي الله عنهما أن أصحاب الصفة) الظلة التي جعلها رسول الله ﷺ في مؤخر مسجده لما بناه يأوي إليها من لا أهل له ولا صاحب من المحتاجين إذا نزل المدينة **(كانوا ناسًا فقراء، وأن النبي ﷺ قال مرة)** أي فيها **(من كان عنده طعام اثنين فليذهب بثالث)** أي فإن طعامه كافيهم **(ومن كان عنده طعام أربعة فليذهب بخامس بسادس)** بحذف الواو أي وبسادس **(أو كما قال)**

وأَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللّه عَنْهُ جاءَ بِثَلاثَةٍ، وَانْطَلَقَ النَّبيُّ ﷺ بِعَشَرَةٍ، وَأَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللّه عَنْهُ تَعَشَّى عِنْد النَّبيّ ﷺ ثُمَّ لَبِثَ حَتَّى صلَّى العِشَاءَ ثُمَّ رَجَعَ، فَجَاءَ بَعْدَ ما مَضَى مِنَ اللَّيلِ مَا شاءَ اللّهُ. قَالَتْ لهُ امْرَأَتُهُ: ما حَبَسَكَ عَنْ أَضْيافِكَ؟ قَالَ: أَوَ ما عَشَّيْتِهِمْ؟ قَالَتْ: أَبَوْا حَتَّى تَجِيءَ وقَدْ عرَضُوا عَلَيْهِم، قَال: فَذَهَبْتُ أَنَا فَاختبأْتُ، فَقَالَ: يَا غُنْثَرُ، فجَدَّعَ وَسَبَّ، وَقَالَ: كُلُوا لا هَنِيئًا، وقال واللَّهِ لا أَطْعَمُهُ أَبَدًا، قال: وأَيْمُ اللّهِ ما كُنَّا نَأْخذُ مِن لُقْمةٍ إِلا رَبَا

وقال الحافظ في الفتح: «أي ليذهب بخامس إن لم يكن عنده ما يقتضي أكثر من ذلك، وإلا فليذهب مع الخامس بسادس إن كان عنده أكثر من ذلك»، قال: «والحكمة في كونه يزيد واحدًا فقط أن عيشهم يومئذ لم يكن متسعًا فمن عنده مثلا ثلاثة أنفس لا يضيق عليه أن يطعم الرابع من قوتهم» **(وأن أبا بكر رضي الله عنه جاء بثلاثة)** أي منهم **(وانطلق النبي ﷺ بعشرة)** منهم **(وأن أبا بكر رضي الله عنه تعشى عند النبي ﷺ ثم لبث)** أي قام عند النبي ﷺ بعده لأمر اقتضى المكث **(حتى صلى العشاء)** أي معه ﷺ **(ثم رجع)** إلى منزله بعد أن كان جاء أولا إليه بالأضياف **(فجاء بعدما مضى من الليل ما شاء الله)** وفيه إيماء إلى مزيد تأخره عند النبي ﷺ وإبطائه **(قالت له امرأته: ما حبسك عن أضيافك؟ قال: أو ما عشيتهم؟ قالت: أبوا)** أي امتنعوا **(حتى تجيء، وقد عرضوا)** الخدم أو الأهل **(عليهم)** أي الأضياف **(قال)** أي عبد الرحمٰن **(فذهبت أنا فاختبأت، فقال: يا غنثر فجدع)** بتشديد الدال: أي دعا بالجدع وهو القطع من الأذن والأنف أو الشفة **(وسب)** أي شتم، ظن أن عبد الرحمٰن قصر في حق الأضياف، فلما علم الحال أدبهم بقوله **(وقال: كلوا لا هنيئًا)** أي لا أكلتم هنيئًا وهو دعاء عليهم **(وقال والله لا أطعمه)** بفتح العين أي لا أذوقه **(أبدًا قال)** أي عبد الرحمٰن **(وأيم الله)** همزته همزة وصل أي قسمي **(ما كنا نأخذ من لقمة إلا ربا)** بالموحدة أي

مِنْ أَسْفَلِها أَكْثَرُ مِنْهَا حتَّى شَبِعُوا، وصَارَتْ أَكثَرَ مِمَّا كَانَتْ قَبْلَ ذلكَ، فَنَظَرَ إِلَيْهَا أَبُو بكْرٍ فَقَال لامْرَأَتِهِ: يَا أُخْتَ بني فِرَاسٍ مَا هَذا؟ قَالَتْ: ولا وَقُرّةِ عَيني لهي الآنَ أَكثَرُ مِنْهَا قَبْلَ ذلكَ بِثَلاثِ مرَّاتٍ، فَأَكَل مِنْهَا أَبُو بكْرٍ وَقَال: إِنَّمَا كَانَ ذلكَ مِنَ الشَّيطَانِ يَعني يَمِينَهُ، ثُمَّ أَكَلَ مِنهَا لُقمةً. ثُمَّ حَمَلَهَا إِلى النَّبيّ ﷺ فَأَصْبَحَت عِنْدَهُ. وكانَ بَيْنَنا وَبَيْنَ قَومٍ عهْدٌ فَمَضَى الأَجَلُ، فَتَفَرَّقنَا اثني عشَرَ رَجُلاً مَعَ كُلّ رَجُلٍ مِنْهُم أُنَاسٌ، اللّهُ أَعْلَمُ كَمْ مَعَ كُلّ رَجُلٍ، فَأَكَلُوا مِنْهَا أَجْمَعُونَ.

زاد (**من أسفلها**) أي الموضع الذي أخذت منه (**أكثر منها حتى شبعوا وصارت أكثر مما كانت قبل ذلك**) أي قبل أكلهم (**فنظر إليها**) أي القصعة (**أبو بكر فقال لامرأته**) أم رومان (**يا أخت بني فراس**) بكسر الفاء، قيل التقدير يا من هي من بني فراس. والمعنى يا أخت القوم المنتسبين إلى بني فراس (**ما هذا**) الاستفهام للتعجب (**قالت ولا**) زائدة (**وقرة**) بجرها على القسم (**عيني**) يعبر بها عن المسرة ورؤية ما يحبه الإنسان ويوافقه (**لهي**) أي القصعة أو البقية (**الآن أكثر منها قبل ذلك بثلاث مرات فأكل منها أبو بكر وقال: إنما كان ذلك من الشيطان، يعني**) بالمشار إليه بذلك (**يمينه، ثم أكل منها لقمة**) للحديث الصحيح «إني لا أحلف يمينًا فأرى غيرها خيرًا منها إلا كفرت عن يميني وفعلت الذي هو خير» ولقصد إرغام الشيطان فيما زينه له من اليمين أن لا يأكل منه (**ثم حملها**) أي الجفنة (**إلى النبي ﷺ فأصبحت**) أي الجفنة على حالها (**عنده وكان بيننا وبين قوم عهد فمضى الأجل**) الذي وعدوا إليه (**فتفرقنا اثني عشر رجلًا**) أي جاءوا إلى المدينة ففرّقنا من التفريق أي ميزنا وجعل كل رجل من اثنتي عشرة فرقة، وفي بعض الروايات: «فعرّفنا» بالمهملة وشد الراء أي جعلناهم عرفاء (**مع كل رجل منهم أناس الله أعلم كم مع كل رجل فأكلوا منها أجمعون**) أي كل ذلك الجيش من تلك الجفنة. والذي وقع فيها في بيت أبي بكر ظهور أول البركة فيها، وأما انتهاؤها إليه أن كفت الجيش فما كان إلا بعد أن صارت عند النبي

وفي روايَةٍ: فَحَلَفَ أَبُو بَكْرٍ لا يَطْعَمُهُ، فَحَلَفَتِ المرأَةُ لا تَطْعَمُه، فَحَلَفَ الضَّيفُ - أَوِ الأَضْيَافُ - أَلاَّ يَطعَمَه أَوْ يَطعَمُوه حَتَّى يَطعَمَه، فَقَال أَبُو بَكْرٍ: هذِهِ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَدَعا بِالطَّعام فَأَكَلَ وَأَكَلُوا، فَجَعَلُوا لا يَرْفَعُونَ لُقْمَةً إِلا ربَتْ مِنْ أَسْفَلِهَا أَكْثَرُ مِنْهَا، فَقَال: يا أُخْتَ بَني فِرَاسٍ ما هَذا؟ فَقالَتْ: وَقُرَّةِ عَيْني إِنَّهَا الآنَ أَكْثَرُ مِنْهَا قَبْلَ أَن نَأْكُلَ، فَأَكَلُوا وَبَعثَ بهَا إِلى النَّبيّ ﷺ فذكَرَ أَنَّه أَكَلَ مِنهَا.

وفي روايةٍ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللّه عَنْهُ قَالَ لِعَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ: دُونَكَ أَضْيافَكَ

ﷺ على ظاهر الخبر (**وفي رواية**) هي للبخاري (**فحلف أبو بكر**) لما أخبر بإباء أضيافه عن الأكل حتى يحضر وأكل معهم (**لا يطعمه**) بفتح المثناة (**فحلفت المرأة**) أي زوجته (**لا تطعمه فحلف الضيف أو**) شك من الراوي (**الأضياف ألا يطعمه أو يطعموه حتى يطعمه، فقال أبو بكر: هذه**) أي اليمين أو الحالة من الغضب الناشئ عنها اليمين (**من الشيطان**) أي من وسواسه (**فدعا بالطعام فأكل وأكلوا**) أتى بالواو إيماء إلى أنهم لم يؤخروا أكلهم عن أكله (**فجعلوا لا يرفعون**) أي من القصعة (**لقمة إلا ربت من أسفلها أكثر منها فقال: يا أخت بني فراس ما هذا؟ فقالت وقرة عيني إنها الآن**) أي بعد الأكل منها (**أكثر منها قبل أن نأكل**) يعني أهل هذا البيت والضيف (**فأكلوا**) قال الحافظ في الفتح: «الصواب ما في هذه الرواية وذلك لأن تلك تقتضي أن سبب أكل أبي بكر من الطعام ما رءاه من البركة، وهذه تقتضي أن سببه لجاج الأضياف وحلفهم بأنهم لا يطعمون من الطعام حتى يأكل أبو بكر ويحتمل الجمع بينهما بأن يكون أبو بكر أكل لأجل تحليل يمينهم، ثم لما رأى البركة الظاهرة عاد فأكل منها لتحصل له، وقال كالمعتذر عن يمينه التي حلف: إنما ذلك من الشيطان» (**وبعث بها إلى النبي ﷺ فذكر**) أي عبد الرحمـٰن (**أنه**) أي النبي ﷺ (**أكل منها. وفي رواية أن أبا بكر رضي الله عنه قال لعبد الرحمـٰن**) أي ابنه وقد جاء الصديق بضيفه (**دونك**) أي خذ (**أضيافك**) وتوجه للقيام

فَإِنّي مُنْطَلِقٌ إِلى النَّبيّ ﷺ فَافْرُغْ مِن قِراهُم قَبْلَ أَنْ أَجِيءَ، فَانْطَلَقَ عبْدُ الرَّحمَـٰنِ فَأَتَاهم بمَا عِنْدهُ. فَقَال: اطْعَمُوا، فَقَالُوا: أَيْنَ رَبُّ مَنزِلِنَا؟ قَال: اطْعَمُوا، قَالُوا: ما نَحْنُ بِآكِلِينَ حَتَّى يَجِيءَ رَبُّ مَنزِلِنَا، قَال: اقْبَلُوا عَنَّا قِرَاكُم فَإِنَّه إِن جَاءَ ولَمْ تَطْعَمُوا لَنَلقَيَنَّ مِنْه فَأَبَوْا، فَعَرَفْتُ أَنَّه يَجِد عَلَيَّ، فَلمَّا جاءَ تَنَحَّيْتُ عَنْهُ فَقالَ: ما صَنَعْتُم؟ فَأَخْبَروه، فقَالَ: يَا عبدَ الرَّحمَـٰنِ فَسَكَتُّ، ثُمَّ قَالَ: يَا عبْدَ الرَّحمَـٰنِ، فَسَكَتُّ، فَقَالَ: يا غُنثَرُ أَقْسَمْتُ عَلَيْكَ إِن كنْتَ تَسمَعُ صوتي لَمَا جِئْتَ، فَخَرَجتُ فَقُلْتُ: سلْ أَضْيَافَكَ، فَقَالُوا: صَدقَ أَتَانَا بِهِ. فَقَالَ: إِنَّمَا انْتَظَرْتُموني، وَاللّهِ لا أَطعَمُه اللَّيْلَةَ،

بهم (**فإني منطلق إلى النبي ﷺ فافرغ من قراهم**) أي ضيافتهم بالطعام والإكرام (**قبل أن أجيء**) أي أرجع من عنده ﷺ (**فانطلق عبد الرحمـٰن فأتاهم**) أي جاءهم (**بما عنده**) من قراهم (**فقال اطعموا**) بوصل الهمزة وفتح العين (**فقالوا: أين رب**) أي صاحب (**منزلنا**) أي الذي أنزلنا ضيوفًا (**قال: اطعموا**) أعاده توكيدًا في الطلب (**قالوا: ما نحن بآكلين حتى يجيء رب منزلنا، قال: اقبلوا عنا**) وفي نسخة عني (**قراكم**) أي ما هيئ لضيافتكم فتناولوه (**فإنه**) أي أبا بكر والشأن (**إن جاء ولم تطعموا لنلقين منه**) أي شيئًا عظيمًا وذلك لما جُبل عليه من مكارم الأخلاق ومنه إكرام الضيف فيتوهم إذا لم يتم أمرهم أن ذلك من القصور في الإكرام (**فأبوا فعرفت أنه يجد عليّ**) لما ذكر (**فلما جاء تنحيت عنه**) هو بمعنى قوله في الرواية قبل «فاختبأت» وذلك خوف خصامه وتغيظه عليه (**فقال**) مخاطبًا لزوجه وأهله (**ما صنعتم**) أي بالضيف (**فأخبروه فقال: يا عبد الرحمـٰن فسكت ثم قال: يا عبد الرحمـٰن فسكت، فقال: يا غنثر أقسمت عليك**) أي بالله تعالى الذي لا يقسم بغيره (**إن كنت تسمع صوتي لما جئت، فخرجت فقلت: سل أضيافك**) أي هل وقع مني تقصير فالأمر عليه أم هم أبوا فلا لوم عليّ، وقوله (**فقالوا صدق**) أي فيما أومأ إليه كلامه من إتيانه بالقرى وإبائنا منه (**أتانا به، فقال: إنما انتظرتموني والله لا أطعمه الليلة،**

فَقَال الآخَرون: وَاللّهِ لا نَطعَمُه حَتَّى تَطعمَه، فَقَالَ: وَيْلَكُم مَا لَكُم لا تَقْبَلُونَ عنَّا قِرَاكُم؟ هَاتِ طَعَامَكَ، فَجاءَ بِهِ فَوَضَعَ يَدَه، فَقَالَ: بِسْمِ اللّهِ، الأُولى مِنَ الشَّيطَانِ فَأَكَلَ وَأَكَلُوا. متفقٌ عليهِ.

قوله: «غُنثر»: بغين معجمة مضمومة ثم نونٍ ساكنة ثم ثاء مثلثة وهو الغبيُّ الجاهل. وقوله «فجدَّع»: أي شتمه، والجدع: القطع. قوله «يجد علي» هو بكسر الجيم أي يغضب.

١٥٠٢ - وَعنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قَالَ: قال رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «لَقَد كَان فِيما قَبْلَكُم مِنَ الأُمم نَاسٌ مُحَدَّثونَ، فإِن يَكُ في أُمَّتي أَحَدٌ

فقال الآخرون) بفتح الخاء أي الأضياف **(والله لا نطعمه حتى تطعمه، فقال: ويلكم ما لكم لا تقبلون عنا قراكم هات طعامك)** بفتح الكاف أي قدم **(فجاء به فوضع)** أي أبو بكر **(يده فقال: بسم الله)** أي ءاكل **(الأولى)** أي الحالة التي نشأ عنها اليمين من صورة الغضب **(من الشيطان)** عليه **(فأكل وأكلوا. متفق عليه)** أي أصل القصة. قال الحافظ: «وفي الحديث ما يقع من لطف الله بأوليائه، وذلك أن خاطر أبي بكر تشوش، وكذا ولده وأهله وضيفه بسبب امتناعهم من الأكل وتكدر خاطر أبي بكر من ذلك حتى احتاج إلى ما تقدم من الحرج بالحلف والحنث ولغير ذلك، فتدارك الله ذلك ورفعه بالكرامة التي أبداها، فانقلب ذلك الكدر صفاء والتكدر سرورًا» **(قوله غنثر بغين معجمة مضمومة ثم نون ساكنة ثم ثاء مثلثة وهو الغبي الجاهل. وقوله فجدع أي شتمه)** ودعا عليه بالجدع **(والجدع القطع)** أي من الأذن أو الأنف أو الشفة **(وقوله يجد عليّ هو بكسر الجيم: أي يغضب)** ومصدره موجدة.

١٥٠٢ - **(وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: لقد كان فيما)** أي الخلق الذين **(قبلكم من الأمم محدثون)** بفتح الدال جمع محدث هو الملهم **(فإن يك في أمتي أحد)** وعند بعض رواة

فَإِنَّهُ عُمَرُ». رواه البخاري، ورواه مسلِم من روايةِ عائِشةَ رضيَ اللَّهُ عنها، وفي رِوايتِهما قالَ ابنُ وَهْبٍ: «مُحَدَّثُونَ» أي: مُلْهَمُونَ.

١٥٠٣ - وَعنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُمَا قَالَ: شَكَا أَهْلُ الكُوفَةِ سَعْدًا يَعْني ابْنَ أَبي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ إِلى عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ، فَعزَلَه وَاسْتَعْمَلَ عَلَيْهِمْ عَمَّارًا، فَشَكَوْا حتَّى ذكَرُوا أَنَّهُ لا يُحْسِنُ يُصَلّي، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ فَقَالَ: يَا أَبا إِسْحاقَ إِنَّ هؤُلاءِ يزْعُمُونَ أَنَّكَ لا تُحْسِنُ تُصَلّي. فَقَالَ: أَمَّا أَنَا وَاللّهِ فَإِنّي كُنْتُ أُصَلّي بِهِمْ صَلاَةَ رَسُولِ اللّهِ ﷺ لا أَخْرِمُ عَنْهَا، أُصَلّي صَلاَةَ العِشَاءِ فَأَرْكُدُ في الأُولَيَيْنِ

البخاري «من أحد». واقتضت الحكمة وجودهم وكونهم بعد العصر الأول زيادة في شرف هذه الأمة بوجود أمثالهم فيها (**فإنه عمر**) قال الطيبي: معنى الحديث لقد كان فيما قبلكم من الأمم أنبياء ملهمون، وإن يك في أمتي أحد شأنه أي الإلهام فهو عمر (**رواه البخاري**) أي من حديث أبي هريرة (**ورواه مسلم من رواية عائشة رضي الله عنها، وفي روايتهما**) أي البخاري ومسلم (**قال ابن وهب: محدثون: أي ملهمون**).

١٥٠٣ - (**وعن جابر بن سمرة**) بفتح المهملة (**رضي الله عنهما قال: شكا أهل الكوفة سعدًا يعني ابن أبي وقاص رضي الله عنه إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه فعزله**) إجابة لما طلبوه (**واستعمل**) أي ولى عاملا (**عليهم عمارًا**) هو ابن ياسر، وقوله (**فشكوا**) أهل الكوفة (**حتى ذكروا**) في شكواهم منه (**أنه لا يحسن يصلي فأرسل إليه**) أي أبلغه قولهم (**فقال: يا أبا إسحاق إن هؤلاء يزعمون**) عبر به إيماء إلى تكذيبه لهم فيما قالوا فيه باطنًا، ففيه إيماء إلى أن عزله ليس لتصديق ما قالوه فيه وإنما هو ليفهم إجابة مطلوبهم (**أنك لا تحسن تصلي**) أي لا تحسن الصلاة (**فقال: أما**) بفتح الهمزة وتشديد الميم حرف فيه معنى الشرط والتفصيل والتأكيد (**أنا والله فإني كنت أصلي بهم صلاة رسول الله ﷺ**) أي مثلها (**لا أخرم**) أنقص (**عنها أصلي صلاة العشاء فأركد**) أي أقوم طويلًا (**في الأوليين**)

وَأُخِفُّ في الأُخْرَيَيْنِ، قال: ذَلِكَ الظَّنُّ بِكَ يَا أَبَا إِسْحَاقَ، وَأَرْسَلَ مَعهُ رَجُلًا - أَوْ رِجَالا - إِلى الكُوفَةِ يَسْأَلُ عَنْهُ أَهْلَ الكُوفَةِ، فَلَمْ يَدَعْ مَسْجِدًا إِلا سَأَلَ عَنْهُ وَيُثْنُونَ مَعْرُوفًا، حَتَّى دَخَلَ مَسْجِدًا لِبَنِي عَبْسٍ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنْهُمْ يُقَالُ لَهُ أُسامةُ بْنُ قَتَادَةَ يُكْنَى أَبا سَعْدَةَ فَقَالَ: أَمَا إِذْ نَشَدْتَنَا فَإِنَّ سَعْدًا كانَ لا يسِيرُ بِالسَّرِيّةِ ولا يَقْسِمُ بِالسَّوِيَّةِ وَلا يعْدِلُ في القَضِيَّةِ، قَالَ سعْدٌ: أَمَا وَاللّهِ لأَدْعُوَنَّ بِثَلاثٍ: اللَّهُمَّ إِن كَانَ عبْدُكَ هذا كَاذِبًا قَام رِيَاءً وسُمْعَةً فَأَطِلْ عُمُرَهُ وَأَطِلْ فَقْرَهُ وَعَرِّضْهُ للفِتَنِ. وَكَانَ بَعْدَ ذلكَ

بضم الهمزة (**وأخف في الأخريين**) بضم الهمزة وفتح الراء (**قال**) أي عمر (**ذلك الظن بك يا أبا إسحاق**) وذلك لأنه من قدماء الصحابة وكبارهم وأحد العشرة المبشرة بالجنة (**وأرسل معه رجلًا**) هو محمد بن مسلم (**أو رجالا**) شك من الرواة (**إلى الكوفة يسأل عنه أهل الكوفة فلم يدع مسجدًا إلا سأل عنه**) أي أهله (**ويثنون معروفًا**) أي خيرًا (**حتى دخل مسجدًا لبني عبس فقام رجل منهم يقال له أسامة**) بضم الهمزة (**ابن قتادة يكنى أبا سعدة**) بفتح المهملة (**فقال أما**) بفتح الهمزة وتشديد الميم (**إذ**) ظرف لمقدر أي ما جوابنا وقت (**نشدتنا**) بفتح النون والشين المعجمة أي طلبت منا القول، وجواب أما قوله (**فإن سعدًا كان لا يسير بالسرية**) أي معها أي لا يخرج معها (**ولا يقسم بالسوية**) أي يؤثر بالعطاء من يشاء لغرض (**ولا يعدل في القضية**) أي الحكومة (**قال سعد أما**) بتخفيف الميم (**والله لأدعونّ بثلاث**) أي من الدعوات إنما دعا بها لأنه رماه بثلاث معايب فدعا عليه بعددها (**اللهم إن كان عبدك هذا كاذبًا قام رياء وسمعة**) أي ليراه الناس ويسمعوه فيشهروا ذلك عنه فيكون له بذلك ذكر (**فأطل عمره**) بضم أوليه وتسكين الثاني تخفيفًا وذلك ليدوم تحسره وتعبه لقوله (**وأطل فقره**) فإن أصعب الفقر ما كان حال الكبر لأنه وقت الضعف والعجز عن العمل، فالفقر معه أشد (**وعرضه**) بتشديد الراء (**للفتن**) أي اجعله عرضة لها (**وكان**) أي أسامة (**بعد ذلك**) أي المذكور

إذا سُئِلَ يَقُولُ: شَيْخٌ كَبِيرٌ مَفْتُونٌ أَصَابتْني دَعْوةُ سعْدٍ.

قَالَ عَبْدُ الملِكِ بْنُ عُميْرٍ الرَّاوِي عن جَابرِ بْنِ سَمُرَةَ: فَأَنا رَأَيْتُهُ بَعْدُ قَدْ سَقَط حَاجِبَاهُ عَلى عيْنيْهِ مِنَ الكِبَرِ وَإِنَّهُ لَيتَعَرَّضُ للجوارِي في الطُّرُقِ فَيغْمِزُهُنَّ. متفقٌ عليهِ.

١٥٠٤ - وعنْ عُرْوَةَ بنِ الزُّبيْرِ أَنَّ سعِيدَ بْنَ زَيْدِ بْنِ عمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ خَاصَمَتْهُ أَرْوَى بِنْتُ أَوْسٍ إِلى مَرْوَانَ بْنِ الحَكَم وَادَّعَتْ أَنَّهُ أَخَذَ شَيْئًا مِنْ أَرْضِهَا،

من دعاء سعد عليه (**إذا سئل**) إذا قيل له كيف أنت (**يقول شيخ**) أي أنا شيخ (**كبير**) أي بالدعوة الأولى (**مفتون**) أي بالثالثة (**أصابتني دعوة سعد**) جاء في رواية أنه عَمِيَ واجتمع عنده عشر بنات وقد كان سعد معروفًا بإجابة الدعوة روى الترمذي وابن حبان والحاكم عن سعد أن النبي ﷺ قال: «اللهم استجب لسعد إذا دعاك» (**قال عبد الملك بن عمير**) بضم العين (**الراوي عن جابر بن سمرة فأنا رأيته**) أي أبصرته (**بعد**) بالضم (**قد سقط حاجباه على عينيه**) وقوله (**من الكبر**) بيان سبب سقوطهما عليهما وهو بكسر الكاف وفتح الموحدة (**وإنه ليتعرض للجواري في الطرق فيغمزهن**) أي يقصد أصابعهن بأصابعه (**متفق عليه**) وفيه من الفوائد غير ما تقدم أن من سعى به من الولاة يسأل عنه في موضع عمله أهل الفضل منهم لسؤال عمر لأهل المساجد الملازمين للصلاة فيها. وإن الإمام يعزل من يشتكي وإن كذب عليه إذا رءاه مصلحة لئلا يبقى عليهم أميرًا وفيهم من يكرهه خوفًا من مساءة في العاقبة فإن عمر قال له ذلك الظن بك فصرح بأنه لم يعزله عن عجز ولا خيانة.

١٥٠٤ - (**وعن عروة بن الزبير**) الأسدي التابعي الجليل (**أن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل رضي الله عنه**) بضم النون أحد العشرة المبشرة بالجنة (**خاصمته أروى بنت أوس إلى مروان بن الحكم**) ابن أبي العاص ابن أمية الأموي المدني ولي الخلافة وكانت الشكوى إليه وهو أمير على المدينة (**وادعت أنه أخذ شيئًا من أرضها**) وأدخله في أرضه لأنها كانت

فَقَالَ سَعِيدٌ: أَنَا ما كُنْتُ ءاخُذُ مِنْ أَرْضِهَا شَيْئًا بعْدَ الَّذِي سمِعْتُ مِن رَسُولِ اللّهِ ﷺ قَالَ: مَاذا سمِعْتَ مِن رَسُول اللّهِ ﷺ؟ قالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللّهِ ﷺ يقُولُ: «مَنْ أَخَذَ شِبْرًا مِنَ الأَرْضِ ظُلْمًا طُوِّقَهُ إِلى سبْعِ أَرَضِينَ» فَقَالَ لَهُ مرْوَانُ: لا أَسْأَلُكَ بَيّنَةً بعْدَ هذا، فَقَال سعِيدٌ: اللَّهُمَّ إِن كانَتْ كاذِبةً فَأَعْم بَصَرَهَا وَاقْتُلْهَا في أَرْضِهَا، قَالَ: فَمَا ماتَتْ حَتَّى ذَهَبَ بَصَرُهَا، وبيْنَما هِي تمْشي في أَرْضِهَا إِذ وَقَعَتْ في حُفْرةٍ فَمَاتتْ. متفقٌ عليهِ.

وفي روايةٍ لمسلِم عن مُحمَّدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عبدِ اللَّهِ بنِ عُمَرَ بمَعْنَاهُ وأَنَّهُ رءاهَا عَمْياءَ تَلْتَمِسُ الجُدُرَ

مجاورته (**فقال سعيد: أنا ما كنت ءاخذ من أرضها شيئًا**) اهتمامًا ومبالغة في التنزه عما يتعلق بأرضها (**بعد الذي سمعت من رسول الله ﷺ قال**) أي مروان (**ماذا سمعت من رسول الله ﷺ؟ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من أخذ شبرًا**) كناية عن منتهى القلة في المأخوذ (**من الأرض ظلمًا طوقه**) بالبناء للمفعول للعلم بالفاعل وهو الله سبحانه وتعالى (**إلى سبع أرضين**) بفتح الراء. معناه أنه يعاقب عليه بالخسف إلى سبع أرضين، فيكون كل أرض في تلك الحالة طوقًا في عنقه (**فقال له مروان: لا أسألك بينة بعد هذا**) أي فعلمك بذلك مع خوفك من الله ومعرفتك بالله ومعرفتك بعذابه أقوى مانع من أخذ شيء من ذلك (**فقال سعيد: اللهم إن كانت كاذبة فأعم**) بقطع الهمزة (**بصرها واقتلها في أرضها**) أي اجعل موتها بسببها أو ناشئًا عنها (**قال**) أي عروة (**فما ماتت حتى ذهب بصرها وبينما هي تمشي في أرضها**) لسقي النخل والقيام بأمره (**إذ وقعت في حفرة فماتت**) فحقق الله كذبها بوجود ما سئل معلقًا عليه (**متفق عليه. وفي رواية لمسلم**) في الصحيح أيضًا (**عن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر**) قال في التقريب: هو ثقة من الثالثة أي أواسط التابعين الحديث (**بمعناه**) أي وإن اختلف بعض مبناه (**وأنه رءاها عمياء تلتمس الجدر**)

تَقُولُ: أَصَابَتْني دعْوَةُ سعِيدٍ، وَأَنَّها مرَّتْ عَلى بِئْرٍ في الدَّارِ التي خَاصَمَتْه فِيهَا فَوقَعتْ فِيها فَكانَتْ قَبْرَهَا.

١٥٠٥ - وَعَن جَابِرِ بْنِ عبْدِ اللّهِ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُما قَال: لمَّا حَضَرَتْ أُحُدٌ دَعاني أَبي مِنَ اللَّيْلِ فَقَال: مَا أُرَاني إلا مَقْتُولا في أَوَّلِ مَن يُقْتَلُ مِنْ أَصْحابِ النَّبيّ ﷺ وَإنّي لا أَتْرُكُ بعْدِي أَعزَّ عَلَيَّ مِنْكَ غَيْرَ نَفْسِ رسُولِ اللّهِ ﷺ، وإنَّ علَيَّ دَيْنًا فَاقْضِ واسْتَوْصِ بِأَخَوَاتِكَ خَيْرًا. فأَصْبَحْنَا فَكَانَ أَوَّلَ قَتِيلٍ، ودَفَنْتُ مَعْهُ ءاخَرَ في قَبْرِهِ، ثُمَّ لَمْ تَطِبْ نَفْسي أَنْ أَتْرُكَهُ مع ءاخَرَ فَاسْتَخْرَجْتُهُ بَعْدَ سِتَّةِ أَشْهُرٍ فَإِذا هُو كَيَوْمَ وَضَعْتُهُ

لتهتدي بها إلى مقصدها (**تقول أصابتني دعوة سعيد**) ففيه إجابة دعاء سعيد (**وأنها مرت على بئر في الدار التي خاصمته فيها فوقعت فيها**) فماتت (**فكانت**) أي صارت (**قبرها**) أي محله بأن دفنت فيه، وقال الحافظ في الفتح: في المثل يقولون إذا دعوا «كعمى الأروى». يريدون هذه القصة.

١٥٠٥ - (وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: لما حضرت) بفتح فسكون (**أحد**) بضمتين أي وقعتها (**دعاني أبي من الليل**) أي فيه (**فقال: ما أراني**) بضم الهمزة أي أظنني (**إلا مقتولا في أول من يقتل**) بالبناء للمجهول (**من أصحاب النبي ﷺ وإني**) بكسر الهمزة (**لا أترك بعدي أعز عليّ منك**) أي نفسًا أعز عليّ (**غير نفس رسول الله ﷺ وإن عليّ دينًا فاقض واستوص بأخواتك خيرًا**) نوّنه ليعم أنواعه من كل ما فيه بذل ندى وكف أذى (**فأصبحنا**) أي دخلنا في الصباح (**فكان أول قتيل**) بالنصب خبر كان (**ودفنت معه ءاخر في قبره**) لاقتضاء الحال ذلك لكثرة القتلى وما لقيه القوم من القرح (**ثم لم تطب نفسي أن أتركه مع ءاخر**) في قبر واحد (**فاستخرجته**) لعله اجتهد فرأى تجويز فتح القبر قبل اندراس الميت. وعند أصحابنا لا يجوز فتح قبر قبل غلبة الظن باندراس من فيه وذهاب أثره (**بعد ستة أشهر فإذا هو كيوم وضعته**) أي

غَيْرَ أُذُنِهِ، فَجَعَلتُهُ في قَبْرٍ عَلى حِدَةٍ. رواه البخاري.

١٥٠٦ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلَيْنِ مِنْ أَصْحابِ النَّبيّ ﷺ خَرَجا مِنْ عِنْدِ النَّبيّ ﷺ في لَيْلَةٍ مُظلِمَةٍ ومَعهُمَا مِثْلُ المِصْبَاحَينِ بيْنَ أَيديهما، فَلَمَّا افْتَرَقَا صارَ مَعَ كلّ واحِدٍ مِنهما وَاحِدٌ حَتى أَتَى أَهْلَهُ. رواه البخاري مِن طرُقٍ، وفي بعضِها أَنَّ الرَّجُلَيْنِ أُسَيْدُ بنُ حُضيرٍ وعبَّادُ بنُ بِشْرٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُما.

١٥٠٧ - وعنْ أَبي هُرَيْرةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قَال: بَعثَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ عَشْرَةَ رهْطٍ عَيْنًا وأَمَّرَ عليْهِم عَاصِمَ بنَ ثابِتٍ الأَنصَاريَّ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ، فَانْطَلَقُوا حتَّى إِذا كانُوا بِالهَدْأَةِ بيْنَ عُسْفَانَ

كحالة وقت وضعي له ابتداء في القبر (**غير أذنه**) بالنصب أي فإنها لم تبق وقت وضعه وفيه كرامة أخرى (**فجعلته في قبر على حدة**) بكسر المهملة أي منفردًا على حدته من صاحبه (**رواه البخاري**).

١٥٠٦ - (**وعن أنس رضي الله عنه: أن رجلين من أصحاب النبي ﷺ خرجا من عند النبي ﷺ في ليلة مظلمة**) أي ذات ظلمة (**ومعهما مثل المصباحين بين أيديهما**) معجزة له ﷺ وكرامة لهما (**فلما افترقا**) أي ذهب كل من طريقه وانفرد عن صاحبه (**صار مع كل واحد منهما واحد حتى أتى أهله، رواه البخاري**) في المناقب (**من طرق وفي بعضها**) وهي الطريق الأخيرة (**أن الرجلين أسيد بن حضير**) بصيغة التصغير فيه وفي أبيه (**وعباد بن بشر رضي الله عنهما**).

١٥٠٧ - (**وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: بعث رسول الله ﷺ عشرة رهط عينًا**) بسكون الهاء أفصح من فتحها اسم جمع لا واحد له من لفظه، فقال ثعلب: الرهط والنفر والقوم والمعشر والعشيرة معناهم الجمع وهو للرجال دون النساء، والرهط ما فوق العشرة إلى الأربعين، قاله الأصمعي (**وأمر**) بتشديد الميم (**عليهم عاصم بن ثابت الأنصاري رضي الله عنه فانطلقوا حتى إذا كانوا**) أي صاروا (**بالهدأة بين عسفان**)

ومَكَّةَ ذُكِرُوا لِحيٍّ منْ هُذَيْلٍ يُقالُ لهُم بنُو لِحيَانَ، فَنَفَرُوا لهمْ بِقَرِيبٍ من مَائةِ رجُلٍ رَام فَاقْتَصُّوا ءاثَارهُمْ، فَلَمَّا أَحَسَّ بهِمْ عاصِمٌ وَأَصحابُهُ لجَئُوا إِلى مَوْضِعٍ فَأَحاطَ بهِمُ القَوْمُ فَقَالُوا: انْزِلوا فَأَعْطُوا بِأَيْدِيكُمْ ولكم العَهْدُ والمِيثَاقُ أَن لا نَقْتُل مِنْكُم أَحدًا، فَقَالَ عاصِمُ بنُ ثابتٍ: أَيُّهَا القَوْمُ أَمَّا أَنَا فَلا أَنْزِلُ على ذِمَّةِ كَافِرٍ، اللَّهُمَّ أَخْبِرْ عَنَّا نَبِيَّكَ ﷺ، فَرمَوْهُمْ بِالنَّبْلِ فَقَتَلُوا عَاصِمًا ونَزَل إِلَيْهِمْ ثَلاثَةُ نَفَرٍ على العهدِ والمِيثاقِ مِنْهُمْ خُبيْبٌ وزَيْدُ بْنُ الدَّثِنَةِ ورَجُلٌ ءاخَرُ.

بضم المهملة (**ومكة وذكروا**) بالبناء للمفعول (**لحي**) بفتح المهملة وتشديد الياء القبيلة من العرب وجمعه أحياء (**من هذيل يقال لهم بنو لحيان**) بكسر اللام (**فنفروا**) أي اللحيانيون (**لهم**) أي للرهط (**بقريب من مائة رجل رام**) بالنبل والأحجار وغيرهما مما يعتادون الرمي به في حروبهم (**فاقتصوا**) بتشديد الصاد المهملة أي قصوا وتتبعوا (**ءاثارهم**) حتى وصلوا إليهم (**فلما أحس**) أي شعر (**بهم عاصم وأصحابه**) باقي الرهط (**لجئوا**) قصدوا (**إلى موضع**) يكون ملجأ لهم من العدو لامتناعه (**فأحاط بهم القوم**) أي من جميع جهات ذلك الموضع (**فقالوا: انزلوا فأعطوا بأيديكم**) وهو كناية عن الدخول في الطاعة (**ولكم العهد والميثاق**) عطف تفسير (**أن لا نقتل منكم أحدًا**) أي على ترك قتل أحد منكم (**فقال عاصم بن ثابت: أيها القوم أما**) بفتح الهمزة وتشديد الميم (**أنا فلا أنزل على ذمة كافر**) أي مهما أكن عليه من الأحوال من السلامة أو ضدها فلا أنزل على ذمة كافر (**اللهم أخبر عنا نبيك**) محمدًا (ﷺ) أي بالوحي إليه وذلك ليدعو لهم فتعلو رتبتهم عند الله على رتبة الشهادة الحاصلة إذا قتلوا حينئذ (**فرموهم بالنبل**) بفتح النون وسكون الموحدة وهي السهام العربية (**فقتلوا عاصمًا**) حينئذ شهيدًا (**ونزل إليهم ثلاثة نفر**) باقون من الرهط (**على العهد والميثاق**) الذي عاهدوهم عليه (**منهم خبيب**) بضم المعجمة هو ابن عدي (**وزيد بن الدثنة ورجل ءاخر**) بفتح

فَلَمَّا اسْتَمْكَنُوا مِنْهُمْ أَطْلَقُوا أَوْتَار قِسِيّهِمْ فرَبطُوهُم بِها. قَال الرَّجلُ الثَّالِثُ: هذا أَوَّلُ الغَدْرِ واللّهِ لا أَصحبُكمْ إِنَّ لي بهؤُلاءِ أُسْوةً - يُرِيدُ القَتْلى - فَجرُّوهُ وعالجوه فَأَبى أَن يَصْحبَهُمْ فَقَتَلُوهُ، وانْطَلَقُوا بخُبَيْبٍ وزَيْدِ بنِ الدَّثِنَةِ حتى بَاعُوهُما بمكَّةَ بَعْد وَقْعةِ بدرٍ، فَابتَاعَ بَنُو الحارِثِ ابنِ عامِرِ بنِ نوْفَلِ بْنِ عَبْدِ منافٍ خُبَيْبًا، وكانَ خُبَيبٌ هُوَ قَتَلَ الحَارِثَ يَوْمَ بَدْرٍ، فلَبِثَ خُبيْبٌ عِنْدهُم أَسِيرًا حَتى أَجْمَعُوا على قَتْلِهِ، فَاسْتَعارَ مِن بعْض بنَاتِ الحارِثِ مُوسَى يَسْتَحِدُّ بهَا فَأَعَارَتْهُ، فدَرَج بُنيٌّ لهَا وَهِي غَافِلةٌ حَتى أَتَاهُ، فَوَجَدَتْه مُجْلِسَهُ عَلى فَخذِهِ وَالمُوسَى بِيدِهِ، ففَزِعتْ فَزْعَةً عَرَفَهَا خُبَيْبٌ. فَقَال: أَتَخْشَيْنَ أَن أَقْتُلَهُ ما كُنْتُ لِأَفْعلَ ذلكَ،

الخاء (**فلما استمكنوا منهم أطلقوا أوتار**) جمع وتر (**قسيهم**) بكسر القاف والسين ويجمع أيضًا على أقواس وقياس وهو القياس كثوب وأثواب وثياب (**فربطوهم بها قال الرجل الثالث هذا أول الغدر، والله لا أصحبكم إن لي بهؤلاء أسوة**) بضم الهمزة وكسرها أي قدوة (**يريد**) بالمشار إليهم بقوله هؤلاء (**القتلى**) بفتح فسكون جمع قتيل (**فجروه وعالجوه فأبى أن يصحبهم فقتلوه وانطلقوا**) بصيغة المجهول (**بخبيب وزيد بن الدثنة حتى باعوهما بمكة بعد وقعة بدر فابتاع**) أي اشترى (**بنو الحارث بن عامر بن نوفل بن عبد مناف خبيبًا وكان خبيب هو قتل الحارث**) يعني ابن عامر (**يوم بدر فلبث خبيب عندهم أسيرًا**) مدة الأشهر الحرم (**حتى أجمعوا على قتله، فاستعار من بعض بنات الحارث موسى يستحدّ بها**) واسمها زينب بنت الحارث وهي أخت عتبة بن الحارث، ويستحد أي يحلق عانته (**فأعارته**) أي الموسى (**فدرج بنيّ**) بالتصغير (**لها وهي غافلة حتى أتاه فوجدته مجلسه**) بصيغة الفاعل (**على فخذه**) بفتح فكسر (**والموسى بيده ففزعت فزعة عرفها خبيب**) لظهور أثرها وبدوّه (**فقال: أتخشين أن أقتله؟ ما كنت لأفعل ذلك**) بكسر الكاف ذلك من مكارم أخلاقه ومقابلة

قَالَتْ: وَاللّهِ ما رأَيْتُ أسِيرًا خَيْرًا مِنْ خُبيبٍ، فواللّهِ لَقَدْ وَجدْتُهُ يوْمًا يأْكُلُ قِطْفًا مِنْ عِنَبٍ في يدِهِ وإِنَّهُ لمُوثَقٌ بِالحدِيدِ وَما بمَكَّةَ مِن ثمَرَةٍ، وَكَانَتْ تقُولُ: إِنَّهُ لَرِزقٌ رَزَقَهُ اللّهُ خُبَيبًا، فَلَمَّا خَرجُوا بِهِ مِنَ الحَرم لِيقْتُلُوهُ في الحِلّ قَال لهُم خُبيبٌ: دعُوني أُصلي ركعتَيْنِ، فتَرَكُوهُ فَركعَ رَكْعتَيْنِ فقالَ: واللّهِ لَوْلا أَن تَحسَبُوا أَنَّ ما بي جزَعٌ لَزِدْتُ: اللَّهُمَّ أَحْصِهم عددًا واقْتُلهمْ بِدَدًا ولا تُبْقِ مِنْهُم أَحدًا.

وقال:

فَلَسْتُ أُبالي حينَ أُقْتَلُ مُسْلِمًا على أَيِّ جنْبٍ كَانَ لِلّهِ مصْرَعِي

السيئة بالحسنة والصفح عن المذنب (**قالت: والله ما رأيت**) أي أبصرت (**أسيرًا خيرًا من خبيب**) وبينت وجه ذلك بقولها على سبيل الاستئناف (**فوالله لقد وجدته يومًا يأكل قطفًا**) قال الحافظ: أي عنقودًا (**من عنب في يده وإنه لموثق بالحديد**) أي مشدود فيه (**وما بمكة من ثمرة وكانت تقول إنه لرزق رزقه الله خبيبًا**) فيه إثبات كرامة لخبيب، وفي طي ذلك ءاية لإثبات رسالة نبينا محمد ﷺ وإقامة الحجة على الكفار لأنه لم يصل لذلك إلا بالإيمان به ﷺ واتباع هديه. ومن يقع على يده الخوارق متمسكًا بالكتاب والسنة متنسكًا كان ذلك كرامة له (**فلما خرجوا به من الحرم ليقتلوه في الحل قال لهم خبيب: دعوني أصلي ركعتين فتركوه فركع ركعتين**) صلاهما في موضع مسجد التنعيم (**فقال: والله لولا أن تحسبوا أن ما بي جزع**) أي من الموت (**لزدت**).

(**اللهم أحصهم**) بقطع الهمزة (**عددًا**) تمييز أي أحص عددهم (**واقتلهم بددا، ولا تبق**) بضم الفوقية (**منهم أحدًا**) جاء في رواية «فلم يحل الحول ومنهم أحد حي غير رجل كان استلبد بالأرض حال دعاء خبيب لئلا يصيبه معهم.

(**وقال:**

فلست أبالي حين أقتل مسلمًا على أي جنب كان لله مصرعي)

وذلـكَ فـي ذَاتِ الإلـٰهِ وإن يـشَـأْ يُـبَـارِكْ عَـلـى أَوْصـالِ شِـلْـوٍ مُـمَـزَّعِ

وكانَ خُبيْبٌ هُو سَنَّ لِكُلّ مُسْلِم قُتِلَ صبْرًا الصَّلاةَ، وأَخْبَرَ - يعني النَّبيَّ ﷺ - أَصْحَابَهُ يوْمَ أُصِيبُوا خَبرَهُمْ، وبعَثَ نَاسٌ مِن قُرَيْشٍ إِلى عاصِم بنِ ثَابتٍ حِينَ حُدّثُوا أَنَّهُ قُتِل أَن يُؤْتَوا بشَيءٍ مِنْهُ يُعْرفُ، وَكَانَ قتَل رَجُلاً مِنْ عُظَمائِهِمْ، فبَعثَ اللّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِعَاصِم مِثْلَ الظُّلَّةِ مِنَ الدَّبْرِ فَحَمَتْهُ مِن رُسُلِهِمْ فَلَمْ يَقْدِرُوا أَن يَقْطَعُوا مِنهُ شَيئًا. رواه البخاري.

أي موتي ومراده استواء كيفيات الموت عنده حال موته مسلمًا شهيدًا.

(**وذلك في ذات الإلـٰه**) استدل به على جواز إطلاق الذات على الله تعالى (**وإن يشأ يبارك على أوصال**) قال الحافظ: جمع وصل وهو العضو (**شلو**) قال الحافظ: هو الجسد (**ممزع**) قال الحافظ: «أي مقطع، والمعنى أعضاء جسد يقطع».

(**وكان خبيب هو سن**) في البخاري في رواية «أول من سن» (**لكل مسلم قتل صبرًا**) قال في الصحاح: كل ذي روح يوثق حتى يقتل فقد قتل صبرًا (**الصلاة**) ويؤخذ استحباب ذلك من إقرار المصطفى ﷺ (**وأخبر: يعني ﷺ أصحابه يوم أصيبوا خبرهم**) ففيه معجزة له باطلاعه على ما هو مغيب عنه بعيد منه بالوحي إليه وإعلامه به (**وبعث ناس من قريش إلى عاصم بن ثابت حين حدثوا**) بصيغة المجهول (**أنه قتل**) بفتح الهمزة وبناء الفعل للمجهول (**أن يؤتوا بشيء منه يعرف، وكان**) عاصم (**قتل رجلاً من عظمائهم فبعث الله عز وجل لعاصم مثل الظلة من الدبر**) بضم المعجمة السحابة والدبر بفتح الدال المهملة وسكون الموحدة الزنابير (**فحمته**) بتخفيف الميم أي منعته (**من رسلهم**) بضمتين (**فلم يقدروا**) بكسر الدال (**أن يقطعوا منه شيئًا**) وفي رواية أبي الأسود «فبعث الله عليهم الدبر تطير في وجوههم وتلدغهم فحالت بينهم وبين أن يقطعوا».

«الهدأَة»: موضع. و«الظُّلَّةُ»: السحاب. و«الدَّبْرُ»: النحل. وقوله: «اقتُلْهُم بِدَدًا»: بكسر الباء وفتحها، فمن كسر قال: هو جمع بِدَّةٍ بكسر الباءِ وهي النصيب، ومعناه: اقتلهم حِصَصًا منقسمة لِكُلّ واحدٍ نصيبٌ، ومَن فتَحَ قال: معناه: مُتَفرّقِين في القتل واحدًا بعد واحدٍ من التبديد.

وفي البابِ أَحاديثُ كَثِيرَةٌ صحِيحَةٌ سبقت في مواضِعِها مِنْ هَذا الكِتابِ، مِنها حديثُ الغُلامِ الذي كانَ يَأْتي الرَّاهِبَ والسَّاحِرَ، ومِنْها حديثُ جُرَيْجٍ، وحديثُ أَصحَابِ الغارِ الذينَ أَطْبقَتْ علَيْهِمُ الصَّخْرةُ، وحديثُ الرَّجُلِ الذي سَمِعَ صَوتًا في السَّحابِ يقولُ: اسْقِ حدِيقةَ فلانٍ، وغيرُ ذلك. والدلائِلُ في البابِ كثيرةٌ مَشْهُورةٌ، وبِاللّهِ التَّوْفِيقُ.

(الهدأة موضع) بين مكة وعسفان (والظلة: السحاب، والدبر: النحل) تقدم (وقوله اقتلهم بددا بكسر الباء وفتحها) والدال مفتوحة فيهما (فمن كسر قال هو جمع بدة بكسر الباء) الموحدة وتشديد الدال (وهي النصيب ومعناه: اقتلهم حصصًا منقسمة لكل واحد) منهم (نصيب) منه (ومن فتح قال معناه: متفرقين في القتل واحدًا بعد واحد من التبديد) فيكون مصدر بددت الشيء أبده من باب قتل إذا فرقه.

(وفي الباب) أي الكرامات (أحاديث كثيرة صحيحة سبقت في مواضعها من هذا الكتاب، منها حديث الغلام الذي كان يأتي الراهب والساحر) تقدم في باب الصبر (ومنها حديث جريج) تقدم في باب الإخلاص (و) منها (حديث أصحاب الغار الذين أطبقت عليهم الصخرة) تقدم في باب الإخلاص (وحديث الرجل الذي سمع صوتًا في السحاب يقول: اسق حديقة فلان) وتقدم في باب الكرم والجود (وغير ذلك) من الأحاديث المشتملة على خوارق العادات كرامة للصلحاء (والدلائل في الباب كثيرة مشهورة، وبالله التوفيق).

١٥٠٨ - وعَنِ ابْنِ عُمرَ رَضِيَ اللّهُ عنْهُما قَال: ما سمِعْتُ عُمرَ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ يَقُولُ لِشَيءٍ قطُّ إِنّي لأَظُنُّهُ كَذا إِلا كَانَ كَمَا يَظُنُّ. رواهُ البُخَاري.

١٥٠٨ - (**وعن ابن عمر**) بن الخطاب (**رضي الله عنهما قال ما سمعت عمر رضي الله عنه يقول لشيء**) أي عن شيء واللام قد تأتي بمعنى عن (**قط إني لأظنه إلا كان كما يظن**) لأنه كان من المُحَدَّثين بفتح الدال أي الملهمين.

١٧ - كتاب الأُمور المنهي عنها
٢٥٤ - باب تحريم الغِيبة والأَمر بحفظ اللسان

قَال اللّهُ تَعَالى ﴿وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا ۚ أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ ۚ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ ﴿١٢﴾﴾ [سورة الحُجُرَات]، **وقال تعالى** ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ۚ إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُوْلَٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولًا ﴿٣٦﴾﴾ [سورة الإسراء]، **وقالَ تَعَالى** ﴿مَّا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ ﴿١٨﴾﴾ [سورة ق].

١٧ - كتاب الأمور

بضم أوليه جمع أمر بمعنى الحال، أما الأمر بمعنى الطلب فجمعه أوامر (**المنهي عنها**) تحريمًا أو تنزيهًا بالمعنى الشامل لخلاف الأولى.

٢٥٤ - باب تحريم الغيبة

(**والأمر بحفظ اللسان**) أي عن كل منهي عنه من الكلام ومنه المباح الذي لا يعني.

(**قال الله تعالى** ﴿وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا ۚ﴾) والغيبة ذكرك أخاك بما يكره مع أنه فيه، فإن لم يكن فيه فبهتان (﴿أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ﴾) تمثيل لما ينال من عرض أخيه على أفحش وجه (﴿مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ ۚ﴾) أي إن عرض عليكم هذا فقد كرهتموه (﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ ۚ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ﴾) بليغ في قبول التوبة (﴿رَّحِيمٌ ﴿١٢﴾﴾) بالغ الرحمة.

(**وقال تعالى** ﴿وَلَا تَقْفُ﴾) أي تتبع (﴿مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ۚ﴾) ما لم يتعلق به علمك من قول وفعل، فيدخل فيه شهادة الزور والكذب والبهتان (﴿إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُوْلَٰٓئِكَ﴾) أي السمع والبصر والفؤاد (﴿كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولًا ﴿٣٦﴾﴾).

(**وقال تعالى** ﴿مَّا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ﴾) أي القول أو الإنسان (﴿رَقِيبٌ﴾) ملك يرقبه (﴿عَتِيدٌ ﴿١٨﴾﴾) يكتب كل شيء فيثبت في القيامة ما كان فيه من خير أو شر ويلقى سائره.

اعْلَمْ أَنَّهُ يَنْبَغِي لِكُلّ مُكَلَّفٍ أَن يحْفظَ لِسانَه عن جمِيعِ الكَلامِ إِلا كَلامًا ظهَرت فيهِ المصْلحَةُ، وَمتى اسْتَوى الكَلامُ وتركُهُ في المَصْلَحَةِ فالسُّنةُ الإِمْسَاكُ عنهُ لأَنَّه قَدْ ينْجَرُّ الكَلامُ المُبَاحُ إِلى حَرامٍ أَو مكْرُوهٍ وذلك كثيرٌ في العادةِ، وَالسَّلامَةُ لا يعْدِلُها شيْء.

١٥٠٩ - وَعنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ عَنِ النَّبيّ ﷺ قَالَ: «مَن كَانَ يُؤْمِنُ بِاللّهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ فَليقُلْ خَيْرًا أَوْ ليَصْمُتْ». متفقٌ عليه.

وَهذا الحَديثُ صَرِيحٌ في أَنَّهُ يَنْبغي أَن لا يَتَكَلَّمَ إِلا إِذا كَان الكَلامُ خَيْرًا وَهُوَ الَّذي ظَهَرَتْ مصْلَحتُهُ، وَمَتى شَكَّ في ظُهُورِ المَصْلَحةِ فَلا يَتَكَلَّمُ.

١٥١٠ - وَعنْ أَبي مُوسَى رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قَالَ: قُلْتُ: يا رَسُولَ اللّهِ أَيُّ

(اعلم أنه) أي الشأن (ينبغي لكل مكلف) أي بالغ عاقل (أن يحفظ لسانه عن جميع الكلام إلا كلامًا ظهرت فيه المصلحة) أي المطلوبة (ومتى استوى الكلام وتركه في المصلحة فالسنة الإمساك عنه) قال ﷺ «من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه» (لأنه قد ينجرّ الكلام المباح إلى حرام أو مكروه) ولما كان قد توهم قلة الانجرار دفعه بقوله (وذلك كثير في العادة) وهي ما غلب أو تكرر (والسلامة) أي من المأثم (لا يعدلها شيء) من الدنيا ولذاتها.

١٥٠٩ - (وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: من كان يؤمن) أي إيمانًا كاملًا (بالله واليوم الآخر) أي يوم القيامة (فليقل خيرًا أو ليصمت) قال النووي: «أي يسكت» (متفق عليه. وهذا الحديث صريح في أنه ينبغي ألا يتكلم) أي المتكلم المكلف (إلا إذا كان الكلام خيرًا) أي تحققت خيريته كما يومئ إليه التعبير بإذا (وهو الذي ظهرت مصلحته ومتى شك في ظهور المصلحة) أي تردد على السواء (فلا يتكلم) أما إذا ظن أن المصلحة في الكلام فيتكلم.

١٥١٠ - (وعن أبي موسى رضي الله عنه قال: قلت يا رسول الله أي

المُسْلِمِينَ أَفْضَلُ؟ قال: «مَن سَلِمَ المُسْلِمُونَ مِن لِسَانِهِ وَيَدِهِ». متفقٌ عليهِ.

١٥١١ - وَعَن سَهْلِ بْنِ سعْدٍ قَال: قَالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «مَن يَضْمَن لي ما بَيْنَ لَحْيَيْهِ وَمَا بيْنَ رِجْلَيْهِ أَضْمَن لهُ الجَنَّةَ». متفقٌ عليهِ.

١٥١٢ - وَعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالكَلِمةِ مَا يَتَبيَّنُ فيهَا يَزِلُّ بهَا إِلى النَّارِ أَبْعَدَ مِمَّا بيْنَ المشْرِقِ والمغْرِبِ». متفقٌ عليهِ.

ومعنى: «يتبين»: يَتَفَكر أَنَّها خير أَم لا.

المسلمين أفضل) أي أكثرهم ثوابًا وأعلى مقامًا **(قال: من سلم المسلمون من لسانه ويده)** قال النووي: «معناه من لم يؤذ مسلمًا بقول ولا فعل»، خصا بالذكر لغلب صدور الأمر عنهما. والمراد من الحديث من سلم الناس من أذاه، فأفضل المسلمين من لم يصدر منه أذى لأحد منهم **(متفق عليه)**.

١٥١١ - **(وعن سهل بن سعد)** رضي الله عنه **(قال: قال رسول الله ﷺ: من يضمن لي)** أي يلتزم لي حفظ **(ما بين لحييه)** بفتح اللام هما العظمان اللذان ينبت عليهما الأسنان علوًا وسفلًا، وما بين لحييه هو اللسان فلا يتكلم إلا فيما أمر به ويسكت في غيره **(وما بين رجليه)** أي فرجه فلا يأتي به حرامًا **(أضمن)** بالرفع على الاستئناف **(له الجنة. متفق عليه)**.

١٥١٢ - **(وعن أبي هريرة رضي الله عنه أنه سمع النبي ﷺ يقول: إن العبد)** أي الإنسان المكلف حرًا كان أو غيره **(ليتكلم بالكلمة ما يتبين فيها يزل)** بكسر الزاي وتشديد اللام **(بها)** أي بسببها **(إلى النار)** أي إلى جهتها ويقرب منها **(أبعد مما بين المشرق والمغرب)** بيان لموجب تلك الكلمة ومقتضاها كأن قائلًا قال: ماذا يناله بها فقيل يزل بها **(متفق عليه)** ورواه أحمد **(ومعنى يتبين)** مضارع من التبين **(يتفكر أنها)** أي الكلمة **(خير أم لا)**.

١٥١٣ - وَعَنْهُ عنِ النَّبيّ ﷺ قال: «إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالكَلِمةِ مِن رِضْوَانِ اللّهِ تَعَالى مَا يُلْقِي لهَا بَالا يَرْفَعُهُ اللّهُ بهَا دَرَجاتٍ، وَإِنَّ الْعَبْدَ لَيتَكَلَّمُ بالْكَلِمَةِ مِن سَخَطِ اللّهِ لا يُلْقي لهَا بالا يهوِي بهَا في جَهَنَّم». رواه البخاري.

١٥١٤ - وَعنْ أَبي عَبْدِ الرَّحمٰنِ بِلالِ بْنِ الحارِثِ المُزَنِيّ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللّهِ ﷺ قالَ: «إِنَّ الرَّجُلَ ليتَكَلَّمُ بالْكَلِمَةِ مِن رِضْوانِ اللّهِ تَعالى ما كَانَ يَظُنُّ أَن تَبْلُغَ مَا بلَغَتْ يَكْتُبُ اللّهُ تَعَالى لهُ بهَا رِضْوَانَهُ إِلى يَوْمِ يلْقَاهُ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بالكَلِمةِ مِن سَخَطِ اللّهِ مَا كَانَ يظُنُّ أَن تَبْلُغَ ما بلَغَتْ يكْتُبُ اللّهُ تَعَالى لَهُ بهَا سخَطَهُ إِلى يَوْمِ يلْقَاهُ».

١٥١٣ - (**وعنه عن النبي ﷺ قال: إن العبد ليتكلم بالكلمة من رضوان الله تعالى**) بكسر الراء وضمها (**ما يلقي لها بالا**) أي لا يسمع إليها ولا يجعل قلبه نحوها (**يرفعه الله بها درجات**) جملة مستأنفة بيان للموجب كما تقدم نظيره (**وإن العبد ليتكلم بالكلمة من سخط الله لا يلقي لها بالا يهوي**) بكسر الواو أي ينزل (**بها في**) دركات (**جهنم**) وفي الجملة الأولى الوعد على التكلم بالخير من أمر بمعروف أو نهي عن منكر، وفي الثانية الوعيد على ضده (**رواه البخاري**) ورواه أحمد.

١٥١٤ - (**وعن أبي عبد الرحمٰن بلال**) بكسر الموحدة (**ابن الحارث المزني رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: إن الرجل ليتكلم بالكلمة من رضوان الله تعالى ما كان يظن**) من الظن المقابل للوهم وهو الطرف الراجح (**أن تبلغ**) أي ترتقي في الفضل (**ما بلغت**) وذلك لعدم إلقائه الفهم لمعناها (**يكتب الله تعالى له بها رضوانه إلى يوم يلقاه**) أي يوفقه لما يرضى عنه من الطاعات ويثيبه عليها إلى يوم موته أو يوم القيامة، فيلقى الله مطيعًا ويحصل له ثوابها (**وإن الرجل ليتكلم بالكلمة من سخط الله**) بفتح أوليه ويجوز الضم فالسكون (**ما كان يظن أن تبلغ ما بلغت يكتب الله تعالى له**) اللام للاختصاص (**بها سخطه إلى يوم يلقاه،**

رواهُ مالكٌ في «المُوطَّإِ»، والترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

١٥١٥ - وَعن سُفْيانَ بْنِ عبْدِ اللّهِ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ قَال: قُلْتُ: يا رَسُولَ اللّهِ حَدّثني بأَمْرٍ أَعْتَصِمُ بِهِ قالَ: «قُل ربّيَ اللّهُ ثُمَّ اسْتَقِمْ» قُلْتُ: يا رسُولَ اللّهِ ما أَخْوَفُ مَا تَخَافُ عَلَيَّ؟ فَأَخَذَ بِلِسَانِ نَفْسِهِ ثُمَّ قَال: «هذا». رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

١٥١٦ - وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللّهُ عنْهُمَا قَالَ: قَالَ رسُولُ اللّهِ ﷺ: «لا تُكْثِرُوا الكَلامَ بِغَيْرِ ذِكْرِ اللّهِ فَإِنَّ كَثْرَةَ الكَلام بِغَيْرِ ذِكْرِ اللّهِ تَعالى قَسْوةٌ لِلْقَلْبِ، وإِنَّ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنَ اللّهِ تَعَالى القَلبُ القَاسي». رواه الترمذي.

رواه مالك في الموطأ والترمذي وقال: حديث حسن صحيح).

١٥١٥ - (وعن سفيان بن عبد الله) هو البجلي (رضي الله عنه قال: قلت يا رسول الله حدثني بأمر أعتصم به قال: قل ربي الله) أي ائت أولا بالأساس للأعمال الصالحة وهو الإيمان (ثم) بعد تحققه (استقم) بامتثال الأوامر واجتناب المناهي، والحديث موافق لقوله تعالى ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ قَالُواْ رَبُّنَا ٱللَّهُ ثُمَّ ٱسْتَقَٰمُواْ ﴿٣٠﴾﴾ [سورة فصلت] (قلت: يا رسول الله ما أخوف ما) أي الذي (تخاف عليّ) أي أن أهلك بسببه إذا لم أحتفظ عليه (فأخذ بلسان نفسه) الباء مزيدة للتوكيد (ثم قال هذا) وذلك لأنه سهل الحراك وفي حراكه أنواع الهلاك إلا إذا قيد بقيود الشريعة وحبس عليها (رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح).

١٥١٦ - (وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: لا تكثروا الكلام بغير ذكر الله تعالى) المراد منه ما يشمل الدعاء، وأشرف الذكر القرءان، وعلل النهي بقوله (فإن كثرة الكلام بغير ذكر الله تعالى قسوة للقلب) أي غلظة وعدم تأثره بالمواعظ والزواجر (وإن أبعد الناس من الله تعالى) أي من فيضه ورحمته (القلب القاسي) فإنه لقساوته لا يأتمر بخير ولا ينزجر عن شر فيبعد عن وصف المفلحين (رواه الترمذي).

١٥١٧ - وعنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ قَالَ: قَال رسُولُ اللّهِ ﷺ: «مَن وَقَاهُ اللّهُ شَرَّ مَا بيْنَ لَحْيَيْهِ وشَرَّ مَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ دَخَلَ الجنَّةَ». رَوَاه التّرمِذي وقال: حديثٌ حسنٌ.

١٥١٨ - وَعَنْ عُقْبةَ بْنِ عامِرٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قال: قلتُ يا رسولَ اللَّهِ ما النَّجاةُ؟ قال: «أمسِكْ عليْكَ لِسانَك وَلْيَسَعْكَ بيتُكَ وابْكِ على خَطيئَتِكَ». رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ.

١٥١٩ - وعنْ أَبي سعيدٍ الخُدريّ رضيَ الله عنه عَنِ النَّبيّ ﷺ قَالَ: «إِذا أَصْبحَ ابْنُ ءادمَ فَإِنَّ الأَعْضَاءَ كُلَّهَا تُكَفِّرُ اللّسانَ، تَقُولُ: اتَّقِ اللّهَ تَعَالى فينَا فَإِنَّما نحنُ بِكَ فَإِنِ اسْتَقَمْتَ استَقَمْنا

١٥١٧ - (وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: من وقاه الله شر ما بين لحييه) أي لسانه بأن حبسه عن الشر وأجراه في الخير (وشر ما بين رجليه) أي فرجه حفظه عن الحرام (دخل الجنة) أي مع الفائزين، وظاهر أن الكلام في المؤمنين فالعام مراد به خاص (رواه الترمذي وقال: حديث حسن) صحيح.

١٥١٨ - (وعن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال: قلت يا رسول الله ما النجاة؟) أي ما سببها المحصل لها (قال: أمسك عليك لسانك) أي لا تجره إلا بما يكون لك لا عليك (وليسعك بيتك) أي اشتغل بما هو سبب لزومه وهو طاعة الله تعالى والاعتزال عن الأغيار (وابك على خطيئتك) ضمن ابك معنى الندامة فعداه بعلى: أي اندم على خطيئتك باكيًا (رواه الترمذي وقال: حديث حسن).

١٥١٩ - (وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: إذا أصبح ابن ءادم) أي دخل في الصباح (فإن الأعضاء كلها) جمع عضو بضم أوله وكسره كل لحم وافر بعظمه (تكفر اللسان) بينه بقوله (تقول اتق الله تعالى فينا فإنما نحن بك) أي مجازون بما يصدر عنك (فإن استقمت استقمنا) القوام بالفتح العدل والاعتدال أي إن

وإِنِ اعْوَجَجْتَ اعْوَجَجْنَا». رواه الترمذي.

معنى «تُكفِّرُ اللّسانَ»: أَي تَذِلُّ وَتَخْضَعُ لَهُ.

١٥٢٠ - وعن مُعاذٍ رَضِيَ اللّهُ عنهُ قال: قُلْتُ يا رسُولَ اللّهِ أَخبرني بِعَمَلٍ يُدْخِلُني الجَنَّةَ ويُبَاعِدُني مِن النَّارِ؟ قَال: «لقدْ سَأَلْتَ عنْ عَظِيمٍ وإِنَّهُ لَيَسِيرٌ عَلى من يَسَّرَهُ اللّهُ تَعَالى علَيهِ، تَعْبُدُ اللّهَ لا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وتُقِيمُ الصَّلاةَ، وتُؤتي الزَّكَاةَ، وتصُومُ رمضَانَ، ثُمَّ قَال: «أَلا أَدُلُّك عَلى أَبْوابِ الخَيْرِ؟ الصَّوْمُ جُنَّةٌ، وَالصَّدَقةُ تُطْفِئُ الخَطِيئةَ كما يُطْفِئُ المَاءُ النَّارَ، وصلاةُ الرَّجُلِ مِن جوْفِ اللَّيْلِ» ثُمَّ تَلا: ﴿تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ ٱلْمَضَاجِعِ ﴿١٦﴾﴾

اعتدلت اعتدلنا (**وإن اعوججت اعوججنا**) العوج بفتحتين في الأجساد خلاف الاعتدال.

(**رواه الترمذي. معنى تكفر اللسان**) بضم الفوقية وتشديد الفاء (**أي تذل وتخضع له**) والتكفير: هو انحناء قريب من الركوع كذا في النهاية.

١٥٢٠ - (**وعن معاذ رضي الله عنه**) وهو ابن جبل الأنصاري (**قال: قلت يا رسول الله أخبرني بعمل يدخلني الجنة ويباعدني من النار؟ قال: لقد سألت عن عظيم**) وتنوينه للتعظيم (**وإنه ليسير على من يسره الله تعالى عليه**) لما أوهم قوله «لقد سألت عن عظيم» امتناع ذلك وعزته صار توهّمُ يسره كالمنكر عند السامع فنزل منزلته وأتى بمؤكدات لدفع ذلك. وفيه أن عمل الخير يكون بتوفيق الله تعالى وإعانته (**تعبد الله**) أي أن تعبدوه (**لا تشرك به شيئًا وتقيم الصلاة**) أي المكتوبة (**وتؤتي الزكاة**) أي المفروضة (**وتصوم رمضان**) وسكت عن الحج إما لعدم فرضيته حينئذ أو على معاذ لعدم استطاعته قلت: لكنها مثبتة عند الترمذي ولفظه: «وتحج البيت» (**ثم قال ألا**) بتخفيف اللام (**أدلك على أبواب الخير، الصوم جنة**) بضم الجيم: أي وقاية وستر من النار (**والصدقة تطفئ الخطيئة**) أي أثرها من العذاب المرتب عليها بالوعيد (**كما يطفئ الماء النار وصلاة الرجل من جوف الليل**) وختم به لشرفه (**ثم تلا: ﴿تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ ٱلْمَضَاجِعِ ﴿١٦﴾﴾**)

حتَّى بلَغَ ﴿يَعۡمَلُونَ ١٧﴾ [سورة السَّجدة]. ثُمَّ قال: «أَلا أُخْبِرُكَ بِرَأْسِ الأَمْرِ وعمودِهِ وذِرْوةِ سَنامِهِ» [قُلتُ: بَلى يا رَسولَ اللّهِ. قَالَ: «رأْسُ الأَمْرِ الإِسْلامُ وَعمُودُهُ الصَّلاةُ وذروةُ سنامِهِ][1] الجِهَادُ» ثُمَّ قَال: «أَلا أُخْبِرُكَ بِمِلاكِ ذلكَ كُلِه؟» قُلْتُ: بلَى يا رسُولَ اللّهِ، فأَخذَ بِلِسَانِهِ قَال: «كُفَّ علَيْكَ هذا» قُلْتُ: يا رسُولَ اللّهِ وإِنَّا لمُؤَاخَذُونَ بمَا نَتَكلَّمُ بِهِ؟ فقَال: «ثَكِلتْكَ أُمُّكَ، وهَلْ يَكُبُّ النَّاسَ في النَّارِ على وُجُوهِهِم إلا حصَائِدُ أَلْسِنَتِهِمْ؟». رواه الترمذي وقال: حدِيثٌ حسَنٌ صحيحٌ، وقد سبق شرحه.

للقيام للصلاة (﴿يَدۡعُونَ رَبَّهُمۡ ١٦﴾) يسألون فضله (﴿خَوۡفٗا ١٦﴾) أي من عذابه (﴿وَطَمَعٗا ١٦﴾) في رحمته (﴿وَمِمَّا رَزَقۡنَٰهُمۡ يُنفِقُونَ ١٦﴾) أي إنهم جمعوا بين العبادة البدنية والعبادة المالية (﴿فَلَا تَعۡلَمُ نَفۡسٞ مَّآ أُخۡفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعۡيُنٖ ١٧﴾) أي ما تقرّ به أعينهم (﴿جَزَآءَۢ بِمَا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ ١٧﴾) من الطاعات (**ثم قال: ألا أخبرك برأس الأمر وعموده وذروة**) أي أعلى (**سنامه الجهاد ثم قال: ألا أخبرك بملاك ذلك كله؟ قلت: بلى يا رسول الله، فأخذ بلسانه قال: كف**) أي أمسك (**عليك هذا، قلت: يا رسول الله**) تقول ذلك (**وإنا لمؤاخذون بما نتكلم به**) استبعد المؤاخذة به لسهولة مزاولته وسرعة حصوله (**فقال: ثكلتك أمك**) بالمثلثة من باب تعب أي فقدتك هذا موضوعه اللغوي أما معناه هنا «انتبه» لأن الرسول ﷺ لا يدعو على شخص بغير الحق (**وهل يكب**) بالتحتية وبضم الكاف وتشديد الموحدة (**الناس**) أي يقلبهم (**في النار على وجوههم إلا حصائد ألسنتهم**) أي ما يكبهم فيها إلا ما يتكلمون به (**رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح وقد سبق شرحه**) قلنا: لم يذكر المؤلف هذا الحديث ولا شرحه فيما سبق من الأبواب.

(١) سقطت من النسختين الخطيتين وهي مثبتة في نص الحديث عند الترمذي.

١٥٢١ - وعنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ أَنَّ رسُولَ اللّهِ ﷺ قال: «أَتَدْرُونَ ما الغِيبةُ؟» قَالُوا: اللّهُ ورسُولُهُ أَعْلَمُ. قَال: «ذِكرُكَ أَخَاكَ بما يَكْرَهُ» قِيل: أَرأَيْتَ إِن كان في أَخِي ما أَقُولُ؟ قَالَ: «إِن كانَ فِيهِ ما تقُولُ فَقَدِ اغْتَبْته، وإِن لَمْ يكُن فِيهِ ما تَقُولُ فَقَدْ بَهَتَّهُ». رواه مسلم.

١٥٢٢ - وعنْ أَبي بَكْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ أَنَّ رسُولَ اللّهِ ﷺ قال في خُطْبتِهِ يوْمَ النَّحرِ بِمنى في حجَّةِ الودَاعِ: «إِنَّ دِماءَكم وأَمْوالَكم وأَعراضَكُمْ حرامٌ علَيْكم كَحُرْمةِ يومِكُم هذَا، في شهرِكُمْ هذا، في بلَدِكُم هذا، أَلا هَلْ بلَّغْتُ». متفقٌ عليهِ.

١٥٢١ - (وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: **أتدرون ما الغيبة**) أي ما حقيقتها الشرعية (**قالوا: الله ورسوله أعلم**) ردوا العلم إليهما عملًا بالأدب ووقوفًا عند حد العلم (**قال ذكرك**) أي هي ذكرك (**أخاك بما يكره**) أي بمكروه أو بالذي يكرهه وبين المعنيين تفاوت لا يخفى (**قيل أرأيت**) أي أخبرني (**إن كان في أخي ما أقول قال: إن كان فيه ما تقول فقد اغتبته**) لصدق الحد السابق لها على ذلك (**وإن لم يكن فيه ما تقول فقد بهته**) بفتح أوليه أي افتريت عليه الكذب.

١٥٢٢ - (وعن أبي بكرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال في **خطبته يوم النحر بمنى**) هي من خطب الحج المسنونة عند إمامنا الشافعي وأصحابه (**في حجة الوداع**) بفتح الواو وكسرها (**إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم**) قال الحافظ ابن حجر: أي سفك دمائكم وأخذ أموالكم وثلب أعراضكم (**حرام عليكم**) أي يحرم التعرض لدم مسلم أو ماله أو عرضه بما لم يأذن به الشارع حرمة شديدة، وقال الحافظ: والعرض موضع المدح والذم من الإنسان (**كحرمة يومكم هذا**) النحر الذي هو يوم الحج الأكبر (**في شهركم هذا**) أي شهر ذي الحجة وهو واسطة الأشهر الحرم (**في بلدكم هذا**) أي مكة التي حرمها الله يوم خلق السمٰوات والأرض (**ألا**) بتخفيف اللام (**هل بلغت**) أي ما أمرت بإبلاغه (**متفق عليه**).

١٥٢٣ - وعنْ عائِشةَ رَضِيَ اللّهُ عنْها قَالَتْ: قُلْتُ لِلنَّبيّ ﷺ حَسْبُكَ مِن صَفِيَّةَ كَذا وكَذَا، قَال بعْضُ الرُّواةِ: يعْني قَصِيرةً، فَقال: «لقَدْ قُلْتِ كَلِمةً لو مُزِجتْ بماءِ البحْرِ لمَزَجَتْه» قَالَتْ: وحكَيْتُ له إنسانًا فقال: «ما أُحِبُّ أَني حكَيْتُ إِنْسانًا وإِنَّ لي كَذَا وَكَذَا». رواه أَبو داود والترمذي وقال: هو حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

ومعنى: «مزَجتْهُ» خَالطته مُخَالَطةً يَتَغَيَّرُ بهَا طَعْمُهُ أَوْ رِيحُهُ لِشِدةِ نَتَنِها وَقُبْحِها. وهَذا مِنْ أَبلَغِ الزَّواجِرِ عنِ الغِيبَةِ، قَال اللّهُ تَعالى ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ۝٤﴾ [سورة النجم].

١٥٢٤ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللّهُ عنهُ قالَ: قَالَ رسُولُ اللّهِ ﷺ: «لمَّا

١٥٢٣ - (وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قلت للنبي ﷺ حسبك) بالرفع مبتدأ أي كافيك **(من صفية)** هي أم المؤمنين بنت حيي بن أخطب النضيرية **(كذا وكذا)** كناية عن شيء ترك الراوي التصريح به لمقتض **(قال بعض الرواة يعني)** بالتحتية أي المعبر بكذا وكذا عن منقول عائشة، أو بالفوقية أي تعني بكلامها المكنى عنه بكذا وكذا **(قصيرة)** وهذا يدعو له الغيرة بين الضرائر **(فقال: لقد قلت كلمة لو مزجت)** بالبناء للمفعول **(بماء البحر لمزجته)** بالبناء للفاعل **(قالت وحكيت له إنسانًا)** أي حكيت له بالفعل حركة إنسان يكرهها **(فقال)** أي النبي ﷺ **(ما أحب أني حكيت إنسانًا وإن لي كذا وكذا)** بكسر همزة إن أي حال كوني مقابلًا منها أو عنها بكذا وكذا **(رواه أبو داود والترمذي وقال: هو حديث حسن صحيح)**.

(ومعنى مزجته: خالطته مخالطة يتغير بها طعمه أو ريحه لشدة نتنها وقبحها وهذا) الحديث **(من أبلغ الزواجر عن الغيبة)** والمنع منها لشدة قبحها فإذا كانت هذه الكلمة بهذه المثابة في مزج البحر الذي هو من أعظم المخلوقات فما بالك بغيبة أقوى منها **(قال الله تعالى)** في حق نبيه ﷺ **(﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ۝٤﴾)**.

١٥٢٤ - (وعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: لما

عُرِجَ بي مَررتُ بِقَوْمٍ لهُمْ أَظْفَارٌ مِن نُحاسٍ يَخمِشُونَ وجُوهَهُمْ وَصُدُورهُمْ، فَقُلْتُ: مَنْ هؤُلاءِ يَا جِبْرِيلُ؟ قَالَ: هؤُلاءِ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ لُحُومَ النَّاسِ ويَقَعُون في أَعْراضِهِمْ». رواهُ أَبو داود.

١٥٢٥ - وعنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ أَنَّ رسُولَ اللّهِ ﷺ قَالَ: «كُلُّ المُسلِمِ عَلى المُسْلِمِ حرَامٌ: دَمُهُ وعِرْضُهُ وَمَالُهُ». رواهُ مسلم.

عرج) بالبناء للمفعول نائب فاعله قوله **(بي مررت بقوم لهم أظفار من نحاس)** بضم النون **(يخمشون)** بسكون المعجمة وكسر الميم بها **(وجوههم وصدورهم)** أي يجرحونها **(فقلت: من هؤلاء يا جبريل؟ قال هؤلاء الذين يأكلون لحوم الناس)** باغتيابهم، فيه استعارة تصريحية تبعية شبهت الغيبة بأكل اللحم بجامع التلذذ بالأكل فاستعير أكل اللحم للغيبة ثم سرت منه للفعل وعطف عليه على وجه التفسير قوله **(ويقعون في أعراضهم. رواه أبو داود)**.

١٥٢٥ - **(وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: كل المسلم على المسلم حرام)** أي محرم **(دمه وعرضه وماله)** بالجر بدل من المسلم المضاف بدل اشتمال. والعرض بالكسر قال في المصباح: النفس والحسب اهـ. وظاهر أن المراد هنا الثاني فتقدم الأول في قوله دمه **(رواه مسلم)**.

٢٥٥ - باب تحريم سماع الغيبة وأمر من سمع غيبة محرمة برَدّها والإنكار على قائلها فإن عجز أو لم يقبل منه فارق ذلك المجلس إن أمكنه

قال اللّهُ تعالى ﴿وَإِذَا سَمِعُواْ ٱللَّغۡوَ أَعۡرَضُواْ عَنۡهُ ﴿٥٥﴾﴾ [سورة القَصَص]، **وقال تعالى** ﴿وَٱلَّذِينَ هُمۡ عَنِ ٱللَّغۡوِ مُعۡرِضُونَ ﴿٣﴾﴾ [سورة المُؤمنُون]، **وقال تعالى** ﴿إِنَّ ٱلسَّمۡعَ وَٱلۡبَصَرَ وَٱلۡفُؤَادَ كُلُّ أُوْلَٰٓئِكَ كَانَ عَنۡهُ مَسۡـُٔولٗا ﴿٣٦﴾﴾ [سورة الإسراء]، **وقال تعالى** ﴿وَإِذَا رَأَيۡتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِيٓ ءَايَٰتِنَا فَأَعۡرِضۡ عَنۡهُمۡ حَتَّىٰ يَخُوضُواْ فِي حَدِيثٍ غَيۡرِهِۦۚ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ ٱلشَّيۡطَٰنُ

باب تحريم سماع الغيبة

ومثلها سائر المحرمات القولية من نميمة وقذف وكلام كذب **(وأمر من سمع غيبة محرمة بردها)** أي بالإبطال **(والإنكار على قائلها)** ليرتدع عنه، وهذا لمن قدر عليه **(فإن عجز)** عنه لضعف مثلًا **(أو)** أنكر ولكن **(لم يقبل منه)** لقوة العناد وداعية الفساد **(فارق ذلك المجلس)** أي المشتمل على ما ذكر **(إن أمكنه)** بأن أمن نفسًا ومالا محترمين وسائر ما يعتبر الخوف عليه شرعًا.

(قال الله تعالى ﴿وَإِذَا سَمِعُواْ ٱللَّغۡوَ﴾**)** أي القبيح من القول **(**﴿أَعۡرَضُواْ عَنۡهُ ﴿٥٥﴾﴾**)** تكرمًا وتنزهًا.

(وقال تعالى ﴿وَٱلَّذِينَ هُمۡ عَنِ ٱللَّغۡوِ﴾**)** أي كل ما لا يعنيهم من قول وفعل **(**﴿مُعۡرِضُونَ ﴿٣﴾﴾**)**.

(وقال تعالى ﴿إِنَّ ٱلسَّمۡعَ وَٱلۡبَصَرَ وَٱلۡفُؤَادَ كُلُّ أُوْلَٰٓئِكَ كَانَ عَنۡهُ مَسۡـُٔولٗا ﴿٣٦﴾﴾**)**.

(وقال تعالى ﴿وَإِذَا رَأَيۡتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِيٓ ءَايَٰتِنَا﴾**)** أي بالطعن والاستهزاء **(**﴿فَأَعۡرِضۡ عَنۡهُمۡ﴾**)** بترك مجالستهم **(**﴿حَتَّىٰ يَخُوضُواْ فِي حَدِيثٍ غَيۡرِهِۦۚ﴾**)** الضمير للآيات باعتبار القرءان **(**﴿وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ ٱلشَّيۡطَٰنُ﴾**)** النهي عن مجالستهم

فَلَا نَقْعُدْ بَعْدَ ٱلذِّكْرَىٰ مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٦٨﴾﴾ [سورة الأنعام].

١٥٢٦ - وعنْ أَبي الدَّرْداءِ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ عنِ النَّبيّ ﷺ قالَ: «مَن ردَّ عَنْ عِرْضِ أَخِيهِ ردَّ اللّهُ عزَّ وجلَّ عن وجْهِهِ النارَ يوْمَ القِيامَةِ». رواه الترمذي وقالَ: حديثٌ حسنٌ.

١٥٢٧ - وعنْ عِتْبَانَ بْنِ مالِكٍ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ في حدِيثِهِ الطَّويلِ المشْهورِ قَالَ: قامَ النَّبيُّ ﷺ يُصلّي فَقَالوا: «أَيْنَ مالِكُ بْنُ الدُّخْشُم؟» فَقَال رجُلٌ: ذلكَ مُنافِقٌ لا يُحِبُّ اللّهَ ولا رَسُولَهُ، فَقَال النَّبيُّ ﷺ: «لا تقُلْ ذلكَ أَلا تَراه قد قَال: لا إِلهَ إِلا اللّهُ يُريدُ بِذلك وجْهَ

لوسواسه (﴿فَلَا نَقْعُدْ بَعْدَ ٱلذِّكْرَىٰ﴾) أي بعد أن تذكر (﴿مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٦٨﴾﴾) أي منهم، فإنهم ظلمة بوضع التكذيب والاستهزاء موضع التصديق والتعظيم.

١٥٢٦ - **(وعن أبي الدرداء رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: من ردّ عن عرض أخيه)** أي في الإيمان وهو المسلم أي بأن يمنع من يريد اغتياب المؤمن عنها إما قبل الوقوع بالزجر والردع عنها وإما بعده برد ما قاله عليه **(رد الله عز وجل عن وجهه النار يوم القيامة)** وذلك لأنه ردّ مريد الغيبة عن عذابها لو فعلها فجوزي بردها عنه في الآخرة وردّ عن المغتاب ما يلقاه مما رمي به ممن اغتابه فردها الله عنه **(رواه الترمذي وقال: حديث حسن)**.

١٥٢٧ - **(وعن عتبان بن مالك رضي الله عنه في حديثه الطويل المشهور)** أي بين الناس الذي تقدم في باب الرجاء بجملته **(قال: قام النبيّ ﷺ يصلي فقالوا)** أي للحاضرين حينئذ **(أين مالك بن الدخشم؟ فقال رجل: ذلك)** أتى به إيماء إلى تحقيره وإبعاده عن ذلك المجلس السامي كما أخبر عنه بقوله **(رجل)** توطئة لقوله **(منافق)** وقوله **(لا يحب الله ولا رسوله فقال)** له **(النبي ﷺ: لا تقل ذلك)** نهي تحريم **(ألا تراه)** بفتح الفوقية أي تبصره حال كونه **(قد قال لا إله إلا الله يريد بذلك وجه)** أي

اللَّهِ تعالى، وإنّ اللَّهَ قد حَرَّمَ على النَّارِ مَن قَال لا إِلٰه إِلا اللّٰهُ يبْتَغِي بِذلكَ وجْهَ اللّهِ». متفقٌ عليهِ.

و«عتبان»: بكسر العين على المشهور وحكي ضمها وبعدها تاءٌ مثناةٌ من فوق ثم باءٌ مُوَحَّدة. و «الدخشم» بضم الدال وإِسكان الخاء وضم الشين المعجمتين.

١٥٢٨ - وعَن كعْبِ بْنِ مالكٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ في حدِيثِهِ الطَّويلِ في قصَّة تَوْبَتِهِ وقد سبقَ في باب التَّوْبة. قَالَ: قَال النَّبيُّ ﷺ وهُو جَالِسٌ في القَوْم بِتَبوكَ: «ما فعل كَعْبُ بنُ مالكٍ؟» فَقالَ رجُلٌ مِن بَني سَلِمَةَ: يا رسُولَ اللّهِ حَبَسهُ بُرْداهُ والنَّظَرُ في عِطْفَيْهِ. فقَال لَهُ معاذُ بنُ جبلٍ رَضِيَ اللّٰهُ عنْهُ: بِئسَ ما قُلْتَ، واللّهِ يا رسُولَ اللّهِ ما عَلِمْنا علَيْهِ إِلا خيْرًا،

ذات (الله تعالى وإن الله) بكسر الهمزة والواو للاستئناف (قد حرّم على النار) أي المعدة لعذاب الكفار، أو على سبيل الخلود المؤبد، فلا ينافي ما ثبت من تعذيب بعض عصاة المؤمنين بها (من قال لا إله إلا الله يبتغي بذلك وجه الله) فيه تنبيه على أن العمل الصالح لا ينفع منه إلا ما أريد به وجه الله تعالى (متفق عليه).

(وعتبان بكسر العين) أي المهملة (على المشهور) ومقابلة ما حكاه بقوله (وحكي ضمها وبعدها تاء مثناة من فوق ثم باء موحدة والدخشم بضم الدال) أي المهملة (وإسكان الخاء وضم الشين المعجمتين).

١٥٢٨ - (وعن كعب بن مالك رضي الله عنه في حديثه الطويل في قصة توبته) عن تخلفه في غزوة تبوك (وقد سبق) أي بجملته (في باب التوبة، قال) أي كعب (قال النبي ﷺ وهو جالس في القوم بتبوك) يجوز صرفه ومنعه (ما فعل كعب بن مالك؟ فقال رجل من بني سلمة) بفتح فكسر (يا رسول الله حبسه برداه) بضم الموحدة (والنظر في عطفيه) بكسر المهملة الأولى (فقال له) أي لذلك المغتاب (معاذ بن جبل رضي الله عنه) ردًا عن كعب (بئس ما قلت، والله يا رسول الله ما علمنا عليه إلا خيرًا

فَسكَتَ رسُولُ اللّهِ ﷺ. متفقٌ عليه.

«عطفاه»: جانباه وهو إِشارة إلى إِعجابه بنفسه.

٢٥٦ - باب ما يباح من الغيبة

اعْلَمْ أَنَّ الغِيبَةَ تُباحُ لِغرضٍ صحيحٍ شرْعي لا يُمكِنُ الْوُصُولُ إِلَيْهِ إِلا بهَا، وهُو بِستَّةِ أَسْبابٍ:

الأَوَّلُ: التَّظَلُّمُ فيجُوزُ للْمظْلُوم أَن يتظَلَّمَ إِلى السُّلْطَانِ والقَاضِي وغَيْرِهما مِمَّن لَهُ وِلايةٌ أَو قُدْرَةٌ على إِنْصافِهِ مِن ظالمِهِ فيَقُولُ: ظَلَمني فُلانٌ بكَذا.

فسكت رسول الله ﷺ) أي مقرًا لإنكار معاذ على من فعل غيبة أو تلبس بها وتشريعًا لمثله بالرد على المغتاب (**متفق عليه. عطفاه: جانباه، وهو**) أي قول المغتاب المذكور (**إشارة إلى إعجابه**) أي كعب (**بنفسه**) أي رماه بالعجب فبرأه منه ومن غيره من النقائص المريبة معاذ.

باب ما يباح من الغيبة

أي فلا يدخل فاعلها حينئذ في الإثم.

(**اعلم أن الغيبة تباح لغرض صحيح شرعي**) أي لا لغرض نفسي (**لا يمكن الوصول إليه**) أي الغرض الصحيح الشرعي (**إلا بها، وهو**) أي الغرض المذكور (**بستة أسباب: الأول التظلم فيجوز للمظلوم أن يتظلم**) أي يرفع ظلامته (**إلى السلطان والقاضي وغيرهما ممن له ولاية**) كالسلطان والقاضي (**أو قدرة على إنصافه من ظالمه**) وليس ذا ولاية أي سلطنة كالوالد على الولد والسيد على العبد (**فيقول ظلمني فلان بكذا**) أي يقتصر في الغيبة بذكر ما ظلم به ولا يجاوزه إلى ما يتعلق به فإن ما أبيح لحاجة يقدر بقدرها. وفي التعبير بقوله فيجوز للمظلوم إلخ إيماء إلى أن الأولى في حقه الصفح والعفو والاكتفاء بنصر الله تعالى ودفعه.

الثَّاني: الاسْتِعانَةُ على تَغْييرِ المُنْكَرِ وردّ العاصي إلى الصَّوَابِ، فيقول لمَن يرْجُو قُدرتَهُ على إزالةِ المُنْكَرِ: فُلانٌ يعْمَلُ كذا فازْجُرْهُ عنهُ، ونحو ذَلكَ، وَيَكُونُ مقْصُودُهُ التَّوصُّلَ إلى إزَالَةِ المُنكَرِ فإن لَمْ يَقْصِدْ ذلك كَانَ حرامًا.

الثَّالِثُ: الاسْتِفْتَاءُ، فيَقُولُ لِلْمُفْتي: ظَلَمني أَبي أَوْ أَخِي أَوْ زَوْجِي أَوْ فُلانٌ بكذا، فَهَل لهُ ذلك؟ وما طَرِيقي في الخلاصِ منْهُ وتَحْصِيلِ حقّي ودفْعِ الظُّلْم؟ ونحوَ ذلكَ فَهذَا جائِزٌ للْحاجةِ، ولكِنَّ الأَحوَطَ والأَفْضَل أَن يقُولَ: ما تَقُولُ في رجُلٍ أَو شَخصٍ أَوْ زَوْجٍ كانَ مِنْ أَمْرِهِ كَذَا فإِنَّهُ يحصُلُ بِهِ الغَرَضُ مِنْ غَيْرِ تَعْيينٍ،

(**الثاني: الاستعانة على تغيير المنكر ورد العاصي إلى الصواب**) شرعًا، وهو إزالة المنكر في الأول والطاعات في الثاني (**فيقول لمن يرجو قدرته على إزالة المنكر**) من حاكم أو قادر على ذلك الفاعل للمنكر من نحو الأب، ولا يقول ذلك لمن لا يرجو قدرته على إزالتها (**فلان يعمل كذا**) أي المنكر الذي يراد إزالته (**فازجره عنه ونحو ذلك**) من العبارات المؤدية إلى زجره (**ويكون مقصوده**) أي من ذلك الكلام الممنوع لولا السبب المذكور (**التوصل إلى إزالة المنكر، فإن لم يقصد ذلك**) سواء قصد شفاء نفسه منه لإشاعة قبيح فعله لكونه عدوه أو لم يقصد شيئًا (**كان حرامًا**).

(**الثالث: الاستفتاء**) أي طلب الفتيا أي ذكر حكم الحادثة التي يكره فاعلها ذكرها عنه (**فيقول للمفتي: ظلمني أبي أو أخي أو زوجي أو فلان بكذا**) فهذه غيبة جوّزت للاستفتاء المذكور بقوله (**فهل له ذلك، وما طريقي في الخلاص منه وتحصيل حقي ودفع الظلم ونحو ذلك، فهذا جائز للحاجة**) أي إلا الاستفتاء (**ولكن الأحوط والأفضل**) أي الأكثر ثوابًا (**أن يقول**) أي المستفتي (**ما تقول**) بالفوقية (**في رجل أو شخص أو زوج كان من أمره كذا، فإنه يحصل به الغرض**) أي بيان حكم الحادثة (**من غير تعيين**)

ومع ذلكَ فالتَّعْيينُ جائِزٌ كما سَنَذكُرُهُ في حَدِيثِ هنْدٍ إن شاءَ اللّهُ تَعَالى.

الرَّابعُ: تَحْذيرُ المُسْلِمينَ مِنَ الشرّ ونَصِيحتُهُم وذلكَ مِن وجُوه:

منها جَرْحُ المجْرُوحِينَ مِن الرُّوَاةِ والشُّهُودِ، وَذلكَ جائِزٌ بإِجْمَاعِ المُسْلِمِينَ بَلْ وَاجِبٌ لِلْحَاجَةِ.

ومنها المُشاورةُ في مُصاهرةِ إِنْسانٍ أَوْ مُشَاركتِهِ أَوْ إِيداعِهِ أَوْ مُعَاملتِهِ أو بِغَيْرِ ذلكَ ومُجَاورتِهِ، ويَجِبُ عَلى المُشَاوَر أَلاَّ يُخْفِيَ حالَهُ بلْ يَذْكُرُ المَساوِئ الَّتي فيهِ بنيةِ النَّصِيحَةِ.

ومنها إِذا رأَى مُتَفَقّهًا

لأن الأحكام لا تتوقف عليه (**ومع ذلك**) أي الحصول (**فالتعيين جائز كما سنذكره في حديث هند إن شاء الله تعالى**) وتعيينها لأبي سفيان وإقراره ﷺ لها وعدم إنكاره.

(**الرابع: تحذير المسلمين من الشر ونصيحتهم، وذلك**) أي المذكور (**من وجوه: منها جرح المجروحين من الرواة**) للحديث (**والشهود**) على القضايا (**وذلك جائز بإجماع المسلمين**) لما فيه من المصلحة والمنفعة (**بل واجب**) لما في الأول من صون الشريعة والذب عنها، وفي الثاني من حفظ الحقوق ولذا قال المصنف (**للحاجة. ومنها المشاورة في مصاهرة إنسان**) أي تزويجه موليته (**أو مشاركته**) في المعاملة (**أو إيداعه أو معاملته**) بمبايعة أو غيرها (**أو بغير ذلك**) من أمور الأموال كالارتهان أو المساقاة (**ومجاورته**) أي السكنى بجواره (**ويجب على المشاور**) بصيغة المفعول (**ألا يخفي حاله**) أي حال المسئول عنه بل ذكر أصحابنا وجوب ذكر ذلك لأحد هذه الأسباب وإن لم يسأل عنه بذلا للنصيحة (**بل**) إن لم يحصل المقصود بنحو تركه أو لا يصلح لذلك (**يذكر المساوئ**) متى يندفع بها، فإن لم يندفع إلا بالجميع ذكر المساوئ (**التي فيه بنية النصيحة**) لا بقصد إيذائه وتنقيصه. قال في المصباح: وبدت مساويه أي نقائصه ومعايبه (**ومنها إذا رأى متفقهًا**) بتشديد القاف أي أخذ

يَتَردَّدُ إِلى مُبْتَدِع أَو فَاسِقٍ يأْخُذُ عنهُ العِلْمَ وخاف أَن يَتَضَرَّرَ المُتَفَقّهُ بذلكَ فعلَيْهِ نَصِيحتُهُ ببيانِ حاله بشَرْطِ أَن يَقْصِد النَّصِيحةَ، وهذا مِمَّا يُغْلَطُ فيهِ. وقد يحْمِلُ المُتَكلّمَ بِذلكَ الحَسدُ، ويُلَبّسُ الشيْطانُ عليهِ ذلكَ وَيُخَيّلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ نَصيحةٌ فَلْيُتَفَطَّن لذلكَ.

ومنها أَن يكونَ لَهُ وِلايَةٌ لا يقومُ بها عَلى وجْهها إِمَّا بأَن لا يكونَ صالحًا لها وإِمَّا بأَن يكونَ فاسِقًا أَو مُغَفَّلًا ونحوَ ذلكَ فَيَجِبُ ذِكْرُ ذلكَ لمن لَهُ عليهِ ولايةٌ عامَّةٌ ليُزيلَهُ وَيُوَلّيَ مَن يَصْلُحُ أَوْ يَعْلَم ذلكَ مِنه لِيُعَامِلَهُ بمُقْتَضى حالهِ ولا يَغْتَرَّ بهِ،

الفقه بالتدريج (**يتردد إلى مبتدع أو فاسق**) يخفي ذلك (**يأخذ عنه العلم وخاف أن يتضرر المتفقه بذلك**) أي بأن يزيغ عن اعتقاد الحق بتزيين الأول أو يقع في الفسوق بتسويل الثاني وكل قرين بالمقارن يقتدي (**فعليه نصيحته ببيان حاله بشرط أن يقصد النصيحة وهذا مما**) أي من الأمر الذي (**يغلط**) بالبناء للمفعول (**فيه وقد يحمل**) أي يبعث (**المتكلم بذلك**) أي القدح فيه اعتقادًا أو عملًا (**الحسد**) أي تمني زوال نعمة ذلك المتكلم فيه (**ويلبس**) بتشديد الموحدة أي يخلط (**الشيطان عليه ذلك**) فيوهمه (**ويخيل إليه أنه نصيحة**) ليأتي بها (**فليتفطن لذلك**) لئلا يقع في الغيبة المحرمة بإيهامه أنها من الأمور الجائزة (**ومنها أن يكون له ولاية**) بكسر الواو (**لا يقوم بها على وجهها**) وفصل القيام المنفي بقوله (**إما بأن لا يكون صالحًا لها**) أي غير متأهل لها فتكون ولايته باطلة (**وإما بأن**) يكون صالحًا لها، لكن (**يكون فاسقًا**) لا يقف عند حد ولايته ويجاوز ذلك (**أو مغفلًا ونحو ذلك**) بتشديد الفاء بصيغة المفعول من الغفلة أي ليست له فطنة، فقد تفوته مقاصد تلك الولاية التي لا يقوم بها على وجهها (**فيجب ذكر ذلك لمن له عليه ولاية عامة ليزيله ويولي من يصلح**) حال كونه غير صالح لها (**أو**) لا ليغرّر في الثانية ولكن (**يعلم ذلك منه ليعامله بمقتضى حاله**) وينزله منزلته (**ولا يغتر به**) ولئلا يغتر المولى له

وَأَن يَسْعى في أَن يَحُثَّهُ على الاسْتِقَامَة أَوْ يَسْتَبْدِل بِهِ.

الخَامسُ: أَن يَكُونَ مُجَاهِرًا بفِسْقِهِ أَوْ بِدْعَتِهِ كالمُجَاهِر بشُرْبِ الخمرِ ومُصَادَرَةِ النَّاسِ وأَخْذِ المَكسِ وجِبايةِ الأَمْوالِ ظُلْمًا وتَولّي الأُمُورِ[1] الباطِلَةِ فيجوزُ ذِكْرُهُ بما يُجاهِرُ بِهِ، وَيحْرُمُ ذِكْرُهُ بغَيْرِهِ مِنَ العُيوب إِلا أَن يكونَ لجوازِهِ سَبَبٌ ءاخَرُ مِمَّا ذَكَرْنَاهُ.

السَّادسُ: التَّعْريفُ، فَإِذا كانَ الإِنْسانُ مَعْروفًا بلَقَبٍ كالأَعمَشِ والأَعرجِ والأَصَمّ والأَعمَى والأَحْوَلِ وغَيْرِهِمْ

بظاهر حاله فيظن صلاحه وفطنته لأعمال ولايته **(وأن يسعى)** أي يجتهد **(في أن يحثه)** بضم المهملة وتشديد المثلثة أي يحرضه **(على الاستقامة)** المطلوبة في تلك الولاية **(أو يستبدل به)** من يصلح لها وللقيام بها.

(الخامس: أن يكون مجاهرًا بفسقه أو بدعته) أي مظهرًا لذلك **(كالمجاهر بشرب الخمر ومصادرة الناس)** قال في القاموس صادره على كذا أخذه به **(وأخذ المكس)** في القاموس: مكس في البيع يمكس إذا جبى مالا. والمكس النقص أو الظلم ودراهم كانت تؤخذ من بائعي السلع في الأسواق في الجاهلية.

(وجباية) بكسر الجيم أي جمع **(الأموال ظلمًا)** هو كالتفسير للمكس **(وتولي الأمور الباطلة فيجوز ذكره بما يجاهر به)** ولا غيبة بذلك **(ويحرم ذكره بغيره من العيوب)** التي يجاهر بها لأن ما جاز لسبب يقدر بقدره **(إلا أن يكون لجوازه سبب ءاخر مما ذكرناه)**.

(السادس: التعريف، فإذا كان الإنسان معروفًا بلقب كالأعمش) وممن لقب به سليمان بن مهران المحدث **(والأعرج)** لقب به جماعة أشهرهم عبد الرحمٰن بن هرمز شيخ أبي الزناد تابعي **(والأصم)** قال الحافظ: لقب به جماعة منهم مالك بن حبان الكلبي **(والأعمى)** لقب **(والأحول)** بالمهملة لقب به جماعة منهم عاصم بن سليمان التابعي **(وغيرهم)** من

(١) في النسخة الثانية: «الأموال».

جازَ تَعْرِيفُهُم بذلكَ، ويحْرُم إِطلاقُه عَلى جِهَةِ التَّنَقُّصِ، ولو أَمكنَ تَعريفُهُ بغَيْرِ ذلك كانَ أَوْلى.

فهذه ستَّةُ أَسبابٍ ذكَرَهَا العلماءُ وأَكثرُها مُجمَعٌ عليهِ، ودلائلها من الأَحاديثِ الصَّحِيحَةِ مشهورةٌ. فمن ذلك:

١٥٢٩ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهَا أَن رَجُلاً استَأْذَن عَلى النَّبيّ ﷺ فقَالَ: «ائذَنُوا لهُ بئسَ أَخُو العشِيرَةِ». متفقٌ عليه.

احْتَجَّ بهِ البخاري في جَوازِ غِيبةِ أَهلِ الفسادِ وأَهلِ الرّيَبِ.

١٥٣٠ - وعنْهَا رَضِيَ اللّهُ عَنْها قَالَتْ: قَالَ رسُولُ اللّهِ ﷺ: «مَا أَظُنُّ فُلانًا وفُلانًا يعرِفَانِ مِن دِيننا شَيْئًا». رواه البخاريُّ. قَال الليثُ ابْنُ سعْدٍ أَحدُ رُواةِ

أولي الألقاب التي يكره ظاهرها (**جاز تعريفهم بذلك**) اللقب المعروفين به وإن كانوا يكرهونه لحاجة التعريف (**ويحرم إطلاقه على جهة التنقص. ولو أمكن تعريفه**) أي صاحب اللقب (**بغير ذلك**) اللقب المكروه (**كان أولى**) لحصول المقصود مع السلامة من الغيبة (**فهذه ستة أسباب ذكرها العلماء وأكثرها مجمع عليه**).

(**ودلائلها من الأحاديث الصحيحة مشهورة**) عند الفقهاء (**فمن ذلك**):

١٥٢٩ - (**عن عائشة رضي الله عنها أن رجلاً**) هو عيينة بن حصن (**استأذن على النبي ﷺ فقال: ائذنوا له بئس أخو العشيرة**) أي القبيلة أي بئس هو منهم (**متفق عليه. احتج به**) الإمام المجتهد (**البخاري في**) أي على (**جواز غيبة أهل الفساد وأهل الريب**) تحذيرًا منهم ومن الاغترار بظواهرهم، والريب جمع ريبة.

١٥٣٠ - (**وعنها رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ ما أظن فلانًا وفلانًا يعرفان من ديننا شيئًا**) نفى عنهم المعرفة اللازم نفيها لنفي العمل، فكأنه قال: ليسوا على شيء من الإسلام حقيقة (**رواه البخاري. قال الليث بن سعد**) عالم مصري عاصر الإمام مالكًا المجتهد (**أحد رواة**

هذا الحَدِيثِ: هذَانِ الرَّجُلانِ كَانَا مِنَ المُنَافِقِينَ.

١٥٣١ - وعن فَاطِمةَ بِنْتِ قَيْسٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْها قَالَتْ: أَتَيْتُ النَّبيَّ ﷺ فقلتُ: إِنَّ أَبا الجهْم ومُعاوِيةَ خَطباني فقال رسولُ اللّهِ ﷺ: «أَمَّا مُعَاوِيةُ فَصُعْلُوكٌ لا مالَ له، وأَمَّا أَبو الجهْمِ فلا يضَعُ العَصا عنْ عاتِقِهِ». متفقٌ عليه.

وفي روايةٍ لمسلم: «وأَمَّا أَبُو الجهم فضَرَّابٌ للنِساءِ» وهو تفسيرٌ لرواية: «لا يَضَعُ العَصا عَنْ عاتِقِهِ». وقيل: معناه كثيرُ الأَسفارِ.

١٥٣٢ - وعن زيْدِ بنِ أَرْقَمَ رَضِيَ اللّهُ عنهُ قال: خَرجْنَا مع رسولِ اللّهِ ﷺ في سفَرٍ أَصابَ النَّاسَ فيهِ شِدةٌ، فقال عبدُ اللّهِ بنُ أُبَيّ: لا تُنْفِقُوا على منْ عِنْد رسُولِ اللّهِ

هذا الحديث: هذان الرجلان كانا من المنافقين) فقال ﷺ مبينًا لما أخفياه من النفاق حذر أن لا يلتبس ظاهر حالهما على من يجهل أمرهما.

١٥٣١ - **(وعن فاطمة بنت قيس رضي الله عنها)** أخت الضحاك وكانت من المهاجرات الأول ذات عقل وافر وكمال، في بيتها اجتمع أصحاب الشورى **(قالت: أتيت النبي ﷺ فقلت: إن أبا الجهم)** بفتح الجيم وسكون الهاء **(ومعاوية خطباني)** أي فما ترى فيهما؟ **(فقال رسول الله ﷺ: أما)** بفتح الهمزة وتشديد الميم **(معاوية فصعلوك)** الصعلوك بضم الصاد الفقير، والجمع صعاليك **(لا مال له وأما أبو الجهم فلا يضع العصا عن عاتقه)** قال النووي: العاتق هو ما بين العنق والمنكب **(متفق عليه)**.

(وفي رواية لمسلم: وأما أبو الجهم فضراب للنساء وهو تفسير لرواية: لا يضع العصا عن عاتقه) أي بيان للمراد فيها بطريق الكناية **(وقيل: معناه كثير الأسفار)** والأول أولى.

١٥٣٢ - **(وعن زيد بن أرقم رضي الله عنه قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ في سفر)** هي غزوة بني المصطلق **(أصاب الناس فيه شدة فقال عبد الله ابن أبيّ)** المنافق **(لا تنفقوا على من)** أي الذين **(عند رسول الله)** ﷺ أي

حتى يَنْفَضُّوا وقال: ﴿لَئِن رَّجَعْنَآ إِلَى ٱلْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ ٱلْأَعَزُّ مِنْهَا ٱلْأَذَلَّ ۚ ﴿٨﴾﴾ [سورة المنافقون]، فَأَتَيْتُ رسولَ اللّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ بِذلكَ، فأَرسلَ إِلى عبدِ اللّهِ بنِ أُبيّ فَاجْتَهَد يمِينَهُ ما فَعَل، فقالوا: كذَب زيدٌ رسولَ اللَّهِ ﷺ فَوَقع في نَفْسِي ممَّا قالوهُ شِدَّةٌ حتى أَنْزَل اللّهُ تعالى تَصْدِيقي ﴿إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُنَٰفِقُونَ ﴿١﴾﴾ [سورة المنافقون] ثم دعاهم النَّبيُّ ﷺ لِيَسْتَغْفِرَ لهم فلَوَّوْا رُءُوسَهُمْ. متفقٌ عليه.

١٥٣٣ - وعنْ عائشةَ رَضِيَ اللّهُ عنها قالتْ: قالت هِندُ امْرأَةُ أَبي سُفْيانَ للنبيّ ﷺ: إِنَّ أَبا سُفيانَ رجُلٌ شَحِيحٌ ولَيْس يُعْطِيني ما يَكْفِيني وولَدِي إِلا ما أَخَذْتُ مِنه

من الصحابة (**حتى**) أي كي (**ينفضوا**) أي يتفرقوا عنه (**وقال** ﴿لَئِن رَّجَعْنَآ إِلَى ٱلْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ ٱلْأَعَزُّ مِنْهَا ٱلْأَذَلَّ ۚ ﴿٨﴾﴾) فأراد من الأعز نفسه ومن الأذل رسول الله ﷺ (**فأتيت رسول الله ﷺ فأخبرته بذلك**) أي الذي صدر من ابن أبيّ (**فأرسل إلى عبد الله بن أبيّ فاجتهد يمينه**) أي حلف وأكد الأيمان بتكراره (**ما فعل، فقالوا**) أي الصحابة (**كذب**) بتخفيف الذال المعجمة المفتوحة (**زيد رسول الله ﷺ**) أي أخبره عن أمر بخلاف ما هو عليه (**فوقع في نفسي مما قالوه شدة**) أي كرب شديد واستمر ذلك فيها (**حتى أنزل الله تعالى**) على نبيه (**تصديقي**) أي إخباري المطابق للواقع، وبينه بقوله (﴿إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُنَٰفِقُونَ ﴿١﴾﴾) أي سورة المنافقين (**ثم دعاهم**) أي المنافقين الذين رأسهم ابن أبيّ (**النبي ﷺ ليستغفر لهم**) مما قالوه (**فلووا رءوسهم**) أي أمالوها إعراضًا ورغبة عن الاستغفار (**متفق عليه**).

١٥٣٣ - (**وعن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت: قالت هند امرأة أبي سفيان**) وهي أم معاوية أسلمت عام الفتح بعد إسلام زوجها بليلة وبايعت (**للنبي ﷺ: إن أبا سفيان رجل شحيح**) من الشح بتثليث أوله وهو البخل والحرص (**وليس يعطيني ما يكفيني وولدي إلا ما أخذت منه**)

وهُوَ لا يعْلَمُ، قال: «خُذي ما يَكْفِيكِ ووَلدَكِ بالمعْرُوفِ». متفقٌ عليه.

٢٥٧ - باب تحريم النميمة

وهي نقل الكلام بين الناس على جهة الإفساد، قال اللّهُ تَعالى ﴿هَمَّازٍ مَّشَّآءِۭ بِنَمِيمٍ ﴿١١﴾﴾ [سورة القلم]، وقال تعالى ﴿مَّا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ ﴿١٨﴾﴾ [سورة ق].

١٥٣٤ - وعَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللّهُ عنهُ قالَ: قال رسُولُ اللّهِ ﷺ: «لا يَدْخُلُ الجنَّةَ نَمَّامٌ». متفقٌ عليهِ.

١٥٣٥ - وعَنِ ابنِ عَباسٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللّهِ ﷺ مرَّ

أي لكن الذي أخذت منه (وهو لا يعلم، قال خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف) أي من غير سرف ولا تقتير (متفق عليه) والقصد من الحديث الترجمة للاستدلال بإقرار النبي ﷺ لها في قولها «إن أبا سفيان رجل شحيح» لما أنه على وجه الاستفتاء.

٢٥٧ - باب تحريم النميمة
وهي نقل الكلام بين الناس على جهة الإفساد

(قال الله تعالى ﴿هَمَّازٍ مَّشَّآءِۭ بِنَمِيمٍ ﴿١١﴾﴾) [سورة القلم].

(وقال تعالى ﴿مَّا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ ﴿١٨﴾﴾).

١٥٣٤ - (وعن حذيفة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: لا يدخل الجنة) أي مع الفائزين (نمام) أتى فيه بصيغة المبالغة لعظيم الوعيد، وإلا فأصل النم منهي عنه من الكبائر كما يدل عليه الحديث بعده، قال النووي: النميمة نقل كلام الناس بعضهم إلى بعض على جهة الإفساد بينهم (متفق عليه).

١٥٣٥ - (وعن ابن عباس رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ مر

بِقَبرِيْنِ فقال: «إِنَّهُمَا يُعذَّبانِ، وما يُعَذَّبانِ في كَبِيرٍ، بَلى إِنَّهُ كَبيرٌ: أَمَّا أَحَدُهمَا فَكَانَ يمشِي بالنَّمِيمَةِ، وأَمَّا الآخَرُ فَكَانَ لا يسْتَتِرُ مِن بولِهِ». متفقٌ عليه، وهذا لفظ إحدى روايات البخاري.

قالَ العُلَماءُ: معْنَى «وما يُعَذَّبَانِ في كَبِيرٍ» أَيْ كبير في زَعْمِهما، وقيلَ كَبِيرٌ تَرْكُهُ عَلَيهِما.

١٥٣٦ - وعنِ ابنِ مسْعُودٍ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قَال: «أَلا أُنَبِّئُكُم ما العَضْهُ؟ هِي النَّمِيمةُ، القَالَةُ بيْنَ النَّاسِ». رواه مسلم.

«العضه»: بفتح العيْن المُهملةِ وَإِسْكانِ الضَّاد المُعْجَمَةِ وبالهاءِ على وزن الوجهِ، وروي: «العِضَةُ»

بقبرين فقال: إنهما يعذبان وما يعذبان في كبير، بلى إنه كبير، أما أحدهما فكان يمشي بالنميمة، وأما الآخر) بفتح المعجمة (فكان لا يستتر) وفي نسخة «لا يستبرئ[1] (من بوله) أي لا يطلب البراءة منه فأخذ بعضهم منه وجوب الاستبراء وأن تركه من الكبائر وهو قوي من حيث الدليل، وحمل الحديث ونحوه على من تيقن عدم انقطاع البول إلا بالتنحنح فيجب (متفق عليه. وهذا لفظ إحدى روايات البخاري. قال العلماء: معنى وما يعذبان في كبير أي كبير في زعمهما وقيل كبير تركه عليهما) أو لا يريان بتركه مشقة لخفة ذلك عندهما وهو عند الله كبير، وهو المراد بقوله ﷺ «بلى في كبير» أي باعتبار ما عند الله وباعتبار إثمه وتبعته.

١٥٣٦ - (وعن ابن مسعود رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: ألا أنبئكم ما العضه) سكت عن جوابهم لظهور استدعائهم أي قالوا بلى، قال (هي النميمة القالة) بتخفيف اللام (بين الناس) أي كثرة القول وإيقاع الخصومة بين الناس بما يحكى للبعض عن البعض (رواه مسلم. العضه بفتح العين المهملة وإسكان الضاد المعجمة وبالهاء على وزن الوجه وروي العضة

(١) هذه رواية ابن عساكر كما قال الحافظ في الفتح (١/ ٣١٨).

بكسر العين وفتح الضاد المعجمة على وزن العِدَةِ وهيَ: الكذبُ والبُهتانُ، وعلى الرواية الأُولى العضهُ مصدرٌ، يقال: عضَهَهُ عضْهًا أي رماهُ بالعَضْهِ.

٢٥٨ - باب النهي عن نقل الحديث وكلام الناس إلى ولاة الأُمور إذا لم تدع إليه حاجة كخوف مفسدة ونحوها

قَالَ اللّهُ تَعَالى ﴿وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡإِثۡمِ وَٱلۡعُدۡوَٰنِۚ ٢﴾ [سورة المائدة]. وفي الباب الأَحاديثُ السابقةُ في البابِ قبلَهُ.

١٥٣٧ - وعن ابنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللّهُ عنهُ قال: قالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «لا يُبَلِّغْني أَحدٌ من أَصْحابي عنْ أَحَدٍ شَيْئًا،

بكسر العين وفتح الضاد المعجمة على وزن العدة وهي) بالروايتين (الكذب والبهتان. وعلى الرواية الأولى العضه مصدر يقال عضهه) يعضهه من باب سأل يسأل (عضها، أي رماه بالعضه).

٢٥٨ - باب النهي عن نقل الحديث وكلام الناس إلى ولاة الأمور إذا لم تدع إليه حاجة

وفسر بعض الحاجة بقوله (كخوف مفسدة ونحوها) من وقوع ضرر.

(قال الله تعالى ﴿وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡإِثۡمِ وَٱلۡعُدۡوَٰنِۚ ٢﴾) أي المعاصي (﴿وَٱلۡعُدۡوَٰنِۚ ٢﴾) أي الظلم (وفي الباب الأحاديث السابقة في الباب قبله) لأنه دفع الحديث الضار لقائله أو لغيره إلى ولاة الأمور من أفراد النميمة لصدق تعريفها السابق عليه.

١٥٣٧ - (وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: لا يبلغني) بسكون الغين (أحد من أصحابي عن أحد شيئًا) أي مما أكرهه له أو يعود إليه بضرر. ففيه الحث على الستر وإقالة ذوي الهيئات عثراتهم

فَإِنّي أُحِبُّ أَنْ أَخْرُجَ إِلَيْكُمْ وأَنَا سَلِيمُ الصَّدْرِ». رواهُ أَبو داودَ والترمذي.

٢٥٩ - باب ذم ذي الوجهين

قال اللّهُ تعالى ﴿يَسْتَخْفُونَ مِنَ ٱلنَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ ٱللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرْضَىٰ مِنَ ٱلْقَوْلِ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا ﴿١٠٨﴾﴾ الآيتين [سورة النِساء].

١٥٣٨ - وعنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قالَ: قالَ رسُولُ اللّهِ ﷺ:

(فإني أحب أن أخرج إليكم وأنا سليم الصدر) أي وذلك إنما يتحقق عند عدم سماع ما يؤثر في النفس حرارة أو أثرًا ما بحسب الطبع البشري (رواه أبو داود والترمذي).

٢٥٩ - باب ذم ذي الوجهين

(قال الله تعالى ﴿يَسْتَخْفُونَ مِنَ ٱلنَّاسِ﴾) أي يستترون منهم حال سرقتهم، ومثلها في ذم من يكون كذلك سائر المخالفات (﴿وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ ٱللَّهِ﴾) وهو أحق أن يستحيا منه (﴿وَهُوَ مَعَهُمْ﴾) لا يخفى عليه شيء، وطريق إخفاء شيء عنه عدم فعله (﴿إِذْ يُبَيِّتُونَ﴾) يدبرون (﴿مَا لَا يَرْضَىٰ﴾) الله (﴿مِنَ ٱلْقَوْلِ ۚ﴾) كرمي البريء وشهادة الزور والقذف (﴿وَكَانَ ٱللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا ﴿١٠٨﴾﴾) فيجازيهم عليه (الآيتين) يعني قوله ﴿هَٰٓأَنتُمْ هَٰٓؤُلَآءِ جَٰدَلْتُمْ ﴿١٠٩﴾﴾ خاصمتم (﴿عَنْهُمْ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا فَمَن يُجَٰدِلُ ٱللَّهَ عَنْهُمْ﴾) إذا أخذهم بعذابه ﴿يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ أَم مَّن يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلًا ﴿١٠٩﴾﴾ فيروج دعواهم (﴿وَمَن يَعْمَلْ سُوٓءًا﴾) يسوء به غيره أو صغيرة أو باعثًا دون الشرك (﴿أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُۥ﴾) مما لا يتعداه (﴿ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ يَجِدِ ٱللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿١١٠﴾﴾) فيه فرض التوبة.

١٥٣٨ - (وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ:

«تَجِدُونَ النَّاسَ معادِنَ خِيارُهُم في الجاهِلِيَّةِ خِيارُهُمْ في الإِسْلامِ إِذا فَقُهُوا، وتجِدُونَ خِيارَ النَّاسِ في هذا الشَّأْنِ أَشَدَّهُمْ لهُ كَراهِيةً، وَتجِدُونَ شَرَّ النَّاسِ ذا الْوَجْهَيْنِ الَّذي يأْتي هؤُلاءِ بِوجْهٍ وَهَؤُلاءِ بِوَجْهٍ». متفقٌ عليه.

١٥٣٩ - وعن مُحَمّدِ بنِ زَيْدٍ أَنَّ نَاسًا قَالُوا لِجَدّهِ عبدِ اللّهِ بنِ عُمَرَ رَضِيَ اللّهُ عنْهما: إِنَّا نَدْخُلُ عَلى سَلاطِيننا فنقولُ لهُم بِخلافِ ما نتَكلَّمُ إِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِندِهِمْ قال: كُنَّا نعُدُّ هذا نِفَاقًا

تجدون الناس معادن) أي ذوي أصول ينسبون إليها ويتفاخرون بها (**خيارهم**) أي أشرفهم (**في الجاهلية خيارهم**) أي أشرفهم (**في الإسلام إذا فقهوا**) بضم القاف على المشهور وحكي كسرها أي علموا الأحكام الشرعية (**وتجدون خيار الناس في هذا الشأن**) أي الخلافة والإمارة (**أشدهم**) متعلق بقوله (**له كراهية**) أي خير الناس في تعاطي الأحكام من لم يكن حريصًا على الإمارة، فإذا ولي شدد ووقف (**وتجدون شر الناس ذا الوجهين الذي يأتي هؤلاء**) أي قومًا (**بوجه**) فيوهم أنه منهم لا من أضدادهم (**و**) يأتي (**هؤلاء**) أي الأضداد (**بوجه**) أي غير ما لقي به الأولين كما يؤذن به التنكير، قال النووي: المراد من يأتي كل طائفة ويظهر لهم أنه منهم ومخالف للآخرين مبغض فإن أتى كل طائفة بالإصلاح فمحمود (**متفق عليه**).

١٥٣٩ - (وعن محمد بن زيد) بن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه المدني الحافظ، ثقة من أوسط التابعين (**أن ناسًا قالوا لجده عبد الله بن عمر**) بن الخطاب (**رضي الله عنهما: إنا ندخل على سلاطيننا**) وفي نسخة «سلطاننا» أي ذوي السلطنة والولاية علينا (**فنقول لهم بخلاف ما نتكلم إذا خرجنا من عندهم**) أي بأن نثني عليهم بحضورهم ونذمهم إذا خرجنا (**قال: كنا نعد هذا نفاقا**) أي من نفاق العمل أو من أعمال المنافقين إذ الصدق في الحضرة والغيبة شأن

عَلى عَهْدِ رسولِ اللّهِ ﷺ. رواه البخاري.

٢٦٠ - باب تحريم الكذب

قال اللّهُ تَعالى ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ﴿٣٦﴾﴾ [سورة الإسراء]، **وقال تَعالى** ﴿مَّا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ ﴿١٨﴾﴾ [سورة ق].

١٥٤٠ - وعنِ ابنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ قال: قالَ رسُولُ اللّهِ ﷺ: **«إنَّ الصِدْقَ يَهْدِي إلى الْبِرّ وإنَّ الْبرَّ يَهْدِي إلى الجنَّةِ، وَإنَّ الرَّجُلَ ليَصْدُقُ حتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللّهِ صِدِّيقًا، وَإنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إلى الفُجُورِ وإنَّ الْفُجُورَ يهْدِي إلى النارِ،**

المؤمنين الصادقين (**على عهد رسول الله** ﷺ) أي زمنه (**رواه البخاري**).

باب تحريم الكذب

هو الإخبار عن الشيء بخلاف ما هو عليه، ويأثم المخبر إذا علم بذلك.

(**قال الله تعالى** ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ﴿٣٦﴾﴾).

(**وقال تعالى** ﴿مَّا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ ﴿١٨﴾﴾).

١٥٤٠ - (وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **إن الصدق**) أي تحري الصدق في القول (**يهدي**) بفتح التحتية من الهداية (**إلى البر**) أي الطاعة. قال الحافظ: أصله التوسع في فعل الخير وهو اسم جامع للخيرات كلها ويطلق على العمل الخالص الدائم (**وإن البر يهدي إلى الجنة**) قال ابن بطال: مصداقه في كتاب الله تعالى ﴿إِنَّ ٱلْأَبْرَارَ لَفِى نَعِيمٍ ﴿١٣﴾﴾ [سورة الانفطار] (**وإن الرجل ليصدق**) أي يتكرر منه الصدق (**حتى يكتب عند الله صديقا**) أي يستحق اسم المبالغة في الصدق عنده سبحانه وتعالى (**وإن الكذب يهدي إلى الفجور**) قال الراغب: أصل الفجر الشق، والفجور: شق الديانة ويطلق على الميل إلى الفساد وعلى الانبعاث في المعاصي وهو اسم جامع للشر (**وإن الفجور يهدي إلى النار**) أي

وإن الرَّجلَ ليَكْذِبُ حتى يُكْتَبَ عنْدَ اللّهِ كَذَّابًا». متفقٌ عليهِ.

١٥٤١ - وعنْ عبدِ اللّهِ بنِ عَمْرِو بْنِ الْعاص رَضِيَ اللّهُ عنْهُ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «أَرْبعٌ مَن كُنَّ فِيهِ كان مُنافِقًا خالِصًا، ومن كَانتْ فيهِ خَصْلةٌ مِنْهُنَّ كَانتْ فِيهِ خَصْلةٌ مِن نِفاقٍ حتَّى يَدَعَهَا: إِذا اؤْتُمِنَ خَانَ، وَإِذا حَدَّثَ كَذَبَ، وإِذا عاهَدَ غَدَرَ، وَإِذا خَاصمَ فجَرَ». متفقٌ عليه. وقد سبقَ بيانه مع حديثِ أَبي هُرَيْرَةَ بنحوهِ في «باب الوفاءِ بالعهد».

١٥٤٢ - وعنِ ابنِ عباسٍ رَضِيَ اللّهُ عنْهُما عنِ النَّبيّ ﷺ، قالَ: «مَن تَحلَّمَ بِحُلْمٍ لمْ يَرَهُ كُلِّفَ أَن يَعْقِدَ بيْن شَعِيرتينِ ولَن يفْعَلَ،

يوصل إليها (**وإن الرجل ليكذب حتى يكتب عند الله كذابا**) والمراد بالكتابة الحكم عليه بذلك وإظهاره للمخلوقين من الملإ الأعلى وإلقاء ذلك في قلوب أهل الأرض، قال النووي: «قال العلماء: في الحديث الحث على تحري الصدق وهو قصده والاعتناء به وعلى التحذير من الكذب والتساهل فيه».

١٥٤١ - (**وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: أربع**) أي من الخصال (**من كن فيه كان منافقًا خالصًا**) في نفاق العمل (**ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من نفاق حتى يدعها**) أي يتركها (**إذا اؤتمن**) بالهمز (**خان وإذا حدث كذب، وإذا عاهد غدر**) من الغدر ضد الوفاء (**وإذا خاصم فجر**) بالأيمان الكاذبة والدعاوي الباطلة (**متفق عليه. وقد سبق بيانه مع حديث أبي هريرة بنحوه في باب الوفاء بالعهد**).

١٥٤٢ - (**وعن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: من تحلم**) أي تكلف الحلم أي كذب بما لم يره في منامه كما علق به قوله (**بحلم لم يره**) والحلم بضم المهملة، والمراد به هنا مطلق ما يرى منامًا خيرًا كان أو شرًّا (**كلف**) بصيغة المجهول (**أن يعقد بين شعيرتين ولن يفعل**) عند أحمد «عذب حتى يعقد بين شعيرتين وليس عاقدًا». قال

ومَنِ اسْتَمع إِلى حديثِ قَوْمٍ وهُمْ لهُ كارِهُونَ صُبَّ في أُذُنَيْهِ الآنُكُ يومَ القِيامَةِ، وَمن صَوَّر صُورةً عُذِّبَ وَكُلِّفَ أَن يَنفُخَ فيها الرُّوحَ وَلَيْس بِنافِخٍ». رواه البخاري.

«تحلَّم» أي قال إنه حَلَمَ في نومِه ورأى كذا وكذا وهو كاذب. و«الآنك» بالمد وضم النون وتخفيف الكاف: وهو الرصاص المُذاب.

١٥٤٣ - وعنِ ابنِ عُمرَ رَضِيَ اللّهُ عنْهُما قالَ: قال النَّبيُّ ﷺ: «أَفْرَى الفِرَى أَن يُرِيَ الرجُلُ عيْنَيْهِ ما لَمْ تَرَيا». رواهُ البخاري.

ومعناه: يقولُ رأَيتُ فيما لم يرَه.

١٥٤٤ - وعن سَمُرَةَ بنِ جُنْدُبٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قالَ: كانَ رسُولُ اللّهِ ﷺ

الحافظ: وذلك ليطول عذابه في النار لأن عقده بين طرفي الشعيرة غير ممكن (**ومن استمع إلى حديث قوم وهم له**) أي لاستماعه (**كارهون صب**) بالبناء للمجهول (**في أذنيه الآنك**) فيه وعيد شديد والجزاء من جنس العمل (**يوم القيامة، ومن صوّر صورة**) أي من ذوات الأرواح (**عذب وكلف أن ينفخ فيها الروح وليس بنافخ**) لأن الصورة الحقيقية هي التي فيها الروح، فكلف صاحب الصورة بتكليفه أمرًا شديدًا وهو أن يتم ما خلقه بزعمه فينفخ الروح فيه (**رواه البخاري. تحلم: أي قال إنه حلم في نومه ورأى كذا وكذا وهو كاذب. والآنك بالمد وضم النون وتخفيف الكاف وهو الرصاص المذاب**).

١٥٤٣ - (**وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال النبي ﷺ: أفرى الفرى**) قال النووي: جمع فرية أي أعظم الكذبات (**أن يرى الرجل عينيه ما لم تريا**) أي بأن يسند إليهما رؤيا ما لم ترياه (**رواه البخاري**) في التعبير (**ومعناه يقول: رأيت فيما لم يره**).

١٥٤٤ - (**وعن سمرة بن جندب رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ**

مِما يُكْثِرُ أَن يقولَ لأَصحابهِ: «هَل رَأَى أَحدٌ مِنكُم مِن رؤْيا؟»، فيقُصُّ عليهِ من شَاءَ اللَّهُ أَن يقُصَّ، وَإِنَّهُ قَال لنا ذاتَ غَدَاةٍ: «إِنَّهُ أَتَاني اللَّيلَةَ ءاتِيانِ وإِنَّهُما قالا لي: انطَلِقْ، وإِنّي انْطَلَقْتُ معهُما، وإِنَّا أَتَيْنَا عَلى رجُل مُضْطَجِعٍ وإِذا ءاخَرُ قائمٌ علَيْهِ بِصخْرَةٍ وَإِذا هُوَ يَهوي بِالصَّخْرَةِ لِرَأْسِهِ فَيَثْلَغُ رَأْسَهُ فَيَتَدَهْدهُ الحَجَرُ هَاهُنَا فيَتْبَعُ الحَجَرَ فيأْخُذُهُ فلا يَرجِعُ إِلَيْه حَتَّى يَصِحَّ رَأْسُهُ كما كان، ثُمَّ يَعُود عَلَيْهِ فَيفْعلُ بهِ مِثْلَ ما فَعَل المَرَّةَ الأُولى» قال: «قلتُ لهما: سُبْحانَ اللّهِ، ما هَذَا؟ قالا لي: انْطَلِقِ انْطَلِقْ،

مما يكثر) خبر مقدم مبتدؤه **(أن يقول)** أي قوله **(لأصحابه هل رأى أحد منكم من رؤيا)** من مزيدة للاستغراق وشمول كل منام بأي وصف وشأن **(فيقص عليه)** بضم القاف وتشديد المهملة **(من شاء الله أن يقص)** أي يعلمه برؤياه التي أراد الله أن يعلمه بها **(وإنه قال لنا ذات غداة)** أي صبح يوم، وذات زائدة **(إنه)** أي الشأن **(أتاني الليلة ءاتيان وإنهما قالا لي انطلق)** أي معنا بدليل قوله **(وإني انطلقت معهما)** أي ذهبت معهما **(وإنا أتينا على رجل مضطجع وإذا ءاخر)** بفتح الخاء وبالرفع مبتدأ خبره **(قائم عليه بصخرة وإذا هو)** أي الرجل، والضمير مبتدأ خبره **(يهوي)** بكسر الواو: أي يسقط **(بالصخرة)** الباء فيه للتعدية **(لرأسه)** أيضًا **(فيثلغ رأسه)** قال الحافظ ابن حجر: أي يشدخه والشدخ كسر الشيء الأجوف **(فيتدهده الحجر هاهنا)** قال الحافظ: أي إلى جهة الضارب **(فيتبع الحجر فيأخذه فلا يرجع)** أي الحجر **(إليه)** أي الرجل **(حتى يصح رأسه كما كان)** أي قبل شدخه **(ثم يعود)** أي القائم **(عليه)** أي المضطجع **(فيفعل به مثل ما فعل)** أي فعله أو الذي فعله **(المرة الأولى)** قال ابن العربي: جعلت العقوبة في رأس هذا لنومه عن الصلاة والنوم موضع الرأس **(قال: قلت لهما سبحان الله)** كلمة تنزيه تستعمل حال التعجب من الشيء **(ما هذا)** أي ما حاله **(قالا لي انطلق انطلق)** أي دع السؤال عن

فانْطَلَقْنا فأَتيْنَا عَلى رَجُلٍ مُسْتَلْقٍ لِقَفَاه وَإِذا ءاخَرُ قائمٌ عليهِ بكَلُّوبٍ مِن حَدِيدٍ وإِذا هُوَ يَأْتي أَحَدَ شِقَّيْ وَجْهِهِ فيُشَرْشِرُ شِدْقَهُ إِلى قَفاهُ ومَنْخِرَهُ إِلى قَفَاهُ وَعينَهُ إِلى قَفاهُ، ثُمَّ يتَحوَّل إِلى الجانِبِ الآخَرِ فَيَفْعَلُ بهِ مِثْلَ ما فعَل بالجانِبِ الأَولِ، فَما يَفْرُغُ مِن ذلكَ الجانبِ حتَّى يصِحَّ ذلكَ الجانِبُ كما كانَ، ثُمَّ يَعُودُ عليْهِ فَيَفْعَلُ مِثْلَ ما فَعل في المَرَّةِ الأُولى» قال: «قلتُ: سُبْحَانَ اللّهِ ما هذانِ؟» «قالا لي: انْطلِقِ انْطَلِقْ، فَانْطَلَقْنَا فَأَتَيْنا عَلى مِثْلِ التَّنُّورِ» فَأَحْسِبُ أَنهُ قال: «فإِذا فيهِ لَغَطٌ وأَصْوَاتٌ، فاطَّلَعْنا فيهِ فَإِذَا فِيه رِجالٌ ونِساءٌ عُرَاةٌ، وإِذا هُمْ يأْتِيهِمْ لَهَبٌ مِنْ أَسْفلَ مِنْهُمْ،

بيان حاله وانطلق لرؤية التعجب (**فانطلقنا فأتينا على رجل مستلق لقفاه**) أي عليها (**وإذا ءاخر**) بفتح الخاء (**قائم عليه بكلوب من حديد وإذا هو**) أي القائم (**يأتي أحد شقي**) بكسر المعجمة: أي جانبي (**وجهه**) أي الملتقى (**فيشرشر**) بضم التحتية (**شدقه**) قال الحافظ: أي يقطعه شقًا، والشدق جانب الفم (**إلى قفاه**) مؤخر العنق (**ومنخره**) بالنصب (**إلى قفاه وعينه إلى قفاه، ثم يتحول**) بتشديد الواو: أي نحو الكلوب (**إلى الجانب الآخر**) أي جانب الشق الآخر من الوجه (**فيفعل به مثل ما فعل بالجانب الأول**) من الشق من الجانب الثاني: أي من الشدق أو من العين، وشق المنخر في الأول كاف عن شقه الثاني (**فما يفرغ من ذلك الجانب**) عبر بذلك عن هذا إيماء إلى طول فعل ذلك به لعظم بدنه (**حتى يصح ذلك الجانب**) أي المبدوء به أولا (**كما كان**) قبل الشرشرة (**ثم يعود**) أي القائم (**عليه**) أي الجانب الذي صح (**فيفعل مثل ما فعل في المرة الأولى**) قال ابن العربي: شرشرة شدقي الكاذب: إنزال العقوبة بمحل المعصية (**قال: قلت سبحان الله ما هذان**) أي المضطجع والموكل بعذابه (**قالا لي انطلق انطلق، فانطلقنا فأتينا على مثل التنور**) تنور الخبز (**فأحسب**) أي أظن (**أنه قال: فإذا فيه لغط**) بفتح اللام والغين المعجمة: هو كلام فيه جلبة واختلاط ولا يتبين (**وأصوات فاطلعنا فيه**) بتشديد الطاء المهملة (**فإذا فيه رجال ونساء عراة**) بضم المهملة (**وإذا هم يأتيهم لهب من أسفل منهم**)

فإذا أَتاهُمْ ذلكَ اللَّهَبُ ضَوْضَوْا، قلتُ: ما هؤلاءِ؟ قالا لي: انْطَلِقِ انْطَلِقْ، فَانْطَلَقْنَا فَأَتَيْنا على نَهرٍ» حسِبْتُ أَنهُ كانَ يقُولُ: «أَحْمَرُ مِثْلَ الدَّم، وإِذا في النَّهْرِ رَجُلٌ سابِحٌ يَسْبَحُ وإذا على شط النهر رجلٌ قد جَمَعَ عنده حجارةً كثيرةً، وإذا ذلك السابحُ يَسبَحُ ما يَسْبَحُ، ثُمَّ يَأْتي ذلكَ الذي قَدْ جَمَعَ عِنْدهُ الحِجارَةَ فيَفْغَرُ لهُ فاهُ فَيُلْقِمُهُ حَجَرًا، فَيَنْطَلِقُ فَيَسْبَحُ ثُم يَرْجِعُ إِليهِ كُلَّمَا رجع إِليْهِ فَغَر له فاهُ فَأَلْقمهُ حَجَرًا، قلت لهما: ما هذانِ؟ قالا لي: انْطلِقِ انطلِقْ، فانْطَلَقْنَا فَأَتَيْنَا على رَجُلٍ كريهِ المَرْءاةِ أَوْ كَأَكرَهِ ما أَنت رَاءٍ رجلاً مَرْأًى، فإِذا هو عِندَه نَارٌ يحُشُّها وَيسْعى حَوْلَهَا. قلتُ لهما: ما هذا؟ قالا لي: انْطَلِقِ انْطَلِقْ، فَانْطَلَقْنَا فَأَتَينا على روْضةٍ مُعْتَمَّةٍ فِيها مِن كلِ نَوْرِ الرَّبيعِ وإِذا بيْنَ ظَهْرَيِ الرَّوْضَةِ

جر بالفتحة نيابة عن الكسرة لمنع صرفه (**فإذا أتاهم ذلك اللهب ضوضوا**) أي رفعوا أصواتهم مختلفة (**قلت: ما هؤلاء؟ قالا لي: انطلق انطلق فانطلقنا فأتينا على نهر حسبت أنه كان يقول أحمر مثل الدم**) صفة النهر (**وإذا في النهر رجل سابح يسبح وإذا على شط**) أي جانب (**النهر رجل قد جمع عنده حجارة كثيرة وإذا ذلك السابح يسبح ما يسبح ثم يأتي ذلك**) أي إلى الجالس على الشط (**الذي قد جمع عنده الحجارة فيفغر له فاه فيلقمه**) بضم التحتية (**حجرا، فينطلق فيسبح ثم يرجع إليه، كلما رجع إليه فغر له فاه فألقمه حجرًا، قلت لهما: ما هذان؟**) أي السابح والملقم له الحجر (**قالا لي: انطلق انطلق، فانطلقنا فأتينا على رجل كريه المرءاة أو**) شك من الراوي في أنه قال كريه المرءاة، أو قال (**كأكره ما أنت راء رجلاً مرأى وإذا هو عنده نار يحشها ويسعى حولها**) بالنصب على الظرفية (**قلت لهما: ما هذا؟ قالا لي: انطلق انطلق، فانطلقنا فأتينا على روضة معتمة**) أي مخصبة (**فيها من كل نور الربيع وإذا بين ظهري**) بفتح الراء وكسر التحتية لالتقاء الساكنين تثنية ظهر أي وسط (**الروضة**

رَجلٌ طويلٌ لا أَكادُ أَرى رأْسَهُ طُولا في السَّماءِ وإِذا حوْلَ الرجلِ مِنْ أَكثرِ ولدانٍ رَأَيْتُهُمْ قطُّ، قُلتُ: ما هذا؟ وما هؤلاءِ؟ قالا لي: انْطَلِقِ انْطَلِقْ، فَانْطَلَقْنَا فَأَتَيْنَا إِلى دَوْحةٍ عظِيمَة لَمْ أَرَ دَوْحةً قطُّ أَعظمَ مِنها ولا أَحْسنَ، قالا لي: ارْقَ فيها، فَارتَقينا فيها إِلى مدِينةٍ مَبْنِيَّةٍ بِلَبِنٍ ذَهبٍ ولبِنٍ فِضَّةٍ، فأَتَينَا بابَ المَدينةِ فَاسْتفتَحْنَا فَفُتِحَ لَنا فَدَخَلناهَا فَتَلَقَّانَا رجالٌ شَطْرٌ مِن خَلْقِهِم كأَحْسنِ ما أَنت راءٍ وشَطرٌ مِنهم كأَقْبحِ ما أَنتَ راءٍ، قالا لهمُ: اذهبوا فقَعُوا في ذلك النَّهْر، وإِذا هُوَ نَهرٌ مَعتَرِضٌ يجْرِي كأَن ماءَه المَحْضُ في البياضِ، فذَهبُوا فوقعُوا

رجل طويل لا أكاد أرى رأسه طولا) تمييز (**في السماء وإذا حول الرجل من أكثر ولدان**) بكسر الواو (**ما رأيتهم**) أي أبصرتهم (**قط**) قال الطيبي: أصل الكلام وإذا حول الرجل ولدان ما رأيت ولدانًا قط أكثر منهم، ونظيره قوله بعد ذلك لم أر روضة قط أعظم منها (**قلت: ما هذا وما هؤلاء؟ قالا لي: انطلق انطلق، فانطلقنا فأتينا إلى دوحة عظيمة لم أر دوحة قط أعظم منها ولا أحسن قالا لي: ارق فيها، فارتقينا فيها إلى مدينة مبنية بلبن**) بفتح فكسر (**ذهب ولبن فضة**) قال في الفتح: أصل اللبن ما يبنى به من طين (**فأتينا باب المدينة فاستفتحنا ففتح**) بصيغة المجهول نائب فاعله (**لنا فدخلناها فتلقانا رجال شطر من خلقهم**) بفتح الخاء أي هيئتهم المدركة بحاسة البصر، وفي نسخة «شطر منهم» (**كأحسن ما**) أي الذي (**أنت راء**) أي إليه (**وشطر**) أي نصف (**منهم كأقبح ما أنت راءٍ**) المراد كله واحد نصفه حسن ونصفه قبيح. ويؤيده في قوله في صفتهم لهؤلاء قوم خلطوا عملًا صالحًا: أي عمل كل منهم عملًا صالحًا خلطه بسيء (**قالا**) أي الملكان (**لهم**) للرجال المذكورين (**اذهبوا فقعوا في ذلك النهر**) أي انغمسوا فيه لتغسل تلك الصفة القبيحة بهذا الماء الصافي الخالص (**وإذا هو**) أي النهر المشار إليه (**نهر معترض**) أي (**يجري**) عرضًا (**كأن ماءه المحض في البياض فذهبوا فوقعوا**

فيه ثُمَّ رجعُوا إِلينا قد ذَهَب ذلكَ السُّوءُ عَنهمْ، فَصارُوا في أَحسن صُورة». قال: «قالا لي: هذه جَنَّةُ عَدْنٍ وهذاك منزلُكَ، فسمَا بصَرِي صُعُدًا، فإِذا قَصرٌ مِثلُ الرَّبابة البيضاءِ. قالا لي: هذاكَ منزِلكَ؟ قلتُ لهما: بارك اللّهُ فيكُما، فَذراني فأَدخُلَه. قالا: أَما الآن فلا، وأَنتَ داخلُهُ. قلتُ لهُما: فَإِنّي رأَيتُ مُنْذُ اللَّيلةِ عَجَبًا فما هذا الذي رأَيتُ؟ قالا لي: أَمَا إِنَّا سَنخبِرُك: أَمَّا الرجُلُ الأَوَّلُ الذي أَتَيتَ عَليه يُثلَغُ رأْسُهُ بالحَجَرِ، فإِنَّهُ الرَّجُلُ يأْخُذُ القُرْءانَ فيرْفُضُه وينامُ عن الصَّلاةِ المكتُوبةِ، وأَمَّا الرَجُلُ الذي أَتَيتَ عَليْهِ يُشَرْشَرُ شِدْقُه إِلى قَفاهُ ومَنْخِرُه إِلى قَفاهُ وَعينُهُ إِلى قفاهُ فإِنه الرَّجُلُ يَغْدو مِن بَيْتِه فَيَكذِبُ الكَذْبَةَ تبلُغُ الآفاقَ، وأَمَّا الرّجالُ والنّساءُ العُراةُ

فيه ثم رجعوا إلينا قد ذهب ذلك السوء عنهم) أي صار الشطر القبيح كالشطر الحسن ولذا قال (فصاروا في أحسن صورة. قال) أي النبي ﷺ (قالا لي: هذه جنة عدن) يعني المدينة من عدن بالمكان إذا أقام به (وهذاك منزلك فسما) أي نظر (بصري) إلى فوق (صعدا) أي ارتفع كثيرًا (فإذا قصر مثل الربابة) يأتي معناها. وفي رواية «فرفعت رأسي فإذا هو في السحاب» (البيضاء، قالا لي: هذاك منزلك، قلت لهما: بارك الله فيكما فذراني فأدخله، قالا: أما الآن فلا وأنت داخله) دون غيرك (قلت لهما: فإني رأيت منذ الليلة) أي فيها (عجبا) بفتح أوله أي أمور يتعجب منها (فما هذا الذي رأيت؟ قالا لي: أما) بتخفيف الميم (إنا سنخبرك) السين فيه لتأكيد الوعد (أما الرجل الأول الذي أتيت) أي مررت (عليه) حال كونه (يثلغ رأسه بالحجر فإنه الرجل) الذي (يأخذ القرءان) أي يحفظه (فيرفضه) بكسر الفاء وبضمها (وينام عن الصلاة المكتوبة وأما الرجل الذي أتيت عليه يشرشر شدقه إلى قفاه ومنخره إلى قفاه وعينه إلى قفاه فإنه الرجل يغدو) أي يخرج (من بيته فيكذب الكذبة) بفتح فسكون المرة من الكذب (تبلغ الآفاق وأما الرجال والنساء العراة) بضم العين

الذين هُمْ في مِثلِ بناءِ التَّنورِ فإنَّهم الزُّناة والزَّواني، وأَما الرجُلُ الَّذي أَتيْتَ عليْهِ يَسْبَحُ في النَّهْرِ ويُلْقَمُ الحِجَارَةَ فإنَّهُ ءاكِلُ الرّبا، وأَمَّا الرَّجُلُ الكَريهُ المَرءاةِ الذي عِندَهُ النَّار يحشُّها ويسْعى حَوْلَها فإنَّهُ مالِكٌ خازنُ جَهنَّمَ، وأَما الرَّجُلُ الطَّويلُ الَّذي في الرَّوْضةِ فإنه إبراهيم، وأَما الوِلدانُ الذين حوْلَه فكلُّ مَوْلودٍ مات على الفِطْرَةِ». وفي رواية البَرْقانِي: «وُلِد على الفِطْرَةِ» فقال بعض المسلمينَ: يا رسولَ اللّهِ وأَولادُ المشركينَ؟ فقال رسولُ اللّهِ ﷺ: «وأَولادُ المشركينَ، وأَما القوْمُ الذينَ كانُوا شَطْرٌ مِنهم حَسَنٌ وشَطْرٌ منهمْ قبِيحٌ، فإنهمْ قوْمٌ خَلَطُوا

المهملة جمع عار هو المجرد عن الثوب (**الذين هم في مثل بناء التنور فإنهم الزناة**) أي من الرجال (**والزواني**) من النساء، والحكمة في كون العذاب لهم من تحتهم كون جنايتهم من أعضائهم السفلى (**وأما الرجل الذي أتيت عليه يسبح في النهر ويلقم**) بالبناء للمفعول (**الحجارة فإنه ءاكل الربا**) وأما إلقام الملك له الحجر فإنه إشارة إلى أنه لا يغني عنه شيئًا، وكذلك الربا فإن صاحبه يتخيل أن ماله يزداد والله تعالى من ورائه يمحقه (**وأما الرجل الكريه المرءاة**) بفتح الميم أي المنظر (**الذي عنده النار يحشها ويسعى حولها فإنه مالك خازن جهنم**) وإنما كان كريه الرؤية زيادة في تعذيب أهل النار (**وأما الرجل الطويل الذي في الروضة**) قال الفيومي في المصباح: هو الموضع المعجب بالزهور (**فإنه إبراهيم**) وإنما اختص إبراهيم بذلك لأنه أبو المسلمين قال تعالى ﴿مِّلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَٰهِيمَ ﴿٧٨﴾﴾ [سورة الحج] الآية (**وأما الولدان الذين حوله فكل مولود مات على الفطرة**) أي الإسلام (**وفي رواية البرقاني ولد على الفطرة**) قال الحافظ في الفتح: وهو أشبه بقوله (**فقال بعض المسلمين: يا رسول الله وأولاد المشركين؟ فقال رسول الله ﷺ: وأولاد المشركين**) ظاهره أن رسول الله ﷺ ألحقهم بأولاد المسلمين في حكم الآخرة (**وأما القوم الذين كانوا شطر**) أي نصف (**منهم حسن وشطر منهم قبيح فإنهم قوم خلطوا**

عَملاً صالحًا وءاخَرَ سَيئًا تجاوَزَ اللّهُ عَنْهُم». رواه البخاري.

وفي روايةٍ له: «رَأَيتُ اللَّيلَةَ رجُلَين أَتيَاني فأَخْرجاني إِلى أَرْضٍ مُقدَّسةٍ» ثم ذكره وقال: «فانطلَقنَا إِلى نَقْبٍ مثلِ التنُّورِ أَعْلاهُ ضَيّقٌ وأَسْفَلُهُ وَاسعٌ يَتَوَقَّدُ تَحتَهُ نارًا، فإِذا ارتَفَعتِ ارْتَفَعُوا حَتى كادُوا أَن يَخْرُجوا وإِذا خَمَدت رَجَعوا فيها وفيها رجالٌ ونساء عراةٌ»، وفيها: «حتى أَتَينَا على نَهرٍ من دَمٍ - ولم يَشُكَّ - فيه رجُلٌ قائمٌ على وَسَطِ النَّهْرِ وعلى شطِّ النَّهرِ رجُلٌ وبيْنَ يديهِ حِجارةٌ، فأَقبلَ الرَّجُلُ الذي في النَّهرِ، فَإِذا أَراد أَن يَخْرُج رمَى الرَّجُلُ بِحجرٍ في فِيْه فردَّهُ حيْثُ كانَ، فجعلَ كُلَّمَا جاء لِيَخْرُجَ رَمَى في فِيْه

عملاً صالحًا وءاخر سيئًا تجاوز الله عنهم) أي غفر لهم **(رواه البخاري.**
وفي رواية له) أي للبخاري أوردها في الجنائز **(رأيت الليلة رجلين)** أي على صورتهما **(أتياني فأخرجاني إلى أرض مقدسة)** بصيغة المفعول من التقديس أي التطهير **(ثم ذكره)** أي الإخراج إليها أي من بيته **(وقال: فانطلقنا إلى نقب)** بفتح النون وسكون القاف أي خرق **(مثل التنور)** وبين وجه شبهه بقوله **(أعلاه ضيق وأسفله)** بالرفع **(واسع يتوقد تحته)** أي النقب **(نارًا فإذا ارتفعت ارتفعوا)** بحمل لهيبها لهم **(حتى كادوا)** أي قاربوا **(أن يخرجوا وإذا خمدت)** بالمعجمة أي سكن لهبها مع بقاء حمرة الجمر بحالها **(رجعوا فيها)** إلى الأسفل **(وفيها رجال ونساء عراة، وفيها)** أي هذه الرواية **(حتى أتينا على نهر من دم)** بالجزم **(ولم يشك)** الراوي كما شك في الأولى حيث قال: حسبت أنه قال أحمر مثل الدم **(فيه)** أي النهر **(رجل قائم على وسط النهر)** بفتح السين **(وعلى شط النهر رجل وبين يديه حجارة فأقبل الرجل الذي في النهر، فإذا أراد أن يخرج)** أي منه **(رمى الرجل)** الذي في الشط **(بحجر في فيه)** أي الرجل المريد للخروج إيماء إلى خيبته **(فرده حيث كان فجعل)** أي الذي في الشط **(كلما جاء ليخرج)** أي الذي في النهر **(رمى)** أي الذي في الشط **(في فيه)** أي

بحَجرٍ فيرْجِعُ كما كَان». وفيهَا: «فصعِدا بي الشَّجَرةَ، فَأَدْخلاني دارًا لَمْ أَرَ قَطُّ أَحْسَنَ منْهَا، فيها رجالٌ شُيُوخٌ وَشَبابٌ». وفِيهَا: «الَّذي رأَيْتَهُ يُشَقُّ شِدْقُهُ فكَذَّابٌ يُحدِّثُ بِالْكذبةِ فَتُحْمَلُ عنْهُ حتَّى تَبْلُغَ الآفاقَ، فيُصْنَعُ بهِ إِلى يوْم الْقِيامةِ». وفيها: «الَّذي رأَيْتَهُ يُشْدخُ رأْسُهُ فرجُلٌ علَّمهُ اللّهُ الْقُرءانَ فنامَ عنهُ بِاللَّيْلِ ولَمْ يعْمَلْ فيه بِالنَّهَارِ فيُفْعَلُ بِه إِلى يوم الْقِيامةِ، والدَّارُ الأُولى الَّتي دخَلْتَ دارُ عامَّةِ المُؤمنينَ، وأَمَّا هذه الدَّارُ فدَارُ الشُّهَداءِ وأَنا جِبْريلُ وهذا مِيكائيلُ فارْفعْ رأْسَك، فرفعتُ رأْسي فإِذا فوقي مِثلُ السَّحابِ قالا: ذاكَ منزِلُكَ، قلتُ: دَعاني أَدْخُلْ منزِلي، قالا: إِنَّهُ بَقِيَ لَكَ عُمُرٌ

الذي في النهر (**بحجر فيرجع كما كان وفيها**) أي الرواية المذكورة (**فصعدا**) بكسر المهملة الثانية (**بي الشجرة**) قبله فانطلقنا حتى انتهينا إلى روضة خضراء فيها شجرة عظيمة إلى أن قال: فصعدا بي شجرة (**فأدخلاني دارًا لم أر قط أحسن منها، فيها رجال شيوخ وشباب وفيها**) أي الرواية المذكورة في قوله (**الذي رأيته يشق شدقه**) بالبناء للمفعول (**فكذاب يحدث بالكذبة**) بالكسر، أي ينشئها (**فتحمل**) بصيغة المجهول فالميم مخففة. (**عنه حتى تبلغ الآفاق فيصنع**) بصيغة المجهول (**به إلى يوم القيامة، وفيها**) أي الرواية المذكورة (**الذي رأيته يشدخ رأسه فرجل علمه الله القرءان فنام عنه بالليل**) أي لم يقم به قراءة أو صلاة (**ولم يعمل فيه**) في تعليلية (**بالنهار**) والجملة كناية عن إهماله له وعدم تعهده والوقوف عند حده (**فيفعل به إلى يوم القيامة، والدار الأولى التي دخلت**) أي دخلتها (**دار عامة المؤمنين**) ولذا رأى فيها الشيوخ والشباب (**وأما**) أتى به اهتمامًا بما بعدها (**هذه الدار فدار الشهداء**) وهي من الدور العالية السامية (**وأنا جبريل وهذا ميكائيل، فارفع رأسك فرفعت رأسي**) نظرًا لنتيجة رفع الرأس المأمور هو به (**فإذا فوقي مثل السحاب، قالا: ذاك منزلك، قلت: دعاني أدخل منزلي، قالا: إنه بقي لك عمر**) بضم فسكون

لَم تَسْتَكْمِلْهُ فلَوْ اسْتَكْملْتَهُ أَتَيتَ منْزِلَكَ». رواه البخاري.

قوله: «يثلغ رَأْسهُ» هو بالثاء المثلثة والغيْنِ المعجمة: أَي يَشْدخُهُ ويشُقُّهُ. قوله: «يتَدَهْدَهُ» أَي: يتدحرجُ. و «الكَلُّوب» بفتح الكاف وضم اللام المشدَّدةِ، وهو معروف. قوله: «فيشرشِرُ» أَي: يُقَطّعُ. قوله: «ضوْضوْا» هو بضادين معجمتين أَي: صاحوا. قوله: «فيَفْغَرُ» هو بالفاء والغيْن المُعْجَمَةِ، أَي: يفتح. قوله: «المرءاة» هو بفتح الميم، أَي: المنظَر. قوله: «يحشُّها» هو بفتح الياءِ وضم الحاء المهملة والشين المعجمةِ، أَي: يوقِدُها. قوله: «روضة معتمَّة» هو بضم الميم وإِسكان العين وفتح التاءِ وتشديدِ الميم، أَي: وافية النبات طويلته. قوله: «دوحةٌ» هي بفتح الدال وإِسكان الواو وبالحاءِ المُهمَلَةِ: وهي الشجَرَةُ الكبيرَةُ. قوله: «المحضُ» هو بفتح

(لم تستكمله، فلو استكملته أتيت منزلك. رواه البخاري. قوله يثلغ رأسه هو بالثاء المثلثة والغين المعجمة أي يشدخه ويشقه) بضم الشين، قال الجوهري: الشدخ كسر الشيء الأجوف (قوله يتدهده: أي يتدحرج) فهو بوزنه وبمعناه. والمراد أنه دفعه من علو إلى سفل (والكلوب بفتح الكاف وضم اللام المشددة وهو معروف) حديدة لها شعب يعلق فيها اللحم (قوله فيشرشر: أي يقطع) بتشديد الطاء (قوله ضوضوا هو بضادين معجمتين) مفتوحتين (أي صاحوا) بأصوات مختلفة (قوله فيفغر هو بالفاء والغين المعجمة: أي يفتح) هو بمعناه وبوزنه (قوله المرءاة هو بفتح الميم أي المنظر. قوله يحشها هو بفتح الياء) التحتية (وضم الحاء المهملة والشين المعجمة) أي المشددة من الثلاثي (أي يوقدها، قوله روضة معتمة هو بضم الميم وإسكان العين) المهملة (وفتح التاء) الفوقية (وتشديد الميم أي وافية النبات طويلته) قال في الفتح: يقال اعتم النبت إذا اكتمل، ونخلة عتمة طويلة. وقال الداودي: أعتمت الروضة غطاها الخصب (قوله دوحة هي بفتح الدال) المهملة (وإسكان الواو وبالحاء المهملة، وهي الشجرة الكبيرة) أي شجرة كانت (قوله المحض هو بفتح

الميم وإسكانِ الحاءِ المُهْمَلَةِ وبالضَّادِ المُعْجَمَةِ: وهو اللبَنُ. قوله: «فسَما بَصَري» أَي: ارتفَعَ. وَ«صُعُدًا»: بِضَمّ الصَّاد والعَيْن، أَي: مُرتَفِعًا. و«الربابَةُ» بفتح الراء وبالباء الموَحَّدة مُكَرَّرَةً وهي: السحابة.

٢٦١ - باب بيان ما يجوز من الكذب

اعْلَمْ أَنَّ الْكَذب وَإِن كَانَ أَصْلُهُ مُحرَّمًا فيَجُوزُ في بعْض الأَحْوالِ بشرُوطٍ قد أَوْضَحْتُهَا في كتَاب: «الأَذْكَارِ»، ومُخْتَصَرُ ذلك أَنَّ الكلامَ وسيلةٌ إِلى المقاصدِ، فَكُلُّ مَقْصُودٍ محْمُودٍ يُمْكِن تحْصيلُهُ بغَيْر الْكَذِبِ يَحْرُمُ الْكَذِبُ فيه،

الميم وإسكان الحاء المهملة وبالضاد المعجمة: وهو اللبن) بقيد أن لا يخالطه ماء، والمحض: الخالص الذي لم يخالطه غيره و**(قوله فسما بصري)** بالفاء العاطفة وسما فعل ماض **(أي ارتفع وصعدا بضم الصاد والعين)** بمهملات **(أي مرتفعا)** أي أن صعدا بمعنى صاعد وهو بمعنى مرتفع فهو منصوب على الحال **(والربابة بفتح الراء والباء الموحدة مكررة وهي السحابة)** البيضاء، وقال الخطابي: الربابة السحاب التي ركب بعضها على بعض.

باب بيان ما يجوز من الكذب

للمصلحة المترتبة عليه **(اعلم أن الكذب وإن كان أصله محرمًا)** أي إذا كان على وجه التعمد **(فيجوز)** أي لا يمتنع **(في بعض الأحوال)** وتارة يكون واجبًا وتارة يكون مندوبًا وأخرى مباحًا **(بشروط)** جمع شرط، وهو لغة العلامة. وشرعًا ما يلزم من عدمه العدم ولا يلزم من وجوده وجود ولا عدم لذاته **(قد أوضحتها في كتاب الأذكار ومختصر ذلك)** أي ملخص ما فيه **(أن الكلام وسيلة)** أي متوسلًا به **(إلى المقاصد فكل مقصود محمود)** شرعًا **(يمكن تحصيله بغير الكذب يحرم الكذب فيه)**

وإن لَمْ يُمكِن تحْصِيلُهُ إلا بالكذِبِ جاز الْكذِبُ. ثُمَّ إن كَانَ تَحْصِيلُ ذلك المقْصُودِ مُباحًا كَانَ الْكَذِبُ مُباحًا، وَإن كانَ واجِبًا كان الكَذِبُ واجِبًا فإذا اخْتَفَى مُسْلمٌ مِن ظالِم يريد قَتلَه أَوْ أَخْذَ مالِه أو أَخفَى مالَه وسُئِل إنسانٌ عنه وجب الْكَذبُ بإِخفائِه، وكذا لو كانَ عِندهُ وديعَةٌ وأَراد ظالِمٌ أَخذَها وجب الْكَذِبُ بإِخفائها. والأحوطُ في هذا كُلّه أَن يُوَرّيَ، ومعْنَى التَّوْرِيةِ أَن يقْصِد بِعبارتِهِ مَقْصُودًا صَحيحًا ليْسَ هو كاذِبًا بالنِسْبةِ إِلَيْهِ وإن كانَ كاذِبًا في ظاهِرِ اللَّفظِ وبِالنِسْبةِ إلى ما يفهَمهُ المُخَاطَبُ، ولَوْ تَركَ التَّوْرِيةَ وَأَطْلَق عِبارَةَ الكذِبِ فليْس بِحرَام في هذا الحَالِ.

واسْتَدلَّ الْعُلَماءُ لِجَوازِ الكَذِبِ في هذا الحَالِ بِحدِيثِ أُمّ كُلْثومٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْها أَنَّها سَمِعَتْ رسولَ اللّهِ ﷺ يقولُ: «لَيْس الكَذَّابُ

لأنه لا داعي إلى الإتيان به والمقصود حاصل بدونه، فارتكابه حينئذ ارتكاب محرم بلا داع (**وإن لم يمكن تحصيله إلا بالكذب جاز الكذب**) أي لا يمتنع (**ثم إن كان تحصيل ذلك المقصود مباحًا كان الكذب مباحًا**) لأنه وسيلة لمباح (**وإن كان واجبًا كان الكذب واجبًا، فإذا اختفى مسلم من ظالم يريد قتله**) أي ظلمًا (**أو أخذ ماله أو أخفى ماله**) كذلك (**وسئل إنسان عنه وجب الكذب بإخفائه**) وأنه ما رءاه (**وكذا لو كان عنده وديعة وأراد ظالم أخذها وجب الكذب بإخفائها والأحوط في هذا كله أن يوري**) من التورية: وهي إيراد لفظ له معنيان قريب وبعيد ويراد البعيد منهما كما قال (**ومعنى التورية أن يقصد بعبارته مقصودًا صحيحًا ليس هو كاذبًا**) فيه (**بالنسبة إليه**) أي لذلك المقصود (**وإن كان كاذبًا في ظاهر اللفظ وبالنسبة إلى ما يفهمه المخاطب ولو ترك التورية وأطلق عبارة الكذب**) إضافة بيانية (**فليس بحرام في هذا الحال**) لأن المصلحة أدت إلى اغتفار الكذب لزيادتها على ضرره (**واستدل العلماء لجواز الكذب في هذا الحال بحديث أم كلثوم**) هي بنت عقبة بن أبي معيط وهي أخت عثمان بن عفان لأمه (**رضي الله عنها أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول: ليس الكذاب**) أي

الَّذي يُصلِحُ بيْنَ النَّاسِ فيَنمِي خَيْرًا أَو يقولُ خَيْرًا». متفقٌ عليه.

زاد مسلم في روايةٍ: «قالت أُمُّ كُلْثُوم: ولَم أَسْمعْهُ يُرخِّصُ في شَيء مِمَّا يقُولُ النَّاسُ إلا في ثلاثٍ يَعْنِي الحَرْبَ، والإِصْلاحَ بيْنَ النَّاسِ، وحدِيثَ الرَّجُلِ امْرَأَتَهُ وحدِيثَ المرْأَةِ زوْجَهَا».

٢٦٢ - باب الحث على التثبت فيما يقوله ويحكيه

قالَ اللّهُ تَعالى ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌۚ ﴿٣٦﴾﴾ [سورة الإسراء]، وقال تَعَالى ﴿مَّا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ ﴿١٨﴾﴾ [سورة ق].

١٥٤٥ - وعنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «كَفَى بالمَرءِ كَذِبًا أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلّ ما سَمِعَ».

المعهود بالذم شرعًا (**الذي يصلح**) أي يكذب (**بين الناس فينمي**) أي يبلغ (**خيرًا**) فيه خيرًا (**أو يقول خيرًا. متفق عليه. زاد مسلم في رواية: قالت أم كلثوم: ولم أسمعه يرخص في شيء مما يقول الناس**) أي إنه كذب (**إلا في ثلاث: يعني الحرب والإصلاح بين الناس، و**) الثالث (**حديث الرجل امرأته**) بما يرضيها (**وحديث المرأة زوجها**) أي بذلك وعدا واحدة أي كذب أحد الزوجين للآخر.

(**باب الحث**) أي الحض (**على التثبت فيما يقوله ويحكيه**)

من عطف التفسير.

(**قال الله تعالى** ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌۚ ﴿٣٦﴾﴾.

(**وقال تعالى** ﴿مَّا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ ﴿١٨﴾﴾).

١٥٤٥ - (**وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: كفى بالمرء**) الباء مزيدة في المفعول للتأكيد (**كذبًا**) تمييز (**أن يحدث**) أي تحديثه (**بكل ما سمع**) قال النووي: ومعنى الحديث الزجر عن التحديث بكل ما سمع الإنسان فإنه يسمع العادة الصدق والكذب، فإن حدث

رواه مسلم.

١٥٤٦ - وعن سَمُرَةَ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ قال: قال رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «مَنْ حَدَّثَ عنّي بِحَدِيثٍ يُرَى أَنَّهُ كذِبٌ فَهُو أَحَدُ الكَاذِبِيْنَ». رواه مسلم.

١٥٤٧ - وعنْ أَسماءَ رَضِيَ اللّهُ عنْها أَنَّ امْرأَةً قالَتْ: يا رَسُولَ اللّهِ إِنَّ لي ضَرَّةً فهل عليَّ جُناحٌ إن تَشبَّعْتُ مِن زوجِي غيْرَ الذي يُعطِيني؟ فقال النَّبيُّ ﷺ: «المُتَشَبِّعُ بِما لم يُعْطَ كَلابِسِ ثَوْبَي زُورٍ». متفقٌ عليه.

«المُتَشَبعُ»: هو الذي يُظْهِرُ الشِبَعَ وَلَيسَ بِشَبْعان، ومعناه هنا أَنَّه يُظْهِرُ أَنَّهُ حصَلَ له فضيلةٌ وَلَيست حاصلةً. و«لابِس ثوبي زورٍ» أَي ذِي زُورٍ وهو الذي يُزَوِّرُ على النَّاسِ بِأَن يَتَزَيَّا بِزِيِّ أَهْلِ الزُّهْدِ

بكل ما سمع فقد كذب لإخباره بما لم يكن. ومذهب أهل الحق أن الكذب هو الإخبار عن الشيء بخلاف ما هو عليه ولا يشترط فيه التعمد لكن التعمد شرط في كونه إثما (**رواه مسلم**).

١٥٤٦ - (**وعن سمرة**) بضم الميم (**رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: من حدّث عني بحديث يرى**) بفتح التحتية يظن، وقيل يعلم (**أنه كذب فهو أحد الكاذبين. رواه مسلم**) ورواه أحمد وابن ماجه.

١٥٤٧ - (**وعن أسماء رضي الله عنها**) هي بنت أبي بكر (**أن امرأة قالت: يا رسول الله إن لي ضرة**) وهي امرأة الزوج والجمع ضرات (**فهل عليَّ جناح**) بضم الجيم أي إثم (**إن تشبعت**) بتشديد الموحدة (**من زوجي غير الذي يعطيني**) وذلك تفعله المرأة إظهارًا لرفعتها على ضرتها عند الزوج لتغيظها به (**فقال النبي ﷺ: المتشبع بما لم يعط**) بصيغة المجهول (**كلابس ثوبي زور، متفق عليه. المتشبع هو الذي يظهر الشبع وليس بشبعان، ومعناه**) أي المراد منه (**هنا أنه**) أي المتشبع (**يظهر أنه حصل له فضيلة**) من علم أو جاه أو رفعة (**وليست حاصلة ولابس ثوبي زور**) المشبه به المتشبع فيه مضاف مقدر (**أي ذي زور وهو الذي يزوّر على الناس بأن يتزيا بزي**) بكسر الزاي أي الهيئة (**أهل الزهد**) من خشونة

أَو العِلم أَو الثرْوَةِ لِيَغْتَرَّ بِهِ النَّاسُ وَلَيسَ هو بِتِلْكَ الصِفَةِ، وقيلَ غَيْرُ ذلك، واللَّهُ أَعلم.

٢٦٣ - باب بيان غلظ تحريم شهادة الزور

قَال اللّهُ تَعالى ﴿وَٱجْتَنِبُواْ قَوْلَ ٱلزُّورِ ﴿٣٠﴾﴾ [سورة الحج]، **وقال تعالى** ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ﴿٣٦﴾﴾ [سورة الإسراء]،

الملبوس والترفع على أهل الدنيا (**أو**) أهل (**العلم**) بأن يلبس لباسهم المعروف بهم (**أو**) أهل (**الثروة**) كثرة المال (**ليغتر به الناس**) فيتبركوا به في الأول ويعطوه وظائف أهل العلم في الثاني ويأمنوه على أموالهم في الثالث (**وليس هو بتلك الصفة وقيل غير ذلك**) قال الحافظ في فتح الباري: وقيل المراد بالثوب النفس لقولهم فلان نقي الثوب إذا كان بريئًا من الدنس، ودنس الثوب إذا كان مغموصًا عليه في دينه. قال في النهاية: الأحسن أن يقال المتشبع بما لم يعط هو أن يقول أعطيت كذا لشيء لم يعطه، فأما أنه يتصف بشيء ليس فيه يريد أن الله منحه إياه، أو أن فلانًا وصله بشيء خصه به فيكون قد جمع بين كذبين اتصافه بما ليس فيه، وأخذه ما لم يأخذه، والكذب على المعطي وهو الله تعالى أو الناس، وأراد بثوبي الزور هاتين الحالتين اللتين ارتكبهما واتصف بهما فإن الثوب يطلق على الصفة المحمودة والمذمومة، وحينئذ يصح التشبيه في التثنية لأنه شبه اثنين باثنين اهـ.

باب بيان غلظ تحريم شهادة الزور

أي الشهادة بالباطل.

(**قال الله تعالى** ﴿وَٱجْتَنِبُواْ قَوْلَ ٱلزُّورِ ﴿٣٠﴾﴾) أي الكذب والبهتان ومنه شهادة الزور.

(**وقال الله تعالى** ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ﴿٣٦﴾﴾) دخل تحت عمومه شهادة الزور.

وقال تعالى ﴿مَّا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ ﴿١٨﴾﴾ [سورة ق]، **وقال تعالى** ﴿إِنَّ رَبَّكَ لَبِٱلْمِرْصَادِ ﴿١٤﴾﴾ [سورة الفجر]، **وقال تعالى** ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ ٱلزُّورَ ﴿٧٢﴾﴾ [سورة الفُرْقان].

١٥٤٨ - وعنْ أَبي بَكْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قال: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «أَلا أُنَبِّئُكُم بِأَكبرِ الكَبائِرِ؟» قُلنَا: بَلى يا رسولَ اللّهِ، قَالَ: «الإشراكُ بِاللّه وعُقُوقُ الوالِدَيْنِ» وكان مُتَّكِئًا فَجلَس فقال: «أَلا وقَوْلُ الزُّورِ وشهادةُ الزُّورِ» فما زال يُكَرّرُهَا حتى قلنا: لَيْتَهُ سكَتَ. متفقٌ عليه.

٢٦٤ - باب تحريم لعن إِنسانٍ بعَيْنِهِ أَو دابةٍ

١٥٤٩ - عنْ أَبي زيْدٍ ثابتِ بنِ الضَّحاكِ الأَنصاريّ رَضِيَ اللّهُ عنهُ

(**وقال تعالى** ﴿مَّا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ ﴿١٨﴾﴾).

(**وقال تعالى** ﴿إِنَّ رَبَّكَ لَبِٱلْمِرْصَادِ ﴿١٤﴾﴾) أي لأعمال العباد.

(**وقال تعالى** ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ ٱلزُّورَ ﴿٧٢﴾﴾) أي لا يشهدون الشهادة الباطلة.

١٥٤٨ - (**وعن أبي بكرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ألا**) بتخفيف اللام (**أنبئكم**) بفتح النون أي أخبركم (**بأكبر الكبائر؟ قلنا: بلى يا رسول الله، قال: الإشراك بالله**) أي الكفر به بأي نوع كان منه (**وعقوق الوالدين**) أي بأن يفعل معهما أو مع أحدهما ما يتأذى به تأذيا ليس بالهين (**وكان متكئًا فجلس**) لينبه على عظم ما يأتي (**فقال: ألا وقول الزور وشهادة الزور، فما زال يكررها**) أي هذه الجملة (**حتى قلنا ليته سكت**) شفقة عليه لما ظهر عليه حينئذ من الأثر والشدة (**متفق عليه**).

باب تحريم لعن إنسان بعينه

(**أو دابة**) أي مثلًا وكذا كل مخلوق من النبات والجماد.

١٥٤٩ - (**عن أبي زيد بن ثابت بن الضحاك الأنصاري رضي الله عنه،**

وهو من أَهْلِ بَيْعَةِ الرضوانِ قال: قَالَ رسُولُ اللّهِ ﷺ: «مَنْ حَلَف عَلى يمِينٍ بِمِلَّةٍ غيْرِ الإِسْلام كاذبًا مُتَعَمِّدًا فهُو كما قَالَ، ومَنْ قَتَلَ نَفسَهُ بِشيءٍ عُذِّبَ بِهِ يوْمَ القِيامةِ، وَليس على رجُلٍ نَذْرٌ فِيما لا يَملِكُهُ، ولَعْنُ المُؤْمِنِ كَقَتْلِهِ». متفقٌ عليه.

١٥٥٠ - وعنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عنهُ أَنَّ رسُولَ اللّهِ ﷺ قال: «لا يَنبَغي لِصِدِّيقٍ أَن يكُونَ لَعَّانًا». رواه مسلم.

١٥٥١ - وعنْ أَبي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قال: قالَ رسُولُ اللّهِ ﷺ: «لا يكُونُ اللَّعَّانُون شُفعَاءَ ولا شُهَدَاءَ يوْمَ القِيَامَة».

وهو من أهل بيعة الرضوان) أي البيعة التي نزل فيها قوله تعالى ﴿لَّقَدْ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ ﴿١٨﴾﴾ [سورة الفتح] وكانت بالحديبية سنة ست من الهجرة **(قال: قال رسول الله ﷺ: من حلف على يمين بملة غير الإسلام كاذبًا متعمدًا)** كأن قال والله إن فعلت كذا فهو يهودي أو نصراني **(فهو كما قال ومن قتل نفسه بشيء عذب به يوم القيامة)** ليكون الجزاء من جنس العمل **(وليس على رجل نذر فيما لا يملكه)** أي لا يجب عليه الوفاء بنذر شيء لا يملكه **(ولعن المؤمن كقتله)** فيه تعظيم اللعن للمسلم وأن الإثم المرتب عليه كالمرتب على قتله **(متفق عليه)**.

١٥٥٠ - **(وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: لا ينبغي لصدّيق أن يكون لعانا)** أي ليس شأنه **(رواه مسلم)**.

١٥٥١ - **(وعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: لا يكون اللعانون شفعاء)** جمع شفيع أي لا يشفعون يوم القيامة حين يشفع المؤمنون في إخوانهم الذين استوجبوا النار **(ولا شهداء)** قال المظهري: يعني من يلعن الناس في الدنيا فهو فاسق لا تقبل شفاعته ولا شهادته **(يوم القيامة)** يعني حال تكذيب الأمم الماضية أنبياءهم ويقولون ما بلغونا رسالتك فيقول الله تعالى للأنبياء هل لكم شاهد على إبلاغكم

رواه مسلم.

١٥٥٢ - وعَن سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ قالَ: قالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «لا تلاعَنُوا بلَعنَةِ اللّهِ ولا بِغَضَبِهِ ولا بِالنَّارِ». رواه أَبو داود والترمذي وقال: حديثٌ حسَنٌ صَحيحٌ.

١٥٥٣ - وعنِ ابنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللّهُ عنهُ قال: قال رسُولُ اللّهِ ﷺ: «لَيْس المؤمِنُ بِالطَّعَّانِ ولا اللَّعَّانِ ولا الفَاحِشِ ولا البذِيء». رواه الترمذي وقالَ: حديثٌ حسنٌ.

١٥٥٤ - وعنْ أَبي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللّهُ عنهُ قال: قال رسُولُ اللّهِ ﷺ:

رسالتي؟ فيقولون يا رب أمة محمد ﷺ تشهد، فيجاء بأمة محمد ﷺ فيشهدون أن الأنبياء بلغوا رسالات الله تعالى إلى أممهم. والمراد بهذا الحديث أن اللعانين ليس لهم منزلة عند الله حتى تقبل شهادتهم في جملة من شهد من الأنبياء (**رواه مسلم**) وأحمد وأبو داود.

١٥٥٢ - (وعن سمرة بن جندب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: لا تلاعنوا بلعنة الله ولا بغضبه ولا بالنار) وقوله: ولا بغضبه ولا بالنار أي ولا يدعو أحدكم على أحد بكل منهما وذلك لعظم شأنهما (**رواه أبو داود والترمذي وقال: حديث حسن صحيح**).

١٥٥٣ - (وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ليس المؤمن) أي الكامل الإيمان (**بالطعان**) أي الوقاع في أعراض الناس بالذم والغيبة ونحوهما (**ولا اللعان**) قال السيوطي في الدر: اللعن من الله الطرد والإبعاد، ومن الخلق السب والدعاء (**ولا الفاحش**) هو ذو الفحش في كلامه وفعاله (**ولا البذيء**) وقال الفيومي في المصباح: بذا على القوم سفه وأفحش في منطقه (**رواه الترمذي وقال: حديث حسن**) ورواه أحمد.

١٥٥٤ - (وعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ:

«إِنَّ العبْدَ إِذا لَعنَ شَيْئًا صَعِدتِ اللَّعْنةُ إِلى السَّماءِ فتُغْلَقُ أَبْوابُ السَّماءِ دُونَها ثُمَّ تَهبِطُ إِلى الأَرْضِ فتُغلَقُ أَبوابُها دُونَهَا ثُمَّ تأْخُذُ يمينًا وشِمالا، فإِذا لمْ تَجِدْ مَساغًا رَجَعَتْ إِلى الذي لُعِنَ، فإِن كان أَهلاً لِذلك وإِلا رجعتْ عَلَى قائِلِها». رواه أَبو داود.

١٥٥٥ - وعنْ عِمْرَانَ بْنِ الحُصيْنِ رَضِيَ اللّهُ عنْهُما قال: بينَما رسُولُ اللّهِ ﷺ في بعْضِ أَسْفَارِهِ وامرأَةٌ مِنَ الأَنصارِ عَلى نَاقَةٍ فضجِرَتْ فَلَعَنتْها، فَسمِع ذلكَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ فقالَ: «خُذوا ما عليها ودعُوها فإِنَّها ملعُونَةٌ» قالَ عِمرَانُ: فكَأَنّي أَرَاهَا الآنَ تمشي في النَّاسِ ما يَعرِضُ لهَا أَحدٌ. رواه مسلم.

١٥٥٦ - وعنْ أَبي بَرْزَةَ نَضْلَةَ بْنِ عُبيْدٍ الأَسلمِيّ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ قال:

إن العبد إذا لعن شيئًا) ءادميًا كان أو غيره كما يؤذن به التعميم **(صعدت)** بكسر المهملة الثانية **(اللعنة إلى السماء فتغلق أبواب السماء دونها)** لقبحها وشناعتها **(ثم تهبط إلى الأرض)** أي لتصل إلى سجين **(فتغلق أبوابها دونها ثم تأخذ يمينًا وشمالا فإذا لم تجد مساغًا)** أي مدخلًا وطريقًا **(رجعت على الذي لعن)** بضم اللام وكسر العين أي الملعون **(فإن كان أهلًا لذلك)** أي لما ذكر من اللعنة والجواب محذوف أي لحقته **(وإلا)** أي وإن لم يكن من لعن أهلًا لها **(رجعت على قائلها رواه أبو داود)**.

١٥٥٥ - **(وعن عمران بن الحصين رضي الله عنهما قال: بينما رسول الله ﷺ في بعض أسفاره وامرأة من الأنصار على ناقة فضجرت)** من علاج الناقة وصعوبتها **(فلعنتها، فسمع ذلك رسول الله ﷺ فقال)** زجرًا عن ذلك منها ومن غيرها **(خذوا ما عليها)** أي من الرحل والحمل **(ودعوها)** أي اتركوها **(فإنها ملعونة)** أي مدعوا عليها بها **(قال عمران)** إيماء إلى كمال استحضاره للقصة **(فكأني أراها الآن تمشي في الناس ما يعرض)** بكسر الراء **(لها أحد. رواه مسلم)**.

١٥٥٦ - **(وعن أبي برزة نضلة بن عبيد الأسلمي رضي الله عنه قال:**

بينما جاريةٌ على ناقَةٍ علَيها بعضُ متَاعِ القَوْمِ إِذْ بَصُرَتْ بالنَّبيّ ﷺ وتَضايَق بِهمُ الجَبَلُ فقالتْ: حَلْ، اللَّهُمَّ العنْهَا، فقال النَّبيُّ ﷺ: «لا تُصاحِبْنا نَاقَةٌ عليها لعْنةٌ». رواه مسلم.

قوله: «حَلْ» بفتح الحاء المُهْمَلَةِ وَإِسكانِ اللام وهيَ كَلِمَةٌ لِزَجْر الإِبل.

واعْلَم أَنَّ هذا الحديثَ قد يُسْتَشْكلُ معْنَاهُ وَلا إِشْكال فيه، بلِ المُرادُ النَّهيُ أَن تُصاحبهُمْ تلك النَّاقَةُ، وليس فيه نَهيٌ عن بيعِها وَذبْحِهَا وَرُكُوبِها في غَيْرِ صُحْبةِ النَّبيّ ﷺ، بلْ كُلُّ ذلك ومَا سِوَاهُ منَ التَّصرُّفاتِ جائِزٌ لا مَنْعَ مِنْه إِلا مِن مُصَاحَبَة النبي ﷺ بها لأَنَّ هذِهِ التَّصرُّفاتِ كُلَّهَا كانتْ جائزةً فمُنِع بعْضٌ مِنْها فَبَقِيَ الباقِي على ما كَانَ. واللّهُ أَعْلَمُ.

بينما جارية) امرأة شابة (**على ناقة عليها بعض متاع القوم إذ بصرت**) بضم المهملة (**بالنبي ﷺ وتضايق بهم**) أي بالقوم الذين فيهم النبي ﷺ (**الجبل: فقالت: حل**) لتسرع في السير (**اللهم العنها، فقال النبي ﷺ: لا تصاحبنا ناقة عليها لعنة. رواه مسلم. قوله حل بفتح الحاء المهملة وإسكان اللام: وهي كلمة لزجر الإبل**).

(**واعلم أن هذا الحديث قد يستشكل**) بالبناء للمجهول (**معناه**) وذلك لما فيه من تسييب تلك الناقة ولا سائبة في الإسلام (**ولا إشكال فيه**) أي عند التأمل والإمعان وذلك أنه لم يأمر بتسييبها ومنع التصرف فيها رأسًا (**بل المراد النهي أن تصاحبهم تلك الناقة**) في سفر فيه النبي ﷺ (**وليس فيه نهي عن بيعها وذبحها وركوبها في غير صحبة النبي ﷺ، بل كل ذلك وما سواه من التصرفات جائز لا منع منه إلا من مصاحبة النبي ﷺ بها لأن هذه التصرفات كلها كانت جائزة فمنع بعض منها**) وهو صحبة النبي ﷺ بها (**فبقي الباقي على ما كان**) عليه وقوفًا مع الوارد (**والله**) تعالى (**أعلم**).

٢٦٥ - باب جواز لعن بعض أَصحاب المعاصي غير المُعيَّنين

قال اللّهُ تَعالى ﴿أَلَا لَعۡنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ ١٨﴾ [سورة هود]، **وقالَ تَعالى** ﴿فَأَذَّنَ مُؤَذِّنُۢ بَيۡنَهُمۡ أَن لَّعۡنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ ٤٤﴾ [سورة الأَعراف].

وَثَبتَ في «الصَّحيح» أَنَّ رسُولَ اللّهِ ﷺ قال: «لعَنَ اللّهُ الوَاصِلَةَ والمُسْتَوصِلة»، وأَنَّهُ قال: «لعَنَ اللهُ ءاكِلَ الرّبا»، وأَنَّهُ لعنَ المُصَوِّرين، وأَنَّه قال: «لعنَ اللّهُ مَنْ غَيَّرَ منارَ الأَرْضِ» أَيْ حُدُودها، وأَنَّهُ قال: «لَعَنَ اللّهُ السَّارِقَ يَسرِقُ البيضَة»، وأَنهُ قال: «لَعنَ اللّهُ مَن لعن والِدَيْهِ»، وَ«لَعَنَ

(باب جواز) أي إباحة **(لعن أصحاب المعاصي غير المعينين)**

(قال الله تعالى ﴿أَلَا لَعۡنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ ١٨﴾).

(وقال تعالى ﴿فَأَذَّنَ مُؤَذِّنُۢ بَيۡنَهُمۡ﴾) أي نادى مناد (﴿أَن﴾) مخففة أي أن الشأن (﴿لَّعۡنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ ٤٤﴾). **وثبت في الصحيح)** أي الحديث الصحيح **(أن رسول الله ﷺ قال: لعن الله الواصلة)** وهي التي تصل شعرها بشعر ءادمي، ولا فرق في حرمته بين الزوجة وغيرها فإن وصلته بشعر غير ءادمي وهو نجس حرم لأنه حمل نجاسة في صلاة وغيرها عمدًا، أو وهو طاهر جاز إن كانت ذات حليل وأذن لها، هذا تفصيل الشافعية. قال النووي: وفي الحديث أن وصل الشعر من الكبائر للعن فاعلته **(والمستوصلة)** هي التي تطلب من يفعل بها ذلك **(وأنه)** ﷺ **(قال لعن الله ءاكل الربا)** هو شامل لربا الفضل وربا اليد وربا النسيئة **(وأنه)** ﷺ **(لعن المصورين)** خص بمصوّر ذي روح **(وأنه قال: لعن الله من غيّر منار)** بفتح الميم **(الأرض أي حدودها)** المجعولة بين الحدين **(وأنه قال: لعن الله السارق يسرق البيضة)** المراد بها بيضة الدجاجة **(وأنه قال)** ﷺ **(لعن الله من لعن والديه)** أي تسبب في لعنهما كما في الحديث **(ولعن**

اللّهُ مَن ذَبَحَ لِغَيْرِ اللّهِ»، وأَنهُ قال: «منْ أَحْدَثَ فِيها حدَثًا أَوْ ءاوَى مُحْدِثًا فَعليْهِ لَعْنَةُ اللّهِ والملائِكَةِ والنَّاسِ أَجْمعِينَ»، وأَنَّهُ قالَ: «اللَّهُمَّ العَن رِعْلاً وَذَكوانَ وَعُصَيَّةَ عصَوُا اللّهَ ورَسُولَهُ» وَهذِهِ ثَلاثُ قبائِلَ مِنَ العَرَبِ، وأَنَّهُ قال: «لَعنَ اللّهُ اليهودَ والنَّصَارَى اتخَذُوا قُبورَ أَنبيَائهم مسَاجِدَ»، وأَنَّه لَعنَ المُتشبِّهِينَ مِنَ الرِجالِ بِالنِساءِ والمتشَبِّهَاتِ مِنَ النِسَاءِ بِالرِجَالِ.

وَجَميعُ هذِهِ الأَلفَاظِ في «الصحِيح»، بعْضُهَا في صحيحي البخاري ومسلمٍ وبعْضُها في أَحدِهِمَا، وَإِنَّما قَصدْتُ الاختِصار بِالإِشارَةِ إِليهَا،

الله من ذبح لغير الله) والمراد بالذبح لغير الله هو الذبح للأوثان وللجن ونحو ذلك **(وأنه)** ﷺ **(قال: من أحدث فيها)** أي المدينة **(حدثًا)** بفتح أوليه أي ابتدع فيها منكرًا **(أو ءاوى)** بالمد على الأفصح **(محدثًا)** بكسر الدال **(فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين)** قال النووي: «قال القاضي: «معناه من أتى فيها إثمًا أو ءاوى من أتاه وضمه إليه وحماه واستدلوا به على أن ذلك من الكبائر لأن اللعنة لا تكون إلا في كبيرة» فإن اللعن لغة الطرد والإبعاد، قالوا: والمراد باللعن هنا العذاب الذي يستحقه على ذنبه والطرد عن الجنة أول الأمر، وليست هي كلعنة الكفار الذين يبعدون من رحمة الله كل الإبعاد» **(وأنه)** ﷺ **(قال: اللهم العن رعلاً)** بكسر الراء **(وذكوان)** بفتح المعجمة **(وعصية عصوا الله ورسوله وهذه)** القبائل المذكورة **(ثلاث قبائل من العرب وأنه)** ﷺ **(قال: لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد)** يتعبدون بعبادتها **(وأنه)** ﷺ **(لعن المتشبهين من الرجال)** من بيانية **(بالنساء)** في أفعالهن وأقوالهن وأحوالهن **(والمتشبهات من النساء بالرجال وجميع هذه الألفاظ)** المذكورة عنه ﷺ **(في الصحيح)** أي في جملة الحديث الصحيح **(بعضها في صحيحي البخاري ومسلم وبعضها في أحدهما)** وبعضها خارج عنهما **(وإنما قصدت الاختصار بالإشارة إليها)** أي الأحاديث المذكورة الدالة

وسأَذكرُ مُعظَمَهَا في أَبوابها مِنْ هذا الكِتَابِ إِن شاءَ اللَّهُ تعالى.

٢٦٦ - باب تحريم سب المؤمن بغير حق

قَال اللّهُ تعالى ﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ بِغَيْرِ مَا ٱكْتَسَبُوا۟ فَقَدِ ٱحْتَمَلُوا۟ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴿٥٨﴾﴾ [سورة الأحزاب].

١٥٥٧ - وعنِ ابنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللّهُ عَنهُ قال: قال رسُولُ اللّهِ ﷺ: «سِبابُ المُسْلِمِ فُسوقٌ وقِتَالُهُ كُفْرٌ». متفقٌ عليه.

١٥٥٨ - وعنْ أَبي ذرّ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ أَنَّهُ سَمِع رسُولَ اللّهِ ﷺ يقولُ: «لا يَرمي رجُلٌ رَجُلاً بِالفِسْقِ أَوِ الكُفْرِ إِلا ارتَدَّت عليهِ

لما عقد له الترجمة (**وسأذكر معظمها في أبوابها من هذا الكتاب إن شاء الله تعالى**).

باب تحريم سب المؤمن بغير حق

(**قال الله تعالى** ﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ بِغَيْرِ مَا ٱكْتَسَبُوا۟ ﴿٥٨﴾﴾) من جناية أو استحقاق لأذى (﴿فَقَدِ ٱحْتَمَلُوا۟ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴿٥٨﴾﴾) فذكر فيها سائر أنواع الأذى القولية من غيبة ونميمة وسخرية به والفعلية من ضرب وإهانة له وغير ذلك.

١٥٥٧ - (**وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله** ﷺ: **سباب المسلم**) أي سبّ، قال النووي في شرح مسلم: السب في اللغة الشتم والتكلم في عرض الإنسان بما يعيبه (**فسوق وقتاله**) أي في الإثم والتحريم (**كفر**) أي إن استحله وإلا فهو من أعظم الذنوب عند الله، والظاهر أن المراد من قتاله المقاتلة المعروفة (**متفق عليه**) وفي نسخة بدل هذا الحديث «سباب المسلم كقتاله» وهو للشيخين أيضًا.

١٥٥٨ - (**وعن أبي ذر رضي الله عنه أنه سمع رسول الله** ﷺ **يقول: لا يرمي رجل رجلاً بالفسق**) كأن يقول فيه فاسق (**أو الكفر**) كأن قال فيه كافر (**إلا ارتدت**) وفي نسخة «إلا ردت» أي رجعت المرمية (**عليه**) أي

إن لـمْ يَكُن صاحِبُهُ كذلكَ». رواهُ البخاريُّ.

١٥٥٩ - وعنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللّهِ ﷺ قالَ: «المُتَسابانِ مَا قَالا، فَعَلى البَادِئ مِنْهُما حتَّى يَعْتَدِيَ المظلُومُ». رواه مسلم.

١٥٦٠ - وعنهُ قالَ: أُتِيَ النَّبيُّ ﷺ بِرجُلٍ قَدْ شَرِب قالَ: «اضرِبُوهُ» قال أَبو هُرَيْرَةَ: فَمِنَّا الضَّاربُ بِيدِهِ والضَّارِبُ بِنعْلِه والضَّارِبُ بِثوبِهِ. فلَمَّا انصَرفَ قال بعضُ القَوم: أَخزاكَ اللّهُ، قال: «لا تقُولُوا هذا، لا تُعِينُوا عليهِ الشَّيطَانَ».

القائل (**إن لم يكن صاحبه**) أي المقول فيه (**كذلك. رواه البخاري**) ففيه تفسيق من رمى غير الفاسق بالفسق أي خروجه عن الطاعة، وفيه تكفير من رمى المؤمن بالكفر من غير سبب أي إن قصد به ظاهره واستحل ذلك.

١٥٥٩ - (**وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: المتسابان**) أي اللذان يسب كل منهما الآخر (**ما قالا**) أي إثم ما قالا من السب (**فعلى البادئ منهما حتى**) أي إلى أن (**يعتدي**) أي يتجاوز (**المظلوم**) بأن يتجاوز حد الانتصار، قال النووي: معناه أن إثم السباب الواقع بينهما يختص بالبادي منهما كله إلا أن يجاوز الثاني قدر الانتصار فيؤذي الظالم بأكثر مما قاله. وفيه جواز الانتصار ولا خلاف فيه، وتظاهر عليه الكتاب والسنة، ومع ذلك فالصبر والعفو أفضل كما قال تعالى ﴿وَلَمَن صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَٰلِكَ لَمِنْ عَزْمِ ٱلْأُمُورِ ﴿٤٣﴾﴾ [سورة الشورى] (**رواه مسلم**).

١٥٦٠ - (**وعنه قال: أتي النبي ﷺ برجل قد شرب**) أي الخمر (**قال اضربوه**) أي حدًا (**قال أبو هريرة: فمنا الضارب بيده والضارب بنعله والضارب بثوبه**) فيه جواز إقامة حد الخمر بالضرب بغير السوط (**فلما انصرف قال بعض القوم أخزاك الله قال لا تقولوا هذا**) وفي نسخة: «هكذا» (**لا تعينوا عليه الشيطان**) ووجه عونهم الشيطان بذلك أن الشيطان

رواهُ البخاري.

١٥٦١ - وعنْهُ قال: سمِعْتُ رسُولَ اللّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَن قَذَف مَمْلُوكَهُ بِالزنى يُقامُ عليهِ الحَدُّ يومَ القِيامَةِ إلا أَن يَكُونَ كما قالَ». متفقٌ عليهِ.

٢٦٧ - باب تحريم سب الأموات بغير حق ومصلحة شرعية

وَهي التَّحذِيرُ مِنَ الاقْتِداءِ به في بِدعتِهِ وفِسْقِهِ ونحو ذلكَ، فيه الآيةُ والأَحاديثُ السَّابِقَةُ في البابِ قبلهُ.

يريد بتزيينه له المعصية حصول الخزي، فإذا دعوا عليه به فكأنهم قد حصّلوا مقصود الشيطان (**رواه البخاري**) وأشار في فتح الباري إلى أن أبا داود أيضًا رواه وزاد في ءاخره «ولكن قولوا اللهم اغفر له اللهم ارحمه» فيستفاد منه منع الدعاء بنحو ذلك على العاصي.

١٥٦١ - (**وعنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من قذف**) أي رمى (**مملوكه**) ذكرًا كان أو أنثى (**بالزنى يقام عليه الحد يوم القيامة**) إظهارًا لكمال العدل (**إلا أن يكون**) أي المملوك (**كما قال**) السيد فيه من كونه زانيًا فلا حد عليه (**متفق عليه**).

(باب تحريم سب الأموات بغير حق ومصلحة شرعية)

(**وهي**) أي المصلحة الشرعية المرادة بالحق أيضًا (**التحذير من الاقتداء به في بدعته وفسقه**) متعلق بالاقتداء (**ونحو ذلك**) مما كان الميت متلبسًا به مما لا يحسن التلبس به لإخلاله بالمروءة وكجرح رواة الحديث لأن أحكام الشرع مبنية عليه (**فيه الآية والأحاديث السابقة في الباب قبله**).

١٥٦٢ - وعنْ عائِشةَ رَضِيَ اللّهُ عنها قالتْ: قال رسُولُ اللّهِ ﷺ: «لا تَسُبُّوا الأَمواتَ فَإِنَّهُمْ قد أَفضَوا إِلى ما قَدَّموا». رواه البخاري.

٢٦٨ - باب النهي عن الإِيذاء

قال اللّهُ تَعالى ﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ بِغَيْرِ مَا ٱكْتَسَبُوا۟ فَقَدِ ٱحْتَمَلُوا۟ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴿٥٨﴾﴾ [سورة الأحزاب].

١٥٦٣ - وعنْ عبدِ اللّهِ بنِ عمرِو بنِ العاص رَضِيَ اللّهُ عنْهُ قالَ: قال رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «الـمُسْلِمُ مَن سَلِمَ الـمُسْلِمُونَ مِن لِسَانِهِ ويَدِهِ، وَالمهَاجِرُ مَنْ هَجرَ ما نَهَى اللّهُ عنْهُ». متفقٌ عليه.

١٥٦٢ - (وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: لا تسبوا الأموات) النهي فيه للتحريم (فإنهم قد أفضوا) قال الحافظ ابن حجر: أي وصلوا (إلى ما قدموا) من عملهم خيرًا كان أو شرًا إذ لا فائدة في سبهم، والحديث في سب أموات المسلمين أما أموات الكفار فيجوز سبهم (رواه البخاري).

باب النهي عن الإيذاء

(قال الله تعالى ﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ بِغَيْرِ مَا ٱكْتَسَبُوا۟ ﴿٥٨﴾﴾) فيه دليل تسمية فعل المكلف كسبًا (﴿فَقَدِ ٱحْتَمَلُوا۟ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴿٥٨﴾﴾).

١٥٦٣ - (وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: المسلم) أي الكامل (من سلم المسلمون من لسانه ويده) أي منه بالمرة وذكرا لصدور الأذى بهما في العادة الغالبة (والمهاجر) أي الكامل (من هجر) أي ترك امتثالا لأمر الله وإجلاله وخوفًا منه (ما نهى الله عنه) شمل صغائر الذنوب وكبائرها، وكامل الهجرة من هجر المعاصي رأسًا وتحلى بالطاعة (متفق عليه).

١٥٦٤ - وعنهُ قالَ: قال رسولُ اللّهِ ﷺ: «مَنْ أَحبَّ أَن يُزَحْزَحَ عنِ النَّارِ وَيُدخَلَ الجنَّةَ فلتأْتِهِ منِيَّتُهُ وهُوَ يُؤمِنُ بِاللّهِ تَعَالى واليَومِ الآخِرِ وَلْيَأْتِ إِلى النَّاسِ الذي يُحِبُّ أَن يُؤْتَى إِليه». رواه مسلم.

وهُو بعْضُ حَديثٍ طويلٍ سبقَ في بَابِ طَاعةِ وُلاةِ الأُمُورِ.

٢٦٩ - باب النهي عن التباغض والتقاطع والتدابر

قالَ اللّهُ تَعالى ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ ﴿١٠﴾﴾ [سورة الحُجُرَات]، وقال تعالى ﴿أَذِلَّةٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٥٤﴾﴾ [سورة المائدة]،

١٥٦٤ - (وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: من أحب أن يزحزح) بصيغة المجهول أي يبعد (عن النار ويدخل الجنة) بصيغة المجهول أيضًا (فلتأته منيته وهو يؤمن بالله تعالى واليوم الآخر) والمراد ليدم على الإيمان وما معه حتى يأتيه الموت وهو على ذلك وهذا كقوله تعالى ﴿وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾ [سورة ءال عمران] (وليأت إلى الناس الذي يحب) أي يود (أن يؤتى إليه) أي منهم، والمراد أن يحسن معاملتهم بالبشر وكف الأذى وبذل الندى كما يحب ذلك منهم له (رواه مسلم. وهو بعض حديث طويل سبق) بطوله مشروحًا (في باب طاعة ولاة الأمور).

باب النهي عن التباغض

بالقلوب (والتقاطع) ترك التواصل المؤدي إلى البغضاء والنفرى (والتدابر) بالأجساد: أي يولي الرجل أخاه إذا لقيه ظهره إعراضًا عنه.

(قال الله تعالى ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ ﴿١٠﴾﴾) أي وشأن الإخوة التواصل.

(وقال تعالى ﴿أَذِلَّةٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾) أي متذللين لهم عاطفين عليهم خافضين لهم أجنحتهم (﴿أَعِزَّةٍ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٥٤﴾﴾) متغلبين عليهم.

وقال تعالى ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْۖ ﴿٢٩﴾﴾ [سورة الفتح].

١٥٦٥ - وعنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «لا تَباغَضُوا وَلا تحاسدُوا وَلا تَدابَرُوا ولا تَقاطعُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللّهِ إِخوانًا، وَلا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَن يهْجُرَ أَخَاهُ فَوقَ ثلاثٍ». متفقٌ عليه.

١٥٦٦ - وعنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللّهِ ﷺ قال: «تُفْتَحُ أَبْوابُ الجَنَّةِ يَوْمَ الاثنَيْنِ وَيوْمَ الخَمِيسِ فَيُغْفَرُ لِكُلّ عَبْدٍ لا يُشْرِكُ بِاللّهِ شَيئًا إِلا رجُلاً كانَت بَينَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحناءُ فيُقالُ: أَنظِرُوا هذيْنِ حتَّى يصطَلِحَا،

(**وقال تعالى** ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ﴾) أي من الصحابة (﴿أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ﴾) أي غلاظ عليهم قال تعالى مخاطبًا لنبيه ﴿وَٱغْلُظْ عَلَيْهِمْۚ ﴿٧٣﴾﴾ [سورة التوبة] (﴿رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْۖ ﴿٢٩﴾﴾) أي يتراحمون ويتعاطفون لرحمة الإيمان وصلته بينهم.

١٥٦٥ - (**وعن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال لا تباغضوا**) أي لا تفعلوا ما يؤدي إلى التباغض (**ولا تحاسدوا**) أي لا يتمن بعضكم زوال نعمة أخيه (**ولا تدابروا ولا تقاطعوا**) هي كالمتلازمة في الأداء إلى التقاطع والتهاجر (**وكونوا عباد الله إخوانا**) أي خاضعين لأمره ممتثلين له مجتمعين عليه متواصلين به (**ولا يحل لمسلم أن يهجر أخاه**) بالإعراض عنه وترك أداء السلام عليه (**فوق ثلاث**) أي من الأيام، واغتفرت الثلاث لأن حدة المزاج قد تدعو للهجر زمنها (**متفق عليه**).

١٥٦٦ - (**وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: تفتح**) بضم الفوقية الأولى وفتح الثانية (**أبواب الجنة**) الثمانية (**يوم الاثنين ويوم الخميس**) سميا بذلك لأن أول الأسبوع الأحد وثانيه الاثنين والخميس خامسه (**فيغفر لكل عبد لا يشرك بالله شيئًا**) من الإشراك أو من المعبودات (**إلا رجلاً كانت بينه وبين أخيه شحناء**) أي عداوة وبغضاء (**فيقال أنظروا**) بفتح الهمزة أي أخروا (**هذين حتى يصطلحا**)

أَنظِرُوا هذَيْنَ حتَّى يَصطَلِحَا». رواه مسلم.

وفي روايةٍ له: «تُعْرَضُ الأَعْمَالُ في كل خَميسٍ وَاثنَيْنِ» وذَكَر نحْوهُ.

٢٧٠ - باب تحريم الحَسَد

وهُو تمنّي زوالِ النّعمةِ عن صاحِبها سواءٌ كَانتْ نِعْمةَ دِين أَو دُنْيَا قال اللّهُ تعالى ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ ٱلنَّاسَ عَلَىٰ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ ﴿٥٤﴾﴾ [سورة النساء]. وفِيهِ حَديثُ أَنَسٍ السَّابِقُ في الباب قَبْلَهُ.

١٥٦٧ - وعنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «إِيَّاكُمْ وَالحَسَدَ فإنَّ الحَسَد يَأْكُلُ الحَسَنَاتِ كَما تَأْكُلُ النَّارُ الحَطَبَ»

وهذا محمول على العداوة لحظ النفس، أما هي لله تعالى فلا تمنع من المغفرة كيف وقد جاء الأمر بها لذلك قال ﷺ: «أفضل الحب الحب في الله، وأفضل البغض البغض في الله» **(أنظروا هذين حتى يصطلحا)** كرره للتأكيد اهتمامًا بأمره **(رواه مسلم. وفي رواية له)** أي لمسلم **(تعرض الأعمال)** أي أعمال الأسبوع **(في كل خميس واثنين)** أي على رأسه وذلك لشرفه الصالح بالثناء عليه في الملكوت الأعلى وضده بضده **(وذكر)** أي مسلم **(نحوه)** أي نحو ما في الحديث قبله.

باب تحريم الحسد

وهو من الكبائر لما سيأتي فيه **(وهو تمني زوال النعمة عن صاحبها سواء كانت نعمة دين أو دنيا)** أما تمني مثلها فغبطة، فإن كان في الدين فمحمود وإلا فلا.

(قال الله تعالى) في ذم اليهود (﴿أَمْ يَحْسُدُونَ ٱلنَّاسَ﴾) أي العرب أو محمدًا ﷺ (﴿عَلَىٰ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ ﴿٥٤﴾﴾) باعتبار اللفظ **(وفيه حديث أنس السابق في الباب قبله)** أي قوله «ولا تحاسدوا».

أَوْ قَالَ «العُشْبَ» رواه أبو داودَ[1].

٢٧١ - باب النهي عن التجسس والتسمع لكلام من يكره استماعه

قال اللّهُ تعالى ﴿وَلَا تَجَسَّسُواْ ﴿١٢﴾﴾ [سورة الحُجُرَات]، **وقالَ تَعالى** ﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ بِغَيْرِ مَا ٱكْتَسَبُواْ فَقَدِ ٱحْتَمَلُواْ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴿٥٨﴾﴾ [سورة الأَحزاب].

١٥٦٨ - وعنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عنهُ أَنَّ رسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: «إِيَّاكُمْ وَالظَّنّ فإِن الظَّنَّ أَكذبُ الحدِيثِ،

باب النهي عن التجسس

أي التتبع **(والتسمع)** أي السماع **(لكلام من يكره استماعه)** أي المستمع.

(قال الله تعالى ﴿وَلَا تَجَسَّسُواْ ﴿١٢﴾﴾) أي لا تبحثوا عن عورات المسلمين ومعايبهم.

(وقال تعالى ﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ بِغَيْرِ مَا ٱكْتَسَبُواْ فَقَدِ ٱحْتَمَلُواْ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴿٥٨﴾﴾).

١٥٦٨ - (وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: إياكم والظن) قال النووي: «المراد النهي عن سوء الظن قال القرطبي: أي التهمة التي لا سبب لها كمن يتهم بفاحشة من غير ظهور مقتضيها ولذا عطف عليه ولا تجسسوا وذلك أن الشخص يقع له خاطر التهمة فيريد تحققه فيتجسس ويبحث فنهى عن ذلك وهذا موافق لقوله تعالى ﴿ٱجْتَنِبُواْ كَثِيرًا مِّنَ ٱلظَّنِّ ﴿١٢﴾﴾ [سورة الحجرات] الآية **(فإن الظن أكذب الحديث)** قيل

(١) أورده البخاري في التاريخ الكبير (١/ ٢٧٢) وقال: «ولا يصح»، ورمز له السيوطي في الجامع الصغير (١/ ٤٤٨) بالضعف.

ولا تحَسَّسُوا وَلا تَجسَّسُوا ولا تَنافَسُوا ولا تحَاسَدُوا وَلا تَباغَضُوا ولا تَدابَرُوا، وَكُونُوا عِبادَ اللّهِ إِخْوانًا كَما أَمرَكُمْ. المُسْلِمُ أَخُو المُسْلِمِ لا يَظلِمُهُ ولا يخذُلُهُ ولا يحقِرُهُ، التَّقْوَى هٰهُنا التَّقْوَى هٰهُنا التَّقْوَى هٰهُنا» ويُشِير إِلى صَدْرِهِ «بِحسْبِ امرئ مِن الشَّرّ أَن يَحقِر أَخَاهُ المسلِمَ، كُلُّ المُسلِم على المُسْلِم حرَامٌ دمُهُ وعِرْضُهُ ومالُهُ، إِنَّ اللّهَ لا يَنْظُرُ إِلى أَجْسادِكمْ وَلا إِلى صُورِكُمْ ولكِن يَنْظُرُ إِلى قُلُوبِكُمْ

أريد من الكذب عدم المطابقة للواقع سواء كان قولا أم لا (**ولا تحسسوا ولا تجسسوا**) إحداهما بالجيم والأخرى بالحاء. قال الخطابي: أي لا تجسسوا عن عيوب الناس ولا تتبعوها (**ولا تنافسوا**) من المنافسة قال النووي: وهي الرغبة في الشيء والانفراد به (**ولا تحاسدوا ولا تباغضوا ولا تدابروا**) والتدابر قيل المعاداة، وقيل الإعراض (**وكونوا عباد الله إخوانا**) أي اكتسبوا ما تصيرون به إخوة من التآلف والتحابب وترك هذه المنهيات، قال الحافظ: الجملة كالتعليل لما قبلها أي إذا تركتم هذه صرتم كالإخوان، ومفهومه إذا لم تتركوها تصيروا أعداء (**كما أمركم المسلم أخو المسلم**) لاجتماعهما في الإسلام (**لا يظلمه**) في نفس ولا مال ولا عرض بوجه (**ولا يخذله**) بضم الذال أي يترك نصرته وإعانته ويتأخر عنه (**ولا يحقره**) بكسر القاف أي يهينه ولا يعبأ به (**التقوى هٰهنا، التقوى هٰهنا، التقوى هٰهنا**) قال أبو هريرة (**ويشير**) أي النبي ﷺ بقوله هٰهنا (**إلى صدره**) أي إن محلها القلب الذي هو في الصدر (**بحسب امرئ**) بسكون السين (**من الشر**) لعظمه وشدته عند الله (**أن يحقر أخاه المسلم كل المسلم على المسلم حرام**) أي محظور وممنوع (**دمه وعرضه وماله**) والمراد منع هذه الأمور بما لم يأذن الشرع فيه من نحو قصاص في الأول ونحو تعزير في الثاني، وقضاء ما امتنع من أدائه مما هو واجب عليه (**إن الله لا ينظر**) نظر إكرام قال النووي: «ومعنى نظر الله هنا مجازاته ومحاسبته» (**إلى أجسادكم ولا إلى صوركم**) أي إنه تعالى لا يرتب الثواب على كبر الجسم وحسن الصورة (**ولكن ينظر إلى قلوبكم**) فإن

وأَعمالِكُم»[1].

وفي روايةٍ: «لا تَحَاسَدُوا وَلا تَبَاغَضُوا وَلا تَحَسَّسُوا وَلا تَجَسَّسُوا وَلا تَنَاجشُوا وكُونُوا عِبَادَ اللّهِ إِخْوَانًا».

وفي روايةٍ: «لا تَقَاطَعُوا وَلا تَدَابَرُوا وَلا تَبَاغَضُوا ولا تحَاسَدُوا وَكُونُوا عِبَادَ اللّهِ إِخْوَانًا».

وفي روايةٍ: «لا تَهَاجَرُوا وَلا يَبِعْ بَعْضُكُم على بيعِ بَعْضٍ». رواه مسلم بكلّ هذه الروايات، وروى البخاري أَكثَرَها.

١٥٦٩ - وعَن مُعَاوِيةَ قالَ: سمِعْتُ رَسُولَ اللّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّكَ إِنِ اتَّبَعْتَ عَوْراتِ المُسْلِمينَ

كانت متوجهة إليه مقبلة عليه أقبل بسحائب فضله ووابل جوده على أصحابها وإن كانت معرضة عنه مشغولة بما سواه أعرض عن أصحابها (**وأعمالكم. وفي رواية لا تحاسدوا ولا تباغضوا ولا تحسسوا ولا تجسسوا ولا تناجشوا**) أي من النجش قال النووي: «وهو أن يزيد في السلعة ولا رغبة له في شرائها بل ليغر غيره في شرائها»، ويخدعه، وهو من أسباب البغضاء (**وكونوا**) أي صيروا (**عباد الله إخوانا**) أي متحابين يحب كل لصاحبه ما يحب لنفسه.

(**وفي رواية: لا تقاطعوا ولا تدابروا ولا تباغضوا ولا تحاسدوا وكونوا عباد الله إخوانا وفي رواية: ولا تهاجروا**) أي يهجر الرجل أخاه فلا يبدؤه بالسلام ولا يجيبه بالكلام (**ولا يبع بعضكم على بيع بعض**) ومثله الشراء على شرائه والسوم على سومه بعد استقرار الثمن والرضا به (**رواه مسلم بكل هذه الروايات وروى البخاري أكثرها**).

١٥٦٩ - (**وعن معاوية قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: إنك إن اتبعت عورات المسلمين**) بالتجسس عنها واكتشاف ما يخفونه منها

(١) وقع في كثير من نسخ رياض الصالحين المطبوعة زيادة «وأعمالكم» بعد قوله «ولا إلى صوركم» وهو خلاف الرواية الواردة وخلاف المعنى المراد فليُتنبه.

أَفسَدتَهُمْ أَوْ كِدْتَ أَن تُفْسِدَهُمْ». حديثٌ صحيحٌ رواهُ أَبو داود بإِسنادٍ صحيحٍ.

١٥٧٠ - وعَنِ ابْنِ مسعودٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ أَنَّه أُتِيَ فَقيلَ لَهُ: هذَا فُلانٌ تَقْطُرُ لِحْيَتُهُ خَمرًا، فقالَ: إِنَّا قَدْ نُهينَا عنِ التَّجَسُّسِ، ولكِنْ إِن يَظهَرْ لَنَا شَيءٌ نَأْخُذْ بِهِ. حَديثٌ صحيحٌ رواه أَبو داود بإِسْنادٍ عَلى شَرْطِ البخاريّ ومسلمٍ.

٢٧٢ - باب النهي عن ظن السوء بالمسلمين من غير ضرورة

قَالَ اللّهُ تَعَالى ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱجْتَنِبُواْ كَثِيرًا مِّنَ ٱلظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ ٱلظَّنِّ إِثْمٌ ﴿١٢﴾﴾ [سورة الحجرات].

(أفسدتهم أو كدت) أي قاربت **(أن تفسدهم)** وفيه إيماء إلى توكيد الأمر للمسلمين، ففيه إعجاز له ﷺ بالإخبار عن المغيب في وقت إخباره **(حديث صحيح رواه أبو داود)** في الأدب من سننه **(بإسناد صحيح)**.

١٥٧٠ - (وعن ابن مسعود رضي الله عنه أنه أتي) بالبناء للمجهول **(فقيل له: هذا فلان تقطر لحيته خمرًا قال: إنا قد نهينا عن التجسس)** في القرءان أو السنة أي سمعه من النبي ﷺ أيضًا **(ولكن إن يظهر لنا شيء نأخذ به)** ونعامله بمقتضاه من حد أو تعزير **(حديث صحيح رواه أبو داود بإسناد على شرط البخاري ومسلم)**.

باب النهي عن ظن السوء بالمسلمين من غير ضرورة

كأن يظن بهم نقصًا في دين أو مروءة من غير أن يدل لذلك دليل. وقوله من غير ضرورة مخرج لما أن دعت إليه كأن وقف مواقف التهم أو بدا عليه علامة الريب.

(قال الله تعالى ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱجْتَنِبُواْ كَثِيرًا مِّنَ ٱلظَّنِّ﴾**)** هو ظن السوء بأخيك المسلم **(**﴿إِنَّ بَعْضَ ٱلظَّنِّ إِثْمٌ ﴿١٢﴾﴾**)** فكونوا على حذر حتى لا توقعوا فيه.

١٥٧١ - وعنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللّهِ ﷺ قال: «إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ فإِنَّ الظَّنَّ أَكذَبُ الحَدِيثِ». متفقٌ عليه.

٢٧٣ - باب تحريم احتقار المسلم

قال اللّهُ تعالى ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا يَسۡخَرۡ قَوۡمٞ مِّن قَوۡمٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُونُواْ خَيۡرٗا مِّنۡهُمۡ وَلَا نِسَآءٞ مِّن نِّسَآءٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُنَّ خَيۡرٗا مِّنۡهُنَّۖ وَلَا تَلۡمِزُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ وَلَا تَنَابَزُواْ بِٱلۡأَلۡقَٰبِۖ بِئۡسَ ٱلِٱسۡمُ ٱلۡفُسُوقُ بَعۡدَ ٱلۡإِيمَٰنِۚ وَمَن لَّمۡ يَتُبۡ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ١١﴾ [سورة الحُجرَات]، وقال تعالى ﴿وَيۡلٞ لِّكُلِّ هُمَزَةٖ لُّمَزَةٍ ١﴾ [سورة الهُمَزَة].

١٥٧١ - (وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال) محذرًا من ظن السوء (**إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث. متفق عليه**).

باب تحريم احتقار المسلم

أي إهانته وإسقاطه من النظر والاعتبار.

(**قال الله تعالى** ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا يَسۡخَرۡ قَوۡمٞ مِّن قَوۡمٍ﴾) السخرية الازدراء والاحتقار وقوم أي رجال (﴿عَسَىٰٓ أَن يَكُونُواْ﴾) أي المسخور بهم (﴿خَيۡرٗا مِّنۡهُمۡ﴾) أي الساخرين (﴿وَلَا نِسَآءٞ مِّن نِّسَآءٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُنَّ خَيۡرٗا مِّنۡهُنَّۖ﴾) أي عند الله (﴿وَلَا تَلۡمِزُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ﴾) أي لا يعب بعضكم بعضًا فإن عيب أخيه عيب نفسه أو لأن المؤمنين كنفس واحدة. واللمز: الطعن باللسان (﴿وَلَا تَنَابَزُواْ بِٱلۡأَلۡقَٰبِۖ﴾) أي يدعو بعضكم بعضًا باللقب السوء، ومنه يا فاسق يا كافر (﴿بِئۡسَ ٱلِٱسۡمُ ٱلۡفُسُوقُ﴾) يعني السخرية واللمز والتنابز، وبئس الذكر الذي هو الفسق (﴿بَعۡدَ ٱلۡإِيمَٰنِۚ﴾) يعني لا ينبغي أن يجتمعا فإن الإيمان يأبى الفسوق (﴿وَمَن لَّمۡ يَتُبۡ﴾) من ذلك (﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ١١﴾).

(**وقال تعالى** ﴿وَيۡلٞ﴾) كلمة عذاب (﴿لِّكُلِّ هُمَزَةٖ لُّمَزَةٍ ١﴾) أي كثير الهمز واللمز أو الغيبة. وعن بعض السلف الأول الطعن بالغيب

١٥٧٢ - وعنْ أَبي هُرَيْرةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللّهِ ﷺ قالَ: «بِحَسْبِ امْرِئ مِنَ الشَّرّ أَن يَحقِرَ أَخَاهُ المُسْلِمَ». رواه مسلم، وقد سبق قريبًا بطوله.

١٥٧٣ - وعَنِ ابْنِ مسعُودٍ رَضِيَ اللّهُ عنهُ عَنِ النَّبيّ ﷺ قالَ: «لا يَدخُلُ الجَنَّةَ مَن [كَانَ] في قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِن كِبْرٍ» فَقَالَ رَجُلٌ: إِنَّ الرَّجُلَ يُحِبُّ أَن يَكُونَ ثَوْبُهُ حَسنًا وَنَعْلُهُ حَسَنَةً، فقال: «إِنَّ اللّهَ جَمِيل يُحِبُّ الجَمَالَ، الكِبْرُ بَطَرُ الحَقّ وغَمْطُ النَّاسِ». رواه مسلم.

«بطر الحق»: دفعه. وغمطهم: احتقارهم. وقد سبق بيانه أوضَحَ من هذا في باب الكِبر.

والثاني في الوجه. نزلت فيمن كان يغتاب النبي ﷺ والمؤمنين كأمية بن خلف والأخنس بن شريق.

١٥٧٢ - (وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: بحسب) أي كافي **(امرئ)** أي إنسان **(من الشر أن يحقر أخاه المسلم)** أي وذلك لعظمه في الشر كاف له عن اكتساب ءاخر **(رواه مسلم)** في أثناء حديث **(وقد سبق قريبًا)** في باب النهي عن التجسس **(بطوله)** مشروحًا.

١٥٧٣ - (وعن ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: لا يدخل الجنة) أي مع الناجين الفائزين **(من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر)** بكسر فسكون **(فقال رجل: إن الرجل يحب أن يكون ثوبه حسنًا ونعله حسنة)** إظهارًا لفضل الله تعالى وتحدثًا به أي فيكون ذلك من الكبر المرتب عليه ما ذكر **(فقال: إن الله جميل يحب الجمال، الكبر)** أي المعهود **(بطر الحق وغمط الناس. رواه مسلم)** ومعنى **(بطر الحق)** بفتح الموحدة والطاء وبالراء **(دفعه)** وعدم الانقياد له كما قال تعالى ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِى سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ ﴿٦٠﴾﴾ [سورة غافر] وكما قال تعالى ﴿إِنَّهُمْ كَانُوٓاْ إِذَا قِيلَ لَهُمْ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ ﴿٣٥﴾﴾ [سورة الصافات] **(وغمطهم)** بفتح الغين ومعناها **(احتقارهم)** والاستهانة بهم **(وقد سبق بيانه أوضح من هذا في باب الكبر)**.

١٥٧٤ - وعن جُنْدُبِ بنِ عبدِ اللّهِ رضي اللّهُ عنهُ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «قالَ رَجُلٌ: واللّهِ لا يَغْفِرُ اللّهُ لِفُلانٍ، فقالَ اللّهُ عَزَّ وَجَلَّ: مَن ذا الَّذِي يَتَأَلَّى عليَّ أَلا أَغفِرَ لفُلانٍ، إنّي قَد غَفَرْتُ لَهُ وَأَحْبَطْتُ عمَلَكَ». رواه مسلم.

٢٧٤ - باب النهي عن إظهار الشماتة بالمسلم

قالَ اللّهُ تَعالى ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ ﴿١٠﴾﴾ [سورة الحجرات]، **وقالَ تَعالى** ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ ٱلْفَٰحِشَةُ فِى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ ﴿١٩﴾﴾ [سورة النور].

١٥٧٤ - (وعن جندب بن عبد الله) بن سفيان البجلي **(رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: قال رجل: والله لا يغفر الله لفلان)** وذلك من القائل احتقارًا للمقول عنه وازدراء له أن تناله المغفرة لعظمها وجلالتها **(فقال الله عز وجل: من ذا الذي يتألى)** قال النووي: أي يحلف **(علي ألا أغفر لفلان)** أي بأن لا أغفر له **(إني قد غفرت له)** جملة مستأنفة لبيان أن المحتقر عند ذلك القائل هو عند الله بمكان وأن القائل بضده كما قال **(وأحبطت عملك)** أي أبطلت ثوابه. وفي الحديث تحذير من احتقار أحد من المسلمين وإن كان من الرعاع فإن الله تعالى أخفى سره في عباده **(رواه مسلم)**.

باب النهي عن إظهار الشماتة بالمسلم

قال في المصباح: شمت به يشمت إذا فرح بمصيبة نزلت به، واحترز بقوله إظهار عن الفرح الباطني.

(قال الله تعالى ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ ﴿١٠﴾﴾) أي وشأن الإخوة أن يتحرك الأخ لما يلحق أخاه من الضرر.

(وقال تعالى ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ﴾) أي تفشو (﴿ٱلْفَٰحِشَةُ فِى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ ﴿١٩﴾﴾) وجه استشهاده بالآية أنه

١٥٧٥ - وعن وَاثِلَةَ بْنِ الأَسْقَعِ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ قالَ: قال رسُولُ اللّهِ ﷺ: «لا تُظْهِرِ الشَّمَاتَة لأَخِيكَ فَيَرْحَمَهُ اللّهُ وَيبْتَلِيَكَ». رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ.

وفي الباب حديثُ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ السابقُ في باب التَّجَسُّسِ: «كُلُّ المُسْلِمِ على المُسْلِمِ حرَامٌ» الحديثَ.

٢٧٥ - باب تحريم الطعن في الأنساب الثابتة في ظاهر الشرع

قال اللّهُ تَعالى ﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ بِغَيْرِ مَا ٱكْتَسَبُوا۟ فَقَدِ ٱحْتَمَلُوا۟ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴿٥٨﴾﴾ [سورة الأحزاب].

إذا توعد على محبة شيوع الأمر القبيح الذي ارتكبه المؤمن المذنب به من العذاب المؤلم في الدارين لما فيه من إضراره وإيذائه، فلأن يترتب ذلك بالأولى على من أظهر الفرح بنزول بلية بالمؤمن من غير سبب منه لذلك.

١٥٧٥ - (وعن واثلة) بالمثلثة **(ابن الأسقع رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: لا تظهر الشماتة لأخيك)** بما نزل به بل شأن المؤمن التألم بما يتألم منه أخوه والفرح بما يفرح به **(فيرحمه الله)** بأن يذهب عنه ما شمت به لأجله **(ويبتليك. رواه الترمذي وقال: حديث حسن).**

(وفي الباب) أي النهي عن إظهار الشماتة بالمسلم **(حديث أبي هريرة رضي الله عنه السابق في باب التجسس: كل المسلم على المسلم حرام. الحديث)** فدخل فيه ذلك لما فيه من التعرض لإيذائه والتوصل إلى القدح في عرضه.

باب تحريم الطعن في الأنساب الثابتة في ظاهر الشرع

ولا نظر لطعن طاعن فيما كان كذلك.

(قال الله تعالى ﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ بِغَيْرِ مَا ٱكْتَسَبُوا۟ فَقَدِ ٱحْتَمَلُوا۟ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴿٥٨﴾﴾**)** ولا شبهة في أن الطعن في النسب من أعظم أنواع الأذى فالآية تشمله شمولا بيّنا.

١٥٧٦ - وَعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قَالَ: قَال رسُولُ اللّهِ ﷺ: «اثْنَتَانِ في النَّاسِ هُمَا بِهِم كُفْرٌ: الطَّعْنُ في النَّسَبِ والنِيَاحَةُ على الميّت». رواه مسلم.

٢٧٦ - باب النهي عن الغِش والخِداع

قَالَ اللّهُ تَعَالى ﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ بِغَيْرِ مَا ٱكْتَسَبُوا۟ فَقَدِ ٱحْتَمَلُوا۟ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴿٥٨﴾﴾ [سورة الأحزاب].

١٥٧٧ - وَعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللّهِ ﷺ قَالَ: «من حمَلَ عَلَيْنَا السّلاحَ فَلَيْسَ مِنَّا،

١٥٧٦ - (وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **اثنتان في الناس هما بهم**) أي فيهم (**كفر**) أي إن استحلا مع العلم بالتحريم والإجماع عليه (**الطعن في النسب والنياحة**) بكسر النون رفع الصوت بالبكاء (**على الميت، رواه مسلم**) قال النووي: «فيه أقوال: أصحها أن معناها أنهما من أعمال الكفار وأخلاق الجاهلية».

وفي هذا الحديث تغليظ تحريم الطعن في النسب والنياحة، وقد جاء في كل واحد منهما نصوص معروفة».

باب النهي عن الغش

بكسر الغين أي ترك النصيحة والتزيين لغير المصلحة (**والخداع**) بكسر الخاء أراد به المكروه من حيث لا يعلم.

(**قال الله تعالى** ﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ بِغَيْرِ مَا ٱكْتَسَبُوا۟ فَقَدِ ٱحْتَمَلُوا۟ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴿٥٨﴾﴾) ومن أشد الإيذاء الغش لما فيه من تزيين غير المصلحة، والخديعة لما فيها من إيصال الشر إليه من غير علمه.

١٥٧٧ - (**وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: من حمل علينا السلاح**) كناية عن البغي والخروج عن جماعة المسلمين وبيعتهم (**فليس منا**) أي على هدينا ومن أهل طريقتنا وإلا فذلك لا

ومَن غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا». رواه مسلم.

وفي روايةٍ لَه: أَنَّ رَسُولَ اللّهِ ﷺ مرَّ عَلى صُبْرَةِ طَعام، فَأَدخَلَ يدهُ فِيهَا فَنالَتْ أَصَابِعُهُ بَلَلاً، فَقَالَ: «مَا هَذَا يا صَاحِبَ الطَّعَام؟» قَالَ: أَصَابتْه السَّمَاءُ يَا رَسُولَ اللّهِ قَالَ: «أَفَلا جَعلْتَه فَوْقَ الطَّعَامِ حَتَّى يراهُ النَّاسُ، مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا».

١٥٧٨ - وَعَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللّهِ ﷺ قَال: «لا تَنَاجشُوا». متفقٌ عليه.

١٥٧٩ - وعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللّهِ ﷺ نَهَى عنِ

يخرج عن الإسلام عند أهل الحق (**ومن غشنا فليس منا**) ومن الغش خلط الجيد بالرديء ومزج اللبن بالماء وترويج النقد الزغل (**رواه مسلم**).

(**وفي رواية له**) أي مسلم (**أن رسول الله ﷺ مر على صبرة طعام**) قال النووي: «أي الكومة المجموعة من الطعام إذا أطلق أهل الحجاز لفظ الطعام عنوا به البر خاصة، وفي العرف اسم لما يؤكل كالشراب لما يشرب» (**فأدخل يده فيها فنالت**) أي أصابت (**أصابعه بللا**) مستورًا بالطعام اليابس (**فقال ما هذا**) أي البلل المنبئ غالبًا عن الغش (**يا صاحب الطعام قال: أصابته السماء**) قال النووي: أي المطر (**يا رسول الله**) أتى به تيمنًا وتلذذًا به (**قال**) أسترت ما ابتل غشًا (**أفلا جعلته فوق الطعام حتى يراه الناس**) فتسلم من الغش الذي هو أقبح الأوصاف (**من غشنا فليس منا**) المراد بالغش هنا كتم عيب المبيع أو الثمن، والمراد بعيبه هنا كل وصف يعلم من حال ءاخذه أنه لو اطلع عليه لم يأخذه بذلك الثمن الذي يريد بذله فيه.

١٥٧٨ - (**وعنه**) رضي الله عنه (**أن رسول الله ﷺ قال: لا تناجشوا. متفق عليه**) تقدم قريبًا.

١٥٧٩ - (**وعن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ نهى عن**

النَّجَشِ. متفقٌ عليه.

١٥٨٠ - وعَنْهُ قَالَ: ذَكَرَ رَجُلٌ لِرَسُولِ اللّهِ ﷺ أَنَّهُ يُخْدَعُ في البُيُوعِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «من بايَعْتَ فَقُلْ لا خِلابَةَ». متفقٌ عليه.

و«الخِلابة»: بخاء معجمة مكسورة وباء موحَّدة وهي الخديعة.

١٥٨١ - وَعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قَال: قَالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «مَنْ خَبَّب زَوْجَةَ امْرِئ أَوْ مَمْلُوكَهُ فَلَيْس مِنَّا». رواه أَبو داود.

خبب: بخاء معجمة ثم باء موحَّدة مكرَّرة أي أفسده وخَدَعَهُ.

النجش) بفتح فسكون إذا زاد في سلعته أكثر من ثمنها وليس قصده أن يشتريها بل يغر غيره فيوقعه فيها، وأصل النجش الاستتار لأنه يستر قصده (**متفق عليه**).

١٥٨٠ - (**وعنه قال: ذكر رجل**) وهو حبان بفتح الحاء ابن منقذ (**لرسول الله ﷺ أنه يخدع**) بصيغة المجهول أي يغبن (**في البيوع**) أي يغلب فيها لعدم فطانته للدسائس فيها (**فقال رسول الله ﷺ: من بايعت فقل لا خلابة. متفق عليه**).

(**والخلابة بخاء معجمة مكسورة وباء موحدة**) حقيقة اسم مصدر من خلب إذا خدعه ولذا قال المصنف (**وهي الخديعة**).

١٥٨١ - (**وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: من خبب زوجة امرئ**) أفسدها عليه أو أوقع بينهما الشقاق والتنافر فحملها على الخروج عن طاعته (**أو مملوكه**) ذكرًا كان أو أنثى (**فليس منا**) أي على هدينا لأن شأن المؤمن التعاون والتناصر وهذا بخلافه (**رواه أبو داود. خبب بخاء معجمة**) مفتوحة (**ثم باء موحدة مكررة أي أفسده وخدعه**).

٢٧٧ - باب تحريم الغدر

قَالَ اللّهُ تَعالى ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوۡفُواْ بِٱلۡعُقُودِۚ ١﴾ [سورة المائدة]، **وَقَال تَعالى** ﴿وَأَوۡفُواْ بِٱلۡعَهۡدِۖ إِنَّ ٱلۡعَهۡدَ كَانَ مَسۡـُٔولٗا ٣٤﴾ [سورة الإسراء].

١٥٨٢ - وعَنْ عبْدِ اللّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ العَاص رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ أَنَّ رسُولَ اللّهِ ﷺ قَالَ: «أَرْبعٌ مَن كُنَّ فيه كانَ مُنَافِقًا خالِصًا، وَمَن كانَتْ فيه خَصْلَةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنَ النّفَاقِ حتَّى يَدَعهَا: إِذا اؤْتُمِنَ خَانَ، وَإِذا حدَّثَ كَذَب، وإِذا عاهَدَ غَدَر،

باب تحريم الغدر

قال في المصباح: هو نقض العهد.

(**قال الله تعالى** ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوۡفُواْ بِٱلۡعُقُودِۚ ١﴾) أي العهود وهو ما عهد في القرءان كله.

(**وقال تعالى** ﴿وَأَوۡفُواْ بِٱلۡعَهۡدِۖ﴾) الذي تعاهدون عليه العقود التي تعاملونهم أو بما عهد إليكم الله من التكاليف (﴿إِنَّ ٱلۡعَهۡدَ كَانَ مَسۡـُٔولٗا ٣٤﴾) عنه أو مطلوبًا من المعاهد ألا يضيعه.

١٥٨٢ - (وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: أربع) أي من الخصال **(من كن فيه كان منافقًا)** قال النووي: معناه أن هذه الخصال خصال نفاق وصاحبها شبيه بالمنافق في هذه الخصال **(خالصًا)** فيه **(ومن كانت فيه خصلة)** أي واحدة **(منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها)** والمراد من الحديث الإخبار بأن هذه حقها أن تكون قائمة بالمنافق كما هو شأنهم فينبغي للمؤمن التباعد منها والتنزه عنها **(إذا اؤتمن)** بصيغة المجهول **(خان)** أي في الأمانة **(وإذا حدث كذب)** أي أخبر بما لا يطابق الواقع **(وإذا عاهد غدر)** أي نقض

وَإِذا خَاصَم فَجَرَ». متفقٌ عليه.

١٥٨٣ - وعنِ ابنِ مسْعُودٍ وابْنِ عُمرَ وأَنسٍ رَضِيَ اللّهُ عنهُمْ قَالُوا: قالَ النَّبيُّ ﷺ: «لِكُلّ غَادِرٍ لِوَاءٌ يوْمَ القِيامةِ يُقَالُ: هذِهِ غَدْرَةُ فُلانٍ». متفقٌ عليه.

١٥٨٤ - وَعَنْ أَبي سَعِيدٍ الخُدْرِيّ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قَال: «لِكُلّ غَادِرٍ لِوَاءٌ عِندَ اسْتِه يَوْمَ القِيامَةِ يُرْفَعُ لَهُ بِقدرِ غَدْرِه، أَلا ولا غَادِرَ أَعْظمُ غَدْرًا مِنْ أَمِيرِ عامَّةٍ». رواه مسلم.

١٥٨٥ - وعنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عنهُ عنِ النَّبيّ ﷺ قالَ: قَالَ اللّهُ تعالى: ثَلاثَةٌ أَنا خَصْمُهُمْ يوْمَ القِيَامَةِ: رَجُلٌ أَعْطَى بي ثُمَّ غَدَرَ،

عهده (**وإذا خاصم فجر**) أي دفع الحق ولم ينقد إليه وخرج عنه بالأيمان الكاذبة والقول الباطل (**متفق عليه**).

١٥٨٣ - (**وعن ابن مسعود وابن عمر وأنس رضي الله عنهم قالوا: قال النبي** ﷺ: **لكل غادر لواء يوم القيامة**) ينشر زيادة في فضيحته وشناعة أمره وشهرته بذلك في ذلك الملأ العام (**يقال هذه غدرة**) المرة من الغدر (**فلان. متفق عليه**).

١٥٨٤ - (**وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن النبي** ﷺ **قال: لكل غادر لواء عند استه**) أي دبره (**يوم القيامة يرفع له**) في ذلك الموقف (**بقدر غدره**) ليكون التشهير بقدر الجرم (**ألا**) بتخفيف اللام (**ولا غادر أعظم غدرًا من أمير عامة**) قال النووي: قال أهل اللغة: اللواء الراية العظيمة لا يمسكها إلا صاحب جيش الحرب أو صاحب دعوة الجيش وتكون الناس تبعًا له، قالوا: فمعنى لكل غادر لواء أي علامة ليشهر بها في الناس، وفي هذه الأحاديث بيان غلظ تحريم الغدر ولا سيما من صاحب الولاية العامة لأن غدره يتعدى ضرره إلى خلق كثير (**رواه مسلم**).

١٥٨٥ - (**وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي** ﷺ **قال: قال الله تعالى ثلاثة**) أي من الأوصاف (**أنا خصمهم يوم القيامة: رجل أعطى بي ثم غدر،**

وَرجُلٌ باع حُرًّا فأَكل ثمنَهُ، ورجُلٌ استَأْجَرَ أَجِيرًا فَاسْتَوْفَى مِنْهُ ولَمْ يُعْطِهِ أَجْرهُ». رواه البخاري.

٢٧٨ - باب النهي عن المَنّ بالعطية ونحوها

قَالَ اللّهُ تعالى ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُبۡطِلُواْ صَدَقَٰتِكُم بِٱلۡمَنِّ وَٱلۡأَذَىٰ ﴿٢٦٤﴾﴾ [سورة البقرة]، وقال تعالى ﴿ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمۡوَٰلَهُمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ثُمَّ لَا يُتۡبِعُونَ مَآ أَنفَقُواْ مَنّٗا وَلَآ أَذٗى ﴿٢٦٢﴾﴾ [سورة البقرة].

١٥٨٦ - وعنْ أَبي ذَرّ رَضِيَ اللّهُ عنهُ عنِ النَّبيّ ﷺ قَالَ: «ثَلاثةٌ لا يُكَلّمُهُمُ اللّهُ يوْمَ القِيامةِ ولا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ وَلا يُزَكّيهِمْ وَلهُمْ

ورجل باع حرًا فأكل ثمنه، ورجل استأجر أجيرًا فاستوفى منه ولم يعطه أجره) وقال ابن بطال: قوله أعطى بي ثم غدر يريد نقض العهد الذي عاهد الله عليه، وقوله فأكل ثمنه انتفع به على أي وجه كان، وذكر الأكل لأنه أخص المنافع كما في قوله ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأۡكُلُونَ أَمۡوَٰلَ ٱلۡيَتَٰمَىٰ ظُلۡمًا ﴿١٠﴾﴾ [سورة النساء] (رواه البخاري).

باب النهي عن المن بالعطية

أي ذكرها وتعدادها على المعطى (ونحوها) من سائر الخيرات المفعولة لله تعالى.

(قال الله تعالى ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُبۡطِلُواْ صَدَقَٰتِكُم ﴿٢٦٤﴾﴾) أي ثوابها (﴿بِٱلۡمَنِّ ﴿٢٦٤﴾﴾) تعداد النعمة على المنعم عليه (﴿وَٱلۡأَذَىٰ ﴿٢٦٤﴾﴾) كالتعيير بالسؤال والحاجة (وقال تعالى ﴿ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمۡوَٰلَهُمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ﴿٢٦٢﴾﴾) أي في الجهاد أو في مطلق التقرب إليه سبحانه (﴿ثُمَّ لَا يُتۡبِعُونَ مَآ أَنفَقُواْ مَنّٗا ﴿٢٦٢﴾﴾) على المنفق عليه بقولهم مثلًا قد أحسنت إليه وجبرت حاله (﴿وَلَآ أَذٗى ﴿٢٦٢﴾﴾) له بذكر ذلك إلى من لا يحب وقوفه عليه ونحوه.

١٥٨٦ - (وعن أبي ذر رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة) بما يسرهم (ولا ينظر إليهم) نظر رحمة (ولا يزكيهم ولهم

عذابٌ أَليمٌ» قالَ: فَقرأَها رسولُ اللّهِ ﷺ ثَلاثَ مِرَارٍ. قال أَبو ذَرّ: خَابُوا وَخَسرُوا منْ هُمْ يا رسولَ اللّهِ؟ قال: «المُسبِلُ والمَنَّانُ والمُنَفِّقُ سِلْعَتهُ بالحَلِفِ الكَاذبِ». رواه مسلم.

وفي روايةٍ له: «المسْبِلُ إِزارَهُ» يعْني المسْبِل إِزَارَهُ وثَوْبَهُ أَسْفَلَ مِنَ الكَعْبَيْنِ للخُيلاءِ.

٢٧٩ - باب النهي عن الافتخار والبغي

قَال اللّهُ تَعَالى ﴿فَلَا تُزَكُّوٓاْ أَنفُسَكُمۡۖ هُوَ أَعۡلَمُ بِمَنِ ٱتَّقَىٰٓ ٣٢﴾ [سورة النجم]، **وقالَ تَعالى** ﴿إِنَّمَا ٱلسَّبِيلُ عَلَى ٱلَّذِينَ يَظۡلِمُونَ ٱلنَّاسَ

عذاب أليم قال: فقرأها رسول الله ﷺ ثلاث مرار، قال أبو ذر: خابوا وخسروا) من الخيبة وهي الحرمان والخسارة من النعيم الأخروي **(من هم يا رسول الله؟ قال: المسبل)** بضم الميم أي المرخي ثوبه خيلاء **(والمنان)** بتشديد النون **(والمنفق)** بصيغة الفاعل من الإنفاق **(سلعته)** أي متاعه **(بالحلف الكاذب)** وجاء في الحديث عند البخاري «الحلف منفقة للسلعة ممحقة للبركة» **(رواه مسلم)**.

(وفي رواية له المسبل إزاره يعني المسبل إزاره وثوبه أسفل من الكعبين للخيلاء) أما إسبال ذلك لا على وجه الخيلاء فمكروه تنزيهًا.

باب النهي عن الافتخار والبغي

(قال الله تعالى ﴿فَلَا تُزَكُّوٓاْ أَنفُسَكُمۡۖ﴾) أي لا تمدحوها ولا تنسبوها إلى الطهارة (﴿هُوَ أَعۡلَمُ بِمَنِ ٱتَّقَىٰٓ ٣٢﴾) فربما تنسبون أحدًا إلى التقوى والله يعلم أنه ليس كذلك، ولذا ورد في الحديث الصحيح «إن كان أحدكم مادحًا صاحبه لا محالة فليقل أحسب فلانًا والله حسيبه ولا أزكي على الله أحدًا. أحسبه كذا وكذا إن كان يعلم ذلك».

(وقال تعالى ﴿إِنَّمَا ٱلسَّبِيلُ﴾) أي بالمعاقبة (﴿عَلَى ٱلَّذِينَ يَظۡلِمُونَ ٱلنَّاسَ﴾) لا

وَيَبۡغُونَ فِي ٱلۡأَرۡضِ بِغَيۡرِ ٱلۡحَقِّۚ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٤٢﴾﴾ [سورة الشُّورَى].

١٥٨٧ - وَعنْ عِياضِ بْنِ حِمارٍ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ قَال: قَال رسُولُ اللّهِ ﷺ: «إِنَّ اللّهَ تَعالى أَوْحى إِليَّ أَن تَواضعُوا حَتَّى لا يَبْغِيَ أَحَدٌ على أَحدٍ ولا يفْخَرَ أَحدٌ على أَحدٍ». رواه مسلم.

قال أهل اللغة: البغي التعدّي والاستطالة.

١٥٨٨ - وعنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّه عنْهُ أَنَّ رسُولَ اللّهِ ﷺ قَال: «إِذا قال الرَّجُلُ هلَكَ النَّاسُ فهُو أَهْلَكُهُمْ». رواه مسلم.

والرّوايةُ المشْهُورةُ: «أَهْلكُهُمْ» برفعِ الكافِ، ورُوِي بِنَصبِهَا. وهذا النَّهي

على من انتصر بعد ظلامته (﴿وَيَبۡغُونَ فِي ٱلۡأَرۡضِ بِغَيۡرِ ٱلۡحَقِّۚ أُوْلَٰٓئِكَ﴾) أي الظالمون الباغون (﴿لَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٤٢﴾﴾) لظلمهم وبغيهم.

١٥٨٧ - **(وعن عياض)** بكسر العين **(ابن حمار)** بكسر المهملة **(رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: إن الله تعالى أوحى إليّ أن تواضعوا)** أي أمرني وإياكم بالتواضع والمبالغة فيه **(حتى لا يبغي)** أي يستطيل **(أحد)** لفضل فيه من علم أو جاه أو مال **(على أحد)** خلا عن ذلك **(ولا يفخر)** بضم الخاء المعجمة وبالنصب على ما قبله **(أحد على أحد. رواه مسلم)** وأبو داود.

(قال أهل اللغة: البغي التعدي والاستطالة) قال في المصباح: بغى على الناس بغيًا ظلم واعتدى فهو باغ.

١٥٨٨ - **(وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: إذا قال الرجل)** أي إعجابًا بنفسه وازدراء لغيره **(هلك الناس)** وفي معناه فسدوا وفسقوا ونحو ذلك **(فهو أهلكهم)** أي أشدهم هلاكًا لرضاه عن نفسه وبغيه على سائر الناس **(رواه مسلم. والرواية المشهورة أهلكهم برفع الكاف وروي بنصبها)** أي بفتحها **(وهذا النهي)** المتصيد عن الكلام

لمن قالَ ذلكَ عُجْبًا بِنفْسِهِ وتصاغُرًا للناسِ وارْتِفاعًا علَيْهِمْ فهَذَا هُو الحرام، وأَما من قالهُ لما يرى في النَّاسِ مِن نقْصٍ في أَمْرِ دِينِهِم وقَالهُ تَحزُّنًا علَيْهِمْ وعلى الدِّينِ فلا بأْس بهِ. هَكَذا فَسَّرهُ العُلماءُ وفصَّلوهُ، ومِمن قالَه مِنَ الأَئمةِ الأَعلام: مالكُ بنُ أَنسٍ والخَطَّابيُّ والحُمَيدِيُّ وءاخرونَ، وقد أَوْضَحته في كِتَابِ «الأَذْكَارِ».

٢٨٠ - باب تحريم الهِجران بين المسلمين فوق ثلاثة أيام إلا لبدعة في المهجور أو تظاهر بفسق أو نحو ذلك

المدلول عليه بنسبة قائل ذلك إلى الهلاك (**لمن قال ذلك عجبًا بنفسه وتصاغرًا للناس وارتفاعًا عليهم**) أي ازدراء بهم (**فهذا هو الحرام وأما من قاله لما يرى في الناس من نقص في أمر دينهم وقاله تحزنًا عليهم وعلى الدين فلا بأس به**) إذا رجا أنه يحصل بقوله ذلك إقبال على أمر الدين وإعراض عن الإخلال به (**هكذا فسره العلماء وفصلوه، وممن قاله من الأئمة الأعلام**) جمع علم وهو في الأصل الجبل وأريد به من هو في غاية الظهور (**مالك بن أنس**) إمام دار الهجرة (**والخطابي**) واسمه حمد (**والحميدي**) بضم المهملة الأندلسي (**وءاخرون. وقد أوضحته في كتاب الأذكار**) معناه لا يزال الرجل يعيب الناس ويذكر مساويهم ويقول فسد الناس وهلكوا ونحو ذلك، فإذا قاله كذلك فهو أهلكهم أي أسوأ حالا فيما يلحقه من الإثم في عيبهم والوقيعة فيهم.

باب تحريم الهجران

بكسر الهاء هو كالهجرة بالفتح مصدر هجر الشيء تركه ورفضه (**بين المسلمين فوق ثلاثة أيام إلا لبدعة**) بكسر الموحدة، قال في المصباح: غلب استعمالها فيما هو نقص في الدين أو زيادة، لكن قد يكون بعضها غير مكروه (**في المهجور أو تظاهر بفسق أو نحو ذلك**).

قَالَ اللّهُ تعالى ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ﴿١٠﴾﴾ [سورة الحجرات]، وقال تعالى ﴿وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ ﴿٢﴾﴾ [سورة المائدة].

١٥٨٩ - وَعنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللّهُ عنهُ قال: قَال رسُولُ اللّهِ ﷺ: «لا تَقَاطَعُوا ولا تَدابروا ولا تباغضُوا ولا تحاسدُوا وكُونُوا عِبادَ اللّهِ إِخْوانًا، ولا يحِلُّ لمُسْلِمٍ أَن يَهْجُر أَخَاهُ فَوقَ ثَلاثٍ». متفقٌ عليه.

١٥٩٠ - وعنْ أَبي أَيُّوبَ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ أَنَّ رسُولَ اللّهِ ﷺ قَال: «لا يحِلُّ لمُسْلِمٍ أَن يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلاثِ لَيالٍ، يَلتَقِيانِ فيُعرِضُ هذا ويُعرِضُ هذاً، وخَيْرُهُما الَّذِي يبْدأُ بالسَّلام». متفقٌ عليه.

١٥٩١ - وعنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ قَال: قَال رسُولَ اللّهِ ﷺ:

(قال الله تعالى ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ﴿١٠﴾﴾) أي والتقاطع والتهاجر خلاف مقتضى الأخوة.

(وقال تعالى ﴿وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ ﴿٢﴾﴾) ومنه قطيعة المسلم وهجرانه بلا سبب شرعي. أما ما له سبب فلا.

١٥٨٩ - (وعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **لا تقاطعوا ولا تدابروا ولا تباغضوا ولا تحاسدوا وكونوا عباد الله إخوانا**) متواصلين متراحمين (**ولا يحل**) أي لا يجوز (**لمسلم أن يهجر أخاه**) أي يهجر مسلمًا كذلك (**فوق ثلاث متفق عليه**).

١٥٩٠ - (وعن أبي أيوب رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: **لا يحلّ لمسلم أن يهجر أخاه**) أي المسلم (**فوق ثلاث ليال**) أي مع أيامها، ثم بين التهاجر بذكر بعض أفراده بقوله مستأنفًا (**يلتقيان فيعرض هذا**) بضم التحتية أي يجعل عرض بدنه لجهة صاحبه معرضًا عنه بوجهه (**ويعرض هذا**) أي الآخر (**وخيرهما**) أي أفضلهما (**الذي يبدأ بالسلام**) لما فيه من السبق وأداء ما عليه فعله لأخيه (**متفق عليه**).

١٥٩١ - (وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ:

«تُعْرَضُ الأَعْمالُ في كُلّ اثنَينِ وخَميسٍ فيَغفِرُ اللّهُ عزَّ وجلَّ لِكُلّ امْرِئٍ لا يُشْرِكُ بِاللّهِ شَيْئًا إِلا امْرَءًا كَانَتْ بيْنَهُ وبيْنَ أَخِيهِ شحْناءُ، فيقُولُ: اتْرُكُوا هذَينِ حتَّى يصْطلِحا». رواه مسلم.

١٥٩٢ - وَعَن جابِرٍ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ قَال: سمِعْتُ النبيَّ ﷺ يقُولُ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ يَئِسَ أَن يَعْبُدهُ المُصلُّونَ في جَزيرةِ العربِ، ولكِن في التَّحرِيشِ بيْنهم». رواه مسلم.

«التَّحريش»: الإفساد وتغيير قُلوبِهِم وتقاطُعُهُم.

١٥٩٣ - وعنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْه قَال: قَال رسولُ اللّهِ ﷺ: «لا يَحِلُّ لمُسْلِمٍ أَن يَهْجُرَ أَخَاه فوْقَ ثَلاثٍ، فمنْ هَجَرَ فَوْقَ ثلاثٍ فمات

تعرض الأعمال في كل اثنين وخميس، فيغفر الله عز وجل لكل امرئ لا يشرك بالله شيئًا، إلا امرءًا كانت بينه وبين أخيه شحناء) أي عداوة وبغضاء لأمر دنيوي (فيقول اتركوا هذين) أي المتشاحنين لذلك، أما إذا كانت البغضاء من أحد الجانبين دون الآخر اختص الأمر به (حتى يصطلحا. رواه مسلم).

١٥٩٢ - (وعن جابر رضي الله عنه قال: سمعت النبي ﷺ يقول: إن الشيطان قد يئس أن يعبده المصلون) أي المسلمون (في جزيرة العرب) هو أطراف ما بين عدن أبين إلى الشام طولا، وأما العرض فمن جدة وما والاها من شاطئ البحر إلى ريف العراق (ولكن في التحريش بينهم) أي يسعى في إيقاع الخصومات والشحناء والحروب والفتن ونحوها بينهم. وهذا الحديث من معجزات النبوة فإنه أخبر عن مغيب فكان على طبق ما أخبر ﷺ (رواه مسلم. التحريش: الإفساد وتغيير قلوبهم وتقاطعهم).

١٥٩٣ - (وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث) بأن يتلاقيا لا يسلم أحدهما على صاحبه ولا يكلمه (فمن هجر فوق ثلاث فمات) مصرًا على الهجر

دخَل النَّار». رواهُ أَبو داود بإِسْنَادٍ على شرْطِ البُخَارِي ومُسلم.

١٥٩٤ - وَعَنْ أَبي خِرَاشٍ حَدْرَدِ بْنِ أَبي حَدْرَدٍ الأَسْلَمِيّ ويُقَالُ السُّلَمِي الصَّحابي رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبيَّ ﷺ يقُولُ: «منْ هَجَرَ أَخاهُ سَنَةً فَهُو كَسفْكِ دمِهِ». رواه أَبو داود بإِسناد صحيح.

١٥٩٥ - وعنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ أَنَّ رسُولَ اللّهِ ﷺ قَالَ: «لا يَحِلُّ لمُؤْمِنٍ أَن يهْجُرَ مُؤْمِنًا فَوْقَ ثَلاثٍ، فَإِن مرَّتْ بِهِ ثَلاثٌ فَلْيَلْقَهُ فلْيُسَلِّمْ عَلَيْهِ، فَإِن رَدَّ عليهِ السَّلاَمَ فقَدِ اشْتَرَكَا في الأَجْرِ، وإِن لَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ فَقَدْ باءَ بالإِثمِ وخَرَجَ المُسَلِمُ مِنَ الهِجْرةِ». رواه أَبو داود بإِسنادٍ حسن، قال أَبو داود: «إِذا كانَتِ الهجْرَةُ

والقطيعة (**دخل النار**) إن شاء الله تعذيبه مع عصاة الموحدين (**رواه أبو داود بإسناد على شرط البخاري ومسلم**).

١٥٩٤ - (**وعن أبي خراش**) بكسر الخاء (**حدرد**) بفتح المهملة الأولى وسكون الثانية (**ابن أبي حدرد الأسلمي ويقال السلمي**) منسوب إلى سليم (**الصحابي رضي الله عنه أنه سمع النبي ﷺ يقول: من هجر أخاه سنة فهو**) من حيث الإثم (**كسفك دمه**) أي إراقته عدوانًا (**رواه أبو داود**) في الأدب من سننه (**بإسناد صحيح**).

١٥٩٥ - (**وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: لا يحل لمؤمن أن يهجر مؤمنًا**) بغير سبب شرعي (**فوق ثلاث**) أي من الأيام والليالي (**فإن مرت به ثلاث**) وهو كذلك (**فليلقه**) أي يطلب منه التعرض للقيه (**وليسلم عليه**) أي يبدؤه به إزالة لما في نفسه (**فإن رد عليه السلام فقد اشتركا في الأجر**) هو ثواب بدء السلام وذاك ثواب إجابته، ويثاب الأول مثل ثواب الثاني أيضًا لأنه كان السبب فيه (**وإن لم يرد عليه فقد باء**) أي رجع (**بالإثم**) لترك الرد الواجب عليه شرعًا (**وخرج المسلم**) بضم الميم وتشديد اللام (**من الهجرة**) المحرم المانع من الغفران (**رواه أبو داود بإسناد حسن، قال أبو داود: إذا كانت الهجرة**) من

لِلّهِ تَعالى، فَلَيْس مِنْ هذَا في شَيءٍ».

٢٨١ - باب النهي عن تناجي اثنين دون الثالث بغير إذنه إلا لحاجة

وهو أن يتحدثا سرًا بحيث لا يسمعهما وفي معناه ما إذا تحدَّثا بلسان لا يفهمه.

قَالَ اللّهُ تَعَالى ﴿إِنَّمَا ٱلنَّجْوَىٰ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ ﴿١٠﴾﴾ [سورة المُجَادلة].

١٥٩٦ - وعنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللّهُ عنْهُمَا أَنَّ رسُولَ اللّهِ ﷺ قَال: «إِذا كَانُوا ثَلاثَةً فَلا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ الثَّالِثِ».

المؤمن للمؤمن (**لله تعالى**) بأن ارتكب المهجور بدعة أو تجاهر بمعصية (**فليس من هذا في شيء**) أي والوعيد لا يتناوله أصلًا بل هو مندوب إليه كما تقدم.

باب النهي عن تناجي اثنين دون الثالث

أي إذا لم يكن ثمة غيره كما يأتي في حديث ابن عمر (**بغير إذنه**) لئلا يتوهم أن ذلك في شأنه أو عليه فيحزن أو يهاب (**إلا لحاجة**) فيغتفر لأجلها ذلك لرجحان المصلحة حينئذ لتحققها على المفسدة لتوهمها (**وهو**) أي التناجي (**أن يتحدثا سرًا بحيث لا يسمعهما**) أي لا يدري ما يقولان وإن سمع بعض الكلمات (**وفي معناه ما إذا تحدثا**) جهرًا (**بلسان لا يفهمه**).

(**قال الله تعالى** ﴿إِنَّمَا ٱلنَّجْوَىٰ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ ﴿١٠﴾﴾) فإنه الآمر به وبين حكمته بقوله ﴿لِيَحْزُنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَيْسَ بِضَآرِّهِمْ شَيْـًٔا إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ ﴿١٠﴾﴾ [سورة المجادلة].

١٥٩٦ - (وعن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: إذا كانوا) أي القوم الحاضرون (**ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون الثالث**) خبر لفظًا

متفقٌ عليه.

ورواه أَبو داود وَزادَ: «قَالَ أَبُو صالِح: قُلْتُ لابْنِ عُمَرَ: فأَربَعةً؟ قَالَ: لا يضُرُّكَ».

ورواه مالك في «المُوطإ»: عنْ عبْدِ اللّهِ بْنِ دِينَارٍ قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَابْنُ عُمَرَ عِند دارِ خالِدِ بْنِ عُقْبَةَ الَّتي بالسُّوقِ فَجاءَ رجُلٌ يُرِيدُ أَن يُنَاجِيَهُ وَلَيْس مع ابْنِ عُمر أَحَدٌ غَيْرِي، فَدعا ابْنُ عُمرَ رَجُلاً ءاخَرَ حتَّى كُنَّا أَرْبَعَةً، فقال لي وللرَّجُلِ الثَّالِثِ الَّذي دَعا: اسْتَأْخِرا شَيْئًا فإِنّي سَمِعْتُ رسُولَ اللّهِ ﷺ يَقُولُ: «لا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دونَ وَاحِدٍ».

١٥٩٧ - وعَنِ ابْنِ مسْعُودٍ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ أَنَّ رسُولَ اللّهِ ﷺ قال: «إِذا كُنْتُمْ ثَلاثةً فَلا يتَنَاجى اثْنَانِ دُونَ الآخَرِ حتَّى تخْتَلِطُوا بالنَّاسِ

طلب معنى (**متفق عليه، ورواه أبو داود**) في الأدب (**وزاد: قال أبو صالح**) هو ذكوان السمان الزيات (**قلت لابن عمر: فأربعة**) بالنصب: أي فإن كانوا أربعة ما حكم تناجي اثنين منهم؟ (**قال: لا يضرك**) أي لا ضرر فيه (**ورواه**) الإمام المجتهد (**مالك في الموطإ**).

(**عن عبد الله بن دينار**) التابعي الجليل مولى ابن عمر ثقة من طبقة تلي أوساط التابعين (**قال: كنت أنا وابن عمر عند دار خالد بن عقبة التي بالسوق فجاء رجل يريد أن يناجيه**) أي يساره (**وليس مع ابن عمر أحد غيري فدعا ابن عمر رجلاً ءاخر حتى كنا**) أي صرنا (**أربعة فقال لي وللرجل الثالث**) أي بالنسبة إليه وإلى ابن عمر (**الذي دعا استأخرا شيئًا**) أي من التأخر وذلك ليبلغ المناجي مراده (**فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: لا يتناجى اثنان دون واحد**) فيه التناجي دون ما زاد على الواحد.

١٥٩٧ - (**وعن ابن مسعود رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: إذا كنتم ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون الآخر حتى تختلطوا**) أي الثلاثة (**بالناس**) والنهي على سبيل التحريم إذا كان على وجه الإيذاء للثالث بدليل تعليله

مِنْ أَجْل أَنَّ ذَلكَ يُحزِنُهُ». متفقٌ عليه.

٢٨٢ - باب النهي عن تعذيب العبد والدابة والمرأة والولد لغير سبب شرعي أو زائد على قدر الأدب

قَالَ اللّهُ تَعالى ﴿وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا وَبِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْجَارِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْجَارِ ٱلْجُنُبِ وَٱلصَّاحِبِ بِٱلْجَنۢبِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا ﴿٣٦﴾﴾ [سورة النساء].

١٥٩٨ - وَعنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللّهُ عنْهُما أَنَّ رَسُولَ اللّهِ ﷺ قَال:

بقوله (**من أجل أن ذلك يحزنه**) ومن المعلوم أن ذلك إيذاء له والله تعالى يقول ﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ بِغَيْرِ مَا ٱكْتَسَبُوا۟ فَقَدِ ٱحْتَمَلُوا۟ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴿٥٨﴾﴾ [سورة الأحزاب] (**متفق عليه**).

باب النهي عن تعذيب العبد

أي المملوك ذكرًا كان أو غيره (**والدابة**) وهي لغة كل ما دب على الأرض، وفي العرف العام ذوات الأربع (**والمرأة والولد لغير سبب شرعي**) مقتض لذلك التعذيب (**أو**) بتعذيب (**زائد على قدر الأدب**) الذي اقتضاه السبب الشرعي.

(**قال الله تعالى** ﴿وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا﴾) والمراد به برهما ولين الجانب معهما (﴿وَبِذِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾) أي القرابة (﴿وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْجَارِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾) القريب منك في الجوار (﴿وَٱلْجَارِ ٱلْجُنُبِ﴾) أي البعيد الذي بينك وبينه قرابة (﴿وَٱلصَّاحِبِ بِٱلْجَنۢبِ﴾) أي الرفيق في سفر أو صناعة (﴿وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ﴾) المنقطع في سفره (﴿وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾) من الأرقاء أي أحسنوا مع الجميع بقدر الطاقة (﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالًا﴾) متكبرًا (﴿فَخُورًا ﴿٣٦﴾﴾) على الناس بما أوتي.

١٥٩٨ - (وعن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال:

«عُذِّبتِ امْرأَةٌ في هِرَّةٍ سَجَنَتْهَا حَتَّى ماتَتْ فَدَخلَتْ فِيهَا النَّارَ، لا هِيَ أَطْعَمتْهَا وسقَتْهَا إِذْ هيَ حَبَسَتْهَا ولا هِيَ تَرَكتْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الأَرْضِ». متفقٌ عليه.

«خشاش الأرض»: بفتح الخاء المعجمة وبالشين المعجمة المكررة وهي: هوامّها وحشراتها.

١٥٩٩ - وعنْهُ أَنَّهُ مرَّ بِفِتْيَانٍ مِن قُرَيْشٍ قَدْ نَصَبُوا طَيْرًا وهُمْ يرْمُونَهُ وقَدْ جَعَلُوا لِصاحِبِ الطَّيْرِ كُلَّ خَاطِئَةٍ مِن نَبْلِهِمْ، فَلَمَّا رأَوْا ابْنَ عُمرَ تفَرَّقُوا، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: من فَعَلَ هذا؟ لَعنَ اللّهُ مَن فَعلَ هذا، إِنَّ رسُولَ اللّهِ ﷺ لَعَنَ

عذبت) بصيغة المجهول **(امرأة في هرة)** أي بسببها. وبين ذلك بقوله **(سجنتها)** أي حبستها **(حتى ماتت)** جوعًا **(فدخلت فيها)** قال النووي: أي بسببها **(النار، لا هي أطعمتها وسقتها إذ هي حبستها ولا هي تركتها تأكل من خشاش الأرض. متفق عليه)** في الحديث تحريم حبس الحيوان وإجاعته قال النووي: وفيه وجوب نفقة الحيوان على مالكه **(خشاش بفتح الخاء المعجمة وبالشين المعجمة المكررة، وهي هوامها)** بتشديد الميم أيضًا وهي ما له سم يقتل كالحية. قال أبو حاتم: ويقال لدواب الأرض جميعًا الهوام ما بين قملة إلى حية، وظاهره أن المراد هنا المعنى العام **(وحشراتها)** بفتح المهملة جمع حشرة.

١٥٩٩ - **(وعنه)** رضي الله عنه **(أنه مر بفتيان)** بكسر الفاء جمع فتى **(من قريش)** أولاد النضر بن كنانة **(قد نصبوا طيرًا)** أي جعلوه غرضًا لسهامهم والمراد به واحد **(وهم يرمونه)** بها **(وقد جعلوا لصاحب الطير كل خاطئة من نبلهم)** قال النووي: «أي ما لم تصب المرمى»، والنبل السهام العربية **(فلما رأوا ابن عمر تفرقوا)** خوفًا منه لأنه كان لا تأخذه في الله لومة لائم **(فقال ابن عمر: من فعل هذا)** استفهام توبيخ وتقريع وزاد في التقريع والتبكيت **(لعن الله من فعل هذا، إن رسول الله ﷺ لعن**

مَنِ اتَّخَذَ شَيْئًا فِيهِ الرُّوحُ غَرَضًا. متفقٌ عليه.

«الغَرَض»: بفتح الغين المعجمة والراء وهو الهدف والشيء الذي يرمى إليه.

١٦٠٠ - وعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ قَال: نَهَى رسُولُ اللّهِ ﷺ أَن تُصْبَرَ الْبَهَائمُ. متفقٌ عليه.

ومعناه: تحبس للقتل.

١٦٠١ - وَعَنْ أبي [عَدِيّ][1] سُوَيْدِ بْنِ مُقَرِّنٍ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ قَالَ: لَقَدْ رأَيْتُني سابعَ سبْعَةٍ مِن بَنِي مُقرِّنٍ مَا لَنَا خَادِمٌ إِلا واحِدةٌ لَطَمَها أَصْغرُنَا، فأَمَرنَا رسُولُ اللّهِ ﷺ أَن نُعْتِقَها. رواه مسلم.

من اتخذ شيئًا فيه الروح غرضًا) وذلك لما فيه من تعذيب الحيوان من غير سبب شرعي يقتضيه. والحديث مصرح أن ذلك من الكبائر لما فيه من لعن فاعل ذلك وذلك ءاية للكبيرة **(متفق عليه. الغرض بفتح المعجمة والراء وهو الهدف)** بفتح الهاء، وهو هنا الغرض وزنًا ومعنى **(والشيء الذي يرمى إليه)**.

١٦٠٠ - (وعن أنس رضي الله عنه قال: نهى رسول الله ﷺ أن تصبر البهائم متفق عليه ومعناه) أن **(تحبس للقتل)** قال العلقمي: هو أن يمسك الحي ثم يرمى بشيء حتى يموت.

١٦٠١ - (وعن أبي عدي سويد بن مقرن رضي الله عنه قال: لقد رأيتني) بضم التاء أي علمتني **(سابع سبعة من بني مقرن)** وهم سبع إخوة كلهم صحابة مهاجرون لم يشاركهم أحد في مجموع ذلك **(ما لنا خادم إلا واحدة لطمها أصغرنا)** أي ضربها ببطن كفه **(فأمرنا رسول الله ﷺ أن نعتقها)** ليكون إعتاقها كفارة لضربها، ففيه غلظ تعذيب المملوك والاعتداء عليه **(رواه مسلم)**.

(١) في النسخ المخطوطة والمطبوعة «أبي علي» وصوابه ما أثبتناه.

وفي رِوايةٍ: «سابعَ إِخْوةٍ لي».

١٦٠٢ - وعنْ أَبي مَسْعُودٍ البدْرِيّ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ قَال: كُنْتُ أَضْرِب غلامًا لي بالسَّوْطِ فَسمِعْتُ صوتًا مِنْ خَلفِي: «اعلَمْ أَبا مَسْعُودٍ» فَلَمْ أَفْهَم الصَّوْتَ مِنَ الْغضَبِ، فَلَمَّا دنَا مِنّي إِذا هُو رسُولُ اللّهِ ﷺ فَإِذا هُو يَقُولُ: «اعلَمْ أَبا مسْعُودٍ أَنَّ اللّهَ أَقْدَرُ علَيْك مِنْكَ عَلى هذا الغُلامِ» فَقُلْتُ: لا أَضْرِبُ مملُوكًا بعْدَهُ أَبدًا.

وفي روَايةٍ: فَسَقَطَ السَّوْطُ مِن يدِي مِنْ هيْبَتِهِ.

وفي روايةٍ: فقُلْتُ: يَا رسُولَ اللّهِ هُو حُرٌّ لِوجْهِ اللّهِ فَقَال: «أَمَا لوْ لَمْ تَفْعَلْ لَلَفَحَتْكَ النَّارُ أَوْ لمَسَّتْكَ النَّارُ». رواه مسلم بهذِهِ الرواياتِ.

١٦٠٣ - وَعنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِي اللّهُ عنْهُمَا أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قَال: «مَن

(وفي رواية) له (سابع إخوة لي) بدل قوله سابع سبعة.

١٦٠٢ - (وعن أبي مسعود البدري رضي الله عنه قال: كنت أضرب غلامًا لي بالسوط، فسمعت صوتًا من خلفي اعلم أبا مسعود) أتى به للتنبيه على ما بعده (فلم أفهم الصوت) أي ما اشتمل عليه من الكلام، ومن في قوله (من الغضب) تعليلية (فلما دنا) أي قرب (مني إذا) فجائية (هو رسول الله ﷺ فإذا هو يقول: اعلم) بصيغة الأمر (أبا مسعود) بحذف حرف النداء اختصارًا (أن الله أقدر عليك منك على هذا الغلام) أي فاحذر انتقامه (فقلت: لا أضرب مملوكًا بعده) أي بعد هذا القول الذي سمعته (أبدًا، وفي رواية) هي لمسلم (فسقط السوط من يدي من هيبته) من تعليلية.

(وفي رواية فقلت: يا رسول الله هو حرّ لوجه الله) أي طلبًا لمرضاته (فقال أما) بتخفيف الميم (لو لم تفعل للفحتك النار) أي أحرقتك (أو) شك من الراوي (لمستك النار) ويلزم من مسها الإحراق قال النووي: فيه الحث على الرفق بالمملوك (رواه مسلم بهذه الروايات).

١٦٠٣ - (وعن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبيّ ﷺ قال: من

ضَرَبَ غُلامًا له حَدًّا لم يأْتِهِ أَو لَطَمَهُ فإِنَّ كَفَّارتَهُ أَن يُعْتِقَهُ». رواه مسلم.

١٦٠٤ - وعنْ هِشَامِ بْنِ حكِيمِ بنِ حِزامٍ رَضِي اللّه عنْهُما أَنَّهُ مَرَّ بالشَّامِ على أُنَاسٍ مِنَ الأَنباطِ وقَدْ أُقِيمُوا في الشَّمْسِ وصُبَّ على رُءُوسِهِمُ الزَّيْتُ، فَقَال: ما هَذا؟ قِيل: يُعَذَّبُونَ في الخَراجِ، وَفي روايةٍ: حُبِسُوا في الجِزْيَةِ. فَقَال هِشَامٌ: أَشْهَدُ لَسَمِعْتُ رسُولَ اللّهِ ﷺ يقُولُ: «إِنَّ اللّهَ يُعذِّبُ الذِينَ يُعذِّبُونَ النَّاسَ في الدُّنْيا» فَدَخَل على الأَمِيرِ فحدَّثَهُ فَأَمَرَ بِهِم فخُلُّوا. رواه مسلم.

الأنباط:

ضرب غلامًا له حدًا) مفعول له **(لم يأته)** أي لم يفعل ما يقتضي ذلك الحد الذي حده به **(أو لطمه)** أي ضربه ببطن كفه من غير سبب **(فإن كفارته)** أي مكفر إثم ذلك عنه **(أن يعتقه)** أي محو ذلك الإثم عنه بإعتاقه **(رواه مسلم)**.

١٦٠٤ - (وعن هشام بن حكيم بن حزام) القرشي الأسدي صحابي ابن صحابي فلذا قال المصنف **(رضي الله عنهما أنه مر بالشام على أناس من الأنباط)** ويقال فيهم النبط بفتح أوليه هم قوم من العرب دخلوا في العجم والروم واختلطت أنسابهم وفسدت ألسنتهم سموا بذلك لمعرفتهم بإنباط الماء واستخراجه لكثرة معالجتهم الفلاحة **(وقد أقيموا في الشمس وصب على رءوسهم الزيت فقال: ما هذا؟ قيل يعذبون في الخراج)** أي من أجله وبسببه.

(وفي رواية: حبسوا في الجزية، فقال هشام: أشهد لسمعت رسول الله ﷺ يقول: إن الله يعذب الذين يعذبون الناس في الدنيا) أي بغير الحق فلا يدخل فيه التعذيب بحق كالقصاص والحدود والتعزير **(فدخل)** أي هشام **(على الأمير)** وكان عمير بن معد الأنصاري الأوسي **(فحدثه)** أي بذلك **(فأمر)** بالبناء للفاعل أي الأمير **(بهم فخلوا)** بالبناء للمفعول أي تركوا من العذاب **(رواه مسلم: الأنباط)** جمع نبط كأسبال وسبل

الفلاحون مِنَ العَجَمِ.

١٦٠٥ - وعنِ ابْنِ عبَّاسٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُما قَال: رأَى رسُولُ اللّهِ ﷺ حِمارًا موْسُومَ الوجْهِ فأَنْكَرَ ذلكَ فَقَال: وَاللّهِ لا أَسِمُهُ إِلا أَقْصى شَيءٍ مِنَ الوجْهِ، وَأَمرَ بِحِمَارِهِ فَكُوِيَ في جاعِرتَيْهِ، فهو أَوَّلُ مَن كَوَى الجَاعِرتَيْنِ. رواه مسلم.

الجاعرتان: ناحيتا الوَرِكَيْن حَوْلَ الدُّبُرِ.

١٦٠٦ - وعَنْه أَنَّ النَّبيَّ ﷺ مَرَّ علَيهِ حِمَارٌ قد وُسِمَ في وجْهِه فقَال: «لَعَنَ اللّهُ الَّذي وَسَمَهُ». رواه مسلم.

وفي روايةٍ لمسلم أَيضًا: نَهى رسُولُ اللّهِ ﷺ عن الضَّربِ في الوجهِ، وعنِ الوسْمِ فِي الوجهِ.

(**الفلاحون من العجم**) بفتحتين خلاف العرب.

١٦٠٥ - (**وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: رأى رسول الله ﷺ حمارًا موسوم الوجه**) قال النووي: «الوسم أثر كيّه»أي جعل وسمه نحو كيه في وجهه (**فأنكر ذلك فقال**) أي ابن عباس (**والله لا أسمه إلا أقصى**) أي في أقصى (**شيء من الوجه وأمر بحماره فكوي في جاعرتيه، فهو**) أي ابن عباس (**أول من كوى الجاعرتين**) فرارًا من الوقوع في وسم الوجه المنهي عنه (**رواه مسلم. الجاعرتان**) بالجيم والعين المهملة وبالراء (**ناحيتا الوركين حول الدبر**).

١٦٠٦ - (**وعنه: أن النبيّ ﷺ مرّ عليه حمار قد وسم**) بصيغة المجهول (**في وجهه فقال**) محرمًا لذلك ومنبهًا أنه من الكبائر (**لعن الله الذي وسمه. رواه مسلم. وفي رواية لمسلم أيضًا: نهى رسول الله ﷺ عن الضرب في الوجه وعن الوسم في الوجه**) قال العلماء: لأن الوجه لطيف يجمع المحاسن وأعضاؤه نفيسة لطيفة وأكثر الإدراك بها فقد يبطلها ضرب الوجه وقد ينقصها وقد يشوه الوجه، وشمل النهي ضرب الخادم والزوجة والولد للتأديب فليجتنب الوجه وتأثير الوسم أشد.

٢٨٣ - باب تحريم التعذيب بالنار في كل حيوان حتى القَمْلَة ونحوها

١٦٠٧ - عنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ قَال: بعثَنا رسُولُ اللّهِ ﷺ في بعْثٍ فَقال: «إن وجدتُم فُلانًا وفُلانًا» لِرجُلَيْنِ مِن قُرَيش سمَّاهُمَا «فأَحْرِقُوهُمَا بِالنَّارِ» ثُمَّ قَال رسُولُ اللّهِ ﷺ حِينَ أَردنا الخُرُوجَ: «إِنّي كُنْتُ أَمرْتُكُمْ أَن تُحْرِقُوا فُلانًا وفُلانًا، وَإِنَّ النَّارَ لا يُعَذِّبُ بِهَا إِلا اللّهُ، فَإِن وجدتُموهُما فَاقْتُلُوهُما». رواه البخاري.

١٦٠٨ - وعنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ قَال: كُنَّا مع رسُولِ اللّهِ ﷺ في سفَرٍ فانْطَلَقَ لحَاجتِهِ، فَرأَيْنَا حُمَّرَةً معَهَا فَرْخَانِ فَأَخذْنَا فَرْخَيْها، فَجاءَتِ الحُمَّرةُ فجعلتْ تُعَرِّشُ

باب تحريم التعذيب بالنار في كل حيوان حتى القملة) ونحوها بالجر عطفًا على المجرور قبله

١٦٠٧ - (عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: بعثنا رسول الله ﷺ في بعث) بفتح الموحدة وسكون المهملة أي جيش مبعوث به (فقال: إن وجدتم فلانًا وفلانًا لرجلين من قريش سماهما) أي عينهما النبيّ ﷺ (فأحرقوهما بالنار، ثم قال رسول الله ﷺ حين أردنا الخروج) إلى ذلك المحل المرسل إليه (إني كنت أمرتكم أن تحرقوا فلانًا وفلانًا) أي وقد رجعت عنه (وإن النار لا يعذب بها إلا الله فإن وجدتموهما فاقتلوهما) في الحرب أو صبرًا (رواه البخاري).

١٦٠٨ - (وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: كنا مع رسول الله ﷺ في سفر فانطلق لحاجته) أي حاجة الإنسان (فرأينا حمرة) بضم الحاء وتشديد الميم طائر صغير كالعصفور (معها فرخان) بفتح الفاء تثنية فرخ أي ولدان (فأخذنا فرخيها، فجاءت الحمرة فجعلت تعرش) قال في

فجاءَ النَّبيُّ ﷺ فقال: «مَن فَجَعَ هذِهِ بِولَدِهَا رُدُّوا وَلَدهَا إِلَيْهَا» وَرأَى قَرْيَةَ نَمْلٍ قَدْ حرَّقْنَاهَا فَقَال: «مَن حرَّقَ هذِهِ؟» قُلْنَا: نَحْنُ. قَالَ: «إِنَّهُ لا ينْبَغِي أَن يُعَذِّب بالنَّارِ إِلا ربُّ النَّارِ». رواه أَبو داود بإِسنادٍ صحيحٍ.

قوله: «قرية نمل» معناه: موضع النمل مع النمل.

٢٨٤ - باب تحريم مطل الغني بحقٍّ طلبه صاحبه

قَال اللّهُ تَعَالى ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُكُمۡ أَن تُؤَدُّواْ ٱلۡأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهۡلِهَا ﴿٥٨﴾﴾ [سورة النساء]، **وقَال تَعالى** ﴿فَإِنۡ أَمِنَ بَعۡضُكُم بَعۡضٗا فَلۡيُؤَدِّ ٱلَّذِي ٱؤۡتُمِنَ أَمَٰنَتَهُۥ ﴿٢٨٣﴾﴾ [سورة البقرة].

النهاية التعريش أن ترتفع وتظلل بجناحيها على من تحتها (**فجاء النبيّ ﷺ فقال: من فجع هذه بولدها؟ ردوا ولدها**) المراد منه الجنس فيشمل ما فوق الواحد (**إليها**) فردوه وسكت عنه لظهور أنهم لا يتخلفون عن امتثال أمره ﷺ (**ورأى قرية نمل قد حرقناها فقال: من حرق هذه؟**) أي القرية (**قلنا: نحن، قال: إنه لا ينبغي**) أي لا يجوز ولا يحل (**أن يعذب بالنار إلا رب النار**) نعم من قتل بالنار قتل بها قصاصًا إن شاء الولي ذلك وإن شاء اقتص بالسيف (**رواه أبو داود بإسناد صحيح**).

(**قوله قرية نمل معناه موضع النمل مع النمل**) قال في النهاية قرية النمل هي مسكنها وبيتها والجمع قرى اهـ.

باب تحريم مطل الغني

أي تأخيره (**بحق طلبه صاحبه**) أي وكان له الطلب، أما لو كان الحق مؤجلًا فطلبه قبل الأجل فلا عبرة بطلبه ولا تحريم في مطله.

(**قال الله تعالى** ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُكُمۡ أَن تُؤَدُّواْ ٱلۡأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهۡلِهَا ﴿٥٨﴾﴾) وإن أنزلت في خصوص رد المفتاح لعثمان بن طلحة لكن الأمانات فيها عام لذلك ولغيره، والعبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.

(**وقال تعالى** ﴿فَإِنۡ أَمِنَ بَعۡضُكُم بَعۡضٗا﴾) من غير رهن ولا إشهاد (﴿فَلۡيُؤَدِّ ٱلَّذِي ٱؤۡتُمِنَ أَمَٰنَتَهُۥ ﴿٢٨٣﴾﴾) وجوبًا ومقابلة لائتمانه بأمانه.

١٦٠٩ - وَعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللّهِ ﷺ قَال: «مَطْلُ الغَنِيّ ظُلْمٌ، وَإِذَا أُتْبِعَ أَحَدُكُمُ عَلى ملِيءٍ فَلْيَتْبَعْ». متفقٌ عليه.

معنى «أُتبع»: أُحيل.

٢٨٥ - باب كراهة عودة الإنسان في هبة لم يسلمها إلى الموهوب له وفي هبة وهبها لولده وسلمها أو لم يسلمها وكراهة شرائه شيئا تصدق به من الذي تصدق عليه أو أخرجه عن زكاة أو كفارة ونحوها ولا بأس بشرائه من شخص ءاخر قد انتقل إليه

١٦٠٩ - (**وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: مطل الغني**) والمراد به هنا تأخير ما استحق أداؤه بغير عذر (**ظلم**) قال السبكي: تسمية المطل ظلمًا يشعر بكونه كبيرة كالغصب، وقال النووي: هو صغيرة (**وإذا أتبع**) أي أحيل (**أحدكم على مليء**) بالهمز وقد يسهل الغنى (**فليتبع**) بالتخفيف والتشديد فليحتل، وهو أمر ندب وقيل إباحة وإرشاد وقيل وجوب.

(**متفق عليه**) ورواه أصحاب السنن الأربعة (**معنى أتبع**) بضم الهمزة وسكون التحتية (**أحيل**).

باب كراهة

(**عودة**) أي رجوع (**الإنسان في هبة لم يسلمها إلى الموهوب له**) قيدها بذلك لأنها بعد التسليم لا يمكن الرجوع فيها لو أراد إلا في هبة الأصل للفرع كما قال (**وفي هبة وهبها لولده**) أي فرعه وإن سفل (**وسلمها أو لم يسلمها**) فإن له أن يرجع فيها مطلقًا (**وكراهة شرائه شيئًا تصدق به من الذي تصدق عليه**) تطوعًا (**أو**) من الذي (**أخرجه عن زكاة أو كفارة أو نحوها**) ونحوها النذر (**ولا بأس**) كلمة تستعمل في الإباحة (**بشرائه من شخص ءاخر قد انتقل إليه**) أي أن الكراهة التنزيهية مقصورة على صدور ذلك مع من تصدق عليه فقط دون من أخذه من ذلك ببيع أو نحو ذلك.

١٦١٠ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللّهُ عنْهُمَا أَنَّ النبيَّ ﷺ قَالَ: «الَّذِي يَعُودُ في هِبَتِهِ كَالكَلبِ يَرجِعُ في قَيْئِهِ». متفقٌ عليه.

وفي رِوايةٍ: «مَثَلُ الَّذي يَرجِعُ في صدقَتِهِ كَمَثلِ الكَلْبِ يَقيءُ ثُمَّ يعُودُ في قَيئِهِ فَيأْكُلُهُ».

وفي روايةٍ: «العَائِدُ في هِبَتِهِ كالعائدِ في قيئِهِ».

١٦١١ - وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ قَالَ: حَمَلْتُ عَلى فَرَسٍ في سبِيلِ اللّهِ فَأَضَاعَهُ الَّذي كَانَ عِنْدَه، فَأَردتُ أَنْ أَشْتَرِيَهُ وظَنَنْتُ أَنَّهُ يَبيعُهُ بِرُخْصٍ فسَأَلتُ النَّبيَّ ﷺ فَقَال: «لا تَشتَرِهِ وَلا تَعُد في صدَقَتِكَ وإِن أَعْطَاكَهُ بِدِرْهَمٍ، فَإِنَّ الْعَائِد في صدَقَتِهِ كَالْعَائِدِ في قَيئِهِ». متفقٌ عليه.

١٦١٠ - (عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: الذي يعود) أي يرجع (في هبته كالكلب يرجع في قيئه) والتشبيه بالكلب لفاعل ما ذكر للاستقذار والتنفير للتحريم، (متفق عليه).

(وفي رواية) لمسلم (مثل الذي يرجع في صدقته كمثل الكلب يقيء ثم يعود في قيئه) أي ما تقايأه (فيأكله. وفي رواية: العائد في هبته كالعائد في قيئه) قال النووي: والحديث ظاهر في التحريم وهو محمول على هبته لأجنبي، أما إذا وهب لولده وإن سفل فله الرجوع» أي بشرطه.

١٦١١ - (وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: حملت على فرس) اسمه الورد كان لتميم الداري فأهداه للنبيّ ﷺ فأعطاه لعمر (في سبيل الله) أي أعطى رجلًا فرسًا ليجاهد الكفار عليه (فأضاعه الذي كان عنده) أي لم يكرمه بالإطعام والعناية به (فأردت أن أشتريه) وظن أن استعادته بالشراء لا يكون رجوعًا في الهبة فلا يتناول ما ورد فيه (وظننت أنه يبيعه برخص) أي في السعر لضعفه وهزاله (فسألت النبيّ ﷺ) أي عن ذلك (فقال: لا تشتره ولا تعد) أي ترجع (في صدقتك وإن أعطاكه) أي بالبيع منك (بدرهم، فإن العائد في صدقته) أي ولو بشرائها من المتصدق بها عليه (كالعائد في قيئه. متفق عليه) رواه البخاري.

قوله: «حملت على فرس في سبيل الله»: معناه تصدَّقت به على بعض المجاهدين.

٢٨٦ - باب تأكيد تحريم مال اليتيم

قَالَ اللّٰهُ تَعَالَى ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأۡكُلُونَ أَمۡوَٰلَ ٱلۡيَتَٰمَىٰ ظُلۡمًا إِنَّمَا يَأۡكُلُونَ فِي بُطُونِهِمۡ نَارٗاۖ وَسَيَصۡلَوۡنَ سَعِيرٗا ﴿١٠﴾﴾ [سورة النساء]، **وَقَالَ تَعَالَى** ﴿وَلَا تَقۡرَبُواْ مَالَ ٱلۡيَتِيمِ إِلَّا بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُ ﴿١٥٢﴾﴾ [سورة الأنعام]، **وَقَالَ تَعَالَى** ﴿وَيَسۡـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلۡيَتَٰمَىٰۖ قُلۡ إِصۡلَاحٞ لَّهُمۡ خَيۡرٞۖ وَإِن تُخَالِطُوهُمۡ

(**قوله حملت على فرس في سبيل الله. معناه**) المراد في الحديث (**تصدقت به على بعض المجاهدين**).

باب تأكيد تحريم مال اليتيم

أي إتلافه بأي وجه كان. واليتيم صغير لا أب له.

(**قال الله تعالى** ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأۡكُلُونَ ﴿١٠﴾﴾ أي يتلفون، وعبر بالأكل لأنه أغلب أنواع إتلاف المال (﴿أَمۡوَٰلَ ٱلۡيَتَٰمَىٰ ظُلۡمًا ﴿١٠﴾﴾ أي ظالمين بأكلها (﴿إِنَّمَا يَأۡكُلُونَ فِي بُطُونِهِمۡ نَارٗاۖ ﴿١٠﴾﴾ أي ملء بطونهم ما يجر إلى النار، وقد نقل أن في القيامة يخرج لهب النار من فيه ومسامعه وأنفه وعينه يعرفه من رءاه (﴿وَسَيَصۡلَوۡنَ سَعِيرٗا ﴿١٠﴾﴾) أي يدخلون نارًا.

(**وقال تعالى** ﴿وَلَا تَقۡرَبُواْ مَالَ ٱلۡيَتِيمِ إِلَّا بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُ ﴿١٥٢﴾﴾) أي بطريقة هي أحسن الطرق كحفظه وتثميره.

(**وقال تعالى** ﴿وَيَسۡـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلۡيَتَٰمَىٰۖ﴾) لما نزل ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأۡكُلُونَ أَمۡوَٰلَ ٱلۡيَتَٰمَىٰ ظُلۡمًا ﴿١٠﴾﴾ [سورة النساء] الآية اعتزلوا مخالطة اليتامى والأكل معهم، فشق ذلك عليهم، فذكر للنبي ﷺ فنزلت (﴿قُلۡ إِصۡلَاحٞ لَّهُمۡ خَيۡرٞۖ ﴿٢٢٠﴾﴾) أي على حدة أو مداخلتهم لإصلاحهم خير من مجانبتهم (﴿وَإِن تُخَالِطُوهُمۡ﴾)

فَإِخْوَٰنُكُمْ ۗ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ ٱلْمُفْسِدَ مِنَ ٱلْمُصْلِحِ ﴿٢٢٠﴾﴾ [سورة البقرة].

١٦١٢ - وَعنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبيّ ﷺ قَالَ: «اجْتَنِبُوا السَّبْعَ المُوبِقاتِ»، قَالُوا: يا رَسُولَ اللّهِ وَما هُنّ؟ قال: «الشِرْكُ باللّهِ، وَالسحْرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتي حرَّمَ اللّهُ إِلا بالحقّ، وَأَكْلُ الرّبَا، وَأَكْلُ مالِ اليتيم، والتَّولّي يوْمَ الزَّحْفِ، وقذفُ المُحْصنَاتِ المُؤْمِنَاتِ الغافِلاتِ». متفقٌ عليه.

«الموبقات»: المهلكات.

أي خلطتم طعامكم وشرابكم بطعامهم وشرابهم (﴿فَإِخْوَٰنُكُمْ ۗ﴾) أي فهم إخوانكم (﴿وَٱللَّهُ يَعْلَمُ ٱلْمُفْسِدَ مِنَ ٱلْمُصْلِحِ ﴿٢٢٠﴾﴾) أي يعلم من قصده الإفساد أو الإصلاح فيجازيه.

١٦١٢ - **(وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبيّ ﷺ قال: اجتنبوا السبع الموبقات قالوا: يا رسول الله وما هن؟ قال: الشرك بالله)** أي الكفر به أي نوع من أنواعه، وذكر الإشراك لأنه الأغلب في الوجود لا سيما في العرب في ذلك الوقت **(والسحر)** أقوال أو أعمال يمكن معارضتها بمثلها وهو حرام ومن الكبائر **(وقتل النفس التي حرم الله)** أي حرم قتلها وهي المحترمة، خرج به غير المحترمة من الحربي والمرتد **(إلا بالحق)** وذلك بأن اقتص منه بما قتله أو حد بالرجم لكونه زانيًا محصنًا **(وأكل الربا)** أي المأخوذ بعقد سواء كان ربا فضل أو ربا نسيئة، وهو من الكبائر **(وأكل مال اليتيم)** أي التسلط عليه وإتلافه **(والتولي يوم الزحف)** أي التولي وقت لقاء الجيش للكفار فرارًا وهو من الكبائر إن لم يزد جيشهم على ضعف جيش المسلمين لما فيه من كسر جيش الإسلام في أعضادهم **(وقذف المحصنات المؤمنات)** وفي نسخة «المحصنات» **(الغافلات)** أي رمي المؤمنات الغوافل عما يرمي به من الزنى بالزنى وذلك من الكبائر.

٢٨٧ - باب تغليظ تحريم الربا

قال اللّه تعالى ﴿ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِى يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيْطَٰنُ مِنَ ٱلْمَسِّ ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْبَيْعُ مِثْلُ ٱلرِّبَوٰاْ ۗ وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْ ۚ فَمَن جَآءَهُۥ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِۦ فَٱنتَهَىٰ فَلَهُۥ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ ۖ وَمَنْ عَادَ فَأُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿٢٧٥﴾ يَمْحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰاْ وَيُرْبِى ٱلصَّدَقَٰتِ ۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ ﴿٢٧٦﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ

باب تغليظ تحريم الربا

هو لغة: الزيادة، وشرعًا: عقد على عوض مخصوص غير معلوم التماثل في معيار الشرع حالة العقد أو مع تأخير في البدلين أو أحدهما.

(**قال الله تعالى** ﴿ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ لَا يَقُومُونَ﴾) من قبورهم (﴿إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِى يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيْطَٰنُ﴾) أي إلا قيام المصروع (﴿مِنَ ٱلْمَسِّ﴾) أي الجنون (﴿ذَٰلِكَ﴾) أي العذاب (﴿بِأَنَّهُمْ﴾) أي بسبب أنهم (﴿قَالُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْبَيْعُ مِثْلُ ٱلرِّبَوٰاْ﴾) اعترضوا على أحكام الله تعالى وقالوا البيع مثل الربا فإذا كان الربا حرامًا فلا بد أن يكون البيع كذلك (﴿وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْ﴾) فرق بين هذا وهذا وهو الحكيم العليم (﴿فَمَن جَآءَهُۥ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِۦ﴾) أي بلغه وعظ من الله (﴿فَٱنتَهَىٰ﴾) أي فاتعظ وامتثل حال وصول الشرع إليه (﴿فَلَهُۥ مَا سَلَفَ﴾) من المعاملة أي له ما كان أكل من الربا زمن الجاهلية (﴿وَأَمْرُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ ۖ ﴿٢٧٥﴾﴾) يحكم بينهم يوم القيامة (﴿وَمَنْ عَادَ﴾) إلى تحليله وأكله (﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿٢٧٥﴾﴾) لكفرهم (﴿يَمْحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰاْ﴾) أي يذهب بركته فلا ينتفع في الدنيا والآخرة به (﴿وَيُرْبِى ٱلصَّدَقَٰتِ ۗ﴾) أي يكثرها وينميها (﴿وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ﴾) أي لا يرضى (﴿كُلَّ كَفَّارٍ﴾) أي مصر على تحليل الحرام (﴿أَثِيمٍ ﴿٢٧٦﴾﴾) فاجر بارتكابه (﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾) بما جاء من الله (﴿وَعَمِلُواْ

ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ لَهُمۡ أَجۡرُهُمۡ عِندَ رَبِّهِمۡ وَلَا خَوۡفٌ عَلَيۡهِمۡ وَلَا هُمۡ يَحۡزَنُونَ ﴿٢٧٧﴾﴾ [سورة البقرة] **إلى قَوْلِهِ تَعَالى** ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِيَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓاْ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ ﴿٢٧٨﴾﴾.

وأَمَّا الأَحَادِيثُ فَكَثيرَةٌ في الصَّحِيحِ مشْهُورَةٌ، مِنْهَا حَدِيثُ أَبي هُرَيْرَةَ السَّابقُ في الْبَابِ قَبْلَهُ.

١٦١٣ - وَعَنِ ابْنِ مَسْعودٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قَالَ: «لَعَنَ رسُولُ اللّهِ ﷺ ءاكِلَ الرّبا وَمُوكِلَهُ». رواه مسلم.

زاد الترمِذي وغيره: «وَشَاهدَيه وَكَاتبَهُ».

ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ﴾) ذكرهما بعد الأعم لشرفهما (﴿لَهُمۡ أَجۡرُهُمۡ عِندَ رَبِّهِمۡ وَلَا خَوۡفٌ عَلَيۡهِمۡ﴾) من ءات (﴿وَلَا هُمۡ يَحۡزَنُونَ ﴿٢٧٧﴾﴾) على فائت (﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِيَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓاْ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ ﴿٢٧٨﴾﴾) اتركوا ما لكم على الناس من الزيادة على رءوس الأموال بعد الإنذار إن كنتم مؤمنين بشرع الله (﴿فَإِن لَّمۡ تَفۡعَلُواْ ﴿٢٧٩﴾﴾) أي إن لم تذروا ما بقي من الربا (﴿فَأۡذَنُواْ﴾) فاعلموا (﴿بِحَرۡبٖ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦۖ وَإِن تُبۡتُمۡ فَلَكُمۡ رُءُوسُ أَمۡوَٰلِكُمۡ لَا تَظۡلِمُونَ﴾) بأخذ الزيادة (﴿وَلَا تُظۡلَمُونَ﴾) بوضع رءوس الأموال (**وأما الأحاديث فكثيرة في الصحيح مشهورة منها حديث أبي هريرة السابق في الباب قبله**).

١٦١٣ - (وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: لعن رسول الله ﷺ ءاكل الربا) ءاخذًا كان أو معطيًا **(وموكله)** أي مطعمه لغيره بإضافة أو هبة أو نحو ذلك إذ الأيدي المترتبة على اليد الغاصبة غاصبة **(رواه مسلم. زاد الترمذي)** في جامعه **(وغيره وشاهديه)** أي الشاهدين بعقده على المتعاقدين **(وكاتبه)** وفيه تغليظ شديد لأنه إذا لعن الكاتب والشاهدين مع أنهما لا يصيبهما منه شيء فلأن يلعن المباشر له من ءاخذ أو معط بالأولى.

٢٨٨ - باب تحريم الرياء

قالَ اللّهُ تَعالى ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ ۝٥﴾ [سورة البيّنة]، **وقال تعالى** ﴿لَا تُبۡطِلُواْ صَدَقَٰتِكُم بِٱلۡمَنِّ وَٱلۡأَذَىٰ كَٱلَّذِي يُنفِقُ مَالَهُۥ رِئَآءَ ٱلنَّاسِ ۝٢٦٤﴾ **الآية** [سورة البقرة]، **وقالَ تعالى** ﴿يُرَآءُونَ ٱلنَّاسَ ۝١٤٢﴾ **الآية** [سورة النساء].

باب تحريم الرياء

وهو عمل الطاعة ليراه الناس فيثنون عليه.

(**قال الله تعالى** ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ﴾) أي فلا يشرك مع ربه في عبادته أحدًا شركًا خفيًا وهو الرياء (﴿حُنَفَآءَ﴾) مائلين عن كل ما سوى الدين الحنيفي إليه (﴿وَيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤۡتُواْ ٱلزَّكَوٰةَۚ وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلۡقَيِّمَةِ ۝٥﴾).

(**وقال تعالى** ﴿لَا تُبۡطِلُواْ صَدَقَٰتِكُم﴾) أي ثوابها (﴿بِٱلۡمَنِّ﴾) تعداد النعمة على المحسن إليه (﴿وَٱلۡأَذَىٰ﴾) إبطالا (﴿ك﴾) إبطال (﴿الذي يُنفِقُ مَالَهُۥ رِئَآءَ ٱلنَّاسِ وَلَا يُؤۡمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۖ فَمَثَلُهُۥ﴾) صفته العجيبة الشأن (﴿كَمَثَلِ صَفۡوَانٍ﴾) حجر أملس (﴿عَلَيۡهِ تُرَابٞ فَأَصَابَهُۥ وَابِلٞ﴾) مطر غزير (﴿فَتَرَكَهُۥ صَلۡدٗاۖ﴾) أملس نقيا من التراب كذلك عمل المرائين يضمحلّ عند الله وإن ظهر لهم أعمال فيما يرى الناس كالتراب (﴿لَّا يَقۡدِرُونَ عَلَىٰ شَيۡءٖ مِّمَّا كَسَبُواْۗ﴾) لا ينتفعون بما فعلوا (﴿وَٱللَّهُ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلۡكَٰفِرِينَ ۝٢٦٤﴾) إلى خير. وفيه إيماء إلى أن الرياء من صفة الكفار فعلى المؤمن أن يحذر منها.

(**وقال تعالى**) في وصف المنافقين (﴿يُرَآءُونَ ٱلنَّاسَ﴾) بأعمالهم وطاعاتهم (﴿وَلَا يَذۡكُرُونَ ٱللَّهَ إِلَّا قَلِيلٗا ۝١٤٢﴾) أي في قليل من الزمان وهو حال اجتماعهم على المسلمين.

١٦١٤ - وَعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللّهِ ﷺ يَقُولُ: «قَالَ اللّهُ تعَالى: أَنَا أَغْنى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشرْكِ، مَنْ عَمِلَ عَمَلاً أَشْرَكَ فِيهِ مَعِي غَيْرِي تَركْتُهُ وشِرْكَهُ». رواه مسلم.

١٦١٥ - وَعَنْهُ قَالَ: سمِعْتُ رَسُولَ اللّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أَوَّلَ النَّاسِ يُقْضَى يوْمَ الْقِيامَةِ عَليْهِ رجُلٌ اسْتُشْهِدَ فَأُتِيَ بِهِ فَعرَّفَهُ نِعْمَتَهُ فَعَرَفَهَا، قالَ: «فَما عَمِلْتَ فِيها؟ قَالَ: قَاتَلْتُ فِيكَ حَتَّى اسْتُشْهِدْتُ، قَالَ: كَذبْتَ، وَلكِنَّكَ قَاتلْتَ لأَن يُقَالَ جَرِيء فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ في النَّارِ. وَرَجُلٌ تَعلَّم الْعِلْمَ وعَلَّمَهُ وقَرَأَ الْقُرْءانَ

١٦١٤ - (وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: قال الله تعالى أنا أغنى الشركاء عن الشرك، من عمل عملاً أشرك فيه معي غيري تركته وشركه) قال النووي: معناه أنا غني عن المشاركة وغيرها فمن عمل شيئًا لي ولغيري لم أقبله، والمراد أن عمل المرائي باطل لا ثواب فيه ويأثم به (رواه مسلم) وابن ماجه.

١٦١٥ - (وعنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن أول الناس يقضى) بصيغة المجهول (يوم القيامة عليه رجل استشهد) أي قتل في معركة الكفار (فأتي به) بصيغة المجهول: أي فجيء به (فعرفه) أي عرف الله العبد (نعمته) التي كانت عليه في الدنيا (فعرفها قال فما عملت فيها؟ قال قاتلت فيك) أي لأجلك ولنصر دينك وإعزاز كلمتك (حتى استشهدت) بالبناء للمجهول (قال) أي الله (كذبت) أي في قولك قاتلت فيك (ولكنك قاتلت) رياء (لأن يقال جريء) بالهمز من الجرأة إذ هي لغة الإقدام على الشيء (فقد قيل) أي حصل لك في الدنيا ما قصدت من قتالك (ثم أمر به فسحب على وجهه حتى ألقي في النار، ورجل تعلم العلم وعلمه) بالتشديد (وقرأ القرءان) الواو لا ترتيب معها وتقديمه تعلم العلم ذكرًا على قراءة القرءان يومئ إلى تقديم الاشتغال به عن الاشتغال

فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعَمهُ فَعَرَفَهَا، قَال: فَما عَمِلْتَ فيهَا؟ قال: تعلَّمتُ العلمَ وعلَّمتُه وقرأتُ فيك القرءانَ، قال: كذبتَ، ولكنَّك تعلَّمتَ لِيُقالَ عالِمٌ وقرأتَ القرءانَ لِيُقالَ هو قارئ، فقد قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ على وَجْهِهِ حتى أُلقِيَ في النَّار. ورجلٌ وَسَّعَ اللَّهُ عليهِ وأَعطاهُ مِن أصنافِ المال، فأُتيَ به فعرَّفهُ نِعمَهُ فعرفها، قال: فما عمِلتَ فيها؟ قال: ما تَرَكْتُ مِن سبيلٍ تُحِبُّ أَن يُنْفَقَ فِيهَا إلا أَنْفَقْتُ فيهَا لَك، قَالَ: كَذَبْتَ، ولكِنَّكَ فَعَلْتَ لِيُقَالَ هو جَوَادٌ، فَقَدْ قيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلى وجْهِهِ ثُمَّ أُلْقِيَ في النار». رواه مسلمٌ.

«جريء»: بفتح الجيم وكسر الراء وبالمد أي شجاع حاذق.

بها لكثرة فرض العين منه بخلافه منها فهو الفاتحة فقط (**فأتي به**) أي فجيء به (**فعرفه نعمه فعرفها، قال: فما عملت فيها؟ قال: تعلمت العلم وعلمته وقرأت فيك القرءان قال: كذبت**) أي في قولك إن ذلك في الله (**ولكنك تعلمت ليقال عالم، وقرأت القرءان ليقال هو قارئ فقد قيل**) أي فحصل جزاء عملك المراد لك به (**ثم أمر**) بالوجهين (**به فسحب على وجهه**) معاملة بنقيض قصده، فإنه قصد حصول الوجاهة بما اكتسبه من الفضائل فسحب عليه زيادة في إهانته (**حتى ألقي في النار**) ويستمر فيها بقدر ما سبق له في العلم الأزلي ثم يخرج إلى الجنة لأن الرياء من الكبائر (**ورجل وسع الله عليه وأعطاه من**) أي بعض (**أصناف المال فأتي به فعرفه نعمه**) لتعدد الأصناف المنعم عليه ببعض كل منها (**فعرفها، قال: فما عملت فيها؟ قال ما تركت من سبيل**) أي طريق (**تحب**) أي ترضى (**أن ينفق**) بالبناء للمجهول نائبه (**فيها إلا أنفقت فيها لك**) أي خالصًا (**قال كذبت**) أي في دعوى الإخلاص (**ولكنك فعلت ليقال هو جواد**) بتخفيف الواو أي كثير الجود وهو من يعطي ما ينبغي لمن ينبغي (**فقد قيل، ثم أمر به فسحب على وجهه ثم ألقي في النار. رواه مسلم: جريء بفتح الجيم وكسر الراء وبالمد أي شجاع حاذق**) هو تفسير بالمراد وما ذكرناه باعتبار اللغة.

١٦١٦ - وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُما أَنَّ نَاسًا قَالُوا لَهُ: إِنَّا نَدْخُلُ عَلى سُلطانِنَا فَنَقُولُ لهُمْ بِخِلافِ مَا نَتَكَلَّمُ إِذا خَرَجْنَا منْ عنْدِهمْ؟ قالَ ابْنُ عُمَرَ: كُنَّا نَعُدُّ هذا نِفَاقًا عَلى عَهْد رَسُولِ اللّٰهِ ﷺ. رواه البخاري.

١٦١٧ - وعن جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ سُفْيانَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ قَالَ: قالَ النَّبيُّ ﷺ: «مَن سَمَّعَ سَمَّعَ اللّٰهُ بِهِ، وَمَن يُرائي يُرَائي اللّٰهُ بِهِ». متفقٌ عليه.

وَرواهُ مُسْلِمٌ أَيضًا مِن رِوَايَةِ ابْنِ عبَّاسٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا.

«سمَّعَ» بتشديد الميم ومعناه أظهر عمله للناس رياءً. «سمَّعَ الله بهِ» أي فضحَهُ يومَ القِيامةِ. ومعنى «من راءى»

١٦١٦ - (وعن ابن عمر رضي الله عنهما أن ناسا قالوا له: إنا ندخل على سلطاننا) كذا هي رواية البخاري، أما رواية «سلاطيننا» فعند الطيالسي وكذا هي في عدد من النسخ المطبوعة، ومعناه من له علينا ولاية من سلطان فمن دونه (فنقول لهم) أي بالثناء عليهم (بخلاف ما نتكلم) أي به من الذم (إذا خرجنا من عندهم) فما حكم ذلك (قال ابن عمر: كنا نعد هذا نفاقا) أي من خصاله لأنه كذب في الحديث (على عهد رسول الله ﷺ. رواه البخاري).

١٦١٧ - (وعن جندب بن عبد الله بن سفيان رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: من سمع) بتشديد الميم أي من عمل سرًّا وأراد أن يسمع الناس بعمله فيثنوا عليه (سمع الله به) أي أوصله لذلك وجعله حظه من عمله (ومن يرائي) بعمل ليراه الناس مطيعًا فيقبلون عليه بالثناء أو بالنداء (يرائي الله به) أي يعطيه ما قصد بعمله من إقبال الخلق وذلك سبب لإعراض الحق (متفق عليه. ورواه مسلم) وأحمد (أيضًا من رواية ابن عباس رضي الله عنهما سمع بتشديد الميم، ومعناه: أظهر عمله) الذي عمله خفية (للناس رياء سمع الله به: أي فضحه يوم القيامة ومعنى من راءى:

أي من أظهر للناس العمل الصالح ليَعْظُمَ عِنْدَهُم وليس هو كذلك. «راءَى الله بِهِ» أي أظهر سريرته على رءوس الخلائق.

١٦١٨ - وعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «مَن تَعَلَّم عِلْمًا مِمَّا يُبْتَغَى بِهِ وَجْهُ اللّهِ عَزَّ وَجَلَّ لا يَتَعَلَّمُهُ إِلا لِيُصِيبَ بِهِ عَرَضًا مِنَ الدُّنْيَا لَمْ يَجِد عَرْفَ الجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» يَعْني رِيحَهَا». رواه أَبو داود بإِسنادٍ صحيحٍ. والأَحاديثُ في الباب كثيرةٌ مشهورةٌ.

أي من أظهر للناس العمل الصالح) بأن عمل بمشهدهم **(ليعظم عندهم وليس هو كذلك)** أي ليس في نفس الأمر وإذا خلا عنهم ترك العمل الصالح وهذا تفسير لقوله من راءى، وقوله **(راءى الله به: أي أظهر سريرته على رءوس الخلائق)** أي في يوم القيامة ليكون أبلغ من الفضيحة.

١٦١٨ - **(وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: من تعلم علمًا مما)** أي من العلم الذي **(يبتغى)** أي يقصد **(به وجه الله عز وجل)** أي التقرب إليه وذلك العلم الشرعي والآلة **(لا يتعلمه)** لغرض من الأغراض **(إلا ليصيب به عرضًا)** بفتح العين المهملة والراء هو متاع الدنيا وحطامها ولذا قيده في الحديث بقوله **(من الدنيا لم يجد عرف الجنة يوم القيامة يعني)** أي بقوله عرف الجنة **(ريحها)** عند الطبراني «وإن عرفها ليوجد من مسيرة خمسمائة عام» ولا يلزم من منعه من وجدان عرفها منعه من دخولها إما بعد التعذيب أو قبله، بل يجوز ذلك معه يوم القيامة والحكمة في منع الطالب لما ذكر من عرف الجنة أنه قصر طلبه على الحقير الفاني، واستبدل الأدنى بالذي هو خير فناسب أن يمنع ما أعد لمن علت همته زيادة في تشريفه **(رواه أبو داود بإسناد صحيح والأحاديث في الباب)** أي تحريم الرياء **(كثيرة مشهورة)** وفيما ذكر كفاية لمن كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد.

٢٨٩ - باب ما يتوهم أنه رياء وليس هو رياء

١٦١٩ - عنْ أَبي ذَرّ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ قَال: قِيل لِرسُولِ اللّهِ ﷺ: أَرأَيْتَ الرَّجُلَ يَعمَلُ الْعمَلَ مِن الخيْرِ ويَحمَدُه النَّاسُ عليهِ قال: «تِلْكَ عاجِلُ بُشْرى المُؤْمِنِ». رواه مسلم.

٢٩٠ - باب تحريم النظر إلى المرأة الأجنبية والأمردِ الحَسَنِ لغير حاجة شرعية

قَالَ اللّهُ تَعَالى ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّواْ مِنْ أَبْصَـٰرِهِمْ ﴿٣٠﴾﴾ [سورة النور]،

(باب ما يتوهم) بالبناء للمجهول (أنه رياء وليس هو)

(رياء) أي لعدم صدق تعريفه عليه.

١٦١٩ - (عن أبي ذر رضي الله عنه قال: قيل لرسول الله ﷺ: أرأيت) بفتح التاء: أي أخبرني (الرجل يعمل العمل من الخير) لله تعالى خالصًا مخلصًا (ويحمده الناس عليه) من غير أن يكون له غرض بحمدهم ولا التفات إليه بعمله (قال تلك) أي الفعل المذكور منهم (عاجل بشرى المؤمن) المشار إليه بقوله تعالى ﴿لَهُمُ ٱلْبُشْرَىٰ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِى ٱلْـَٔاخِرَةِ ۚ ﴿٦٤﴾﴾ [سورة يونس] (رواه مسلم).

(باب تحريم النظر) بشهوة (إلى المرأة الأجنبية والأمرد الحسن)

وكذا تحريم النظر إلى المحرم بشهوة (لغير حاجة شرعية).

(قال الله تعالى ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّواْ﴾) أي ليغضوا، وحذف لام الأمر في مثله كثير (﴿مِنْ أَبْصَـٰرِهِمْ ﴿٣٠﴾﴾) من للتبعيض لأن المراد ترك نظر ما لا يحل دون ما يحل.

وقال تعالى ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌۚ إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُوْلَٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولًا ﴿٣٦﴾﴾ [سورة الإسراء]، **وقال تعالى** ﴿يَعْلَمُ خَآئِنَةَ ٱلْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِى ٱلصُّدُورُ ﴿١٩﴾﴾ [سورة غافر]، **وقال تعالى** ﴿إِنَّ رَبَّكَ لَبِٱلْمِرْصَادِ ﴿١٤﴾﴾ [سورة الفجر].

١٦٢٠ - وَعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ عنِ النَّبيّ ﷺ قَال: «كُتِبَ على ابْنِ ءادم نَصِيبُهُ مِنَ الزّنَا مُدْرِكٌ ذلكَ لا مَحالَةَ: الْعَيْنَانِ زِنَاهُمَا النَّظَرُ، وَالأُذُنَانِ زِنَاهُما الاستِماعُ، واللّسَانُ زِنَاهُ الْكَلامُ، وَالْيدُ زِنَاهَا الْبَطْشُ، والرِجْلُ زِنَاهَا الخُطَا، وَالْقَلْب يَهْوى وَيَتَمَنَّى، وَيُصَدِّقُ ذلكَ

(**وقال تعالى** ﴿إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُوْلَٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولًا ﴿٣٦﴾﴾) أي ما سمع بسمعه وما أبصر ببصره وما عزم عليه بقلبه.

(**وقال تعالى** ﴿يَعْلَمُ خَآئِنَةَ ٱلْأَعْيُنِ ﴿١٩﴾﴾) هي اختلاس النظر إلى من يحرم نظره من غير إرادة أن يفطن بك أحد.

(**وقال تعالى** ﴿إِنَّ رَبَّكَ لَبِٱلْمِرْصَادِ ﴿١٤﴾﴾) فهو مراقب لعمل العبد لا يفوته منه شيء، سواء كان سرًا أو جهرًا، في خلوة أو جلوة.

١٦٢٠ - (وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: كتب) بصيغة المجهول أي ختم وقدر **(على ابن ءادم نصيبه)** قال النووي: معناه أن ابن ءادم قدر عليه نصيب من الزنا، فمنهم من يكون زناه حقيقيًّا ومنهم من يكون زناه مجازًا بالنظر الحرام أو باللمس باليد بأن يمس أجنبية بيده أو يقبلها ونحو ذلك **(من الزنا مدرك)** أي هو مدرك **(ذلك لا محالة)** بفتح الميم أي لا بد منه لكونه قدر عليه **(العينان زناهما النظر)** أي إلى ما لا يحل للناظر **(والأذنان زناهما الاستماع)** أي للكلام المحرم استماعه **(واللسان زناه الكلام)** بما لا يحل التكلم به **(واليد زناها البطش)** هو الأخذ القوي الشديد أي الأخذ عدوانًا **(والرجل زناها الخطا)** بضم وفتح جمع خطوة أي زناها مشيها لما حرم عليها المشي إليه **(والقلب يهوى ويتمنى)** أي يهوى وقوع ما تحبه النفس من الشهوة **(ويصدق ذلك**

الْفرْجُ أَوْ يُكَذّبُهُ». متفقٌ عليه، وهذا لَفْظُ مسلمٍ، وروايةُ الْبُخاريّ مُخْتَصَرَةٌ.

١٦٢١ - وعنْ أَبي سعِيدٍ الخُدْرِيّ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ عَنِ النَّبيّ ﷺ قَالَ: «إِيَّاكُمْ والجُلُوسَ في الطُّرُقَاتِ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللّهِ ما لَنَا مِن مجالِسِنا بُدٌّ نَتَحَدَّثُ فيها، فَقالَ رسُولُ اللّهِ ﷺ: «فإِذَا أَبَيْتُمْ إِلا المجْلِسَ فأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهُ» قَالُوا: وَما حَقُّ الطَّرِيق يَا رَسُولَ اللّهِ؟ قَالَ: «غَضُّ البصَرِ وكَفُّ الأَذَى وردُّ السَّلامِ والأَمْرُ بِالمَعْرُوفِ والنَّهيُ عنِ المُنْكَرِ». متفقٌ عليه.

١٦٢٢ - وَعنْ أَبي طَلْحةَ زيْدِ بْنِ سَهْلٍ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ قَالَ: كُنَّا قُعُودًا بالأَفنِيةِ

الفرج أو يكذبه) قال النووي: «معناه أنه قد يحقق الزنا بالفرج وقد لا يحققه بأن لا يولج الفرج في الفرج وإن قارب ذلك أطلق على كل مما ذكر زنى لكونه من دواعيه وذلك كله من اللمم الذي تفضل الله بغفره إذا لم يكن للفرج تصديق بها، فإذا صدقها الفرج كان ذلك كبيرة **(متفق عليه، وهذا لفظ مسلم، ورواية البخاري)** للحديث **(مختصرة)**.

١٦٢١ - **(وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: إياكم والجلوس في الطرقات)** بضم أوليه **(قالوا: يا رسول الله ما لنا من مجالسنا بد)** مبتدأ وبينوا سبب ذلك بقولهم **(نتحدث فيها، فقال ﷺ: فإذا أبيتم)** أي امتنعتم. **(إلا المجلس فأعطوا الطريق حقه قالوا: وما حق الطريق يا رسول الله)** أي المطلوب له **(قال: غض البصر)** أي عمن لا يجوز النظر إليه **(وكف الأذى)** أي حبس الإنسان نفسه ومنعها من أذى الغير قولا وفعلًا **(ورد السلام)** أي إذا بدئتم به **(والأمر بالمعروف)** أي بما عرف شرعًا مندوبًا كان أو واجبًا **(والنهي عن المنكر)** ما أنكر شرعًا صغيرة كان أو كبيرة **(متفق عليه)**.

١٦٢٢ - **(وعن أبي طلحة زيد بن سهل)** بن الأسود الأنصاري النجاري **(رضي الله عنه قال: كنا قعودًا)** جمع قاعد خبر كان **(بالأفنية)**

نتحَدَّثُ فَجَاءَ رسُولُ اللّهِ ﷺ فقَام علينا فقال: «ما لكُمْ وَلمَجالِسِ الصُّعُداتِ اجتنِبُوا مجالسَ الصُّعُدات» فَقُلنا: إِنَّما قَعدنَا لغَيرِ ما بَأْسٍ، قَعدْنَا نَتَذاكرُ ونَتَحدَّثُ. قال: «إِمَّا لا فَأَدُّوا حَقَّهَا غَضُّ البصرِ وَردُّ السَّلام وحُسْنُ الكَلام». رواه مسلم.

«الصُّعُدات»: بضم الصَّاد والعين، أي: الطرقات.

١٦٢٣ - وَعَن جَرِيرٍ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ قَالَ: سأَلْتُ رَسُولَ اللّهِ ﷺ عَن نَظَرِ الفَجْأَةِ فَقَال: «اصْرِفْ بصَرَكَ». رواه مسلم.

١٦٢٤ - وَعنْ أُمّ سَلَمةَ رَضِيَ اللّهُ عنْهَا قَالَتْ: كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللّهِ ﷺ وعِنْدَهُ ميْمُونَةُ، فَأَقْبَلَ ابْنُ أُمّ مكتُومٍ

قال في القاموس: فناء الدار ما اتسع منها (**نتحدث**) فيها (**فجاء رسول الله ﷺ فقام علينا**) أي وقف علينا (**فقال: ما لكم ولمجالس الصعدات**) أي التي يصعد منها أصحاب الدور لحوائجهم (**اجتنبوا مجالس الصعدات فقلنا إنما قعدنا لغير ما بأس**) قعودًا لمباح لا لأمر فيه بأس شرعًا (**قعدنا نتذاكر**) أي مسائل العلم (**ونتحدث**) أي في الأمور المباحة (**قال: إما لا**) أي إن كنتم لا تتركونها (**فأدوا**) أي أعطوا الطريق (**حقها غض البصر**) أي حقها غض البصر عن النظر لما لا يجوز إليه من أجنبية (**ورد السلام وحسن الكلام، رواه مسلم. الصعدات بضم الصاد والعين**) المهملتين (**أي الطرقات**).

١٦٢٣ - (**وعن جرير**) بفتح الجيم وهو ابن عبد الله البجلي الصحابي (**رضي الله عنه قال: سألت رسول الله ﷺ عن**) حكم (**نظر الفجأة**) بفتح فسكون أي البغتة من غير قصد لها (**فقال: اصرف بصرك**) أي عن المنظور إليه من غير قصد أي وإلا أثمت بدوام النظر لما يحرم النظر إليه (**رواه مسلم**).

١٦٢٤ - (**وعن أم سلمة رضي الله عنها قالت: كنت عند رسول الله ﷺ وعنده ميمونة فأقبل ابن أم مكتوم**) مؤذن النبي ﷺ ابن خال خديجة

وذلكَ بعْدَ أَنْ أُمِرْنَا بِالحِجابِ، فَقَالَ النَّبيُّ ﷺ: «احْتَجِبا مِنْهُ» فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللّهِ أَلَيْسَ أَعْمَى لا يُبْصِرُنَا ولا يعْرِفُنَا فقَال النَّبيُّ ﷺ: «أَفَعَمْياوَانِ أَنْتُما أَلَسْتُما تُبصِرانِهِ؟». رواه أَبو داود والترمذي وقَالَ: حَدِيثٌ حسنٌ صَحِيحٌ.

١٦٢٥ - وعنْ أَبي سَعيدٍ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ أَنَّ رسُولَ اللّهِ ﷺ قال: «لا يَنْظُرُ الرَّجُلُ إِلى عوْرةِ الرَّجُلِ، وَلا المَرْأَةُ إِلى عوْرَةِ المَرْأَةِ، ولا يُفْضِي الرَّجُلُ إِلى الرَّجُلِ في ثَوبٍ واحِدٍ، ولا تُفْضِي المَرْأَةُ إِلى المَرْأَةِ في الثَّوْبِ الواحِدِ». رواه مسلم.

أم المؤمنين رضي الله عنها (**وذلك**) أي إقباله (**بعد أن أمرنا**) بصيغة المجهول (**بالحجاب**) من الأجانب (**فقال النبي ﷺ: احتجبا منه**) ففيه مبالغة في الستر لكريم مقامهن رضي الله عنهن، أما غيرهن من النساء فلا يجب عليها الحجاب لحضور الأعمى (**فقلنا: يا رسول الله أليس**) هو (**أعمى لا يبصرنا ولا يعرفنا**) أي فما حكمة الأمر بالاحتجاب منه (**فقال النبي ﷺ: أفعمياوان أنتما**) وقوله (**ألستما تبصرانه**) كالمفسر لقوله أفعمياوان أنتما (**رواه**) أحمد و(**أبو داود والترمذي وقال: حديث حسن صحيح**).

١٦٢٥ - (**وعن أبي سعيد**) الخدري (**رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: لا ينظر الرجل إلى عورة الرجل ولا**) تنظر (**المرأة إلى عورة المرأة**) فلا يجوز النظر إلى العورات ولو مع اتحاد الجنس فضلًا عن اختلافه (**ولا يفضي**) بضم أوله أي يصل (**الرجل إلى الرجل في ثوب واحد**) أي لا يضطجعا متجردين تحت ثوب واحد (**ولا تفضي المرأة إلى المرأة في الثوب الواحد**) أي لا تصل بشرة إحداهما إلى بشرة الأخرى في المضجع خوف ظهور فاحشة بينهما (**رواه مسلم**).

٢٩١ - باب تحريم الخلوة بالأجنبية

قال اللّهُ تعالى ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَٰعًا فَسْـَٔلُوهُنَّ مِن وَرَآءِ حِجَابٍ ﴿٥٣﴾﴾ [سورة الأحزاب].

١٦٢٦ - وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللّهِ ﷺ قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَالدُّخُولَ عَلَى النّسَاءِ»، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ: أَفَرأَيْتَ الْحمْوَ؟ قالَ: «الْحَمْوُ المَوْتُ». متفقٌ عليه.

«الحمو»: قريب الزوج كأخيه وابن أخيه وابن عمه.

١٦٢٧ - وَعَنِ ابْنِ عبَّاسٍ رَضِيَ اللّهُ عنْهُما أَنَّ رسُولَ اللّهِ ﷺ قَال: «لا يَخْلُوَنَّ أَحدُكُمْ بِامْرأَةٍ إِلا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ». متفقٌ عليه.

باب تحريم الخلوة بالأجنبية

(**قال الله تعالى** ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَٰعًا﴾) أي حاجة (﴿فَسْـَٔلُوهُنَّ مِن وَرَآءِ حِجَابٍ ﴿٥٣﴾﴾) أي ستر.

١٦٢٦ - (وعن عقبة بن عامر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: إياكم والدخول على النساء) أي الأجنبيات على وجه الخلوة بهن أو وهن مكشوفات **(فقال رجل من الأنصار: أفرأيت الحمو قال: الحمو الموت)** قال النووي: أي إن الخوف منه أكثر من غيره، والشر يتوقع منه والفتنة أكثر لتمكنه من الوصول إلى المرأة والخلوة من غير نكير بخلاف الأجنبي. وقال القاضي: معناه الخلوة بالأحماء مؤدية إلى الفتنة والهلاك فجعل كهلاك الموت فورد الكلام مورد التغليظ **(متفق عليه)**.

(الحمو قريب الزوج كأخيه وابن أخيه وابن عمه).

١٦٢٧ - (وعن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: لا يخلون أحدكم بامرأة) أي أجنبية منه **(إلا مع ذي محرم)** أي لها، لأنه به تنتفي الخلوة **(متفق عليه)**.

١٦٢٨ - وعن بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ قَالَ: قَال رسُولُ اللّهِ ﷺ: «حُرْمةُ نِساءِ المُجاهِدِينَ علَى الْقَاعِدِينَ كَحُرْمةِ أُمهاتِهِمْ، ما مِن رجُل مِن الْقَاعِدِينَ يَخْلُفُ رجُلاً مِنَ المُجاهِدِينَ في أَهلِهِ فَيَخُونُهُ فِيهِم إِلا وَقَفَ لهُ يَوْمَ الْقِيامةِ فَيأْخُذُ مِن حسَناتِه ما شَاءَ حَتَّى يَرْضَى» ثُمَّ الْتفتَ إِلَيْنَا رسُولُ اللّهِ ﷺ فَقَالَ: «ما ظَنُّكُمْ؟». رواهُ مسلم.

٢٩٢ - باب تحريم تشبُّه الرجال بالنساء وتشبُّه النساء بالرجال في لباس وحركة وغير ذلك

١٦٢٩ - عنِ ابْنِ عبَّاسٍ رَضِيَ اللّهُ عنْهُما قَالَ: «لَعَنَ رسُولُ اللّهِ ﷺ

١٦٢٨ - (وعن بريدة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: حرمة نساء المجاهدين) في سبيل الله تعالى (على القاعدين) عظيمة جدًا (كحرمة أمهاتهم) فلا يجوز التعرض لهن بوجه من وجوه الريب أداء لبعض حق أزواجهن المجاهدين لنصر الدين (ما من رجل من القاعدين) أي عن الجهاد (يخلف) بضم اللام (رجلاً من المجاهدين في أهله) أي يقوم عنه بحوائجهم (فيخونه) بالنصب في جواب النفي (فيهم إلا وقف) بالبناء للفاعل (له يوم القيامة فيأخذ) بالرفع أي المجاهد (من حسناته) أي الخائن (ما شاء حتى يرضى) غاية الأخذ أي لا يمنع منه ولا يوقف عند حد دون ما يرضيه (ثم التفت إلينا رسول الله ﷺ فقال) مخاطبًا بقوله (ما ظنكم) أي ما تظنون وقد أذن الله له في أخذ ما يرضيه منها (رواه مسلم).

باب تحريم تشبه الرجال بالنساء وتشبه النساء بالرجال في لباس وحركة وغير ذلك

من جلوس أو نوم.

١٦٢٩ - (وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: لعن رسول الله ﷺ

المُخَنَّثِينَ مِنَ الرّجالِ والمُتَرجِّلاتِ مِن النّساءِ».

وفي روايةٍ: لَعنَ رسُولُ اللّهِ ﷺ المُتَشَبّهِينَ مِن الرّجالِ بِالنّساءِ، والمُتَشَبّهَاتِ مِنَ النّسَاءِ بِالرّجالِ. رواهُ البُخاري.

١٦٣٠ - وعنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عنهُ قال: لَعنَ رسُولُ اللّهِ ﷺ الرَّجُلَ يَلْبَسُ لِبْسةَ المرْأَةِ، والمرْأَةَ تَلْبَسُ لِبْسةَ الرَّجُلِ. رواهُ أَبو داود بإِسناد صحيح.

١٦٣١ - وعنْهُ قَال: قَال رسُولُ اللّهِ ﷺ: «صِنْفَانِ مِنْ أَهلِ النَّارِ لَمْ أَرَهُما: قَوْمٌ معَهُمْ سِياطٌ كأَذْنَابِ الْبقَرِ يَضْرِبونَ بِها النَّاسَ،

المخنثين) قال النووي: «المخنث من يتكلف التخلّق بأخلاق النساء وحركاتهن وهيئاتهن وكلامهن ويتزيا بزيهن»، وأما من خُلق كذلك فلا لوم عليه وعليه تكليف إزالته، فإن تمادى عليه ولم يتكلف إزالته ذم **(من الرجال والمترجلات)** أي اللاتي كالرجال تشبيهًا **(من النساء)** رواه البخاري وأبو داود والترمذي.

(وفي رواية لعن رسول الله ﷺ المتشبهين من الرجال بالنساء والمتشبهات من النساء بالرجال. رواه البخاري) قال في فتح الباري: قال الطبري: المعنى لا يجوز للرجال التشبه بالنساء في لبس وزينة مختصات بهن ولا العكس.

١٦٣٠ - (وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: لعن رسول الله ﷺ الرجل يلبس لبسة) بكسر اللام **(المرأة، والمرأة تلبس لبسة الرجل)** والمراد لعن الرجل اللابس لبسة المرأة تشبهًا بها وعكسه **(رواه أبو داود بإسناد صحيح)**.

١٦٣١ - (وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: صنفان) بكسر المهملة مبتدأ **(من أهل النار)** أي المخلدين فيها **(لم أرهما)** أي أبصرهما **(قوم معهم سياط)** قلبت الواو ياء لانكسار ما قبلها **(كأذناب البقر يضربون بها الناس)** عدوانًا أما الضرب لإقامة حد أو قصاص فلا يدخل في هذا

ونِساءٌ كاسِياتٌ عارِياتٌ مُمِيلَاتٌ مَائِلاتٌ رُءُوسُهُنَّ كَأَسْنِمةِ الْبُخْتِ المائِلَةِ لا يَدْخُلنَ الجنَّةَ ولا يجِدْنَ رِيحَهَا، وإِنَّ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِن مسِيرَةِ كذَا وكَذَا». رواهُ مسلم.

معنى «كاسيات» أي مِن نِعْمَةِ الله. «عاريات» مِن شُكرِها، وقيلَ: معناه تَستُرُ بَعْضَ بَدَنِها وتكشِفُ بَعْضَهُ إظهارًا لِجمالِها ونحوه، وقيلَ: تلبَسُ ثوبًا رَقيقًا يَصِفُ لون بدنها. ومعنى «مائلات» قيل: عن طاعة اللَّهِ تعالى وما يلزَمُهُنَّ حِفْظُهُ. «مميلات» أي يُعَلّمْنَ غَيْرَهُنَّ فعلَهنَّ المذموم. وقيل «مائلات» يمشينَ متبَخترِاتٍ «مُميلات» لأكتافِهِنَّ، وقيل: «مائلات» يَمْتَشِطْنَ المِشْطَةَ المَيلاء وَهِيَ مِشْطَةُ البَغايا.

الوعيد (**ونساء كاسيات عاريات مميلات مائلات**) تشبيهًا بالمختال من الرجال (**رءوسهن كأسنمة البخت**) بضم الموحدة نوع من الإبل (**المائلة**) أي لسمنها (**لا يدخلن الجنة**) أي مع الفائزين (**ولا يجدن ريحها وإن ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا. رواه مسلم**) ورواه أحمد، قال النووي: وهذا الحديث من معجزات النبوة فقد وقع هذان الصنفان وهما موجودان في هذا الزمان، فأما أصحاب السياط فهم غلمان والي الشرطة ونحوهم (**معنى كاسيات: أي من نعمة الله عاريات من شكرها**) حكاه المصنف في شرح مسلم (**وقيل: معناه تستر بعض بدنها وتكشف بعضه إظهارًا لجمالها ونحوه**) من خصوبة البدن ورونق اللون (**وقيل: معناه تلبس ثوبًا رقيقًا يصف**) لرقته (**لون بدنها ومعنى مائلات: قيل عن طاعة الله تعالى وما يلزمهن حفظه**) من نفسها وفرجها ومال زوجها فتميل عن ذلك لضده (**مميلات: أي يعلمن غيرهن فعلهن المذموم**) من الميل عن طاعة الله تعالى وإهمال ما يلزم حفظه (**وقيل: مائلات يمشين متبخترات مميلات لأكتافهن، وقيل: مائلات يمتشطن المشطة**) بكسر الميم (**الميلاء**) بفتح الميم: أي المائلة (**وهي مشطة البغايا**) جمع بغيّ

و«مُميلاتٌ»: يُمَشّطْنَ غَيْرَهُنَّ تِلْكَ المِشْطَةَ. «رءوسُهُنَّ كأَسْنِمَةِ البُخْتِ» أي يُكَبِرْنَها وَيُعَظِمْنَها بِلَفّ عِمامَةٍ أو عِصابَةٍ أو نحوه.

٢٩٣ - باب النهي عن التشبه بالشيطان والكفار

١٦٣٢ - عنْ جابِرٍ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ قَال: قَال رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «لا تَأْكُلُوا بِالشّمَالِ فَإِنَّ الشَّيْطَان يأْكُل بالشِمال». رواهُ مسلم.

١٦٣٣ - وعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللّهُ عنْهُما أَنَّ رَسُولَ اللّهِ ﷺ قَالَ: «لا يَأْكُلَنَّ أَحدُكُمْ بِشِمالِهِ وَلا يَشْرَبَنَّ بِهَا فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِشِمالِهِ وَيشْرَبُ بِهَا». رواهُ مسلم.

أي الزواني لتدل تلك المشطة منها على ما هي بصدده من البغاء **(ومميلات يمشطن غيرهن تلك المشطة)** أي يفعلن ذلك بأنفسهن ولغيرهن. ومعنى قوله **(رءوسهن كأسنمة البخت: أي يكبرنها)** أي الرؤوس **(ويعظمنها)** فتصير كبيرة الجرم **(بلف عمامة أو عصابة أو نحوه)** وفي ذلك تشبه بالرجال.

باب النهي عن التشبه بالشيطان والكفار

١٦٣٢ - **(عن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: لا تأكلوا بالشمال)** النهي للتنزيه، ودعاؤه على من يأكل بها ليس لذلك بل لكبره عن امتثال الأمر النبوي وتعلله بما لا أصل له، وعلل النهي بقوله **(فإن الشيطان يأكل بالشمال. رواه مسلم)**.

١٦٣٣ - **(وعن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: لا يأكلنّ أحدكم بشماله ولا يشربن بها)** أكد الفعل بالنون مبالغة في النهي فهو بها مكروه **(فإن الشيطان يأكل بشماله ويشرب بها)** لأنه لاستقذاره وخساسته يستعمل الخسيس في النفيس **(رواه مسلم)**.

١٦٣٤ - وعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللّهِ ﷺ قَال: «إِنَّ الْيهُودَ والنَّصارى لا يَصبِغُونَ فَخَالِفُوهُمْ». متفقٌ عليه.

المراد: خِضابُ اللّحية والرَّأس الأبيض بِصُفْرَةٍ أو حُمْرَةٍ، وأمَّا السَّواد فمنهِيٌّ عنهُ كما سنذْكُرُ في الباب بعدَهُ إن شاء اللَّهُ تعالى.

٢٩٤ - باب نهي الرجل والمرأة عن خضاب شعرهما بسواد

١٦٣٥ - عنْ جابِرٍ رَضِيَ اللّه عنْهُ قَال: أُتِيَ بِأَبِي قُحافَةَ والِدِ أَبي بَكْرٍ الصّدّيقِ رَضِيَ اللّهُ عنْهُما يومَ فتْحِ مكَّةَ ورأْسُهُ ولِحيتُهُ كالثَّغَامةِ بياضًا، فَقَالَ رسُولُ اللّهِ ﷺ: «غَيّرُوا هَذا واجْتَنِبُوا السَّوادَ». رواه مسلم.

١٦٣٤ - (وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: إن اليهود والنصارى لا يصبغون) أي لا يخضبون شعورهم أصلًا (فخالفوهم) واخضبوا بما عدا السواد (متفق عليه. المراد) من قوله لا يصبغون (خضاب) شعر (اللحية والرأس الأبيض) صفة الشعر (بصفرة أو حمرة وأما السواد) أي الخضاب (فمنهي عنه) على سبيل التحريم إلا في الجهاد لإرهاب العدو (كما سنذكره في الباب بعده إن شاء الله تعالى).

باب نهي الرجل والمرأة

ومثلها الخنثى (عن خضاب شعرهما بسواد) والنهي للتحريم.

١٦٣٥ - (عن جابر) بن عبد الله (رضي الله عنه قال: أتي) بالبناء للمجهول (بأبي قحافة والد أبي بكر الصديق) أسلم يوم الفتح ومات في خلافة عمر، ولكونه صحابيًا قال المصنف (رضي الله عنهما) وقوله (يوم فتح مكة ورأسه ولحيته) أي شعرهما (كالثغامة) قال النووي: هو نبت أبيض الزهر والثمر شبه بياض الشيب به (بياضًا فقال رسول الله ﷺ: غيروا هذا) أي الشيب بالخضاب (واجتنبوا السواد) وجوبًا ولا تخضبوا به (رواه مسلم).

٢٩٥ - باب النهي عن القزع وهو حلق بعض الرأس دون بعض وإباحة حلقه كله للرجل دون المرأة

١٦٣٦ - عنِ ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللّهُ عنهُما قَالَ: نَهَى رسُولُ اللّهِ ﷺ عنِ القَزعِ. متفقٌ عليه.

١٦٣٧ - وَعنْهُ قَالَ: رَأَى رَسُولُ اللّهِ ﷺ صبِيًّا قَد حُلِقَ بعْضُ شَعرِهِ وتُرِكَ بعْضُهُ فَنَهاهُمْ عَن ذَلِكَ وَقَال: «احْلِقُوهُ كُلَّهُ أَوِ اتْرُكُوهُ كُلَّهُ». رواهُ أَبو داود بإِسنادٍ صحيحٍ على شَرْطِ البُخَارِي وَمسْلِم.

١٦٣٨ - وعنْ عبْدِ اللّهِ بْنِ جعْفَرٍ رَضِيَ اللّه عَنْهُما أَنَّ النَّبيَّ ﷺ أَمْهَلَ ءالَ جعْفَرٍ ثَلاثًا ثُمَّ أَتَاهُمْ فَقَالَ: «لاَ تَبْكُوا علَى أَخي بَعْدَ الْيومِ». ثُمَّ قَال: «ادْعُوا لِي بَنِي أَخِي»

باب النهي عن القزع

تنزيهًا (**وهو حلق بعض الرأس دون بعض وإباحة حلقه كله للرجل دون المرأة**) أي فيكره لها حلقه للنهي الآتي.

١٦٣٦ - (**عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: نهى رسول الله ﷺ عن القزع. متفق عليه**) وهو أن يحلق رأس الصبي ويترك له ذؤابة.

١٦٣٧ - (**وعنه قال: رأى رسول الله ﷺ صبيًّا قد حلق**) بالبناء للمجهول (**بعض شعره**) أي شعر رأسه (**وترك بعضه فنهاهم عن ذلك وقال: احلقوه كله أو اتركوه كله**) قال العلماء: والحكمة في النهي عن القزع أنه تشويه للخلقة (**رواه أبو داود بإسناد صحيح على شرط البخاري ومسلم**).

١٦٣٨ - (**وعن عبد الله بن جعفر رضي الله عنهما: أن النبي ﷺ أمهل ءال جعفر**) أي أولاد جعفر بن أبي طالب وأهله (**ثلاثًا**) أي من الليالي أو من الأيام وحذف التاء لحذف المعدود (**ثم أتاهم فقال: لا تبكوا على أخي بعد اليوم ثم قال ادعوا لي بني أخي**) وهم محمد

فَجِيءَ بِنَا كَأَنَّا أَفْرُخٌ فَقَال: «ادْعُوا لِي الحلاَّق فَأَمرهُ فَحَلَقَ رُءُوسنَا. رواهُ أَبو داود بإِسنادٍ صحيح علَى شَرْطِ البُخَارِيّ ومُسْلِم.

١٦٣٩ - وعَن عَلِيّ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ قَالَ: نَهَى رسُولُ اللّهِ ﷺ أَن تحْلِقَ المَرْأَةُ رَأْسَهَا. رواهُ النَّسَائي.

٢٩٦ - باب تحريم وصل الشعر والوشم والوشر وهو تحديد الأسنان

قَالَ اللّهُ تَعالى ﴿إِن يَدْعُونَ مِن دُونِهِۦٓ إِلَّآ إِنَٰثًا وَإِن يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَٰنًا مَّرِيدًا ﴿١١٧﴾

وعبد الله وعوف (**فجيء بنا كأننا أفرخ**) بضم الراء جمع فرخ ولد الطائر وذلك لما اعتراهم من الحزن على فقده (**فقال: ادعوا لي الحلاق فأمره فحلق رءوسنا**) ليكون كالتفاؤل بإزالة الحزن وانجلاء الكرب (**رواه أبو داود بإسناد صحيح على شرط البخاري ومسلم**).

١٦٣٩ - (**وعن علي رضي الله عنه قال: نهى رسول الله** ﷺ) عن (**أن تحلق المرأة رأسها**) أي شعره لما فيه من المثلة (**رواه النسائي**).

باب تحريم وصل الشعر

أي بشعر الآدمي (**والوشم**) وهو غرز الإبرة أو نحوها في الجلد حتى يدمى ثم يذر عليه نيل أو نحوه ليتلون به (**والوشر**) بالمعجمة والراء بدل الميم (**وهو تحديد الأسنان**) وتفريج ما بينهما إيهامًا للفلج أي تباعد ما بين الأسنان المحمود فيها أي لإيهامه الشباب فإن الفلج إنما يكون فيهن، وفعل ذلك حرام.

(**قال الله تعالى** ﴿إن﴾) أي ما (﴿يَدْعُونَ مِن دُونِهِۦٓ إِلَّآ إِنَٰثًا﴾) اللات والعزى، أو لأن لكل حي صنمًا يسمونه أنثى بني فلان، (﴿وَإِن يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَٰنًا مَّرِيدًا ﴿١١٧﴾﴾) المَريد المارد الخارج بالكلية عن طاعة الله تعالى فإنه أمرهم بعبادتها فهم في الحقيقة

لَّعَنَهُ ٱللَّهُ وَقَالَ لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا ﴿١١٨﴾ وَلَأُضِلَّنَّهُمْ وَلَأُمَنِّيَنَّهُمْ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ ءَاذَانَ ٱلْأَنْعَٰمِ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ ٱللَّهِ ﴿١١٩﴾﴾ **الآية** [سورة النساء].

١٦٤٠ - وعَنْ أَسْمَاءَ رَضِيَ اللّهُ عنْهَا أَنَّ امْرأَةً سأَلَتِ النَّبيَّ ﷺ فَقَالتْ: يا رَسُولَ اللّهِ إِنَّ ابْنَتِي أَصَابَتْهَا الْحَصْبةُ فتمرَّقَ شَعْرُهَا وإِنّي زَوَّجْتُها أَفَأَصِلُ فِيهِ؟ فَقَال: «لَعَنَ اللّهُ الْواصِلةَ وَالْمَوْصُولَةَ». متفقٌ عليه.

يعبدونه (﴿لَّعَنَهُ ٱللَّهُ﴾) أي أبعده عن رحمته (﴿وَقَالَ﴾) أي إبليس (﴿لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا﴾) معينًا معلومًا (﴿وَلَأُضِلَّنَّهُمْ﴾) بأن أغويهم وأضلهم عن الصواب (﴿وَلَأُمَنِّيَنَّهُمْ﴾) إدراك الآخرة مع المعاصي وطول الحياة بأمرهم بالتسويف والتأخير وأنه لا جنة ولا نار (﴿وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ ءَاذَانَ ٱلْأَنْعَٰمِ﴾) يشقونها ويجعلون ركوب تلك الأنعام حرامًا ويسمونها بحائر (﴿وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ ٱللَّهِ﴾) هو الخضاب والوشم (﴿وَمَن يَتَّخِذِ ٱلشَّيْطَٰنَ وَلِيًّا﴾) يطيعه ولا يطيع الله (﴿مِّن دُونِ ٱللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُّبِينًا ﴿١١٩﴾﴾) أي ضيع بالكلية رأس ماله وباع الجنة بالدنيا (﴿يَعِدُهُمْ﴾) ولا ينجز (﴿وَيُمَنِّيهِمْ﴾) ما لا يدركون (﴿وَمَا يَعِدُهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ إِلَّا غُرُورًا ﴿١٢٠﴾﴾) هو إيهام النفع فيما فيه الضر (﴿أُوْلَٰٓئِكَ مَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ وَلَا يَجِدُونَ عَنْهَا مَحِيصًا ﴿١٢١﴾﴾) معدلا ومهربًا.

١٦٤٠ - (وعن أسماء) هي بنت الصديق **(رضي الله عنها)** وعنه **(أن امرأة سألت النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله إن ابنتي أصابتها الحصبة)** هي شيء يظهر في الجلد **(فتمرّق شعرها)** أي من الحصبة **(وإني زوجتها)** هو السبب الداعي إلى الوصل من تحسينها للزوج بالشعر فلذا قالت **(أفأصل فيه)** أي تأذن لي في الوصل فأصل فيه عوض ما سقط عنه بالحصبة **(فقال: لعن الله الواصلة)** أي فاعلة ذلك **(والموصولة)** المفعول بها ذلك **(متفق عليه)**.

وفي روايةٍ: «الْواصِلَةَ وَالمُسْتَوْصِلَةَ».

قولها: «تَمرَّقَ» هو بالراء ومعناه انتثر وسقط. و«الواصِلَة» التي تصل شَعرَها أو شعرَ غيرها بِشَعْرٍ ءاخر. «والموصولة» التي يوصَلُ شعرُها. و«المُسْتَوصِلَة»: التي تسْأَل من يفْعَلُ ذلك لها.

وَعنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللّهُ عنْهَا نَحْوُهُ. متفقٌ عليهِ.

١٦٤١ - وَعَن حُمَيْدِ بْنِ عبْدِ الرَّحْمٰنِ أَنَّهُ سمِع مُعاوِيَةَ عامَ حجَّ علَى المِنْبرِ وَتَنَاولَ قُصَّةً مِن شَعْرٍ كَانَتْ في يدِ حَرسِيّ فَقَالَ: يَا أَهْلَ المَدِينَةِ أَيْنَ عُلَمَاؤكُمْ سمِعْتُ النَّبيَّ ﷺ يَنْهَى عن مِثْلِ هَذِهِ ويقُولُ: «إِنَّما هَلَكَتْ بنُو إِسْرَائِيلَ حِينَ اتَّخَذَهَا نِسَاؤُهُمْ».

(وفي رواية: الواصلة والمستوصلة) أي طالبة وصل الشعر المحرم بها أو بغيرها.

(قولها تمرق هو بالراء) وبالقاف (ومعناه انتثر وسقط والواصلة التي تصل شعرها أو شعر غيرها بشعر ءاخر، والموصولة: التي يوصل شعرها) بالفعل المبني للمجهول (والمستوصلة: التي تطلب) وفي نسخة «تسأل» (من يفعل ذلك لها) الظاهر أو لغيرها.

(وعن عائشة رضي الله عنها نحوه. متفق عليه).

١٦٤١ - (وعن حميد) بصيغة التصغير (ابن عبد الرحمٰن) هو ابن عوف الزهري المزني، ثقة من كبار التابعين مات سنة خمس ومائة (أنه سمع معاوية عام حج) وذلك سنة إحدى وخمسين كما في فتح الباري (على المنبر) النبوي (وتناول قصة) قال الحافظ ابن حجر: الخصلة من الشعر (من شعر كانت في يد حرسي) وقال الحافظ: نسبة إلى الحرس وهم خدم الأمير الذين يحرسونه (فقال: يا أهل المدينة أين علماؤكم؟) هذا السؤال للإنكار عليهم بإهمالهم إنكار هذا المنكر وغفلتهم عن تغييره (سمعت النبي ﷺ ينهى عن مثل هذه ويقول: إنما هلكت بنو إسرائيل حين اتخذها نساؤهم) أي ولم ينكر ذلك عليهم أحبارهم فكان

متفقٌ عليه.

١٦٤٢ - وعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللّهُ عنْهُما أَنَّ رسُولَ اللّهِ ﷺ لعَنَ الْواصِلَةَ وَالمُسْتَوْصِلَةَ والْوَاشِمَةَ والمُسْتَوشِمَةَ. متفقٌ عليه.

١٦٤٣ - وعنِ ابْنِ مَسعُودٍ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ أنهُ قَال: لَعَنَ اللّهُ الْواشِماتِ وَالمُسْتَوْشِماتِ والنَّامِصَاتِ وَالمُتَنَمِّصاتِ وَالمُتَفلِّجَاتِ لِلحُسْنِ المُغَيِّراتِ خَلْقَ اللّهِ، فَقَالَتْ لَهُ امْرَأَةٌ في ذَلِكَ فَقَالَ: وما ليَ لا أَلْعَنُ مَن لَعَنَهُ رَسُولُ اللّهِ ﷺ وَهُو في كِتَابِ اللّهِ تعالى قَالَ اللّهُ تَعالى ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾ [سورة الحشر]. متفقٌ عليه.

سببًا لحلول الهلاك العام بهم. وقيل يحتمل أن الهلاك كان به وبغيره من المعاصي فعند ظهورها لهم هلكوا (**متفق عليه**).

١٦٤٢ - (وعن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ لعن الواصلة) فاعلة الوصل **(والمستوصلة)** طالبة فعله بها أو بغيرها **(والواشمة)** فاعلة الوشم وهو من الكبائر، ومحله نجس تجب إزالته بقطعه إن لم يخش في ذلك محذورًا به سواء في ذلك الرجل والمرأة **(والمستوشمة)** طالبة فعل ذلك بمن ذكره قبل (**متفق عليه**).

١٦٤٣ - (وعن ابن مسعود رضي الله عنه أنه قال: لعن الله الواشمات) أي لعن كل واشمة **(والمستوشمات والنامصات والمتنمصات)** بصيغة الفاعل من النمص **(والمتفلجات)** بالفاء والجيم **(للحسن)** أي مفلجات أسنانهن **(المغيرات خلق الله)** صفة للواشمات وما بعده، وفيه إيماء للباعث على لعنهن **(فقالت له امرأة في ذلك)** أي لامته في لعنهن بدليل **(فقال وما لي لا ألعن من لعنه رسول الله ﷺ وهو)** أي لعن من لعنه ﷺ **(في كتاب الله تعالى)** أي القرءان **(قال الله تعالى ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾، متفق عليه)**.

«**المُتَفَلّجَةُ**»: **هي التي تبْرُدُ مِن أسنانها لِيتباعَدَ بَعْضُها عن بعضٍ قليلاً وَتُحَسّنُها وهو الوشر. و«النَّامِصَةُ»: التي تأخُذُ مِن شعر حاجِبٍ غَيرِها وتُرَقّقُهُ لِيَصيرَ حَسَنًا. و«المُتَنَمّصَةُ»: التي تأمُرُ مَن يَفْعَلُ بها ذلك.**

٢٩٧ - باب النهي عن نتف الشيب من اللحية والرأس وغيرهما وعن نتف الأمرد شعر لحيته عند أول طلوعه

(**المتفلجة**) بصيغة الفاعل من التفلج (**هي التي تبرد من أسنانها**) أي بعضها، والمراد أن تبرد ما بين الثنايا والرباعيات (**ليتباعد بعضها عن بعض قليلاً وتحسنها**) أي لتصير لطيفة حسنة المنظر وتوهم أنها صغيرة (**وهو**) أي البرد كما ذكر (**الوشر**) بفتح الواو، ومحله إن فعلته للحسن، أما لو احتاجت إليه لعلاج أو عيب فلا بأس (**والنامصة التي تأخذ من شعر حاجب غيرها وترققه ليصير حسنًا**) وهذا الفعل حرام إلا إذا نبت للمرأة لحية أو شوارب فلا يحرم إزالتها بل يستحب عندنا، والنهي إنما هو في الحواجب وما في أطراف الوجه (**والمتنمصة هي التي تأمر من يفعل بها**) أو بغيرها (**ذلك**).

باب النهي عن نتف الشيب من اللحية والرأس وغيرهما وعن نتف الأمرد شعر لحيته عند أول طلوعه

وفي نسخة «عند أول طلوعه إيثارًا للمرودة» كذا قال النووي في شرح مسلم. ذكر العلماء في اللحية خصال مكروهة بعضها أشد قبحًا من بعض خضابها بالسواد لا لغرض الجهاد، وتبييضها بالكبريت وغيره استعجالا للشيخوخة لأجل الرياسة والتعظيم وإيهام لقاء المشايخ، ونتفها أو طلوعها إيثارًا للمرودة وحسن الصورة، ونتف الشيب، وتصفيفها طاقة فوق طاقة تصنعًا ليستحسنه النساء، وتسريحها تصنعًا لأجل الناس، وتركها شعثة متشعثة إظهارًا للزهادة وقلة المبالاة بنفسه، والنظر إلى سوادها أو بياضها إعجابًا وخيلاء بالشباب وفخرًا بالمشيب

١٦٤٤ - عنْ عَمْرِو بْنِ شُعيْبٍ عن أَبِيهِ عنْ جَدّهِ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ عنِ النَّبِيّ ﷺ قَال: «لا تَنْتِفُوا الشَّيْبَ فَإِنَّهُ نُورُ المُسْلِم يوْمَ الْقِيامةِ». حديثٌ حسنٌ رواه أبو داود والتّرْمِذِيُّ بأَسَانِيدَ حسنَةٍ. قَالَ التّرْمِذِيُّ: هُو حدِيثٌ حَسَنٌ.

١٦٤٥ - وعنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رسُولُ اللّهِ ﷺ: «مَنْ عمِلَ عملاً لَيْس عليهِ أَمْرُنَا فهُو رَدٌّ». رواه مسلم.

وتطاولا على الشباب، وعقدها وضفرها وحلقها إلا إذا نبت للمرأة لحية فيستحب حلقها اهـ. وظاهر أن مراده بالكراهة ما يشمل التحريم كالخضاب بالسواد لغير الجهاد.

١٦٤٤ - **(عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده)** هو عبد الله بن عمرو بن العاص **(رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: لا تنتفوا الشيب فإنه نور المسلم يوم القيامة)** لكونه سبب خلاصه من العذاب كما في الحديث القدسي **(حديث حسن رواه أبو داود والترمذي)** وفي نسخة زيادة «والنسائي» **(بأسانيد حسنة)** رواه أبو داود ولفظه «لا تنتفوا الشيب ما من مسلم يشيب شيبة في الإسلام إلا كانت له نورًا يوم القيامة» **(قال الترمذي: هو حديث حسن)**.

١٦٤٥ - **(وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: من عمل عملاً ليس عليه أمرنا)** أي لكونه مبتدعًا حادثًا لا يشهد له أصل من أصول الشريعة **(فهو رد)** أي مردود، خرج بذلك البدعة الواجبة كتأليف كتب العلم الشرعي، والمندوبة كبناء المدارس **(رواه مسلم)**.

٢٩٨ - باب كراهة الاستنجاء باليمين ومس الفرج باليمين عند الاستنجاء من غير عذر

١٦٤٦ - عنْ أَبِي قَتَادةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ عنِ النَّبيّ ﷺ قَال: «إِذَا بال أَحدُكُمْ فَلاَ يأْخُذَنَّ ذَكَرهُ بِيَمِينِهِ، وَلا يسْتَنْجِ بِيمِينِهِ، ولا يتنَفَّسْ في الإِنَاءِ». متفقٌ عليه. وفي الْبَابِ أَحادِيثُ كَثِيرةٌ صحِيحةٌ.

٢٩٩ - باب كراهة المشي في نعل واحدة أو خف واحد لغير عذر وكراهة لبس النعل والخف قائمًا لغير عذر

باب كراهة الاستنجاء باليمين ومس الفرج باليمين عند الاستنجاء من غير عذر

أما ما له كأن كان بيسراه مانع من الاستنجاء فلا كراهة في ذلك باليمين حينئذ، والكراهة تنزيهية.

١٦٤٦ - **(عن أبي قتادة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: إذا بال أحدكم فلا يأخذنّ ذكره بيمينه)** لأنه مستقذر واليسار له **(ولا يستنج بيمينه)** قيل والحكمة فيه أنه يأكل بها **(ولا يتنفس في الإناء)** أي حال الشرب لأنه يخرج مع النفس نحو نخامة فيقذر الماء، ولأنه يكسب الإناء رائحة كريهة بل يفصل الإناء عن فيه ويتنفس **(متفق عليه. وفي الباب أحاديث كثيرة صحيحة)**.

باب كراهة المشي في نعل واحدة أو خف واحد

على وجه التنزيه إذا كان إفراد ما ذكر **(لغير عذر)** أي بخلاف ما كان له كأن كان بإحدى قدميه مانع من لبس النعل والخف بلا كراهة حينئذ **(وكراهة لبس النعل والخف قائمًا لغير عذر)**.

١٦٤٧ - عنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ أَنَّ رسُولَ اللّهِ ﷺ قَالَ: «لا يمْشِ أَحدُكُم في نَعْلٍ واحدةٍ لِينْعِلْهُما جمِيعًا أَوْ لِيخْلَعْهُمَا جمِيعًا».

وفي روايةٍ «أَوْ لِيُحفِهِما جميعًا». متفقٌ علَيْهِ.

١٦٤٨ - وعنهُ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ قَال: سمِعتُ رسُولَ اللّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا انْقَطَعَ شِسْعُ نَعْلِ أَحدِكُمْ فلا يمْشِ في الأُخْرى حتَّى يُصْلِحَهَا». رواهُ مسلم.

١٦٤٩ - وعَن جابِرٍ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ أَنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ نَهَى أَن يَنْتَعِلَ الرَّجُلُ قَائمًا. رواهُ أَبُو داوُدَ بِإِسْنادٍ حَسنٍ.

١٦٤٧ - (**عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: لا يمش أحدكم**) أي الواحد منكم (**في نعل واحدة**) وذلك لما فيه من التشويه والمثلة ومخالفة الوقار، ولأن المنتعلة تصير أرفع من الأخرى فيعسر مشيه، وربما كان سببًا لعثاره (**لينعلهما جميعًا**) أي في ءان واحد (**أو ليخلعهما**) أي القدمين من النعلين (**جميعًا**).

(**وفي رواية أو ليحفهما**) بدل قوله أو ليخلعهما (**جميعًا**) بالحاء المهملة والفاء من الحفاء (**متفق عليه**).

١٦٤٨ - (**وعنه رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: إذا انقطع شسع**) بكسر الشين المعجمة وسكون السين (**نعل أحدكم**) أي أحد سيورها الذي في صدر النعل المشدود في الزمام، والزمام هو السير يعقد فيه الشسع (**فلا يمش في**) النعل (**الأخرى حتى يصلحها**) أي فينعل القدمين جميعًا (**رواه مسلم**).

١٦٤٩ - (**وعن جابر رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ نهى أن ينتعل الرجل قائمًا**) حمل على ما إذا احتاج في الانتعال إلى الاستعانة باليد، أما إذا لم يحتج فيه إلى الاستعانة بها فلا (**رواه أبو داود بإسناد حسن**).

٣٠٠ - باب النهي عن ترك النار في البيت عند النوم ونحوه سواء كانت في سراج أو غيره

١٦٥٠ - عنِ ابْنِ عُمَرَ رضِي اللّهُ عنْهُمَا عنِ النَّبيّ ﷺ قَال: «لا تَتْرُكُوا النَّارَ في بُيُوتِكُمْ حِين تَنامُونَ». متفقٌ عليه.

١٦٥١ - وَعنْ أَبي مُوسَى الأَشْعرِيّ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ قَالَ: «احْتَرَقَ بيْتٌ بِالمدِينةِ على أَهْلِهِ مِنَ اللَّيْلِ. فلَمَّا حُدِّثَ رسُولُ اللّهِ ﷺ بِشَأْنِهِمْ قَال: «إِنَّ هَذِهِ النَّارَ عدُوٌّ لكُمْ فَإِذَا نِمْتُمْ فأَطْفِئُوها». متفقٌ عليه.

باب النهي

على سبيل التنزيه (**عن ترك النار في البيت عند النوم ونحوه**) مما يخشى معه التهابها من غيبة عن المنزل والتهاء بأمر (**سواء كانت**) أي النار (**في سراج أو غيره**) نعم لا كراهة فيما يؤمن معه ذلك كالقنديل المعلق.

١٦٥٠ - (عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: لا تتركوا النار في بيوتكم حين تنامون) وذلك لئلا يشعل البيت على صاحبه (**متفق عليه**).

١٦٥١ - (وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: احترق بيت بالمدينة) النبوية (**على أهله من الليل**) أي في بعضه (**فلما حدّث**) بالفعل المبني للمجهول (**رسول الله ﷺ بشأنهم**) أي بأمرهم (**قال: إن هذه النار عدو لكم**) قال أبو بكر بن العربي: «معنى كون النار عدوًّا لنا أنها تنافي أبداننا وأموالنا منافاة العدو وإن كانت لنا فيها منفعة لكن لا يحصل لنا منها إلا بواسطة فأطلق أنها عدوّ لنا لوجود معنى العداوة فيها» نقله الحافظ ابن حجر في الفتح (**فإذا نمتم**) أي أردتم النوم (**فأطفئوها**) بقطع الهمزة، قال القرطبي: هو أمر إرشادي.

١٦٥٢ - وعَن جابِرٍ رَضِي اللّهُ عنْهُ عن رسُولِ اللّهِ ﷺ قَال: «غَطُّوا الإِنَاءَ وأَوْكُوا السِقَاءَ وَأَغْلِقُوا الْبَابَ وَأَطفِئُوا السِراجَ فإِنَّ الشَّيْطَانَ لا يَحُلُّ سِقَاءً ولا يَفتَحُ بَابًا ولا يَكْشِفُ إِنَاءً، فإِن لَمْ يجِد أَحَدُكُمْ إِلا أَن يَعْرُضَ على إِنَائِهِ عودًا ويَذْكُرَ اسْمَ اللّهِ فَلْيَفْعَلْ، وَإِنَّ الفُوَيْسِقَةَ تُضْرِمُ على أَهْلِ البيتِ بيْتَهُمْ». رواهُ مسلم.

«الفويسقة»: الفأرة. و«تضرم»: تحرق.

٣٠١ - باب النهي عن التكلف وهو فعل وقول ما لا مصلحة فيه بمشقة

١٦٥٢ - (**وعن جابر رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: غطوا الإناء**) وذلك صونًا له من الحشرات وسائر المؤذيات (**وأوكوا**) أي اربطوا (**السقاء**) الوكاء ما يربط به من خيط أو نحوه، والسقاء بالمد ظرف من الجلد يكون للماء، والمعنى سدوا فم السقاء بخيط نحوه (**وأغلقوا الباب وأطفئوا السراج**) وعلل هذه الأوامر بقوله (**فإن الشيطان لا يحل سقاء**) أي وكاء (**ولا يفتح بابًا ولا يكشف إناء**) أي إذا ذكر اسم الله تعالى حال غلقه وعند تغطية الإناء (**فإن لم يجد أحدكم**) ما يغطي به الإناء (**إلا أن يعرض**) بضم الراء (**على إنائه عودًا**) أي يضعه عليه بالعرض (**ويذكر اسم الله عليه فليفعل**) أي المقدور عليه ندبًا، وعلل الأمر بإطفاء السراج بقوله (**وإن الفويسقة تضرم**) أي تشعل (**على أهل البيت بيتهم**) أي تكون سببًا لذلك بأن تجرّ الفتيلة إلى المتاع فتضرمه نارًا (**رواه مسلم. الفويسقة**) بالتصغير (**الفأرة**) وأطلق عليها كالمؤذيات الخمس استعارة من الفسق وامتهانًا لهن لكثرة خبثهن حتى يقتلن في الحل والحرم وفي الصلاة، ولا تبطل بذلك (**وتضرم تحرق**).

باب النهي عن التكلف وهو فعل وقول

الواو فيه بمعنى أو (**ما لا مصلحة فيه بمشقة**).

قَال اللّهُ تَعالى ﴿قُلۡ مَآ أَسۡـَٔلُكُمۡ عَلَيۡهِ مِنۡ أَجۡرٖ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلۡمُتَكَلِّفِينَ ٨٦﴾ [سورة ص].

١٦٥٣ - وعنْ ابن عُمَرَ رَضِيَ اللّهُ عنهُما قَالَ: نُهينَا عنِ التكلُّف. رواه البُخاري.

١٦٥٤ - وعن مسْرُوقٍ قَال: دخَلْنَا على عبْدِ اللّهِ بْنِ مسْعُودٍ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ فَقَال: يا أَيُّهَا النَّاسُ مَنْ عَلِم شَيْئًا فَلْيقُلْ بهِ، ومَن لَمْ يعْلَمْ فلْيقُلْ اللّهُ أَعْلَمُ فإِنَّ مِنَ الْعِلْم أَن يَقُولَ لِمَا لا يَعْلَمُ اللّهُ أَعْلَمُ، قَال اللّهُ تَعالى لِنَبِيّهِ ﷺ ﴿قُلۡ مَآ أَسۡـَٔلُكُمۡ عَلَيۡهِ مِنۡ أَجۡرٖ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلۡمُتَكَلِّفِينَ ٨٦﴾ [سورة ص]. **رواهُ البخاري.**

(**قال الله تعالى**) لنبيه (﴿قُلۡ مَآ أَسۡـَٔلُكُمۡ عَلَيۡهِ﴾) أي التبليغ (﴿مِنۡ أَجۡرٖ﴾) بل أسأل أجري عليه من الله تعالى (﴿وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلۡمُتَكَلِّفِينَ ٨٦﴾) نفى عن نفسه التكلف إيماء إلى أن تركه محمود وفعله مذموم.

١٦٥٣ - (وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: نهينا عن التكلف، رواه البخاري).

١٦٥٤ - (وعن مسروق) بن الأجدع الكوفي العابد الفقيه التابعي **(قال دخلنا على عبد اللّه بن مسعود رضي اللّه عنه فقال: يا أيُّها النَّاس من علم شيئًا فليقل به، ومن لم يعلم فليقل اللّه أعلم فإنَّ من العلم أن يقول لما لا يعلم اللّه أعلم)** قال الحافظ: «أي أن تمييز المعلوم من المجهول نوع من العلم وهذا مناسب لما اشتهر من أن لا أدري نصف العلم ولأن القول في لا يعلم قسم من التكلف (﴿قُلۡ مَآ أَسۡـَٔلُكُمۡ عَلَيۡهِ مِنۡ أَجۡرٖ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلۡمُتَكَلِّفِينَ ٨٦﴾) قال السخاوي: «وقد كثر إغفال لا أدري وترك الحوالة على من يدري فعم الضرر بذلك» **(رواه البخاري)**.

٣٠٢ - باب تحريم النياحة على الميت ولطم الخد وشق الجيب ونتف الشعر وحلقه والدعاء بالويل والثبور

١٦٥٥ - عَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قَالَ: قَال النَّبيُّ ﷺ: «الميِّتُ يُعذَّبُ في قَبْرِهِ بِما نِيحَ علَيْهِ».

وفي روايةٍ: «ما نِيحَ علَيْهِ». متفقٌ عليهِ.

١٦٥٦ - وعنِ ابْنِ مسْعُودٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «لَيْسَ مِنَّا مَن ضَرَبَ الخُدُودَ وشَقَّ الجُيُوبَ

باب تحريم النياحة

(**على الميت ولطم الخد**) قال الفيومي في المصباح: هو من اللحي إلى اللحي من الجانبين، واللطم بفتح فسكون الضرب ببطن الكف (**وشق الجيب**) بفتح الجيم مدخل الرأس من القميص (**ونتف الشعر وحلقه**) أو قصه أو حرقه (**والدعاء بالويل والثبور**).

١٦٥٥ - (**عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: الميت يعذب**) بالبناء للمجهول (**في قبره بما نيح عليه**) أي بسبب النوح.

(**وفي رواية: ما نيح عليه**) أي مدة النوح (**متفق عليه**) قال النووي رحمه الله تعالى اختلف العلماء في هذه الأحاديث فتأولها الجمهور على من أوصى بأن يُبكى عليه ويُناح بعد موته فنفذت وصيته فهذا يعذب ببكاء أهله عليه ونوحهم لأنه بسببه ومنسوب إليه، أما من بكى عليه أهله أو ناحوا بغير وصية منه فلا يعذب لقوله تعالى ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ﴿١٦٤﴾﴾ [سورة الأنعام].

١٦٥٦ - (**وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ليس منا**) أي من أهل هدينا وطريقنا (**من ضرب الخدود وشق الجيوب**

ودَعا بِدَعْوَى الجَاهِلِيَّةِ». متفقٌ عليه.

١٦٥٧ - وَعنْ أَبي بُرْدةَ قَالَ: وَجِعَ أَبُو مُوسَى الأَشْعَرِيّ فَغُشِيَ عَلَيْهِ وَرَأْسُهُ في حِجْرِ امْرَأَةٍ مِنْ أَهْلِهِ، فَأَقْبلَتْ تَصِيحُ بِرنَّةٍ فَلَمْ يَسْتَطِعْ أَن يُرَدَّ عَلَيْهَا شَيْئًا، فَلَمَّا أَفَاقَ قَال: أَنَا بَرِيء مِمَّن بَرِئ مِنْهُ رسُولُ اللّهِ ﷺ، إِنَّ رَسُولَ اللّهِ ﷺ بَرِيء مِنَ الصَّالِقَةِ والحَالِقةِ والشَّاقَّةِ. متفقٌ عليه.

«الصَّالِقَةُ»: التي ترفع صوتها بالنياحة والندب. و«الحالِقَةُ»: التي تحْلِقُ رَأْسَها عِنْدَ المُصيبة. و«الشَّاقة»: التي تشُقُّ ثَوْبَها.

١٦٥٨ - وَعَنِ المُغِيرةِ بْنِ شُعْبَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللّهِ ﷺ

ودعا بدعوى الجاهلية) نحو واجملاه واكهفاه **(متفق عليه)** والحديث فيمن جمع الأمور الثلاثة واجتماعها غير شرط فيما ذكر بل أحدها مقتض للخروج عن الهدى والطريق، ويمكن جعل الواو فيه بمعنى أو.

١٦٥٧ - **(وعن أبي بردة)** بن أبي موسى الأشعري ثقة من أوساط التابعين مات سنة أربع ومائة **(قال: وجع أبو موسى الأشعري)** عبر به دون أبي لأنه أشهر **(فغشي)** بالبناء للمجهول **(عليه ورأسه في حجر امرأة من أهله فأقبلت تصيح برنة)** بفتح الراء وتشديد النون أي صيحة **(فلم يستطع أن يرد عليها شيئًا)** لغلبة الإغماء عليه **(فلما أفاق)** من إغمائه **(قال: أنا بريء)** أي أبرأ **(ممن برئ منه رسول الله ﷺ إن رسول الله ﷺ بريء من الصالقة والحالقة والشاقة. متفق عليه. الصالقة التي ترفع صوتها بالنياحة والندب)** أي تعداد أوصاف الميت من الصلق: وهو الصوت الشديد **(والحالقة التي تحلق رأسها)** والمراد بالحلق الإزالة بأي وجه كان **(عند المصيبة والشاقة التي تشق ثوبها)** أي عند المصيبة وذلك لما في فعل هذه الأمور من التبرم من القضاء الإلٰهي والتضجر منه، وذلك سبب لإحباط الثواب وحلول العقاب.

١٦٥٨ - **(وعن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ**

يَقُولُ: «مَن نِيحَ عَلَيْهِ فَإِنَّهُ يُعَذَّبُ بِمَا نِيحَ عَلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». متفقٌ عليه.

١٦٥٩ - وعَنْ أُمّ عَطِيَّةَ نُسَيْبَةَ - بِضَمّ النُّونِ وَفَتحِهَا - رَضِيَ اللّهُ عَنْهَا قَالَتْ: أَخَذَ عَلَينَا رَسُولُ اللّهِ ﷺ عِنْد البَيْعة أَن لا نَنُوحَ. متفقٌ عليه.

١٦٦٠ - وَعَنِ النُّعْمانِ بْنِ بشِيرٍ رَضِيَ اللّهُ عنْهُمَا قَالَ: أُغْمِيَ علَى عبْدِ اللّهِ بْنِ رَواحَةَ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ، فَجَعَلَتْ أُخْتُهُ تَبْكِي: واجَبَلاَهُ واكَذَا واكَذَا تُعدّدُ علَيْهِ. فقَال حِينَ أَفَاقَ: ما قُلْتِ شيْئًا إِلا قِيل لِي أَنْتَ كَذَاكَ. رَوَاهُ البُخَارِي.

١٦٦١ - وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللّهُ عنْهُمَا قَال: اشْتَكَى سعْدُ بْنُ عُبادَةَ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ شَكْوَى، فَأَتَاهُ رسُولُ اللّهِ ﷺ يعُودُهُ معَ عبْدِ الرَّحْمٰن بْنِ

يقول: من نيح) بكسر النون **(عليه فإنه يعذب بما نيح عليه يوم القيامة)** وتقدم المراد من الوعيد فيه **(متفق عليه)**.

١٦٥٩ - **(وعن أم عطية نسيبة بضم النون وفتحها)** أي النون: أي إنها تقال بالتصغير والتكبير **(رضي الله عنها قالت: أخذ علينا رسول الله ﷺ عند البيعة)** منه للنساء المؤمنات **(أن لا ننوح)** فهو من الكبائر **(متفق عليه)**.

١٦٦٠ - **(وعن النعمان بن بشير رضي الله عنهما قال: أغمي على عبد الله ابن رواحة)** الأنصاري **(رضي الله عنه)** وهو خال النعمان **(فجعلت أخته)** هي عمرة بنت رواحة **(تبكي)** وتقول **(واجبلاه واكذا واكذا تعدد عليه)** أي تعدد شمائله على طريق الجاهلية **(فقال حين أفاق)** من إغمائه **(ما قلت شيئًا)** أي اللفظ المذكور **(إلا قيل لي)** على سبيل التقريع والتبكيت **(أنت كذاك)** بتقدير همزة الاستفهام قبلها **(رواه البخاري)** في المغازي.

١٦٦١ - **(وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: اشتكى سعد بن عبادة رضي الله عنه شكوى)** أي مرضًا يشتكى منه **(فأتاه رسول الله ﷺ يعوده)** فيه كمال فضله ﷺ وعيادته لأصحابه مع علو رتبته **(مع عبد الرحمٰن بن**

عوْفٍ وسَعْدِ بْنِ أَبِي وقَّاصٍ وعبْدِ اللّهِ بنِ مسْعُودٍ رَضِيَ اللّهُ عنْهُمْ، فَلمَّا دخَلَ عليْهِ وجدَهُ في غَشِيَّةٍ فَقالَ: «أَقَضَى؟ قَالُوا: لا يا رسُولَ اللّهِ. فَبَكَى رسُولُ اللّهِ ﷺ، فَلمَّا رَأَى الْقَوْمُ بُكاءَ النَّبيّ ﷺ بَكَوْا، قَالَ: «أَلا تَسْمعُون إِنَّ اللّهَ لا يُعَذِّبُ بِدمْعِ الْعَيْنِ ولا بِحُزْنِ الْقَلْبِ، وَلكِن يُعذّبُ بِهذَا» وَأَشَارَ إِلى لِسانِهِ «أَوْ يَرْحَمُ». متفقٌ عليه.

١٦٦٢ - وعَنْ أَبي مالِكٍ الأَشْعَرِيّ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «النَّائِحَةُ إِذَا لَمْ تَتُبْ قَبْل مَوْتِهَا تُقَامُ يوْمَ الْقِيامةِ وعَلَيْها سِرْبَالٌ مِن قَطِرَانٍ،

عوف وسعد بن أبي وقاص وعبد الله بن مسعود رضي الله عنهم) أي مصحوبًا بهم **(فلما دخل عليه وجده في غشية)** المرة من الغشي **(فقال: أقضى؟)** أي مات **(قالوا: لا يا رسول الله، فبكى رسول الله ﷺ)** رحمة لشدة ما رءاه به من المرض الذي أغمي منه **(فلما رأى القوم)** أي أبصروا **(بكاء النبي ﷺ بكوا)** اقتداء به وعلموا أنه جائز لا حظر فيه لفعله له **(قال: ألا)** بتخفيف اللام للاستفتاح **(تسمعون، إن الله لا يعذب بدمع العين ولا بحزن القلب، ولكن يعذب بهذا وأشار إلى لسانه أو يرحم)** والمعنى أن البكاء العيني والحزن القلبي الخالي كل منهما عن التبرم بالقدر والتضجر منه كما علم من أدلة أخرى لا عقاب فيه ولا ثواب إنما يتعلق ذلك باللسان فيعذب إن أوقع به محرمًا نياحة أو ندبًا، أو يرحم إن أتى به أمرًا مندوبًا من استرجاع أو تفويض أو نحو ذلك **(متفق عليه)**.

١٦٦٢ - **(وعن أبي مالك الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: النائحة إذا لم تتب)** أي من نوحها الذي هو من الكبائر **(قبل موتها)** وقبل الغرغرة وقبل ظهور الآيات المانعة من قبول التوبة كطلوع الشمس من مغربها، إذ التوبة عند ذلك لا عبرة بها **(تقام يوم القيامة وعليها سربال)** بكسر المهملة قميص أو درع **(من قطران)** هو ما يتحلل من شجر

وَدِرعٌ مِن جرَبٍ». رواهُ مسلم.

١٦٦٣ - وعنْ أَسِيدِ بْنِ أَبي أَسِيدٍ التَّابِعِيّ عَنِ امْرَأَةٍ مِنَ المُبايِعات قَالَتْ: كَانَ فِيمَا أَخذَ علَيْنَا رَسُولُ اللّهِ ﷺ في المعْرُوفِ الَّذِي أَخذَ علَيْنَا أَن لا نَعْصِيَهُ فِيهِ أَلا نَخْمِشَ وَجْهًا ولا نَدْعُوَ ويْلًا وَلا نَشُقَّ جَيْبًا وألا نَنْشُرَ شَعْرًا. روَاهُ أَبو داوُد بإِسْنادٍ حسنٍ.

١٦٦٤ - وَعَنْ أَبي مُوسَى رَضِيَ اللّهُ عنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللّهِ ﷺ قَالَ: «ما مِن ميّتٍ يَمُوتُ فَيَقُومُ باكِيهِمْ فَيَقُولُ: وَاجبلاهُ واسَيّداهُ أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ إِلا وُكّلَ بِهِ مَلَكَانِ يلْهَزَانِهِ أَهَكَذَا أنتَ؟». رَوَاهُ التّرْمِذي وقَال:

الأبهل ويطلى به الإبل وغيرها. ومن شأنه أنه يسرع فيه شعل النار وهو أسود منتن (ودرع) بكسر الدال (من جرب) بفتح الجيم والراء داء معروف (رواه مسلم).

١٦٦٣ - (وعن أسيد بن أبي أسيد التابعي عن امرأة من المبايعات) للنبي ﷺ (قالت: كان فيما أخذ علينا رسول الله ﷺ في المعروف الذي أخذ علينا ألا نعصيه فيه) أي الذي أخذ علينا عدم المعصية فيه رأسًا (ألا نخمش وجها) قال في المصباح: خمشت المرأة وجهها بظفرها خمشًا من باب ضرب: جرحت ظاهر البشرة (ولا ندعو ويلًا) كأن نقول يا ويلاه (ولا نشق جيبًا) ومثله شق الثوب من غير جهة الجيب والتقييد به للغالب (وألا ننشر شعرًا) بفتح العين وسكونها (رواه أبو داود) في الجنائز من سننه (بإسناد حسن).

١٦٦٤ - (وعن أبي موسى رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: ما من ميت يموت فيقوم باكيهم فيقول: واجبلاه واسيداه) وسيد يجوز أن يكون بالتحتية من السيادة وأن يكون بالنون من السند (أو نحو ذلك) مما كان يعتاد النوح به أهل الجاهلية (إلا وكل به ملكان يلهزانه) بفتح الهاء أي يدفعانه ويضربانه (أهكذا أنت) فيقولان له توبيخًا وتقريعًا وفي نسخة «كنت» أي أكنت هكذا (رواه الترمذي وقال:

حدِيثٌ حَسَنٌ.

«اللَّهز»: الدَّفع بجمع اليد في الصدر.

١٦٦٥ - وعنْ أَبي هُريْرةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «اثْنَتانِ في النَّاسِ هُمَا بِهِمْ كُفْرٌ: الطَّعْنُ في النَّسَبِ، والنّياحَةُ عَلى المَيّتِ». رواهُ مسلم.

٣٠٣ - باب النهي عن إتيان الكهان والمنجِّمين والعُرَّاف وأصحاب الرمل والطوارق بالحصى وبالشعير ونحو ذلك

حديث حسن. اللهز) بفتح اللام وسكون الهاء وبالزاي **(الدفع بجمع اليد في الصدر)**.

١٦٦٥ - **(وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: اثنتان)** أي من الخصال **(في الناس هما)** أي الخصلتان **(بهم)** أي فيهم **(كفر)** قال النووي: فيه أقوال أصحها أن معناه هما من أعمال الكفار وأخلاق الجاهلية، والثاني أنه يؤدي إلى الكفر، والثالث أنه كفر النعمة والإحسان، والرابع أن ذلك في المستحل **(الطعن في النسب)** أي الثابت شرعًا **(والنياحة على الميت. رواه مسلم)**.

باب النهي عن إتيان الكهان

بضم الكاف وتشديد الهاء جمع كاهن وهو من يخبر بزعمه عن المغيبات لأن له وليًّا من الجن يخبره بما يسترقه من السمع من السماء، أو بما يطرأ ويكون في أقطار الأرض وما خفي عنه من قرب أو بعد **(والمنجمين)** جعله القاضي عياض نوعًا من الكهانة قال: وهذا الضرب يخلق الله تعالى لبعض الناس فيه قوة ما لكن الكذب فيه أغلب **(والعراف)** بتشديد الراء وهو الذي يستدل على الأمور بأسلوب ومقدمات يدّعي معرفتها بها **(وأصحاب الرمل)** بفتح الراء وهي بزعمهم من طرق

١٦٦٦ - عنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهَا قَالَتْ: سَأَلَ رسُولَ اللّهِ ﷺ أُنَاسٌ عنِ الْكُهَّانِ، فَقَال: «لَيسَ بِشَيءٍ»، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللّهِ إِنَّهُمْ يُحَدّثُونَا أَحْيَانًا بِشَيْءٍ فيكُونُ حقًّا؟ فَقَال رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «تِلْكَ الْكَلِمَةُ مِنَ الْحَقّ يَخطَفُهَا الجِنّيُّ فَيَقُرُّهَا في أُذُنِ وليّهِ فَيخْلِطُونَ معهَا مَائَةَ كَذْبةٍ». مُتَّفَقٌ عليْهِ.

وفي روايةٍ للبُخَارِيّ عنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللّهُ عنْهَا أَنَهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الملائكَةَ تَنْزِلُ في العَنان - وهو السَّحابُ - فتَذْكُرُ الأَمْرَ قُضِي في السَّمَاءِ، فيسْتَرِقُ الشَّيْطَانُ السَّمْعَ فَيَسْمعُهُ فَيُوحِيهِ إِلى

استكشاف المغيبات وهو حرام (**والطوارق**) بفتح الطاء (**بالحصى**) بالمهملتين وفي نسخة «والطوارق بالحصى» (**وبالشعير ونحو ذلك**) قال عياض: وقد كذبهم كلهم الشرع ونهى عن تصديقهم وإتيانهم.

١٦٦٦ - (**عن عائشة رضي الله عنها قالت: سأل رسول الله ﷺ أناس عن الكهان فقال ليس**) أي عملهم (**بشيء**) أي من الحق والصدق بدليل (**فقالوا: يا رسول الله إنهم يحدّثونا أحيانًا بشيء فيكون حقًّا**) أي يطابقه الواقع ويكون على وفق إخبارهم (**فقال رسول الله ﷺ: تلك الكلمة**) المشار إليه هو ما يطابقه من الواقع حديثهم (**من الحق**) أي الذي أوحى به الملك (**يخطفها الجني**) بفتح الطاء أي يسلبها بسرعة (**فيقرها**) بفتح فضم أي فيصيرها (**في أذن وليه**) من الكهان (**فيخلطون**) بضم اللام (**معها مائة كذبة**) بفتح الكاف وكسرها (**متفق عليه**).

(**وفي رواية للبخاري عن عائشة رضي الله عنها أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن الملائكة تنزل في العنان وهو السحاب**) قال في النهاية: الواحدة عنانة (**فتذكر الأمر**) معطوف على تنزل (**قضي**) بصيغة المجهول وصلته قوله (**في السماء**) أي تذكر الملائكة وهي في السحاب الأمر الذي قضي في السماء ويخبر به بعضهم بعضًا (**فيسترق الشيطان السمع**) أي يسمع ذلك مختفيًا من الملائكة (**فيسمعه فيوحيه**) أي يلقيه (**إلى**

الْكُهَّانِ، فَيَكْذِبُونَ مَعَهَا مِائَةَ كذبةٍ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِم».

قوله: «فَيَقُرُّها»: هو بفتح الياء وضمّ القاف والراء أي يُلْقيها. «والعنان» بفتح العين.

١٦٦٧ - وعنْ صَفِيَّةَ بنْتِ أَبي عُبيْدٍ عَن بَعْضِ أَزْواجِ النَّبيّ ﷺ ورَضِيَ اللّهُ عنْهَا عَنِ النَّبيّ ﷺ قَال: «مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسأَلَهُ عن شَيءٍ فَصدَّقَهُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صلاةٌ أَرْبَعِينَ يوْمًا». رواهُ مُسلم.

١٦٦٨ - وعن قَبِيْصَةَ بنِ المُخَارِقِ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ قَالَ: سمِعْتُ رسُولَ اللّهِ ﷺ يقُولُ: «الْعِيَافَةُ والطِيَرَةُ والطَّرْقُ مِنَ الجِبْتِ».

الكهان) أي أوليائه من الإنس **(فيكذبون معها مائة كذبة)** أي قبلها **(من عند أنفسهم. قوله فيقرها هو بفتح الياء وضم القاف والراء أي يلقيها)** قال المصنف: قال أهل اللغة والغريب: القرقرة بذل الكلام في أذن المخاطب حتى يفهمه **(والعنان بفتح العين)** قال في المصباح: العنان السحاب وزنا ومعنى.

١٦٦٧ - **(وعن صفية بنت أبي عبيد)** بضم العين المهملة تصغير عبد، وأبو عبيد هو ابن مسعود الثقفي، وصفية هذه هي زوج ابن عمر ثقة من كبار التابعين **(عن بعض أزواج النبي ﷺ ورضي الله عنها عن النبي ﷺ قال: من أتى عرافًا)** وقال الخطابي وغيره: العراف الذي يتعاطى معرفة مكان المسروق ومكان الضالة ونحوهما **(فسأله عن شيء فصدقه لم تقبل له صلاة)** بالتنوين **(أربعين يومًا)** ظرف لعدم القبول لأنه لا ثواب له فيها، وإن كانت مجزئة في سقوط الفرض عنه **(رواه مسلم)**.

١٦٦٨ - **(وعن قبيصة)** بفتح القاف **(ابن المخارق)** بضم الميم **(رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: العيافة)** بكسر العين **(والطيرة)** بكسر الطاء **(والطرق)** بفتح المهملة وسكون الراء وبالقاف **(من الجبت)** أي من الكفر إن استحل ذلك، أو من السحر والكهانة وقد حذر منها

رواهُ أَبو دَاودَ بإسنادٍ حسن، وقال: «الطَّرْقُ الزَّجْرُ» أَيْ زجْرُ الطَّيْرِ، وهُوَ أَن يَتَيمَّنَ أَوْ يتَشاءَمَ بِطَيرانِهِ، فَإِن طَار إِلى جهَةِ الْيَمِين تَيَمَّنَ وَإِن طَار إِلى جهةِ الْيسَارِ تَشَاءَم، قال أَبو داودَ: «وَالْعِيافَةُ: الخَطُّ».

قال الجَوهَريُّ في «الصحاح»: «الجِبْتُ» كَلِمَةٌ تَقَعُ على الصَّنَم والكاهِن والسَّاحِرِ ونحوِ ذلك.

١٦٦٩ - وعنِ ابْنِ عبَّاسٍ رَضِيَ اللّهُ عنْهُما قَالَ: قَال رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «مَنِ اقْتَبَسَ عِلْمًا مِنَ النُّجُومِ اقْتَبسَ شُعْبَةً مِنَ السِّحْرِ زَادَ ما زَاد». رَوَاهُ أَبو دَاود بإسناد صحيح.

(رواه أبو داود) في الطب من سننه (بإسناد حسن وقال) أبو داود (الطرق: الزجر أي زجر الطير، وهو أن يتيمن) بفتح التحتية من اليمن (أو يتشاءم) بمد الهمزة (بطيرانه) ثم بيّن ما يتيمن به مما يتطير منه بقوله (فإن طار إلى جهة اليمين تيمن) أي رءاه المسير للطير يمينًا (وإن طار إلى جهة اليسار تشاءم) أي رأى ما لأجله أشار الطير شؤمًا فتركه، وهذه عادتهم في الجاهلية، وجاء الشرع بالنهي عن ذلك (قال أبو داود والعيافة الخط قال) إسماعيل بن حماد أبو نصر (الجوهري) الإمام اللغوي المشهور (في الصحاح الجبت) بكسر الجيم (كلمة تقع) أي تطلق (على الصنم) ومنه قوله تعالى في حق أهل الكتاب ﴿يُؤْمِنُونَ بِٱلْجِبْتِ وَٱلطَّٰغُوتِ ﴿٥١﴾﴾ [سورة النساء] (والكاهن والساحر ونحو ذلك) من العراف والمنجم.

١٦٦٩ - (وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: من اقتبس علمًا) أي استفاده (من النجوم) أي ما ينشأ من الحوادث عن مسيرها. أما علم الوقت والقبلة فليسا مرادين هنا البتة لأنهما فرضا كفاية تارة وعين أخرى (اقتبس شعبة) بضم المعجمة (من السحر) أي وهو من باب الكبائر وقد يكون كفرًا (زاد) أي من السحر (ما زاد) أي من علم النجوم (رواه أبو داود بإسناد صحيح).

١٦٧٠ - وَعن معاوِيَةَ بْنِ الحَكَم رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قَال: قُلْتُ يا رسُولَ اللّهِ إِنّي حَدِيثُ عهْدٍ بِجاهِلِيَّةٍ وقدْ جَاءَ اللّهُ بِالإِسْلام، وإِنَّ مِنَّا رِجالاً يأْتُونَ الْكُهَّانَ قَال: «فَلا تَأْتِهِم» قُلْتُ: وَمِنَّا رِجالٌ يتَطَيَّرُونَ قال: «ذلكَ شَيْء يجِدُونَه في صُدُورِهِمْ فَلا يَصُدُّهُمْ» قُلْتُ: وَمِنَّا رِجَالٌ يَخُطُّونَ قَالَ: «كَانَ نَبيٌّ مِنَ الأَنْبِيَاءِ يَخُطُّ فَمَن وَافَقَ خَطَّهُ، فَذاكَ». رواه مسلم.

١٦٧١ - وعَنْ أَبي مسْعُودٍ الْبَدْرِي

١٦٧٠ - (**وعن معاوية بن الحكم رضي الله عنه قال: قلت يا رسول الله إني حديث عهد**) أي ذو عهد قريب (**بجاهلية**) قال الحافظ ابن حجر: الجاهلية هي ما قبل ورود الشرع، سُمّوا جاهلية لكثرة جهالاتهم وفحشهم (**وقد جاء الله بالإسلام وإنّ منا رجالا يأتون الكهان**) قال الحافظ: لأنهم يتكلمون في مغيبات قد يصادف بعضها الإصابة (**قال: فلا تأتهم**) والنهي فيه للتحريم إذ تحريم المجيء إليهم كذلك (**قلت: ومنا رجال يتطيرون**) من الطيرة كما يحدث للإنسان إذا سمع نحو هالك أو تالف يردده (**قال: ذلك**) التطير المدلول عليه بالفعل (**شيء يجدونه في صدورهم**) أي أمر خلقي بحسب الطبع لا يكلفون برفعه، إنما يكلفون ألا يعملوا بقضيته كما قال (**فلا يصدهم**) قال الحافظ: «أي لا تمتنعوا بسببه من التصرف في أموركم»، فإن الفاعل هو الله سبحانه وتعالى ولا أثر لغيره في شيء البتة (**قلت: ومنا رجال يخطون**) وقال الحربي: الخط هو أن يخط ثلاثة خطوط ثم يضرب عليهن بشعير أو نوى ويقول يكون كذا وكذا، وهو ضرب من الكهانة (**قال: كان نبي من الأنبياء**) هو إدريس (**يخط فمن وافق خطه فذاك**) اختلف العلماء في معناه فالصحيح أن معناه من وافقه خطه فهو مباح له وقال القاضي عياض: «ويحتمل أن هذا نسخ في شرعنا» فحصل من مجموع كلام العلماء فيه الاتفاق على النهي عنه الآن (**رواه مسلم**).

١٦٧١ - (**وعن أبي مسعود**) عقبة بن عمرو (**البدري**) قيل نسب إليها

رَضِيَ اللّهُ عنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللّهِ ﷺ نَهَى عَن ثَمَنِ الْكَلْبِ ومهْرِ الْبَغِيّ وَحُلْوانِ الْكَاهِنِ. متفقٌ عليهِ.

٣٠٤ - باب النهي عن التطير

فيه الأَحاديثُ السَّابِقَةُ في الباب قَبْلَه.

١٦٧٢ - عنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «لا عَدْوَى ولا طِيَرَةَ، وَيُعْجِبُني الْفَأْلُ» قَالُوا: ومَا الْفَأْلُ؟ قَالَ: «كَلِمةٌ طيّبَة».

لسكنها وإلا فلم يشهد وقعتها (**رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ نهى عن ثمن الكلب**) لنجاسة عين الكلب فلا يصح بيعه (**ومهر البغي**) أي ما تعطى الزانية على الزنى، وسماه مهرًا لكونه على صورته. قال النووي: وهو حرام بإجماع المسلمين. قال: والنهي عن ثمن الكلب يدل على تحريم بيعه وأنه لا يصح بيعه ولا يحل ثمنه ولا قيمة على متلفه معلمًا كان أو لا مما يجوز اقتناؤه أو لا، وبه قال جماهير العلماء (**وحلوان الكاهن**) بضم المهملة وسكون اللام: أي ما يعطاه على كهانته. وأصله من الحلاوة (**متفق عليه**).

باب النهي عن التطير

أي العمل بالطير (**فيه**) أي الباب (**الأحاديث السابقة في الباب قبله**).

١٦٧٢ - (عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: لا عدوى) نفي للعدوى[1] رأسًا وبيان أنه لا أثر لشيء في شيء (**ولا طيرة**) بكسر المهملة اسم من التطير وهي بمعنى النهي (**ويعجبني الفأل قالوا: وما الفأل؟**) أي الذي يعجبك لنفرح به اتباعًا (**قال: كلمة طيبة**) قال في المصباح: هو أن تسمع كلامًا حسنًا فتتيمن به، وإن كان قبيحًا فهو

(١) أي لا تكون عدوى بدون مشيئة الله.

متفقٌ عليه.

١٦٧٣ - وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رسُولُ اللّهِ ﷺ: «لا عَدوَى وَلا طِيَرَةَ، وإِن كَان الشُّؤْمُ في شَيْء فَفِي الدَّارِ وَالمَرْأَةِ وَالفَرَسِ». متفقٌ عليه.

١٦٧٤ - وعَن بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كَانَ لا يتطَيَّرُ. رَواهُ أَبُو داود بإِسنادٍ صحيحٍ.

١٦٧٥ - وَعنْ عُرْوَةَ بْنِ عامِرٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قَالَ: ذُكِرَتِ الطِيَرَةُ عِنْد رَسُولِ اللّهِ ﷺ فقَالَ: «أَحْسَنُهَا الْفَأْلُ وَلا تَرُدُّ مُسْلِمًا،

الطيرة. ويشهد له قوله في رواية «الفأل الحسن» (**متفق عليه**).

١٦٧٣ - (**وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: لا عدوى ولا طيرة وإن كان الشؤم**) ضد اليمن (**في شيء ففي الدار والمرأة والفرس**) خصها بالذكر لطول ملازمتها ولأنها أكثر ما يتطير به الناس، فمن وقع في نفسه منها شيء تركه واستبدل به غيره. وقال بعضهم: شؤم المرأة إذا كانت غير ولود، وشؤم الفرس إذا لم يغز عليها، وشؤم الدار جار السوء. ويؤيده حديث الطبراني «شؤم الدار ضيق ساحتها وخبث جيرانها، وشؤم الدابة منعها ظهرها، وشؤم المرأة عقر رحمها وسوء خلقها» (**متفق عليه**).

١٦٧٤ - (**وعن بريدة رضي الله عنه: أن النبي ﷺ كان لا يتطير**) أي من شيء (**رواه أبو داود. بإسناد صحيح**).

١٦٧٥ - (**وعن عروة بن عامر رضي الله عنه**) المكي (**قال: ذكرت الطيرة عند رسول الله ﷺ فقال: أحسنها الفأل**) لما فيه من حسن الظن بالله عز وجل عن الأصمعي قال: سألت ابن عوف عن الفأل قال هو أن يكون مريضًا فيسمع يا سالم، أو يكون طالبًا فيسمع يا واجد، قال في النهاية: فيقع في ظنه أنه يبرأ من علته ويجد ضالته. وأما الطيرة فإن فيها سوء الظن بالله وتوقع البلاء (**ولا ترد مسلمًا**) نفي بمعنى النهي أي

فَإذا رأَى أَحَدُكُمْ ما يَكْرَه فَلْيقُلْ: اللَّهُمَّ لا يَأْتي بالحَسَناتِ إلا أَنتَ وَلا يَدْفَعُ السَّيِّئَاتِ إلا أَنْتَ، وَلا حوْلَ وَلا قُوَّةَ إلا بك». حدِيثٌ صَحيحٌ رَوَاهُ أَبو دَاوُد بإسنادٍ صَحيحٍ.

٣٠٥ - باب تحريم تصوير الحيوان في بساط أو حجر أو ثوب أو درهم أو دينار أو مِخَدة أو وِسادة وغير ذلك وتحريم اتخاذ الصورة في حائط وسقف وستر وعِمامة وثوب ونحوها والأمر بإتلاف الصورة

١٦٧٦ - عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الَّذِين يَصْنَعُونَ هذِهِ الصُّورَ

شأن المسلم ألا يرجع عما عزم عليه من أجلها لعلمه أن لا أثر لغير الله تعالى أصلًا (**فإذا رأى**) أي علم (**أحدكم ما يكره**) مما يتطير به (**فليقل: اللهم لا يأتي بالحسنات إلا أنت، ولا يدفع السيئات**) المكروهات للأنفس (**إلا أنت، ولا حول ولا قوة إلا بك. حديث حسن صحيح رواه أبو داود بإسناد صحيح**).

باب تحريم تصوير الحيوان

(**في بساط أو حجر أو ثوب أو درهم أو دينار أو مخدة**) بكسر الميم وفتح المعجمة ما توضع تحت الخد (**أو وسادة**) بكسر الواو، قال في المصباح: هي المخدة (**وغير ذلك، وتحريم اتخاذ الصورة في حائط وسقف وستر وعمامة**) جمعها عمائم (**وثوب ونحوها**) من كل ما فيه تعظيم للمرفوع (**والأمر بإتلاف الصورة**) مطلقًا بكسرها إن كانت من نحو حجر أو خشب، أو شقها إن كانت بنحو ثوب.

١٦٧٦ - (**عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: إن الذين يصنعون هذه الصور**) أي صور ذات الروح كما يدل عليه قوله

يُعَذَّبُونَ يومَ الْقِيَامَةِ، يُقَالُ لهُمْ: أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ». متفقٌ عليه.

١٦٧٧ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللّهُ عنْهَا قَالَتْ: قَدِمَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ مِن سَفَرٍ وَقَدْ سَتَرْتُ سَهْوَةً لي بِقِرَامٍ فِيهِ تماثِيلُ، فَلَمَّا رَءاهُ رَسُولُ اللّهِ ﷺ تَلَوَّنَ وَجْهُهُ وَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ، أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا عِنْد اللّهِ يَوْمَ الْقِيَامةِ الَّذِينَ يُضَاهُون بخَلْقِ اللّهِ» قَالَتْ: فَقَطَعْنَاهُ فَجَعَلنَا مِنْهُ وِسادةً أَوْ وِسادَتَيْنِ. متفقٌ عليهِ.

«القِرام»: بكسر القاف وَهو: السّترُ. و«السَّهوَةُ» بفتح السين المُهمَلَةِ وهي الصُّفَّةُ تكون بين يدي البيتِ، وقيل: هي الطاقُ النَّافِذُ في الحائط.

١٦٧٨ - وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللّهُ عنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللّهِ ﷺ يَقُولُ: «كُلُّ مُصَوِّرٍ في النَّارِ يُجْعَلُ لَهُ بِكُلِ صُورَةٍ

(**يعذبون يوم القيامة، يقال لهم أحيوا ما خلقتم**) أي يبكتون ويلزمون بإحياء ما صوروه ولا قدرة لهم على ذلك البتة قال الحافظ ابن حجر: في الحديث تحريم تصوير الحيوان (**متفق عليه**).

١٦٧٧ - (**وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قدم رسول الله ﷺ من سفر وقد سترت سهوة لي بقرام فيه تماثيل**) أي أمثال ذي روح (**فلما رءاه**) أي أبصره (**رسول الله ﷺ تلوّن وجهه وقال: يا عائشة أشد الناس عذابًا عند الله يوم القيامة الذين يضاهون بخلق الله**) أي بما يكون بتصويرهم خلق الله (**قالت: فقطعناه فجعلنا منه وسادة أو وسادتين**) أي وزال به الصورة المحرمة إن كان بقاؤها مطلقًا يمنع من دخول ملائكة الرحمة، لأن ذلك لا يرضى به ﷺ (**متفق عليه**).

(**القرام بكسر القاف**) وتخفيف الراء (**وهو الستر والسهوة بفتح السين المهملة وهي الصفة**) البيت أمام البيت كما قال المصنف (**تكون بين يدي البيت، وقيل هي الطاق النافذ في الحائط**) فإن لم يكن نافذًا فهي المشكاة.

١٦٧٨ - (**وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: كل مصور في النار يجعل له بكل صورة**) أي بسببها أو بدلها

صَوَّرَهَا نَفْسٌ فَيُعَذِّبُهُ في جهَنَّم»، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَإِن كُنْتَ لا بُدَّ فَاعلاً فَاصْنَعِ الشَّجَرَ وَما لا رُوح فِيهِ. متفقٌ عليه.

١٦٧٩ - وَعَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسولَ اللّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَن صَوَّرَ صُورةً في الدُّنْيا كُلِّفَ أَن يَنْفُخَ فيها الرُّوحَ يَوْمَ الْقِيامَةِ وَلَيسَ بِنَافِخٍ». متفقٌ عليه.

١٦٨٠ - وَعنِ ابنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيامَةِ الْمُصَوِّرُونَ». متفقٌ عليه.

١٦٨١ - وَعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللّهِ ﷺ يَقُولُ: «قَالَ اللّهُ تَعَالى وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن ذهَبَ يَخْلُقُ كَخَلْقِي، فَلْيَخْلُقُوا ذَرَّةً أَو لِيَخلُقُوا حَبَّةً أَوْ لِيَخْلُقُوا شَعِيرَةً».

(صورها نفس فيعذبه) أي الله (في جهنم قال ابن عباس) لمن قال له إنه لا يعرف من الحرف غير التصوير (فإن كنت لا بد) أي لا محالة (فاعلاً) أي التصوير (فاصنع الشجر وما لا روح فيه) كالجبال والأرض والأمكنة (متفق عليه).

١٦٧٩ - (وعنه) رضي الله عنه (قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من صوّر صورة في الدنيا) أي من ذوات الروح (كلف) تعجيزًا له (أن ينفخ فيها الروح يوم القيامة وليس بنافخ. متفق عليه).

١٦٨٠ - (وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن أشد الناس عذابًا يوم القيامة) ظرف لعذابًا وفيه إيماء إلى عظم ذلك العذاب (المصورون) أي لذي روح (متفق عليه).

١٦٨١ - (وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: قال الله تعالى ومن أظلم) أي لا أظلم (ممن ذهب يخلق كخلقي) أي باعتبار التصوير والتقدير وإلا فالخلق الذي هو الإيجاد لا يكون من غيره تعالى أصلا (فليخلقوا ذرة) أي نملة (أو ليخلقوا حبة) أي من القمح (أو ليخلقوا شعيرة) لأنها من أنواع الحبوب على سبيل التعجيز

متفقٌ عليه.

١٦٨٢ - وَعَنْ أَبي طَلْحَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللّهِ ﷺ قَال: «لا تَدخُلُ المَلائِكَةُ بيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلا صُورَةٌ». متفقٌ عليه.

١٦٨٣ - وعن ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُمَا قالَ: وَعَدَ رَسُولَ اللّهِ ﷺ جِبْرِيلُ ﷺ أَن يأْتِيَهُ، فَرَاثَ عَلَيْهِ حتَّى اشْتَدَّ عَلى رَسُولِ اللّهِ ﷺ، فَخَرَجَ فَلَقِيَهُ جبْرِيلُ عليهِ السلامُ فَشَكَا إِلَيْهِ فقَالَ: إِنَّا لا نَدْخُلُ بيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلا صُورَةٌ. رواه البخاري.

«راثَ»: أبطأ وهو بالثاء المثلَّثة.

١٦٨٤ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهَا قَالَتْ: وَاعَدَ رَسُولَ اللّهِ ﷺ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلامُ في سَاعَةٍ أَن يَأْتِيَهُ فَجَاءَتْ تِلْكَ السَّاعةُ ولم يأْتِهِ،

والتبكيت (**متفق عليه**) ورواه أحمد.

١٦٨٢ - (**وعن أبي طلحة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: لا تدخل الملائكة**) أي ملائكة الرحمة إذ الحفظة لا يفارقون بسبب ذلك (**بيتًا فيه كلب**) قال الشيخ ولي الدين العراقي: قيل حكمته أنه لما نهي عن اتخاذها ثم اتخذها عوقب بتجنب الملائكة صحبته غضبًا عليه لمخالفة الشرع فحرم بركتها واستغفارها وإعانتها له على طاعة الله تعالى (**ولا صورة. متفق عليه**).

١٦٨٣ - (**وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: وعد رسول الله ﷺ جبريل ﷺ أن يأتيه**) أي في وقت معين (**فراث عليه**) وأطال التأخر (**حتى اشتد على رسول الله ﷺ**) أي نفس تأخره (**فخرج فلقيه جبريل عليه السلام**) أي عقب خروجه كما يومئ إليه (**فشكا**) أي النبي ﷺ ما لقي من تأخره عن الوقت الذي وعد المجيء فيه (**إليه، فقال إنا لا ندخل بيتًا فيه كلب ولا صورة**) إذ فعل ذلك يمنعهم من بركتهم (**رواه البخاري. راث: أبطأ وهو بالثاء المثلثة**).

١٦٨٤ - (**وعن عائشة رضي الله عنها قالت: واعد رسول الله ﷺ جبريل عليه السلام في ساعة أن يأتيه، فجاءت تلك الساعة ولم يأته،**

قَالَتْ: وَكَانَ بِيَدِهِ عَصًا فَطَرَحَهَا مِن يَدِهِ وَهُوَ يَقُولُ: «مَا يُخْلِفُ اللّهُ وَعدَهُ وَلا رُسُلُهُ» ثُمَّ الْتَفَتَ فَإِذا جِرْوُ كَلْبٍ تحْتَ سَرِيرِهِ. فَقالَ: «مَتَى دَخَلَ هذا الْكَلْبُ؟» فَقُلْتُ: وَاللّهِ مَا دَرَيْتُ بِهِ، فَأَمَرَ بِهِ فَأُخْرِجَ، فَجَاءَهُ جبْرِيلُ ﷺ فَقَال له رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «وَعدتَني فَجلَسْتُ لكَ ولَمْ تَأْتِني» فقالَ: مَنَعني الْكَلْبُ الذي كَانَ في بيْتِكَ، إِنَّا لا نَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلا صورَةٌ». رواه مسلم.

١٦٨٥ - وَعَنْ أَبي الهَيَّاجِ حَيَّانَ بْنِ حُصَينٍ قَالَ: قال لي عَليٌّ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ: أَلا أَبْعَثُكَ عَلى ما بعَثَني عَلَيْهِ رَسُولُ اللّهِ ﷺ أَلاَّ تَدَعَ صُورةً إِلا طَمسْتَهَا ولا قَبْرًا مُشْرِفًا إِلا سَوَّيْتَهُ.

قالت: وكانت بيده عصا فطرحها) أي ألقاها (من يده وهو يقول ما يخلف الله وعده) أي لأحد من خلقه (ولا رسله) ويسكن الثاني تخفيفًا جمع رسول ودخل فيهم الملائكة، قال تعالى ﴿جَاعِلِ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ رُسُلًا ۝١﴾ [سورة فاطر] (ثم التفت فإذا جرو) بالجيم والراء (كلب) قال النووي: وهو الصغير من أولاد الكلب وسائر السباع (تحت سريره فقال: متى دخل هذا الكلب؟ فقلت: والله ما دريت به) وهو ظاهر في أن ذلك كان في بيتها (فأمر به فأخرج فجاءه جبريل ﷺ فقال له رسول الله ﷺ: وعدتني) أي الساعة المعينة (فجلست لك) أي منتظرًا لك أو لأجلك (ولم تأتني، فقال: منعني الكلب الذي كان في بيتك) هذا يؤيد أنهم لا يدخلون البيت الذي فيه كلب وإن لم يعص أهله باتخاذه (إنا لا ندخل بيتًا فيه كلب ولا صورة. رواه مسلم).

١٦٨٥ - (وعن أبي الهيّاج حيان بن حصين) قال الحافظ ثقة من أوساط التابعين (قال: قال لي عليّ) بن أبي طالب (رضي الله عنه: ألا) بفتح الهمزة وتخفيف اللام (أبعثك على ما) أي الذي (بعثني عليه رسول الله ﷺ ألا تدع صورة) أي على عدم ترك صورة محرمة (إلا طمستها) أي أزلتها إزالة للمنكر باليد (ولا قبرًا مشرفًا) بصيغة المفعول (إلا سويته) أي

رواهُ مسْلِمٌ.

٣٠٦ - باب تحريم اتخاذ الكلب إلا لصيد أو ماشية أو زرع

١٦٨٦ - عنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُما قَالَ: سمِعْتُ رَسُولَ اللّهِ ﷺ يَقُولُ: «من اقْتَنى كَلْبًا إلا كَلْبَ صَيْدٍ أَوْ مَاشِيَةٍ فَإِنَّهُ يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِهِ كُلَّ يوْمٍ قِيراطَانِ». متفقٌ عليه.

وَفي رِوايةٍ: «قِيرَاطٌ».

١٦٨٧ - وَعنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ قَالَ: قَالَ رسُولُ اللّهِ ﷺ: «مَنْ أَمْسَكَ كَلْبًا فَإِنَّهُ ينْقُصُ مِنْ عمَلِهِ

بالأرض (**رواه مسلم**) ففيه أن التصوير للصورة المحرمة من المنكرات الذي على ولاة الأمور إزالتها، والله أعلم.

باب تحريم اتخاذ الكلب إلا لصيد أو ماشية أو زرع

أي لحراسة، ومثله حراسة الدار لمن احتاج إليه لها.

١٦٨٦ - (**عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من اقتنى**) افتعال من القنية وهي اتخاذ الشيء لا للتجارة فيه (**كلبًا إلا كلب صيد أو ماشية**) أي يحرم اقتناؤه إلا لصيد إلخ قال الفيومي في المصباح: الماشية المال من الإبل والغنم وبعضهم يجعل البقر من الماشية (**فإنه ينقص من أجره**) أي أجر عمله (**كل يوم قيراطان**) قال النووي: القيراط هنا هو مقدار معلوم عند الله تعالى، والمراد نقص جزء من أجر عمله (**متفق عليه**).

(**وفي رواية**) لمسلم (**قيراط**).

١٦٨٧ - (**وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: من أمسك**) أي على وجه القنية (**كلبًا فإنه ينقص من عمله**) أي أجر عمله

كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطٌ إِلا كَلْبَ حَرْثٍ أَوْ مَاشِيَةٍ». متفقٌ عليه.

وفي روايةٍ لمسلم: «مَنِ اقْتَنى كَلْبًا لَيْسَ بِكَلْبِ صَيْدٍ ولا مَاشِيَةٍ ولا أَرْضٍ فَإِنَّهُ يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِهِ قِيراطَانِ كُلَّ يوْمٍ».

٣٠٧ - باب كراهة تعليق الجَرَس في البعير وغيره من الدواب وكراهة استصحاب الكلب والجرس في السفر

١٦٨٨ - عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «لا تَصْحَبُ المَلائِكَةُ رُفْقَةً فيهَا كَلْبٌ أَوْ جَرَسٌ». رواه مسلم.

الكائن وقت الاتخاذ (**كل يوم قيراط إلا كلب حرث أو ماشية. متفق عليه وفي رواية لمسلم**) عنه (**من اقتنى كلبًا ليس بكلب صيد ولا ماشية ولا أرض**) أي لحراستها دارًا كانت أو مزروعًا (**فإنه ينقص من أجره قيراطان كل يوم**).

باب كراهة تعليق الجرس

(**في البعير وغيره من الدواب**) جمع دابة والمراد منها ذات الحافر. قال السيوطي: قيل إنما كره لأنه يدل على أصحابه بصوته (**وكراهة استصحاب الكلب والجرس في السفر**) والكراهة تنزيهية كما يدل عليه إطلاقها. والسفر معروف، سمي به لأنه يسفر عن أخلاق الرجال.

١٦٨٨ - (**عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: لا تصحب الملائكة**) أي ملائكة الرحمة (**رفقة**) بتثليث الراء، وفي المصباح: الرفقة الجماعة ترافقهم في سفرك، فإذا تفرقتم زال اسم الرفقة (**فيها كلب**) أي ليس مأذونًا في اتخاذه (**أو جرس**) قال النووي في المناسك: وينبغي لمن رأى ذلك وعجز عنه أن يقول: اللهم إني أبرأ إليك مما فعله هؤلاء فلا تحرمني ثمرة صحبة ملائكتك وبركتهم (**رواه مسلم**).

١٦٨٩ - وعَنْهُ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قَال: «الجرسُ مزَامِيرُ الشَّيطَانِ». رَواهُ مُسْلِمٌ.

٣٠٨ - باب كراهة ركوب الجَلَّالة وهي البعير أو الناقة التي تأكل العَذِرة فإن أكلت عَلَفًا طاهرًا فطاب لحمها زالت الكراهة

١٦٩٠ - عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللّهُ عنْهُمَا قَال: نَهى رَسُولُ اللّهِ ﷺ عنِ الجَلَّالَةِ في الإِبِلِ أَن يُرْكَب عَلَيْها. روَاهُ أَبو دَاودَ بإِسنادٍ صَحيحٍ.

١٦٨٩ - (وعنه أن النبي ﷺ قال: الجرس مزامير الشيطان، رواه أبو داود) بإسناد صحيح على شرط مسلم، قال السيوطي: الجرس الجلجل الذي يعلق على الدواب، قال ابن رسلان: «هذا الحديث يدل على أن سبب الكراهة كونه مزمار الشيطان، وقد صرح أصحابنا بأن من كان بجواره ءالات محرمة عجز عن إزالتها إنما يحرم عليه استماعها لا سماعها من غير قصد فكذا هنا».

باب كراهة ركوب الجلّالة

بفتح الجيم وتشديد اللام الأولى (وهي البعير أو الناقة) وهي الأنثى من الإبل (التي تأكل العذرة) قال في المصباح: وهي مثال فأكل غيرها من النجاسات كذلك، ومحل الكراهة إن اعتادت ذلك وظهر عليها ريحه (فإن أكلت) بعد النجاسة (علفًا طاهرًا فطاب لحمها) وزال ريح النجاسة (زالت الكراهة) لزوال سببها.

١٦٩٠ - (عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: نهى رسول الله ﷺ عن الجلّالة في الإبل أن يركب عليها. رواه أبو داود بإسناد صحيح).

٣٠٩ - باب النهي عن البصاق في المسجد والأمر بإزالته منه إذا وجد فيه والأمر بتنزيه المسجد عن الأقذار

١٦٩١ - عَنْ أَنسٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللّهِ ﷺ قَال: «البُصاقُ في المسْجِدِ خَطِيئَةٌ وَكَفَّارَتُهَا دَفْنُهَا». متفقٌ عليه.

والمرَاد بِدَفْنِهَا إذا كانَ المَسْجِدُ تُرَابًا أَوْ رَمْلًا ونَحْوَهُ فَيُوَارِيهَا تحْتَ ترابِهِ. قالَ أَبو المحاسِنِ الرُّوْيَاني في كِتابِهِ «البحر»: وقِيل: المُرَادُ بِدفْنِهَا إِخْرَاجُهَا مِنَ المسْجِدِ، أَمَّا إِذا كَانَ المَسْجِدُ مُبلَّطًا أَوْ مجَصَّصًا فَدَلكَهَا علَيْهِ بِمَداسِهِ أَوْ بِغَيْرِهِ كَما يَفْعَلُهُ كثيرٌ مِنَ الجَاهِلِينَ فَلَيس ذلكَ

باب النهي عن البصاق

(في المسجد والأمر بإزالته منه إذا وجد فيه) أي منه أو من غيره **(والأمر بتنزيه المسجد عن الأقذار)** وجوبًا عن القذر النجس أو المقذر للمكان كنحو ماء غسل وأكل طعام يتلوث منه المكان، وندبًا فيما ليس كذلك.

١٦٩١ - (عن أنس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: البصاق في المسجد خطيئة) أي معصية **(وكفارتها)** أي تكفير دوام إثمها **(دفنها متفق عليه)** ورواه أبو داود والترمذي والنسائي **(والمراد بدفنها)** أي المكفر لما ذكر **(إذا كان المسجد ترابًا أو رملًا ونحوه فيواريها)** من المواراة وهي التغيب **(تحت ترابه. قال أبو المحاسن الروياني في كتابه البحر: وقيل المراد بدفنها إخراجها من المسجد)** ولا شك أنه أبلغ في النزاهة للمسجد والتنظيف له المقصود من دفنها **(أما إذا كان المسجد مبلطًا أو مجصصًا)** أي مطليًا بالجص بكسر الجيم وهو الجبس **(فدلكها عليه بمداسه أو بغيره كما يفعله كثير من الجاهلين فليس ذلك)** أي الدلك فيما ذكر

بِدفْنٍ بلْ زِيادَةٌ في الخطِيئَةِ وتَكثِيرٌ للقَذَرِ في المَسْجِدِ، وَعلى مَن فَعَلَ ذلكَ أَن يَمْسَحهُ بَعْدَ ذلكَ بِثَوْبِهِ أَوْ بيده أو غَيْرِهِ أَوْ يَغْسِلَهُ.

١٦٩٢ - وعَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللّهُ عنْهَا أَنَّ رسُولَ اللّهِ ﷺ رَأَى في جِدَارِ الْقِبْلَةِ مُخَاطًا أَوْ بُزَاقًا أَوْ نُخَامةً فَحَكَّه. متفقٌ عليهِ.

١٦٩٣ - وعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ هذِهِ المَسَاجِدَ لا تَصْلُحُ لِشيْءٍ مِنْ هذا الْبوْلِ ولا القَذَرِ، إِنَّمَا هِيَ لِذِكْرِ اللّهِ عَزَّ وجَلَّ وقِرَاءَةِ الْقُرْءانِ» أَوْ كَمَا قَالَ رسُولُ اللّهِ ﷺ. رواه مسلم.

(**بدفن**) لها (**بل زيادة في الخطيئة**) لما فيه من إيصال البصاق لموضع ما وصله قبل (**وتكثير للقذر في المسجد، وعلى من فعل ذلك**) أي الدالك لما ذكر (**أن يمسحه**) وجوبًا (**بعد ذلك بثوبه أو يده أو غيره**) إزالة للمعصية التي تعدى بها (**أو يغسله**) وهو أولى لما فيه إذهاب عين القذر وأثره.

١٦٩٢ - (**وعن عائشة رضي الله عنها: أن رسول الله ﷺ رأى في جدار القبلة مخاطًا أو بزاقًا أو نخامة**) بضم النون. وفي المصباح: النخامة كالنخاعة وزنًا ومعنى، وفيه النخاعة ما يخرجه الإنسان من حلقه من مخرج الخاء المعجمة (**فحكه**) إزالة للقذر من المسجد ومسارعة لتطهيره (**متفق عليه**).

١٦٩٣ - (**وعن أنس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: إن هذه المساجد لا تصلح لشيء من هذا البول**) أي كما فعله ذلك الأعرابي المخاطب بالحديث (**ولا القذر**) فيشمل سائر ما يستقذر من الطاهر والنجس (**إنما هي**) صالحة ومهيأة (**لذكر الله عز وجل وقراءة القرءان أو كما قال رسول الله ﷺ**) أتى به للشك في أن هذا الحديث لفظه ﷺ بعينه أو نحوه احترازًا من الدخول في الكذب عليه لو جزم بنسبة ما يشك في كونه من كلامه إليه ﷺ (**رواه مسلم**).

٣١٠ - باب كراهة الخصومة في المسجد ورفع الصوت فيه ونشد الضَّالة والبيع والشراء والإجارة ونحوها من المعاملات

١٦٩٤ - عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللّهِ ﷺ يقُولُ: «مَن سَمِعَ رَجُلاً يَنْشُدُ ضَالَّةً في المسْجِدِ فَلْيَقُلْ: لا رَدهَا اللّهُ علَيْكَ فإِنَّ المساجِدَ لَمْ تُبْنَ لهذا». رَواهُ مُسْلِم.

١٦٩٥ - وَعَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللّهِ ﷺ قَالَ: «إِذا رَأَيتم مَن يبِيعُ أَوْ يبتَاعُ في المسجدِ فَقُولُوا: لا أَرْبَحَ اللّهُ تِجَارتَكَ، وَإِذا رأَيْتُم

باب كراهة الخصومة

(**في المسجد ورفع الصوت فيه**) أي ولو بالذكر، ومحله إن حصل منه تشويش على نائم أو مصل أو نحوه ولم يشتد به ضرره وإلا فيحرم (**ونشد الضالة**) أي السؤال عنها (**والبيع والشراء والإجارة ونحوها من المعاملات**) لأن هذه أمور دنيوية والمساجد إنما هي للدينيات والتعبدات وليست منها.

١٦٩٤ - (عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: من سمع رجلاً ينشد) بضم المعجمة أي يطلب (**ضالة**) في المصباح: الضالة بالهاء تقال للحيوان الضائع ويقال لغير الحيوان (**في المسجد فليقل**) ندبًا (**لا ردها الله عليك**) وقوله (**فإن المساجد لم تبن**) بصيغة المجهول (**لهذا**) أي النشد (**رواه مسلم**).

١٦٩٥ - (وعنه) رضي الله عنه (**أن رسول الله ﷺ قال: إذا رأيتم**) أي أبصرتم (**من يبيع أو يبتاع**) أي يشتري (**في المسجد فقولوا**) ندبًا (**لا أربح الله تجارتك**) أي لا أوقع الله فيها الربح لكونك أتيت بها في محل المتاجر الأخروية دون محلها من الأسواق وخارج المساجد (**وإذا رأيتم**

مَن يَنْشُدُ ضَالَّةً فَقُولُوا: لا ردَّهَا اللّهُ عَلَيكَ». رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ.

١٦٩٦ - وعَن بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلاً نَشَدَ في المَسْجِدِ فَقَال: مَن دعَا إِلَى الجَملِ الأَحْمرِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «لا وَجَدْتَ إِنَّمَا بُنِيَتِ المَسَاجِدُ لِمَا بُنِيَتْ لَهُ». رواه مسلم.

١٦٩٧ - وَعَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَن جَدّهِ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الشّرَاءِ وَالبَيْعِ في المسْجِدِ وَأَن تُنْشَدَ فيهِ ضَالَّةٌ وأن يُنْشَدَ فيهِ شِعْرٌ. رَوَاهُ أَبُو دَاودَ والتِرمذيُّ وقال: حَديثٌ حَسَنٌ.

١٦٩٨ - وَعَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزيدَ الصَّحَابي رَضِيَ اللّهُ عنْهُ قَالَ: كُنْتُ في المَسْجِدِ فَحَصَبَنِي

من ينشد ضالة) أي في المسجد (فقولوا) ندبًا (لا ردها الله عليك، رواه الترمذي وقال حديث حسن).

١٦٩٦ - (وعن بريدة رضي الله عنه أن رجلا نشد في المسجد) أي طلب ضالة (فقال: من دعا إلى) قال الحافظ: معناه من تعرف إلى (الجمل الأحمر فقال رسول الله ﷺ: لا وجدت إنما بنيت المساجد لما) أي الذي (بنيت له) أي من الصلاة والذكر ونشر العلم (رواه مسلم).

١٦٩٧ - (وعن عمرو بن شعيب عن أبيه) شعيب (عن جده) أبي شعيب وهو عبد الله بن عمرو بن العاص (رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ نهى عن الشراء و) عن (البيع) الكائنين (في المسجد) لأنها لم تبن لذلك (و) نهى (أن تنشد فيه ضالة) أي عنها، وأمر أن يقال لمنشدها فيه لا وجدت (و) نهى (أن ينشد فيه شعر) أي غير مشتمل على نحو توحيد أو على مدح الرسول أو نحوه من مطلوبات العلوم (رواه أبو داود والترمذي وقال) أي الترمذي (حديث حسن).

١٦٩٨ - (وعن السائب بن يزيد الصحابي رضي الله عنه قال: كنت في المسجد) أي النبوي (فحصبني) قال الحافظ ابن حجر: أي رماني

رَجُلٌ، فَنَظَرْتُ فَإِذا عُمَرُ بنُ الخَطَّابِ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ فَقَالَ: اذهَبْ فَائْتِني بِهَـٰذَيْنِ، فَجئْتُهُ بِهِمَا فَقَالَ: مِنْ أَيْنَ أَنْتُمَا؟ فَقَالا: مِنْ أَهْلِ الطَّائِفِ، فَقَالَ: لَوْ كُنْتُمَا مِنْ أَهْلِ الْبَلَدِ لأَوْجَعْتُكُمَا، تَرْفَعَانِ أَصْوَاتَكُمَا في مَسْجِدِ رَسُولِ اللّهِ ﷺ. رَوَاهُ البُخَاري.

٣١١ - باب نهي من أكل ثومًا أو بصلاً أو كُرَّاثًا أو غيره مما له رائحة كريهة عن دخول المسجد قبل زوال رائحته إلا لضرورة

١٦٩٩ - عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قَالَ: مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ - يَعْني الثُّومَ -

بالحصباء (**رجل فنظرت فإذا عمر بن الخطاب رضي الله عنه**) فيه كمال أدبه في المسجد إذ ترك الكلام أصلا اكتفاء بما فعله، وفي الكلام حذف تقديره فدعاني فجئته (**فقال: اذهب فائتني بهذين، فجئته بهما**) أي فذهبت إليهما فجئته بهما (**فقال: من أين أنتما؟ فقالا: من أهل الطائف، فقال: لو كنتما من أهل البلد**) أي المدينة (**لأوجعتكما**) وعلل ذلك على سبيل الاستئناف البياني بقوله (**ترفعان أصواتكما في مسجد رسول الله ﷺ رواه البخاري**).

باب نهي من أكل ثومًا

(**أو بصلا أو كراثًا**) بضم الكاف وتشديد الراء (**أو غيره مما له رائحة كريهة**) بيان للغير (**عن دخول المسجد قبل زوال رائحته إلا لضرورة**) ومن الضرورة طلبه لمجلس الحكم أو القاضي للمسجد أو حبسه فيه أو نحو ذلك.

١٦٩٩ - (عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: من أكل من هذه الشجرة يعني الثوم) وهو معروف، والمراد أكله وهو نيء، أما

فلا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا». متفقٌ عليه.

وفي روايةٍ لمسلم: «مَسَاجِدَنَا».

١٧٠٠ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبيُّ ﷺ: «مَنْ أَكَلَ مِنْ هذِهِ الشَّجَرَةِ فَلا يَقْرَبَنَّا وَلا يُصَلّيَنَّ مَعنَا». متفقٌ عليه.

١٧٠١ - وعن جابرٍ رضي اللَّهُ عنه قال قال النبيُّ ﷺ: «مَن أَكَلَ ثومًا أو بَصَلاً فلْيَعْتَزِلْنا أو فلْيَعْتَزِلْ مَسْجِدَنا». متفقٌ عليه.

وفي روايةٍ لمُسْلِم: «مَنْ أَكَلَ الْبَصَلَ وَالثُّومَ وَالْكُرَّاثَ فَلا يَقْرَبَنَّ مسْجِدَنَا، فَإِنَّ المَلائِكَةَ تَتَأَذَّى مِمَّا يتأذى مِنْهُ بَنُو ءادمَ».

١٧٠٢ - وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ أَنَّهُ خطَبَ يَوْمَ جُمُعَةٍ فَقَالَ في خُطْبَتِهِ: ثُمَّ إِنَّكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ تَأْكُلُونَ شَجَرَتَيْنِ

إذا كان مطبوخًا فلا يتناوله النهي (**فلا يقربن مسجدنا**) النهي للتنزيه إن لم يتأذ به أحد، وإلا فللتحريم (**متفق عليه، وفي رواية لمسلم: مساجدنا**).

١٧٠٠ - (**وعن أنس رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: من أكل من هذه الشجرة**) والمراد الثوم (**فلا يقربّنا**) أي في المساجد وغيرها، وذلك لئلا يؤذي الغير بالرائحة الكريهة الخبيثة (**ولا يصلين معنا. متفق عليه**).

١٧٠١ - (**وعن جابر رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: من أكل ثومًا أو بصلا**) ومثله كل ذي ريح كريه من الكراث وكذا الفجل باعتبار ما يتولد عنه من الجشاء القبيح (**فليعتزلنا أو**) شك من الراوي (**فليعتزل مسجدنا. متفق عليه، وفي رواية لمسلم: من أكل البصل والثوم والكراث**) قال الفيومي في المصباح: الكراث بقلة معروفة والكراثة أخص منه وهي خبيثة الريح (**فلا يقربن مسجدنا**) نهى عن القرب مبالغة في الإبعاد لمن كان كذلك عن المسجد، وعلل ذلك بقوله (**فإن الملائكة تتأذى مما يتأذى منه بنو ءادم**) أي غالبًا.

١٧٠٢ - (**وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه خطب يوم جمعة فقال في خطبته: ثم إنكم أيها الناس تأكلون شجرتين**) والشجرة ما له

لاَ أَرَاهُمَا إِلا خَبِيثَتَيْنِ: الْبَصَلَ وَالثُّومَ. لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللّهِ ﷺ إِذا وَجَدَ رِيحَهُمَا مِنَ الرَّجُلِ في المَسْجِدِ أَمَرَ بِهِ فَأُخْرِجَ إِلى الْبَقِيعِ، فَمَنْ أَكَلَهُمَا فَلْيُمِتْهُمَا طبْخًا. رواه مسلم.

٣١٢ - باب كراهة الاحتباء يوم الجمعة والإمام يخطب لأنه يجلب النوم فيفوت استماع الخطبة ويخاف انتقاض الوضوء

١٧٠٣ - عن مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ الجُهَنّي رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ نَهَى

ساق صلب يقوم عليه (**لا أراهما**) بفتح الهمزة أي أعلمهما وبضمها أي أظنهما (**إلا خبيثتين**) في المصباح: يطلق الخبيث على الحرام كالزنى، وعلى الرديء المستكره طعمه أو ريحه كالثوم والبصل، ومنه الخبائث التي كانت العرب تستخبثها كالحية والعقرب (**البصل والثوم**) بالنصب بدل من شجرتين (**لقد رأيت رسول الله ﷺ**) أي أبصرته (**إذا وجد ريحهما من الرجل في المسجد أمر**) أي أوقع أمره (**به**) أي بإخراجه من المسجد دفعًا لضرر الناس به (**فأخرج إلى البقيع**) مدفن موتى أهل المدينة مبالغة في الإبعاد عن المسجد وتنظيفه وتنزيهه عن الروائح الرديئة (**فمن أكلهما**) أي أراد أكلهما (**فليمتهما**) بإذهاب ريحهما (**طبخًا**) تمييز عن نسبة الإماتة إليهما (**رواه مسلم**).

باب كراهة الاحتباء يوم الجمعة والإمام يخطب

أي حال خطبة الإمام، وعلل الكراهة بقوله (**لأنه يجلب**) بضم اللام (**النوم**) أي بحسب الخاصة (**فيفوت استماع الخطبة**) المأمور به بقوله تعالى ﴿فَٱسْتَمِعُواْ لَهُۥ﴾ [سورة الأعراف] (**ويخاف انتقاض الوضوء**) بأن تزول مقعدته من مقرها قبل استيقاظه من النوم فينتقض وضوؤه حينئذ، أما لو استيقظ فزالت معه أو بعده أو شك في ذلك فلا نقض.

١٧٠٣ - (عن معاذ بن أنس الجهني رضي الله عنه أن النبي ﷺ نهى

عَنِ الحِبْوَةِ يَوْمَ الجُمُعَةِ وَالإِمَامُ يَخْطُبُ. رواهُ أَبو داود والترمذي وَقَال: حدِيثٌ حَسَنٌ.

٣١٣ - باب نهي من دخل عليه عشر ذي الحجة وأراد أن يضحي عن أخذ شيء من شعره أو أظفاره حتى يضحي

١٧٠٤ - عَنْ أُمّ سلَمَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَال رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «مَن كَانَ لَهُ ذِبْحٌ يَذْبَحُهُ، فَإِذا أَهَلَّ هِلالُ ذِي الحِجَّة فَلا يَأْخُذَنَّ مِن شَعْره وَلا منْ أَظْفَارِهِ شَيْئًا حَتى يُضَحّيَ». رَواهُ مُسْلِم.

عن الحبوة) قال في النهاية: الاحتباء أن يضم الإنسان رجليه إلى بطنه بثوب يجمعهما فيه مع ظهره ويشده عليه **(يوم الجمعة والإمام يخطب. رواه أبو داود والترمذي وقال حديث حسن)**.

باب نهي من دخل عليه عشر ذي الحجة

هي الأيام المعلومات **(وأراد أن يضحي)** أو يذبح هديًا تطوعًا أو لنحو تمتع **(عن أخذ شيء من شعره وأظفاره حتى يضحي)** ليكون ذلك مبعدًا عن النار بما يذبحه تقربًا إلى الله تعالى.

١٧٠٤ - **(عن أم سلمة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: من كان له ذبح)** بكسر الذال أي مذبوح **(يذبحه)** أي يريد ذبحه **(فإذا أهل هلال)** والهلال اسم للقمر ثلاثة أيام في أول الشهر، ثم هو بعده قمر، وسمي بذلك لما يعتاد من الإهلال أي رفع الصوت عند رؤياه **(ذي الحجة)** بكسر الحاء **(فلا يأخذن)** ندبًا **(من شعره ولا من أظفاره شيئًا)** قل أو كثر **(حتى يضحي)** ومحل الكراهة عند عدم الحاجة، أما معها كقلع سن أوجعه فلا كراهة وقطع يد الجاني أو السارق، نعم إذا توقف إزالة الأوساخ على ذلك فهو حاجة فلا يكره **(رواه مسلم)**.

٣١٤ - باب النهي عن الحلف بمخلوق كالنبي والكعبة والملائكة والسماء والآباء والحياة والروح والرأس وحياة السلطان ونعمة السلطان وتربة فلان والأمانة وهي من أشدها نهيًا

١٧٠٥ - عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللّهُ عنْهُمَا عَنِ النَّبيّ ﷺ قالَ: «إِنَّ اللّهَ تَعالى يَنْهَاكُمْ أَن تَحْلِفُوا بآبائِكُمْ، فَمَن كَانَ حَالِفًا فلْيَحْلِفْ بِاللّهِ أَوْ لِيَصْمُتْ». متفقٌ عليه.

وفي روايةٍ في «الصحيح»: «فمن كَانَ حالِفًا فَلا يَحْلِفْ إِلا بِاللّهِ أَوْ لِيسْكُتْ».

باب النهي عن الحلف بمخلوق كالنبي والكعبة والملائكة والسماء والآباء والحياة والروح والرأس وحياة السلطان ونعمة السلطان وتربة فلان والأمانة، وهي من أشدها نهيًا

النهي على سبيل التحريم إن قصد الحالف بها تعظيمًا لها في الجملة. فإن قصد تعظيمها كتعظيم الله تعالى كفر.

١٧٠٥ - (عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: إن الله تعالى ينهاكم أن تحلفوا) أي عن أن تحلفوا **(بآبائكم)** المشهور عند المالكية والراجح عند الشافعية الكراهة ما لم يعتقد في المحلوف به من التعظيم ما يعتقده في الله تعالى وإلا فيكفر **(فمن كان حالفًا)** أي مريد الحلف **(فليحلف بالله)** قال الفقهاء: ومثل لفظ الجلالة ذات الله وصفاته **(أو ليصمت)** بضم الميم أي يسكت أي مريد اليمين مخير بين الحلف بالله تعالى وترك الحلف بغيره **(متفق عليه)**.

(وفي رواية في الصحيح: فمن كان حالفًا فلا يحلف إلا بالله أو ليسكت).

١٧٠٦ - وعنْ عَبْدِ الرَّحْمـٰنِ بْنِ سَمُرَةَ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ قَالَ: قَالَ رسُولُ اللّهِ ﷺ: «لا تَحلِفوا بِالطَّواغِي ولا بِآبَائِكُمْ». رواه مسلم.

«الطَّواغي»: جمع طاغية وهي الأصنام، ومنه الحديث: «هذهِ طاغِيَةُ دَوْسٍ»: أي: صَنَمُهُمْ ومَعْبودُهُم. وروي في غير مسلمٍ: «بالطَّواغيتِ»: جمع طاغوتٍ، وهو: الشيطان والصَّنم.

١٧٠٧ - وعن بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللّهُ عنهُ أَنَّ رسُولَ اللّهِ ﷺ قال: «من حَلَفَ بِالأَمانَةِ فليْس مِنا». حدِيثٌ صحيحٌ رواهُ أَبُو داود بإِسنادٍ صحِيحٍ.

١٧٠٨ - وعنْهُ قال: قال رسُولُ اللّهِ ﷺ: «من حَلَفَ فقال: إِني بريءٌ

١٧٠٦ - (وعن عبد الرحمـٰن بن سمرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: لا تحلفوا بالطواغي ولا بآبائكم) النهي عن الحلف بالأول على سبيل التحريم وعن الثاني على سبيل التنزيه (رواه مسلم. الطواغي: جمع طاغية وهي الأصنام ومنه الحديث: هذه طاغية دوس: أي صنمهم ومعبودهم) ودوس بوزن قوس قبيلة معروفة منها أبو هريرة. قال في النهاية: ويجوز أن يكون المراد بالطواغي من طغى في الكفر وجاوز القدر في الشر وهم عظماؤهم ورؤساؤهم (وروي في غير مسلم بالطواغيت جمع طاغوت وهو الشيطان) أو ما يزين لهم أن يعبدوه من دون الله (والصنم).

١٧٠٧ - (وعن بريدة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: من حلف بالأمانة فليس منا) أي من ذوي طريقتنا. قال السيوطي نقلًا عن الخطابي: سببه أن اليمين لا تنعقد إلا بالله تعالى أو بصفاته وليست منها الأمانة. وقال ابن رسلان: أراد بالأمانة الفرائض: أي لا تحلفوا بالحج والصوم ونحوهما (حديث صحيح رواه أبو داود بإسناد صحيح).

١٧٠٨ - (وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: من حلف فقال إني بريء

مِنَ الإِسلامِ فإِن كانَ كاذِبًا فَهُو كَما قَال، وإِن كَان صادِقًا فلَن يرْجِعَ إِلى الإِسْلامِ سالِمًا». رواه أَبو داود.

١٧٠٩ - وعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللّه عنْهُمَا أَنَّهُ سمِعَ رَجُلًا يَقُولُ: لا والْكَعْبةِ، قالَ ابْنُ عُمر: لا تَحْلِفْ بِغَيرِ اللّهِ فإِني سَمِعْتُ رسُولَ اللّهِ ﷺ يقُولُ: «من حَلَفَ بِغَيْرِ اللّهِ فَقد كَفَر أَوْ أَشرَكَ». رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسَنٌ.

«وفسَّر بعْضُ الْعُلماءِ قوْلَهُ: «كَفر أَوْ أَشركَ» علَى التَّغليظِ كما رُوِي أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قَالَ: الرّيَاءُ شِرْكٌ».

٣١٥ - باب تغليظ تحريم اليمين الكاذبة عمدًا

من الإسلام، فإن كان كاذبًا فهو كما قال وإن كان صادقًا فلن يرجع إلى الإسلام سالمًا) قال الشافعية: إن قصد العزم على الكفر فهو كافر في الحال، وإن قصد الامتناع من ذلك المحلوف عليه أبدًا ولم يقصد شيئًا فلا يكفر، لكنه لفظ شنيع قبيح **(رواه أبو داود)**.

١٧٠٩ - **(وعن ابن عمر رضي الله عنهما أنه سمع رجلًا يقول: لا والكعبة، قال ابن عمر: لا تحلف بغير الله فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: من حلف بغير الله فقد كفر أو)** شك من الراوي **(أشرك. رواه الترمذي وقال: حديث حسن)** قال الترمذي **(وفسر بعض العلماء قوله كفر أو أشرك)** أي ليس المراد منه في الحديث ظاهره وأنه ليس على حقيقته لأن المعصية ولو كبيرة غير الكفر لا تخرج عن الإيمان، بل هو محمول **(على التغليظ)** من ترك ذلك والتنفير عنه **(كما روي أن النبي ﷺ قال: الرياء شرك)** فإنه معصية لا تخرج عن الإيمان، بل هو محمول على التنفير عنه.

باب تغليظ تحريم اليمين الكاذبة

(عمدًا) أي تعمد الحلف مع العلم بكذبها.

١٧١٠ - عَنِ ابْنِ مسْعُودٍ رَضِيَ اللّه عَنْهُ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «مَنْ حَلَفَ علَى مَالِ امْرئ مُسْلِم بِغيْرِ حقّهِ لقِي اللّهَ وهُو علَيْهِ غَضْبانُ» قَال: ثُمَّ قرأَ علينَا رسُولُ اللّهِ ﷺ مِصدَاقَهُ مِن كِتَابِ اللّهِ عَزَّ وَجَلَّ ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ ٱللَّهِ وَأَيْمَـٰنِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا ﴿٧٧﴾﴾ [سورة ءال عمران]. إلى ءاخِرِ الآيةِ. مُتَّفَقٌ عليْهِ.

١٧١١ - وعَنْ أَبي أُمامةَ إِياسِ بْنِ ثعْلَبَة الحارِثيّ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ أَنَّ رسُولَ اللّهِ ﷺ قالَ: «منِ اقْتَطعَ حقَّ امْرئ مُسْلِم بِيمِينِهِ فَقَدْ أَوْجَبَ اللّهُ لَهُ النَّارَ وحرَّمَ علَيْهِ الْجنَّةَ» فَقالَ لَهُ رَجُلٌ: وإِن كَانَ شَيْئًا يسِيرًا يا رسُولَ اللّهِ؟ قَالَ: «وَإِن قَضِيبٌ مِنْ أَرَاكٍ».

١٧١٠ - (عن ابن مسعود رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: من حلف على مال امرئ مسلم بغير حقه) أي ليأخذه بيمينه الكاذبة (لقي الله وهو عليه غضبان) المراد من الغضب غايته إما الانتقام أو إرادته (قال) أي ابن مسعود (ثم قرأ علينا رسول الله ﷺ مصداقه) بكسر الميم: أي ما يصدقه (من كتاب الله عزّ وجلّ) أي القرءان (﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ ٱللَّهِ وَأَيْمَـٰنِهِمْ ﴿٧٧﴾﴾) أي يستبدلون بذلك (﴿ثَمَنًا قَلِيلًا ﴿٧٧﴾﴾) أي ما يأخذونه بدله (إلى ءاخر الآية. متفق عليه).

١٧١١ - (وعن أبي أمامة) بضم الهمزة (إياس بن ثعلبة الحارثي رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: من اقتطع حق امرئ مسلم) عبر بحق ليعم المال والاختصاص، ومثل المسلم فيما ذكر الذمي (بيمينه) أي من أخذ حق من ذكر بيمين هو فيه فاجر مستحلًا لذلك وقد علم الحرمة والإجماع عليها (فقد أوجب الله له النار وحرم عليه الجنة، فقال له رجل: وإن كان) أي المقتطع باليمين (شيئًا يسيرًا) أي يشمله هذا الوعيد الشديد (يا رسول الله؟ قال: وإن قضيب من أراك) القضيب الغصن المقطوع، والأراك شجر من الحمض يستاك بقضبانه الواحدة أراكة وفي نسخة «وإن قضيبًا» قال النووي: «وإن قضيب من أراك هكذا هو في

رواهُ مُسْلِمٌ.

١٧١٢ - وعنْ عبْدِ اللّهِ بْنِ عمرِو بْنِ الْعاص رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ عنِ النَّبِيّ ﷺ قالَ: «الْكَبَائِرُ: الإِشْرَاكُ بِاللّهِ وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ وَقتْلُ النَّفْسِ والْيَمِينُ الْغَمُوسُ». رواه البخاري.

وفي روايةٍ: أَن أَعْرَابِيًّا جاءَ إِلى النَّبِيّ ﷺ فَقال: يَا رَسُولَ اللّهِ ما الْكَبَائِرُ؟ قالَ: «الإِشْراكُ بِاللّهِ» قالَ: ثُمَّ ماذا؟ قالَ: «الْيَمِينُ الْغَمُوسُ» قُلْتُ: وَمَا الْيَمِينُ الغَمُوسُ؟ قال: «الَّذِي يَقْتَطِعُ مَالَ امْرِئ مُسلمٍ، يعنِي بِيمِينٍ، هُوَ فِيها كاذِبٌ».

بعض الأصول أو أكثرها، وفي كثير منها «وإن قضيبًا» على أنه خبر كان المحذوفة أو أنه مفعول لفعل محذوف تقديره وإن اقتطع قضيبًا» (**رواه مسلم**).

١٧١٢ - (وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: الكبائر) ما توعد عليه بالعذاب أو الغضب في الكتاب أو السنة **(الإشراك بالله)** أي الكفر بإشراك أو بغيره، وذكر الإشراك لأنه كان الغالب في عصره ﷺ إذ كانوا يعبدون الأصنام ويشركونها مع الله في الألوهية **(وعقوق الوالدين)** أي أن يفعل معهما أو مع أحدهما ما يتأذى به عرفًا تأذيًا ليس بالهين **(وقتل النفس)** أي عدوانًا **(واليمين الغموس)** لأنها تغمس صاحبها في الإثم لأنه حلف كاذبًا على علم منه (**رواه البخاري. وفي رواية له: أن أعرابيًا جاء إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله ما الكبائر؟ قال: الإشراك بالله. قال: ثم ماذا**) أي ثم أيّ شيء بعد (**قال: اليمين الغموس. قلت: وما اليمين الغموس؟ قال: الذي يقتطع مال امرئ مسلم**) أي يمين الذي يقتطع إلخ، وفسر الاقتطاع بقوله **(يعني)** يأخذه **(بيمين هو فيها كاذب)** كأن يدعي عليه بعين معارة عنده فينكرها ويحلف يمينًا أنها ليست للمدعي فيقضي له بها بيمينه. والله أعلم.

٣١٦ - باب ندب من حلف على يمين فرأى غيرها خيرًا منها أن يفعل ذلك المحلوف عليه ثم يُكَفِر عن يمينه

١٧١٣ - عَنْ عبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ سَمُرةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قَال: قَال لي رَسُولُ اللّهِ ﷺ «وَإِذَا حَلَفْتَ علَى يَمِينٍ فَرَأَيْتَ غَيْرَها خَيْرًا مِنهَا فائْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وكفِّرْ عن يَمِينِكَ». متفقٌ عليه.

١٧١٤ - وعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ أَنَّ رسُولَ اللّهِ ﷺ قالَ: «مَنْ حَلَف عَلَى يَمِينٍ فَرَأَى غَيْرهَا خَيْرًا مِنْهَا فَلْيُكَفِّرْ عَن يَمِينِهِ ولْيَفْعَلِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ».

باب ندب من حلف على يمين

(**فرأى**) أي علم (**غيرها خيرًا منها أن يفعل ذلك المحلوف عليه ثم يكفر عن يمينه**).

١٧١٣ - (عن عبد الرحمٰن بن سمرة رضي الله عنه قال: قال لي رسول الله ﷺ: وإذا) أتى بالواو لينبه على أنه بعض حديث (**حلفت على يمين فرأيت غيرها خيرًا منها فائت الذي هو خير وكفر عن يمينك**) التكفير بعد الحنث واجب وترك المحلوف عليه، وفعل الخير المحلوف عليه مندوب، فإذا أتى به وجبت كفارة اليمين (**متفق عليه**).

١٧١٤ - (وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: من حلف على يمين) كأن حلف على ترك غرض مندوب أو فعل مكروه (**فرأى غيرها**) أي الخصلة المحلوف عليها (**خيرًا منها فليكفر عن يمينه**) وجوبًا إذا حنث، ويجوز تقديمها عليه عندنا إن كفر بالمال، وإن كفّر بالصوم امتنع تقديمها عليه اتفاقًا (**وليفعل الذي هو خير**) وجوبًا في الحلف على ترك الواجب، وندبًا فيه على ترك المندوب، قال النووي:

رواهُ مسلم.

١٧١٥ - وعَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللّهِ ﷺ قَالَ: «إِنّي واللّهِ إِن شَاءَ اللّهُ لا أَحلِفُ عَلَى يَمِينٍ ثُمَّ أَرَى خيْرًا مِنْهَا إِلا كَفَّرْتُ عَن يَمِيني وأَتَيتُ الَّذِي هُوَ خَيرٌ». متفقٌ عليه.

١٧١٦ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «لأَن يَلَجَّ أَحَدُكُمْ في يَمِينِهِ في أَهْلِهِ ءاثَمُ لَهُ عِنْدَ اللّهِ تَعَالَى مِنْ أَن يُعْطِيَ كَفَّارَتَهُ الَّتي فَرَض اللّهُ عَلَيْهِ». متفقٌ عليه.

قوله: «يلجّ»: بفتح اللَّام وتشديدِ الجيم أي يتمادى فيها ولا يُكَفِّرُ. وقوله: «ءاثَمُ»: هو بالثاء المثلَّثة أي أكثر إثمًا.

في هذه الأحاديث دلالة على من حلف على فعل شيء أو تركه وكان الحنث خيرًا من التمادي على اليمين استحب له الحنث وتلزمه الكفارة وهذا متفق عليه (رواه مسلم).

١٧١٥ - (وعن أبي موسى رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: إني والله إن شاء الله لا أحلف على يمين ثم أرى غيرها خيرًا منها إلا كفرت عن يميني وأتيت الذي هو خير) ومنع الإمام أبو حنيفة تقديم الكفارة على الحنث مطلقًا والواو لا ترتيب فيها (متفق عليه).

١٧١٦ - (وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: لأن يلجّ أحدكم في يمينه في أهله) قال العاقولي: معناه أن يحلف على شيء ويرى أن غيره خير منه فيقيم على يمينه ولا يحنث ولا يكفر (ءاثم له عند الله تعالى من أن يعطي كفارته التي فرض الله عليه) إذا حنث (متفق عليه. قوله) لأن (يلج) أحدكم في يمينه هو (بفتح) الياء التحتية و(اللام وتشديد الجيم: أي يتمادى فيها ولا يكفّر) بتركه الخير المحلوف على تركه، و(قوله ءاثم) بالمد (وبالثاء المثلثة) أفعل تفضيل (أي أكثر إثمًا).

٣١٧ - باب العفو عن لغو اليمين وأنه لا كفارة فيه وهو ما يجري على اللسان بغير قصدٍ لليمين كقوله على العادة: لا والله، بلى والله، ونحو ذلك

قَالَ اللّٰهُ تَعَالى ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِيٓ أَيْمَٰنِكُمْ وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ ٱلْأَيْمَٰنَ فَكَفَّٰرَتُهُۥٓ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَٰكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍ ذَٰلِكَ كَفَّٰرَةُ أَيْمَٰنِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وَٱحْفَظُوٓا۟ أَيْمَٰنَكُمْ ﴿٨٩﴾﴾ [سورة المائدة].

١٧١٧ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهَا قَالَتْ: أُنْزِلَتْ هَذِهِ الآيةُ:

باب العفو عن لغو اليمين وأنه لا كفارة فيه وهو

أي لغو اليمين عند إمامنا الشافعي وأصحابه **(ما يجري على اللسان بغير قصد لليمين كقوله على العادة لا والله بلى والله ونحو ذلك)** من الألفاظ التي يعتاد الحلف بها إذا صدرت من غير قصد اليمين.

(قال الله تعالى ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِيٓ أَيْمَٰنِكُمْ﴾) أي إذا حنثتم أو بنكث اللغو (﴿وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ ٱلْأَيْمَٰنَ﴾) بما وثقتم الأيمان عليه بالقصد والنية، والمعنى ولكن يؤاخذكم بما قدمتم إذا حنثتم أو بنكث ما عقد (﴿فَكَفَّٰرَتُهُۥٓ﴾) أي كفارة نكثه (﴿إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَٰكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ﴾) وهو مدّ لكل مسكين عندنا (﴿أَوْ كِسْوَتُهُمْ﴾) عطف على إطعام (﴿أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾) أي إعتاق إنسان (﴿فَمَن لَّمْ يَجِدْ﴾) أي واحدًا منها (﴿فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍ﴾) أي فكفارته صيامها (﴿ذَٰلِكَ﴾) أي المذكور (﴿كَفَّٰرَةُ أَيْمَٰنِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ﴾) أي وحنثتم (﴿وَٱحْفَظُوٓا۟ أَيْمَٰنَكُمْ ﴿٨٩﴾﴾) بأن تصونوها ولا تبذلوها لكل أمر أو تبروا فيها ما استطعتم ولم يفت بها خير وبأن تكفروها إذا حنثتم.

١٧١٧ - (وعن عائشة رضي الله عنها قالت: أنزلت هذه الآية)

«﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغۡوِ فِيٓ أَيۡمَٰنِكُمۡ ﴿٨٩﴾﴾ في قَوْلِ الرَّجُلِ: لا واللّهِ، بَلى واللّهِ». رواه البخاري.

٣١٨ - باب كراهة الحلف في البيع وإن كان صادقًا

١٧١٨ - عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللّهِ ﷺ يَقُولُ: «الحَلِفُ مَنْفَقَةٌ للسِلْعَةِ مَمْحَقَةٌ للْكَسْبِ». متفقٌ عليه.

١٧١٩ - وعَنْ أَبي قَتَادَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِيَّاكُمْ وَكَثْرَةَ الحَلِفِ في الْبَيْعِ فَإِنَّهُ يُنَفِّقُ ثُمَّ يَمْحَقُ». رواه مسلم.

وعطفت عليها عطف بيان قولها (﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغۡوِ فِيٓ أَيۡمَٰنِكُمۡ ﴿٨٩﴾﴾ **في قول الرجل**) أي الإنسان (**لا والله بلى والله**) قال الحافظ ابن حجر: فسّرت عائشة لغو اليمين بما يجري على لسان المكلّف من غير قصد (**أخرجه البخاري**).

باب كراهة الحلف في البيع وإن كان صادقًا

أما إذا كان كاذبًا وتعمد فهي اليمين الكاذبة الآثم الحالف بها.

١٧١٨ - (**عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: الحلف منفقة**) بفتح الميم والفاء (**للسلعة**) أي البضاعة (**ممحقة للكسب**) أي للنماء والزيادة المقصودة منها. وفي المصباح محقه محقا من باب نفع نقصه وأذهب منه البركة، والبركة الزيادة والنماء (**متفق عليه**).

١٧١٩ - (**وعن أبي قتادة رضي الله عنه أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: إياكم وكثرة الحلف في البيع**) لترويج السلعة ولإيثار الرغبة (**فإنه ينفق**) بتشديد الفاء: أي يكون سببًا لنفاق المبيع وأخذه بالزيادة لأجل الحلف (**ثم يمحق. رواه مسلم**).

٣١٩ - باب كراهة أن يسأل الإنسان بوجه الله غير الجنة وكراهة منع من سأل بالله تعالى وتشفع به

١٧٢٠ - عَن جابرٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قَال: قالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «لا يُسْأَلُ بوَجْهِ اللّهِ إلا الجنَّةُ». رواه أَبو داود.

١٧٢١ - وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللّهُ عنْهُما قَالَ: قال رسُولُ اللّهِ ﷺ: «مَنِ اسْتَعَاذَ بِاللّهِ فَأَعِيذُوهُ، ومن سأَل بِاللّهِ فَأَعْطُوهُ، ومَن دَعَاكُمْ فَأَجِيبُوهُ، ومَن صنَع إِلَيْكُم معْرُوفًا فَكَافِئُوهُ،

باب كراهة أن يسأل الإنسان بوجه الله غير الجنة

أي فإنه عظيم فلا ينبغي أن يسأل إلا ما كان كذلك من الجنة التي هي دار الأحباب والنظر إلى وجه الله الكريم ورضوانه، والرضوان الذي هو أشرف ما أعطوه (**وكراهة منع من سأل بالله تعالى**) شيئًا من الأمور الدنيوية وإن ارتكب مكروهًا بسؤاله ذلك بوجه الله تعالى (**و**) من (**تشفع به**) أي بالله تعالى وجعله وسيلة إلى المسئول منه متشفعًا به إليه.

١٧٢٠ - (عن جابر) بن عبد الله (**رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ لا يسأل بوجه الله إلا الجنة**) وأما المسئول فينبغي إذا سئل بوجه الله أن لا يمنع ولا يرد السائل وأن يعطيه بطيب نفس وانشراح صدر لوجه الله تعالى (**رواه أبو داود**).

١٧٢١ - (وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: من استعاذ بالله) أي سأل العوذ والعصمة من شيء متوسلًا إليكم بالله مقسمًا به عليكم (**فأعيذوه**) أي أجيروه منه إجلالا لمن استعاذ به (**ومن سأل بالله**) أي شيء من جليل أو حقير ديني أو دنيوي أو علمي (**فأعطوه**) أي إذا قدرتم عليه (**ومن دعاكم فأجيبوه**) أي وجوبًا إن كانت وليمة نكاح (**ومن صنع إليكم معروفًا**) هو اسم جامع لكل إحسان (**فكافئوه**) على

فَإِن لَمْ تَجِدُوا مَا تُكَافِئُونَهُ فَادْعُوا لَهُ حَتَّى تَرَوْا أَنَّكُمْ قَد كَافَأْتُموهُ». حدِيثٌ صَحِيحٌ رواهُ أَبُو داود والنسائي بأَسانيد «الصحيحين».

٣٢٠ - باب تحريم قول شَاهَان شَاه للسلطان وغيره لأن معناه ملك الملوك ولا يوصف بذلك غير الله سبحانه وتعالى

١٧٢٢ - عَنْ أَبي هُريْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ عنِ النَّبيّ ﷺ قَال: «إِنَّ أَخْنَعَ اسم عِنْدَ اللّهِ عزَّ وجَلَّ رَجُلٌ تَسَمَّى مَلِكَ الأَملاكِ». متفقٌ عَلَيه.

قال سُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ: «مَلِكُ الأَمْلاكِ» مِثْلُ: شَاهَان شَاه.

إحسانه بمثله أو أحسن منه (**فإن لم تجدوا ما تكافئونه**) أي فإن لم تجدوا مكافأته (**فادعوا له**) وأكثروا (**حتى تروا أنكم قد كافأتموه**) في المصباح كل شيء ساوى شيئًا حتى صار مثله فهو مكافئ له (**حديث صحيح. رواه أبو داود والنسائي بأسانيد الصحيحين**).

باب تحريم قول شاهان شاه

(**للسلطان وغيره**) من الملوك والأمراء (**لأن معناه**) أي اللفظ المركب المذكور (**ملك الملوك ولا يوصف بذلك غير الله سبحانه وتعالى**) فإطلاقه على غير الله تعالى وصف لذلك الغير بوصف الخالق الذي لا يصح قيامه بغيره سبحانه، إنما وصف العبد الذلة والخضوع في العبودية.

١٧٢٢ - (**عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: إن أخنع**) أي أذل (**اسم عند الله عز وجل رجل**) أي اسم رجل (**تسمى**) بالفوقية (**ملك الأملاك**) أي سمى نفسه ملك الأملاك (**متفق عليه. قال سفيان بن عيينة ملك الأملاك**) في التحريم المدلول عليه بالحديث (**مثل شاهان شاه**).

٣٢١ - باب النهي عن مخاطبة الفاسق والمبتدع ونحوهما بسيّد ونحوه

١٧٢٣ - عن بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللّهُ عنهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «لا تَقُولُوا لِلْمُنَافِقِ سَيِّدٌ، فَإِنَّهُ إِن يَكُ سَيِّدًا فَقَدْ أَسْخَطْتُمْ رَبَّكُمْ عزَّ وَجَلَّ». رواه أَبو داود بإِسنادٍ صحيحٍ.

٣٢٢ - باب كراهة سب الحُمَّى

باب النهي عن مخاطبة الفاسق

من أصرّ على معصية صغيرة أو أتى كبيرة **(والمبتدع)** أي ذي البدعة بالخروج عن اعتقاد الحق الذي جاء به الكتاب والسنة إلى ما يزينه الشيطان **(ونحوهما)** من الظلمة وأعوانهم **(بسيد ونحوه)** مما يدل على تعظيمه لأن المعنى فيه تعظيم من أهانه الله.

١٧٢٣ - (عن بريدة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: لا تقولوا للمنافق سيد) ومثله سائر ألفاظ التعظيم، ومحل النهي ما لم يحس من تركه ضررًا على نفسه أو أهله أو ماله وإلا فلا كراهة، وعلل ذلك بقوله **(فإنه)** أي الشأن **(إن يك)** أي المنافق **(سيدا)** أي مرتفع القدر على من سواه **(فقد أسخطتم ربكم عز وجل)** إذ عظمتم عدوه الخارج عن عبوديته المتخذ له ضدا وندا يعبده من دونه باطنًا، وكذا العصاة والمبتدعة لما اشتركوا مع المنافق في الخروج عن حزب الرحمٰن جرى عليهم ما جرى على المنافق بإهانته وترك تعظيمه ليرتدع عما هو فيه **(رواه أبو داود)** في الأدب **(بإسناد صحيح)**.

باب كراهة سب الحمى

والمعنى فيها ما فيه من التبرم والتضجر من قدر الله تعالى مع ما فيها من تكفير السيئات وإثبات الحسنات.

١٧٢٤ - عن جَابِرٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللّهِ ﷺ دخَلَ على أُمّ السَّائِب أَوْ أُمّ المُسَيّبِ فقَالَ: «مَا لَكِ يا أُمَّ السَّائبِ - أَوْ يَا أُمَّ المُسيّبِ - تُزَفْزِفينَ؟» قَالَتْ: الحُمَّى لا بارَكَ اللّهُ فِيهَا، فَقَالَ: «لا تَسُبّي الحُمَّى فَإِنَّهَا تُذْهِبُ خطَايا بَني ءادم كَما يُذْهِبُ الْكِيرُ خَبَثَ الحدِيدِ». رواه مسلم.

«تُزَفْزِفين»: أي تتحرَّكين حَرَكَةً سريعةً ومعناه: ترتعِدُ، وهوَ بضمّ التاء وبالزاي المكرَّرة والفاء المكرَّرة، ورُوِي أيضًا بالراء المكرَّرة، وروي أيضًا بالراء المكررة والقافين.

٣٢٣ - باب النهي عن سب الريح وبيان ما يقال عند هبوبها

١٧٢٤ - (عن جابر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ دخل على أم السائب أو أم المسيب) أو للشك من الراوي، وهما قولان في اسمها حكاهما في أسد الغابة، وقدم الأول **(فقال ما لك: يا أم السائب أو يا أم المسيب تزفزفين: قالت الحمى لا بارك الله فيها، فقال: لا تسبي الحمى)** أي فإن الدعاء عليها ملازم لتنقيصها وتحقيرها الذي به يكون السب، وعلل النهي بقوله **(فإنها تذهب خطايا بني ءادم)** أي الصغائر المتعلقة بحق الله تعالى **(كما يذهب الكير)** بكسر الكاف: زق الحداد الذي ينفخ به **(خبث الحديد)** أي وسخه الذي في ضمنه **(رواه مسلم)**.

(تزفزفين: أي تتحركين حركة سريعة. ومعناه) أي هذا اللفظ **(ترتعد، وهو)** أي تزفزفين **(بضم التاء وبالزاي المكررة والفاء المكررة وروي أيضًا بالراء المكررة)** أي مع الفاء **(وروي أيضًا بالراء المكررة والقافين)** ومعناه على الجميع تتحركين حركة شديدة: أي ترتعد من البرد.

باب النهي عن سب الريح وبيان ما يقال عند هبوبها

وهو نهي تنزيه.

١٧٢٥ - عَنْ أَبي المُنْذِرِ أُبَيّ بْنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «لا تَسُبُّوا الرّيحَ، فَإِذَا رَأَيْتُم مَا تَكْرَهُونَ فَقُولُوا: اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ هذِهِ الرّيحِ وخَيْرِ مَا فِيهَا وخَيْرِ ما أُمِرَتْ بِهِ، وَنَعُوذُ بِكَ مِن شَرّ هَذِهِ الرّيحِ وَشَرّ ما فِيها وَشَرّ ما أُمِرَتْ بِهِ». رواه الترمذي وقَالَ: حَديثٌ حسنٌ صحيح.

١٧٢٦ - وعنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قَالَ: سمِعْتُ رَسُولَ اللّهِ ﷺ يَقُولُ: الرّيحُ مِن رَوْحِ اللّهِ تعالى تَأْتي بِالرَّحْمَةِ وَتَأْتي بالْعَذَابِ، فَإِذا رَأَيْتُمُوهَا فَلا تَسُبُّوهَا وَسَلُوا اللّهَ خَيْرَهَا واسْتَعِيذُوا باللّهِ مِن شَرّهَا». رواه أَبو داود بإِسنادٍ حسنٍ.

١٧٢٥ - (**عن أبي المنذر**) بصيغة الفاعل من الإنذار كنية (**أبي بن كعب رضي الله عنه قال: قال رسول الله** ﷺ: **لا تسبوا الريح**) لأنها مسخرة مذللة فيما خلقت له (**فإذا رأيتم ما تكرهون**) أي من عصفها وشدتها (**فقولوا: اللهم إنا نسألك من خير هذه الريح وخير ما فيها**) أي المرتب عليها من جمع السحاب الناشئ عنه الغيث وحسن الكلأ، أو الخير الذي فيها من تسيير نحو السفن بها (**وخير ما أمرت**) بصيغة المجهول (**به ونعوذ بك من شر هذه الريح**) لكونها عاصفة أو ريحًا مهلكة (**وشر ما فيها وشر ما أمرت به**) أي من إهلاك ما مرت عليه كريح عاد التي لم تمر على شيء إلا جعلته كالرميم (**رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح**).

١٧٢٦ - (**وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله** ﷺ **يقول: الريح من رَوْح الله تعالى**) أي يرسلها من رحمته لعباده ولطفه بهم (**تأتي بالرحمة**) أي لمن أراد الله رحمته (**وتأتي بالعذاب**) أي لمن أراد الله عذابه (**فإذا رأيتموها فلا تسبوها**) أي لأنها مأمورة بما تجيء به من رحمة وعذاب (**وسلوا الله خيرها**) أي من خير ما أرسلت به (**واستعيذوا بالله من شرها**) أي من شر ما أرسلت به فإنها مأمورة (**رواه أبو داود بإسناد حسن**).

قوله ﷺ: «مِن رَوْحِ اللّهِ» بفتح الراءِ أَيْ رَحْمَتِهِ بِعِبَادِهِ.

١٧٢٧ - وعنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللّهُ عنْهَا قَالَتْ: كَانَ النَّبيُّ ﷺ إِذا عَصَفَتِ الرّيحُ قالَ: «اللَّهُمَّ إِنّي أَسْأَلُكَ خَيْرَهَا وَخَيْرَ مَا فِيهَا وخَيْرَ ما أُرْسِلَتْ بِهِ، وَأَعُوذُ بكَ مِن شَرّهَا وَشَرّ ما فِيها وَشَرّ مَا أُرسِلَت بِهِ». رواه مسلم.

٣٢٤ - باب كراهة سب الديك

١٧٢٨ - عن زيْدِ بْنِ خَالِدٍ الجُهَنيّ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّه ﷺ: «لا تَسُبوا الدّيكَ فإِنَّهُ يُوقِظُ للصَّلاةِ». رواه أَبو داود بإِسنادٍ صحيح.

قوله ﷺ من روح الله بفتح الراء) وسكون الواو (أي رحمته بعباده).

١٧٢٧ - (وعن عائشة رضي الله عنها قالت: كان النبي ﷺ إذا عصفت) أي اشتدت (الريح قال: اللهم إني أسألك خيرها) الذاتي (وخير ما فيها) من إيصال السفن وجمع السحاب وإذهاب المضار والإتيان بالمنافع (وخير ما أرسلت به) من نماء الشجر وصلاح الجسد (وأعوذ بك من شرها) لكونها عاتية شديدة (وشر ما فيها) من كونها مغرقة أو مفرقة للسحاب دافعة للمطر أو اشتمالها على صواعق أو نحوها (وشر ما أرسلت به) كالمرسلة على عاد فأهلكتهم، وكالمهلكة للزرع والمنشفة للضرع (رواه مسلم).

باب كراهة سب الديك

هو ذكر الدجاج.

١٧٢٨ - (عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ: لا تسبوا الديك) النهي فيه للتنزيه (فإنه يوقظ للصلاة) أي لا يحمل أحدكم إيقاظ الديك له بصوته على سبه إذ فوّت عليه لذيذ منامه لأن ما يدعو إليه من الإيقاظ للصلاة خير مما فاته من لذة النوم (رواه أبو داود) في الأدب (بإسناد صحيح).

٣٢٥ - باب النهي عن قول: مُطِرْنا بِنَوْء كذا

١٧٢٩ - عَن زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الجُهَني رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قَالَ: صلَّى بِنَا رَسُولُ اللّهِ ﷺ صَلاَةَ الصُّبْحِ بِالحُدَيْبِيَةِ في إِثْرِ سَمَاءٍ كَانَتْ مِنَ اللَّيْلِ، فَلَمَّا انْصرَفَ أَقْبَلَ عَلى النَّاسِ فَقَال: هَلْ تَدْرُون مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟» قَالُوا: اللّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ «قال: أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤمِنٌ بي وَكَافِرٌ، فأَمَّا مَن قالَ مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللّهِ وَرَحْمَتِهِ فَذلِكَ مُؤمِنٌ بي كَافِرٌ بالْكَوْكَبِ، وَأَمَّا مَن قالَ: مُطِرْنا بِنَوْء كَذا وَكذا فَذلكَ كَافِرٌ بي مُؤمِنٌ بالْكَوْكَبِ».

(باب النهي عن قول) الإنسان (مطرنا بنوء كذا)

١٧٢٩ - (عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه قال: صلى بنا رسول الله ﷺ صلاة الصبح) فيه مشروعية الجماعة في السفر في المكتوبات وإن كان طلبها فيه دونه في الحصر للمشقة فيه **(بالحديبية)** وهي بين مغرب مكة على طريق جدة دون مرحلة من مكة، بينها وبين مكة عشرة أميال **(في إثر)** بكسر فسكون للمثلثة وبفتحتين **(سماء)** أي مطر **(كانت من الليل)** قال في المصباح: السماء المطر **(فلما انصرف)** أي من الصلاة بإتمامها **(أقبل على الناس فقال: هل تدرون)** أي تعلمون **(ماذا قال ربكم؟ قالوا: الله ورسوله أعلم)** ردوا ذلك لهما لزومًا للأدب ووقوفًا عند حد العلم وخروجًا عن مجاوزته **(قال)** أي قال رسول الله ﷺ **(قال)** أي الله تعالى **(أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر)** أي بي **(فأما من قال: مطرنا بفضل الله ورحمته فذلك مؤمن بي)** إذ أضاف الأمور إلى خالقها الموجد لها **(كافر بالكوكب)** أي بنسبة إحداثها لشيء فإنه لا أثر لغير الله في شيء أصلًا **(وأما من قال مطرنا بنوء كذا وكذا)** كناية عما يضاف إليه النوء من النجوم غالبًا **(فذلك كافر بي مؤمن بالكوكب)** قال النووي: «اختلف العلماء في كفر من قال «مطرنا بنوء كذا» على قولين

متفقٌ عليه.

والسَّماءُ هُنَا: المَطَرُ.

٣٢٦ - باب تحريم قوله لمسلم: يا كافر

١٧٣٠ - عَنِ ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «إذا قَالَ الرَّجُلُ لأَخِيهِ: يَا كَافِرُ فَقَد بَاءَ بِهَا أَحَدُهُما، فَإِن كَان كَمَا قَالَ وإِلا رَجَعَتْ عَلَيْهِ». مُتَّفقٌ عليه.

أحدهما هو كفر بالله سبحانه وتعالى سالبٌ لأصل الإيمان مخرج من ملة الإسلام، قالوا: وهذا فيمن قال ذلك معتقدًا أن الكوكب فاعل مدبر منشئ للمطر كما كان بعض أهل الجاهلية يزعم، ومن اعتقد هذا فلا شك في كفره. وهذا القول هو الذي ذهب إليه جماهير العلماء والشافعي منهم وهو ظاهر الحديث. قالوا: وعلى هذا لو قال مطرنا بنوء كذا معتقد أنه من الله تعالى وبرحمته وأن النوء ميقات له وعلامة اعتبارًا بالعادة فكأنه قال مطرنا في وقت كذا فهذا لا يكفر» **(متفق عليه)** ورواه أبو داود والنسائي **(والسماء هنا المطر)**.

باب تحريم قوله

أي المكلف **(لمسلم يا كافر)**.

١٧٣٠ - (عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: إذا قال الرجل) أي المكلف المسلم **(لأخيه)** أي في الإسلام **(يا كافر)** بالبناء على الضم **(فقد باء)** أي رجع **(بها)** أي الكلمة المذكورة أي بمعناها **(أحدهما)** وفصله بقوله **(فإن كان)** أي المقول له **(كما قال)** أي كافرًا بأن ارتكب مكفرًا أي فهو من أهلها **(وإلا)** أي وإن لم يكن المقول له كذلك بأن كان على الإسلام ولم يأت بمضاده **(رجعت عليه)** أي القائل إن كان أطلق على الإيمان أنه كفر وأراد أن ذلك لاتصافه به كافر **(متفق عليه)**.

١٧٣١ - وعَنْ أَبي ذَرّ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَن دَعَا رَجُلاً بالْكُفْرِ أَوْ قَالَ: عَدُوَّ اللّهِ ولَيْس كَذلكَ إِلا حَارَ علَيْهِ». متفقٌ عليه.

«حار»: رجع

٣٢٧ - باب النهي عن الفحش وبذاء اللسان

١٧٣٢ - عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رسُولُ اللّهِ ﷺ: «لَيْس المُؤْمِنُ بالطَّعَّانِ وَلا اللَّعَّانِ وَلا الْفَاحِشِ وَلا الْبَذِيء». رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ.

١٧٣٣ - وعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رسُولُ اللّهِ ﷺ:

١٧٣١ - (وعن أبي ذرّ رضي الله عنه أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: من دعا رجلاً بالكفر) أي بأن قال له يا كافر (أو قال عدو الله) أي دعاه به (وليس) أي الرجل المقول فيه ذلك (كذلك) أي المذكور من الكفر المعبر عنه بعداوة الله تعالى أيضًا (إلا حار عليه) أي رجع وصفه المؤمن بذلك عليه (متفق عليه، حار) بالمهملتين (رجع).

باب النهي عن الفحش

وهو القول السيء (وبذاء اللسان) السفه والفحش في النطق وإن كان صادقًا.

١٧٣٢ - (عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ليس المؤمن بالطعان) أي ليس شأن ذي الإيمان الكامل الذي ينبغي أن يكون منه كثرة الطعن في الأنساب أو بالإعابة واللمز (ولا اللعان) أي كثير اللعن وهو الطرد من رحمة الله تعالى (ولا الفاحش ولا البذيء. رواه الترمذي وقال: حديث حسن).

١٧٣٣ - (وعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ:

«مَا كَانَ الْفُحْشُ في شَيءٍ إِلا شانَهُ، ومَا كَانَ الحَيَاءُ في شَيْءٍ إِلا زَانَهُ». رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسن.

٣٢٨ - باب كراهة التقعير في الكلام بالتّشدُّقِ فيه وتكلف الفصاحة واستعمال وحشي اللغة ودقائق الإعراب في مخاطبة العوام ونحوهم

١٧٣٤ - عَنِ ابْنِ مسْعُودٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قَالَ: «هَلَكَ المُتَنَطّعُون» قَالهَا ثَلاثًا. رَواهُ مُسْلِم.

ما كان) أي وجد **(الفحش)** بضم الفاء أي مجاوزة الحد المعروف شرعًا وعرفًا **(في شيء إلا شانه وما كان الحياء في شيء إلا زانه)** وذلك لأن ذا الحياء يدع ما يلام على فعله فلا يلابس المعايب وذا الفحش لا ينظر لذلك فلا يزال ملابسًا لها واقعًا فيها **(رواه الترمذي وقال: حديث حسن)**.

باب كراهة التقعير

(في الكلام) قال في القاموس: قعر في كلامه تقعر وتعرق تشدق وتكلم بأقصى فمه **(بالتشدق فيه)** في القاموس: تشدق لوى شدقه للتفصح **(وتكلف الفصاحة)** أي محاولتها من غير ملكة فيه لها **(واستعمال وحشي اللغة)** أي اللفظ الذي لا يعرف معناه الموضوع له لغة إلا علماؤها ويخفى ذلك على العامة **(ودقائق الإعراب)** أي يأتي بتركيب يتوقف تركيبه على دقائق العربية واستعمال الفكر فيها **(في مخاطبة العوام ونحوهم)** ونحو العوام من لم يشتغل باللغة والإعراب من أهل بعض العلوم التي اشتغلوا بها فخرجوا بذلك من جملة العوام.

١٧٣٤ - **(عن ابن مسعود رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: هلك المتنطعون قالها)** أي هذه الجملة **(ثلاثًا)** للتأكيد في التنفير منه **(رواه مسلم)**.

«المُتَنَطّعون»: المبالِغون في الأمور.

١٧٣٥ - وَعَنْ عَبْدِ اللّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ العَاص رَضِيَ اللّهُ عنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللّهَ يُبْغِضُ الْبَلِيغَ مِنَ الرّجَالِ الَّذي يَتَخَلَّلُ بِلِسانِهِ كمَا تَتَخَلَّلُ الْبَقَرَةُ». رَواه أَبو داودَ والترمذي، وقال: حديثٌ حسن.

١٧٣٦ - وعَن جَابِرٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ مِنْ أَحَبّكُمْ إِليَّ وَأَقْرَبِكُمْ مِنّي مَجْلِسًا يَوْمَ القِيَامَةِ أَحَاسِنَكُمْ أَخْلاقًا، وَإِنَّ أَبْغَضَكُمْ إِليَّ وَأَبْعَدَكُم مِنّي يوْمَ الْقِيَامَةِ الثَّرثَارُونَ وَالمُتَشَدّقُونَ وَالمُتَفَيْهِقُونَ». رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسن، وقد سبق شرحُهُ في باب حُسْنِ الخُلقِ.

(**المتنطعون المبالغون في الأمور**) وقال الخطابي: هم المتعمقون في الشيء المتكلف البحث عنه على مذاهب أهل الكلام الداخلون فيما لا يعنيهم الخائضون فيما لا تبلغه عقولهم.

١٧٣٥ - (**وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: إن الله يبغض**) بالتحتية البغض مراد به هنا غايته من الخذلان (**البليغ من الرجال الذي يتخلل بلسانه كما تتخلل البقرة**) قال في النهاية: أي الذي يتشدق بلسانه في الكلام ويلفه كما تلف البقرة الكلأ بلسانها لفا (**رواه أبو داود والترمذي وقال: حديث حسن**).

١٧٣٦ - (**وعن جابر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: إن من**) للتبعيض (**أحبكم**) أي أكثركم محبوبية (**إليّ وأقربكم مني مجلسًا يوم القيامة أحاسنكم أخلاقًا، وإن أبغضكم**) أي أكثركم بغضًا (**إليّ وأبعدكم مني يوم القيامة الثرثارون والمتشدقون والمتفيهقون**) بصيغة الفاعل مصغر من التفيهق (**رواه الترمذي وقال: حديث حسن، وقد سبق شرحه في باب حسن الخلق**) الثرثار كثير الكلام تكلفًا، والمتشدق المتطاول على الناس بكلامه ويتكلم بملء فيه تفاصحًا وتعظيمًا لكلامه، والمتفيهق أصله من

٣٢٩ - باب كراهة قوله: خَبُثَتْ نفسي

١٧٣٧ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبيّ ﷺ قال: «لاَ يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ خَبُثَتْ نَفْسي، وَلكِن لِيَقُل: لَقِسَتْ نَفْسِي». متفقٌ عليه.

قال العلماء: معنى «خَبُثَت» غَثَتْ وهو بمعنى «لَقِسَت» ولكن كَرِهَ لفظ الخُبْثِ.

٣٣٠ - باب كراهة تسمية العنب كرمًا

١٧٣٨ - عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ:

الفهق وهو الامتلاء وهو الذي يملأ فمه بالكلام ويتوسع فيه ويعرب به تكبرًا وارتفاعًا وإظهارًا للفضيلة على غيره.

باب كراهة قوله

أي القائل المكلف (**خبثت**) بفتح المعجمة وضم الموحدة (**نفسي**) والكراهة تنزيهية.

١٧٣٧ - (**عن عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ قال: لا يقولن أحدكم خبثت نفسي ولكن ليقل لقست نفسي**) فإن اللفظين بمعنى كما يأتي في النهي عن المنهي عنه للتنزيه لقبح اللفظ (**متفق عليه. قال العلماء**) نقله السيوطي عن الخطابي (**معنى خبثت غثت وهو بمعنى لقست ولكن كره**) بالبناء للفاعل أي النبي ﷺ (**لفظ الخبث**) لبشاعته، قال الخطابي: فعلمهم الأدب في النطق وأرشدهم إلى استعمال اللفظ الحسن وهجران القبيح منه.

باب كراهة تسمية العنب كرمًا

١٧٣٨ - (**عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ:**

«لا تُسَمُّوا الْعِنَبَ الْكَرْمَ فإِنَّ الْكَرْمَ المُسْلِمُ». متفقٌ عليه، وهذا لفظُ مسلم.

وفي روَايةٍ: «فَإِنَّمَا الْكَرْمُ قَلْبُ المُؤْمِنِ». وفي روايةٍ للبخاري ومسلِم: «يَقُولُونَ الْكَرْمُ، إِنَّمَا الْكَرْمُ قلْبُ المُؤْمِنِ».

١٧٣٩ - وَعَن وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبيّ ﷺ قَال: «لا تَقُولُوا الْكَرْمُ وَلكِن قُولُوا الْعِنَبُ وَالحَبَلَةُ». رواه مسلم.

«الحبلة»: بفتح الحاء والباء ويقال أيضًا بإسكان الباء.

٣٣١ - باب النهي عن وصف محاسن المرأة لرجل إلا أن يحتاج إلى ذلك لغرض شرعي كنكاحها ونحوه

لا تسموا العنب الكرم) أي لا تطلقوا عليه هذا اللفظ (**فإن الكرم**) الرجل (**المسلم متفق عليه. هذا لفظ مسلم. وفي رواية**) أخرى لمسلم (**فإنما الكرم قلب المؤمن. وفي رواية للبخاري ومسلم: يقولون الكرم إنما الكرم قلب المؤمن**) قال ابن الجوزي في جامع المسانيد: إنما نهى عن هذا لأن العرب كانوا يسمونها كرمًا لما يدّعون من إحداثها في قلوب شاربيها من الكرم فنهى عن تسميتها بما تمدح به لتأكيد ذمها وتحريمها.

١٧٣٩ - (**وعن وائل**) بكسر الهمزة (**ابن حجر**) بضم المهملة وسكون الجيم (**رضي الله عنه**) كان من ملوك حمير (**عن النبي ﷺ قال: لا تقولوا الكرم ولكن قولوا العنب والحبلة**) مما لا مدح فيها ولا زائد على تعين المسمى (**رواه مسلم. الحبلة: بفتح الحاء**) المهملة (**والباء**) الموحدة (**ويقال أيضًا بإسكان الباء**) في القاموس: الحبلة محركة شجر العنب.

باب النهي عن وصف محاسن المرأة لرجل إلا أن يحتاج إلى ذلك لغرض شرعي

(**كنكاحها**) فلا بأس بوصفها لمن يريد التزوج بها خصوصًا عند عدم تمكنه من رؤيتها (**ونحوه**) كالشراء.

١٧٤٠ - عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «لا تُبَاشِرِ المرأَةُ المرْأَةَ فَتَصِفَهَا لِزَوْجِهَا كأَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا». متفقٌ عليه.

٣٣٢ - باب كراهة قول الإنسان في الدعاء اللَّهمَّ اغفر لي إن شئتَ بل يجزم بالطلب

١٧٤١ - عنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ أَنَّ رسُولَ اللّهِ ﷺ قَالَ: «لا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لي إِن شِئْتَ اللَّهُمَّ ارْحَمْني إِن شِئْتَ لِيَعزِمِ المَسْأَلَةَ فَإِنَّهُ لا مُكْرِه لَهُ». متفقٌ عليه.

١٧٤٠ - (عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: لا تباشر المرأة المرأة) أي تمس بشرتها ببشرتها فتعرف خصوبة بدنها ونعومته وما فيه من المحاسن الخفية (فتصفها لزوجها كأنه ينظر إليها) قال النووي: الحكمة في هذا النهي خشية أن يعجب الزوج بالوصف المذكور فيفضي ذلك إلى تطليق الواصفة أو الافتتان بالموصوفة (متفق عليه).

(باب كراهة قول الإنسان

في الدعاء اللهم اغفر لي إن شئت بل يجزم بالطلب) وذلك لما في الإتيان بذلك من إيهام الاغتناء عن حصول المطلوب وأنه يستوي عنده حصوله وعدمه.

١٧٤١ - (عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: لا يقولن أحدكم اللهم اغفر لي إن شئت، اللهم ارحمني إن شئت ليعزم المسألة) قال العلماء: عزم المسألة الشدة في طلبها والجزم به من غير ضعف في الطلب ولا تعليق على مشيئته ونحوها (فإنه لا مكره له) فليس للتعليق فائدة (متفق عليه) وعند مسلم «فإن الله صانع ما شاء لا مكره له».

وفي روايةٍ لمُسْلِم: «وَلكن لِيَعْزِمْ وَلْيُعْظِمِ الرَّغْبَةَ فَإِنَّ اللّهَ عَزَّ وَجَلَّ لا يَتَعاظَمُهُ شَيْء أَعْطَاهُ».

١٧٤٢ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «إذا دعا أَحَدُكُمْ فَلْيَعْزِمِ المَسْأَلَةَ وَلا يَقُولَنَّ: اللَّهُمَّ إِن شِئْتَ فَأَعْطِني، فَإِنَّهُ لا مُسْتَكْرِهَ لَهُ». متفقٌ عليه.

٣٣٣ - باب كراهة قول: ما شاء الله وشاء فلان

١٧٤٣ - عنْ حُذَيْفَةَ بْنِ اليَمَانِ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبيّ ﷺ قالَ: «لا تَقُولوا: ما شاءَ اللّهُ وشاءَ فُلانٌ

(وفي رواية لمسلم: ولكن ليعزم وليعظم الرغبة) قال النووي: أي يبالغ في ذلك بتكرار الدعاء والإلحاح فيه ويحتمل أن يراد به الأمر بطلب الشيء العظيم الكثير (فإن الله عز وجل لا يتعاظمه) أي لا يتعاظم عليه (شيء أعطاه) أي مطلوب كان من دنيوي وأخروي.

١٧٤٢ - (وعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: إذا دعا أحدكم فليعزم المسألة) ويثبت الدعاء (ولا يقولن اللهم إن شئت فأعطني) أي لا يأتي بأداة التعليق في دعائه وعلل ذلك بقوله (فإنه لا مستكره له) أي لا مكره (متفق عليه) قال ابن بطال: في الحديث أنه ينبغي للداعي أن يجتهد في الدعاء ويكون على رجاء الإجابة ولا يقنط من الرحمة فإنه يدعو كريمًا.

باب كراهة قول: ما شاء الله وشاء فلان

أي لما توهمه الواو من المشاركة في المشيئة وقتًا. ومشيئة الله تعالى قديمة أزلية ومشيئة العبد حادثة ممكنة.

١٧٤٣ - (عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: لا تقولوا ما شاء الله وشاء فلان) دفعًا للوهم المذكور، وحمل على الكراهة

ولكِن قُولوا: مَا شَاءَ اللّهُ ثُمَّ شَاءَ فُلانٌ». رواه أَبو داود بإِسنادٍ صحيح.

٣٣٤ - باب كراهة الحديث بعد العشاء الآخرة

والمُرادُ بِهِ الحديثُ الذي يكونُ مُبَاحًا في غَيْر هذا الوقت وفِعلُه وتَركُهُ سواء، فَأَمَّا الْحدِيثُ الْمُحَرَّمُ أَو المكْرُوهُ في غَيْرِ هَذا الوَقْتِ فَهُوَ في هذا الوَقْتِ أَشَدُّ تَحْرِيمًا وَكَرَاهَة. وَأَمَّا الحَديثُ في الخَيْرِ كَمُذَاكَرَةِ الْعِلْم وحكاياتِ الصَّالِحينَ وَمَكَارِم الأَخْلاقِ والحَدِيثُ معَ الضَّيْفِ وَمَعَ طالِبِ حَاجَةٍ وَنَحْوِ ذَلكَ فَلا كَرَاهَةَ فِيهِ بل هُوَ مُسْتَحبٌّ، وَكذا الحدِيثُ لِعُذْرٍ وعارِضٍ

لأن الإيهام المذكور مدفوع بالاعتقاد الراسخ من حدوث العبد وجميع شؤونه وما كان كذلك لا يقارن القديم (**ولكن قولوا ما شاء الله ثم شاء فلان**) لأن ثم موضوعة للترتيب والتراخي أي بعده بمهلة (**رواه أبو داود بإسناد صحيح**).

باب كراهة الحديث بعد العشاء الآخرة

(**والمراد هنا الحديث الذي يكون مباحًا في غير هذا الوقت وفعله وتركه سواء**) والكراهة للوقت لما سيأتي (**فأما الحديث المحرم أو المكروه في غير هذا الوقت فهو في هذا الوقت أشد تحريمًا وكراهة، وأما الحديث في الخير كمذاكرة العلم وحكايات الصالحين ومكارم الأخلاق**) لما في الأول من إحياء العلم ومثله بل أولى تدريسه حينئذ. وأما حكايات الصالحين فإنها لتقوية قلوب العباد وأما حكايات مكارم الأخلاق فإنها تبعثه على التحلي بذلك الخلق والتخلي عن ضده (**والحديث مع الضيف**) أو الزوجة إيناسًا لهما وإكرامًا (**ومع طالب حاجة**) إعانة له على قضائها (**ونحو ذلك**) مما اشتمل على خير ناجز (**فلا كراهة فيه**) لخبر أحمد «لا سمر بعد العشاء إلا لمصلّ أو لمسافر» (**بل هو مستحب**) لما فيه من المصلحة الناجزة (**وكذا الحديث لعذر وعارض**

لا كرَاهَةَ فِيهِ، وقَدْ تَظَاهَرَتِ الأَحَاديثُ الصَّحيحَةُ على كُلّ ما ذَكَرْتُهُ.

١٧٤٤ - عَنْ أَبي بَرْزَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللّهِ ﷺ كَانَ يَكرَهُ النَّوْمَ قبْلَ العِشَاءِ وَالحَدِيثَ بعْدَهَا. متفقٌ عليه.

١٧٤٥ - وعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللّهِ ﷺ صلى العِشاء في ءاخِرِ حَيَاتِهِ، فَلمَّا سَلَّم قَالَ: «أَرَأَيْتَكُمْ لَيْلَتَكُمْ هَذِهِ؟ فَإِنَّ عَلى رَأْسِ مِائَةِ سَنَةٍ لا يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ عَلى ظَهْرِ الأَرْضِ اليَوْمَ أَحدٌ». متفقٌ عليه.

١٧٤٦ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ أَنَّهُم انْتَظَرُوا النَّبيَّ ﷺ فَجاءَهُمْ قريبًا مِن شَطْرِ اللَّيْلِ فَصلَّى بِهِم يعني العِشَاءَ،

لا كراهة فيه) ثم تارة يكون واجبًا كإنذار غافل من مهلك، وتارة مندوبًا بحسب ثمرته ونتيجته **(وقد تظاهرت الأحاديث الصحيحة على كل ما ذكرته)** من التفصيل المذكور.

١٧٤٤ - **(عن أبي برزة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ كان يكره النوم قبل العشاء)** قال الحافظ ابن حجر: لأن النوم قبلها قد يؤدي إلى إخراجها عن وقتها مطلقًا أو عن الوقت المختار **(والحديث بعدها)** أي بعد دخول وقتها وفعلها فيه، لأنه ربما فوتته صلاة الليل وأول وقت الصبح أو وجميعه وليختم عمله بأفضل الأعمال **(متفق عليه)**.

١٧٤٥ - **(وعن ابن عمر رضي الله عنهما: أن النبي ﷺ صلى العشاء في ءاخر حياته)** أي في أواخرها **(فلما سلم قال: أرأيتكم)** بفتح التاء: أي أخبروني **(ليلتكم هذه؟ فإن على رأس مائة سنة)** أي منها **(لا يبقى ممن هو على ظهر الأرض اليوم)** أي في زمن التكلم بذلك **(أحد)** أي من الموجودين من الإنس حينئذ **(متفق عليه)** فيه دليل على جواز الحديث بعدها إذا كان في الخير كتعلم العلم، وصح «أنه ﷺ كان يحدثهم عامة ليلهم عن بني إسرائيل».

١٧٤٦ - **(وعن أنس رضي الله عنه أنهم)** أي الصحابة **(انتظروا النبيّ ﷺ فجاءهم قريبًا من شطر الليل)** أي نصفه **(فصلى بهم يعني العشاء)**

قَالَ: ثُمَّ خَطَبَنَا فَقَالَ: «أَلا إِنَّ النَّاسَ قَد صَلَّوْا ثُمَّ رَقَدُوا، وَإِنَّكُمْ لَن تَزَالُوا في صَلاةٍ ما انْتَظَرْتُمُ الصَّلاةَ». رواه البخاري.

٣٣٥ - باب تحريم امتناع المرأة من فراش زوجها إذا دعاها ولم يكن لها عذر شرعي

١٧٤٧ - عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قَالَ: قَال رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «إِذا دَعَا الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ إِلى فِراشِهِ فأَبَتْ أَنْ تجيء فَباتَ غَضْبانَ علَيْهَا لَعَنَتْهَا المَلائِكَةُ حَتى تُصْبِحَ».

جملة مستأنفة لبيان تلك الصلاة المنتظرة (**قال: ثم خطبنا**) بعد أن صلى بهم العشاء، ففيه جواز التكلم بل ندبه بالخير بعد صلاة العشاء (**فقال: ألا**) بتخفيف اللام (**إن الناس قد صلوا ثم رقدوا، وإنكم لن تزالوا في صلاة ما انتظرتم الصلاة**) أي مدة انتظاركم إياها أي إنهم يحصل لهم الأجر في الجملة إذ منتظرها يأكل ويشرب ويتكلم، ومن في الصلاة يمتنع عليه كل من ذلك (**رواه البخاري**).

باب تحريم امتناع المرأة من فراش زوجها إذا دعاها ولم يكن لها عذر شرعي

أي من نحو مرض أو تلبس بعبادة أذن لها فيها كالنسك والصوم وتخشى من منامها إليه تحرك الشهوة وإفساد ما هي فيه.

١٧٤٧ - (**عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه فأبت**) أي امتنعت بلا سبب ولا عذر (**أن تجيء فبات غضبان عليها لعنتها الملائكة حتى تصبح**) المراد حتى ترجع. قال ابن أبي جمرة: الظاهر أن الفراش كناية عن الجماع، وظاهر الحديث اختصاص ذلك بالليل ولا يلزم منه جواز امتناعها نهارًا لأن تخصيص الليل بالذكر لكونه مظنة ذلك. اهـ.

متفقٌ عليه.

وفي روايةٍ: «حَتَّى تَرْجِعَ».

٣٣٦ - باب تحريم صوم المرأة تطوعًا وزوجها حاضر إلا بإذنه

١٧٤٨ - عنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ أَنَّ رسُولَ اللّهِ ﷺ قَالَ: «لا يَحِلُّ للمَرأَةِ أَن تَصُومَ وَزَوْجُهَا شاهِدٌ إِلا بإِذْنِهِ، وَلا تَأْذَنَ في بَيْتِهِ إِلا بإِذْنِهِ». متفقٌ عليه.

أما إذا لم يغضب الزوج لعذر لها أو لتركه حقه فلا تلعنها الملائكة **(متفق عليه)**.

(وفي رواية) هي للبخاري عقب روايته الأولى **(حتى ترجع)** قال في الفتح: وهي أكثر فائدة، والأولى محمولة على الغالب.

باب تحريم صوم المرأة تطوعًا، وزوجها حاضر إلا بإذنه

وكذا يحرم عليها الإحرام بنسك التطوع وهو حاضر إلا بإذنه، وذلك لأن حقه واجب وهو مقدم على التطوع، ولأنه قد يفوت عليه حقه من التمتع إذا رءاها متلبسة بشيء من ذلك.

١٧٤٨ - (عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: لا يحل للمرأة أن تصوم) قال النووي: هذا محمول على صوم التطوع والمندوب الذي ليس له زمن معين **(وزوجها شاهد)** قال النووي: أي مقيم في البلد أما إذا كان مسافرًا فلها الصوم لأنه لا يتأتى منه الاستمتاع إذا لم تكن معه **(إلا بإذنه)** أما صوم الفرض، فإن كان أداء رمضان أو نذرًا وجب عليها قبل الزواج فلا حاجة للاستئذان لتضييق وقت الأول بأجل الشرع والثاني بالنذر. وإن كان قضاء فإن ضاق وقته بأن بقي من شعبان قدر ما عليها منه فكذلك وإلا استأذنت **(ولا تأذن في بيته)** لأحد ولو أبويها أو أحدهما **(إلا بإذنه)** صريحًا أو حكمًا.

٣٣٧ - باب تحريم رفع المأموم رأسه من الركوع أو السجود قبل الإمام

١٧٤٩ - عنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قَالَ: «أَمَا يَخْشى أَحَدُكُمْ إذا رفَعَ رأْسَهُ قَبْلَ الإِمَام أَن يَجْعَلَ اللّهُ رأسَهُ رأْسَ حِمارٍ أَوْ يَجْعلَ اللّهُ صُورتَهُ صُورَةَ حِمارٍ». متفقٌ عليه.

٣٣٨ - باب كراهة وضع اليد على الخاصرة في الصلاة

١٧٥٠ - عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قال نُهِيَ عنِ الخَصْرِ في الصَّلاةِ.

باب تحريم رفع المأموم رأسه من الركوع أو السجود قبل الإمام

وكذا الركوع أو السجود قبله، أما تقدم المأموم بالركن القولي غير التكبير والسلام فلا يحرم، نعم هو مكروه والسنة تأخره به عن إمامه.

١٧٤٩ - (عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: أما) بتخفيف الميم أداة استفتاح **(يخشى أحدكم)** أي يخاف خوفًا مقترنًا بتعظيم الله تعالى **(إذا رفع رأسه قبل الإمام)** مع العلم والتعمد **(أن يجعل الله)** أي يصيّر **(رأسه رأس حمار أو يجعل الله صورته صورة حمار)** حقيقة بناء على الحقيقة وهو الأرجح. وفيه على الوجهين شؤم أثر المعصية **(متفق عليه)**.

باب كراهة وضع اليد على الخاصرة في الصلاة

١٧٥٠ - (عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: نهي) أي نهى رسول الله ﷺ **(عن الخصر)** بفتح المعجمة **(في الصلاة)** وظاهر أن محل النهي ما

متفقٌ عليه.

٣٣٩ - باب كراهة الصلاة بحضرة الطعام ونفسه تتوق إليه أو مع مدافعة الأَخْبَثَيْنِ وهما البول والغائط

١٧٥١ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهَا قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللّهِ ﷺ يَقُولُ: «لا صَلاةَ بحَضرَةِ طَعَامٍ وَلا هُوَ يُدَافِعُهُ الأَخْبَثَانِ». رواه مسلم.

٣٤٠ - باب النهي عن رفع البصر إلى السماء في الصلاة

لم يكن لضرورة وإلا كما وجعه جنبه فوضع يده عليه لذلك فلا يتناول النهي (**متفق عليه**).

باب كراهة الصلاة بحضرة الطعام

(**ونفسه تتوق إليه**) أي تشتاق وتنازع إليه ومثل الحضور قربه فتكره الصلاة معه أيضًا (**أو مع مدافعة الأخبثين**) وفسرهما بقوله (**وهما البول والغائط**).

١٧٥١ - (**عن عائشة رضي الله عنها قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: لا صلاة**) قال النووي: أي الذي يريد أكله لما فيه من اشتغال القلب به وذهاب كمال الخشوع (**بحضرة طعام**) أي تتوق نفسه إليه وذلك لما فيها من اشتغال قلبه المانع من خشوعه (**ولا هو يدافعه الأخبثان**) قال النووي: «هما البول والغائط» ومحل الكراهة إذا كان في الوقت سعة لأكل الطعام وتفريغ النفس، فإن ضاق بحيث لو أكل أو تفرغ خرج الوقت على حاله (**رواه مسلم**) ورواه أبو داود.

باب النهي عن رفع البصر إلى السماء في الصلاة

نقل المصنف الإجماع على كراهته فيها، أما خارجها فمندوب حالة الدعاء لأنها قبلته وكذا التفكر والاعتبار بها.

١٧٥٢ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «مَا بالُ أَقْوامٍ يَرْفَعُونَ أَبْصَارَهُمْ إِلى السَّماءِ في صَلاتِهِمْ» فَاشْتَدَّ قَوْلُهُ في ذلكَ حَتَّى قَالَ: «لَيَنْتَهُنَّ عَن ذلك أَوْ لَتُخْطَفَنَّ أَبْصارُهُم». رواه البخاري.

٣٤١ - باب كراهة الالتفات في الصلاة لغير عذر

١٧٥٣ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهَا قَالَتْ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللّهِ ﷺ عَنِ الالْتِفَاتِ في الصَّلاةِ فَقَال: «هُوَ اخْتِلاسٌ يَخْتَلِسُهُ الشَّيْطَانُ مِن صَلاةِ الْعَبْدِ». رواهُ البُخَاري.

١٧٥٢ - (عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ما بال) أي شأن (أقوام يرفعون أبصارهم إلى السماء في صلاتهم، فاشتد قوله في ذلك) أي في وعيد الرفع إلى السماء فيها والمبالغة في ذلك تحذيرًا منه (حتى قال لينتهن) بضم الهاء (عن ذلك) أي رفع الأبصار إليها في الصلاة (أو لتخطفن) بالبناء للمفعول ونائب الفاعل (أبصارهم) أي ليكونن أحد الأمرين انتهاؤهم عن الرفع أو خطف الأبصار (رواه البخاري) ورواه مسلم.

باب كراهة الالتفات في الصلاة

أي بالوجه مع الاستقبال بالصدر (لغير عذر) وذلك لأنه ينافي الخشوع ولأنه خلسة يختلسها الشيطان من صلاة العبد كما سيأتي.

١٧٥٣ - (عن عائشة رضي الله عنها قالت: سألت رسول الله ﷺ عن الالتفات في الصلاة) وأشار إلى الكراهة كما حكت عنه (فقال هو اختلاس) هو الأخذ بسرعة على غفلة (يختلسه الشيطان من صلاة العبد) ولم يحرم لأنه ليس فعل ترك ركن أو شرط ولا فعل مبطل أو محرم فيها (رواه البخاري).

١٧٥٤ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قَالَ: قَال لِي رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «إِيَّاكَ وَالالْتِفَاتَ في الصَّلاةِ فَإِنَّ الالْتِفَاتَ في الصَّلاةِ هَلَكَةٌ، فَإِن كَان لا بُدَّ فَفي التَّطَوُّعِ لا في الْفَرِيضَةِ». رواه التِرمذي وقال: حديثٌ حسنٌ صَحِيحٌ.

٣٤٢ - باب النهي عن الصلاة إلى القبور

١٧٥٥ - عَنْ أَبي مَرْثَدٍ كَنَّازِ بْنِ الحُصَيْنِ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللّهِ ﷺ يَقُولُ: «لا تُصَلُّوا إِلى القُبُورِ وَلا تَجْلِسُوا علَيْها». رواه مُسْلِم.

١٧٥٤ - (وعن أنس رضي الله عنه قال: قال لي رسول الله ﷺ: إياك والالتفات في الصلاة فإن الالتفات في الصلاة هلكة) أي سبب الهلاك، وذلك لأن من استخف بالمكروهات وواقعها وقع في المحرمات فأهلك نفسه بتعريضها للعقاب (فإن كان) أي المصلي (لا بد) أي لا غنى له منه (ففي التطوع لا في الفريضة) لأن الاهتمام بالفرض والاعتناء به فوق الاعتناء بالنفل (رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح).

باب النهي عن الصلاة إلى القبور

١٧٥٥ - (عن أبي مرثد) بفتح الميم وسكون رائه (كناز) بفتح الكاف وتشديد النون (ابن الحصين) بضم المهملة الأولى (رضي الله عنه) صحابي بدري مشهور بكنيته، مات سنة اثنتي عشرة من الهجرة (قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: لا تصلوا إلى القبور) قال الشافعي: وأكره أن يعظم مخلوق حتى يجعل قبره مسجدًا مخافة الفتنة عليه وعلى من بعده من الناس اهـ (ولا تجلسوا عليها) فيه النهي عن القعود عليها، قال النووي: هذا مذهب الشافعي وجمهور العلماء.

٣٤٣ - باب تحريم المرور بين يدي المصلي

١٧٥٦ - عَنْ أَبِي الجُهَيْم عَبْدِ اللّهِ بْنِ الحَارِثِ بْنِ الصِمَّةِ الأَنْصَارِيّ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «لَوْ يَعْلَمُ المَارُّ بَيْنَ يَدَيِ المُصَلّي مَاذا عَلَيْهِ لَكَانَ أَن يَقِفَ أَرْبَعِينَ خَيْرًا لَهُ مِن أَن يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ»، قَالَ الرَّاوِي: «لا أَدرِي قَالَ أَرْبَعِينَ يَومًا أَوْ أَرْبَعِينَ شَهْرًا أَوْ أَرْبَعِينَ سَنَةً». متفقٌ عليه.

باب تحريم المرور بين يدي المصلي

أي إذا صلى إلى شاخص، فإن لم يجده فإلى مصل وإلا فإلى خط يخطه وبينه وبينه ثلاثة أذرع كما هو السنة، فإن لم يستقبل شيئًا من ذلك كذلك لم يحرم المرور بين يديه، ومحل الحرمة في الأول ما لم يكن المصلي مستحقًا لغيرها، وإلا فالمصلي في الطواف لا يحرم المرور بين يديه لأنه للطواف لا للصلاة.

١٧٥٦ - **(عن أبي الجهيم)** بضم الجيم **(عبد الله بن الحارث بن الصمة الأنصاري رضي الله عنه)** بكسر المهملة المشددة وتشديد الميم وهو ابن أخت أبيّ بن كعب الأنصاري **(قال: قال رسول الله ﷺ: لو يعلم المار بين يدي المصلي)** فرضًا كانت صلاته أو نفلًا وقد استقبل ما تقدم **(ماذا)** أي ما الذي **(عليه)** صلة ذا **(لكان أن يقف)** أي وقوفه **(أربعين خيرًا له)** أي مدة الأربعين **(من أن يمر بين يديه)** والخيرية في المرور المنهي عنه المدلول عليها بقوله خيرًا باعتبار ظاهر ما عند المار من إتيانه به إذ شأن العاقل أن لا يأتي إلا ما هو خير له **(قال الراوي)** واسمه أبو النضر مولى عمر بن عبد الله **(لا أدري قال أربعين يومًا أو أربعين شهرًا أو أربعين سنة. متفق عليه)**.

٣٤٤ - باب كراهة شروع المأموم في نافلة بعد شروع المُؤَذِّن في إقامة الصلاة سواء كانت النافلة سُنَّة تلك الصلاة أو غيرها

١٧٥٧ - عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبيّ ﷺ قَالَ: «إِذَا أُقِيمتِ الصَّلاةُ فَلَا صَلاةَ إِلا المكتوبَةَ». رواه مسلم.

٣٤٥ - باب كراهة تخصيص يوم الجمعة بصيام أو ليلته بصلاة

باب كراهة شروع المأموم

أي مريد القدوة (**في نافلة بعد شروع المؤذن في إقامة الصلاة سواء كانت النافلة سنة تلك الصلاة**) أي راتبتها ولو سنة الصبح (**أو غيرها**) من السنن وذلك لما في ذلك من الاشتغال بها من الإعراض عن الفرض الذي هو الأصل والنافلة مكملة له أتى بها لإذهاب ما يلحقه من النقص وهذا مذهب الشافعي والجمهور، وقال أبو حنيفة وأصحابه إذا لم يكن صلى سنة الصبح له أن يصليها بعد الإقامة ما لم يخش فوات الركعة الأولى وهو الموافق لمذهب مالك.

١٧٥٧ - (**عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: إذا أقيمت الصلاة**) أي جماعة المفروضة (**فلا صلاة**) مشروعة (**إلا المكتوبة**) أي الحاضرة من الخمس. والحكمة في النهي عن صلاة النافلة بعد الإقامة أن يتفرغ للفريضة من أولها فيشرع فيها عقب شروع إمامه (**رواه مسلم**).

باب كراهة تخصيص يوم الجمعة بصيام

أي ما لم يضم إليه يومًا قبله أو بعده فتنتفي بثواب ما ضمه كراهة صوم يومها (**أو ليلته بصلاة**) من بين الليالي، أما تخصيصها بالقيام

١٧٥٨ - عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبيّ ﷺ قَالَ: «لا تَخُصُّوا لَيْلَةَ الجُمُعَةِ بِقِيامٍ مِن بيْنِ اللَّيَالي، وَلا تَخُصُّوا يَوْمَ الجُمُعَةِ بِصِيَامٍ مِن بَيْنِ الأَيَّامِ إِلاَّ أَن يَكُونَ في صَوْمٍ يَصُومُهُ أَحَدُكُمْ». رواه مسلم.

١٧٥٩ - وَعَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللّه ﷺ يَقُولُ: «لا يَصُومَنَّ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الجُمُعَةِ إِلا يَوْمًا قَبْلَهُ أَوْ بَعْدَهُ». متفقٌ عليه.

١٧٦٠ - وَعَن مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادٍ قَالَ: سَأَلْتُ جَابِرًا رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ: أَنَهَى النَّبيُّ ﷺ عَن صَوْمِ يَوْمِ الجُمُعَةِ؟ قَالَ: نَعَمْ. متفقٌ عليه.

بالصلاة على النبي ﷺ وبقراءة نحو البقرة وءال عمران والكهف والدخان وغير ذلك مما جاء طلبه في ليلتها وفي يومها فلا كراهة فيه.

١٧٥٨ - (**عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: لا تخصوا ليلة الجمعة بقيام**) هو في عرف الشرع القيام للصلاة (**من بين الليالي ولا تخصوا يوم الجمعة بصيام من بين الأيام إلا أن يكون في صوم يصومه أحدكم**) وقال المصنف: سببه أن يوم الجمعة يوم عبادة وتبكير إلى الصلاة وإكثار ذكر ويوم غسل فاستحب الفطر فيه ليكون أهون على هذه الوظائف وأدائها بلا سآمة، كما يستحب الفطر للحاج يوم عرفة. قال النووي: في الحديث نهي صريح عن تخصيص ليلة الجمعة بصلاة (**رواه مسلم**).

١٧٥٩ - (**وعنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: لا يصومن أحدكم يوم الجمعة إلا يومًا قبله أو**) يومًا (**بعده. متفق عليه**) فيه التصريح بالنهي عن إفراده بالصوم، وأن لا نهي عند ضم صوم يوم قبله أو بعده إليه.

١٧٦٠ - (**وعن محمد بن عباد**) بفتح المهملة وتشديد الموحدة المخزومي المكي ثقة من أوساط التابعين (**قال: سألت جابرًا رضي الله عنه: أنهى النبيّ ﷺ عن صوم يوم الجمعة؟ قال: نعم**) وحمل النهي على التنزيه (**متفق عليه**).

١٧٦١ - وَعَنْ أُمِّ المُؤْمِنِينَ جُوَيْرِيَةَ بِنْتِ الحَارِثِ رَضِيَ اللّهُ عَنهَا أَنَّ النَّبيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا يوْمَ الجُمُعَة وَهِيَ صَائمَةٌ، فَقَالَ: «أَصُمْتِ أَمْسِ؟» قَالَتْ: لا، قَالَ: «تُرِيدِينَ أَن تَصُومِي غَدًا؟» قَالَتْ: لا، قَالَ: «فَأَفْطِرِي». رَوَاهُ البُخاري.

٣٤٦ - باب تحريم الوصال في الصوم وهو أن يصوم يومين أو أكثر ولا يأكل ولا يشرب بينهما

١٧٦٢ - عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ وَعَائِشَةَ رَضِيَ اللّهُ عنْهُمَا أَنَّ النَّبيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الْوِصالِ. متفقٌ عليه.

١٧٦٣ - وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُما قالَ: نَهَى رسُولُ اللّهِ ﷺ عَنِ الْوِصالِ. قَالُوا: إِنَّكَ تُواصِلُ

١٧٦١ - (وعن أم المؤمنين جويرية بنت الحارث رضي الله عنها أن النبي ﷺ دخل عليها يوم الجمعة وهي صائمة فقال: أصمت أمس؟ قالت: لا. قال: تريدين أن تصومي غدًا؟) أي يوم السبت (قالت لا، قال: فأفطري) فيه دليل لجواز قطع النفل وقد ورد «الصائم المتطوع أمير نفسه إن شاء صام وإن شاء أفطر» (رواه البخاري).

باب تحريم الوصال في الصوم وهو أن يصوم يومين أو أكثر ولا يأكل ولا يشرب بينهما

قصدًا على وجه التعبد بذلك، أما لو تركه سهوًا أو بعدم طلب نفسه له أو لفقده فلا.

١٧٦٢ - (عن أبي هريرة وعائشة رضي الله عنهما: أن النبي ﷺ نهى) نهيًا جازمًا (عن الوصال) وهو حرام على الأمة جائز له ﷺ (متفق عليه).

١٧٦٣ - (وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: نهى رسول الله ﷺ عن الوصال) نهي تحريم (قالوا إنك تواصل) أي ونحن مأمورون باتباعك

قَال: «إِنّي لَسْتُ مِثْلَكُمْ، إِني أُطْعَمُ وَأُسْقَى». متفقٌ عليه. وهذا لَفْظُ البُخاري.

٣٤٧ - باب تحريم الجلوس على قبر

١٧٦٤ - عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ قَال: قَال رسُولُ اللّهِ ﷺ: «لأَن يَجْلِسَ أحدُكُمْ على جَمرَةٍ فَتُحْرِقَ ثِيَابَهُ فَتَخْلُصَ إِلى جِلْدِهِ خَيرٌ لَهُ مِنْ أَن يجْلِسَ على قَبْرٍ». رواه مسلم.

فيما تفعل (**قال: إني لست مثلكم**) أي إن جواز الوصال مخصوص بي دونكم وذلك لانتفاء مماثلتكم لي ومساواتكم فيما دل عليه قوله (**إني أطعم وأسقى**) بالبناء للمفعول. قال النووي إنه كناية عن جعل القوة فيه أي أن الله تعالى يجعله في قوة الطاعم والشارب (**متفق عليه. وهذا لفظ البخاري**).

باب تحريم الجلوس على القبر

أي المسلم ولو عاصيًا، هذا ما مشى عليه النووي هنا وفي شرح مسلم وعزاه فيه للأصحاب واحتج له بحديث الباب. والذي جرى عليه هو والرافعي أن الكراهة تنزيهية حتى قال في المجموع: إن الشافعي وجمهور الأصحاب أرادوا بالكراهة التنزيه وغلّطوا ما في شرح مسلم وإن انتصر له بعضهم لأن أبا هريرة راوي الحديث وتفسير راويه متقدم على تفسير غيره، فسر القعود في الحديث بالقعود للبول أو الغائط.

١٧٦٤ - (**عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: لأن يجلس أحدكم على جمرة فتحرق**) بضم الفوقية وكسر الراء (**ثيابه فتخلص**) بضم اللام (**إلى جلده خير له من أن يجلس على قبر**) وذلك لسريان مضرة الجلوس إلى القلب وهو لا يشعر وضرر القلب أعظم من ضرر البدن بكثير (**رواه مسلم**).

٣٤٨ - باب النهي عن تجصيص القبر والبناء عليه

١٧٦٥ - عَن جَابِرٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللّهِ ﷺ أَن يُجَصَّصَ الْقَبْرُ وَأَن يُقْعَدَ عَلَيهِ وأَن يُبْنَى عَلَيْهِ. رواه مسلم.

٣٤٩ - باب تغليظ تحريم إباق العبد من سيده

١٧٦٦ - عَن جَرِيرِ بن عبدِ اللَّهِ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «أَيُّمَا عَبْدٍ أَبَقَ فَقَدْ بَرِئَتْ مِنْهُ الذِمَّةُ». رواه مسلم.

١٧٦٧ - وَعَنْهُ عَنِ النَّبيّ ﷺ: «إِذا أَبَقَ الْعَبْدُ لَمْ تُقْبَل لَهُ صَلاةٌ». رواه مسلم.

باب النهي عن تجصيص القبر

أي تبييضه بالجص وهو الجبس وقيل الجير، والنهي فيه للتنزيه **(والبناء عليه)** كذلك إلا إن كانت المقبرة مسبلة أو موقوفة فيحرم فيها.

١٧٦٥ - **(عن جابر رضي الله عنه قال: نهى رسول الله ﷺ أن يجصص القبر وأن يقعد عليه)** أي يجلس، ومثله في ذلك الاتكاء عليه **(وأن يبنى عليه)** قبة أو نحوها **(رواه مسلم)**.

باب تغليظ تحريم إباق العبد

أي هربه من غير خوف ولا كد **(من سيده)** أي مالكه ذكرًا كان أو أنثى.

١٧٦٦ - **(عن جرير بن عبد الله رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: أيما عبد أبق)** بفتح الموحدة **(فقد برئت منه الذمة)** قال النووي في التهذيب: الذمة تكون في اللغة العهد وتكون الأمانة **(رواه مسلم)**.

١٧٦٧ - **(وعنه عن النبي ﷺ: إذا أبق العبد لم تقبل له صلاة)** ولا يلزم من عدم قبولها عدم صحتها بل هي كالصلاة في المغصوب على ما اختاره الجماهير من صحتها فيه ولا ثواب.

وفي رِوَايةٍ: «فَقَد كَفَر».

٣٥٠ - باب تحريم الشفاعة في الحدود

قَال اللّهُ تَعالى ﴿ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِي فَٱجْلِدُواْ كُلَّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا مِاْئَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ ٱللَّهِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأَخِرِ ۝٢﴾ [سورة النور].

١٧٦٨ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهَا أَنَّ قُرَيْشًا أَهَمَّهُمْ شَأْنُ المرْأَةِ المَخْزُومِيَّةِ الَّتي سَرَقَتْ، فَقَالُوا: مَن يُكَلِّمُ فيها رَسُولَ اللّهِ ﷺ؟ فقَالُوا: وَمَن يَجْتَرِئ عَلَيْه إِلا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ حِبُّ

(**وفي رواية**) لمسلم (**فقد كفر**) أي إن استحله أو من كفران نعمة السيد وعدم أداء حقه فإن عمله من عمل الكفرة والجاهلية، وفي رواية «فقد حل دمه».

باب تحريم الشفاعة في الحدود

بعد ثبوت سببها (**قال الله تعالى** ﴿ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِي فَٱجْلِدُواْ كُلَّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا مِاْئَةَ جَلْدَةٍ﴾) الرفع على الابتداء، والتقدير: مما يتلى عليكم حكم الزانية والزاني (﴿وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ ٱللَّهِ﴾) فتعطلوا أحكامه أو تتسامحوا فيها (﴿إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأَخِرِ ۝٢﴾) فإن الإيمان يقتضي الصلابة في الدين والاجتهاد في إقامة أحكامه.

١٧٦٨ - (وعن عائشة رضي الله عنها: أن قريشًا أهمهم) قال الحافظ: «أي أقلقهم أمرها المتعلق بالسرقة» (**شأن المرأة المخزومية**) وقال الحافظ: واسمها فاطمة بنت الأسود بن عبد الأسد (**التي سرقت**) وذلك في يوم الفتح (**فقالوا**) أي أهلها (**من يكلم فيها رسول الله ﷺ؟**) قال الحافظ: «أي يشفع عنده فيها أن لا تقطع إما عفوا وإما بفداء» (**فقالوا**) أي الذين جاء أهلها إليهم يستشفعون بهم (**ومن يجترئ**) أي يتجاسر (**عليه**) بطريق الإدلال (**إلا أسامة بن زيد حب**) بكسر الحاء

رَسُولِ اللّهِ ﷺ، فَكَلَّمَهُ أُسَامَةُ فَقَالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «أَتَشْفَعُ في حَدٍّ مِن حُدُودِ اللّهِ؟» ثُمَّ قَامَ فَاخْتَطَبَ ثُمَّ قَالَ: «إِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذينَ قَبْلَكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكُوهُ، وَإِذا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ أَقامُوا عَلَيْهِ الحَدَّ، وَايْمُ اللّهِ لَوْ أَنَّ فاطمةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا». متفقٌ عليه.

وفي رِوَايةٍ: فَتَلَوَّنَ وَجْهُ رسولِ اللّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَتَشْفَعُ في حدٍّ مِن حُدودِ اللّهِ؟» قَالَ أُسَامَةُ: اسْتَغْفِرْ لي يا رسُولَ اللّهِ. قَالَ: ثُمَّ أَمرَ بِتِلْكَ المرْأَةِ فقُطِعَتْ يَدُهَا.

وتشديد الموحدة أي محبوب (**رسول الله ﷺ فكلمه**) في الكلام حذف أي فذهبوا إليه فسألوه عن ذلك فوافقهم فذهب إلى النبي ﷺ فكلمه (**أسامة**) في ذلك (**فقال: أتشفع في حد من حدود الله**) استفهام إنكار (**ثم قام فاختطب**) أي خطب (**ثم قال**) أي بعد أن أثنى على الله تعالى بما هو أهله (**إنما أهلك الذين قبلكم**) المحاباة في الحدود الإلٰهية، وفي رواية للبخاري «إنما ضل من قبلكم» (**أنهم**) وفي رواية للبخاري «أن بني إسرائيل» (**كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه**) محاباة ومراعاة لشرفه فأهلكهم المداهنة وترك إقامة الحدود الشرعية (**وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد، وايم الله لو أن فاطمة بنت محمد ﷺ سرقت**) أعاذها الله من ذلك (**لقطعت يدها. متفق عليه**) وفيه المنع من الشفاعة في الحدود، وهو مجمع عليه بعد بلوغه للإمام. وفيه مساواة الشريف وغيره في أحكام الله تعالى وحدوده وعدم مراعاة الأهل والأقارب في مخالفة الدين.

(**وفي رواية**) للبخاري (**فتلون**) أي تغير غيظًا (**وجه رسول الله ﷺ فقال: أتشفع في حد من حدود الله؟ قال أسامة**) لما رأى إنكار النبي ﷺ وغضبه مما أتاه (**استغفر لي يا رسول الله**) أي لتمحى تلك الخطيئة (**قال: ثم أمر بتلك المرأة فقطعت يدها**) زاد البخاري عن عائشة «ثم تابت بعد وتزوجت، فكانت تأتي لعائشة فترفع حاجتها إلى النبي ﷺ».

٣٥١ - باب النهي عن التغوّط في طريق الناس وظلّهم وموارد الماء ونحوها

قَالَ اللّهُ تَعَالى ﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ بِغَيْرِ مَا ٱكْتَسَبُوا۟ فَقَدِ ٱحْتَمَلُوا۟ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴿٥٨﴾﴾ [سورة الأحزاب].

١٧٦٩ - وَعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللّهِ ﷺ قَالَ: «اتَّقُوا اللَّاعِنَيْنِ»، قَالُوا: ومَا اللَّاعِنَانِ؟ قَالَ: «الَّذي يَتَخَلَّى في طَريقِ النَّاسِ أَوْ في ظِلّهِمْ».

باب النهي عن التغوط في طريق الناس وظلهم وموارد الماء ونحوها

حمل الجمهور النهي على التنزيه، وخص النووي التغوط بالذكر لعظم الضرر له بالنسبة للبول لسرعة جفافه فيقل الأذى، ومحل النهي عنه في الظل إذا كان معدًّا لاجتماع مباح، أما لو كان معدًّا لاجتماع محرم كمكس أو غيبة وقصد به تفريقهم فلا كراهة ومثل الظل في الصيف محل الشمس في الشتاء.

(قال الله تعالى ﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ بِغَيْرِ مَا ٱكْتَسَبُوا۟ فَقَدِ ٱحْتَمَلُوا۟ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴿٥٨﴾﴾) والآية شاملة لما ذكر، ولم يحرم لعدم تحقق الضرر بالنسبة للطريق والموارد ولخفته في الظل بتنحية ذلك أو بتركه إلى ظل ءاخر.

١٧٦٩ - (وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: اتقوا اللاعنين) قال النووي: أي فعل اللعانين أي صاحبي اللعن وهما اللذان يلعنهما الناس في العادة **(قالوا وما اللاعنان؟ قال الذي يتخلى)** قال النووي: معناه يتغوط في موضع يمر به الناس، وما نهى عنه في الظل والطريق لما فيه من إيذاء المسلمين بتنجيس من يمر به ونتنه واستقذاره **(في طريق الناس أو في ظلهم)** أو اتقوا سبب اللعن من المذكورين

رواه مسلم.

٣٥٢ - باب النهي عن البول ونحوه في الماء الراكد

١٧٧٠ - عَن جَابِرٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ: أَنَّ رسُولَ اللّهِ ﷺ نَهَى أَن يُبَالَ في المَاءِ الرَّاكِدِ. رواهُ مسلم.

٣٥٣ - باب كراهة تفضيل الوالد بعض أولاده على بعض في الهبة

١٧٧١ - عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللّهُ عنْهُمَا أَنَّ أَبَاهُ أَتَى بِهِ رَسُولَ اللّهِ ﷺ فَقَال: إِنّي نَحَلْتُ ابْني هذا غُلامًا كَان لي، فَقَالَ رَسُولُ اللّه ﷺ: «أَكُلَّ وَلَدِكَ نَحَلْتَهُ مِثْلَ هَذا؟»

فنسب إليهما مبالغة في التحذير (رواه مسلم).

باب النهي عن البول ونحوه في الماء الراكد

وهو الدائم. والنهي محمول على التنزيه إذا كان الماء ملكًا له أو مباحًا، فإن كان مسبلًا أو مملوكًا للغير حرم.

١٧٧٠ - (عن جابر رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ نهى أن يبال) بصيغة المجهول (في الماء الراكد) أي وإن كان كثيرًا ما لم يستبحر الكثير (رواه مسلم).

باب كراهة تفضيل الوالد بعض أولاده على بعض في الهبة

أي بلا عذر، أما لو فضَّل ذا الحاجة أو الطاعة أو البارّ به على الغني أو العاصي أو العاق فلا كراهة.

١٧٧١ - (عن النعمان بن بشير) الصحابي ابن الصحابي (رضي الله عنهما أن أباه أتى به رسول الله ﷺ فقال: إني نحلت) أي أعطيت (ابني هذا غلامًا كان لي، فقال رسول الله ﷺ: أكل ولدك نحلته مثل هذا؟)

فقَال: لا، فَقَالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «فَارْجِعْهُ».

وفي رِوَايَةٍ فَقَالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «أَفَعَلْتَ هَذا بِوَلَدِكَ كُلِّهِمْ؟» قَالَ: لا، قَالَ: «اتَّقُوا اللّهَ وَاعْدِلُوا في أَوْلادِكُمْ» فَرَجَعَ أَبي فَردَّ تلْكَ الصَّدَقَةَ.

وفي رِوَايَةٍ: فَقَال رسُولُ اللّه ﷺ: «يَا بَشِيرُ أَلَكَ وَلَدٌ سِوَى هَذا؟» قَالَ: نَعَمْ، قَال: «أَكُلَّهُمْ وَهَبْتَ لَهُ مِثْلَ هَذا؟» قَالَ: لا، قَالَ: «فَلا تُشْهِدني إِذًا فَإِنّي لا أَشْهَدُ عَلى جَوْرٍ».

وَفي رِوَايَةٍ: «لا تُشْهِدني عَلى جَوْرٍ».

وفي روايةٍ: «أَشْهِدْ عَلى هذا غَيْرِي»

ثُمَّ قَالَ: «أَيَسُرُّكَ أَن يَكُونُوا إِلَيْكَ في الْبِرّ سَوَاءً؟» قَالَ: بلى، قَالَ: «فَلا إِذًا». متفقٌ عليه.

أي أعطيت سائر ولدك كما أعطيت هذا (**فقال لا، فقال رسول الله ﷺ: فارجعه**) أي ارتجعه هو كالعبد لكراهة الرجوع في الهبة الموهوبة وأن محلها ما لم توقع في كراهة.

(**وفي رواية**) لمسلم (**فقال رسول الله ﷺ: أفعلت هذا**) أي الإعطاء (**بولدك كلهم**) بأن أعطيت كلا كأخيه (**قال لا، قال: اتقوا الله واعدلوا في أولادكم**) بالتسوية بينهم في العطاء والبرّ والإحسان (**فرجع أبي فرد تلك الصدقة**) أي إلى ملكه بعد أن قبلها لولده.

(**وفي رواية**) هي أيضًا لمسلم (**فقال رسول الله ﷺ: يا بشير ألك ولد سوى هذا؟ قال: نعم، قال: أكلهم**) بالنصب لمحذوف يفسره قوله (**وهبت له مثل هذا؟**) أي أعطيت كلا منهم (**قال: لا، قال: فلا تشهدني إذا**) أي حينئذ (**فإني لا أشهد على جور**) أي حيف وظلم، وأصله الميل عن الاعتدال حرامًا كان أو مكروهًا وهو بنحوه (**وفي رواية**) هي لمسلم أيضًا (**لا تشهدني على جور. وفي رواية**) لمسلم أيضًا (**أشهد على هذا غيري، ثم قال: أيسرك أن يكونوا إليك في البر سواء؟ قال بلى، قال: فلا**) أي لا تفاضل بينهم في العطاء (**إذا. متفق عليه**).

٣٥٤ - باب تحريم إحداد المرأة على ميت فوق ثلاثة أيام إلا على زوجها أربعة أشهر وعشرة أيام

١٧٧٢ - عَن زَيْنَبَ بِنْتِ أَبي سَلَمَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ: دَخَلْتُ عَلى أُمّ حَبِيبَةَ زَوْجِ النَّبيّ ﷺ حِينَ تُوُفّيَ أَبُوها أَبُو سُفْيَانَ بْنُ حَرْبٍ فدَعَتْ بِطِيبٍ فِيهِ صُفْرَةٌ خَلُوقٌ أَوْ غَيْرُه فدَهَنَتْ مِنْهُ جَارِيَةً ثُمَّ مَسَّتْ بِعَارِضَيْها ثُمَّ قَالَتْ: وَاللّهِ مَا لي بِالطّيبِ مِن حَاجَةٍ غَيْرَ أَنّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللّهِ ﷺ يقُولُ عَلى المِنْبَرِ: «لا يحِلُّ لامْرأَةٍ تُؤْمِنُ باللّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ أَن تُحِدَّ

باب تحريم إحداد المرأة

قال في المصباح: حدّت المرأة على زوجها تحدّ حدادًا فهي حاد بغير هاء، وأحدت إحدادًا فهي محد ومحدة. إذا تركت الزينة لموته **(على ميت فوق ثلاثة أيام إلا على زوجها أربعة أشهر وعشرة أيام)** النصب على الظرفية.

١٧٧٢ - (عن زينب بنت أبي سلمة رضي الله عنهما قالت: دخلت على أم حبيبة) هي بنت أبي سفيان بن حرب بن أمية أخت معاوية **(زوج النبي ﷺ حين توفي أبوها أبو سفيان بن حرب)** وكان موته سنة اثنتين وثلاثين **(فدعت بطيب فيه صفرة خلوق)** قال النووي: هو طيب مخلوط **(أو)** صفرة **(غيره)** وهذا شك منها في سبب الصفرة **(فدهنت منه جارية)** أي ليدل ذلك على رضاها بفعل ربها وتسليمها الأمر له **(ثم مست بعارضيها)** أي أصابت منه فيهما قال النووي: هما جانبا الوجه فوق الذقن إلى ما دون الأُذن **(ثم قالت: والله ما لي بالطيب من حاجة)** أي نفسانية من التذاذ وغيره **(غير أني سمعت رسول الله ﷺ يقول على المنبر: لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحدّ)** أي تترك زينتها

على مَيّتٍ فَوْقَ ثَلاثٍ لَيَالٍ إلا عَلى زَوْجٍ أَرْبَعةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا» قَالَتْ زَيْنَبُ: ثُمَّ دَخَلْتُ عَلى زَيْنَبَ بنْتِ جَحْشٍ حِينَ تُوُفّيَ أَخُوهَا، فَدَعَتْ بِطِيبٍ فَمَسَّتْ مِنْه ثُمَّ قَالَتْ: أَمَا وَاللّهِ مَا لي بِالطّيبِ مِن حاجَةٍ غَيْرَ أَنّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللّهِ ﷺ يَقُولُ عَلى المِنْبَرِ: «لا يَحِلُّ لامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ باللّهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ أَن تُحِدَّ عَلى مَيّتٍ فَوْقَ ثَلاثٍ إلا عَلى زوجٍ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا». متفقٌ عليه.

٣٥٥ - باب تحريم بيع الحاضر للبادي وتلقي الركبان والبيع على بيع أخيه والخِطبة على خِطبته إلا أن يأذن أو يردَّ

التي تعتادها (**على ميت**) أي لأجله (**فوق ثلاث ليال إلا على زوج أربعة أشهر وعشرًا**) التقييد بهذه المدة خرج مخرج الغالب، أما إذا كانت حاملًا فعدتها بوضع الحمل (**قالت زينب: ثم دخلت على زينب بنت جحش حين توفي أخوها**) هو عبد الله بن جحش (**فدعت بطيب فمست منه ثم قالت: أما والله ما لي بالطيب من حاجة غير**) بالنصب على الاستثناء والفتحة فتحة إعراب. (**أني سمعت رسول الله ﷺ يقول على المنبر: لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاث، إلا على زوج أربعة أشهر وعشرًا. متفق عليه**).

باب تحريم بيع الحاضر للبادي

أي بأن يقدم بمتاع تعم الحاجة إليه ليبيعه بسعر يومه فيقول له الحاضر: دعه عندي لأبيعه لك بالتدريج فيحرم لما فيه من الإضرار. أما لو قدم بما لا تعم الحاجة إليه من الأمتعة أو بما تعم لكن ليبيعه على التدريج فقال له الحاضر أنا أتولى لك ذلك، أو قال له الحاضر وكلني في بيعه بالسعر الحاضر فلا حرمة (**وتلقي الركبان**) بأن يتلقى من قدم بمتاع للبيع فيشتريه منه قبل معرفة سعر البلد أو يقدم ليشتري متاعًا فيتلقاه فيبيعه كذلك (**والبيع على بيع أخيه**) بأن يقول للمشتري بعد عقد

١٧٧٣ - عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللّهِ ﷺ أَن يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ وإن كَانَ أَخَاهُ لأَبِيه وَأُمّهِ. متفقٌ عليه.

١٧٧٤ - وعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُما قال: قَالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «لا تَتَلَقَّوُا السِلَعَ حَتَّى يُهْبَطَ بهَا إِلى الأَسْواقِ». متفقٌ عليه.

١٧٧٥ - وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُما قالَ: قَالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «لا تَتَلَقَّوُا الرُّكْبَانَ، وَلا يَبِعْ حَاضِرٌ لِبَادٍ»، فَقَالَ لَهُ طَاوس: ما قولُه:

البيع وهو في المجلس أو بشرط الخيار افسخ العقد وأبيعك مثله بأقل من ثمنه أو أحسن منه بثمنه، وكذا الشراء على الشراء بأن يقول للبائع: افسخ العقد لآخذه منك بأكثر **(والخطبة)** بكسر الخاء المعجمة **(على خطبته إلا أن يأذن أو يرد)** وكذا يحل البيع على بيع الغير إذا أذن ذلك الغير، والحرمة مع العلم بالنهي والتعمد.

١٧٧٣ - (عن أنس رضي الله عنه قال: نهى رسول الله ﷺ أن يبيع حاضر لباد) وذلك لما فيه من منع البلدي من الرفق الحاصل له لو اشترى من البادي بالسعر عند قدومه **(وإن كان)** أي البادي **(أخاه لأبيه وأمه)** ثم النهي للتحريم، وينعقد معه البيع لأن النهي ليس عن نفس العقد بل يرجع لمعنى فيه **(متفق عليه)**.

١٧٧٤ - (وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: لا تتلقوا السلع) أي المتاع المجلوب للبيع **(حتى يهبط بها إلى الأسواق)** أي ويعلم القادم السعر، وشرط التحريم مع العلم بالنهي عن التلقي أن يشتري المتلقي من الجالب من غير طلب منه وقبل قدومه البلد ومعرفته بالسعر سواء قصد التلقي أم لا **(متفق عليه)**.

١٧٧٥ - (وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: لا تتلقوا الركبان) أي للشراء منها وللبيع عليها بشرط **(ولا يبع حاضر لباد)** والنهي فيهما للتحريم **(فقال له طاوس: ما قوله)** أي أيّ شيء معنى

لا يَبعْ حَاضِرٌ لِبادٍ؟ قال: لا يكُونُ لَهُ سِمْسَارًا. متفقٌ عليه.

١٧٧٦ - وَعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللّهِ ﷺ أَن يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ، وَلا تَنَاجَشُوا ولا يَبِع الرَّجلُ عَلى بَيْعِ أَخِيهِ، ولا يخْطُبُ عَلى خِطْبَةِ أَخِيهِ، وَلا تسْأَل المَرْأَةُ طَلاقَ أُخْتِهَا لِتَكْفَأَ مَا في إِنَائِهَا.

وفي رِوَايَةٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللّهِ ﷺ عَنِ التَّلقّي وأَن يَبْتَاعَ المُهَاجِرُ لِلأَعرَابيّ، وأَن تشْتَرِطَ المرْأَةُ طَلاقَ أُخْتِهَا، وَأَن يَسْتَامَ الرَّجُلُ عَلى سوْمِ أَخِيهِ،

(**لا يبع حاضر لباد قال: لا يكون له سمسارًا**) أي دلالا، والمراد يبيعه له على التدريج، وكان قصد الغالب أن يبيعه بسعر الوقت (**متفق عليه**).

١٧٧٦ - (**وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: نهى رسول الله ﷺ أن يبيع حاضر لباد ولا تناجشوا**) أي وقال: لا تناجشوا. وتقدم أن النجش زيادة في ثمن السلعة لا لرغبة بل ليخدع غيره (**ولا يبع الرجل على بيع أخيه**) التعبير بالأخ كالتعليل للنهي.

وفي رواية «لا يبع بعضكم على بيع بعض» وهي أعم (**ولا يخطب**) الرجل (**على خطبة أخيه**) أي إلا إن تركها أو أذن (**ولا تسأل المرأة طلاق أختها لتكفأ**) أي لتقلب (**ما في إنائها**) يعني لا تسأل المرأة ولو أجنبية طلاق زوجة لينكحها أو يصير لها من نفقته ومعروفه ومعاشرته ما كان للمطلقة، فعبر عن ذلك بكفء ما في إنائها مجازًا.

(**وفي رواية**) هي عند مسلم (**قال**) أبو هريرة (**نهى رسول الله ﷺ عن التلقي وأن يبتاع المهاجر للأعرابي**) أي الحاضر وهو المهاجر للأعرابي وهو البادي القادم بمتاعه ليبيعه (**وأن تشترط المرأة طلاق أختها**) أي حال التزوج عليها وذلك لما فيه من الإضرار بتلك (**وأن يستام الرجل على سوم أخيه**) بأن يزيد في ثمن المبيع الذي استقر عليه بالرضى من غير رضا المشتري أو يأتي للمشتري بمثل ما تراضيا على ثمن بأقل من ثمنه أو بأحسن منه بثمنه، وحرم لما فيه من الإضرار إلا أن رضي المساوم

ونَهَى عَنِ النَّجْشِ وَالتَّصْرِيَةِ. متفقٌ عليه.

١٧٧٧ - وَعنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللّهِ ﷺ قَالَ: «لا يَبِعْ بَعْضُكُمْ عَلى بَيْعِ بعْضٍ، ولا يَخْطُبْ على خِطْبة أَخِيهِ إلا أَن يَأْذَنَ لَهُ». متفقٌ عليه. وهَذا لَفْظُ مسلم.

١٧٧٨ - وَعَنْ عُقْبةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللّهِ ﷺ قَالَ: «المُؤْمِنُ أَخُو المُؤْمِنِ، فَلا يحِلُّ لِلْمُؤْمِنِ أَن يَبْتَاعَ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ وَلا يَخْطُبَ علَى خِطْبَةِ أَخِيهِ حتَّى يَذَرَ». رواهُ مسلم.

٣٥٦ - باب النهي عن إضاعة المال في غير وجوهه التي أذن الشرع فيها

عليه (**ونهى عن النجش**) بإسكان الجيم (و) عن (**التصرية**) ترك حلب الدابة الحلوب ليجتمع اللبن في ضرعها فيتوهم كثرة لبنها وتعظم الرغبة لذلك، وحرما لما فيهما من الغش والخديعة (**متفق عليه**).

١٧٧٧ - (**وعن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: لا يبع بعضكم على بيع بعض**) النهي للتحريم (**ولا يخطب على خطبة أخيه**) أي إذا أجيب لذلك بالصريح وكانت الخطبة جائزة لا خطبة الرجعية في عدتها، وقيد النهي في كل منهما بقوله (**إلا أن يأذن له**) أي البعض المباع على بيعه في الأول والمخطوب على خطبته في الثاني، ومثل إذنه في ذلك إعراضه عن المخطوبة (**متفق عليه. وهذا لفظ مسلم**).

١٧٧٨ - (**وعن عقبة بن عامر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال المؤمن أخو المؤمن**) لاجتماعهما في الإيمان الذي هو أعظم مجتمع فيه (**فلا يحل للمؤمن أن يبتاع على بيع أخيه ولا يخطب على خطبة أخيه حتى يذر**) أي يترك أو يأذن (**رواه مسلم**).

باب النهي عن إضاعة المال في غير وجوهه التي أذن الشرع فيها

واجبة كانت كالزكوات والكفارات أو مندوبة كالصدقات أو مباحة

١٧٧٩ - عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قَالَ: قَال رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «إِنَّ اللّهَ تَعَالى يَرْضَى لَكُمْ ثلاثًا وَيَكْرَه لَكُمْ ثَلاثًا، فَيَرْضَى لَكُمْ أَن تَعْبُدوه وَلا تُشرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَأَن تَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللّهِ جَمِيعًا وَلا تَفَرَّقُوا، ويَكْرهُ لَكُمْ قِيلَ وَقَالَ، وَكْثَرَةَ السُّؤالِ، وَإِضَاعَةَ المَالِ». رواه مسلم. وتقدَّم شرحه.

١٧٨٠ - وَعَن وَرَّادٍ كَاتِبِ المُغِيرَةِ قالَ: أَمْلَى عَلَيَّ المُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ في كِتَابٍ إِلى مُعَاوِيَةَ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كَانَ يَقُول في دُبرِ كُلّ صَلاةٍ مَكْتُوبَةٍ: «لا إِلَهَ إِلا اللّهُ وَحدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ،

كالأطعمة والملابس المباحات، والذي لم يأذن فيه يشمل المحرم والنهي عن إضاعتها فيه للتحريم، والمكروه والنهي فيه للتنزيه.

١٧٧٩ - (**عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: إن الله تعالى يرضى لكم**) أيها المؤمنون (**ثلاثًا**) لأنها سبب فوزكم (**ويكره لكم ثلاثًا**) وإن كانت بإرادته أيضًا، إذ لا يقع في ملكه شيء يخالف إرادته جل وعلا (**فيرضى لكم أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئًا**) أي من المعبودات أو من الإشراك (**وأن تعتصموا**) أي تتمسكوا (**بحبل الله جميعًا**) أي بدينه (**ولا تفرقوا**) أي كونوا على الحق مجتمعين ولا تتفرقوا عنه (**ويكره لكم قيل وقال**) الكلام فيما لا يعني (**وكثرة السؤال**) أي عما لا تحتاجون إليه على وجه التعنت (**وإضاعة المال**) وذلك لأن الله جعله بحكمته نظام أمر المعاش وقوام حاجة الإنسان، وبإضاعته يتعرض المرء لإضاعة نفسه وشغلها عن العبادة بالاشتغال بكسبه وكمال التوجه له عنها (**رواه مسلم، وتقدم شرحه**).

١٧٨٠ - (**وعن وراد**) بفتح الواو وتشديد الراء، كوفي ثقة من أوساط التابعين (**كاتب المغيرة**) ومولاه (**قال: أملى عليّ المغيرة بن شعبة**) الثقفي الصحابي رضي الله عنه (**في كتاب إلى معاوية أن النبي ﷺ كان يقول في دبر**) بضمتين أي عقب (**كل صلاة مكتوبة: لا إله إلا الله وحده لا شريك له**)

لَهُ الـمُلْكُ وَله الْـحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلّ شَىْءٍ قَدِيرٌ، اللَّهُمَّ لا مَانِعَ لِـما أَعْطَيْتَ، وَلا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ، وَلا يَنْفَعُ ذَا الْجَدّ مِنْكَ الْجَدُّ» وَكَتَبَ إِلَيْهِ أَنَّهُ «كَانَ يَنْهَى عَن قِيل وقَالَ وَإِضَاعَةِ الـمَالِ وَكَثْرةِ السُّؤَالِ، وَكَانَ يَنْهَى عَنْ عُقُوقِ الأُمَّهَاتِ ووأْدِ الْبَنَاتِ وَمَنْعٍ وهَاتِ». متفقٌ عَلَيْهِ، وسبق شرحه.

٣٥٧ - باب النهي عن الإشارة إلى مسلم بسلاح ونحوه سواء كان جادًّا أو مازحًا والنهي عن تعاطي السيف مسلولا

وصف من أوصافه الحسنى ونعوته العليا (**له الملك**) بضم الميم أي العزة والغلبة (**وله الحمد**) الثناء بالوصف الجميل على سبيل التعظيم (**وهو على كل شىء قدير، اللهم لا مانع لما أعطيت، ولا معطي لما منعت، ولا ينفع ذا**) أي صاحب (**الجد**) بفتح الجيم أي الحظ والغنى (**منك**) أي عندك (**الجد وكتب إليه أنه**) أي النبي ﷺ (**كان ينهى عن قيل وقال وإضاعة المال، وكثرة السؤال وكان ينهى عن عقوق الأمهات**) أي أن يفعل معهن ما يتأذين به عادة تأذيًا ليس بالهين صريحًا، وخصت مع أن الآباء منهي عن عقوقهم لغلبته فيهن بالنسبة إليهم لأن الرجل للذكورة يخاف منه ومن سطوته فقل عقوقه، ولا كذلك الأم لضعفها واحتجابها (**ووأد**) أي قتل (**البنات**) وكانت العرب في الجاهلية تفعل ذلك فمنهم من يفعله دفعًا للعار المتوقع منهن عند كبرهن، ومنهم من يفعله خشية كثرة العيلة وضيق النفقة عليه حينئذ (**ومنع**) من أداء الواجب (**وهات**) طلب ما لا يستحق أو الإلحاح في المسألة والكدح فيها (**متفق عليه و**) قد (**سبق شرحه**).

باب النهي عن الإشارة إلى مسلم بسلاح ونحوه

من كل ما يخاف منه ويرهب (**سواء كان جادًّا**) بتشديد الدال المهملة من الجد ضد الهزل ولذا قابله بقوله (**أو مازحًا والنهي عن تعاطي السيف مسلولا**) وذلك لما فيه من الإرعاب مع ما يخشى من حصول ضرر منه.

١٧٨١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَة رَضِيَ اللّهُ عَنْه عَن رَسُولِ اللّهِ ﷺ قَالَ: «لا يُشِرْ أَحَدُكُمْ إِلَى أَخِيهِ بِالسّلَاحِ فَإِنَّهُ لا يَدرِي لَعَلَّ الشَّيْطَانَ يَنْزِعُ في يَدِهِ فَيَقَعَ في حُفْرَةٍ مِن النَّارِ». متفقٌ عليهِ.

وفي رِوَايةٍ لِمُسْلِم قَالَ: قَالَ أَبُو الْقَاسِم ﷺ: مَنْ أَشارَ إِلَى أَخيهِ بِحَدِيدَةٍ فَإِنَّ المَلائِكَةَ تَلْعنُهُ حَتَّى يَنْزِعَ وَإِن كَان أَخَاهُ لأَبِيهِ وأُمّهِ».

قوله ﷺ: «ينزِعُ» ضُبِطَ بالعين المُهمَلَة مع كسر الزَّاي وبالغين المُعجَمَة مع فتحها ومعناهما مُتقارِبٌ، ومعناه بالمهملةِ يرمي، وبالمعجمَةِ أيضًا يرمي ويُفْسِدُ، وَأَصْلُ النَّزع: الطَّعنُ والفسادُ.

١٧٨١ - (عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: لا يشر) بضم التحتية (أحدكم إلى أخيه بالسلاح) هو ما يقاتل به في الحرب ويدافع (فإنه) أي المشير به (لا يدري لعل الشيطان ينزع في يده فيقع) أي يسقط المشير بسبب ذلك (في حفرة من النار) إن قتل ذلك وجوزي بالقتل الذي فعله (متفق عليه).

(وفي رواية لمسلم) وكذا رواه الترمذي (قال) أبو هريرة (قال أبو القاسم ﷺ: من أشار إلى أخيه بحديدة) أي على وجه الترويع والتخويف والتعرض له بما يؤذيه (فإن الملائكة تلعنه حتى ينزع وإن كان أخاه لأبيه وأمه) مبالغة أيضًا في عموم النهي في كل أحد سواء كان ممن يتهم فيه ومن لا يتهم وسواء كان هزلا أو جدًّا. ولعن الملائكة لفاعله يدل على أنه حرام (قوله ﷺ: ينزع ضبط بالعين المهملة مع كسر الزاي) وروي في غير مسلم (وبالغين المعجمة مع فتحها) أي الزاي (ومعناهما) أي الروايتين (متقارب) وبيّنه بقوله (ومعناه بالمهملة يرمي) أي في الإثم وتحقق ضربته (و) معناه (بالمعجمة أيضًا يرمي) فهو بالإهمال والإعجام بمعنى يرمي (ويفسد) المرمى (وأصل النزع) بالمعجمة (الطعن والفساد) أي أنه يحمل على تحقق الضرب به ويزينه.

١٧٨٢ - وَعَن جابرٍ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ قَالَ: «نَهَى رسُولُ اللّهِ ﷺ أَن يُتَعَاطَى السَّيْفُ مَسْلُولا». رواهُ أَبُو داود والترمذي وقال: حديثٌ حسَنٌ.

٣٥٨ - باب كراهة الخروج من المسجد بعد الأذان إلا لعذر حتى يصلي المكتوبة

١٧٨٣ - عَنْ أَبِي الشَّعْثاءِ قال: كُنَّا قُعُودًا مع أَبي هُريْرةَ رَضِيَ اللّهُ عنهُ في المسْجِدِ، فَأَذَّنَ المؤَذّنُ فَقَام رَجُلٌ مِنَ المسْجِدِ يَمْشِي، فَأَتْبَعَهُ أَبُو هُريْرَةَ بَصَرَهُ حتَّى خَرجَ مِنَ المسْجِدِ، فقَالَ أَبُو هُريْرَةَ: أَمَّا هَذَا فَقَدْ عَصى أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ. رواهُ مسلم.

١٧٨٢ - (وعن جابر رضي الله عنه قال: نهى رسول الله ﷺ أن يتعاطى السيف مسلولا) قال ابن رسلان: يقال تعاطيت السيف إذا تناولته (رواه أبو داود والترمذي وقال حديث حسن).

باب كراهة الخروج من المسجد

(بعد الأذان) أي الكائن بعد دخول الوقت (إلا لعذر) من مرض أو حاجة داعية للخروج كحدث (حتى يصلي المكتوبة) غاية لكراهة الخروج.

١٧٨٣ - (عن أبي الشعثاء) بفتح المعجمة (قال: كنا قعودًا) بضم أوليه جمع قاعد (مع أبي هريرة رضي الله عنه في المسجد، فأذن المؤذن فقام رجل يمشي) أي قبل أن يصلي (فأتبعه) بفتح فسكون (أبو هريرة بصره) ناظرًا إليه حال مشيه لينظر مراده منه، وقوله (حتى خرج من المسجد) غاية لأتبعه (فقال أبو هريرة: أما هذا فقد عصى أبا القاسم ﷺ. رواه مسلم).

٣٥٩ - باب كراهة رد الرَّيحان لغير عذر

١٧٨٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قَال: قَالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «مَنْ عُرِضَ عَلَيْهِ رَيْحَانٌ فَلَا يَرُدُّهُ فَإِنَّهُ خَفِيفُ المَحْمِلِ طَيّبُ الرّيحِ». رواهُ مسلم.

١٧٨٥ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لا يَرُدُّ الطِيبَ. رواهُ البُخاري.

باب كراهة رد الريحان

ومثله سائر أنواع الطيب **(لغير عذر)** من نحو إحرام أو كونه مغصوبًا.

١٧٨٤ - (عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: من عرض عليه ريحان) وفي رواية أبي داود «من عرض عليه طيب» **(فلا يرده)** بضم الدال ثم علل النهي بقوله **(فإنه خفيف المحمل)** بفتح الميم الأولى وكسر الثانية ويعني به الحمل **(طيب الريح)** قال القرطبي: أشار إلى قبول عطية الطيب لأنه لا مئونة لحمله ولا منة للخلق في قبوله جريان عادتهم بذلك. وفي الحديث الترغيب في استعمال الطيب وعرضه على من يستعمله لا سيما عند حضور الجمعة والجماعات ونحوهما **(رواه مسلم)** وأحمد.

١٧٨٥ - (وعن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان لا يرد الطيب. رواه البخاري).

٣٦٠ - باب كراهة المدح في الوجه لمن خيف عليه مفسدة من إعجاب ونحوه وجوازه لمن أمن ذلك في حقه

١٧٨٦ - عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعَ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلاً يُثْني عَلَى رَجُلٍ وَيُطْرِيهِ في المِدحَةِ، فَقَالَ: «أَهْلَكْتُمْ أَوْ قَطَعْتُمْ ظَهْرَ الرَّجُلِ». متفقٌ عليهِ.

«والإطراء»: المُبالَغَةُ في المدحِ.

باب كراهة المدح في الوجه لمن خيف عليه مفسدة من إعجاب ونحوه

من كبر أو خيلاء والعجب الترفع بالنفس والخيلاء **(وجوازه)** بلا كراهة **(لمن أمن ذلك في حقه)** لكمال تقواه ورسوخ عقله ومعرفته، وشرط الجواز حينئذ أن لا يكون فيه مجازفة، وهو يسن إذا ترتبت عليه مصلحة شرعية ويباح عند فقدها.

١٧٨٦ - **(عن أبي موسى رضي الله عنه قال: سمع النبيُّ ﷺ رجلاً يثني على رجل ويطريه)** أي يمدحه بأحسن ما فيه أو يبالغ فيه، فقوله **(في المدحة)** تجريد ليطري من معنى المدح أو يبالغ في أوصافه بالمدحة بكسر الميم **(فقال)** أي النبي ﷺ **(أهلكتم أو)** شك من الراوي **(قطعتم ظهر الرجل)** كناية عن إهلاكه، وإنما الشك في اللفظ الوارد والمعنى هلاك الدين أي يتولد له من ذلك إعجاب أو كبر على أحد بقطعه **(متفق عليه؛ والإطراء المبالغة في المدح)** وأشار في المصباح إلى أن ذلك أحد قولين فيه، وعبارته أطريت فلانًا مدحته بأحسن ما فيه. وقيل بالغت في مدحه وجاوزت الحد.

١٧٨٧ - وَعَنْ أَبِي بَكْرَة رَضِيَ اللّهُ عنْهُ أَنَّ رَجُلاً ذُكِرَ عِنْدَ النَّبِي ﷺ فَأَثْنَى عَلَيْهِ رَجُلٌ خَيْرًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَيْحَكَ قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ» يقولُهُ مِرَارًا «إن كَانَ أَحَدُكُم مَادِحًا لا مَحَالَةَ فَلْيَقُلْ: أَحْسِبُ كَذَا وكَذَا إِن كَانَ يُرَى أَنَّهُ كَذَلِكَ، وَحَسِيبُهُ اللّهُ، ولا يُزَكّي علَى اللّهِ أَحَدًا». متفقٌ عليه.

١٧٨٨ - وَعَنْ هَمَّام بْنِ الْحَارِثِ عن المِقْدَادِ أَنَّ رَجُلاً جعَل يَمْدَحُ عُثْمَانَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ فَعَمِدَ المِقْدادُ فَجَثَا عَلَى رُكْبَتَيْهِ فَجَعَل

١٧٨٧ - (وعن أبي بكرة رضي الله عنه أن رجلاً ذكر) بصيغة المجهول (عند النبي ﷺ فأثنى عليه رجل خيرًا فقال النبي ﷺ: ويحك) بالنصب وهي كلمة تقال على سبيل الترحم لمن وقع في أمر لا يستحقه (قطعت عنق صاحبك) قال النووي: معناه أهلكتموه (يقوله مرارًا) أي هذه الكلمة المأتيّ بها، والتكرير للمبالغة في الزجر له ولغيره عن مدح من كان مثل الممدوح في الخوف عليه من نحو العجب (إن كان أحدكم مادحًا لا محالة) بفتح الميم أي لا بد (فليقل) أي في الممدوح (أحسب) أي أظنه (كذا وكذا إن كان) أي المثنى عليه (يرى) بالبناء للمفعول أي يظن (أنه كذلك وحسيبه الله) أي محاسبه فلا يكذب بالثناء بما يعم أو يظن خلافه فيقع في الكذب (ولا يزكي على الله أحدا) أي بأن يثبت الثناء عليه فإنه لا يعلم بواطن الأمور وحقيقة الشؤون إلا الله العالم بالسرائر، قال تعالى ﴿فَلَا تُزَكُّوٓاْ أَنفُسَكُمۡۖ هُوَ أَعۡلَمُ بِمَنِ ٱتَّقَىٰٓ ٣٢﴾ [سورة النجم] أي فلا يزكي بعضكم بعضًا بما ليس فيه، فإن الله لا يخفى عليه شيء (متفق عليه).

١٧٨٨ - (وعن همام) بفتح الهاء وتشديد الميم (ابن الحارث) النخعي الكوفي، ثقة عابد من كبار التابعين (عن المقداد) الصحابي رضي الله عنه (أن رجلاً جعل يمدح عثمان رضي الله عنه) أي والمقداد حاضر (فعمد) أي قصد (المقداد فجثا) وهو جلسة المستوفز (على ركبتيه فجعل)

يَحْثُو في وَجْهِهِ الْحَصْبَاءَ، فَقَالَ لَهُ عُثْمَانُ: مَا شَأْنُكَ؟ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا رَأَيْتُمُ الْمَدَّاحِينَ فَاحثُوا في وجُوهِهِمُ التُّرابَ». رَوَاهُ مسلم.

فَهَذِهِ الأَحَادِيثُ في النَّهْيِ، وَجَاءَ في الإِبَاحَةِ أَحَادِيثُ كَثِيرَةٌ صَحِيحَةٌ.

قَالَ العُلَمَاءُ: وَطَرِيقُ الجَمْعِ بَيْنَ الأَحَادِيثِ أَن يُقَالَ: إِن كَانَ المَمْدُوحُ عِنْدَهُ كَمَالُ إِيمَانٍ وَيَقِينٍ وَرِيَاضَةُ نَفْسٍ وَمَعْرِفَةٌ تَامَّةٌ بِحَيْثُ لا يَفْتَتِنُ وَلا يَغْتَرُّ بِذَلِكَ وَلا تَلْعَبُ بِهِ نَفْسُهُ فَلَيْسَ بِحَرَامٍ وَلا مَكْرُوهٍ، وَإِنْ خِيفَ عَلَيْهِ شَيءٌ مِنْ هَذِهِ الأُمُورِ كُرِهَ مَدْحُهُ في وَجْهِهِ كَرَاهَةً شَدِيدَةً، وَعَلَى هَذَا التَّفْصِيلِ تنزَّلُ الأحاديثُ المُخْتَلِفَةُ في ذَلِكَ.

أي شرع (**يحثو في وجهه الحصباء**) وهي صغار الحصى (**فقال له عثمان ما شأنك، فقال: إن رسول الله ﷺ قال: إذا رأيتم المداحين فاحثوا في وجوههم التراب**) وفي نسخة «في وجوههم» قال النووي: حمله راويه على ظاهره، ووافقه عليه طائفة، وقال ءاخرون معناه حيوهم ولا تعطوهم شيئًا لمدحهم (**رواه مسلم**).

(**فهذه الأحاديث في النهي، وجاء في الإباحة أحاديث كثيرة صحيحة**).

(**قال العلماء: وطريق الجمع بين الأحاديث أن يقال: إن كان الممدوح عنده كمال إيمان ويقين ورياضة نفس ومعرفة تامة بحيث لا يفتتن**) بالمدح فيعجب (**ولا يغترّ بذلك**) فيركن إليه ويرضى عن نفسه ويحقر غيره (**ولا تلعب به نفسه**) لثباته وقوة معرفته بربه (**فليس بحرام ولا مكروه**) بل مندوب تارة مباح أخرى على ما تقدم (**وإن خيف عليه**) أي الممدوح (**شيء من هذه الأمور**) الفتنة والاغترار وتلعّب النفس به وتحديثها له أنه من الكمل المثنى عليهم فيحمله على البطالات وترك معالي الأعمال الصالحات (**كره مدحه في وجهه**) وكذا في غيبته إن علم وصول ذلك له (**كراهة شديدة وعلى هذا التفصيل تنزل الأحاديث المختلفة في ذلك**)

وَمِمَّا جَاءَ فِي الإِبَاحَةِ قَوْلُهُ ﷺ لأَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ: «أَرْجُو أَن تَكُونَ مِنْهُمْ» أَيْ مِنَ الَّذِينَ يُدْعَوْنَ مِن جَمِيعِ أَبْوابِ الْجَنَّةِ لِدُخُولِهَا، وفي الحَدِيثِ الآخَرِ: «لَسْتَ مِنْهُمْ»، أَيْ لَسْتَ مِنَ الَّذِينَ يُسْبِلُونَ أُزُرَهُمْ خُيَلاَءَ. وَقَالَ ﷺ لِعُمَرَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ: «مَا رَءاكَ الشَّيْطَانُ سَالِكًا فَجًّا إلا سلَك فَجّا غَيْرَ فَجّك». وَالأَحَادِيثُ في الإِبَاحَةِ كَثِيرةٌ وَقَد ذَكَرْتُ جُمْلَةً مِنْ أَطْرَافِهَا في كِتَابِ «الأَذْكَار».

٣٦١ - باب كراهة الخروج من بلد وقع به الوباء فرارا منه وكراهة القدوم عليه

فيكون من باب المختلف ظاهرًا المؤتلف معنى (**ومما جاء في الإباحة قوله ﷺ لأبي بكر رضي الله عنه: أرجو أن تكون منهم**) قال العلماء: كل ما ورد في الكتاب والسنة من ألفاظ الرجاء فهو مقطوع بحصوله (**أي من الذين يدعون من جميع أبواب الجنة**) الثمانية بأن كان عاملًا بعمل أهل كل باب منها (**لدخولها، وفي الحديث الآخر**) قوله للصديق أيضًا (**لست منهم أي لست من الذين يسبلون أزرهم خيلاء**) أي فالوعيد الوارد في مسبل الإزار لا يتناولك وإن كنت تسبله (**وقال ﷺ لعمر رضي الله عنه: ما رءاك الشيطان سالكًا فجًّا**) أي طريقًا واسعًا واضحًا (**إلا سلك فجا غير فجك**) فيه الثناء عليه بالحفظ من وسوسة الشيطان لأنه إذا باعد فجه فبالأولى أن يبعد منه ولا يدانيه (**والأحاديث في الإباحة كثيرة، وقد ذكرت جملة من أطرافها في كتاب الأذكار**).

باب كراهة الخروج من بلد وقع به الوباء

مرض عام (**فرارًا**) بكسر الفاء مفعول له علة للخروج المكروه (**منه**) وعللت الكراهة باحتمال سلامته دون من لم يخرج فيقول: لو خرجت لسلمت كما سلم فلان فيقع في الحرج، وكذا النهي عن القدوم عليه لاحتمال أن يصاب منه فيقول: لولا أني قدمت لسلمت فيقع فيه (**وكراهة القدوم عليه**) قال ابن دقيق العيد: عندي أن النهي لما فيه من تعرض

قَالَ الله تَعَالَى ﴿أَيْنَمَا تَكُونُواْ يُدْرِككُّمُ ٱلْمَوْتُ وَلَوْ كُنتُمْ فِى بُرُوجٍ مُّشَيَّدَةٍ ﴿٧٨﴾﴾ [سورة النساء]، وقَالَ تعالى ﴿وَلَا تُلْقُواْ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ ﴿١٩٥﴾﴾ [سورة البقرة].

١٧٨٨ - وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُمَا أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ خَرَجَ إِلَى الشَّامِ حَتَّى إِذَا كَانَ بِسَرْغَ لَقِيَهُ أُمَراءُ الأَجْنَادِ - أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الجَرَّاحِ وَأَصْحَابُهُ - فَأَخْبَرُوهُ أَنَّ الْوَبَاءَ قَدْ وَقَعَ بالشَّام، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَقَالَ لِي عُمَرُ: ادْعُ لي المُهَاجِرِينَ الأَوَّلِينَ، فَدَعَوْتُهُمْ فَاسْتَشَارَهُمْ وَأَخْبَرَهُمْ أَنَّ الْوَبَاءَ قَدْ وَقَعَ بِالشَّام، فَاخْتَلَفُوا فَقَالَ بَعْضُهُمْ: خَرَجْتَ لأَمْرٍ ولا نَرَى أَن تَرْجِعَ عَنْهُ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: مَعَكَ بَقِيَّةُ النَّاسِ وَأَصْحَابُ

النفس للبلاء ولعلها لا تصبر (قال الله تعالى ﴿أَيْنَمَا تَكُونُواْ يُدْرِككُّمُ ٱلْمَوْتُ وَلَوْ كُنتُمْ فِى بُرُوجٍ﴾) حصون (﴿مُّشَيَّدَةٍ ﴿٧٨﴾﴾) منيعة عالية (وقال تعالى ﴿وَلَا تُلْقُواْ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ ﴿١٩٥﴾﴾) مصدر بمعنى الهلاك.

١٧٨٨ - (وعن ابن عباس رضي الله عنهما: أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه خرج إلى الشام حتى إذا كان بسرغ) بفتح المهملة وسرغ قرية بتبوك قريب من الشام (لقيه أمراء الأجناد) قال النووي: المراد بالأجناد مدن أهل الشام الخمس وهي: فلسطين، والأردن، ودمشق، وحمص، وقنسرين. هكذا فسروه واتفقوا عليه (أبو عبيدة بن الجراح وأصحابه فأخبروه أن الوباء) يعني الطاعون (قد وقع بالشام، قال ابن عباس: فقال لي عمر: ادع لي المهاجرين الأولين) قال القاضي عياض: المراد بهم من صلى إلى القبلتين، فأما من أسلم بعد تحويل القبلة فلا يعد فيهم (فدعوتهم فاستشارهم وأخبرهم أن الوباء قد وقع بالشام، فاختلفوا فقال بعضهم: خرجت لأمر) هو قتال العدو (ولا نرى أن ترجع عنه) قال النووي: وهؤلاء بنوا كلامهم على أصل من أصول الشرع هو التوكل والتسليم للقضاء (وقال بعضهم: معك بقية الناس وأصحاب

رسُولِ اللّه ﷺ وَلا نَرَى أَن تُقْدِمَهُمْ عَلَى هَذَا الْوَبَاءِ، فَقَالَ: ارْتَفِعُوا عَنّي، ثُمَّ قَالَ: ادْعُ لِيَ الأَنْصَارَ، فَدعَوْتُهُمْ فَاسْتشارَهُمْ فَسَلَكُوا سَبِيلَ المُهَاجِرِينَ وَاخْتَلَفُوا كَاخْتِلافِهِمْ، فَقَال: ارْتَفِعُوا عَنِي، ثُمَّ قَالَ: ادْعُ لِيَ مَن كَانَ هَهُنَا مِن مَشْيَخَةِ قُرَيْشٍ مِن مُهَاجِرَةِ الْفَتْحِ فَدَعَوْتُهُمْ فَلَمْ يَخْتَلِفْ عَلَيْهِ مِنْهُمْ رَجُلَانِ، فَقَالُوا: نَرَى أَن تَرْجِعَ بِالنَّاسِ وَلا تُقْدِمَهُمْ عَلَى هَذَا الْوَبَاءِ، فَنَادى عُمَرُ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ في النَّاسِ: إِنّي مُصْبِحٌ عَلَى ظَهْرٍ فَأَصْبِحُوا عَلَيْهِ، فَقَال أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الجَرَّاحِ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ: أَفِرَارًا مِن قَدَرِ اللّهِ؟ فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ: لَوْ غَيْرُكَ قَالَهَا يَا أَبَا عُبيْدَةَ

رسول الله ﷺ ولا نرى أن تقدمهم) أي تقدم بهم **(على هذا الوباء)** قال النووي: وهذا مبني على أصل ءاخر من أصول الشريعة هو الاحتياط والحذر ومجانبة أسباب الإلقاء باليد إلى التهلكة **(فقال)** لهم **(ارتفعوا عني ثم قال)** أي لابن عباس **(ادع لي الأنصار، فدعوتهم فاستشارهم فسلكوا سبيل المهاجرين)** أي طريقهم في اختلاف الرأي في ذلك **(واختلفوا كاختلافهم، فقال: ارتفعوا عني، ثم قال: ادع لي من كان هٰهنا من مشيخة قريش من مهاجرة الفتح)** هم مسلمة الفتح الذين هاجروا بعده فحصل لهم اسم الهجرة دون الفضيلة **(فدعوتهم فلم يختلف عليه منهم رجلان)** أي فاستشارهم فلم يختلفوا في أمره بالعود فلذلك قال **(فقالوا: نرى أن ترجع بالناس ولا تقدمهم على هذا الوباء)** فاجتهد عمر فرأى الرجوع لكثرة القائلين به ولأنه أحوط ولم يفعله تقليدًا **(فنادى عمر رضي الله عنه في الناس)** فقال **(إني مصبح على ظهر فأصبحوا عليه)** قصد الرجوع للمدينة بالاجتهاد حين رأى رأي الأكثرين عليه مع فضيلة المشيرين به وما فيه من الاحتياط، ثم بلغه الحديث فحمد الله وشكره على موافقة رأيه واجتهاده **(فقال أبو عبيدة بن الجراح رضي الله عنه: أفرارًا من قدر الله؟)** أي أنفر فرارًا أو نرجع فرارًا **(فقال عمر رضي الله عنه: لو غيرك قالها يا أبا عبيدة)** أي لم أتعجب منهم وإنما أعجب منك

وكَانَ عُمَرُ يَكْرَهُ خِلافَهُ نَعَمْ نَفِرُّ مِن قَدَرِ اللّهِ إِلى قَدرِ اللّهِ، أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ لَكَ إِبِلٌ فَهَبَطَتْ وَادِيًا لهُ عُدْوَتَانِ إِحْدَاهُمَا خصْبةٌ والأُخْرَى جَدْبَةٌ أَلَيْسَ إِن رَعَتِ الخَصْبَةَ رَعَتْهَا بِقَدَرِ اللّهِ وَإِن رَعَتِ الجَدْبَةَ رَعَتْهَا بِقَدَرِ اللّهِ، قَالَ: فَجَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَـٰنِ بْنُ عَوْفٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ وَكَانَ مُتَغَيِّبًا في بَعْضِ حَاجَتِهِ، فَقَال: إِنَّ عِنْدِي مِنْ هَذَا عِلْمًا، سَمِعْتُ رَسُولَ اللّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا سَمِعْتُم بِهِ بِأَرْضٍ فلاَ تَقْدَمُوا عَلَيْهِ، وَإِذا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُم بِهَا فَلاَ تخْرُجُوا فرارًا مِنْهُ» فَحَمِدَ اللّهَ عَزَّ وَجَلَّ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَانْصَرَفَ. متفقٌ عليهِ.

و«العُدْوَةُ»: جانب الوادي.

لفضلك وعملك (**وكان عمر يكره خلافه نعم نفر من قدر الله إلى قدر الله، أرايت**) بفتح التاء أي أخبرني (**لو كان لك إبل فهبطت واديًا له عدوتان**) بضم المهملة الأولى أي جانبان وحافتان (**إحداهما خصبة**) أي ذات خِصب وكلأ (**والأخرى جدبة**) بفتح الجيم (**أليس إن رعت الخصبة رعتها بقدر الله، وإن رعت الجدبة رعتها بقدر الله**) قال النووي: هذا دليل واضح وقياس جليّ لا شك في صحته، وليس ذلك من عمر اعتقاد أن الرجوع يرد المقدور وإنما معناه أن الله تعالى أمر بالاحتياط والحزم ومجانبة أسباب الهلاك كما أمر سبحانه بالتحصن من سلاح العدو وتجنب المهالك وإن كان كل واقع بقضاء الله وقدره السابق به علمه (**قال: فجاء عبد الرحمـٰن بن عوف رضي الله عنه وكان متغيبًا**) أي موصوفًا بالغيبة (**في بعض حاجته فقال: إن عندي من هذا علمًا**) أي نصًا لا أحتاج إلى اجتهاد معه (**سمعت رسول الله ﷺ يقول: إذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا**) بفتح أوله وثالثه (**عليه، وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا فرارًا**) أي فارين (**منه**) أما الخروج عند ذلك لا للفرار فلا نهي عنه (**فحمد الله عز وجل عمر رضي الله عنه**) على موافقة اجتهاده واجتهاد الصحابة نص حديث رسول الله ﷺ (**وانصرف متفق عليه. والعدوة: جانب الوادي**).

١٧٨٩ - وَعَنْ أُسَامَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ عنِ النَّبِيّ ﷺ قَالَ: «إذا سمِعْتُمُ الطَّاعُونَ بِأَرْضٍ فَلَا تَدخُلُوهَا، وَإِذَا وقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ فِيهَا فَلَا تَخْرُجُوا مِنْهَا». متفقٌ عليه.

٣٦٢ - باب التغليظ في تحريم السِحر

قَالَ اللّهُ تَعَالَى ﴿وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَٰنُ وَلَٰكِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ كَفَرُواْ يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحْرَ ﴿١٠٢﴾﴾ الآية [سورة البقرة].

١٧٩٠ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيّ ﷺ قَالَ: «اجْتَنِبُوا السَّبْعَ المُوبِقَاتِ» قَالُوا: يَا رسُولَ اللّهِ وَمَا هُنَّ؟ قَالَ: «الشّرْكُ بِاللّهِ،

١٧٨٩ - (وعن أسامة) بن زيد (رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: إذا سمعتم الطاعون) أي خبر دخوله (بأرض فلا تدخلوها) لئلا تصابوا بذلك فتقولوا لولا مجيئنا لسلمنا فتقعوا في المحذور (وإذا وقع بأرض وأنتم فيها فلا تخرجوا منها) أي فرارًا (متفق عليه).

باب التغليظ في تحريم السحر

(قال الله تعالى ﴿وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَٰنُ﴾) أي وما سحر عبّر عن السحر بالكفر للتغليظ (﴿وَلَٰكِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ كَفَرُواْ يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحْرَ﴾) إشارة إلى ما كتبوه من السحر ودفنوه تحت كرسي سليمان، فلما مات انتزعوه وقالوا لأوليائهم من الإنس: إن كان تسلط سليمان بهذا فتعلموه فأبطله الله بذلك ﴿وَمَآ أُنزِلَ عَلَى ٱلْمَلَكَيْنِ﴾ عطف على السحر ﴿بِبَابِلَ﴾ اسم موضع من الكوفة. وعطف على الملكين عطف بيان قوله ﴿هَٰرُوتَ وَمَٰرُوتَ وَمَا يُعَلِّمَانِ﴾ أي الملكان ﴿مِنْ أَحَدٍ﴾ أي أحدًا ﴿حَتَّىٰ يَقُولَآ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ﴾ ابتلاء واختبار ﴿فَلَا تَكْفُرْ ﴿١٠٢﴾﴾.

١٧٩٠ - (وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: اجتنبوا السبع الموبقات) قال النووي: أي المهلكات (قالوا: يا رسول الله وما هن؟) سألوا عن حقائق ما كنى عنه العدد (قال: الشرك بالله) أي الكفر

والسِحْرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ التي حرَّمَ اللّهُ إلا بِالْحَقِّ، وَأَكْلُ الرّبَا، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيم، والتَّوَلّي يَوْمَ الزَّحْفِ، وقَذفُ المُحْصَنَاتِ المُؤْمِنَاتِ الْغَافِلَاتِ». متفقٌ عليهِ.

٣٦٣ - باب النهي عن المسافرة بالمصحف إلى بلاد الكفار إذا خيف وقوعه بأيدي العدو

١٧٩١ - عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «نَهَى رَسُولُ اللّه ﷺ أَن يُسَافَرَ بِالْقُرْءانِ إِلَى أَرْضِ الْعَدُوّ». متفقٌ عليه.

به (**والسحر**) في قرنه بالشرك إيماء إلى غلظة وفظاعة شأنه (**وقتل النفس التي حرم الله**) وهي النفس المعصومة بإسلام أو ذمة أو عهد أو أمان (**إلا بالحق**) كالقتل قصاصًا أو حدًا أو ردة (**وأكل الربا وأكل مال اليتيم**) هو صغير لا أب له أي إتلاف ماله والتصرف فيه أو غيره (**والتولي**) أي الفرار من الصف (**يوم الزحف**) إذا لم يزد العدد على الضعف، وخرج بالتولي التحيز لفئة أو التحرّف للقتل (**وقذف المحصنات**) أي العفيفات (**المؤمنات**) لحرمة الإيمان (**الغافلات**) عما قذفت به (**متفق عليه**).

باب النهي عن المسافرة بالمصحف إلى بلاد الكفار إذا خيف وقوعه بأيدي العدو

والنهي حينئذ محمول على التحريم وذلك لئلا يتمكنوا منه فيهينوه، أما إذا أمن ذلك فيكره حمله سدًا للذريعة وأخذًا بالأحوط.

١٧٩١ - (**عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: نهى رسول الله ﷺ أن يسافر**) بالبناء للمفعول (**بالقرءان إلى أرض العدو. متفق عليه**).

٣٦٤ - باب تحريم استعمال إناء الذَهَب وإناء الفِضَّة في الأكل والشرب والطهارة وسائر وجوه الاستعمال

١٧٩٢ - عَنْ أُمّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللّهِ ﷺ قَالَ: «الَّذِي يَشْرَبُ في ءانِيَةِ الْفِضَّةِ إِنَّمَا يُجَرْجِرُ في بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ». متفقٌ عليهِ.

وفي رِوايةٍ لمُسْلمٍ: «إِنَّ الَّذِي يَأْكُلُ أَوْ يَشْرَبُ في ءانِيَةِ الْفِضَّةِ وَالذَّهَب».

١٧٩٣ - وعنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قالَ: إِنَّ النَّبيَّ ﷺ نَهَانَا عَنِ

باب تحريم استعمال إناء الذهب وإناء الفضة

والمركب منهما وإناء غيرهما إذا موه بهما وكان يحصل منه إذا عرض على النار شيء **(في الأكل والشرب والطهارة وسائر وجوه الاستعمال)**.

١٧٩٢ - (عن أم سلمة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال: الذي يشرب في ءانية الفضة) الاقتصار على الشرب لكونه الغالب، فكل ما يسمى استعمالا فهو حرام في ءانيتهما، وءانية الذهب أولى بالحرمة لشدة الخيلاء فيها **(إنما يجرجر في بطنه نار جهنم)** أي يلقى النار في بطنه لقوله تعالى ﴿إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا ﴿١٠﴾﴾ [سورة النساء] **(متفق عليه)**.

(وفي رواية لمسلم: إن الذي يأكل أو) للتنويع **(يشرب في ءانية الفضة والذهب)** وأخذ من الحديث بروايتيه أن استعمال ذلك من الكبائر لورود الوعيد الشديد.

١٧٩٣ - (وعن حذيفة رضي الله عنه قال: إن النبي ﷺ نهانا عن

الحَرِيرِ وَالدّيبَاجِ وَالشُّرْب في ءانِيَةِ الذَّهَب وَالْفِضَّةِ وقال: «هُنَّ لهُمْ في الدُّنْيا وَهِيَ لَكُمْ في الآخِرَةِ». متفقٌ عليهِ.

وفي روايةٍ في «الصَّحِيحَيْنِ» عَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللّهِ ﷺ يقُولُ: «لا تَلْبَسُوا الحَرِيرَ وَلا الدّيبَاجَ، ولا تَشْرَبُوا في ءانِيَةِ الذَّهَبِ والْفِضَّةِ وَلا تَأْكُلُوا في صِحَافِهَا».

١٧٩٤ - وَعنْ أَنَسِ بنِ سِيرِينَ قال: كنْتُ مَعَ أَنَسِ بنِ مالِكٍ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ عِنْد نَفَرٍ مِنَ المجُوسِ فَجِيءَ بفَالُوذَجٍ عَلى إِنَاءٍ مِن فِضَّة فَلَمْ يأْكُلْهُ، فَقِيلَ لَهُ: حوِّلْهُ، فحوَّلَهُ

الحرير والديباج والشرب في ءانية الذهب والفضة وقال: هن) أي أواني النقدين (لهم) أي الكفار (في الدنيا) لا بمعنى حلها لهم لأن الصحيح أنهم مخاطبون بفروع الشريعة، بل معنى أنهم المستعملون لها في الدنيا عادة (وهي لكم) أيها المؤمنون (في الآخرة) يعني في الجنة (متفق عليه) وفيه تحريم استعمال ءانية النقدين على الرجال والنساء ويحرم اتخاذهما أيضًا لأن ما حرم استعماله حرم اتخاذه عندنا كالطنبور. وفيه المجازاة على الصبر على الزائل الفاني بالدائم الباقي.

(وفي رواية في الصحيحين عن حذيفة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: لا تلبسوا الحرير ولا الديباج) هو مقصور على الذكور لأن علة تحريمه من أن فيه خنوثة تنافي شهامتهم مقصور عليهم (ولا تشربوا في ءانية الذهب والفضة، ولا تأكلوا في صحافها) أي صحاف ءانية الذهب والفضة، وخص فيه الشرب والأكل بالذكر لغلبتهما في الاستعمال لا للتقييد.

١٧٩٤ - (وعن أنس بن سيرين) الأنصاري ثقة من أوساط التابعين (قال: كنت مع أنس بن مالك رضي الله عنه عند نفر من المجوس، فجيء بالفالوذج) وهو نوع من الحلوى (على إناء من فضة فلم يأكله) لئلا يستعمل إناء النقدين المحرم (فقيل له حوّله) أي من إنائه (فحوله

عَلى إِنَاءٍ مِنْ خَلَنْجٍ، وجِيءَ بِهِ فأَكَلَهُ. رواه البيهقي بإِسْنادٍ حَسنٍ.
[الخَلَنْجُ»: الجَفْنَةُ][1].

٣٦٥ - باب تحريم لبس الرجل ثوبًا مُزَعْفَرًا

١٧٩٥ - عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قالَ: نَهَى النَّبيُّ ﷺ أَن يَتَزَعْفَر الرَّجُلُ. متفقٌ عليه.

١٧٩٦ - وعنْ عبدِ اللّهِ بنِ عَمْرِو بنِ العاص رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قالَ: رأَى النَّبيُّ ﷺ عَلَيَّ ثَوْبَيْنِ مُعَصْفَرَيْنِ فَقَال: «أُمُّكَ أَمَرَتْكَ بهذا» قلتُ: أَغْسِلُهُمَا؟ قال: «بلْ أَحْرِقْهُمَا».

وفي روايةٍ، فقال: «إِنَّ هذه من ثيَابِ

على إناء من خلنج) بفتح المعجمة واللام وسكون النون وهو شجر تتخذ من خشبه الأواني (**وجيء به فأكله**) أي فيه ففيه أن طريق حل تناول ما في إناء النقدين يحول منه إلى ءاخر ويستعمل من ذلك (**رواه البيهقي بإسناد حسن. الخلنج: الجفنة**).

باب تحريم لبس الرجل ثوبًا مزعفرًا

١٧٩٥ - (**عن أنس رضي الله عنه قال: نهى النبي ﷺ أن يتزعفر الرجل**) شامل لبعض الثوب وللإطلاء بالزعفران (**متفق عليه**).

١٧٩٦ - (**عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال: رأى النبي ﷺ**) أي أبصر (**عليّ ثوبين معصفرين**) أي مصبوغين بالعصفر (**فقال أمك**) بالرفع مبتدأ (**أمرتك بهذا**) أي بلبسه (**قلت: أغسلهما**) أي منه (**قال: بل أحرقهما**) قيل هو عقوبة وتغليظ لزجره وزجر غيره عن مثل هذا الفعل (**وفي رواية فقال: إن هذه**) أي الثياب المعصفرة (**من ثياب**

(١) زيادة من النسخ المطبوعة.

الكُفَّارِ فَلا تَلْبَسْهَا». رواه مسلم.

٣٦٦ - باب النهي عن صمت يوم إلى الليل

١٧٩٧ - عَنْ عَليٍّ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قالَ: حَفِظْتُ عَن رَسُولِ اللّهِ ﷺ: «لا يُتْمَ بَعْدَ احْتِلامٍ، وَلا صُمَاتَ يَوْمٍ إِلى اللَّيْلِ». رواه أَبو داود بإِسنادٍ حسن.

قالَ الخَطَّابي في تفسِيرِ هذا الحديثِ: كَانَ مِن نُسُكِ الجاهِلِيَّةِ الصُّمَاتُ فَنُهُوا في الإِسْلامِ عَن ذلكَ وأُمِرُوا بِالذِّكْرِ وَالحَدِيثِ بِالخَيْرِ.

الكفار فلا تلبسها. رواه مسلم).

باب النهي

تنزيهًا (**عن صمت يوم إلى الليل**).

١٧٩٧ - (**عن علي**) بن أبي طالب بن عبد المطلب بن هاشم ابن عم رسول الله ﷺ ووالد السبطين (**رضي الله عنه**) بويع عليّ بالخلافة بعد قتل عثمان وتخلف عن بيعته معاوية وأهل الشام وكان بينهم ما كان من القتال بصفين وغيرها، ثم قام الخوارج فقاتلهم فقتلهم وبقي من بقاياهم نزر يسير، فانتدب له منهم أشقى الآخرين عبد الرحمٰن بن ملجم المرادي وكان فاتكًا ملعونًا فطعنه في رمضان سنة أربعين (**قال: حفظت عن رسول الله ﷺ لا يتم بعد احتلام**) وسواء فيه الرجل والمرأة، ومثله البلوغ بالسن فيرتفع اليتم بالبلوغ وترتفع أحكامه (**ولا صمات**) أي الإمساك عن الكلام (**يوم**) كله (**إلى الليل**) أما الصمت عن الشر فمطلوب (**رواه أبو داود بإسناد حسن. قال الخطابي في تفسير هذا الحديث: كان من نسك الجاهلية**) أي لطوفانهم وتقرباتهم إلى الله تعالى (**الصمات**) عن تحريك اللسان بكلام ذكر أو غيره (**فنهوا في الإسلام عن ذلك، وأمروا بالذكر والحديث بالخير**) كمؤانسة الضيف وتعليم العلم والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

١٧٩٨ - وعَن قَيسِ بنِ أَبي حازِمٍ قالَ: دَخَلَ أَبُو بكرٍ الصّدّيقُ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ على امْرَأَةٍ مِنْ أَحْمَسَ يُقَالُ لهَا زَيْنَبُ فَرَءاهَا لا تَتَكَلَّمُ فقالَ: مَا لهَا لا تَكَلَّمُ؟ فقالُوا: حَجَّتْ مُصْمِتَةً، فقالَ لهَا: تَكَلَّمِي فَإِنَّ هذا لا يَحِلُّ هذا مِنْ عَمَلِ الجَاهِلِيَّةِ، فَتَكَلَّمَتْ. رواه البخاري.

٣٦٧ - باب تحريم انتساب الإنسان إلى غير أبيه وتوليه غير مواليه

١٧٩٩ - عَن سَعْدِ بنِ أَبي وقَّاصٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ:

١٧٩٨ - (وعن قيس بن أبي حازم قال: دخل أبو بكر الصديق رضي الله عنه) وهو خليفة (على امرأة من أحمس يقال لها زينب فرءاها) أي أبصرها (لا تتكلم فقال ما لها لا تكلم فقالوا حجت مصمتة) بصيغة الفاعل من أصمت (فقال) الصديق (لها تكلمي فإن هذا) أي التعبد بالإمساك عن الكلام المأذون فيه شرعًا المحتاج إليه (لا يحل) وعلل ذلك بقوله (هذا من عمل الجاهلية) وجاء الأمر بمخالفتهم لعدم ابتناء عملهم على أصل شرعي إلا ما جاء به الأمر ببقائه (فتكلمت) فيه الإيماء إلى مبادرتها إلى الامتثال وعدم توانيها فيه عند تدبر الأمر لها. قال الشيخ أبو إسحاق في التنبيه: ويكره صمت يوم إلى الليل، قال ابن الرّفعة في شرحه: إذ لم يؤثر ذلك بل جاء في حديث ابن عباس النهي عنه. قال الحافظ في الفتح: والصمت المرغب فيه ترك الكلام في الباطل، والصمت المنهي عنه ترك الكلام في الحق لمن يستطيعه، وكذا المباح المستوي الطرفين اهـ (رواه البخاري).

باب تحريم انتساب الإنسان إلى غير أبيه

حرًا كان أو رقيقًا (وتوليه غير مواليه) أي معتقيه.

١٧٩٩ - (عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال:

مَنِ ادَّعَى إلى غَيْرِ أَبِيهِ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ غَيْرُ أَبِيهِ فَالجَنَّةُ عَلَيهِ حَرَامٌ». متفقٌ عليهِ.

١٨٠٠ - وعنْ أَبي هُرَيْرَة رَضِيَ اللّهُ عنْهُ عَنِ النَّبيّ ﷺ قَالَ: «لا تَرْغَبُوا عَنْ ءابَائِكُمْ فَمَن رَغِبَ عَنْ أَبيهِ فَهُوَ كُفْرٌ». متفقٌ عليه.

١٨٠١ - وَعَن يزيدَ بنِ شريكِ بنِ طارِقٍ قالَ: رَأَيْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ عَلى المِنْبَرِ يَخْطُبُ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: لا واللّهِ مَا عِنْدَنَا مِن كِتَابٍ نَقْرؤهُ إلا كِتَابَ اللّهِ وَمَا في هذِهِ الصَّحِيفَةِ فَنَشَرَهَا فَإِذا فِيهَا أَسْنَانُ الإِبِلِ وَأَشْيَاءُ مِنَ الجِرَاحاتِ، وَفيهَا: قَالَ رَسولُ اللّهِ ﷺ: «المدينَةُ حَرَمٌ مَا بَيْنَ عَيْرٍ إلى ثَوْرٍ، فَمَنْ أَحْدَثَ فيهَا حَدَثًا

من ادعى) أي انتسب **(إلى غير أبيه وهو يعلم أنه غير أبيه فالجنة عليه حرام)** أي إن فعله مستحلا له أو فالجنة عليه حرام قبل أن يعذب بأن يدخلها مع الناجين **(متفق عليه)**.

١٨٠٠ - **(وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: لا ترغبوا عن ءابائكم)** بأن يصير الولد في رتبة جليلة من غنى أو جاه أو نحو ذلك وأبوه من الأدنياء فيرغب عن الانتساب إليه، وعلل النهي بقوله **(فمن رغب عن أبيه)** عالمًا بالنهي **(فهو كفر)** يحمل على كفران حق الأب وجحد ما يجب له عليه فيكون غير مخرج عن الإيمان **(متفق عليه)**.

١٨٠١ - **(وعن يزيد بن شريك بن طارق)** بفتح المعجمة من كبار التابعين **(قال: رأيت عليًا رضي الله عنه على المنبر يخطب فسمعته يقول: لا والله ما عندنا من كتاب نقرؤه إلا كتاب الله، وما في هذه الصحيفة فنشرها)** أي الصحيفة **(فإذا فيها أسنان الإبل وأشياء من)** مسائل **(الجراحات)** وأحكامها **(وفيها قال رسول الله ﷺ: المدينة حرم)** كمكة لكن لا ضمان في المتلف من صيدها بخلاف صيد الحرم المكي **(ما بين عير إلى ثور)** قال النووي: جبل صغير وراء جبل أحد يعرفه أهل المدينة **(فمن أحدث فيها حدثًا)** كأن ابتدع فيها بدعة في الدين أو تسبب

أَوْ ءاوَى مُحْدِثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللّهِ وَالمَلائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لا يَقْبَلُ اللّهُ تعالى مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفًا وَلا عَدْلا، ذِمَّةُ المُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ يَسْعَى بهَا أَدْنَاهُمْ، فَمَنْ أَخْفَرَ مُسْلِمًا فَعلَيْهِ لَعْنَةُ اللّهِ وَالمَلائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لا يَقْبَلُ اللّهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عدْلا ولا صَرْفًا، وَمَنِ ادَّعَى إِلى غَيْرِ أَبيهِ أَوِ انتَمَى إِلى غَيْرِ مَوَاليهِ فَعلَيْهِ لَعْنَةُ اللّهِ وَالمَلائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لا يَقْبَلُ اللّهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفًا وَلا عَدْلا». **متفقٌ عليه**.

«**ذِمَّةُ المسلمين**»: **أي عهدهم وأمانتهم**. «**وأخفره**»: **نقَضَ عهدَهُ**.

لإحداث أذى المسلمين من مكس أو ظلامة (**أو ءاوى**) بالمد (**محدثًا**) بصيغة الفاعل أي فاعل الحدث المذكور (**فعليه لعنة الله**) بمنعه له من الرحمة (**والملائكة والناس أجمعين**) أي سؤالهم ذلك من الله تعالى، وفيه عظم المعصية بالمدينة (**لا يقبل الله تعالى منه يوم القيامة صرفًا ولا عدلا**) قيل الصرف الفريضة، والعدل النافلة قاله الجمهور وعكسه الحسن و(**ذمة المسلمين واحدة يسعى بها أدناهم**) ولو عبدًا أو امرأة فإيمانهما صحيح، قاله إمامنا الشافعي، والحديث شاهد له (**فمن أخفر**) بالخاء المعجمة (**مسلمًا فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل الله منه يوم القيامة عدلا ولا صرفًا**) قال النووي: معناه من نقض أمان مسلم فتعرض لكافر أمّنه مسلم فعليه ذلك (**ومن ٱدعى إلى غير أبيه أو انتمى إلى غير مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين**) قال النووي: هذا تصريح في تغليظ تحريم الانتساب إلى غير أبيه وانتماء المعتق إلى غير مواليه لما فيه من كفر النعمة وتضييع حقوق الإرث والولاء والعقل وغير ذلك مع ما فيه من القطيعة والعقوق (**لا يقبل الله منه يوم القيامة صرفًا ولا عدلا**) زيادة في إذلاله وإبعاده عن الرحمة (**متفق عليه. ذمة**) بكسر المعجمة وتشديد الميم (**المسلمين أي عهدهم وأمانتهم**) أي إن أمان المسلمين للكافر صحيح بشروطه المعروفة، فإذا وجدت حرم التعرض له كما قاله فمن أخفره إلخ (**وأخفره نقض عهده**) أي نقض أمانه وتعرض للكافر الذي أمنه. قال أهل اللغة: أخفرت الرجل إذا نقضت

و«الصَّرفُ»: التَّوبةُ، وقيل: الحيلةُ. و«العدل»: الفِداء.

١٨٠٢ - وَعَنْ أَبي ذَرّ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رسولَ اللّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَيْسَ مِن رَجُلٍ ادَّعَى لِغَيْرِ أَبِيهِ وَهُوَ يَعْلَمُهُ إِلا كَفَرَ، وَمَن ادَّعَى مَا لَيْسَ لهُ فَلَيْس مِنَّا وَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّار، وَمَن دَعَا رَجُلاً بِالْكُفْرِ أَوْ قالَ: عدُوَّ اللّهِ وَلَيْسَ كَذلكَ إِلا حَارَ عَلَيْهِ». متفقٌ عليهِ، وَهَذَا لَفْظُ روايةِ مُسْلِمٍ.

٣٦٨ - باب التحذير من ارتكاب ما نهى اللهُ عزَّ وجلَّ أو رسولُه ﷺ عنه

قالَ اللّهُ تَعَالى ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٦٣﴾﴾ [سورة النور]،

عهده، وخفرته إذا أمنته (**والصرف التوبة وقيل الحيلة والعدل الفداء**).

١٨٠٢ - (**وعن أبي ذر رضي الله عنه أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: ليس من**) زائدة للتأكيد (**رجل ادعى**) بتشديد الدال أي انتسب (**لغير أبيه وهو يعلمه**) أي وقصده نفي نسب أبيه عنه (**إلا كفر**) أي إن استحله (**ومن ادعى ما ليس له**) عامدًا عالمًا (**فليس منا**) أي على هدينا وطريقنا (**وليتبوأ مقعده من النار**) أي فلينزل أو فليتخذ منزله منها، هذا جزاؤه وقد يجازى به وقد يعفو الله الكريم عنه ولا يقع عليه بدخول النار (**ومن دعا رجلًا بالكفر**) كأن قال له يا كافر (**أو قال عدو الله**) أي هو عدو الله (**وليس**) المدعو أي المقول له (**كذلك**) أي متلبسًا بما رماه به القائل (**إلا حار**) أي رجع (**عليه**) بذلك المقول له كفر، وإن المؤمن القائم به ذلك كافر (**متفق عليه. وهذا لفظ رواية مسلم**).

باب التحذير من ارتكاب ما نهى الله عزّ وجلّ أو رسوله ﷺ عنه

(**قال الله تعالى** ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ﴾) معرضين (﴿عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ﴾) في الدنيا (﴿أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٦٣﴾﴾) في الآخرة.

وقالَ تَعالى ﴿وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفْسَهُۥ ﴿٣٠﴾﴾ [سورة ءال عِمران]، **وقالَ تَعالى** ﴿إِنَّ بَطْشَ رَبِّكَ لَشَدِيدٌ ﴿١٢﴾﴾ [سورة البُرُوج]، **وقالَ تعالى** ﴿وَكَذَٰلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَآ أَخَذَ ٱلْقُرَىٰ وَهِىَ ظَٰلِمَةٌ ۚ إِنَّ أَخْذَهُۥٓ أَلِيمٌ شَدِيدٌ ﴿١٠٢﴾﴾ [سورة هود].

١٨٠٣ - وَعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللّهَ تَعَالى يَغَارُ، وَغَيْرَةُ اللّهِ أن يَأْتيَ المَرْءُ مَا حَرَّمَ اللّهُ عَليهِ». متفقٌ عليه.

٣٦٩ - باب ما يقوله ويفعله من ارتكب منهيًّا عنه

قَالَ اللّهُ تَعَالى ﴿وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ نَزْغٌ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ ﴿٣٦﴾﴾ [سورة فُصِّلَت]،

(**وقال تعالى** ﴿وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفْسَهُۥ ﴿٣٠﴾﴾) أي عن عقاب يصدر عن نفسه.

(**وقال تعالى** ﴿إِنَّ بَطْشَ رَبِّكَ﴾) أي أخذه بالعنف لأعدائه (﴿لَشَدِيدٌ ﴿١٢﴾﴾) مضاعف.

(**وقال تعالى** ﴿وَكَذَٰلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَآ أَخَذَ ٱلْقُرَىٰ﴾) أي أهلها (﴿وَهِىَ ظَٰلِمَةٌ﴾) أسند إليها ما هو لأهلها مجازًا عقليًا من الإسناد للمكان نحو نهر جار (﴿إِنَّ أَخْذَهُۥٓ أَلِيمٌ شَدِيدٌ ﴿١٠٢﴾﴾) وجيع صعب.

١٨٠٣ - (وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: إن الله تعالى يغار) المراد من الغيرة بالنسبة إليه تعالى غايتها من المنع كما قال **(وغيرة الله أن يأتي العبد ما حرم الله عليه)** أي منع إتيان العبد ما حرمه. **(متفق عليه)**.

باب ما يقوله ويفعله من ارتكب منهيًا عنه

محرمًا كان أو مكروهًا.

(**قال الله تعالى** ﴿وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ نَزْغٌ﴾) أي أفسدك من الشيطان فساد (﴿فَٱسْتَعِذْ﴾) أي تحصن من شره (﴿بِٱللَّهِ ﴿٣٦﴾﴾).

وقال تعالى ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوْا۟ إِذَا مَسَّهُمْ طَٰٓئِفٌ مِّنَ ٱلشَّيْطَٰنِ تَذَكَّرُوا۟ فَإِذَا هُم مُّبْصِرُونَ ﴿٢٠١﴾﴾ [سورة الأعراف]، **وقال تعالى** ﴿وَٱلَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا۟ فَٰحِشَةً أَوْ ظَلَمُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا۟ ٱللَّهَ فَٱسْتَغْفَرُوا۟ لِذُنُوبِهِمْ وَمَن يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ إِلَّا ٱللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا۟ عَلَىٰ مَا فَعَلُوا۟ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿١٣٥﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ جَزَآؤُهُم مَّغْفِرَةٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَجَنَّٰتٌ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۚ وَنِعْمَ أَجْرُ ٱلْعَٰمِلِينَ ﴿١٣٦﴾﴾ [سورة ءال عمران]، **وقال تعالى** ﴿وَتُوبُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٣١﴾﴾ [سورة النور].

(**وقال تعالى** ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوْا۟ إِذَا مَسَّهُمْ طَٰٓئِفٌ﴾) لمة ووسوسة (﴿مِّنَ ٱلشَّيْطَٰنِ تَذَكَّرُوا۟﴾) وعيد الله ووعده (﴿فَإِذَا هُم مُّبْصِرُونَ ﴿٢٠١﴾﴾) لمواقع الخطأ ومكايد الشيطان فأنابوا.

(**وقال تعالى** ﴿وَٱلَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا۟ فَٰحِشَةً﴾) ما عظم من الكبائر كالزنى بالمحرم (﴿أَوْ ظَلَمُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ﴾) بكبيرة أو صغيرة (﴿ذَكَرُوا۟ ٱللَّهَ﴾) أي عفوه أو وعيده (﴿فَٱسْتَغْفَرُوا۟ لِذُنُوبِهِمْ﴾) أي سألوه عفوها (﴿وَمَن يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾) أي ولا يغفرها إلا هو (﴿وَلَمْ يُصِرُّوا۟ عَلَىٰ مَا فَعَلُوا۟﴾) لم يقيموا على ذنوبهم بل أقروا واستغفروا، وفي الحديث «ما أصر من استغفر وإن عاد في اليوم سبعين مرة» (﴿وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿١٣٥﴾﴾) أنها معصية وأن الإصرار ضارّ، أو أن الله يملك مغفرة الذنوب، أو أنهم إن استغفروا غفر لهم (﴿أُو۟لَٰٓئِكَ جَزَآؤُهُم مَّغْفِرَةٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَجَنَّٰتٌ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا﴾) أي من تحت غرفها وأشجارها (﴿ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۚ وَنِعْمَ أَجْرُ ٱلْعَٰمِلِينَ ﴿١٣٦﴾﴾) أي ذلك المذكور من المغفرة والجنات.

(**وقال تعالى** ﴿وَتُوبُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا﴾) من التقصير في أوامره ونواهيه (﴿أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٣١﴾﴾) ختم المصنف بها إيماء إلى أن التقصير عرض كاللازم للإنسان، فعليه أن يلازم التوبة كل ءان ويدأب جهده في الاستغفار لرجاء حصول الفلاح.

١٨٠٤ - وعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّه عَنْهُ عَنِ النَّبيّ ﷺ قَال: «مَن حَلَف فَقَالَ في حلِفِهِ بِاللاّت والْعُزَّى فَلْيَقُلْ: لا إِلهَ إِلا اللّهُ، ومَن قَالَ لِصَاحِبِه: تَعَالَ أُقَامِرْكَ فَلْيَتَصَدَّقْ». متفقٌ عليه.

١٨٠٤ - (وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: من حلف فقال في حلفه باللات والعزى فليقل) كفارة لذكرها في معرض التعظيم الموهم له. (لا إله إلا الله. ومن قال لصاحبه: تعال أقامرك فليتصدق) قال النووي: قال العلماء أمر بالصدقة تكفيرًا لخطيئة في كلامه بهذه المعصية (متفق عليه).

١٨ - كتاب المنثورات والمُلَح

[٣٧٠ - باب أحاديث الدجال وأشراط الساعة وغيرها][(١)]

١٨٠٥ - عَنِ النَّواسِ بنِ سَمْعانَ رَضِيَ اللّه عَنْهُ قالَ: ذَكَرَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ الدَّجَّالَ ذَاتَ غَدَاةٍ، فَخَفَّض فِيهِ وَرَفَّعَ حَتَّى ظَنَنَّاه في طَائفَةِ النَّخْلِ. فَلَمَّا رُحْنَا إِلَيْهِ عَرَفَ ذلكَ فِينَا فقالَ: «مَا شَأْنُكُمْ؟» قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللّهِ ذَكَرْتَ الدَّجَّالَ الْغَدَاةَ فَخَفَّضْتَ فِيهِ وَرَفَّعْتَ حَتَّى ظَنَنَّاه في طَائِفَةِ النَّخْلِ، فقالَ: «غَيْرُ الدَّجَّالِ أَخْوفُني عَلَيْكُمْ، إِن يخْرُجْ وأَنَا فِيكُمْ فَأَنَا حَجِيجُه دونَكُمْ،

كتاب المنثورات

جمع منثور ضد المنظوم أي الأحاديث التي لا تتقيد بباب خاص **(والملح)** بضم الميم وفتح اللام جمع ملحة بضم فسكون ما يستملح ويستعذب من الأحاديث.

١٨٠٥ - (عن النواس بن سمعان رضي الله عنه قال: ذكر رسول الله ﷺ الدجال) قال في المصباح: الدجال هو الكذاب **(ذات غداة)** أي في صبيحة **(فخفض فيه ورفع)** بتشديد الفاء فيهما أي خفض صوته بعد طول الكلام ليستريح، ثم رفعه ليبلغ بلاغًا تامًا **(حتى ظننا في طائفة النخل)** من كمال المبالغة **(فلما رحنا إليه عرف ذلك فينا فقال: ما شأنكم؟ قلنا: يا رسول الله ذكرت الدجال الغداة فخفضت فيه ورفعت حتى ظننا في طائفة النخل، فقال: غير الدجال أخوفني عليكم)** قال النووي: والتقدير غير الدجال أخوف مخوّفاتي عليكم **(إن يخرج وأنا فيكم فأنا حجيجه دونكم)**

(١) زيادة من النسخ المطبوعة.

وَإِن يَخْرجْ وَلَسْتُ فِيكُمْ فَامْرُؤٌ حَجِيجُ نَفْسِهِ، وَاللّهُ خَلِيفَتِي عَلى كُلّ مُسْلِمٍ. إِنَّه شَابٌّ قَطَطٌ عَيْنُهُ طَافِيَةٌ كأَنّي أُشَبّهُه بِعَبْدِ الْعُزَّى بنِ قَطَنٍ، فَمَنْ أَدْرَكَه مِنْكُمْ فَلْيَقْرَأْ عَلَيْهِ فَوَاتِحَ سُورةِ الْكَهْفِ، إِنَّه خَارِجٌ خَلَّةً بَيْنَ الشَّام وَالْعِرَاقِ، فَعَاثَ يمِينًا وَعاثَ شَمالا، يَا عِبَادَ اللّهِ فَاثْبُتُوا» قُلْنَا: يا رَسولَ اللّهِ ومَا لُبْثُه في الأَرْضِ؟ قالَ: «أَرْبَعُونَ يَوْمًا: يَوْمٌ كَسَنَةٍ، وَيَوْمٌ كَشَهْرٍ، وَيوْمٌ كجُمُعَةٍ، وَسَائِرُ أَيَّامِهِ كأَيَّامِكُمْ» قُلْنَا: يا رَسُولَ اللّهِ فَذلكَ الْيَوْمُ الَّذِي كَسَنَةٍ أَتَكْفِينَا فِيهِ صلاةُ يَوْمٍ؟

أتى به قبل علمه بخروجه ءاخر الزمان وحجيج فعيل بمعنى فاعل أي محاجه وقاطع حجته ومدحض بحجته (**وإن يخرج ولست فيكم فامرؤٌ حجيج نفسه**) أي إن ذاته تحاجه وتكذبه في دعواه، إذ لو كان كما يقول لأذهب عن خلقه الشين والنقص (**والله خليفتي على كل مسلم**) أي في حفظه عن الفتنة والزيغ (**إنه شاب قطط**) قال النووي: أي شديد جعودة الشعر (**عينه طافية**) روي بالهمز وتركه وكلاهما صحيح، فالمهموزة التي ذهب نورها وغير المهموزة التي نتأت فطفقت مرتفعة وفيها ضوء (**كأني أشبهه بعبد العزى بن قطن**) بفتح القاف والطاء، زاد البخاري في رواية «كتاب التفسير رجل من بني المصطلق من خزاعة» وفي رواية «هلك في الجاهلية» (**فمن أدركه منكم فليقرأ عليه فواتح سورة الكهف**) أي فإنها تدفع فتنته عن قارئها كما ورد ذلك (**إنه خارج خلة بين الشام والعراق**) أي نزوله وحلوله (**فعاث يمينًا وعاث شمالا**) قال التوربشتي: إنما قال يمينًا وشمالا إشارة إلى أنه لا يكتفي بإفساد ما يطؤه من البلاد بل يبعث سراياه يمينًا وشمالا (**يا عباد الله فاثبتوا**) أي على الإيمان ولا تزيغوا عنه (**قلنا: يا رسول الله وما لبثه في الأرض؟ قال: أربعون يومًا**) هو ما بين طلوع الشمس وغروبها (**يوم كسنة، ويوم كشهر، ويوم كجمعة**) قال النووي: قال العلماء: هذا الحديث على ظاهره وهذه الأيام الثلاثة طويلة على هذا القدر (**وسائر**) أي باقي (**أيامه كأيامكم**) المعتادة في القدر (**قلنا: يا رسول الله فذلك اليوم الذي كسنة أتكفينا فيه صلاة يوم؟**)

قال: «لا، اُقْدُرُوا لَهُ قَدْرَهُ»، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللّهِ وَمَا إِسْراعُهُ في الأَرْضِ؟ قالَ: «كَالْغَيْثِ اسْتَدْبَرَتْهُ الرّيحُ فَيَأْتي على الْقَوْمِ فَيَدْعُوهُمْ فَيُؤْمِنُونَ بِهِ وَيَسْتَجِيبُونَ لَهُ فَيَأْمُرُ السَّماءَ فَتُمْطِرُ والأَرْضَ فَتُنْبِتُ، فَتَرُوحُ عَلَيْهِمْ سارِحَتُهُمْ أَطْولَ مَا كَانَتْ ذُرًى وَأَشْبَعَهُ ضُرُوعًا، وأَمَدَّهُ خَواصِرَ، ثُمَّ يَأْتي الْقَوْمَ فَيَدْعُوهُمْ فَيَرُدُّونَ عَلَيْهِ قَوْلَهُ فَيَنْصَرِفُ عَنْهُمْ، فَيُصْبِحُونَ مُمْحِلينَ لَيْسَ بأَيْدِيهِمْ شَيْءٌ مِنْ أَمْوَالِهِمْ،

سألوا عن الذي هو كسنة (**قال لا**) أي لا يكفيكم ذلك (**اقدروا له**) بضم الهمزة (**قدره**) قال النووي: أي أنه إذا مضى بعد طلوع الفجر قدر ما يكون بينه وبين الظهر كل يوم فصلوا الظهر، ثم إذا مضى بعده قدر ما يكون بينها وبين العصر فصلوا العصر، وهكذا ما بينها وبين المغرب وما بين المغرب والعشاء وما بينهما وبين الصبح والظهر والعصر حتى ينقضي ذلك اليوم، وقد وقع فيه صلوات ستة كلها فرض مؤداة في وقتها، واليومان الذي كشهر وكجمعة على قياس هذا (**قلنا: يا رسول الله وما إسراعه في الأرض؟ قال: كالغيث استدبرته الريح فيأتي على القوم فيدعوهم**) أي إلى أنه ربهم وإلى الإيمان بذلك (**فيؤمنون به ويستجيبون له**) أي ويجيبونه (**فيأمر السماء**) أي بالمطر (**فتمطر**) أي حالا (**والأرض**) يأمرها بالنبات (**فتنبت فتروح**) أي ترجع (**عليهم سارحتهم**) بالسين والراء هي المال السائم (**أطول**) بالنصب حال (**ما**) مصدرية (**كانت ذرى**) بضم الذال المعجمة جمع ذروة بضم وكسر أي ترجع إليهم من المرعى أطول ألوانها عظيمة السنام مرتفعة من السمن والشبع (**وأشبعه**[1] **ضروعًا**) بالشين المعجمة أي أملأه (**وأمده خواصر**) أي لكثرة امتلائها من الشبع (**ثم يأتي القوم**) أي غير أولئك (**فيدعوهم فيردون عليه قوله**) ويثبتون على التوحيد (**فينصرف عنهم**) أي راجعًا (**فيصبحون**) أي يصيرون (**ممحلين**) وهو انقطاع المطر ويبس الأرض والكلأ (**ليس بأيديهم شيء من أموالهم**) والأموال يحتمل

(١) الذي في صحيح مسلم بالسين المهملة والغين المعجمة «أسبغه».

وَيَمُرُّ بِالخَرِبَةِ فَيَقُولُ لَهَا: أَخْرِجِي كُنُوزَكِ، فَتَتْبَعُهُ كُنُوزُهَا كَيَعَاسِيبِ النَّحلِ، ثُمَّ يدْعُو رَجُلاً مُمْتَلِئًا شَبَابًا فَيضْرِبُهُ بِالسَّيْفِ فَيَقْطَعُهُ جِزْلَتَيْنِ رَمْيَةَ الْغَرَضِ، ثُمَّ يَدْعُوهُ فَيُقْبِلُ وَيَتَهلَّلُ وجْهُهُ يَضْحَكُ، فَبَينَما هُو كَذلكَ إِذْ بَعَثَ اللّهُ تَعَالَى المسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ ﷺ فَيَنْزِلُ عِنْد المَنَارةِ الْبَيْضَاءِ شَرْقيَّ دِمَشْقَ بَيْنَ مَهْرُودتَيْنِ وَاضعًا كَفَّيْهِ عَلى أَجْنِحَةِ مَلَكَيْنِ، إذا طَأْطَأَ رَأْسَهُ قَطَرَ وإذا رَفَعَهُ تَحدَّر مِنْهُ جُمَانٌ كَاللُّؤْلُؤِ، فَلا يَحِلُّ لِكَافِرٍ يَجِدُ ريحَ نَفَسِه إِلا ماتَ، وَنَفَسُهُ يَنْتَهِي إِلى حَيْثُ يَنْتَهِي طَرْفُهُ، فَيَطْلُبُهُ

قصرها على السارحة وذلك لموتها لفقد المرعى (**ويمر بالخربة**) بفتح المعجمة أي الموضع الخراب (**فيقول لها: أخرجي كنوزك**) أي ما كنز فيك (**فتتبعه كنوزها كيعاسيب**) بالمهملتين جمع يعسوب أي ذكور (**النحل**) أي ملك النحل وأميرها إذ تطير بطيرانه (**ثم يدعو رجلاً**) قيل هو الخضر (**ممتلئًا شبابًا**) منصوب على التمييز أي في عنفوان شبابه (**فيضربه بالسيف فيقطعه جزلتين**) بفتح الجيم على المشهور وسكون الزاي (**رمية الغرض**) بالنصب (**ثم يدعوه فيقبل**) أي بعد أن حيي (**ويتهلل وجهه**) أي يستنير ويظهر عليه أمارات السرور ولذا قال (**يضحك فبينما هو كذلك**) أي الإفساد في العباد (**إذ بعث الله تعالى**) أي أنزل (**المسيح ابن مريم** ﷺ، **فينزل عند المنارة البيضاء شرقي دمشق بين مهرودتين واضعًا كفيه على أجنحة ملكين إذا طأطأ**) بالمهملتين (**رأسه**) بالنصب أي أرخاه (**قطر**) أي الماء عنه (**وإذا رفعه تحدر منه جمان كاللؤلؤ**) بضم الجيم وتخفيف الميم وهي حبات من الفضة تصنع على هيئة اللؤلؤ الكبار قاله النووي، والمراد يتحدر منه الماء على هيأة اللؤلؤ في صفائه، فسمى الماء جمانًا لشبهه في الصفاء والحسن (**فلا يحل**) بكسر المهملة (**لكافر يجد ريح نفسه**) بفتح الفاء (**إلا مات**) قال النووي: أي لا يمكن ولا يقع لكافر عند ذلك إلا الموت (**ونفسه ينتهي إلى حيث ينتهي طرفه فيطلبه**) أي

حَتَّى يُدْرِكَهُ بِبَابِ لُدٍّ فَيَقْتُلَهُ، ثُمَّ يأْتي عِيسَى ابنَ مَرْيَمَ ﷺ قَوْمًا قَدْ عَصَمَهُمُ اللّهُ مِنْهُ فَيَمْسَحُ عن وُجوهِهِمْ ويُحَدّثُهُمْ بِدَرَجاتِهِمْ في الجنَّةِ، فَبَينَما هُوَ كَذلِكَ إِذْ أَوْحَى اللّهُ تَعَالى إِلى عِيسى ﷺ إِنِّي قَدْ أَخْرَجْتُ عِبَادًا لي لا يَدَانِ لأَحَدٍ بِقِتَالهِمْ فَحَرِّزْ عِبادِي إِلى الطُّورِ. وَيَبْعَثُ اللّهُ تعالى يَأْجُوجَ ومَأْجُوج وَهُم مِن كُلّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ، فَيَمُرُّ أَوَائِلُهُمْ عَلى بُحَيْرةِ طَبَرِيَّةَ فَيَشْرَبُونَ مَا فيهَا، وَيمُرُّ ءاخِرُهُمْ فيقولُونَ: لَقَدْ كَانَ بهَذِهِ مرَّةً ماءٌ، وَيُحصَرُ نَبِيُّ اللّهِ عِيسَى ﷺ وَأَصْحَابُهُ حَتَّى يكُونَ رأْسُ الثَّوْرِ لأَحدِهِمْ خيْرًا من مِائَةِ دِينَارٍ لأَحَدِكُمُ الْيَوْمَ، فَيَرْغَبُ نَبيُّ اللّهِ عِيسَى ﷺ وَأَصْحَابُهُ إِلى اللّهِ تَعَالى،

يطلب عيسى عليه السلام حينئذ الدجال (**حتى يدركه بباب لد**) بضم اللام وتشديد المهملة مصروف بلدة قريبة من بيت المقدس (**فيقتله ثم يأتي عيسى ابن مريم ﷺ قومًا قد عصمهم الله منه**) فبقوا على الإيمان ولم يفتتنوا (**فيمسح عن وجوههم ويحدثهم بدرجاتهم في الجنة، فبينما هو كذلك**) أي الناس (**إذ أوحى الله تعالى إلى عيسى ﷺ إني قد أخرجت عبادًا لي لا يدان**) قال النووي: أي لا قدرة ولا طاقة (**لأحد بقتالهم**) لكثرة بأسهم (**فحرز**) بفتح المهملة وتشديد الراء (**عبادي إلى الطور**) أي ضمهم إليه واجعله لهم حرزًا يقال أحرزت الشيء أحرزه إحرازًا إذا حفظته وضممته إليك وصنته عن الأخذ (**ويبعث الله تعالى يأجوج ومأجوج**) قال في المصباح: يأجوج ومأجوج أمتان عظيمتان (**وهم من كل حدب**) بفتح أوليه وهو المكان المرتفع (**ينسلون**) أي يأتون مسرعين (**فيمر أوائلهم على بحيرة طبرية**) اسم مكان (**فيشربون ما فيها، ويمر ءاخرهم فيقولون: لقد كان بهذه مرة**) أي في وقت (**ماء، ويحصر نبي الله عيسى ﷺ وأصحابه**) أي يمنعون من يأجوج ومأجوج من النزول إلى الأرض (**حتى يكون رأس الثور لأحدهم**) أي عنده، وإنما ذكر رأس الثور ليقاس به البقية في ارتفاع القيمة (**خيرًا من مائة دينار لأحدكم اليوم**) وذلك لقوة حاجتهم للطعام واضطرارهم إليه (**فيرغب نبي الله عيسى ﷺ وأصحابه إلى الله تعالى**) أي

فَيُرْسِلُ اللّهُ تَعَالى عَلَيْهِمُ النَّغَفَ في رِقَابِهِمْ فَيُصْبِحُونَ فَرْسَى كَمَوْتِ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ، ثُمَّ يَهْبِطُ نَبِيُّ اللّهِ عِيسى ﷺ وَأَصْحابُهُ إِلى الأَرْضِ فَلَا يَجِدُونَ في الأَرْضِ مَوْضِعَ شِبْرٍ إِلا مَلأَهُ زَهَمُهُمْ وَنَتْنُهُمْ، فَيَرْغَبُ نَبِيُّ اللّهِ عيسى ﷺ وأصحابه إلى الله تعالى، فيُرسِلُ اللهُ تعالى طيْرًا كَأَعْنَاق الْبُخْتِ، فَتَحْمِلُهُمْ فَتَطْرَحُهُمْ حَيْثُ شَاءَ اللّهُ، ثُمَّ يُرْسِلُ اللّهُ عَزَّ وَجَلَّ مطَرًا لا يَكُنُّ مِنْهُ بَيْتُ مَدَرٍ ولا وَبَرٍ، فَيَغْسِلُ الأَرْضَ حَتَّى يَتْرُكَهَا كالزَّلَقَةِ، ثُمَّ يُقَالُ لِلأَرْضِ: أَنْبِتي ثَمَرَتَكِ ورُدّي برَكَتَكِ، فَيَوْمَئِذٍ تأْكُلُ الْعِصَابَةُ مِنَ الرُّمَّانَةِ وَيَسْتَظِلونَ بِقِحْفِهَا

ابتهلوا وتضرعوا إليه وسألوه دفع أذى يأجوج ومأجوج وفي إهلاكهم (**فيرسل الله تعالى عليهم**) أي على يأجوج ومأجوج (**النغف**) دود يكون في أنوف الإبل والغنم الواحدة نغفة (**في رقابهم فيصبحون فرسى**) بفتح الفاء (**كموت نفس واحدة**) أي يموتون دفعة واحدة (**ثم يهبط نبي الله عيسى ﷺ وأصحابه إلى الأرض**) لذهاب المانع من النزول إليها قبل (**فلا يجدون في الأرض موضع شبر إلا ملأه زهمهم**) بفتح الزاي والهاء (**ونتنهم**) أي زهم رائحتهم الكريهة (**فيرغب نبيّ الله عيسى ﷺ وأصحابه إلى الله تعالى**) أي في دفع ذلك (**فيرسل الله تعالى طيرًا كأعناق البخت فتحملهم فتطرحهم حيث يشاء الله**) من بر أو بحر (**ثم يرسل الله عزّ وجلّ مطرًا**) أي عظيمًا كما يدل عليه وصفه بقوله (**لا يكن منه**) بفتح الياء وضم الكاف وتشديد النون من كننت الشيء أي سترته وصنته عن الشمس والمعنى لا يستر ولا يصون شيئًا منه (**بيت مدر**) بفتح الميم والدال وهو الطين الصلب (**ولا وبر**) بفتح الواو أي صوف أو شعر والمراد تعميم بيوت أهل البدو والحضر (**فيغسل الأرض حتى يتركها كالزلقة**) من النقاء واللين (**ثم يقال للأرض: أنبتي ثمرتك وردي بركتك**) أي البركة التي كانت فيك أولا (**فيومئذ تأكل العصابة**) بكسر المهملة الأولى (**من الرمانة**) لكمال كبرها (**ويستظلون بقحفها**) بكسر القاف وهو مقعر قشرها شبهها بقحف الرأس وهو الذي فوق

وَيُبارَكُ في الرِسْلِ حَتَّى إنَّ اللِّقْحَةَ مِنَ الإبِلِ لَتَكْفِي الْفِئَامَ مِنَ النَّاسِ، وَاللِّقْحَةَ مِنَ الْبَقَرِ لَتَكْفِي الْقَبِيلَةَ مِنَ النَّاس، وَاللِّقْحَةَ مِنَ الْغَنم لَتَكْفِي الْفَخْذَ مِنَ النَّاسِ، فَبَيْنَما هُمْ كَذَلِكَ إذْ بَعَثَ اللّهُ رِيحًا طَيّبَةً فَتَأْخُذُهُمْ تَحْتَ ءابَاطِهِمْ، فَتَقْبِضُ رُوحَ كُلِّ مُؤْمِنٍ وكُلّ مُسْلِم، وَيَبْقَى شِرَارُ النّاسِ يَتَهَارَجُونَ فِيهَا تَهَارُجَ الْحُمُرِ فَعَلَيْهِمْ تَقُومُ السَّاعَةُ. رواهُ مسلم.

قوله: «خَلَّة بين الشام والعراق» أي طريقًا بينهما. وقوله: «عاث» بالعين المهملة والثاء المثلَّثة، والعيثُ: أشدُّ الفساد. «والذُّرَى»: بضم الذال المعجمة وهو أعالي الأسْنِمة وهو جمع ذروةٍ بضم الذال وكسرها. و«اليعاسيب»: ذكور النحل. و«جزلتين»: أي قطعتين.

الدماغ (**ويبارك في الرسل**) بكسر فسكون (**حتى إن اللقحة**) بكسر اللام: القريبة العهد بالولادة، واللقوح ذات اللبن (**من الإبل**) بكسر الألف (**لتكفي الفئام من الناس، واللقحة**) الكائنة (**من البقر لتكفي القبيلة من الناس**) هو فوق الفخذ عند علماء النسب (**واللقحة من الغنم لتكفي الفخذ**) هي بإسكان الخاء، أما التي بمعنى العضو فبفتح فكسر (**من الناس، فبينما هم كذلك إذ بعث الله ريحًا طيبة فتأخذهم تحت ءاباطهم فتقبض**) بكسر الموحدة (**روح كل مؤمن وكل مسلم**) وإسناد القبض إلى الريح مجاز من الإسناد إلى السبب (**ويبقى شرار الناس يتهارجون فيها تهارج الحمر**) بضمتين أي تجامع الرجال النساء علانية بحضرة الناس كما تفعل الحمير ولا يكترثون لذلك، والهرج الجماع بكسر الراء (**فعليهم**) وحدهم دون المؤمنين (**تقوم الساعة**) أي القيامة (**رواه مسلم. قوله خلة بين الشام والعراق: أي طريقًا بينهما وقوله عاث**) بالمهملة وبالمثلثة (**والعيث**) المشتق من عاث (**أشد الفساد. والذّرى بضم الذال المعجمة وهو أعالي الأسنمة**) جمع سنام، قال في المصباح: هو للبعير كالألية للغنم (**واليعاسيب ذكور النحل**) ويطلق على السيد والرئيس مجازًا (**وجزلتين أي قطعتين**.

«والغرض»: الهدف الذي يرمى إليه بالنُّشَّاب أي يرميه رميةً كرمي النُّشَّابِ إلى الهدف. و«المهرودةُ»: بالدال المهملة والمعجمة وهي الثوب المصبوغ. قوله: «لا يدان» أي لا طاقة. و«النَّغَفُ»: دودٌ. «وفرسى»: جمع فريسٍ وهو القتيل. و«الزَّلَقةُ»: بفتح الزاي واللام والقافِ وروي «الزُّلْفة» بضم الزاي وإسكان اللَّام وبالفاء وهي المِرءاة. «والعصابة»: الجماعة. «والرِسْلُ» بكسر الراء اللبنُ. و«اللّقْحَةُ»: اللَّبون. و«الفِئام»: بكسر الفاء وبعدها همزةٌ ممدودة الجماعة. و«الفخِذُ من النَّاسِ»: دون القبيلة.

١٨٠٦ - وَعَن رِبْعِيّ بْنِ حِرَاشٍ قَال: انْطَلَقْتُ مَعَ أَبِي مَسْعُودٍ الأَنْصارِيّ إِلى

والغرض الهدف الذي يرمى إليه بالنشاب) بضم النون وتشديد المعجمة **(أي يرميه رمية كرمي النشاب إلى الهدف. والمهرودة بالدال المهملة والمعجمة)** وهما روايتان حكاهما النووي وقال: والمهملة أكثر **(وهو الثوب المصبوغ)** قال النووي: معناه لابس مهرودتين أو ثوبين مصبوغين بورس ثم زعفران **(قوله لا يدان أي لا طاقة)** ولا قدرة **(والنغف)** بضم ففتح **(دود)** أي مخصوص **(وفرسى)** بوزن فعلى **(جمع فريس)** كمرضى ومريض **(وهو القتيل)** مأخوذ من فرس الذئب الشاة إذا قتلها ومنه فريسة الأسد **(والزلقة بفتح الزاي واللام والقاف)** أي يغسلها كلها فتصير من ذلك زلقة **(وروي الزلفة بضم الزاي وإسكان اللام وبالفاء هي المرءاة)** بكسر الميم. قال النووي: شبهها في صفائها ونظافتها بالمرءاة **(والعصابة الجماعة والرسل بكسر الراء اللبن واللقحة اللبون والفئام بكسر الفاء وبعدها همزة ممدودة الجماعة والفخذ من الناس دون القبيلة)** وتقدم أن أولها الشعب ثم القبيلة ثم الفصيلة ثم العمارة ثم البطن ثم الفخذ.

١٨٠٦ - **(وعن ربعي)** بكسر الراء **(بن حراش)** بكسر المهملة وتخفيف الراء **(قال: انطلقت مع أبي مسعود الأنصاري)** هو البدري **(إلى**

حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ رَضِيَ اللّهُ عنْهُمْ فَقَالَ لَهُ أَبُو مسعودٍ حَدّثْني مَا سمِعْتَ مِن رَسُولِ اللّهِ ﷺ في الدَّجَّالِ قالَ: «إِنَّ الدَّجَّالَ يَخْرُجُ وَإِنَّ مَعَهُ ماءً وَنَارًا، فَأَمَّا الَّذِي يَرَاهُ النَّاسُ ماءً فَنَارٌ تُحْرِقُ، وَأَمَّا الَّذِي يَرَاهُ النَّاسُ نَارًا فَمَاءٌ بَارِدٌ عَذْبٌ، فَمَنْ أَدْرَكَهُ مِنْكُمْ فَلْيَقَعْ في الَّذِي يَراهُ نَارًا فَإِنَّهُ ماءٌ عَذْبٌ طَيّبٌ» فَقَالَ أَبُو مَسْعُودٍ: وَأَنَا قَدْ سَمِعْتُهُ. متَّفَقٌ عَلَيْهِ.

١٨٠٧ - وعَنْ عَبْدِ اللّهِ بنِ عَمْرِو بنِ العاص رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قالَ: قَالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «يخْرُجُ الدَّجَّالُ في أُمَّتي فَيَمْكُثُ أَربَعِينَ لا أَدْري أَرْبَعِينَ يَوْمًا أَوْ أَرْبَعِينَ شَهْرًا أَوْ أَرْبَعِينَ عَامًا، فَيَبْعثُ اللّهُ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ ﷺ فَيَطْلُبُهُ فَيُهْلِكُهُ،

حذيفة بن اليمان رضي الله عنهم فقال له أبو مسعود: حدثني ما) أي الذي **(سمعت من رسول الله ﷺ في الدجال قال)** أي النبي ﷺ **(إن الدجال يخرج)** أي في أواخر الدنيا **(وإن معه ماء ونارًا، فأما الذي يراه الناس)** أي يبصرونه حال كونه **(ماء فنار تحرق)** بضم التحتية من الإحراق **(وأما الذي يراه الناس نارًا فماء بارد عذب)** أي حلو **(طيب)** قال النووي: قال العلماء: من جملة فتنه التي امتحن الله بها عباده ليحق الحق ويبطل الباطل ثم يفضحه بعد ويظهر عجزه. وقال الحافظ ابن حجر: هذا كله يرجع إلى اختلاف المرئي بالنسبة إلى الرائي، فإما أن يكون الدجال ساحرًا فيخيل الشيء بصورة عكسية، وإما أن يجعل الله بأرض الجنة التي يسخرها للدجال نارًا وباطن النار جنة وهذا هو الراجح **(فقال أبو مسعود: وأنا قد سمعته. متفق عليه)**.

١٨٠٧ - **(وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: يخرج الدجال في أمتي فيمكث أربعين، لا أدري أربعين يومًا أو أربعين شهرًا أو أربعين عامًا)** قال في فتح الباري: والجزم أنها أربعون يومًا مقدم على هذا الترديد **(فيبعث الله عيسى ابن مريم)** أي من السماء إلى الأرض **(ﷺ فيطلبه)** أي فيدركه بالشام **(فيهلكه)** أي بأن

ثُمَّ يَمْكُثُ النَّاسُ سبْعَ سِنِينَ لَيْسَ بَيْنَ اثْنَيْنِ عدَاوَةٌ، ثُمَّ يُرْسِلُ اللّهُ عزَّ وجَلَّ رِيحًا بارِدَةً مِن قِبلِ الشَّام فَلا يَبْقَى على وَجْهِ الأَرْضِ أَحَدٌ في قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ أَوْ إِيمَانٍ إلا قَبَضَتْهُ، حتَّى لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ دخَلَ في كَبِدِ جَبلٍ لَدَخَلَتْهُ عَلَيْهِ حَتَّى تَقْبِضَهُ، فَيَبْقَى شِرَارُ النَّاسِ في خِفَّةِ الطَّيْرِ وأَحْلامِ السِباعِ لا يَعْرِفُونَ مَعْرُوفًا وَلا يُنْكِرُونَ مُنْكَرًا، فَيَتَمَثَّلُ لهُمُ الشَّيْطَانُ فَيقُولُ: أَلا تَسْتَجِيبُونَ؟ فَيَقُولُونَ: فَما تَأْمُرُنَا؟ فَيَأْمُرُهُم بِعِبَادةِ الأَوْثَانِ، وهُمْ في ذلكَ دارٌّ رِزْقُهُمْ حسنٌ عَيْشُهُمْ، ثُمَّ يُنْفَخُ في الصُّور

يقتله، ولا ينافيه من أنه يذوب حينئذ كذوبان الملح لأن ذلك لعله يكون ابتداء اللقي ثم يسارعه عيسى بالقتل زيادة في الإهانة (**ثم يمكث الناس سبع سنين ليس بين اثنين عداوة**) يحتمل أنها المدة الخالصة من الأكدار البتة في زمن عيسى عليه السلام (**ثم يرسل الله عزّ وجلّ ريحًا باردة**) وبين جهة مهبّها بقوله (**من قبل الشام فلا يبقى**) بالتحتية (**على وجه الأرض أحد في قلبه مثقال ذرة من خير أو إيمان إلا قبضته حتى لو أن أحدكم**) الخطاب للمؤمنين الموجود بعضهم حاله (**دخل في كبد**) قال النووي: أي وسطه وداخله (**جبل لدخلته عليه حتى تقبضه فيبقى شرار الناس في خفة الطير**) بكسر المعجمة وتشديد الفاء (**وأحلام**) بالمهملة (**السباع**) بكسر المهملة قال النووي، قال العلماء: معناه يكونون في سرعتهم إلى الشر وقضاء الشهوة والفساد كطيران الطير وفي العدو خلف بعضهم بعضًا أحلام السباع العادية (**لا يعرفون معروفًا ولا ينكرون منكرًا**) لشدة الجهل (**فيتمثل لهم الشيطان**) أي يتصور لهم على مثال شخص فيخاطبهم (**فيقول: ألا تستجيبون؟ فيقولون: فما تأمرنا؟ فيأمرهم بعبادة الأوثان وهم في ذلك دار**) بتشديد الراء (**رزقهم**) أي ما ينتفعون به (**حسن عيشهم**) أي ما يعيشون به من الطعام والشراب والملبس، وفي الكلام حذف أي فيجيبونه لذلك كما جاء ما يدل لذلك (**ثم ينفخ في الصور**)

فَلا يَسْمعُهُ أَحَدٌ إلا أَصْغَى لِيتًا وَرفع لِيتًا، وَأَوَّلُ مَن يَسْمعُهُ رَجُلٌ يلُوطُ حَوْضَ إبِلهِ فيَصْعَقُ ويَصْعَقُ النّاسُ، ثُمَّ يُرْسِلُ اللّهُ - أَوْ قالَ: يُنْزِلُ اللّهُ - مَطَرًا كأَنَّهُ الطَّلُّ أَوِ الظِلُّ فَتَنْبُتُ مِنْهُ أَجْسَادُ النّاسِ، ثُمَّ يُنْفَخُ فِيهِ أُخْرَى فإذا هُمْ قِيامٌ يَنْظُرُونَ، ثُمَّ يُقَالُ: يا أَيُّهَا النَّاسُ هَلُمَّ إلى رَبِّكُمْ ﴿وَقِفُوهُمْ إِنَّهُم مَّسْئُولُونَ ﴿٢٤﴾﴾ [سورة الصافات]، ثُمَّ يُقَالُ: أَخْرِجُوا بَعْثَ النَّارِ، فَيُقَالُ: مِن كَمْ؟ فَيُقَالُ: مِن كُلّ أَلْفٍ تِسْعَمِائَةٍ وتِسْعَةً وتِسْعِينَ فذلكَ يوْمَ يَجْعلُ الْوِلْدانَ شِيبًا، وَذلكَ يَوْمَ يُكْشَفُ عن ساقٍ». رواه مسلم.

«اللِّيتُ»: صفحة العُنُقِ، ومعناه

نفخة الصعق (**فلا يسمعه**) أي النفخ المدلول عليه بالفعل (**أحد إلا أصغى ليتا**) أي مال (**ورفع ليتا، وأول من يسمعه رجل يلوط حوض إبله**) أي يطينه ويصلحه (**فيصعق ويصعق الناس**) حوله (**ثم يرسل الله، أو قال: ينزل الله مطرًا كأنه الطل**) بالمهملة (**أو**) شك من الراوي (**الظل**) بالمعجمة، قال النووي: والأصح بالمهملة وهو الموافق للرواية الأخرى كمني الرجال (**فتنبت منه**) أي بسببه (**أجساد الناس**) من عجب الذنب الباقي من جسد الإنسان في القبر وهي عظم في أصل العصص قدر الخردل (**ثم ينفخ فيه**) أي الصور (**أخرى**) للبعث (**فإذا هم قيام**) من قبورهم (**ينظرون**) أو ينظر بعضهم بعضًا أو ينتظرون أمر الله فيهم (**ثم يقال: يا أيها الناس هلم إلى ربكم** ﴿وَقِفُوهُمْ إِنَّهُم مَّسْئُولُونَ ﴿٢٤﴾﴾) أي في عرصات القيامة (﴿إِنَّهُم مَّسْئُولُونَ ﴿٢٤﴾﴾) عما عملوه في الدنيا وتلبسوا به (**ثم يقال**) أي للملائكة الموكلين بالناس يومئذ كما يدل عليه قوله (**أخرجوا بعث النار**) أي المبعوث إليها (**فيقال: من كم؟ فيقال: من كل ألف تسعمائة وتسعة وتسعين**) فالباقي من الألف للجنة واحد (**فذلك يوم**) وفي نسخة بالرفع (**يجعل الولدان شيبًا وذلك يوم يكشف عن ساق**) أي يكشف عن حقائق الأمور وشدائد الأهوال، وكشف الساق مثل في ذلك (**رواه مسلم: الليت**) بكسر اللام (**صفحة العنق**) بضمتين (**ومعناه:**

يضَعُ صفحةَ عُنُقِهِ ويرفعُ صَفْحَتَهُ الأُخرى.

١٨٠٨ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قَالَ: قَال رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «لَيْس مِن بَلَدٍ إلا سَيَطَؤُهُ الدَّجَّالُ إلا مَكَّةَ والمَدِينَةَ، ولَيْسَ نَقْبٌ مِنْ أَنْقَابِهَا إلا عَلَيْهِ المَلائِكَةُ صَافّينَ تَحْرُسُهُما، فَيَنْزِلُ بالسَّبَخَةِ فَتَرْجُفُ المدِينَةُ ثَلاثَ رَجَفَاتٍ يُخْرِجُ اللّهُ مِنْهَا كُلَّ كَافِرٍ وَمُنَافِقٍ». رواه مسلم.

١٨٠٩ - وعَنْهُ أَنَّ رسُولَ اللّهِ ﷺ قَالَ: «يَتْبعُ الدَّجَّالَ مِن يهُودِ أَصبَهَانَ سَبْعُونَ أَلْفًا علَيْهِمُ الطَّيَالِسةُ». رَوَاهُ مُسلِمٌ.

يضع صفحة عنقه ويرفع صفحته الأخرى) أي من عظم الهول وشدة الأمر.

١٨٠٨ - **(وعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ليس من بلد إلا سيطؤه الدجال)** أي ليس بلد موجودة إلا سيطؤه الدجال ابتلاء لأهله وزيادة في ثواب التائبين **(إلا مكة والمدينة وليس نقب)** بفتح النون وسكون القاف أي خرق **(من أنقابها إلا عليه الملائكة صافين تحرسهما)** من الدجال **(فينزل بالسبخة)** بفتح المهملة والموحدة وهي الأرض الرملة التي لا تنبت لملوحتها، وهذه الصفة خارج المدينة من غير جهة الحرة **(فترجف المدينة ثلاث رجفات)** قال الحافظ: والمراد بالرجفة الإرفاق وهو إشاعة مجيئه وأنه لا طاقة لأحد به فيسارع حينئذ إليه من يتصل بالنفاق أو الفسق فظهر حينئذ تمام أنها تنفي خبثها اهـ **(يخرج الله منها كل كافر ومنافق، رواه مسلم)**.

١٨٠٩ - **(وعنه أن رسول الله ﷺ قال: يتبع الدجال من يهود أصبهان)** الأكثر من فتح الهمزة وكسرها ءاخرون منهم السمعاني **(سبعون ألفًا عليهم الطيالسة. رواه مسلم)** قال الحافظ في الفتح: «ولا يلزم من هذا كراهة لبس الطيلسان»، قال الحافظ السيوطي في كتاب الأحاديث الحسان في فضل الطيلسان: «وهو واضح لأن الكراهة تحتاج إلى نهي خاص به ولا وجود له وإذا لبس الكفار ملبوس المسلمين لا يكره

١٨١٠ - وعَنْ أُمّ شَريكٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْهَا أَنَّها سمِعتِ النَّبيَّ ﷺ يَقُولُ: «لِيَنْفِرَنَّ النَّاسُ مِنَ الدَّجَّالِ في الجِبَالِ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

١٨١١ - وَعَن عِمْرَانَ بنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللّهُ عنْهُما قالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا بَيْنَ خَلْقِ ءادَمَ إِلى قِيَامِ السَّاعةِ أَمْرٌ أَكْبرُ مِنَ الدَّجَّالِ». رواه مسلم.

١٨١٢ - وعنْ أَبي سَعِيدٍ الخُدْرِيّ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبيّ ﷺ قال: «يَخْرُجُ الدَّجَّالُ فَيتوَجَّهُ قِبَلَه رَجُلٌ منَ الـمُؤْمِنين فَيَتَلَقَّاهُ الـمَسَالِحُ، مَسَالِحُ الدَّجَّالِ، فَيقُولُونَ له: إِلى أَيْنَ تَعمِدُ؟ فيَقُول: أَعْمِدُ إِلى هذا الذي خَرَجَ،

للمسلمين لبسه». قال الحافظ ابن حجر: «المراد الطيلسان المقور». قال السيوطي: «وهذا أصح الأقوال فيه».

١٨١٠ - **(وعن أم شريك)** بفتح المعجمة **(رضي الله عنها أنها سمعت النبي ﷺ يقول: لينفرنّ)** بكسر الفاء ويجوز ضمها **(الناس)** أي المؤمنون **(من الدجال)** أي لأجله وخوفًا من فتنته **(في الجبال. رواه مسلم)**.

١٨١١ - **(وعن عمران بن حصين رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ما بين خلق ءادم إلى قيام الساعة أمر أكبر)** بالنصب من الكبر بكسر ففتح أي أعظم **(من الدجال)** وذلك لأنه لا ينجو منها إلا النزر اليسير قال الحافظ ابن حجر: وأخرج أبو نعيم في ترجمة حسان بن عطية من الحلية بسند صحيح إليه قال: «لا ينجو من فتنة الدجال إلا اثني عشر ألف رجل وسبعة ءالاف امرأة» **(رواه مسلم)**.

١٨١٢ - **(وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: يخرج الدجال فيتوجه قبله)** بكسر القاف وفتح الموحدة أي جهته **(رجل من المؤمنين)** قال النووي: قال أبو إسحاق: يقال إن هذا هو الخضر **(فيتلقاه المسالح)** بالمهملتين **(مسالح الدجال فيقولون له إلى أين تعمد)** بكسر الميم أي تقصد **(فيقول: أعمد إلى هذا الذي خرج)** ضمن أعمد

فيقولُونَ له: أَوَمَا تُؤْمِن بِرَبِّنَا؟ فيقول: ما بِرَبِّنَا خَفَاءٌ، فيقولُونَ: اقْتُلُوه، فيقُول بعْضهُمْ لبعضٍ: أَلَيْس قَدْ نَهاكُمْ رَبُّكُمْ أَن تَقْتُلُوا أَحدًا دونَه، فَينْطَلِقُونَ بِهِ إِلى الدَّجَّالِ، فَإِذا رءاه المُؤْمِنُ قال: يَا أَيُّهَا النَّاسُ هذا الدَّجَّالُ الَّذي ذَكَرَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ، فَيأْمُرُ الدَّجَّالُ بِهِ فَيُشَبَّحُ، فَيَقولُ: خُذُوهُ وَشُجُّوهُ، فَيُوسَعُ ظَهْرُهُ وبَطْنُهُ ضَرْبًا، فيقولُ: أَوَما تُؤْمِنُ بي؟ فَيَقُولُ: أَنْتَ المَسِيحُ الْكَذَّابُ، فَيُؤْمَرُ بِهِ فَيُؤْشَرُ بالمِنْشَارِ مِن مَفْرِقِهِ حتَّى يُفْرَقَ بَيْنَ رِجْلَيْهِ، ثُمَّ يَمْشِي الدَّجَّالُ بَيْنَ الْقِطْعتَينِ، ثُمَّ يقولُ لَهُ: قُمْ فَيَسْتَوي قَائمًا. ثُمَّ يقولُ لَهُ: أَتُؤْمِنُ بي؟ فيقولُ: مَا ازْدَدْتُ فِيكَ إِلا بصِيرَةً. ثُمَّ يَقُولُ:

معنى أذهب، والإتيان بالمجرور اسم إشارة للتحقير والإهانة كالتعبير بقوله خرج (**فيقولون له: أوما تؤمن بربنا؟ فيقول**) ردًا لقولهم (**ما بربنا خفاء**) أي إن أوصافه العلية ظاهرة لا خفاء فيها والدجال منظره يدل على كذبه (**فيقولون**) أي يقول بعضهم لبعض (**اقتلوه فيقول بعضهم لبعض أليس قد نهاكم ربكم**) يعنون الدجال (**أن تقتلوا أحدًا دونه؟ فينطلقون به إلى الدجال**) فيأتون إليه (**فإذا رءاه المؤمن**) أي وقع بصره عليه ونظر ما بعينيه وما بوجهه من كتابة كافر (**قال**) عند رؤيته له (**يا أيها الناس هذا الدجال الذي ذكر رسول الله ﷺ فيأمر الدجال به فيشبح**) بضم التحتية أي يمد على بطنه (**فيقول: خذوه وشجوه**) قال النووي: وهو الجرح في الرأس والوجه (**فيوسع ظهره وبطنه ضربًا**) بالنصب على التمييز (**فيقول: أوما تؤمن بي؟ فيقول**) صبرًا على التعذيب في الله (**أنت المسيح الكذاب**) هو بمعنى الدجال على أحد الأقوال (**فيؤمر به فيؤشر بالمنشار من مفرقه**) بفتح الميم وكسر الراء أي وسطه (**حتى يفرق بين رجليه**) غاية للفعل (**ثم يمشي الدجال بين القطعتين**) زيادة في الفتنة (**ثم يقول له قم فيستوي قائمًا**) أي فيحيى فيستوي قائمًا (**ثم يقول له أتؤمن بي؟ فيقول: ما ازددت فيك إلا بصيرة**) أي استبصارًا وتعرفًا أنك الدجال (**ثم يقول**)

يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّهُ لا يَفْعَلُ بعْدِي بأَحَدٍ مِنَ النَّاسِ، فَيأْخُذُهُ الدَّجَّالُ لِيَذْبَحَهُ، فَيَجْعَلُ اللّهُ مَا بيْنَ رقَبَتِهِ إِلى تَرْقُوَتِهِ نُحاسًا فَلا يَسْتَطِيعُ إِلَيْهِ سَبيلاً، فَيأْخُذُ بيَدَيْهِ وَرجْلَيْهِ فَيَقْذِفُ بِهِ فَيَحْسَبُ الناسُ أَنَّما قَذَفَهُ إِلى النَّار وإِنَّمَا أُلْقِيَ في الجنَّةِ»، فقالَ رسُولُ اللّهِ ﷺ: «هذا أَعْظَمُ النَّاسِ شَهَادَةً عِنْد ربِّ الْعالَمِينَ». رواه مسلم، وروى البخاري بعضه بمعناه.

«المسالِح»: هُم الخُفَراءُ والطَّلائعُ.

١٨١٣ - وعَنِ المُغِيرَةِ بنِ شُعْبَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قَالَ: ما سَأَلَ أَحَدٌ رَسُولَ اللّهِ ﷺ عَنِ الدَّجَّالِ أَكْثَرَ مِمَّا سأَلْتُهُ، وَإِنَّهُ قالَ لي: «مَا يَضُرُّكَ؟» قلتُ: إِنَّهُمْ يقُولُونَ: إِنَّ معَهُ جَبَلَ خُبْزٍ

أي المؤمن (**يا أيها الناس إنه لا يفعل**) أي الفعل المدلول عليه بالمقام (**بعدي بأحد من الناس، فيأخذه الدجال ليذبحه**) إذ لم يؤمن به (**فيجعل الله ما بين رقبته إلى ترقوته**) بفتح الفوقية وضم القاف وسكون الراء وهي العظم الذي بين نقرة النحر والعاتق من الجانبين (**نحاسًا**) بضم النون (**فلا يستطيع إليه سبيلاً**) أي بالقتل (**فيأخذ بيديه ورجليه**) الباء مزيدة في المفعول للتأكيد (**فيقذف**) بكسر الذال المعجمة أي يرمي (**به فيحسب الناس**) أي يظنون (**أنما قذفه إلى النار**) لكونها بصورتها (**وإنما ألقي**) بالبناء للمجهول (**في الجنة**) حقيقة لأن ناره جنة وبالعكس كما تقدم (**فقال رسول الله ﷺ: هذا أعظم الناس شهادة عند رب العالمين**) لأنه قال الحق عند الظالم الكاذب الجائر (**رواه مسلم. وروى البخاري**) في كتاب الفتن (**بعضه بمعناه. المسالح**) بالمهملتين (**هم الخفراء**) بضم المعجمة وبالفاء (**والطلائع**) جمع طليعة وهو من يتقدم القوم ويتطلع لهم الأخبار.

١٨١٣ - (**وعن المغيرة بن شعبة رضي الله تعالى عنه قال: ما سأل أحد رسول الله ﷺ عن الدجال أكثر مما سألته وإنه قال لي: ما يضرك**) وفي رواية مسلم «وما ينصبك منه» من النَّصَب بمعنى التعب (**قلت: إنهم يقولون إن معه جبل خبز**) بضم المعجمة أي معه من الخبز قدر الجبل،

وَنَهْرَ مَاءٍ، قالَ: «هُوَ أَهْوَنُ عَلى اللّهِ مِن ذلِكَ». متفقٌ عليه.

١٨١٤ - وعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ قالَ: قالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «مَا مِن نَبِيّ إلا وَقَدْ أَنذَرَ أُمَّتَهُ الأَعْوَرَ الْكَذَّابَ، أَلا إِنَّهُ أَعْوَرُ وإِنَّ ربَّكُمْ عَزَّ وجلَّ لَيسَ بأَعْورَ، مكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ ك ف ر». متفقٌ عليه.

١٨١٥ - وَعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قالَ: قالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «أَلا أُحَدّثُكُمْ حَدِيثًا عنِ الدَّجّالِ ما حَدَّثَ بِهِ نَبِيٌّ قَوْمَهُ، إِنَّهُ أَعْوَرُ وَإِنَّهُ يجيءُ بِمِثَالِ

أو أطلق الخبز وأريد به أصله وهو القمح مثلًا. (**ونهر ماء**) بإسكان الهاء وبفتحها (**قال: هو أهون على الله من ذلك**) قال عياض: بل المراد أهون من أن يجعل شيئًا من ذلك ءاية على صدقه، سيما وقد جعل فيه ءاية ظاهرة في كذبه وكفره يقرؤها من يقرأ ومن لا يقرأ زائدة على شواهد كذبه من حديثه ونقصه (**متفق عليه**).

١٨١٤ - (**وعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ما من نبيّ إلا وقد أنذر أمته**) وفي نسخة «قومه» (**الأعور الكذاب، ألا**) بتخفيف اللام (**إنه أعور، وإن ربكم عز وجل ليس بأعور مكتوب بين عينيه ك ف ر**) هذا لفظ رواية مسلم، ولفظ رواية البخاري «وإن بين عينيه مكتوبًا كافر» ثم جاء في رواية «يقرؤه كل مؤمن كاتب وغير كاتب» قال الحافظ ابن حجر: هذا إخبار بالحقيقة، وذلك لأن الإدراك في البصر يخلقه الله تعالى للعبد كيف شاء ومتى شاء، فهذا يراه المؤمن بغير بصره ولو كان لا يعرف الخط، ولا يراه الكافر ولو كان يعرفه كما يرى المؤمن الأدلة بعين بصيرته ولا يراها الكافر، فيخلق الله للمؤمن الإدراك دون تعلم لأن ذلك تنخرق فيه العادات في ذلك وغيره (**متفق عليه**).

١٨١٥ - (**وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ألا أحدثكم حديثًا عن الدجال**) أي عن ءايات كذبه (**ما حدث به نبيّ قومه**) أي إن إنذاره لقومه كان بغيره (**إنه أعور وإنه يجيء**) معه (**بمثال**)

الجَنَّةِ والنَّارِ، فالَّتي يَقُولُ إِنَّهَا الجنَّةُ هِيَ النَّارُ». متفقٌ عليه.

١٨١٦ - وعَنِ ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهما أَنَّ رَسُولَ اللّهِ ﷺ ذَكَرَ الدَّجَّالَ بَيْنَ ظَهْرَانَيِ النَّاسِ فَقَالَ: «إِنَّ اللّهَ لَيْسَ بِأَعْوَرَ، أَلا إِنَّ المَسِيحَ الدَّجَّالَ أَعْوَرُ الْعَيْنِ الْيُمْنى، كَأَنَّ عَيْنَهُ عِنَبَةٌ طافِيَةٌ». متفقٌ عليه.

١٨١٧ - وعَنْ أَبي هُريْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللّهِ ﷺ قالَ: «لا تَقُومُ الساعَةُ حَتَّى يُقَاتِلَ المُسْلِمُونَ الْيَهُودَ حتَّى يَخْتَبِئ الْيَهودِيُّ مِن وَراءِ الحَجَرِ والشَّجَرِ فَيقُولُ الحَجَرُ والشَّجَرُ: يَا مُسْلِمُ هذا يَهُودِيٌّ خَلْفِي

بكسر الميم وتخفيف المثلثة (**الجنة والنار، فالتي يقول إنها الجنة هي النار**) أي وبالعكس واكتفى بما ذكره لدلالته عليه (**متفق عليه**).

١٨١٦ - (**وعن ابن عمر رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ ذكر الدجال بين ظهراني الناس**) وبين ظهراني بفتح النون وكسر الياء لالتقاء الساكنين بصيغة المثنى أتى به للدلالة على زيادة الظهور وعدم الاختفاء. قال الحافظ في فتح الباري: وزيدت الألف والنون فيه للنداء، ومعناه أن ظهرا منه قدامه وظهرا خلفه فكأنهم خفراء من جانبيه (**فقال: إن الله ليس بأعور، ألا إن المسيح الدجال أعور العين اليمنى كأن عينه عنبة طافية**) أي بارزة، ومعناه أنها ناتئة نتوء حبة العنب من بين أخواتها، وجاء في حديث ءاخر «أنه ممسوح العين مطموسة وليست حجرًا ولا يابسة» وهذه صفة حبة العنب إذا سال ماؤها، وكلا عيني الدجال معيبة إحداهما بذهاب ضوئها، والأخرى بنتوئها. قال النووي: هو نهاية القبح (**متفق عليه**) واللفظ لمسلم.

١٨١٧ - (**وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: لا تقوم الساعة حتى يقاتل المسلمون اليهود حتى يختبئ**) أي يختفي (**اليهودي**) من المسلم (**من وراء الحجر والشجر، فيقول الحجر والشجر**) أي بلسان قاله بأن يقدره الله على النطق (**يا مسلم هذا يهودي خلفي**

تَعَالَ فَاقْتُلْهُ إِلا الْغَرْقَدَ فَإِنَّهُ مِن شَجَرِ الْيَهُودِ». متفقٌ عليه.

١٨١٨ - وعَنْهُ قالَ: قالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «والذي نَفْسِي بِيَدِهِ لا تَذْهَبُ الدُّنْيَا حتى يَمُرَّ الرَّجُلُ بِالْقَبْرِ فَيَتَمَرَّغُ عَلَيْهِ ويقولُ: يَا لَيْتَني مَكَانَ صَاحِبِ هذا الْقَبْرِ، وَلَيْس بِهِ الدِّينُ مَا بِهِ إِلا الْبَلاءُ». متفقٌ عليه.

١٨١٩ - وَعنْهُ قالَ: قالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «لا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَحْسِرَ الْفُرَاتُ عَن جبَلٍ مِن ذَهَبٍ يُقْتَتَلُ علَيْهِ، فيُقْتَلُ مِن كُلّ مِائَةٍ تِسْعَةٌ وتِسْعُونَ، فَيَقُولُ كُلُّ رَجُلٍ مِنْهُمْ: لَعَلّي أَنْ أَكُونَ أَنَا أَنْجُو».

وفي روايةٍ: «يُوشِكُ أَن يَحسِرَ الْفرَاتُ عَن كَنْزٍ مِن ذَهَبٍ، فَمَنْ حَضَرَهُ فَلا يأْخُذْ منْهُ شَيئًا».

تعال فاقتله، إلا الغرقد) شجر أضيف إليه البقيع مدفن المدينة **(فإنه من شجر اليهود)** قال النووي: الغرقد نوع من شجر الشوك معروف ببلاد بيت المقدس، وهناك يكون قتل الدجال واليهود **(متفق عليه)**.

١٨١٨ - **(وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: والذي نفسي بيده)** أي بقدرته **(لا تذهب الدنيا حتى يمر الرجل بالقبر فيتمرغ)** بالغين المعجمة أي يتقلب **(عليه ويقول)** مما أصابه من الأنكاد الدنيوية **(يا ليتني مكان صاحب هذا القبر)** وذلك لاستراحة الميت من نصب الدنيا وعنائها **(وليس به الدين)** أي ليس سبب تمنيه الموت لأمر ديني عليه أو اختلال **(ما به إلا البلاء)** أي ما سببه إلا تتابع المحن والأوصاب الدنيوية **(متفق عليه)**.

١٨١٩ - **(وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: لا تقوم الساعة حتى يحسر)** بفتح التحتية أي ينكشف **(الفرات)** بضم الفاء وذلك لذهاب مائه **(عن جبل من ذهب يقتتل)** بصيغة المجهول من الاقتتال **(عليه، فيقتل من كل مائة تسعة وتسعون، فيقول كل رجل منهم)** أي من المائة المتقاتلة **(لعلي أن أكون أنا أنجو. وفي رواية يوشك)** بضم التحتية وكسر المعجمة: أي يقرب **(أن يحسر الفرات عن كنز من ذهب فمن حضره فلا يأخذ منه شيئًا)** وذلك لأنه لا يصل إليه أحد إلا بعد التقاتل المذكور في

متفقٌ عليه.

١٨٢٠ - وعَنْهُ قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللّهِ ﷺ يَقُولُ: «يَتْرُكُونَ المَدينَةَ عَلى خَيْرِ مَا كَانَتْ، لا يَغْشَاهَا إلا الْعَوَافي - يُرِيدُ: عَوَافيَ السّباعِ وَالطَّيْرِ - وَءاخِرُ مَن يُحْشَرُ رَاعِيَانِ مِن مُزَيْنَةَ يُرِيدَانِ المَدِينَةَ ينْعِقَانِ بِغَنَمِهِما فَيَجِدَانِهَا وُحُوشًا، حتَّى إذا بَلَغَا ثَنِيَّةَ الْوَدَاعِ خَرَّا على وُجُوهِهِمَا». متفقٌ عليهِ.

١٨٢١ - وعَنْ أَبي سَعيدٍ الخُدْرِيّ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قَالَ: «يَكُونُ خَلِيفَةٌ مِنْ خُلَفَائِكُمْ في ءاخِرِ الزَّمَانِ يَحْثُو المَالَ وَلا يَعُدُّهُ». رواه مسلم.

الحديث قبله فلا يصل إليه حتى يقتل عددًا وقد يقتل هو، وإذا لم يتوجه إليه وامتثل النهي سلم في نفسه وسلم منه غيره (**متفق عليه**).

١٨٢٠ - (**وعنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: يتركون**) أي الناس (**المدينة على خير ما كانت لا يغشاها إلا العوافي يريد عوافي السباع والطير**) والظاهر أن الترك للمدينة سيكون في ءاخر الزمان عند قيام الساعة ويوضحه قوله (**وءاخر من يحشر**) بصيغة المجهول (**راعيان من مزينة**) بضم الميم وفتح الزاي، قال النووي: وهما ءاخر من يحشر كما ثبت في صحيح البخاري (**يريدان**) أي يقصدان (**المدينة**) النبوية (**ينعقان**) بكسر المهملة أي يصيحان (**بغنمهما فيجدانها**) أي المدينة (**وحوشًا**) أي ذات وحوش لذهاب أهلها عنها (**حتى إذا بلغا ثنية**) هي الطريق في الجبل (**الوداع**) الذي يخرج إليه المشيعون للمسافر ويودعونه عنده (**خرا على وجوههما**) وما ذكرنا من أن ذلك سيقع هو المختار في معنى الحديث (**متفق عليه**).

١٨٢١ - (**وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: يكون خليفة من خلفائكم في ءاخر الزمان يحثو المال ولا يعده. رواه مسلم**).

١٨٢٢ - وَعَنْ أَبي مُوسَى رَضِيَ اللّهُ عنْهُ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قالَ: «لَيأْتِيَنَّ عَلى النَّاسِ زَمَانٌ يطُوفُ الرَّجُلُ فِيهِ بِالصَّدَقَةِ مِنَ الذَّهَبِ فَلا يَجِدُ أَحَدًا يَأْخُذُهَا مِنْهُ، وَيُرَى الرَّجُلُ الْوَاحِدُ يَتْبَعُهُ أَرْبَعُونَ امْرَأَةً يَلُذْنَ بِهِ مِن قِلَّةِ الرّجَالِ وَكَثْرَةِ النِسَاءِ». رواه مسلم.

١٨٢٣ - وعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ عَن النَّبيّ ﷺ قَالَ: «اشْتَرَى رَجُلٌ مِن رَجُلٍ عَقَارًا، فَوَجَد الَّذِي اشْتَرَى الْعَقَارَ في عَقَارِهِ جَرَّةً فِيهَا ذَهَبٌ، فقالَ لهُ الَّذِي اشْتَرَى الْعَقَارَ: خُذْ ذَهَبَكَ إِنَّمَا اشْتَرَيْتُ مِنْكَ الأَرْضَ وَلَمْ أَشْتَرِ الذَّهَبَ، وقالَ الَّذي لَهُ الأَرْضُ: إِنَّمَا بِعْتُكَ الأَرضَ وَمَا فِيهَا،

١٨٢٢ - (**وعن أبي موسى**) الأشعري (**رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: ليأتينّ على الناس زمان يطوف الرجل فيه بالصدقة من الذهب فلا يجد أحدًا يأخذها منه**) وذلك لإخراج الأرض كنوزها وفيضان المال (**ويرى**) أيها الصالح للخطاب (**الرجل الواحد يتبعه أربعون امرأة**) وذلك إما لقلة الرجال في الحروب، أو لكثرة الإناث دون الذكور من الأولاد (**يلذن**) بضم اللام وسكون الذال المعجمة أي يعتصمن (**به من قلة الرجال وكثرة النساء. رواه مسلم**).

١٨٢٣ - (**وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: اشترى رجل من رجل**) وذلك في زمن بني إسرائيل كما يومئ إليه إخراج البخاري له فيه (**عقارًا**) بفتح المهملة وبالقاف والراء وهو في اللغة كل ملك ثابت له أصل كالدار والنخل (**فوجد الذي اشترى العقار في عقاره جرة**) بفتح الجيم وتشديد الراء وبالهاء (**فيها ذهب، فقال له الذي اشترى العقار: خذ ذهبك إنما اشتريت منك الأرض ولم أشتر الذهب**) أي وليس هو من أجزائها حتى يتناوله الشراء الوارد عليها (**وقال الذي له الأرض**) أي باعتبار ما مضى قبل عقد البيع (**إنما بعتك الأرض وما فيها**) هذا باعتبار ظاهر اللفظ أنه وجد فيها جرة، لكن في أخرى أنه اشترى دارًا

فَتَحاكَمَا إلى رَجُلٍ فقالَ الَّذي تَحاكَمَا إلَيْهِ: أَلَكُمَا وَلَدٌ؟ قَالَ أَحَدُهُمَا: لي غُلامٌ. وقالَ الآخَرُ: لي جَارِيةٌ، قالَ: أَنْكِحَا الْغُلامَ الجَارِيَةَ، وَأَنْفِقُوا عَلى أَنْفُسِهِمَا مِنْهُ فَتَصَرَّفَا[1]». متفقٌ عليه.

١٨٢٤ - وعَنْهُ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللّهِ ﷺ يَقُولُ: «كانَتِ امْرَأَتَانِ مَعهُمَا ابْنَاهُمَا جَاءَ الذِئْبُ فَذَهَبَ بِابْنِ إِحْداهُما فقالَت لصاحِبتهَا: إِنَّمَا ذَهَبَ بِابْنِكِ، وقالت الأُخْرى: إِنَّما ذَهَب بِابْنِك، فَتَحاكَمَا إلى داوُدَ ﷺ فَقَضَى بِهِ لِلْكُبْرَى، فَخَرَجتَا على سُلَيْمانَ بنِ داود ﷺ فَأَخْبَرَتَاهُ. فقالَ:

فعمرها فوجد فيها كنزًا وأن البائع قال له لما دعاه إلى أخذه ما دفنت ولا علمت، وأنهما قالا للقاضي ابعث من يقبضه وتضعه حيث رأيت فامتنع، وعليه فحكمه حكم الركاز في هذه الشريعة إن عرف أنه من دفين الجاهلية، وإلا فإن عرف أنه من دفين المسلمين فهو لقطة، وإن جهل فحكمه حكم المال الضائع يوضع في بيت المال، ولعله لم يكن في شرعهم هذا التفصيل اهـ (**فتحاكما إلى رجل، فقال الذي تحاكما إليه: ألكما ولد؟ قال أحدهما: لي غلام**) اسم للولد حال الصغر والشاب واجتماع القوة (**وقال الآخر**) بفتح الخاء (**لي جارية**) أي بنت (**قال أنكحا**) بكسر الكاف (**الغلام الجارية وأنفقوا على أنفسهما منه فتصرفا. متفق عليه**).

١٨٢٤ - (**وعنه رضي الله عنه أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: كانت امرأتان**) أي في زمن بني إسرائيل (**معهما ابناهما جاء الذئب فذهب بابن إحداهما، فقالت**) المذهوب بابنها (**لصاحبتها: إنما ذهب بابنك، وقالت الأخرى: إنما ذهب بابنك، فتحاكما**) وفي رواية الكشميهني «فتحاكمتا» وعند البخاري في رواية «فاختصمتا» (**إلى داود ﷺ، فقضى به للكبرى، فخرجتا على سليمان بن داود ﷺ فأخبرتاه فقال**) توصلا للوقوف على

(١) كذا في النسخ والذي في الصحيحين: «وتصدقا».

ائْتُوني بِالسّكين أَشُقُّهُ بَيْنَهُمَا. فقالت الصُّغْرى: لا تَفْعَلْ رَحِمكَ اللّهُ هُو ابْنُهَا، فَقَضَى بِهِ للصُّغْرَى». متفقٌ عليه.

١٨٢٥ - وعَن مِرْداسٍ الأَسْلَمِيّ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قالَ: قالَ النَّبيُّ ﷺ: «يَذْهَبُ الصَّالِحُونَ الأَوَّلُ فَالأَوَّلُ ويَبْقَى حُثَالَةٌ كَحُثَالَةِ الشّعِيرِ أَو التَّمْرِ لا يُبالِيهمُ اللّهُ بالَةً». رواه البخاري.

حقيقة الأمر (**ائتوني بالسكين**[1]) بكسر المهملة والكاف سميت به لأنها تسكن حركة المذبوح (**أشقه بينهما، فقالت الصغرى: لا تفعل رحمك الله هو ابنها**) أخذ من انزعاجها الدال على عظيم شفقتها وعدم ذلك في الكبرى مع ما انضاف إليه من القرائن الدالة على صدقها ما هجم به على الحكم بأنه للصغرى كما قال (**فقضى به للصغرى**) قال ابن الجوزي: استنبط سليمان لما رأى الأمر محتملا فأجاد وكلاهما حكم بالاجتهاد. ودلت هذه القصة أن الفطنة والفهم موهبة من الله تعالى لا تتعلق بكبر سن ولا صغره، وفيه جواز حكم الأنبياء بالاجتهاد (**متفق عليه**).

١٨٢٥ - (وعن مرداس) بكسر الميم (**الأسلمي رضي الله عنه**) صحابي بايع تحت الشجرة (**قال: قال النبي ﷺ: يذهب الصالحون**) أي تقبض أرواحهم (**الأول فالأول**) بالنصب[2] على تأويل مترتبين في محل الحال (**ويبقى حثالة كحثالة الشعير أو التمر**) الرديء من كل شيء، وقيل ءاخر ما يبقى من الشعير عند الغربلة ويبقى من التمر بعد الأكل (**لا يباليهم الله بالة**) قال الخطابي: أي لا يرفع لهم قدرًا ولا يقيم لهم وزنًا. وقال ابن بطال: وفي الحديث أن موت الصالحين من أشراط الساعة، ويؤيده حديث «إذا لم يبق عالم اتخذ الناس رؤساء جهالا» (**رواه البخاري**).

(١) ليس معناه أنه يفعل، إنما معنى ذلك أتريدين أن أفعل وهذا لحكمة إظهار من هي أمّه.
(٢) ويجوز بالرفع أيضًا بدل من الصالحون، قاله القاري في شرح المشكاة (٩/ ٢٢٦).

١٨٢٦ - وعن رِفَاعَةَ بنِ رافِعٍ الزُّرَقِيّ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ قالَ: جاءَ جِبْرِيلُ إِلى النَّبيّ ﷺ قالَ: «مَا تَعُدُّونَ أَهْلَ بَدْرٍ فيكُمْ؟ قالَ: مِنْ أَفْضَلِ المُسْلِمِينَ» أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا، قالَ: «وكَذَلكَ مَن شَهِد بَدْرًا مِنَ المَلائِكَةِ». رواه البخاري.

١٨٢٧ - وعنِ ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللّهُ عنْهُما قال: قال رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «إِذا أَنْزل اللّهُ تَعالى بِقَوْمٍ عَذَابًا أَصَابَ الْعَذَابُ مَن كَانَ فِيهِمْ ثُمَّ بُعِثُوا عَلى أَعْمَالِهِمْ». متفقٌ عليه.

١٨٢٦ - (وعن رفاعة) بكسر الراء (بن رافع الزرقي رضي الله عنه) بضم الزاي شهد مع رسول الله ﷺ العقبة وبدرًا وأحدًا والخندق وبيعة الرضوان والمشاهد كلها، وأبوه رافع صحابي (قال: جاء جبريل إلى النبي ﷺ قال: ما تعدون أهل بدر) وعدتهم ثلاثمائة وثلاثة عشر عدة الذين جاوزوا النهر مع طالوت (فيكم قال: من أفضل المسلمين أو) للشك من الراوي في أنه قال ما ذكر أو قال (كلمة نحوها) قريبًا من المذكورة في الدلالة على فضلهم (قال: وكذلك من شهد بدرًا من الملائكة. رواه البخاري) فيه عظيم فضل أهل بدر. وقد رتبهم أصحاب الطبقات في الفضل كذلك فقالوا: أفضل الصحابة الصديق فعمر فعثمان فعلي فباقي الستة فأهل بدر.

١٨٢٧ - (وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: إذا أنزل الله تعالى بقوم) أي بعث عليهم (عذابًا) من خسف أو نار أو نحو ذلك (أصاب العذاب من كان فيهم) تبعًا لهم قال تعالى ﴿وَٱتَّقُواْ فِتۡنَةٗ لَّا تُصِيبَنَّ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنكُمۡ خَآصَّةٗۖ ﴿٢٥﴾﴾ [سورة الأنفال] (ثم بعثوا على أعمالهم) فالمؤمن من أهل الجنة والكافر من أهل النار (متفق عليه) والحاصل أن العذاب إذا نزل يعم ويصيب القوم أجمع البر والفاجر، ويبعثون على حسب مراتبهم.

١٨٢٨ - وعَنْ جابرٍ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ قَال: كانَ جِذْعٌ يقُومُ إِلَيْه النَّبيُّ ﷺ يَعْني في الخُطْبة فَلَما وُضِعَ المِنْبرُ سَمِعْنَا لِلْجذْعِ مثْل أصواتِ الْعِشَار حَتَّى نَزَلَ النَّبيُّ ﷺ فَوضَع يدَه عليْهِ.

وفي رواية: فوضع يده عليه فسكن.

وفي روايةٍ: فَلَمَّا كَانَ يَومُ الجُمُعَةِ قَعَدَ النَّبيُّ ﷺ على المِنْبَرِ، فصَاحتِ النَّخْلَةُ الَّتي كَانَ يخْطُبُ عِنْدهَا حَتَّى كَادَتْ أَن تَنْشَقَّ.

وفي روايةٍ: فَصَاحَتْ صِياحَ الصَّبيّ. فَنزَلَ النَّبيُّ ﷺ حتَّى أَخذَهَا فَضَمَّهَا إِلَيْهِ فَجعلَتْ تَئِنُّ أَنِينَ الصَّبيّ الَّذي يُسَكَّتُ حَتَّى اسْتَقَرَّتْ،

١٨٢٨ - (وعن جابر) بن عبد الله (رضي الله عنه قال: كان جذع) بكسر الجيم هو ساق النخلة (يقوم إليه النبي ﷺ) أي مائلًا إليه (يعني في الخطبة فلما وضع المنبر) قيل وذلك في عام سبع وبه جزم ابن سعد، وفي الكلام حذف: أي وصعد عليه ﷺ (سمعنا للجذع) صوتًا (مثل أصوات العشار) قال الحافظ ابن حجر: «جمع عُشَراء وهي الناقة الحامل التي مضت لها عشرة أشهر ولا يزال ذلك اسمها إلى أن تلد» (حتى نزل النبيّ ﷺ فوضع يده عليه. وفي رواية: فوضع يده عليه فسكن).

(وفي رواية: فلما كان يوم الجمعة قعد النبي ﷺ على المنبر، فصاحت النخلة) أي جذعها (التي كان يخطب عندها حتى كادت) أي قاربت (أن تنشق).

(وفي رواية) هي للبخاري (فصاحت) أي النخلة (صياح الصبي) أي في غاية الشدة (فنزل النبي ﷺ) أي من على المنبر وسار لها (حتى أخذها فضمها إليه) تسكينًا لما قام بها من الشوق لحضرته وسماع خطبته (فجعلت تئن أنين الصبي الذي يسكت حتى استقرت) أي سكنت وفي رواية الإسماعيلي «لو لم أحتضنه لحنّ إلى يوم القيامة». قال الحافظ: ووقع في حديث الحسن عن أنس قال: كان الحسن إذا حدث بهذا الحديث يقول: يا معشر المسلمين الخشبة تحن إلى رسول الله ﷺ شوقًا

قال: «بَكَتْ عَلى ما كَانَتْ تسمعُ مِنَ الذكْرِ». رواه البخارِيُّ.

١٨٢٩ - وعنْ أَبي ثَعْلَبَةَ الخُشَنِيّ جُرْثُوم بنِ نَاشِرٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ عن رَسُولِ اللّه ﷺ قال: «إِن اللّهَ تعالى فَرَضَ فَرائِض فَلا تُضَيّعُوهَا، وحَدَّ حُدُودًا فَلا تَعتَدُوهَا، وحَرَّم أَشْياءَ فَلا تَنْتَهِكُوهَا، وَسكَتَ عَنْ أَشْياءَ رَحْمةً لَكُمْ غَيْرَ نِسْيانٍ

إلى لقائه فأنتم أحق أن تشتاقوا إليه **(قال)** النبي ﷺ **(بكت على ما كانت تسمع من الذكر)** قال الحافظ في الفتح: وفي الحديث دلالة على أن الجمادات قد يخلق الله لها إدراكًا كالحيوان بل كأشرف الحيوان، وفيه تأكيد لقول من يحمل - ﴿وَإِن مِّن شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ ﴿٤٤﴾﴾ - على ظاهره، وقد نقل ابن أبي حاتم في مناقب الشافعي عن أبيه عن عمرو بن سواد عن الشافعي قال: ما أعطى الله نبيًّا ما أعطى محمدًا ﷺ، فقد أعطى عيسى إحياء الموتى، وأعطى محمدًا حنين الجذع حتى سمع صوته، فهذا أكبر من ذلك اهـ **(رواه البخاري)**.

١٨٢٩ - (وعن أبي ثعلبة الخشني جرثوم) بضم الجيم والمثلثة وسكون الراء **(ابن ناشر رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: إن الله تعالى فرض فرائض فلا تضيعوها)** بالإخلال بها إما بتركها أو بترك ركن من أركانها أو شرط من الشروط المتوقف صحتها عليه **(وحد حدودًا)** وذلك ككون الصبح مثلًا ركعتين وكل من الظهرين والعشاء أربعًا **(فلا تعتدوها)** بالزيادة في ذلك **(وحرم أشياء)** التنكير للتكثير **(فلا تنتهكوها)** بالوقوع، وكأنّ التحريم كالحجاب الحائل بين المكلف وبينها فلا يصل إليها إلا بانتهاكه وخرقه **(وسكت[1] عن أشياء)** أي لم يحكم فيها بوجوب أو حل أو حرمة **(رحمة لكم)** مفعول له **(غير نسيان)** هو ترك

(١) وليس معنى سكت ما يوصف به الخلق من السكوت بعد كلام فالله له كلام واحد أزلي أبديّ هو صفته ليس حرفًا ولا صوتًا وليس بمبتدإ ولا مختتم. والقرءان والكتب المنزلة على الأنبياء عبارة عن ذلك الكلام. ومعنى سكت ترك إنزال حكم فيها.

فَلا تَبْحثُوا عنها». حديثٌ حسن، رواه الدَّارقُطْنيُّ وَغَيْرُهُ.

١٨٣٠ - وعنْ عَبدِ اللّهِ بنِ أَبي أَوْفَى رَضِي اللّهُ عنْهُما قال: غَزَوْنَا معَ رَسُولِ اللّهِ ﷺ سَبْعَ غَزَوَاتٍ نَأْكُلُ الجراد.

وفي روايةٍ: «نَأْكُلُ معَهُ الجَرادَ». متفقٌ عليه.

١٨٣١ - وَعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قَال: «لا يُلْدَغُ المُؤْمِنُ مِن جُحْرٍ واحِدٍ مرَّتَيْنِ». متفقٌ عليهِ.

١٨٣٢ - وَعنْهُ قَال: قَال رسُولُ اللّهِ ﷺ: «ثَلاثَةٌ

الفعل بلا قصد وبعد حصول العلم بخلاف السهو، وكل منهما محال في حقه تعالى لأن عمله بالذات وما كان بالذات لا يتغير البتة (**فلا تبحثوا عنها**) أي لا تسألوا عن حالها (**حديث حسن رواه الدارقطني وغيره**).

١٨٣٠ - (**وعن عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنهما قال: غزونا مع رسول الله ﷺ سبع غزوات نأكل الجراد**) بفتح الجيم اسم جنس جمعي واحدته جرادة يطلق على الذكر والأنثى، سمي جرادًا لأنه يجرد الأرض فيأكل ما عليها والجراد حلال بالإجماع، ويؤكل عند الكوفيين وإمامنا الشافعي كيف كان ولو صاده المجوسي (**متفق عليه وفي رواية: نأكل معه الجراد**) بزيادة الظرف.

١٨٣١ - (**وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: لا يلدغ المؤمن من جحر واحد مرتين**) أي لكون المؤمن حازمًا حذرًا لا يؤتى من جهة الغفلة فيخدع مرة بعد أخرى، وقد يكون ذلك في أمر الدنيا وهو أولاهما بالحذر. وقال أبو عبيد: معناه لا ينبغي للمؤمن إذا نكب من وجه أن يعود إليه، هذا ما فهم الأكثر ومنهم الزهري راوي الحديث. قال ابن بطال: وفيه أدب شريف أدّب به النبي ﷺ أمته ونبههم كيف يحذرون مما يخافون من سوء عاقبته (**متفق عليه**) ورواه أحمد وأبو داود.

١٨٣٢ - (**وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: ثلاثة**) أي من الأصناف

لا يُكَلّمُهُمُ اللّهُ يَوْمَ الْقِيامةِ ولا ينْظُرُ إِلَيْهِمْ وَلا يُزَكّيهِمْ وَلَهُمْ عذابٌ أَلِيمٌ: رجُلٌ علَى فَضْلِ ماءٍ بِالْفَلاةِ يمْنَعُهُ مِن ابْنِ السَّبيلِ، ورَجُلٌ بَايَعَ رجُلاً بِسِلْعَةٍ بعْد الْعَصْرِ فَحَلَفَ بِاللّهِ لأَخَذَهَا بِكَذَا وَكَذا فَصَدَّقَهُ وَهُوَ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ، ورَجُلٌ بَايع إِمَامًا لا يُبايِعُهُ إِلا لِدُنيَا فَإِنْ أَعْطَاهُ مِنْهَا وفَى، وإِن لَم يُعْطِهِ مِنْهَا لَمْ يَفِ». **متفقٌ عليهِ**.

١٨٣٣ - وَعَنْهُ عنِ النَّبِيّ ﷺ قَالَ: «بَيْنَ النَّفْخَتَيْنِ أَرْبعُونَ» قَالُوا: يا أَبَا هُريْرةَ أَرْبَعُونَ يَوْمًا؟ قَالَ: أَبَيْتُ،

(**لا يكلمهم الله يوم القيامة**) كلام بر وإلطاف (**ولا ينظر إليهم**) نظر رحمة وإسعاف (**ولا يزكيهم**) أي لا يطهرهم من الذنوب ولا يثني عليهم (**ولهم عذاب أليم**) أي مؤلم (**رجل على فضل ماء**) أي ماء فضل عن حاجته (**بالفلاة**) وهي الأرض لا ماء فيها (**يمنعه من ابن السبيل**) أي من المسافر المحتاج له، ويستثنى من الوعيد ما لو كان المسافر المحتاج للماء حربيًّا أو مرتدًا وأصرا على الكفر فلا يجب بذل الماء له (**ورجل بايع رجلاً بسلعة بعد العصر**) خص بالذكر لشرفه باجتماع ملائكة الليل والنهار فيه (**فحلف بالله لأخذها بكذا وكذا**) كناية عن ثمن (**فصدقه**) أي المشتري (**وهو**) أي الحالف (**على غير ذلك**) الذي حلف عليه بأن أخذها بأقل وتحريم الحلف المذكور والوعيد الشديد غير مقصور على العصر بل عام لكل من أتى بذلك أيّ زمن كان وإن حرمت اليمين الفاجرة كل وقت (**ورجل بايع**) أي عاهد (**إمامًا**) على النصرة له والدخول في طاعته (**لا يبايعه إلا لدنيا**) أي فإن أعطى منها دام على الطاعة وإلا نكث وأفسد كما قال (**فإن أعطاه منها وفى**) بتخفيف الفاء. أي بما التزمه (**وإن لم يعطه منها لم يف**) قال في الفتح: واستحقاقه هذا الوعيد لكونه غش إمام المسلمين، ومن لازم غشه غشهم لما فيه من التسبب إلى إثارة الفتنة ولا سيما إن كان ممن يتبع على ذلك اهـ (**متفق عليه**) ورواه أحمد.

١٨٣٣ - (وعنه عن النبي ﷺ قال: بين النفختين) أي نفخة الصعق ونفخة البعث (**أربعون، قالوا يا أبا هريرة أربعون يومًا قال: أبيت**) أي

قَالُوا: أَرْبعُونَ سَنَةً؟ قَال: أَبَيْتُ، قَالُوا: أَرْبَعُونَ شَهْرًا؟ قَال: أَبَيْتُ، «ويَبْلَى كُلُّ شَيءٍ مِنَ الإِنْسَانِ إِلا عَجْبَ ذَنَبِهِ، فِيهِ يُرَكَّبُ الْخَلْقُ، ثُمَّ يُنَزّلُ اللّهُ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَيَنْبُتُونَ كَما يَنْبُتُ الْبَقْلُ». متفقٌ علَيْهِ.

١٨٣٤ - وَعَنْهُ قَالَ: بيْنَمَا النَّبِيُّ ﷺ في مَجْلِسٍ يُحَدِّثُ الْقَوْمَ جاءَهُ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ: مَتَى السَّاعَةُ؟ فَمَضَى رسُولُ اللّهِ ﷺ يُحَدّثُ، فقَال بَعْضُ الْقَوْمِ: سَمِعَ مَا قَالَ فَكَرِه ما قَالَ، وقَالَ بَعْضُهمْ: بَلْ لَمْ يَسْمَعْ،

امتنعت أن أجزم بتعيينها كذلك وكذا في قوله (**قالوا: أربعون سنة؟ قال: أبيت، قالوا: أربعون شهرًا؟ قال: أبيت**) والحاصل كما قاله النووي أن مراده الامتناع من الجزم بأن المراد يومًا أو شهرًا أو عامًا، بل الذي يجزم به أنها أربعون مجملة، وقد جاءت مفسرة من رواة غيره في غير مسلم أربعون سنة (**ويبلى كل شيء من الإنسان**) من لحم وعصب وعروق وعظم وظفر وشعر (**إلا عجب ذنبه**) قال النووي: «أي العظم اللطيف الذي في أسفل الصلب وهو رأس العصعص وهو أول ما يخلق من الآدمي، وهو الذي يبقى منه ليعاد تركيب الخلق عليه ثم هذا عام مخصوص فيخص منه الأنبياء فإن الله حرم على الأرض أجسادهم» (**فيه يركب الخلق**) بصيغة المجهول (**ثم**) للترتيب في الذكر (**ينزل الله من السماء ماء**) على صورة المني (**فينبتون**) بضم الموحدة: أي من عجب الذنب بأن تجمع إليه أجزاؤه شيئًا فشيئًا (**كما ينبت البقل**) شيئًا فشيئًا وهو بفتح الموحدة وسكون القاف، قال ابن فارس: هو كل نبات اخضرت به الأرض (**متفق عليه**).

١٨٣٤ - (**وعنه قال: بينما النبيّ ﷺ في مجلس يحدث القوم جاءه أعرابي فقال: متى الساعة؟ فمضى رسول الله ﷺ يحدث**) أي استمرّ فيما كان فيه ولم يقطعه لجواب السائل (**فقال بعض القوم**) أي حاضري المجلس (**سمع ما قال**) أي قوله (**فكره ما قال وقال بعضهم بل**) إضراب عن قول الأولين من غير إبطال (**لم يسمع**) وإنما حصل لهم التردد لما

حَتَّى إِذَا قَضَى حَدِيثَهُ قَالَ: «أَيْنَ السَّائِلُ عَنِ السَّاعَةِ؟» قَالَ: هَا أَنَا يا رَسُولَ اللّهِ. قَالَ: «إِذَا ضُيِّعَتِ الأَمَانَةُ فَانْتَظِرِ السَّاعَةَ» قَالَ: كَيْفَ إِضَاعَتُهَا؟ قَالَ: «إِذَا وُسِّدَ الأَمْرُ إِلى غَيْرِ أَهْلِهِ فَانْتَظِرِ السَّاعَةَ». رواهُ البُخاري.

١٨٣٥ - وَعنْهُ أَنَّ رسُولَ اللّهِ ﷺ قَالَ: «يُصَلُّونَ لَكُمْ فَإِنْ أَصَابُوا فَلَكُمْ وإِنْ أَخْطأوا فَلَكُمْ وَعَلَيْهِمْ». رواهُ البُخاريُّ.

١٨٣٦ - وَعَنْهُ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ ﴿١١٠﴾﴾ [سورة ءال عِمران] قَالَ: خَيْرُ النَّاسِ لِلنَّاسِ

ظهر لهم من عدم التفات النبي ﷺ إلى سؤاله وإصغائه نحوه، ولكونه كان يكره السؤال عن هذه المسألة بخصوصها، وقوله (**حتى إذا قضى حديثه**) أي استمر فيه إلى إتمامه وإذا شرط جوابه (**قال: أين السائل عن الساعة؟ قال: ها أنا**) أي حاضر (**يا رسول الله، قال: إذا ضيعت الأمانة**) بالبناء للمجهول، أي إن شئت معرفة وقتها (**فانتظر الساعة قال: كيف إضاعتها؟ قال: إذا وسد الأمر إلى غير أهله**) أي جعل لهم فإلى بمعنى اللام (**فانتظر الساعة**) وفي الحديث: «من أشراط الساعة أن يلتمس العلم عند الأصاغر» (**رواه البخاري**) في كتاب العلم وفي كتاب الرقاق.

١٨٣٥ - (**وعنه أن رسول الله ﷺ قال: يصلون**) أي الأئمة (**لكم**) أيها المسلمون (**فإن أصابوا**) أي وافقوا الصواب فيها وهم عارفون به لأنه لا يجوز مباشرة أمر لمن لا يعلم حكم الله فيه (**فلكم**) الأجر أي ولهم أيضًا لذلك (**وإن أخطئوا فلكم وعليهم**) هذا يحمل على ما إذا كان ما أتى به من الخطأ غير موجب للإعادة كالحدث مثلًا والإخلال بما يحرم الإخلال به، إلا أنه غير مبطل كتأخير الصلاة وإخراجها عن وقت أدائها بغير عذر فهو حرام، وإذا فعلت خارجه فهي صحيحة (**رواه البخاري**).

١٨٣٦ - (**وعنه**) أي أبي هريرة (**رضي الله عنه**) موقوفًا عليه في تفسير قوله تعالى (﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ﴾) أي أظهرت (﴿لِلنَّاسِ ﴿١١٠﴾﴾، (**قال**) أي أبو هريرة (**خير الناس للناس**) قال الحافظ: المعنى

يَأْتُونَ بِهِمْ في السَّلاسِلِ في أَعْنَاقِهِمْ حَتَّى يَدْخُلُوا في الإِسْلام.

١٨٣٧ - وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيّ ﷺ قَال: «عَجِبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِن قَوْمٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ في السَّلاسِلِ». رواهُما البُخاري.

معناه: يُؤْسَرونَ وَيُقَيَّدون ثُمَّ يُسْلِمون فيدخلون الجنَّة.

١٨٣٨ - وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيّ ﷺ قَالَ: «أَحَبُّ الْبِلَادِ إِلى اللّهِ مَساجِدُهَا، وَأَبْغَضُ الْبِلَادِ إِلى اللّهِ أَسواقُهَا». رواهُ مُسلم.

خير الأمم وأنفع الناس للناس (**يأتون**) أي الناس (**بهم في السلاسل في أعناقهم حتى يدخلوا في الإسلام**) وفي مسند الإمام أحمد من حديث معاوية بن حيدة مرفوعًا «أنتم موفون سبعين أمة أنتم خيرها وأكرمها على الله عز وجل» حديث مشهور حسنه الترمذي وصححه الحاكم في المستدرك.

١٨٣٧ - (**وعنه عن النبي ﷺ قال: عجب الله عز وجل**) المراد منه لاستحالة قيام حقيقة العجب بالله تعالى غايته من الرضا والإكرام (**من قوم يدخلون الجنة**) أي يفعلون المقتضي لدخولها بالوعد الصادق وهو الإيمان (**في السلاسل**) في تعليلية أي لوضعها في أعناقهم حال الأسر ثم يسلمون (**رواهما البخاري معناه**) أي المذكور فيهما (**يؤسرون ويقيدون، ثم يسلمون فيدخلون الجنة**) فالأسر باعتبار ما كانوا يرونه نقمة وباعتبار ما تجلى عنه نعمة.

١٨٣٨ - (**وعنه**) رضي الله عنه (**عن النبي ﷺ قال: أحب البلاد إلى الله مساجدها**) لأنها البيوت التي أذن الله فيها أن ترفع ويذكر فيها اسمه بالتسبيح والتقديس والثناء عليه جل وعلا، ويقام فيها الصلاة ويقرأ فيها القرءان وينشر فيها العلوم (**وأبغض البلاد إلى الله**) تعالى (**أسواقها**) جمع سوق وهو اسم لكل مكان وقع فيه التبايع ممن يتعاطى البيع، والمساجد محل نزول الرحمة والأسواق ضدها (**رواه مسلم**).

١٨٣٩ - وَعَن سَلْمَانَ الْفَارِسِيّ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ مِن قَولِهِ: لا تَكُونَنَّ إِنِ اسْتَطعْتَ أَوَّلَ مَن يَدْخُلُ السُّوقَ وَلا ءاخِرَ مَن يَخْرُجُ مِنْهَا، فَإِنَّهَا مَعْرَكَةُ الشَّيْطَانِ وَبِهَا ينْصُبُ رَايَتَهُ. رواهُ مسلم هكذا.

ورَوَاهُ البَرْقَانِيُّ في صحيحه عَن سَلْمَانَ قَالَ: قَالَ رسُولُ اللّهِ ﷺ: «لا تَكُنْ أَوَّلَ مَن يَدْخُلُ السُّوقَ وَلا ءاخِرَ مَن يخْرُجُ مِنْهَا، فِيهَا بَاضَ الشَّيْطَانُ وَفَرَّخَ».

١٨٤٠ - وعَنْ عاصِم الأَحْوَلِ عَنْ عَبْد اللّهِ بْنِ سَرْجِسَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قَالَ: [قُلْتُ لِرَسُولِ اللّهِ ﷺ: يَا رَسُولَ اللّهِ غَفَرَ اللّهُ لكَ، قَالَ: «وَلَكَ»]، قَالَ عَاصِمٌ: فَقُلْتُ لَهُ: اسْتَغْفَرَ لَكَ

١٨٣٩ - (وعن سلمان الفارسي رضي الله عنه من قوله) أي موقوفًا عليه وهو في محل الحال **(لا تكوننّ إن استطعت أول من يدخل السوق ولا ءاخر)** معطوف عليه **(من يخرج منها)** وأتى بالجملة تنبيهًا على أن التكاليف على هذه الأمة حسب طاقتها وقدر استطاعتها، وعلل ما ينهى عنه بقوله **(فإنها)** أي السوق **(معركة الشيطان)** أي يريد فيها القبائح من الغش والخداع والأيمان الكاذبة، والأفعال المنكرة ويريد ذلك لأوليائه من الإنس **(وبها ينصب رايته)** والمبادرة إليها دخولا والتأخير منها خروجًا فيه عناية بما هو منسوب للشيطان مبغض للرحمٰن **(رواه مسلم هكذا ورواه البرقاني في صحيحه عن سلمان)** فرفعه **(قال: قال رسول الله ﷺ: لا تكن أول من يدخل السوق ولا ءاخر من يخرج منها)** ثم بيّن علة النهي **(فيها باض الشيطان وفرخ)**.

١٨٤٠ - (وعن عاصم الأحول) بصري ثقة من أوساط التابعين **(عن عبد الله بن سرجس رضي الله عنه قال: قلت لرسول الله ﷺ: يا رسول الله غفر الله لك قال)** النبي ﷺ مكافأة للحسنة بأحسن منها **(ولك)** أي وغفر لك، وإنما كان أحسن لرفعة دعائه على دعاء من سواه ﷺ **(قال عاصم)** الراوي عن ابن سرجس **(فقلت له)** أي عند إخباره بذلك **(استغفر لك**

رَسُولُ اللّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ وَلَكَ، ثُمَّ تَلَا هَذه الآيةَ ﴿وَٱسْتَغْفِرْ لِذَنۢبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ ﴿١٩﴾﴾ [سورة محمد]. رَواهُ مُسلم.

١٨٤١ - وَعَنْ أَبي مسْعُودٍ الأَنْصَارِيّ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ مِن كَلامِ النُّبُوَّةِ الأُولَى إِذَا لَمْ تَسْتَحِ فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ». رواهُ البُخَاريُّ.

١٨٤٢ - وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَوَّلُ مَا يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامةِ في الدِمَاءِ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

١٨٤٣ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ:

رسول الله ﷺ أي بقوله ولك **(قال: نعم ولك)** أي واستغفر لك أيضًا لأنه أمر بذلك فلا يتخالف عن أداء ما أمر به البتة **(ثم تلا هذه الآية** ﴿وَٱسْتَغْفِرْ لِذَنۢبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ ﴿١٩﴾﴾) وفيه تجوّز بإطلاق الآية على بعضها **(رواه مسلم)**.

١٨٤١ - **(وعن أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه قال: قال النبي** ﷺ: **إن مما أدرك الناس)** أي مما وصل إليهم عنه وظفروا به **(من كلام النبوة الأولى)** أي ذوي النبوة المتقدمة على نبوة محمد ﷺ **(إذا لم تستح فاصنع ما شئت)** أي إذا أردت فعل شيء، فإن كان مما لا يستحيى فيه من الله ولا من الناس لإباحته فافعل وإلا فلا، وعليه فالأمر للإباحة، ويجوز أن يكون الأمر للتهديد أي إذا نزع منك الحياء فافعل ما شئت فإنك مجازى عليه **(رواه البخاري)**.

١٨٤٢ - **(وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال النبي** ﷺ: **أول ما يقضى بين الناس يوم القيامة في الدماء)** أي التي وقعت بين الناس في الدنيا، والمعنى أول القضايا القضاء في الدماء ولا يعارضه حديث «أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة صلاته» لأن الأول محمول على ما يتعلق بمعاملات الخلق، والثاني فيما يتعلق بعبادة الخالق **(متفق عليه)**.

١٨٤٣ - **(وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله** ﷺ:

«خُلِقَتِ المَلاَئِكَةُ مِن نُورٍ، وَخُلِقَ الجَانُّ مِن مَارِجٍ مِن نَارٍ، وَخُلِقَ ءادمُ ممَّا وُصِفَ لَكُمْ». رواهُ مسلم.

١٨٤٤ - وَعنْهَا رَضِيَ اللّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «كَانَ خُلُقُ نَبِيّ اللّهِ ﷺ الْقُرْءانَ». رواهُ مُسْلِم في جُمْلَةِ حدِيثٍ طَويلٍ.

١٨٤٥ - وَعَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ لِقاءَ اللّهِ[1] أَحبَّ اللّهُ لِقَاءَهُ، وَمن كَرِهَ لِقاءَ اللّهِ كَرِهَ اللّهُ لِقَاءَهُ»،

خلقت الملائكة من نور) فلذا كانت أجسامًا لطيفة نورانية لها قدرة على التشكل (**وخلق الجان**) هو إبليس وهو أبو الشياطين (**من مارج**) بالراء فيه (**من نار**) والمارج ما اختلط من أحمر وأصفر وأخضر وهذا مشاهد في النار، ترى الألوان الثلاثة مختلط بعضها ببعض، وقيل الخالص (**وخلق ءادم مما وصف لكم**) ببناء الفعل للمجهول أي مما ذكر لكم في التنزيل من أنه من التراب ثم عجن فصار طينًا، ثم ترك حتى تجمد وتغير وصار حمأ مسنونًا ثم يبس حتى صار يصلصل أي يصوّت إذا نقر، وقال تعالى ﴿خَلَقَ ٱلْإِنسَـٰنَ مِن صَلْصَـٰلٍ كَٱلْفَخَّارِ ﴿١٤﴾﴾ [سورة الرحمٰن] (**رواه مسلم**) ورواه أحمد.

١٨٤٤ - (**وعنها رضي الله عنها قالت: كان خلق**) بضم المعجمة واللام أي سجية (**نبي الله ﷺ القرءان**) كانت أخلاقه أعظم خلق، فلذا بعثه إلى الناس كلهم ولم يقصر رسالته على الإنس حتى عمت الجن، ولم يقصرها على الثقلين حتى عمت جميع العالمين (**رواه مسلم في جملة حديث طويل**).

١٨٤٥ - (**وعنها قالت: قال رسول الله ﷺ: من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه**) فيه حث على القيام بالطاعات والدأب فيها والإخلاص المرتب عليه (**ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه**) قال النووي: معنى

(١) أي الموت.

فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللّه أَكَرَاهِيَةُ الموْتِ فَكُلُّنَا نَكْرَهُ الموْتَ، قَالَ: «لَيسَ كَذَلِكَ، وَلَكِنَّ المُؤْمِنَ إِذَا بُشّرَ بِرَحْمَةِ اللّهِ وَرِضْوانِهِ وَجنَّتِهِ أَحَبَّ لِقَاءَ اللّهِ فَأَحَبَّ اللّهُ لِقَاءَهُ. وإِنَّ الْكَافِرَ إِذَا بُشّرَ بِعَذابِ اللّهِ وَسَخَطِهِ كَرِهَ لِقَاءَ اللّهِ وَكرِهَ اللّهُ لِقَاءَهُ». رواهُ مسلم.

١٨٤٦ - وَعَنْ أُمّ المُؤْمِنِينَ صَفِيَّةَ بِنْتِ حُيَيّ رَضِيَ اللّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ النَّبيُّ ﷺ مُعْتَكِفًا فَأَتَيْتُهُ أَزُورُهُ لَيْلاً فَحَدَّثْتُهُ ثُمَّ قُمْتُ لأَنْقَلِب

الحديث أن الكراهة المعتبرة هي التي تكون عند النزع في حالة لا تقبل توبته ولا غيرها، فحينئذ يُبشر كل إنسان بما هو صائر إليه وما أُعدّ له ويُكشف له عن ذلك (**فقلت: يا رسول الله أكراهية الموت**) الهمزة للاستفهام أي أيراد بكراهية لقاء الله تعالى كراهية الموت فهذا مشكل (**فكلنا نكره الموت**) بحسب الطبع وإن كان محبوبًا بالنظر لما وراءه مما أعد لصالح المؤمنين مما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر (**قال: ليس كذلك**) أي ليس الأمر كذا الذي توهمته (**ولكن المؤمن إذا بشر برحمة الله**) من النعيم والإحسان المعدين له (**ورضوانه وجنته**) وذلك التبشير عند الاحتضار (**أحب لقاء الله**) لما يعلم من عظيم ما ينتقل إليه ويحل به من فضل ربه (**فأحب الله لقاءه**) قال النووي: أي يجز له العطاء والكرامة (**وإن الكافر إذا بشر بعذاب الله وسخطه**) ومنه قوله تعالى ﴿فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٢١﴾﴾ [سورة ءال عمران] (**كره لقاء الله**) لما يعلم من سوء منقلبه، فإنه في الدنيا خال من العذاب وفي الآخرة مؤبد فيه مخلد (**فكره الله لقاءه**) قال النووي: أي أبعده عن رحمته وكرامته (**رواه مسلم**).

١٨٤٦ - (**وعن أم المؤمنين صفية**) بفتح المهملة (**بنت حُيَيّ**) بضم المهملة وفتح التحتية الأولى وتشديد الثانية (**رضي الله عنها قالت: كان النبي ﷺ معتكفًا فأتيته أزوره ليلاً فحدثته، ثم قمت لأنقلب**) أي أرجع

فَقَامَ مَعِي لِيَقْلِبَني، فَمَرَّ رَجُلانِ مِنَ الأَنْصارِ فَلمَّا رَأَيا النَّبِيَّ ﷺ أَسْرعَا فَقَالَ ﷺ: «عَلَى رِسْلِكُمَا إِنَّهَا صَفِيَّةُ بِنتُ حُيَيٍّ» فَقالا: سُبْحَانَ اللّهِ يَا رَسُولَ اللّه، فَقَالَ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِن ابنِ ءادَمَ مَجْرَى الدَّم، وَإِنّي خَشِيتُ أَن يَقذِفَ في قُلُوبِكُمَا شَرًّا، أَوْ قَالَ: شَيْئًا». متفقٌ عليه.

١٨٤٧ - وَعَنْ أَبِي الفَضْلِ العبَّاسِ بْنِ عَبْدِ المُطَّلِبِ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قَالَ: شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللّهِ ﷺ يَوْمَ حُنَينٍ

إلى منزلي (**فقام معي ليقلبني**) أي ليرجعني (**فمر رجلان من الأنصار فلما رأيا النبي ﷺ أسرعا**) أي في المشي (**فقال ﷺ: على رسلكما**) بكسر الراء ويجوز فتحها أي على هينتكما في المشي فليس هنا ما تكرهانه (**إنها صفية بنت حيي، فقالا: سبحان الله يا رسول الله**) زاد البخاري في رواية «وكبر عليهما ذلك» وفي رواية «فقالا: يا رسول الله وهل يظن بك إلا خيرًا» (**فقال: إن الشيطان يجري من ابن ءادم مجرى الدم**) من كثرة إغرائه فكأنه لا يفارق كالدم، فاشتركا في شدة الاتصال وعدم المفارقة (**وإني خشيت**) أي خفت (**أن يقذف**) بكسر المعجمة أي يلقي (**في قلوبكما شرًا أو قال شيئًا**) قال الحافظ: إن الشافعي كان في مجلس ابن عيينة فسأله عن الحديث فقال إنما قال لهما ذلك لأنه خاف عليهما الكفر إن ظنا به التهمة فبادر إلى إعلامهما نصيحة لهما قبل أن يهلكا بقذف الشيطان في نفوسهما ما يهلكان به (**متفق عليه**) قال الحافظ في الفتح: في الحديث فوائد منها التحرز عن التعرض لسوء الظن، والاحتفاظ من كيد الشيطان، والاعتذار.

١٨٤٧ - (**وعن أبي الفضل**) كنية (**العباس بن عبد المطلب**) بن هاشم عم رسول الله ﷺ (**رضي الله عنه قال: شهدت مع رسول الله ﷺ يوم حنين**) محل بقرب عرفة كان فيه القتال مع هوازن في شوال سنة ثمان من الهجرة، وسمي حنينًا باسم رجل كان يلازمه ويجوز صرفه ومنعه

فَلَزِمْتُ أَنَا وَأَبُو سُفْيَانَ بنُ الحارِثِ بنِ عَبْدِ المُطَّلِبِ رَسُولَ اللّهِ ﷺ فلَمْ نُفَارِقْهُ، وَرَسُولُ اللّهِ ﷺ علَى بغْلَةٍ لَهُ بَيْضاءَ، فَلَمَّا الْتَقَى المُسْلِمُونَ وَالمُشْرِكُونَ وَلَّى المُسْلِمُونَ مُدْبِرِينَ، فَطَفِقَ رسُولُ اللّهِ ﷺ يَرْكُضُ بَغْلَتَهُ قِبَلَ الْكُفَّارِ وأَنَا ءاخِذٌ بِلِجَامِ بَغْلَةِ رَسُولِ اللّه ﷺ أَكُفُّهَا إِرَادَةَ أَن لا تُسْرِعَ وأَبُو سُفْيانَ ءاخِذٌ بِرِكَابِ رَسُولِ اللّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «أَيْ عبَّاسُ نادِ أَصْحَابَ السَّمُرةِ» قَالَ العبَّاسُ وَكانَ رَجُلاً صَيِّتًا فَقُلْتُ بِأَعْلَى صَوْتِي: أَيْن أَصْحابُ السَّمُرَةِ، فَواللّهِ لَكَأَنَّ عَطْفَتَهُمْ حِينَ سَمِعُوا صَوْتي عَطْفَةُ الْبقَرِ عَلَى أَوْلادِهَا. فَقَالُوا: يا لَبَّيْكَ يَا لَبَّيْكَ،

(**فلزمت أنا وأبو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب رسول الله ﷺ فلم نفارقه**) أي النبي ﷺ ذلك اليوم أبدًا (**ورسول الله ﷺ على بغلة له بيضاء**) قيل هي الدلدل. وإنما ركب البغلة في الحرب وإنما هي من مراكب السلم إيماء إلى كمال يقينه وشدة وثوقه بربه بحيث تساوى عنده ميدان الحرب وموطن السلم (**فلما التقى المسلمون والمشركون ولى المسلمون مدبرين**) لأن المشركين كانوا رماة فأنكوهم بالسهام فما قدروا على الثبات معهم (**فطفق رسول الله ﷺ يركض بغلته قبل**) بكسر ففتح أي جهة (**الكفار**) لكمال وثوقه بربه وأنه عصمه من الناس (**وأنا ءاخذ بلجام**) بكسر اللام (**بغلة رسول الله ﷺ أكفها**) أي عن الدخول في لجة الحرب (**إرادة ألا تسرع**) مفعول له (**وأبو سفيان ءاخذ بركاب رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: أي عباس**) أي للنداء (**ناد أصحاب السمرة**) قال النووي: هي الشجرة التي بايعوا تحتها بيعة الرضوان ومعناه ناد أهل بيعة الرضوان يوم الحديبية (**قال**) أي الراوي عن (**العباس وكان**) يعني العباس (**رجلاً صيتًا**) يسمع صوته من نحو ثمانية أميال. قال العباس (**فقلت بأعلى صوتي: أين أصحاب السمرة، فوالله لكأن عطفتهم**) وإقبالهم عليّ (**حين**) وقت (**سمعوا صوتي**) بقولي المذكور (**عطفة البقر على أولادها فقالوا: يا لبيك يا لبيك**) قال العلماء: فيه دليل على أن

فَاقْتَتَلُوا والْكُفَّارَ، والدَّعْوةُ في الأَنْصَارِ يَقُولُونَ: يَا مَعْشَرَ الأَنْصارِ يا مَعْشَر الأَنْصَارِ، ثُمَّ قُصِرَتِ الدَّعْوةُ عَلَى بنِي الْحَارِثِ بنِ الْخزْرَجِ، فَنَظَرَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ وَهُوَ علَى بَغْلَتِهِ كَالمُتَطَاوِلِ علَيْهَا إِلَى قِتَالِهِمْ فَقَال: «هَذَا حِينَ حَمِيَ الْوَطِيسُ» ثُمَّ أَخَذَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ حَصَياتٍ فَرَمَى بِهِنَّ وُجُوهَ الْكُفَّارِ، ثُمَّ قَال: «انْهَزَمُوا وَرَبِّ مُحَمَّدٍ»، فَذَهَبْتُ أَنْظُرُ فَإِذَا الْقِتَالُ عَلَى هَيْئَتِهِ فِيما أَرَى، فَواللّهِ ما هُو إِلا أَن رَمَاهُمْ بِحَصَيَاتِهِ، فَمَا زِلْتُ أَرَى حدَّهُمْ كَليلاً وأَمْرَهُمْ مُدْبِرًا. رواه مسلم.

فرارهم لم يكن بعيدًا، أو أنه لم يحصل الفرار من جميعهم (**فاقتتلوا والكفار والدعوة في الأنصار**) بفتح الدال يعني الاستعانة والمناداة لهم (**يقولون**) أي الصحابة الثابتون في المعركة (**يا معشر الأنصار يا معشر الأنصار**) في المصباح: المعشر والرهط النفر والجماعة الرجال دون النساء والجمع معاشر (**ثم قصرت**) بضم الصاد (**الدعوة على بني الحارث بن الخزرج**) ومن ذريته عبد الله بن رواحة الصحابي الجليل (**فنظر رسول الله ﷺ وهو على بغلته كالمتطاول عليها إلى قتالهم فقال: هذا حين حمي الوطيس**).

(**ثم أخذ رسول الله ﷺ حصيات**) أي صغارًا وهي التي يقال لها الحصباء (**فرمى بهن**) ويحتمل أن يكون اشتملت القبضة على الحصى والتراب فرمى بهن (**وجوه الكفار**) فوصل التراب كل كافر، وفي ذلك معجزة له إذ ليس في القوة البشرية إيصال ذلك إلى أعينهم ولا يسع كفه ما يعمهم، وإنما كان من صنع الله تعالى لنبيه ولذا قال ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ رَمَىٰ ﴿١٧﴾﴾ [سورة الأنفال] وكذا قوله (**ثم قال**) أي وقت التهاب الحرب وشدته (**انهزموا ورب محمد**) فهذه معجزة فعلية (**فذهبت أنظر**) أي قبل الرمي والقول المذكور (**فإذا القتال على هيئته**) أي في الالتهاب والتكافؤ من الجانبين (**فيما أرى، فوالله ما هو إلا أن رماهم بحصياته**) أي وأخبرهم بانهزامهم (**فما زلت أرى حدهم**) قوتهم (**كليلاً**) أي ضعيفة (**وأمرهم مدبرًا**) فغلبوا وانقلبوا صاغرين (**رواه مسلم**).

«الوطيس»: التَّنُّور ومعناه اشتدت الحربُ. وقوله: «حدَّهُم» هو بالحاء المهملة أي: بأسهم.

١٨٤٨ - وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ قَالَ: قَالَ رسُولُ اللّهِ ﷺ: «أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ اللّهَ طيّبٌ لا يقْبلُ إلا طَيّبًا، وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَ المُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ المُرْسَلِينَ فَقَال تَعَالى ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرُّسُلُ كُلُواْ مِنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ ﴿٥١﴾﴾ [سورة المؤمنون]، وَقَالَ تَعالَى ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُلُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقْنَٰكُمْ ﴿١٧٢﴾﴾ [سورة البقرة]»، ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَر أَشْعَثَ أَغْبَرَ يَمُدُّ يدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ: «يَا ربِّ يَا رَبِّ،

الوطيس) بفتح الواو وكسر الطاء هو **(التنور)** وقال الأصمعي: هو حجارة مدورة إذا حميت لم يقدر أحد أن يطأ عليها فيقال الآن حمي الوطيس. وهذه اللفظة من فصيح الكلام وبديعه الذي لم يسمع من واحد قبله ﷺ **(ومعناه: اشتدت الحرب وقوله حدهم هو بالحاء المهملة)** المفتوحة وبالدال المهملة المشددة **(أي بأسهم)** قال في شرح مسلم: أي قوتهم والمآل إلى واحد.

١٨٤٨ - **(وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: أيها الناس إن الله طيب)** أي منزه عن النقائص مقدس عن الآفات والعيوب **(لا يقبل إلا طيبًا)** ولا ينبغي التقرب إليه إلا بالحلال من خيار المال **(وإن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين)** أي لا فرق بين الرسل والأمم في أمر كل بطلب الحلال واجتناب الحرام **(فقال تعالى ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرُّسُلُ كُلُواْ مِنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ﴾)** أي من الحلال والمستلذات **(وقال تعالى ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُلُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقْنَٰكُمْ ﴿١٧٢﴾﴾)** أسند الرزق إلى نفسه تحريضًا على غاية احتياطهم أي لا تأكلوا إلا الحلال الخالص الذي يستأهل أن يضاف إليه سبحانه **(ثم ذكر الرجل يطيل السفر)** قال النووي: في وجوه الطاعات كحج وزيارة مستحبة وصلة رحم وغير ذلك **(أشعث)** أي متفرق شعر الرأس **(أغبر)** مغبر الوجه **(يمد يديه إلى السماء يا رب يا رب)**

وَمَطْعَمُهُ حَرامٌ ومَشْرَبُه حرَامٌ وغُذِيَ بِالْحَرامِ فَأَنَّى يُسْتَجابُ لِذَلك؟».
رواه مسلم.

١٨٤٩ - وعنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «ثَلاثَةٌ لا يُكَلِّمُهُمُ اللّهُ يوْمَ الْقِيَامةِ وَلا يُزَكّيهِمْ وَلا ينْظُرُ إِلَيْهِمْ وَلَهُمْ عذَابٌ أَلِيمٌ: شَيْخٌ زَانٍ، ومَلِكٌ كَذَّابٌ، وَعَائِل مُسْتَكْبِرٌ». رواهُ مسلم. «الْعَائِلُ»: الْفَقِيرُ.

أي إن هذه الحالات دالة على أن الداعي حقيق بالإجابة، ومع ذلك فلا يستجاب دعاؤه للحرام، فما بال من لم يكن كذلك وتلبس بالحرام **(ومطعمه حرام ومشربه حرام وغذي بالحرام)** بضم الغين المعجمة وكسر الذال أيضًا أي عنى به، ففيه الإشارة إلى مأكله حال صغره. وفي قوله ومطعمه الإشارة إلى مأكله حال كبره أي انه استوى حالتاه في أكل الحرام **(فأنى)** أي كيف أو من أين والاستفهام للاستبعاد **(يستجاب)** أي الدعاء **(لذلك)** الرجل ففيه إيماء إلى أن حل المطعم والمشرب مما يتوقف عليه إجابة الدعاء ولذا قيل إن للدعاء جناحين أكل الحلال وصدق المقال **(رواه مسلم)** والترمذي.

١٨٤٩ - (وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: ثلاثة) من الأصناف **(لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا يزكيهم ولا ينظر إليهم ولهم عذاب أليم)** وذلك لسوء عملهم من غير ضرورة بهم إليه **(شيخ زان، وملك كذاب، وعائل مستكبر)** قال القاضي عياض: خصوا بالوعيد المذكور لأن كلا منهم لزم المعصية مع عدم ضرورة إليها وضعف داعيتها عنده، فإن الشيخ ضعفت شهوته عن الوطء الحلال فكيف بالحرام وكلّ عقله ومعرفته بطول ما مر عليه من الزمان، وإنما يدعو إلى الزنى غلبة الشهوة وقلة المعرفة وضعف العقل الحاصل كل ذلك من الشباب، والإمام لا يخاف من أحد وإنما يحتاج إلى الكذب من يريد مصانعة من يحذره. والعائل قد عدم المال الذي هو سبب الفخر والخيلاء فهو يتكبر ويفخر على غيره **(رواه مسلم)** والنسائي.

(العائل الفقير) جمع عالة.

١٨٥٠ - وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «سَيْحَانُ وجَيْحَانُ وَالْفُراتُ والنّيلُ كُلٌّ مِنْ أَنْهَارِ الْجَنَّةِ». رواهُ مسلم.

١٨٥١ - وعَنْهُ قَال: أَخَذَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ بِيَدِي فَقَالَ: «خَلَقَ اللّهُ التُّربَةَ يَوْمَ السَّبْتِ، وخَلَقَ فِيهَا الْجِبَالَ يوْمَ الأَحَدِ، وَخَلَقَ الشَّجَرَ يَوْمَ الاثْنَيْنِ، وَخَلَقَ المَكْرُوهَ يَوْمَ الثُّلاثَاءِ، وَخَلَقَ النُّورَ يَوْمَ الأَرْبِعَاءِ، وَبَثَّ فِيهَا الدَّوَابَّ يَوْمَ الخَميسِ، وَخَلَقَ ءادَمَ ﷺ بَعْدَ الْعَصْرِ مِن يَوم الجُمُعَةِ في ءاخِرِ الْخَلْقِ في ءاخِرِ سَاعَةٍ مِنَ النَّهَارِ فِيمَا بَيْنَ الْعَصْرِ إِلى اللَّيْلِ». رواهُ مسلم.

١٨٥٢ - وعنْ أَبِي سُلَيْمَانَ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ

١٨٥٠ - (**وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: سيحان**) بفتح السين قال النووي: هو نهر المصيصة (**وجيحان**) بفتح الجيم وذكر القاضي أن سيحان وجيحان هو سيحون وجيحون وأنهما ببلاد خراسان (**والفرات**) بضم الفاء نهر فاصل بين الشام والجزيرة (**والنيل**) نهر مصر (**كل من أنهار الجنة**) قال السيوطي: هو على ظاهره ولها مادة إلى الجنة (**رواه مسلم**).

١٨٥١ - (**وعنه قال: أخذ رسول الله ﷺ بيدي**) طلبًا للتيقظ من الغفلة إن كانت (**فقال: خلق الله التربة**) بضم الفوقية (**يوم السبت وخلق فيها الجبال يوم الأحد**) أوتادًا لها ورواسي (**وخلق الشجر يوم الاثنين، وخلق المكروه يوم الثلاثاء**) قال النووي: كذا في مسلم. وروي في غيره «وخلق الفتن يوم الثلاثاء» (**وخلق النور يوم الأربعاء**) بفتح الهمزة وكسر الباء وفتحها وضمها (**وبث فيها**) أي الأرض (**الدواب**) المراد المعنى العام أي كل ما دب عليها (**يوم الخميس، وخلق ءادم ﷺ بعد العصر من يوم الجمعة في ءاخر الخلق في ءاخر ساعة من النهار فيما بين العصر إلى الليل. رواه مسلم**).

١٨٥٢ - (**وعن أبي سليمان**) كنية (**خالد بن الوليد رضي الله عنه**) أسلم بين الحديبية والفتح، وكان أميرًا على قتال أهل الردة وغيرها

قالَ: «لَقَدِ انْقَطَعَتْ في يَدِي يوْمَ مُؤْتَةَ تِسْعَةُ أَسْيافٍ فَمَا بقِيَ في يَدِي إلا صَفِيحةٌ يَمَانِيَةٌ». رواهُ البُخاري.

١٨٥٣ - وعَنْ عمْرِو بْنِ الْعَاص أَنَّهُ سَمِع رسُولَ اللّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا حَكَمَ الْحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَصابَ فَلَهُ أَجْرانِ، وإِنْ حَكَمَ وَاجْتَهَدَ فَأَخْطأَ فَلَهُ أَجْرٌ». متفقٌ عَلَيْهِ.

١٨٥٤ - وَعَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الْحُمَّى مِن فيْحِ جَهَنَّمَ فابْرِدُوهَا بِالمَاءِ». متفقٌ عليه.

والفتوح إلى أن مات سنة إحدى أو اثنتين وعشرين (**قال: لقد انقطعت في يدي يوم مؤتة**[1]) بضم الميم موضع بقرب الشام وكانت في جمادى سنة ثمان (**تسعة أسياف**) وذلك من قوة الضرب والقتال (**فما بقي في يدي إلا صفيحة يمانية**) أي سيف على تلك الصفة (**رواه البخاري**) فيه كمال ثباته في لجة الحرب وقوة بأسه.

١٨٥٣ - (**وعن عمرو بن العاص**) بن وائل السهمي الصحابي المشهور (**أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: إذا حكم الحاكم**) قال النووي: قال العلماء أجمع المسلمون على أن هذا الحديث في حاكم عالم أهل للحكم (**فاجتهد**) أي وهو من أهل الاجتهاد[2] فيما يسوغ الاجتهاد فيه (**ثم أصاب فله أجران**) أجر لاجتهاده وأجر لإصابته (**وإن حكم واجتهد**) أي وهو أهله (**فأخطأ فله أجر**) لاجتهاده الذي هو من أهله وإن لم يصب فيه، أما من ليس أهلًا له فيأثم به أصاب أو أخطأ (**متفق عليه**).

١٨٥٤ - (**وعن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال: الحمى من فيح جهنم**) قال النووي: «أي سطوع حرّها وانتشاره وغليانها» (**فأبردوها**) بوصل الهمزة وضم الراء لأنه ثلاثي من برد الماء حرارة جوفي أي أسكن حرارتها (**بالماء متفق عليه**) وهذا محمول على ما كانت تصفه

(١) هي الآن في الأردن إلى جهة أرض الحجاز.

(٢) فلا يدخل فيه مطلق العالم فكيف بغيره من الجهال الذين يدّعون الاجتهاد وهم ليسوا من أهله.

١٨٥٥ - وَعَنْهَا رَضِيَ اللّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيّ ﷺ قَالَ: «مَن مَاتَ وَعَلَيْهِ صَوْمٌ صَامَ عَنْهُ وَلِيُّهُ». متفقٌ عَلَيْهِ.

وَالمُخْتَارُ جَوَازُ الصَّوْمِ عَمَّن مَاتَ وَعَلَيْهِ صَوْمٌ لِهَذَا الْحَدِيثِ، وَالمُرَادُ بِالْوَلِيّ: الْقَرِيبُ وَارِثًا كَانَ أَوْ غَيْرَ وَارِثٍ.

١٨٥٦ - وَعَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكِ بْنِ الطُّفَيْلِ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهَا حُدّثَتْ أَنَّ عَبْدَ اللّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُمَا قَالَ في بَيْعٍ أَوْ عَطَاءٍ أَعْطَتْهُ عَائِشَةُ: وَاللّهِ لَتَنْتَهِيَنَّ عَائِشَةُ أَوْ لأَحْجُرَنَّ علَيْهَا، قَالَتْ: أَهُوَ قَالَ هَذَا؟ قَالُوا: نَعمْ، قَالَتْ: هُو لِلّهِ علَيَّ نَذْرٌ أَلاَّ أُكَلِّمَ ابْنَ الزُّبَيْرِ أَبَدًا، فَاسْتَشْفَعَ ابْنُ الزُّبَيْرِ إِلَيْهَا حِينَ طالَتِ الْهِجْرَةُ.

أسماء بنت أبي بكر من رش الماء على بدن المحموم من بدنه وثوبه.

١٨٥٥ - (وعنها رضي الله عنها عن النبي ﷺ قال: من مات وعليه صوم) أي وتمكن من قضائه أو كان أفطر عدوانًا **(صام عنه وليه)** أي إن أراد ذلك وإن شاء أخرج من تركته عن كل يوم مدًّا من طعام **(متفق عليه. والمختار)** تبعًا للقول القديم لصحة الحديث بمقتضاه **(جواز الصوم عمن مات وعليه صوم)** واجب من قضاء عن رمضان أو نذر أو كفارة تمكن من صومها **(لهذا الحديث)** الصريح في ذلك **(والمراد بالولي القريب وارثًا كان أو غير وارث)** ولا يصوم الأجنبي إلا بإذنه، وهذا بخلاف الحج حيث لا يعتبر فيه القرب تغليبًا للمال ثمة وهذه عبادة بدنية محضة فافترقا.

١٨٥٦ - (وعن عوف بن مالك بن الطفيل أن عائشة رضي الله عنها حدثت) بصيغة المجهول **(أن عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما قال في بيع أو عطاء أعطته عائشة: والله لتنتهين عائشة)** أي عن هذه السماحة والكرم الذي تفعله **(أو لأحجرنّ عليها قالت: أهو قال هذا؟ قالوا)** أي السامعون له **(نعم، قالت: هو لله عليّ نذر ألا أكلم ابن الزبير أبدًا)** هو نذر لجاج والناذر مخير بين بقائه على ترك ما نذر تركه أو الحنث فيه والإتيان بكفارة يمين **(فاستشفع ابن الزبير إليها حين طالت الهجرة)** بكسر

فَقَالَتْ: لا وَاللّهِ لا أُشَفِّعُ فِيهِ أَبَدًا ولا أَتَحَنَّثُ إِلَى نَذْرِي، فلَمَّا طَال ذَلِكَ علَى ابْنِ الزُّبيْرِ كَلَّمَ المِسْورَ بْنَ مَخْرَمةَ وعبْدَ الرَّحْمَـٰنِ بْنَ الأَسْوَد بْنِ عبْد يَغُوثَ وقَال لَهُما: أَنْشُدُكُمَا اللّهَ لَمَّا أَدْخَلْتُمانِي علَى عائِشَةَ فَإِنَّهَا لا يَحِلُّ لَهَا أَن تَنْذِر قَطِيعَتي، فَأَقْبَل بِهِ المِسْورُ وعَبْدُ الرَّحْمَـٰنِ حَتَّى اسْتَأْذَنَا علَى عائِشَةَ فَقَالا: السَّلامُ علَيْكِ ورَحمَةُ اللّهِ وبَركَاتُهُ أَنَدْخُلُ؟ قَالَتْ عَائِشَةُ: ادْخُلُوا. قَالُوا: كُلُّنَا؟ قَالَتْ: نَعمْ ادْخُلُوا كلُّكم، ولا تعلمُ أنَّ معهما ابنَ الزُّبيرِ فلما دخلوا دخل ابنُ الزُّبير الْحِجَابَ، فَاعْتَنَقَ عائِشَةَ وطَفِقَ يُنَاشِدُهَا ويبْكِي، وَطَفِقَ المِسْورُ وعبْدُ الرَّحْمَـٰنِ يُنَاشِدَانِهَا إِلا كَلَّمَتْهُ وقَبِلَتْ مِنْهُ. ويقُولانِ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَمَّا قَدْ علِمْتِ مِنَ الْهِجْرةِ،

الهاء وهي في الأصل مفارقة بلد إلى غيرها، واستعملها هنا في معنى الهجر بمعنى الرفض والترك (**فقالت: لا والله لا أشفع فيه أبدًا**) أي لا أقبل شفاعته فيه (**ولا أتحنث إلى نذري**) أي فيه (**فلما طال ذلك**) أي المذكور من هجرها والشفع وعدم القبول (**على ابن الزبير كلم المسور بن مخرمة وعبد الرحمٰن بن الأسود بن عبد يغوث وقال لهما: أنشدكما الله**) أي أسألكما مقسمًا عليكما به (**لما**) بفتح اللام وتشديد الميم أي إلا (**أدخلتماني على عائشة فإنها**) أي عائشة (**لا يحل**) أي لا يجوز (**لها أن تنذر قطيعتي فأقبل به المسور**) بكسر الميم (**وعبد الرحمٰن**) وسارا (**حتى**) وصلا الدار (**استأذنا على عائشة فقالا: السلام عليك ورحمة الله وبركاته أندخل؟**) هذه صيغة الاستئذان المحبوب (**قالت عائشة: ادخلوا، قالوا كلنا؟ قالت: نعم ادخلوا كلكم ولا تعلم أن معهما ابن الزبير فلما دخلوا**) المنزل (**دخل ابن الزبير الحجاب فاعتنق عائشة وطفق يناشدها**) أي يسألها الرضا عنه وأن تكلمه (**ويبكي**) لما أصابه من ذلك (**وطفق**) أخذ (**المسور وعبد الرحمٰن يناشدانها**) يسألانها (**إلا كلمته وقبلت منه**) بتشديد اللام أي لا يسألانها إلا تكليمه وقبولها منه عذره ورضاها عنه (**ويقولان إن النبي ﷺ نهى عما قد عملت من الهجرة**) أي الهجر للأخ

ولا يَحِلُّ لِمُسْلِم أَن يهْجُر أَخَاهُ فَوْقَ ثَلاثِ لَيَالٍ، فَلَمَّا أَكْثَرُوا علَى عَائِشَةَ مِنَ التَّذْكَرةِ والتَّحْرِيجِ طَفِقَتْ تُذَكّرُهُما وتَبْكِي وتَقُولُ: إِنّي نَذَرْتُ والنَّذْرُ شَدِيدٌ، فَلَمْ يَزَالا بِهَا حتَّى كَلَّمتِ ابْنَ الزُّبيْرِ، وَأَعْتَقَتْ في نَذْرِهَا ذَلِكَ أَرْبعِينَ رقَبةً، وَكَانَتْ تَذْكُرُ نَذْرَهَا بعْدَ ذَلِكَ فَتَبْكِي حتَّى تَبُلَّ دُمُوعُهَا خِمارهَا. رواهُ البُخاري.

١٨٥٧ - وعَنْ عُقْبةَ بْنِ عامِرٍ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ أَنَّ رسُولَ اللّهِ ﷺ خَرجَ إِلَى قَتْلَى أُحُدٍ فَصلَّى علَيْهِمْ بعْد ثَمانِ سِنِينَ كالمودِّعِ لِلأَحْياءِ والأَمْواتِ،

المسلم فوق ثلاث فكيف بالرحم المحرم (**ولا يحل لمسلم أن يهجر أخاه**) أي المسلم لغرض نفسه (**فوق ثلاث ليال**) أما الهجر لله فيجوز ما دام باقيًا على تلك المعصية التي هجر لأجلها (**فلما أكثروا على عائشة من التذكرة**) وهو الوعظ (**والتحريج**) أي التحريج المترتب على هجرها له (**طفقت تذكرهما**) بضم الفوقية (**بالنذر**) أي شأنه وما في الإخلال به (**وتبكي**) تأسفًا لوقوعها في الإخلال به (**وتقول إني نذرت**) أي ما ذكر (**والنذر شديد**) أي أمره، ففي الإخلال به حرج أيّ حرج (**فلم يزالا بها**) في الإلزام بالرضا (**حتى كلمت ابن الزبير وأعتقت في نذرها**) نذر اللجاج ما يعتق في كفارة اليمين إذا حنث الحالف (**ذلك أربعين رقبة**) وذلك من مزيد ورعها وإلا فالواجب رقبة واحدة (**وكانت تذكر نذرها بعد ذلك فتبكي حتى تبل دموعها**) فاعل الفعل (**خمارها. رواه البخاري**) في الأدب من صحيحه.

١٨٥٧ - (وعن عقبة بن عامر رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ خرج إلى قتلى أحد) بضمتين الجبل المعروف بالمدينة وكانت وقعة أحد سنة ثلاث أو أربع (**فصلى عليهم**) أي دعا (**بعد ثمان سنين**) وذلك قبيل مرضه بيسير (**كالمودّع للأحياء والأموات**) توديعه للأحياء برمزه لذلك كقوله في حجة الوداع «لعلكم لا تلقوني بعد عامي هذا في أمثاله»

ثُمَّ طَلَعَ إِلى المِنْبَرِ فَقَالَ: إِنّي بيْنَ أَيْدِيكُمْ فَرَطٌ وأَنَا شَهِيدٌ عَلَيْكُمْ، وَإِنَّ موْعِدَكُمُ الْحوْضُ وَإِنّي لأَنْظُرُ إِلَيْهِ مِن مَقَامِي هَذَا، ألا وإِنّي لَسْتُ أَخْشَى عَلَيْكُمْ أَن تُشْرِكُوا وَلَكِنْ أَخْشَى عَلَيْكُمُ الدُّنيا أَن تَنَافَسُوها» قَالَ: فَكَانَتْ ءاخِرَ نَظْرَةٍ نَظَرْتُهَا إِلَى رَسُولِ اللّهِ ﷺ». متفقٌ عليه.

وفي رِوايةٍ: «وَلَكِنّي أَخْشَى عَلَيْكُمُ الدُّنْيَا أَن تَنَافَسُوا فِيهَا وَتَقْتَتِلُوا فَتَهْلِكُوا كَما هَلَكَ من كَانَ قَبْلكُمْ» قَالَ عُقبةُ: فَكانَ ءاخِرَ ما رَأَيْتُ رَسُولَ اللّهِ ﷺ

وتوديعه للأموات كدعائه للشهداء بأحد (**ثم طلع إلى المنبر فقال: إني بين أيديكم فرط**) وهو من سبق الركب إلى المنزل لتهيئة المصالح من تقريب الحطب وإصلاح الحياض، وهكذا أنا بين أيدي أمتي مهيأ لمصالحهم الأخروية بالشفاعة للعصاة والشهادة للمطيعين (**وأنا شهيد عليكم**) كما قال تعالى ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰؤُلَاءِ شَهِيدًا ﴿٤١﴾﴾ [سورة النساء] (**وإن موعدكم الحوض**) أي إنهم يلقونه ﷺ عنده (**ألا وإني لأنظر إليه من مقامي هذا**) كشف له حينئذ فعاينه ببصره فأخبر عنه. وفيه إثبات الحوض وأنه موجود الآن كالجنة والنار (**ألا وإني لست أخشى عليكم أن تشركوا**) أي لا أخاف عليكم حدوث الشرك فيكم لأن نور الإيمان إذا خالط بشاشة القلب لا يخرج منه (**ولكن أخشى عليكم الدنيا أن تنافسوها**) أي تتنافسوا فيها (**قال**) أي عقبة (**فكانت**) أي نظرتي للنبي ﷺ على المنبر حينئذ (**ءاخر نظرة نظرتها إلى رسول الله ﷺ**) أي على المنبر (**متفق عليه**).

(**وفي رواية**) لمسلم (**ولكني أخشى عليكم أن تنافسوا فيها وتقتتلوا**) عليها غرضًا لإرادة كل الاستئثار بها والانفراد عن غيره (**فتهلكوا**) هلاكًا معنويًا وهو الهلاك الدنيوي (**كما هلك من كان قبلكم**) فقتل بعضهم بعضًا (**قال عقبة فكان**) أي تلك النظرة (**ءاخر ما رأيت رسول الله ﷺ**

عَلَى المِنْبَرِ.

وفي رِوَايةٍ قَال: «إنّي فَرَطٌ لَكُمْ وأَنَا شَهِيدٌ عَلَيْكُمْ، وَإنّي واللّهِ لأَنْظُرُ إلَى حَوْضِي الآنَ، وَإنّي أُعْطِيتُ مَفَاتِيحَ خَزَائِنِ الأَرضِ أَوْ مَفَاتِيحَ الأَرْضِ، وَإنّي واللّهِ مَا أَخَافُ علَيْكُمْ أَن تُشْرِكُوا بعْدِي ولَكِنْ أَخَافُ علَيْكُمْ أَن تَنَافَسُوا فِيهَا».

وَالمُرادُ بِالصَّلاةِ عَلَى قَتْلَى أُحُدٍ: الدُّعَاءُ لَهُمْ لا الصَّلاةُ المعْرُوفَةُ.

١٨٥٨ - وَعنْ أَبِي زَيْدٍ عمْرو بْنِ أَخْطَبَ الأَنْصَارِيّ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قَال: صلَّى بِنا رَسُولُ اللّهِ ﷺ الْفَجْرَ وَصعِدَ المِنْبَرَ فَخَطَبنَا حَتَّى حَضَرَتِ الظُّهْرُ فَنَزَلَ فصلَّى ثمَّ صَعِدَ المِنبَرَ فَخَطَبَ حتى حَضرتِ العصرُ، ثمَّ نَزَل فَصَلَّى ثُمَّ صَعِد المِنبرَ حتى غَرَبتِ الشَّمْسُ، فَأَخْبَرنَا مَا كَانَ وَما هُوَ كَائِنٌ،

على المنبر. وفي رواية) للبخاري عن عقبة أيضًا (قال: إني فرط لكم) قال الحافظ ابن حجر: «أي سابقكم» (وأنا شهيد عليكم، وإني والله لأنظر إلى حوضي الآن) أي في حال خطبته (وإني أعطيت مفاتيح خزائن الأرض أو) شك من الراوي (مفاتيح الأرض) فالشك في إثبات خزائن (وإني والله ما أخاف عليكم أن تشركوا بعدي) قال الحافظ ابن حجر: أي على مجموعكم لأن ذلك وقع من البعض أعاذنا الله تعالى (ولكن أخاف عليكم أن تنافسوا فيها والمراد بالصلاة على قتلى أحد الدعاء لهم) بالرحمة وإعلاء الدرجة (لا الصلاة المعروفة) شرعًا من الصلاة على الأموات.

١٨٥٨ - (وعن أبي زيد عمرو بن أخطب) بالمعجمة (الأنصاري رضي الله عنه قال: صلى بنا رسول الله ﷺ الفجر وصعد) بفتح المهملة الأولى وكسر الثانية (المنبر فخطبنا) واستمر يخطب (حتى حضرت الظهر) بزوال الشمس (فنزل فصلى ثم صعد المنبر فخطب حتى حضرت العصر، ثم نزل فصلى ثم صعد المنبر حتى غربت الشمس، فأخبرنا ما كان وما هو كائن) إن كان المراد جميع ذلك كما يومئ إليه لفظ

فَأَعْلَمُنَا أَحْفَظُنَا. رواهُ مُسْلِمٌ.

١٨٥٩ - وعنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قال النَّبِيُّ ﷺ: «مَن نَذَرَ أَن يُطِيعَ اللّهَ فَلْيُطِعْهُ، وَمن نَذَرَ أَن يَعْصِيَ اللّهَ فلاَ يعْصِهِ». رَواهُ البُخَاري.

١٨٦٠ - وعنْ أُمّ شَرِيكٍ رَضِيَ اللّهُ عنْهَا أَنَّ رسُولَ اللّهِ ﷺ أَمَرَهَا بِقَتْلِ الأَوزَاغِ وقَال: «كَانَ ينْفُخُ علَى إِبْراهيمَ». متفقٌ عَلَيْهِ.

١٨٦١ - وَعنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عنْهُ قَال: قَالَ رسُولُ اللّهِ ﷺ: «مَن قَتَل وزَغَةً في أَوَّلِ ضَرْبةٍ فَلَهُ كَذَا وَكَذَا حَسَنَةً، وَمَن قَتَلَهَا في الضَّرْبَةِ الثَّانِيَةِ فَلَهُ كَذَا وكَذَا حَسنَةً دُونَ الأُولَى، وَإِن قَتَلَهَا في الضَّرْبةِ الثَّالِثَةِ فَلَهُ كَذا وَكَذَا حَسَنَةً».

الموصول فيكون فيه معجزة بخرق الأوقات والمباركة فيها حتى اتسعت لنشر ذلك كله وذكره (**فأعلمنا**) أي بالآيات (**أحفظنا**) أي أكثرنا حفظًا لها (**رواه مسلم**) في الفتن.

١٨٥٩ - (**وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال النبي ﷺ: من نذر أن يطيع الله**) بأن نذر صومًا أو صلاة أو غيرهما من أعمال البر تقربًا إلى الله تعالى (**فليطعه**) حتمًا لالتزامه بالنذر فهو كالواجب بالتزام الشرع في تحتم الإتيان به (**ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه**) ولا ينعقد النذر (**رواه البخاري**).

١٨٦٠ - (**وعن أم شريك**) بفتح الشين هي العامرية (**رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ أمرها بقتل الأوزاغ**) لعظم ضرر ما فيها من عداوة خيار العباد كما قالت (**وقال: كان ينفخ على إبراهيم**) أي النار وهو وإن لم يكن لنفخه تأثير في النار لصغر جرمه ولإحراقه بلهبها إلا أن فيه معاداة وإظهارًا للعداوة (**متفق عليه**).

١٨٦١ - (**وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: من قتل وزغة في أول ضربة فله كذا وكذا حسنة ومن قتلها في الضربة الثانية فله كذا وكذا حسنة دون الأولى، وإن قتلها في الضربة الثالثة فله كذا وكذا حسنة**)

وفي رِوَايةٍ: «مَن قَتَلَ وزَغًا في أَوَّلِ ضَرْبةٍ كُتِبَ لَهُ مائةُ حَسَنَةٍ وفي الثَّانِيَةِ دُونَ ذَلِكَ وفي الثَّالِثَةِ دُونَ ذَلِكَ». رواه مسلم.

قال أهل اللُّغَةِ: الوَزَغُ العِظامُ مِن سامٍّ أَبْرَصَ.

١٨٦٢ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ أَنَّ رسُولَ اللّهِ ﷺ قَال: «قَال رَجُلٌ لأَتَصَدَّقَنَّ بِصَدقَةٍ، فَخرجَ بِصَدقَتِه فَوَضَعَهَا في يَدِ سَارِقٍ، فَأَصْبحُوا يتَحَدَّثُونَ: تُصُدِّقَ علَى سارِقٍ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ لأَتَصَدَّقَنَّ بِصَدَقَةٍ، فَخَرَجَ بِصَدقَتِهِ فَوَضَعَهَا في يدِ زانِيةٍ، فَأَصْبَحُوا يتَحدَّثُونَ: تُصُدّق اللَّيْلَةَ عَلَى زَانِيَةٍ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ لكَ الْحَمْدُ عَلَى زَانِيَةٍ لأَتَصدَّقَنَّ بِصدقة، فخَرَج بِصدقَتِهِ فَوضَعهَا في يدِ غَنِيٍ، فأَصْبَحُوا يَتحدَّثونَ: تُصُدّقَ علَى غَنِيّ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ

أي دون الثانية (**وفي رواية**) هي كالتي قبلها لمسلم (**من قتل وزغًا في أول ضربة كتب له مائة حسنة، وفي الثانية دون ذلك، وفي الثالثة دون ذلك**) أي ما في الثانية (**رواه مسلم. قال أهل اللغة الوزغ**) اسم جنس واحده وزغة (**العظام**) بكسر المهملة (**من سام أبرص**) مركب مزجي والميم مشددة. قال النووي: اتفقوا على أن الوزغ من الحشرات المؤذيات، وجمعه أوزاغ ووزغان، وأمر النبي ﷺ بقتله وحث عليه ورغب فيه لكونه من المؤذيات.

١٨٦٢ - (**وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: قال رجل لأتصدقنّ بصدقة فخرج بصدقته فوضعها في يد سارق، فأصبحوا**) أي الناس في زمنه (**يتحدثون: تصدق**) بصيغة المجهول ونائب فاعله (**على سارق فقال**) فصل عما قبله استئنافًا لبيان قوله (**اللهم لك الحمد لأتصدقنّ بصدقة فخرج بصدقته فوضعها في يد زانية، فأصبحوا يتحدثون: تصدق الليلة**) بالنصب على الظرفية للفعل قبله ونائب فاعله (**على زانية فقال: اللهم لك الحمد على زانية، لأتصدقن بصدقة فخرج بصدقته فوضعها في يد غني، فأصبحوا يتحدثون: تصدق على غني، فقال: اللهم**

لَكَ الْحَمْدُ علَى سارِقٍ وعَلَى زانِيَةٍ وعلَى غَنِي، فَأُتِي فَقِيل لَهُ: أَمَّا صدَقَتُكَ علَى سَارِقٍ فَلَعَلَّهُ أَن يَسْتعِفَّ عن سرِقَتِهِ، وأَمَّا الزَّانِيةُ فَلَعلَّهَا تَسْتَعِفُّ عَن زِنَاهَا، وأَمَّا الْغنِيُّ فَلَعلَّهُ يعْتَبِرُ فَيُنْفِقَ مِمَّا ءاتَاهُ اللّهُ». رَواهُ البُخَارِيُّ بلفظِهِ، وَمُسْلِمٌ بمعنَاهُ.

١٨٦٣ - وعنْهُ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللّهِ ﷺ في دعْوةٍ فَرُفِع إِلَيْهِ الذِرَاعُ وَكَانَتْ تُعْجِبُهُ، فَنَهَس مِنْهَا نَهْسةً وقَال: «أَنَا سَيدُ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، هَلْ تَدْرُونَ مِمَّ ذَاكَ؟ يَجْمعُ اللّهُ الأَوَّلِينَ والآخِرِينَ في صعِيدٍ وَاحِدٍ فَيُبْصِرهُمُ النَّاظِرُ وَيُسْمِعُهُمُ الدَّاعِي، وتَدْنُو مِنْهُمُ الشَّمْسُ فَيَبْلُغُ النَّاسُ مِنَ الْغَمّ والْكَرْبِ مَا لا يُطِيقُونَ وَلا يحْتَمِلُونَ، فَيَقُولُ النَّاسُ: أَلا تَروْنَ

لك الحمد على سارق وعلى زانية وعلى غني فأتي) بصيغة المجهول (**فقيل له**) وكان ذلك في المنام ففي مستخرج أبي نعيم: «فأتي في منامه فقيل له إن الله قد قبل صدقتك» (**أما صدقتك على سارق فلعله أن يستعف عن سرقته**) أي باعتنائه بها (**وأما الزانية فلعلها تستعف عن زناها**) أي تعف منه (**وأما الغني فلعله يعتبر فينفق مما ءاتاه**) أي أعطاه (**الله. رواه البخاري**) في كتاب الزكاة (**بلفظه ومسلم بمعناه**).

١٨٦٣ - (**وعنه قال: كنا مع رسول الله ﷺ في دعوة فرفع إليه الذراع وكانت تعجبه فنهس منها نهسة**) وقال القاضي مجد الدين الفيروزابادي النهس والنهش قضم الشيء بمقدم الأسنان (**وقال: أنا سيد الناس**) شمل ءادم وغيره من بنيه (**يوم القيامة هل تدرون مم**) أي لأي سبب (**ذاك**) فقال (**يجمع الله الأولين والآخرين**) أي من سائر المكلفين (**في صعيد واحد**) أي أرض وذكر باعتبار لفظ الصعيد (**فيبصرهم الناظر ويسمعهم الداعي وتدنو**) أي تقرب (**منهم الشمس**) قدر ميل (**فيبلغ الناس**) مفعول مقدم (**من الغم**) في المصباح قيل للحزن غم لأنه يغطي السرور والحلم اهـ (**والكرب**) بفتح فسكون مصدر كربه الأمر إذا همه (**ما لا يطيقون ولا يحتملون**) وهي فاعل يبلغ (**فيقول الناس: ألا**) بتخفيف اللام (**ترون**)

إِلى مَا أَنْتُمْ فِيهِ إِلى ما بَلَغَكُمْ، أَلا تَنْظُرُونَ مَن يشْفَعُ لَكُمْ إِلى رَبّكُمْ؟ فيَقُولُ بعْضُ النَّاسِ لِبَعْضٍ: أَبُوكُمْ ءادَمُ، فَيأْتُونَهُ فَيَقُولُونَ: يَا ءادمُ أَنْتَ أَبُو الْبَشرِ خَلَقَك اللَّهُ بِيَدِهِ ونَفخَ فِيكَ مِن رُوحِهِ وأَمَرَ المَلائِكَةَ فَسَجَدُوا لَكَ وَأَسْكَنَكَ الْجَنَّةَ، أَلا تَشْفعُ لَنَا إِلَى ربّكَ؟ أَلا تَرى مَا نَحْنُ فِيهِ ومَا بَلَغْنَا؟ فَقَالَ: إِنَّ رَبّي غَضِبَ غضَبًا لَمْ يغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ وَلا يَغْضَبُ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنَّهُ نَهَاني عنِ الشَّجَرةِ فَعَصَيْتُ، نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي[1]**، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي**

تنظرون (**إلى ما أنتم فيه إلى ما بلغكم ألا تنظرون**) وفي نسخة «وتنظرون» من نظر الأمر تفكر فيه أي تفكرون (**من يشفع لكم إلى ربكم**) أي في الخلاص مما أنتم فيه (**فيقول بعض الناس لبعض**) اللام للتبليغ (**أبوكم ءادم**) أي سلوه ذلك (**فيأتونه فيقولون: يا ءادم أنت أبو البشر**) أتوا بذلك تهييجًا له على المطلوب منه، لأن الطبع يدعو الأصل لفعل ما ينفع الفرع. والبشر بفتحتين الإنسان (**خلقك الله بيده**) أي بقدرته[2] (**ونفخ فيك من روحه**) أي من روح مشرف بإضافته إليه[3] تعالى (**وأمر الملائكة**) أن يسجدوا (**فسجدوا لك**) أي إليك وإلا فالسجود لله تعالى (**وأسكنك الجنة**) أي التي يدخلها المؤمنون في الدار الآخرة. وفيه دليل أهل الحق على وجودها الآن (**ألا تشفع لنا إلى ربك ألا ترى ما نحن فيه وما بلغنا فقال: إن ربي غضب اليوم غضبًا**[4] **لم**) وفي نسخة لن (**يغضب قبله مثله ولا يغضب بعده مثله، وإنه نهاني عن الشجرة فعصيت**) أي بالوقوع فيها وتلك كانت معصية صغيرة لا خسَّة فيها ولا دناءة (**نفسي نفسي نفسي**) أي حسبي نفسي (**اذهبوا**) لما تطلبون من الشفاعة (**إلى غيري**

(١) أي تُهمّني نفسي، وليس معناه أنه يخشى العذاب.

(٢) وعنايته.

(٣) أي ليس جزءًا منه سبحانه لأن الله ليس حجمًا هو خالق الحجم.

(٤) أي يظهر في ذلك اليوم من ءاثار الغضب وهي الأهوال التي تظهر يوم القيامة.

اذْهَبُوا إِلَى نُوحٍ فَيَأْتُونَ نُوحًا فَيقُولُونَ: يَا نُوحُ أَنْتَ أَوَّلُ الرُّسُلِ إِلى الأَرْضِ، وَقَدْ سَمَّاكَ اللّهُ عَبْدًا شَكُورًا، أَلا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ، أَلا تَرَى إِلَى مَا بَلَغْنَا، أَلا تَشْفَعُ لَنَا إِلَى رَبّكَ؟ فَيَقُولُ: إِنَّ رَبّي غَضِبَ الْيوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ وَلَن يغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنَّهُ قدْ كانَتْ لِي دَعْوَةٌ دَعَوْتُ بِهَا علَى قَوْمِي، نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى إِبْرَاهِيمَ. فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ فَيَقُولُونَ: يَا إِبْرَاهِيمُ أَنْتَ نَبِيُّ اللّهِ وَخَلِيلُهُ مِنْ أَهْلِ الأَرْضِ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبّكَ، أَما تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ فَيَقُولُ لَهُمْ: إِنَّ رَبّي قَدْ غَضِبَ الْيَومَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ وَلَن يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنّي

اذهبوا إلى نوح فيأتون نوحًا فيقولون: يا نوح أنت أول الرسل إلى الأرض) أي إلى أهلها، فإن ءادم إنما أرسل لبنيه ولم يكونوا كفارًا بل أمر بتبليغهم الإيمان وطاعة الله تعالى ولذلك خلفه شيث بعده فيهم، بخلاف رسالة نوح فهي إلى كفار أهل الأرض يدعوهم إلى التوحيد **(وقد سماك الله عبدًا شكورًا، ألا ترى إلى ما نحن فيه؟ ألا ترى)** أي تبصر **(إلى ما بلغنا)** ولظهور حالهم وأنها صارت كالمرئي لكل راء، عبروا بذلك ورتبوا على ذلك قولهم **(ألا تشفع لنا إلى ربك؟ فيقول)** لهم **(إن ربي غضب اليوم غضبًا لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله، وإنه قد كانت لي دعوة دعوت بها على قومي)** أي قوله ﴿لَا تَذَرْ عَلَى ٱلْأَرْضِ مِنَ ٱلْكَٰفِرِينَ دَيَّارًا ﴿٢٦﴾﴾ [سورة نوح] ويحتمل أنها قوله ﴿رَبِّ ٱنصُرْنِى بِمَا كَذَّبُونِ ﴿٣٩﴾﴾ [سورة المؤمنون] **(نفسي نفسي نفسي، اذهبوا إلى غيري اذهبوا إلى إبراهيم، فيأتون إبراهيم فيقولون يا إبراهيم أنت نبي الله وخليله من أهل الأرض اشفع لنا إلى ربك)** وفيه إيماء إلى التوسل بهم لأن للمضاف كمال الانتساب للمضاف إليه وذلك يقتضي الإدلال والسؤال **(أما)** وفي نسخة ألا **(ترى إلى ما نحن فيه فيقول لهم: إن ربي قد غضب اليوم غضبًا لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله، وإني**

كُنْتُ كَذَبْتُ ثَلَاثَ كَذَبَاتٍ، نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى مُوسَى. فَيَأْتُونَ مُوسَى، فَيَقُولُون: يا مُوسَى أَنْت رسُولُ اللّهِ، فَضَّلَكَ اللّهُ بِرسالاتِهِ وبكَلَامِهِ على النَّاسِ، اشْفعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ فَيَقُولُ: إِنَّ رَبي قَدْ غَضِبَ اليَوْمَ غَضَبًا لم يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ ولن يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنّي قَدْ قتَلْتُ نَفْسًا لَمْ أُومَرْ بِقتْلِهَا، نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي، اذهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى عِيسى. فَيَأْتُونَ عِيسَى، فَيقُولُونَ: يا عِيسى أَنْتَ رَسُولُ اللّهِ وَكلِمتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَريَمَ ورُوحٌ مِنْهُ، وَكَلَّمْتَ النَّاسَ في المَهْدِ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبّكَ،

كنت كذبت ثلاث كذبات) ليس معناه الكذب الحقيقي الذي هو الكلام بخلاف الواقع لأن هذا مستحيل على الأنبياء إنما المعنى ظاهره كذب وهو في الحقيقة والباطن صدق. قوله ﴿إِنِّي سَقِيمٌ ﴿٨٩﴾﴾ [سورة الصافات] وقوله ﴿بَلْ فَعَلَهُۥ كَبِيرُهُمْ هَٰذَا ﴿٦٣﴾﴾ [سورة الأنبياء] وقوله في سارة «أختي» والحق أنها ليست معاصي أي سأسقم ﴿بَلْ فَعَلَهُۥ كَبِيرُهُمْ ﴿٦٣﴾﴾ إن كانت الأصنام تنطق، وأختي أي في الإسلام لكنها لما كانت بصورة الكذب سماها كذبًا وذلك لأن من كان أعرف بالله تعالى وأقرب منه منزلة كان أعظم خطرًا وأشد خشية **(نفسي نفسي نفسي، اذهبوا إلى غيري اذهبوا إلى موسى، فيأتون موسى فيقولون: يا موسى أنت رسول الله فضلك الله برسالاته وبكلامه على الناس)** أي من عدا نبينا ﷺ حتى إبراهيم بسماعه كلامه القديم النفسي بغير واسطة **(اشفع لنا إلى ربك ألا ترى إلى ما نحن فيه؟ فيقول: إن ربي قد غضب اليوم غضبًا لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله، وإني قد قتلت نفسًا لم أومر بقتلها)** هو القبطي خباز فرعون **(نفسي نفسي نفسي، اذهبوا إلى غيري، اذهبوا إلى عيسى فيأتون عيسى فيقولون: يا عيسى أنت رسول الله وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه)** أي من أمره **(وكلمت الناس في المهد اشفع لنا إلى ربك)** قال النووي: الحكمة في أن الله تعالى ألهمهم سؤال ءادم ومن

ألا تَرَى إلى مَا نَحْنُ فِيهِ، فَيقولُ عيسى: إنَّ رَبّي قَدْ غَضِبَ اليوْمَ غَضَبًا لـمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَن يَغْضَبَ بعْدَهُ مِثْلَهُ، وَلـمْ يَذْكُرْ ذنْبًا، نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَى غَيْري، اذْهَبُوا إِلَى مُحَمَّدٍ ﷺ فيأتونَ محمدًا ﷺ، «وفي روايةٍ فَيَأْتُوني»، فيَقُولُونَ: يَا مُحَمَّدُ أَنْتَ رسُولُ اللّهِ وَخاتَمُ الأَنْبياءِ، وقَدْ غَفرَ اللَّهُ لَكَ ما تَقَدَّمَ مِن ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى ربّكَ، أَلا تَرَى إِلَى ما نَحْنُ فِيهِ؟ فَأَنْطَلِقُ، فآتي تَحْتَ الْعَرْشِ، فأَقَعُ ساجِدًا لِربّي، ثُمَّ يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَيَّ مِن مَحَامِدِهِ وحُسْنِ الثَّنَاءِ عَلَيْهِ شَيْئًا لَـمْ يَفْتَحْهُ عَلَى أَحَدٍ قَبْلِي، ثُمَّ يُقَالُ: يَا مُحَمَّدُ، ارفَع رأْسَكَ سَلْ تُعْطَهْ وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ، فَأَرفَعُ رَأْسي فَأَقُولُ: أُمَّتِي يَا رَبّ، أُمَّتي يَا رَبّ،

بعده في الابتداء ولم يلهموا سؤال نبينا ﷺ إظهار فضيلته (**ألا ترى إلى ما نحن فيه؟ فيقول عيسى: إن ربي قد غضب اليوم غضبًا لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله**) علل امتناعه عن الشفاعة بظهور الجلال (**ولم يذكر ذنبًا نفسي نفسي نفسي، اذهبوا إلى غيري اذهبوا إلى محمد ﷺ، فيأتون محمدًا ﷺ. وفي رواية**) أي لهما (**فيأتوني فيقولون: يا محمد أنت رسول الله وخاتم الأنبياء**) أي لا ينبأ بعده أحد، فلا يرد نزول عيسى عليه السلام لأنه نبئ قبله ثم رفع، وكذا الخضر فقد تنبأ قبله ﷺ فلا نقض بأحد منهم (**وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر اشفع لنا إلى ربك، ألا ترى إلى ما نحن فيه؟ فأنطلق فآتي تحت العرش**) والحكمة في انتقاله من مكانه إليها أن أرض الموقف أرض عرض وحساب فهي أرض مخافة، ومقام الشافع يناسب أن يكون في مكان إكرام، ومن ثم يتحرى الدعاء في مكان شريف (**فأقع ساجدًا لربي ثم يفتح الله عليّ من محامده**) أي الثناء عليه بأوصافه الكرام (**وحسن الثناء عليه**) أي بأوصاف الجلال (**شيئًا لم يفتحه على أحد قبلي ثم يقال**) أي على لسان جبريل كما في حديث أحمد (**يا محمد ارفع رأسك**) أي من السجود (**سل تعطه**) وزاد البخاري «وقل تسمع» (**واشفع تشفع**) وزاد في رواية «وادع تجب» (**فأرفع رأسي فأقول: أمتي يا رب أمتي يا رب أمتي يا رب**) أي سؤالي

أُمَّتي يَا رَبّ، فَيُقَالُ: يا مُحَمَّدُ أَدخِلْ مِنْ أُمَّتِك مَن لا حِسَابَ عَلَيْهِمْ مِنَ ٱلْبابِ الأَيْمَنِ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ وهُمْ شُرَكَاءُ النَّاسِ فِيمَا سِوَى ذَلِكَ مِنَ الأَبْوَابِ» ثُمَّ قال: «وَالَّذِي نَفْسي بِيدِهِ إِنَّ مَا بَيْنَ المِصراعَيْنِ مِن مَصَارِيعِ الْجَنَّةِ كَمَا بَيْن مَكَّةَ وَهَجَرَ أَوْ كَمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَبُصْرَى». متفقٌ عليهِ.

١٨٦٤ - وَعَنِ ابْنِ عَبَاسٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «جاءَ إِبْرَاهِيمُ ﷺ بِأُمّ إِسْمَاعِيلَ وَبِابْنِهَا إِسْمَاعِيلَ وَهِيَ تُرْضِعُهُ حَتَّى وَضَعَهَا عِنْدَ الْبَيْتِ عِنْدَ دَوحَةٍ فوْقَ زَمْزَمَ في أَعْلَى المسْجِدِ وَلَيْسَ بمكَّةَ يَوْمئذٍ أَحَدٌ وَلَيْسَ بِهَا مَاءٌ، فَوضَعَهما هُنَاكَ

خلاص أمتي أي خلص أمتي من موبقات القيامة (**فيقال: يا محمد أدخل**) الجنة (**من أمتك من لا حساب عليهم**) وذلك كل السبعين ألفًا الذين سأل عكاشة أن يكون منهم (**من الباب الأيمن من أبواب الجنة وهم**) أي باقي أمتك (**شركاء الناس فيما سوى ذلك**) الباب الأيمن (**من**) بقية (**الأبواب**) الثمانية (**ثم قال**) ﷺ (**والذي نفسي بيده إن ما بين المصراعين**) جانبا الباب (**من مصاريع الجنة**) جمع المصراع باعتبار تعدد الأبواب (**كما بين مكة وهجر**) بفتح الهاء والجيم مدينة عظيمة (**أو**) للشك من الراوي في أنه قال بين مكة وهجر، أو قال (**كما بين مكة وبصرى**) بضم الموحدة مدينة معروفة بينها وبين دمشق ثلاث مراحل وهي مدينة حوران وبينها وبين مكة شهر (**متفق عليه**).

١٨٦٤ - (**وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: جاء إبراهيم ﷺ بأم إسماعيل**) واسمها هاجر قبطية وهبها لسارة ملك مصر الذي أراد سارة فمنعه الله منها (**وبابنها إسماعيل وهي ترضعه حتى وضعها**) أي هاجر، وسكت عن إسماعيل لاستلزام وضعها ثمة وضعه معها إذ كان رضيعًا لا مرضع له غيرها (**عند البيت**) أي الكعبة (**عند دوحة**) بفتح المهملتين وسكون الواو بينهما (**فوق زمزم في أعلى المسجد، وليس بمكة يومئذ أحد**) أي من الإنس (**وليس بها ماء فوضعهما هناك**) أي عند الدوحة

وَوَضَعَ عِنْدَهُمَا جِرَابًا فِيه تَمرٌ وسِقَاءً فيه مَاءٌ، ثُمَّ قَفَّى إبْرَاهيمُ مُنْطَلِقًا فتَبِعتْهُ أُمُّ إسْماعِيلَ فَقَالَتْ: يا إبْرَاهِيمُ أَيْنَ تَذْهَبُ وتَتْرُكُنَا بِهذَا الْوادِي الَّذِي لَيْسَ فِيهِ أَنِيسٌ ولا شَيء؟ فَقَالَتْ لَهُ ذَلكَ مِرارًا، وجعل لا يلْتَفِتُ إِلَيْهَا، قَالَتْ لَهُ: ءاللَّهُ أَمرَكَ بِهذَا؟ قَال: نَعَمْ. قَالَت: إِذًا لا يُضَيّعَنا، ثُمَّ رَجعتْ، فَانْطَلَقَ إبْراهِيمُ ﷺ حتَّى إِذا كَان عِنْدَ الثَّنِيَّةِ حيْثُ لا يَروْنَهُ اسْتَقْبلَ بِوَجْهِهِ الْبيْتَ ثُمَّ دعا بِهؤُلاء الدَّعواتِ، فَرفَعَ يديه فقَالَ ﴿رَّبَّنَآ إِنِّيٓ أَسۡكَنتُ مِن ذُرِّيَّتِي بِوَادٍ غَيۡرِ ذِي زَرۡعٍ ﴿٣٧﴾﴾ [سورة إبراهيم] **حتَّى بَلَغَ** ﴿يَشۡكُرُونَ ﴿٣٧﴾﴾

(**ووضع عندهما جرابًا**) بكسر الجيم (**فيه تمر وسقاء**) بكسر المهملة إناء يكون للماء واللبن (**فيه ماء ثم قفى**) بتشديد الفاء (**إبراهيم**) أي جعل قفاه لجهة هاجر (**منطلقًا**) إلى الشام (**فتبعته أم إسماعيل فقالت: يا إبراهيم أين تذهب وتتركنا؟ بهذا الوادي الذي ليس فيه أنيس ولا شيء**) أي مما يؤكل ويشرب (**فقالت له ذلك**) أي يا إبراهيم أين تذهب إلخ (**مرارًا وجعل لا يلتفت إليها**) وانصرف إلى طريقه (**قالت له: ءالله**) بمد الهمزة وهي للاستفهام (**أمرك بهذا؟ قال: نعم، قالت: إذًا لا يضيعنا ثم رجعت**) إلى ابنها (**فانطلق إبراهيم ﷺ حتى إذا كان عند الثنية حيث لا يرونه استقبل بوجهه البيت**) فيه استحباب استقبال القبلة حال الدعاء (**ثم دعا بهؤلاء الدعوات فرفع يديه فقال** ﴿رَّبَّنَآ إِنِّيٓ أَسۡكَنتُ مِن ذُرِّيَّتِي﴾) أي بعضهم (﴿بِوَادٍ غَيۡرِ ذِي زَرۡعٍ﴾) هو مكة، وكونها كذلك ليتم التفرغ فيها للعبادة، فإن الزرع والأكساب الدنيوية مانعة منه (﴿عِندَ بَيۡتِكَ﴾) إضافة تشريف، ووصفه كقوله (﴿ٱلۡمُحَرَّمِ﴾) لذلك أي المحرم الصيد عنده وقطع الشجر والمقاتلة وغير ذلك (﴿رَبَّنَا لِيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ﴾) بمكة لإسكانه لهم ثمة، ففيه تحريض للمقيم بمكة على عبادة المولى والإعراض عن أعراض الدنيا فإنها حينئذ تنقاد له (﴿فَٱجۡعَلۡ أَفۡـِٔدَةٗ مِّنَ ٱلنَّاسِ﴾) أي من أفئدتهم (﴿تَهۡوِيٓ﴾) أي تسرع (﴿إِلَيۡهِمۡ﴾) شوقًا (﴿وَٱرۡزُقۡهُم مِّنَ ٱلثَّمَرَٰتِ لَعَلَّهُمۡ يَشۡكُرُونَ ﴿٣٧﴾﴾)

وجعلَتْ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ تُرْضِعُ إِسْمَاعِيلَ وتَشْرَبُ مِن ذَلِكَ المَاءِ، حتَّى إِذَا نَفِد ما في السِّقَاءِ عَطِشَتْ وعطِشَ ابْنُهَا، وجعلَتْ تَنْظُرُ إِلَيْهِ يتَلوَّى - أَوْ قَال: يتَلَبَّطُ - فَانْطَلَقَتْ كَراهِيةَ أَن تَنْظُر إِلَيْهِ، فَوجدتِ الصَّفَا أَقْرَبَ جبَلٍ في الأَرْضِ يلِيهَا فَقَامتْ عَلَيْهِ، ثُمَّ استَقبَلَتِ الْوَادِيَ تَنْظُرُ هَلْ تَرى أَحدًا فَلَمْ تَر أَحدًا، فَهَبطَتْ مِنَ الصَّفَا حتَّى إِذَا بلَغَتِ الْوَادِيَ رفَعتْ طَرَفَ دِرْعِهَا ثُمَّ سَعتْ سعْيَ الإِنْسانِ المجْهُودِ حتَّى جاوزَتِ الْوَادِيَ ثُمَّ أَتَتِ المَرْوةَ، فقامتْ عَلَيْهَا فنَظَرتْ هَلْ تَرى أَحدًا فَلَمْ تَر أَحدًا، فَفَعَلَتْ ذَلِكَ سَبْعَ مرَّاتٍ. قَال ابْنُ عبَّاسٍ: قَال النَّبِيُّ ﷺ: «فَلِذَلِكَ

نعمتك وقد استجاب الله دعاءه (**وجعلت أم إسماعيل ترضع إسماعيل وتشرب من ذلك الماء**) أي وتأكل من ذلك التمر (**حتى إذا نفد**) بكسر الفاء وبالدال المهملة (**ما في السقاء**) أي من الماء (**عطشت وعطش ابنها**) بكسر الطاء (**وجعلت تنظر إليه**) أي تبصره (**يتلوى، أو قال**) أي ابن عباس (**يتلبط**) أي يتمرغ ويضرب بنفسه الأرض (**فانطلقت كراهية أن تنظر إليه**) أي وهو كذلك (**فوجدت الصفا**) طرف جبل أبي قبيس (**أقرب جبل في الأرض يليها، فقامت عليه ثم استقبلت الوادي**) أي مكة (**تنظر هل ترى**) أي تبصر (**أحدًا فلم تر احدًا فهبطت**) أي نزلت (**من الصفا حتى إذا بلغت الوادي رفعت طرف درعها**) غاية لمقدر أي وسارت إلى بلوغ الوادي. والدرع هنا بمعنى القميص (**ثم سعت سعي الإنسان المجهود**) الذي أصابه الجهد وهو الأمر المشق (**حتى جاوزت**) أي قطعت (**الوادي**) فعادت لسيرها، وإنما فعلت ذلك لأنها لما بلغت الوادي استتر عنها ولدها لهبوط بطن الوادي فأسرعت لتقطعه وترجع إلى علو قراره (**ثم أتت المروة فقامت عليها، فنظرت هل ترى أحدًا؟ فلم تر أحدًا**) أي فهبطت حتى إذا بلغت الوادي رفعت طرف درعها ثم سعت سعي الإنسان المجهود حتى جاوزت الوادي، ثم أتت الصفا (**ففعلت ذلك سبع مرات. قال ابن عباس: قال النبي ﷺ: فلذلك**) أي سعيها

سَعْيُ النَّاسِ بيْنَهُما» فَلَمَّا أَشْرَفَتْ عَلَى المَرْوةِ سَمِعتْ صوتًا، فَقَالتْ: صَهْ - تُرِيدُ نَفْسَهَا - ثُمَّ تَسمَّعَتْ فَسمِعتْ أَيْضًا فَقَالتْ: قَدْ أَسْمعْتَ إِن كَانَ عِنْدكَ غَواثٌ، فَإِذَا هِي بِالمَلَكِ عِنْد موْضِع زمزَمَ فبحثَ بِعقِبِهِ - أَوْ قَال بِجنَاحِهِ - حَتَّى ظَهَرَ الماءُ، فَجعلَتْ تُحوّضُهُ وَتَقُولُ بِيدِهَا هَكَذَا، وجعَلَتْ تَغْرِفُ المَاءَ في سِقَائِهَا وهُو يفُورُ بَعْدَما تغْرِفُ. وفي روايةٍ: «بِقَدرِ ما تَغْرِفُ» قَال ابْنُ عبَّاس: قالَ النَّبيُّ ﷺ: «رَحِمَ اللّهُ أُمَّ إِسماعِيلَ لَوْ تَرَكَتْ زَمْزَمَ أَوْ قَالَ: لوْ لَمْ تَغْرِفْ مِنَ المَاءِ لَكَانَتْ زَمْزَمُ عَيْنًا مَعِينًا» قَال فَشَربتْ وَأَرْضَعَتْ وَلَدَهَا، فَقَال لَهَا الملَكُ: لا تَخَافُوا الضَّيْعةَ فَإِنَّ هَـٰهُنَا بَيْتًا لِلّهِ يبْنِيه هَذَا الْغُلَامُ وأَبُوهُ وإِنَّ اللَّهَ لا يُضيِّعُ أَهْلَهُ، وَكَانَ الْبيْتُ

(**سعي الناس بينهما، فلما أشرفت على المروة**) أي ءاخر المرات التي تم بها السبع (**سمعت صوتًا، فقالت صه**) أي اسكتي (**تريد**) بقولها صه (**نفسها**) أي تخاطبها به (**ثم تسمعت**) التفصيل فيه للمبالغة (**فسمعت أيضًا فقالت: قد أسمعت**) بفتح التاء خطابًا لذي الصوت (**إن كان عندك غواث**) بفتح أوله وتخفيف الواو (**فإذا هي بالملك**) أي جبريل (**عند موضع زمزم فبحث**) أي الملك (**بعقبه، أو قال بجناحه حتى ظهر الماء**) أي ماء زمزم (**فجعلت تحوضه**) قال الحافظ ابن حجر: أي تجعله مثل الحوض (**وتقول بيدها**) من إطلاق القول على الفعل (**هكذا وجعلت تغرف الماء في سقائها وهو**) أي الماء (**يفور**) أي ينبع نبعًا شديدًا (**بعدما تغرف وفي رواية «بقدر ما تغرف» قال ابن عباس: قال النبي ﷺ: رحم الله أم إسماعيل لو تركت زمزم، أو قال لو لم تغرف من الماء لكانت زمزم عينًا معينًا**) قال الحافظ ابن حجر: أي ظاهرًا جاريًا على وجه الأرض (**قال: فشربت وأرضعت ولدها، فقال لها الملك**) أي بعد ريها وشبع ولدها واستراحة نفسها مما أصابها (**لا تخافوا الضيعة**) بفتح المعجمة وسكون التحتية أي الهلاك (**فإن هٰهنا بيتًا لله يبنيه هذا الغلام وأبوه، وإن الله لا يضيع**) بضم أوله (**أهله وكان البيت**) أي موضعه لأنه

مُرْتَفِعًا مِنَ الأَرْضِ كَالرَّابِيةِ تَأْتِيهِ السُّيُولُ فَتَأْخُذُ عَن يَمِينِهِ وَعَن شِمَالِهِ، فَكَانَتْ كَذَلِكَ حَتَّى مرَّتْ بِهِمْ رُفْقَةٌ مِن جُرْهُم أَوْ أَهْلُ بَيْتٍ مِن جُرْهُم مُقْبِلِينَ مِن طَرِيقِ كَدَاءَ فَنَزَلُوا في أَسْفَلِ مَكَّةَ، فَرَأَوْا طَائرًا عائفًا فَقَالُوا: إِنَّ هَذَا الطَّائِرَ لَيَدُورُ عَلَى ماءٍ لَعَهْدُنَا بهذا الوادي وَمَا فِيهِ ماءٌ، فَأَرْسَلُوا جرِيّا أَوْ جرِيَّينِ فَإِذا هُمْ بالماءِ، فَرَجَعُوا فَأَخْبَرُوهُمْ، فأَقْبَلُوا وَأُمُّ إِسْمَاعِيلَ عِنْدَ الماءِ، فَقَالُوا: أَتَأْذَنِينَ لَنَا أَن ننزِلَ عِنْدَكِ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، ولكِن لا حَقَّ لَكُم في الماءِ، قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قَالَ النَّبيُّ ﷺ: «فَألفَى ذلكَ أُمَّ إسماعِيلَ، وَهِي تُحِبُّ الأُنس»، فَنزَلُوا فَأَرْسَلُوا إلى أَهْلِيهِم فنَزَلُوا معهُم حتَّى إذا كَانُوا بهَا أَهْلَ أَبياتٍ

لم يكن له أثر حينئذ (**مرتفعًا من الأرض كالرابية تأتيه السيول فتأخذ عن يمينه وعن شماله**) وكذا لم يعله الطوفان فلذا سمي العتيق على قول (**فكانت**) قال الحافظ: أي هاجر (**كذلك**) أي هي وولدها (**حتى مرت بهم رفقة**) بتثليث الراء والضم أشهرها (**من جرهم**) بضم الجيم (**أو أهل بيت من جرهم مقبلين من طريق كداء**) بالفتح والمد (**فنزلوا في أسفل مكة فرأوا طائرًا عائفًا**) قال الحافظ: هو الذي يحوم على الماء ويتردد ولا يمضي عنه (**فقالوا: إن هذا الطائر ليدور على ماء لعهدنا بهذا الوادي وما فيه ماء، فأرسلوا جريًا**) قال الحافظ: أي رسولا، سمي بذلك لأنه يجري مجرى مرسله (**أو جريين**) شك من الراوي (**فإذا هم بالماء فرجعوا فأخبروهم فأقبلوا وأم إسماعيل عند الماء، فقالوا: أتأذنين لنا أن ننزل عندك قالت: نعم، ولكن لا حق لكم في الماء**) أي بل الحق فيه مختص بي فإن شئت منحت وإن شئت منعت (**قالوا: نعم، قال ابن عباس: قال النبي ﷺ: فألفى**) بالفاء أي وجد (**ذلك أم إسماعيل**) بالنصب مفعول ألفى (**وهي تحب الأنس**) بضم الهمزة ضد الوحشة (**فنزلوا فأرسلوا إلى أهليهم**) فجاءوا (**فنزلوا معهم حتى إذا كانوا بها أهل أبيات**) أي وكثروا

وشبَّ الغُلامُ وتعلَّم العربيَّةَ مِنهُمْ، وَأَنْفَسَهُم وأَعجَبهُمْ حِينَ شَبَّ، فَلَمَّا أَدركَ زَوَّجُوهُ امرأَةً منهُمْ، ومَاتَتْ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ، فَجَاءَ إِبراهِيمُ بعْدما تزَوَّجَ إِسماعِيلُ يُطالِعُ تَركَتَهُ فلم يجِد إِسْماعِيلَ، فَسأَلَ امرأَتَهُ عَنْهُ فَقَالتْ: خَرَجَ يبْتَغِي لَنَا». وفي رِوايةٍ: «يصِيدُ». «ثُمَّ سأَلَهَا عنْ عيْشِهِمْ وهَيْئَتِهِم فَقَالَتْ: نَحْنُ بِشَرّ نَحْنُ في ضِيق وشِدَّةٍ وشَكَتْ إِليْهِ، قَال: فَإِذَا جاءَ زَوْجُكِ اقْرئي عَلَيْهِ السَّلامَ وقُولي لَهُ يُغَيِّرُ عَتبَةَ بَابِهِ، فَلَمَّا جاءَ إِسْماعيلُ كَأَنَّهُ ءانَسَ شَيْئًا فَقَال: هَلْ جاءَكُمْ مِن أَحَدٍ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، جاءَنا شَيْخٌ كذَا وكذَا فَسأَلَنَا عنْكَ فَأَخْبَرْتُهُ، فَسأَلني كَيْف عيْشُنا فَأَخْبرْتُهُ

وكان بمعنى صار (**وشب الغلام**) أي إسماعيل (**وتعلم العربية منهم وأنفسهم**) بفتح الفاء من النفاسة أي كثرت رغبتهم فيه (**وأعجبهم حين شب**) أي كبر ونشأ (**فلما أدرك**) أي بلغ (**زوجوه امرأة منهم**) قال ابن إسحاق: اسمها عمارة بنت سعد (**وماتت أم إسماعيل**) بعد تزوج ابنها (**فجاء إبراهيم بعدما تزوج إسماعيل**) أي بعد تزوجه (**يطالع تركته**) أي يتفقد حال ما تركه (**فلم يجد إسماعيل فسأل امرأته عنه**) أي أين هو (**فقالت خرج يبتغي**) أي يطلب (**لنا**) رزقًا (**ثم سألها عن عيشهم**) ما يعيشهم من الطعام والشراب (**وهيئتهم**) أي حالتهم (**فقالت: نحن بشر**) أي متلبسين به وفسرت الشر بقولها (**نحن في ضيق وشدة**) أي في ضيق من المعاش وشدة من أمره (**وشكت إليه**) أي من ذلك (**قال**) أي إبراهيم (**فإذا جاء زوجك أقرئي عليه السلام**) أي أبلغيه سلامي (**وقولي له: يغير عتبة بابه**) كناية عن طلاق امرأته، وكنى عن المرأة بعتبة الباب لما فيها من الصفات الموافقة لها وهي حفظ الباب وصون ما في داخله، وكونها محل الوطء (**فلما جاء إسماعيل**) من صيده (**كأنه ءانس**) بالمد أي أحس (**شيئًا فقال: هل جاءكم من أحد؟ قالت: نعم جاءنا شيخ**) وقولها (**كذا وكذا**) كناية عن صفته (**فسألنا عنك فأخبرته، فسألني كيف عيشنا؟ فأخبرته**

أَنَا في جهْدٍ وشِدَّةٍ، قَالَ: فَهَلْ أَوْصاكِ بشَيْءٍ؟ قَالَتْ: نَعَمْ أَمَرني أن أَقْرَأَ عَلَيْكَ السَّلامَ وَيَقُولُ لَكَ: غَيّرْ عَتَبَةَ بابِكَ. قَالَ: ذَاكَ أَبي وقَدْ أَمرني أَنْ أُفارِقَكِ الْحَقِي بِأَهْلِكِ، فَطَلَّقَهَا وتَزَوَّج مِنْهُمْ أُخْرى، فلَبِثَ عَنْهُمْ إِبْراهيمُ ما شَاءَ اللَّهُ ثمَّ أَتَاهُم بَعْدُ فَلَمْ يَجِدْهُ، فَدَخَل على امْرَأَتِهِ فَسَأَل عنْهُ. قَالَتْ: خَرَج يَبْتَغي لَنَا. قَال: كَيْفَ أَنْتُمْ، وسأَلَها عَنْ عَيْشِهِمْ وَهَيْئَتِهِمْ، فَقَالَتْ: نَحْنُ بِخَيْرٍ وَسَعةٍ وأَثْنَتْ على اللّهِ تَعالى، فَقَال: ما طَعامُكُمْ؟ قَالَتْ: اللَّحْمُ. قَال: فَمَا شَرابُكُمْ؟ قَالَتِ: الماءُ. قَال: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ في اللَّحم والماءِ، قَال النَّبيُّ ﷺ: «وَلَمْ يكن لَهُمْ يَوْمَئِذٍ حَبٌّ ولَوْ كَانَ لهُمْ دَعَا لَهُمْ فِيهِ» قَال: فَهُما لا يخْلُو

أنا في جهد) بفتح الجيم أي مشقة **(وشدة)** أي قوة **(قال: فهل أوصاك بشيء؟ قالت: نعم أمرني أن أقرأ عليك السلام ويقول لك غير عتبة بابك، قال: ذاك أبي وقد أمرني أن أفارقك)** أي بمفارقتك **(الحقي بأهلك)** بفتح المهملة وهو من كنايات الطلاق والسياق يقضي بأنه نوى الطلاق الذي أمر به وصرح بقوله **(فطلقها)** وفيه استحباب مفارقة من لا صبر لها عنده عند تعاور الشدائد وبر الوالد وتنفيذ أمره والمسارعة إليه **(وتزوج منهم)** امرأة **(أخرى فلبث عنهم إبراهيم ما شاء الله)** أي قدر مشيئته **(ثم أتاهم بعد)** بالبناء على الضم لحذف المضاف إليه **(فلم يجده فدخل على امرأته فسأل عنه، قالت خرج يبتغي لنا، قال: كيف أنتم؟ وسألها عن عيشهم وهيئتهم فقالت: نحن بخير)** أي في خير إلٰهي وفيض رباني **(وسعة وأثنت على الله تعالى)** أي حمدته **(فقال: ما طعامكم؟ قالت: اللحم، قال: فما شرابكم؟ قالت: الماء)** أي ماء زمزم **(قال: اللهم بارك لهم في اللحم والماء، قال النبي ﷺ: ولم يكن لهم يومئذ حب)** أي شيء من أي نوع منه **(ولو كان لهم دعا لهم فيه)** أي لتعمه البركة بدعائه **(قال)** ابن عباس **(فهما لا يخلو)** يقال خلوت بالشيء إذا

عَلَيْهما أَحَدٌ بغَيْرِ مكَّةَ إلا لَمْ يُوافِقاهُ.

وفي روايةٍ: فَجاءَ فَقَالَ: أَيْنَ إِسْماعِيلُ؟ فَقَالَتِ امْرأَتُهُ: ذَهَبَ يَصِيدُ، فَقَالَتِ امْرأَتُهُ: أَلا تَنْزِلُ فتَطْعَمَ وتَشْرَبَ؟ فقَالَ: وما طعامُكُمْ وما شَرابُكُمْ؟ قَالَتْ: طَعَامُنا اللَّحْمُ وشَرابُنَا الماءُ. قَال: اللَّهُمَّ بَارِكْ لهُمْ في طَعامِهِمْ وشَرَابهمْ قَالَ: فَقَالَ: أَبُو القَاسِم ﷺ: «بركَةُ دعوةِ إبراهِيمَ».

قَالَ: «فَإِذَا جَاءَ زَوْجُكِ فَاقْرَئِي عَلَيْهِ السَّلاَمَ وَمُريهِ يُثَبّتُ عَتَبَةَ بَابِهِ، فَلَمَّا جَاءَ إِسْمَاعِيلُ قَالَ: هَلْ أَتَاكُم مِنْ أَحَدٍ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، أَتَانَا شَيْخٌ حَسَنُ الْهَيْئَةِ وَأَثْنَتْ عَلَيْهِ فَسَأَلَنِي عَنْكَ فَأَخْبَرْتُهُ، فَسَأَلَنِي كَيْفَ عَيْشُنَا فَأَخبَرْتُهُ أَنَّا بِخَيْرٍ. قَالَ: فَأَوْصَاكِ بِشَيْءٍ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، يَقْرأُ عَلَيْكَ السَّلاَمَ ويأْمُرُكَ أَن تُثَبّتَ عَتَبَةَ بَابِكَ. قَالَ: ذَاكَ أَبي وأَنْتِ الْعَتَبَةُ أَمرني أَنْ أُمْسِكَكِ،

لم أخلط به غيره (**عليهما أحد بغير مكة إلا لم يوافقاه**) في رواية أخرى «إلا اشتكى بطنه».

(**وفي رواية**) هي للبخاري (**فجاء**) أي إبراهيم (**فقال: أين إسماعيل؟ فقالت امرأته: ذهب يصيد، فقالت امرأته**) كرره للتأكيد (**ألا**) بتخفيف اللام (**تنزل فتطعم وتشرب فقال: وما طعامكم وما شرابكم؟ قالت: طعامنا اللحم وشرابنا الماء قال: اللهم بارك لهم في طعامهم وشرابهم، قال**) أي ابن عباس (**فقال أبو القاسم**) كنية النبي (ﷺ) كنى بولده القاسم (**بركة دعوة إبراهيم. قال**) أي إبراهيم (**فإذا جاء زوجك**) أي من الصيد (**فاقرئي عليه السلام ومريه يثبت**) بتشديد الموحدة (**عتبة بابه، فلما جاء إسماعيل**) من الصيد (**قال: هل أتاكم من أحد؟ قالت: نعم**) أي (**أتانا شيخ حسن الهيئة وأثنت عليه**) أي ذكرت بعض أوصاف كمال إبراهيم (**فسألني عنك فأخبرته، فسألني كيف عيشنا فأخبرته أنا بخير قال: فأوصاك بشيء؟ قالت: نعم يقرأ**) وفي نسخة يقرئ بضم التحتية (**عليك السلام ويأمرك**) أي بواسطتي (**أن تثبت عتبة بابك، قال: ذاك أبي وأنت العتبة**) أي تجوّز بها عنك (**أمرني**) بتثبيت العتبة (**أن أمسكك**) أي أديم

ثُمَّ لَبِثَ عنْهُمْ ما شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ جَاءَ بعْدَ ذَلِكَ وإسْمَاعِيلُ يَبْرِي نَبْلًا لَهُ تَحْتَ دَوْحَةٍ قريبًا مِن زَمْزَمَ، فَلَمَّا رَءاه قَامَ إِلَيْهِ، فَصَنَعَا كَمَا يصْنَعُ الْوَالِدُ بالوَلَدُ والْولدُ بِالْوالِدِ، قَالَ: يا إسْماعِيلُ إنَّ اللّهَ أَمَرني بِأَمْرٍ، قَال: فَاصْنَعْ مَا أَمَرَكَ ربُّكَ؟ قَالَ: وتُعِينُني، قَالَ: وَأُعِينُكَ، قَالَ: فَإِنَّ اللَّه أَمرني أَنْ أَبْني هَـٰهُنَا بيْتًا، وأَشَار إلى أَكَمَةٍ مُرْتَفِعةٍ على ما حَوْلَها، فَعِنْد ذلكَ رَفَعَ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ، فَجَعَلَ إسْمَاعِيلُ يَأْتي بالحِجَارَةِ وَإِبْرَاهِيمُ يَبْني حتَّى إذا ارْتَفَعَ الْبِنَاءُ جَاءَ بِهَذا الحجَرِ فَوضَعَهُ لَهُ فقامَ عَلَيْهِ، وَهُو يبْني وإسْمَاعِيلُ يُنَاوِلُهُ الحِجَارَة وَهُما يقُولانِ ﴿رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّآ ۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿١٢٧﴾﴾ [سورة البقرة].

عصمتك، زاد في رواية «فولدت لإسماعيل عشرة ذكور» **(ثم لبث)** أي إبراهيم **(عنهم)** أي عن إسماعيل وأهله **(ما شاء الله ثم جاء بعد ذلك)** أي إلى إسماعيل **(وإسماعيل يبري)** بفتح أوله **(نبلًا)** قال الحافظ ابن حجر: هو السهم قبل أن يركب فيه نصله وريشه **(له تحت دوحة)** أي شجرة كبيرة **(قريبًا من زمزم فلما رءاه قام إليه، فصنعا كما يصنع الوالد بالولد والولد بالوالد)** أي من الاعتناق والمصافحة وغير ذلك **(قال: يا إسماعيل إن الله أمرني بأمر، قال: فاصنع ما أمرك ربك، قال: وتعينني)** هو داخل في حيز الأمر **(قال: وأعينك قال: فإن الله أمرني أن أبني هـٰهنا بيتًا، وأشار)** بقوله هـٰهنا **(إلى أكمة)** بفتحتين تل **(مرتفعة على ما حولها)** من الأرض وتقدم أن السيول كانت لا تعلوها **(فعند ذلك رفع)** إبراهيم **(القواعد)** أي الأساس **(من البيت)** ورفع البناء عليها **(فجعل إسماعيل يأتي بالحجارة)** وإبراهيم على المقام ينزل به لأخذ الحجر من إسماعيل ثم يعلو به فيضعه محله من البناء كما قال **(وإبراهيم يبني حتى إذا ارتفع البناء جاء بهذا الحجر)** يعني المقام **(فوضعه له فقام عليه)** أي على المقام **(وهو يبني وإسماعيل يناوله الحجارة وهما يقولان** ﴿رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّآ﴾) بناء البيت (﴿إِنَّكَ أَنتَ ٱلسَّمِيعُ﴾) لدعائنا (﴿ٱلْعَلِيمُ ﴿١٢٧﴾﴾) ببناء بيتنا.

وفي روايةٍ: «إِنَّ إِبْرَاهِيمَ خَرَجَ بِإِسْماعِيلَ وَأُمّ إِسْمَاعِيل معَهُم شَنَّةٌ فِيهَا ماءٌ، فَجَعَلَتْ أُم إِسْماعِيلَ تَشْرَبُ مِنَ الشَّنَّةِ فَيَدِرُّ لَبنُهَا على صبِيّهَا حَتَّى قَدِم مكَّةَ، فَوَضَعَهَا تَحْتَ دَوْحةٍ ثُمَّ رَجَع إِبْرَاهيمُ إلى أَهْلِهِ، فاتَّبَعَتْهُ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ حَتَّى لمَّا بلغُوا نادتْهُ مِن وَرَائِه يَا إِبْرَاهِيمُ إلى مَن تَتْرُكُنَا؟ قَالَ: إلى اللّهِ، قَالَتْ: رضِيتُ بِاللّهِ، فَرَجَعتْ وَجَعَلَتْ تَشْرَبُ مِنَ الشَّنَّةِ وَيَدِرُّ لَبَنُهَا عَلَى صَبِيّهَا حَتَّى لمَّا فَنِيَ الماءُ قَالَتْ: لَوْ ذَهَبْتُ فَنَظَرْتُ لعَلّي أُحِسُّ أَحَدًا، قَالَ: فَذَهَبَتْ فصعِدت الصَّفا فَنَظَرتْ ونَظَرَتْ هَلْ تُحِسُّ أَحَدًا فَلَمْ تُحِسَّ أَحدًا، فَلَمَّا بَلَغَتِ الْواديَ سَعَتْ وأَتَتِ المَرْوةَ وفَعَلَتْ ذلكَ أَشْواطًا ثُمَّ قَالَتْ: لَوْ ذَهبْتُ فنَظرْتُ ما فَعلَ الصَّبيُّ، فَذَهَبتْ وَنَظَرَتْ فإذا هُوَ على حَالِهِ

(وفي رواية: إن إبراهيم خرج بإسماعيل وأم إسماعيل معهم شنة) هي الجلدة البالية والمراد هنا السقاء (فيها ماء فجعلت أم إسماعيل تشرب من الشنة) أي من مائها (فيدر لبنها على صبيها) أي إسماعيل (حتى قدم) أي إبراهيم (مكة) وهي بولدها معه (فوضعهما تحت دوحة ثم رجع إبراهيم إلى أهله) سارة بالشام (فاتبعته أم إسماعيل حتى لما بلغوا) في نسخة زيادة «كداء» (نادته من ورائه: يا إبراهيم إلى من تتركنا؟ قال: إلى الله، قالت: رضيت بالله فرجعت) عنه إلى محلها (وجعلت تشرب من الشنة ويدر لبنها على صبيها حتى لما فني الماء قالت: لو ذهبت فنظرت لعلي أحس) أي أجد (أحدًا، قال: فذهبت فصعدت) بكسر المهملة الثانية (الصفا فنظرت) أي تأملت (ونظرت) أي كررت النظر (هل تحس أحدًا فلم تحس) أي لم تر (أحدًا) ولم تشعر به (فلما بلغت الوادي) المسيل، وفيه انخفاض امتنع به رؤيتها لولدها فخافت عليه فأسرعت كما قال (سعت) أي أسرعت (وأتت المروة) أي بعد تركها السعي وعودها لعادتها قبل وصولها الوادي (وفعلت ذلك) أي المذكور من الصعود للمروتين والسير والسعي محلهما (أشواطًا) أي ثلاثًا أو نحوها (ثم قالت: لو ذهبت فنظرت ما فعل الصبي، فذهبت ونظرت فإذا هو على حاله

كأَنَّهُ يَنْشَغُ للمَوْت، فَلَمْ تُقِرَّهَا نفْسُهَا. فَقَالَتْ: لَوْ ذَهَبْتُ فَنَظَرْتُ لَعَلي أُحِسُّ أَحَدًا؟ فَذَهَبَتْ فَصَعِدَتِ الصَّفَا فَنَظَرتْ وَنَظَرَتْ فَلَمْ تُحِسَّ أَحَدًا حتَّى أَتَمَّتْ سَبْعًا، ثُمَّ قَالَتْ: لَوْ ذَهَبْتُ فَنَظَرْتُ مَا فَعل، فَإِذا هِيَ بِصَوْتٍ، فَقَالَتْ: أَغِثْ إِن كان عِنْدَكَ خيْرٌ، فَإِذا جِبْرِيلُ ﷺ فقَال بِعَقبِهِ هَكَذَا، وغمزَ بِعَقِبِه عَلَى الأَرْضِ فَانْبثَقَ الماءُ فَدَهِشَتْ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ، فَجَعَلَتْ تَحْفِنُ» وذكَرَ الحَدِيثَ بِطُولِهِ. رواه البخاري بهذِهِ الرواياتِ كلها.

«الدوحةُ»: الشَّجَرَةُ الكبيرةُ. قوله: «قفَّى»: أي وَلَّى. و«الجَريُّ»: الرَّسول. و«ألفى» معناه وجد. وقولُهُ: «يَنْشَغُ» أي: يَشْهَقُ.

١٨٦٥ - وعن سَعِيدِ بْنِ زيْدٍ رضِي اللّهُ عنْهُ قَال: سمِعتُ رسُولَ اللّهِ ﷺ يقُولُ: «الْكَمأَةُ

كأنه ينشغ للموت فلم تقرها نفسها) أي لم تدعها أن تقر لما رأت من حاله **(فقالت: لو ذهبت فنظرت لعلي أحس أحدًا، فذهبت فصعدت الصفا)** مرة أخرى **(فنظرت ونظرت فلم تحس أحدًا)** وفعلت التردد بين المروتين **(حتى أتمت سبعًا، ثم قالت: لو ذهبت فنظرت ما فعل)** الصبي فوجدت الملك عنده **(فإذا هي بصوت فقالت: أغث إن كان عندك خير، فإذا جبريل ﷺ، فقال)** فيه إطلاق القول على الفعل **(بعقبه هكذا، وغمز بعقبه على الأرض فانبثق الماء)** أي انفجر **(فدهشت أم إسماعيل فجعلت تحفن)** أي تملأ كفيها وتضع الماء في سقائها **(وذكر)** أي البخاري **(الحديث بطوله. رواه البخاري بهذه الروايات كلها. الدوحة)** بالمهملتين وزن كعبة هي **(الشجرة الكبيرة قوله قفى: أي ولى)** وعبر عنه به لأنه تولى قفاه حال انصرافه **(والجري)** بفتح الجيم وكسر الراء **(الرسول وألفى معناه وجد. وقوله ينشغ أي يشهق)** ويعلو صوته وينخفض كالذي ينازع.

١٨٦٥ - **(وعن سعيد بن زيد)** بن عمرو بن نفيل القرشي العدوي **(رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: الكمأة)** قال الحافظ:

مِنَ المَنّ وماؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ». **متفقٌ عَلَيه**.

نبات لا ورق لها ولا ساق توجد في الأرض من غير أن تزرع (**من المن**) الذي أنزله الله على بني إسرائيل (**وماؤها شفاء للعين**) أي من دائها (**متفق عليه**).

١٩ - كتاب الاستغفار
[٣٧١ - باب الأمر بالاستغفار وفضله][(١)]

قَالَ اللّهُ تَعالى ﴿وَٱسۡتَغۡفِرۡ لِذَنۢبِكَ ﴿١٩﴾﴾ [سورة محمد]، **وقَال تَعالى** ﴿وَٱسۡتَغۡفِرِ ٱللَّهَۖ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورٗا رَّحِيمٗا ﴿١٠٦﴾﴾ [سورة النساء]، **وقَال تَعالى** ﴿فَسَبِّحۡ بِحَمۡدِ رَبِّكَ وَٱسۡتَغۡفِرۡهُۚ إِنَّهُۥ كَانَ تَوَّابَۢا ﴿٣﴾﴾ [سورة النَّصر]، **وقَال تَعالى** ﴿لِلَّذِينَ ٱتَّقَوۡاْ عِندَ رَبِّهِمۡ جَنَّٰتٞ ﴿١٥﴾﴾ **إلى قوله عزَّ وجلَّ** ﴿وَٱلۡمُسۡتَغۡفِرِينَ بِٱلۡأَسۡحَارِ ﴿١٧﴾﴾ [سورة ءال عِمران]،

كتاب الاستغفار

أي سؤال غفر الذنب أي بعض ما ورد في طلبه من الكتاب والسنة.

(**قال الله تعالى** ﴿وَٱسۡتَغۡفِرۡ لِذَنۢبِكَ ﴿١٩﴾﴾) فالمقصود الاستغفار لهم أو أمره به أمته.

(**وقال تعالى** ﴿وَٱسۡتَغۡفِرِ ٱللَّهَۖ﴾) أي سله غفر ذنوب المذنبين (﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورٗا رَّحِيمٗا ﴿١٠٦﴾﴾) لمن استغفر وأناب فيغفر له ويفيض عليه منته.

(**وقال تعالى** ﴿فَسَبِّحۡ بِحَمۡدِ رَبِّكَ﴾) أي متلبسًا بحمده (﴿وَٱسۡتَغۡفِرۡهُۚ إِنَّهُۥ كَانَ تَوَّابَۢا ﴿٣﴾﴾) استئناف بياني عن حكمة الأمر بالاستغفار والمبالغة لكثرة عدد المغفور والذنوب المغفورة.

(**وقال تعالى** ﴿لِلَّذِينَ ٱتَّقَوۡاْ﴾) أي الخير كائن للمتقين (﴿عِندَ رَبِّهِمۡ﴾) عندية مكانة (﴿جَنَّٰتٞ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ ﴿١٥﴾﴾) أي تحت أشجارها وما كان كذلك كان أشد نضارة وأطيب مرأى (﴿وَٱلۡمُسۡتَغۡفِرِينَ بِٱلۡأَسۡحَارِ ﴿١٧﴾﴾) فإنها وقت الإجابة.

(١) زيادة من النسخ المطبوعة.

وقال تعالى ﴿وَمَن يَعْمَلْ سُوٓءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُۥ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ يَجِدِ ٱللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿١١٠﴾﴾ [سورة النساء]، **وقال الله تعالى** ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ فِيهِمْ ۚ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ ﴿٣٣﴾﴾ [سورة الأنفال]، **وقال تعالى** ﴿وَٱلَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا۟ فَٰحِشَةً أَوْ ظَلَمُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا۟ ٱللَّهَ فَٱسْتَغْفَرُوا۟ لِذُنُوبِهِمْ وَمَن يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ إِلَّا ٱللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا۟ عَلَىٰ مَا فَعَلُوا۟ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿١٣٥﴾﴾ [سورة ءال عِمران]. **والآيات في الباب كثِيرة معْلُومة.**

١٨٦٦ - وَعَنِ الأَغَرّ المُزَني

(**وقال تعالى** ﴿وَمَن يَعْمَلْ سُوٓءًا﴾) إثمًا دون الشرك (﴿أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُۥ﴾) بما لا يتعداه (﴿ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ يَجِدِ ٱللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿١١٠﴾﴾) فيه عرض التوبة على المذنب وحثه عليها.

(**وقال الله تعالى** ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ فِيهِمْ ۚ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ ﴿٣٣﴾﴾) أي فيهم من يستغفر كالمؤمنين الذين كانوا بمكة وما استطاعوا الهجرة.

(**وقال تعالى** ﴿وَٱلَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا۟ فَٰحِشَةً﴾) قبيحة بالغة في القبح وقيل الفاحشة الزنى أو الكبائر (﴿أَوْ ظَلَمُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ﴾) بالصغائر أو ما دون الزنى (﴿ذَكَرُوا۟ ٱللَّهَ فَٱسْتَغْفَرُوا۟ لِذُنُوبِهِمْ﴾) قال في فتح الباري على البخاري: قيل هو تفسير لقوله: ﴿ذَكَرُوا۟ ٱللَّهَ﴾ وقيل على حذف مضاف أي ذكروا عقابه أي تفكروا في أنفسهم أن الله يسألهم فاستغفروه لذنوبهم (﴿وَمَن يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ إِلَّا ٱللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا۟ عَلَىٰ مَا فَعَلُوا۟﴾) أي لم يقيموا على ذنوبهم بل أقروا واستغفروا. قال الحافظ في فتح الباري: وفيه إشارة إلى أن شرط قبول الاستغفار الإقلاع عن الذنب (﴿وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿١٣٥﴾﴾) أنها معصية (**والآيات في الباب**) أي باب الاستغفار (**كثيرة معلومة**) وفيما ذكر كفاية.

١٨٦٦ - (**وعن الأغر**) بفتح الهمزة المعجمة وتشديد الراء (**المزني**

رضِي اللّهُ عنْهُ أَنَّ رسُولَ اللَّهِ ﷺ قَال: «إِنَّهُ لَيُغَانُ على قَلْبي، وَإِني لأَسْتَغْفِرُ اللّهَ في الْيَوْمِ مَائَةَ مرَّةٍ». رواهُ مُسلِم.

١٨٦٧ - وعنْ أَبي هُرَيْرَةَ رضِي اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سمِعْتُ رسُولَ اللّهِ ﷺ يقُولُ: «واللَّهِ إِنّي لأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وأَتُوبُ إِلَيْهِ في الْيَوْمِ أَكْثَرَ مِن سبْعِينَ مرَّةً». رواه البخاري.

١٨٦٨ - وعنْهُ قَال: قَال رسُولُ اللّهِ ﷺ: «والَّذي نَفْسي بِيدِهِ لَوْ لَمْ تُذْنِبُوا لَذَهَبَ اللّهُ بِكُمْ ولجاءَ بقَوْمٍ يُذْنِبُونَ فَيَسْتَغْفِرُونَ اللَّهَ فَيَغْفِرُ لَهُم». رواه مسلم.

١٨٦٩ - وعَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي اللّهُ عَنْهُما قَال: كُنَّا نَعُدُّ لِرَسُولِ اللّهِ ﷺ في المجلِسِ الْواحِدِ مِائَةَ مرَّةٍ:

رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: إنه) أي الشأن (ليغان) بضم التحتية وبالمعجمة ءاخره نون (على قلبي وإني لأستغفر الله في اليوم مائة مرة) قال الحافظ ابن حجر: قال عياض: المراد بالغين فترات عن الذكر الذي شأنه أن يداوم عليه، فإذا فتر عنه لأمر ما استغفر منه.

١٨٦٧ - (وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول) تحريضًا على التوبة والاستغفار (والله إني لأستغفر الله وأتوب إليه في اليوم أكثر من سبعين مرة) كناية عن الكثرة، وتقدم في الحديث قبله «مائة مرة» (رواه البخاري).

١٨٦٨ - (وعنه قال: قال رسول الله ﷺ) تحريضًا على التوبة والإقلاع عن الذنب والاستغفار (والذي نفسي بيده) أي بقدرته (لو لم تذنبوا) أي وتتوبوا وتستغفروا (لذهب الله بكم ولجاء بقوم يذنبون فيستغفرون الله فيغفر) بالبناء للفاعل أي الله (لهم) لتوبتهم وإنابتهم (رواه مسلم).

١٨٦٩ - (وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: كنا نعد) بضم العين (لرسول الله ﷺ في المجلس الواحد مائة مرة) زيادة في الخضوع لله

«ربِّ اغْفِر لِي وَتُبْ عليَّ إِنَّكَ أَنْتَ التَّوابُ الرَّحِيمُ». رواه أَبو داود والترمذي وقال: حديث [حسن] صحيح.

١٨٧٠ - وعنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِي اللّهُ عَنْهُما قَال: قَال رسُولُ اللّهِ ﷺ: «مَن لَزِمَ الاسْتِغْفَارَ جَعَلَ اللّهُ لَهُ مِن كُلّ ضِيقٍ مَخْرَجًا ومن كُلّ همّ فَرَجًا وَرَزَقَهُ مِن حَيْثُ لا يَحْتَسِبُ». رواه أبو داود.

١٨٧١ - وعنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِي اللّهُ عَنْهُ قال: قال رسُولُ اللّه ﷺ: «مَن قال: أَسْتَغْفِرُ اللّهَ الذي لا إِلَهَ إلا هُوَ الحيَّ الْقَيُّومَ وأَتُوبُ إِلَيهِ غُفِرَتْ ذُنُوبُهُ وَإِن كَانَ قَدْ فَرَّ مِنَ الزَّحْفِ».

(رب اغفر لي وتب عليّ إنك أنت التواب الرحيم) فيه إيماء إلى أن من أدب الدعاء أن يختم الداعي دعاءه بما يناسبه من أسماء الله تعالى، فإذا سأل المغفرة والرحمة قال إنك أنت التواب الرحيم، وإذا سأل جزاء دنيويًا أو أخرويًا قال إنك أنت الجواد الكريم (رواه أبو داود والترمذي وقال: حديث [حسن] صحيح).

١٨٧٠ - (وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: من لزم الاستغفار) بالإكثار منه مع التوبة من الذنب (جعل الله له من كل ضيق) دنيوي أو أخروي (مخرجًا) أي ما يخرج منه بأن يلطف به فينجو من ذلك الكرب (ومن كل هم) أي حزن (فرجًا) أي يفرج له ما يهتم به بأن يزيل عنه سببه وينجيه من تعبه (ورزقه من حيث لا يحتسب) ففيه أن نفع الاستغفار يعود بحوز مطلوب الدارين (رواه أبو داود).

١٨٧١ - (وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ من قال) أي بلسانه مع الإذعان لمضمون ذلك التوبة من الذنب المستغفر منه (أستغفر الله الذي لا إله إلا هو الحي القيوم) أي مستغن عن كل ما سواه مفتقر إليه ما عداه، الدائم القائم بتدبير خلقه وحفظه (وأتوب إليه غفرت ذنوبه وإن كان قد فر من الزحف) أي من موطن الحرب أي غفرت صغائر ذنوبه المتعلقة بحق ربه، أو غفرت الذنوب حتى الكبائر

رواه أبو داود والترمذي والحاكِمُ وقال: «حدِيثٌ صحيحٌ على شَرْطِ البُخَارِيّ ومُسلِم».

١٨٧٢ - وعن شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ رضي اللَّهُ عنْهُ عن النَّبيّ ﷺ قالَ: «سيّدُ الاسْتِغْفارِ أَن يقُولَ الْعَبْدُ: اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبّي لا إلَه إلا أَنْتَ خَلَقْتَني وأَنَا عَبْدُكَ وَأَنَا على عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ ما اسْتَطَعْتُ، أَعُوذُ بِكَ مِن شَرّ ما صنَعْتُ، أَبوءُ لَكَ بِنِعْمَتِكَ عَلَيَّ وَأَبُوءُ بِذَنْبي، فَاغْفِرْ لِي فَإِنَّهُ لا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إلا أَنْتَ. من قَالَها مِنَ النَّهَارِ مُوقِنًا بِهَا فَمَاتَ مِن يوْمِهِ

(رواه أبو داود والترمذي والحاكم وقال: حديث صحيح على شرط البخاري ومسلم).

١٨٧٢ - (وعن شداد بن أوس رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: سيد الاستغفار) قال الطيبي: لما كان هذا الدعاء جامعًا لمعاني التوبة كلها استعير له اسم السيد وهو في الأصل الرئيس الذي يقصد في الحوائج ويرجع إليه في الأمور (أن يقول العبد) أي المكلف (اللهم أنت ربي لا إلٰه إلا أنت خلقتني وأنا عبدك) أي أنا عابد لك (وأنا على عهدك ووعدك) قال الخطابي: يريد أنا على ما عاهدتك عليه وواعدتك من الإيمان وإخلاص الطاعة لك (ما استطعت) وقال ابن بطال: قوله «وأنا على عهدك ووعدك» يريد العهد الذي أخذه على عباده في عالم ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ ﴿١٧٢﴾﴾ [سورة الأعراف] قال في الفتح: جعل العهد الميثاق المأخوذ في عالم الذر وهو التوحيد خاصة، فالوعد هو إدخال من مات على ذلك الجنة (أعوذ بك من شر ما صنعت أبوء لك بنعمتك علي) أي بنعمتك التي لا تحصر ولا تحصى (وأبوء بذنبي) قال الطيبي: اعترف أوَّلا بأنه أنعم عليه ولم يقيده ليشمل جميع أنواع الإنعام ثم اعترف بالتقصير وهضم النفس (فاغفر لي فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت) يؤخذ منه أن من اعترف بذنبه وتاب تاب الله عليه (من قالها في النهار موقنا) بضم الميم أي مخلصًا من قلبه مصدقًا (بها) أي بثوابها (فمات من يومه) أي

قَبْلَ أَن يُمْسيَ فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الجنَّةِ، وَمَن قَالَهَا مِنَ اللَّيْلِ وَهُوَ مُوقِنٌ بِهَا فَمَاتَ قَبْل أَن يُصْبِحَ فَهُوَ مِنْ أَهْل الجنَّةِ». رواه البخاري.

«أبوء» بباء مضمومة ثم واوٍ وهمزةٍ ممدودة ومعناه أقِرُّ وأَعْتَرِفُ.

١٨٧٣ - وعن ثَوْبَانَ رضِي اللّهُ عَنْهُ قَال: كَانَ رسولُ اللّهِ ﷺ إذا انصَرَفَ مِن صَلاَتِهِ اسْتَغْفَرَ ثَلاثًا وقَال: «اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلاَمُ ومِنْكَ السَّلاَمُ تَبارَكْتَ يا ذَا الجلالِ والإِكْرَام».

قِيلَ لِلأَوْزاعِيّ - وَهُوَ أَحَدُ رُوَاتِهِ -: كَيْفَ الاسْتِغْفَارُ؟ قَالَ: يَقُولُ: أَسْتَغْفِرُ اللّهَ أَسْتَغْفِرُ اللّهَ. رواه مسلم.

١٨٧٤ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِي اللّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ يُكْثِرُ

فيه (قبل أن يمسي) أي يدخل في المساء (فهو من أهل الجنة) وفي رواية النسائي «دخل الجنة» (ومن قالها من الليل وهو موقن بها فمات قبل أن يصبح) أي يدخل في الصباح (فهو من أهل الجنة. رواه البخاري) وقال المصنف: من شرط الاستغفار صحة النية والتوجه والأدب (أبوء بباء) موحدة (مضمومة ثم واو) ساكنة (وهمزة ممدودة) لسكون الواو قبلها (ومعناه: أقرّ) بضم الهمزة وكسر القاف (وأعترف) ولذا وقع في رواية بدله «وأعترف بذنوبي».

١٨٧٣ - (وعن ثوبان) خادم رسول الله ﷺ (رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا انصرف من صلاته) بالتسليم منها (استغفر) الله (ثلاثًا) خضوعًا لجلال ربه وتشريعًا لأمته (وقال: اللهم أنت السلام) أي السالم من سائر النقائص والمنزه عنها (ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال) أي العظمة ومنها التنزه عن النقائص (والإكرام) أي أوصاف الجمال من الكرم والغفر والعفو (قيل للأوزاعي وهو أحد رواته) أي الحديث (كيف الاستغفار؟ قال: يقول أستغفر الله أستغفر الله. رواه مسلم).

١٨٧٤ - (وعن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ يكثر

أَن يَقُولَ قَبْلَ مَوْتِهِ: «سُبْحَانَ اللّهِ وبِحَمْدِهِ، أَسْتَغْفِرُهُ وأَتُوبُ إِلَيهِ». متفقٌ عَلَيه.

١٨٧٥ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِي اللّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللّه: ﷺ يَقُولُ: «قَالَ اللّهُ تَعَالَى: يا ابْنَ ءادَمَ إِنَّكَ مَا دَعَوْتَنِي وَرَجَوْتَني غَفَرْتُ لَكَ على ما كَانَ مِنْكَ وَلا أُبَالي، يا ابْنَ ءادَمَ لَوْ بَلَغَتْ ذُنُوبُكَ عَنَانَ السَّماءِ ثُمَّ اسْتَغْفَرتَنِي غَفَرْتُ لَكَ، يا ابْنَ ءادمَ إِنَّكَ لَوْ أَتَيْتَني بِقُرابِ الأَرْضِ خَطَايَا ثُمَّ لَقِيتَني لا تُشْرِكُ بي شَيْئًا لأَتَيْتُكَ بِقُرَابِها مَغْفِرَةً».

أن يقول قبل موته) أي في ركوعه وسجوده من صلاته **(سبحان الله وبحمده أستغفره وأتوب إليه. متفق عليه)**.

١٨٧٥ - **(وعن أنس رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: قال الله تعالى)** فهو من الأحاديث القدسية **(يا ابن ءادم إنك ما دعوتني)** أي بمغفرة ذنوبك **(ورجوتني)** بأن ظننتَ تفضلي عليك بإجابة دعائك وقبوله **(غفرت لك)** ذنوبك أي سترتها عليك بعدم العقاب عليها في الآخرة لأن الدعاء مخ العبادة كما ورد **(على ما كان منك)** من المعاصي وإن تكررت **(ولا أبالي)** أي لا أكترث بذنوبك ولا أستكثرها وإن كثرت إذ لا يتعاظمني شيء **(يا ابن ءادم لو بلغت ذنوبك)** أي عند فرضها أجرامًا **(عنان السماء)** بأن ملأت ما بينها وبين الأرض **(ثم استغفرتني)** أي تبت توبة صحيحة **(غفرت لك)** وإن تكرر الذنب والتوبة في اليوم الواحد، والذنوب وإن تكاثرت وبلغت ما عسى تبلغ فتلاشت عند حلمه وعفوه، فإذا استقال منها العبد باستغفار غفرت **(يا ابن ءادم إنك لو أتيتني بقراب الأرض خطايا ثم لقيتني)** في حال كونك **(لا تشرك بي شيئًا)** لاعتقادك توحيدي والتصديق برسلي وبما جاءوا به **(لأتيتك بقرابها)** عبر بها للمشاكلة وإلا فمغفرة الله أعظم وأوسع من ذلك **(مغفرة)** فعلم أن الإيمان شرط في مغفرة المعصية، وأما مع الشرك فلا ينبني عليه ذلك، فالسبب الأعظم للمغفرة هو التوحيد فمن فقده فقد

رواه الترمذي وقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ.

«عنان السَّمَاءِ» بِفَتْحِ العيْنِ قِيل: هُو السَّحَابُ، وقِيل: هُوَ مَا عَنَّ لَكَ مِنْهَا أَيْ: ظَهَرَ. و «قُرَابُ الأَرْضِ» بِضَمّ القافِ ورُوِيَ بِكَسْرِهَا والضَّمُّ أَشْهَرُ، وَهُو مَا يُقَارِبُ مِلأَهَا.

١٨٧٦ - وَعَنِ ابنِ عُمَرَ رضِي اللّهُ عَنْهُما أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قَالَ: «يا مَعْشَرَ النِسَاءِ تَصَدَّقْنَ وَأَكْثِرْنَ مِنَ الاسْتِغْفَارِ فَإِنّي رَأَيْتُكُنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ» قَالَتِ امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ: مَا لَنَا أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ؟ قَالَ: «تُكْثِرنَ اللَّعْنَ وتَكْفُرنَ العشِيرَ، مَا رأَيْتُ مِن نَاقِصَاتِ عَقْلٍ وَدِينٍ أَغْلَبَ لِذِي لُبٍ مِنْكُنَّ» قَالَتْ: ما نُقْصانُ الْعَقْلِ والدِّينِ؟ قَالَ: «شَهَادَةُ امرأَتَيْنِ بِشَهَادَةِ رَجُلٍ، وتَمْكُثُ

فقدها ومن أتى به ولو وحده بأن لم يكن له عمل خير غيره أصلًا فقد أتى بأعظم أسبابها لكنه تحت المشيئة، وعلى كل حال فمآله إلى الجنة (**رواه الترمذي وقال: حديث حسن. عَنان السماء بفتح العين**) أي المهملة (**قيل هو السحاب، وقيل هو ما عن**) بتشديد النون (**لك منها: أي ظهر**) إذا رفعت رأسك إليها (**وقراب الأرض بضم القاف وروي بكسرها والضم أشهر وهو ما يقارب ملأها**) وقيل ملؤها.

١٨٧٦ - (**وعن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: يا معشر**) الجماعة الرجال دون النساء، وبه تبين أن استعماله هنا مجاز أي يا جماعة (**النساء تصدقن وأكثرن من الاستغفار**) أي اجمعن بين التطوع بالمال وبالبدن، وعلل ذلك بقوله (**فإني رأيتكن**) أي أبصرتكن بأن كشف له عنهن لما رأى النار والجنة وما فيهما (**أكثر أهل النار قالت امرأة منهن: ما لنا أكثر أهل النار قال: تكثرن**) بضم الفوقية وكسر المثلثة (**اللعن وتكفرن**) أي تسترن (**العشير**) أي الزوج (**ما رأيت من ناقصات عقل ودين أغلب لذي**) أي صاحب (**لب**) أي العقل الخالص (**منكن قالت**) أي السائلة أولا (**ما نقصان العقل والدين**) أي الذي فينا (**قال: شهادة امرأتين بشهادة رجل**) وذلك لنقص عقلهن وقلة ضبطهن (**وتمكث**

الأَيَّامَ لا تُصَلّي». رواه مسلم.

٣٧٢ - باب بيان ما أعدَّ اللهُ تعالى للمؤمنين في الجنة

قال اللّهُ تعالى ﴿إِنَّ ٱلْمُتَّقِينَ فِى جَنَّٰتٍ وَعُيُونٍ ﴿٤٥﴾ ٱدْخُلُوهَا بِسَلَٰمٍ ءَامِنِينَ ﴿٤٦﴾ وَنَزَعْنَا مَا فِى صُدُورِهِم مِّنْ غِلٍّ إِخْوَٰنًا عَلَىٰ سُرُرٍ مُّتَقَٰبِلِينَ ﴿٤٧﴾ لَا يَمَسُّهُمْ فِيهَا نَصَبٌ وَمَا هُم مِّنْهَا بِمُخْرَجِينَ ﴿٤٨﴾﴾ [سورة الحِجْر]، **وقال تعالى** ﴿يَٰعِبَادِ لَا خَوْفٌ عَلَيْكُمُ ٱلْيَوْمَ وَلَآ أَنتُمْ تَحْزَنُونَ ﴿٦٨﴾ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا وَكَانُوا۟ مُسْلِمِينَ ﴿٦٩﴾ ٱدْخُلُوا۟ ٱلْجَنَّةَ أَنتُمْ وَأَزْوَٰجُكُمْ تُحْبَرُونَ ﴿٧٠﴾

الأيام لا تصلي) فهذا نقص من الدين لفقد الثواب المرتب على فعلها وإن كان لا إثم عليها في ذلك (**رواه مسلم**).

باب بيان ما أعده) أي هيأه (**الله تعالى للمؤمنين**

أي والمؤمنات (**في الجنة**

قال الله تعالى ﴿إِنَّ ٱلْمُتَّقِينَ فِى جَنَّٰتٍ﴾) أي بساتين (﴿وَعُيُونٍ ﴿٤٥﴾﴾) أي أنهار (﴿ٱدْخُلُوهَا﴾) أي يقال لهم (﴿ٱدْخُلُوهَا بِسَلَٰمٍ﴾) أي من الآفات (﴿ءَامِنِينَ ﴿٤٦﴾﴾) من المكاره (﴿وَنَزَعْنَا مَا فِى صُدُورِهِم مِّنْ غِلٍّ ﴿٤٣﴾﴾) حسد وحقد (﴿إِخْوَٰنًا﴾) في المودة وهو حال (﴿عَلَىٰ سُرُرٍ مُّتَقَٰبِلِينَ ﴿٤٧﴾﴾) أي متواجهين وهما صفتان أو حالان (﴿لَا يَمَسُّهُمْ فِيهَا نَصَبٌ﴾) أي تعب (﴿وَمَا هُم مِّنْهَا بِمُخْرَجِينَ ﴿٤٨﴾﴾).

(**وقال تعالى** ﴿يَٰعِبَادِ﴾) حكاية لما ينادي به المتحابون المتقون (﴿لَا خَوْفٌ عَلَيْكُمُ ٱلْيَوْمَ﴾) أي مما تقدمون عليه من أمر الآخرة (﴿وَلَآ أَنتُمْ تَحْزَنُونَ ﴿٤٩﴾﴾) على ما خلفتموه من أمر الدنيا (﴿ٱلَّذِينَ﴾) منصوب على المدح (﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا وَكَانُوا۟ مُسْلِمِينَ ﴿٦٩﴾ ٱدْخُلُوا۟ ٱلْجَنَّةَ أَنتُمْ وَأَزْوَٰجُكُمْ﴾) أي المؤمنات (﴿تُحْبَرُونَ ﴿٧٠﴾﴾) أي تسرون

يُطَافُ عَلَيۡهِم بِصِحَافٖ مِّن ذَهَبٖ وَأَكۡوَابٖۖ وَفِيهَا مَا تَشۡتَهِيهِ ٱلۡأَنفُسُ وَتَلَذُّ ٱلۡأَعۡيُنُۖ وَأَنتُمۡ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿٧١﴾ وَتِلۡكَ ٱلۡجَنَّةُ ٱلَّتِيٓ أُورِثۡتُمُوهَا بِمَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ ﴿٧٢﴾ لَكُمۡ فِيهَا فَٰكِهَةٞ كَثِيرَةٞ مِّنۡهَا تَأۡكُلُونَ ﴿٧٣﴾﴾ [سورة الزُّخرُف]، **وقال تعالى** ﴿إِنَّ ٱلۡمُتَّقِينَ فِي مَقَامٍ أَمِينٖ ﴿٥١﴾ فِي جَنَّٰتٖ وَعُيُونٖ ﴿٥٢﴾ يَلۡبَسُونَ مِن سُندُسٖ وَإِسۡتَبۡرَقٖ مُّتَقَٰبِلِينَ ﴿٥٣﴾ كَذَٰلِكَ وَزَوَّجۡنَٰهُم بِحُورٍ عِينٖ ﴿٥٤﴾ يَدۡعُونَ فِيهَا بِكُلِّ فَٰكِهَةٍ ءَامِنِينَ ﴿٥٥﴾ لَا يَذُوقُونَ فِيهَا ٱلۡمَوۡتَ إِلَّا ٱلۡمَوۡتَةَ ٱلۡأُولَىٰۖ وَوَقَىٰهُمۡ عَذَابَ ٱلۡجَحِيمِ ﴿٥٦﴾ فَضۡلٗا مِّن رَّبِّكَۚ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلۡفَوۡزُ ٱلۡعَظِيمُ ﴿٥٧﴾﴾ [سورة الدُّخان]،

(﴿يُطَافُ عَلَيۡهِم بِصِحَافٖ﴾) جمع صحفة (﴿مِّن ذَهَبٖ وَأَكۡوَابٖۖ﴾) جمع كوب وهو كوز لا عروة له (﴿وَفِيهَا﴾) أي الجنة (﴿مَا تَشۡتَهِيهِ ٱلۡأَنفُسُ وَتَلَذُّ ٱلۡأَعۡيُنُۖ﴾) بمشاهدته وكأنه لم يعتد بمستلذات السمع والشم والذوق في جنب مستلذات العين فلم يذكرها (﴿وَأَنتُمۡ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿٧١﴾﴾) فهو من أتم النعيم (﴿وَتِلۡكَ ٱلۡجَنَّةُ ٱلَّتِيٓ أُورِثۡتُمُوهَا بِمَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ ﴿٧٢﴾ لَكُمۡ فِيهَا فَٰكِهَةٞ كَثِيرَةٞ مِّنۡهَا تَأۡكُلُونَ ﴿٧٣﴾﴾).

(**وقال تعالى** ﴿إِنَّ ٱلۡمُتَّقِينَ فِي مَقَامٍ﴾) موضع إقامة (﴿أَمِينٖ ﴿٥١﴾﴾) يأمن صاحبه فيه من كل مكروه، وبيّن مآكلهم ومشاربهم بقوله (﴿فِي جَنَّٰتٖ وَعُيُونٖ ﴿٥٢﴾﴾) ولباسهم بقوله (﴿يَلۡبَسُونَ مِن سُندُسٖ﴾) ما رقّ من الحرير (﴿وَإِسۡتَبۡرَقٖ﴾) ما غلظ منه (﴿مُّتَقَٰبِلِينَ ﴿٥٣﴾﴾) لا يجلس بعض منهم وظهره إلى غيره لأنس بينهم (﴿كَذَٰلِكَ﴾) أي الأمر كذلك (﴿وَزَوَّجۡنَٰهُم﴾) قرناهم (﴿بِحُورٍ عِينٖ ﴿٥٤﴾﴾) الحور النساء النقيات، والعين عظيمة العين (﴿يَدۡعُونَ فِيهَا بِكُلِّ فَٰكِهَةٍ﴾) يأمرون بإحضار أنواع الفواكه (﴿ءَامِنِينَ ﴿٥٥﴾﴾) من كل مكروه (﴿لَا يَذُوقُونَ فِيهَا ٱلۡمَوۡتَ﴾) بل حياتهم أبدية (﴿إِلَّا ٱلۡمَوۡتَةَ ٱلۡأُولَىٰۖ﴾) أي لكن ذاقوها في الدنيا (﴿وَوَقَىٰهُمۡ عَذَابَ ٱلۡجَحِيمِ ﴿٥٦﴾ فَضۡلٗا﴾) أي إعطاء كل ذلك (﴿مِّن رَّبِّكَۚ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلۡفَوۡزُ﴾) الظفر (﴿ٱلۡعَظِيمُ ﴿٥٧﴾﴾) قال تعالى ﴿فَمَن زُحۡزِحَ عَنِ ٱلنَّارِ وَأُدۡخِلَ ٱلۡجَنَّةَ فَقَدۡ فَازَۗ ﴿١٨٥﴾﴾ [سورة ءال عمران].

وقال تعالى ﴿إِنَّ ٱلْأَبْرَارَ لَفِى نَعِيمٍ ﴿٢٢﴾ عَلَى ٱلْأَرَآئِكِ يَنظُرُونَ ﴿٢٣﴾ تَعْرِفُ فِى وُجُوهِهِمْ نَضْرَةَ ٱلنَّعِيمِ ﴿٢٤﴾ يُسْقَوْنَ مِن رَّحِيقٍ مَّخْتُومٍ ﴿٢٥﴾ خِتَـٰمُهُۥ مِسْكٌ ۚ وَفِى ذَٰلِكَ فَلْيَتَنَافَسِ ٱلْمُتَنَـٰفِسُونَ ﴿٢٦﴾ وَمِزَاجُهُۥ مِن تَسْنِيمٍ ﴿٢٧﴾ عَيْنًا يَشْرَبُ بِهَا ٱلْمُقَرَّبُونَ ﴿٢٨﴾﴾ [سورة المُطفِفين]. **والآيات في الباب كثيرةٌ معلومةٌ.**

١٨٧٧ - وعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رسُولُ اللّهِ ﷺ: «يَأْكُلُ أَهْلُ الجنَّةِ فِيهَا ويَشْرَبُونَ ولا يَتَغَوَّطُونَ ولا يَمْتَخِطُونَ ولا يَبُولُونَ، ولكِن طَعامُهُمْ ذاكَ جُشَاءٌ كَرَشْحِ المِسْكِ، يُلهَمُونَ التَّسبِيح

(**وقال تعالى** ﴿إِنَّ ٱلْأَبْرَارَ﴾) جمع برّ بفتح الموحدة (﴿لَفِى نَعِيمٍ ﴿٢٢﴾ عَلَى ٱلْأَرَآئِكِ﴾) على السرر (﴿يَنظُرُونَ ﴿٢٣﴾﴾) إلى ملكهم ونعيمهم (﴿تَعْرِفُ فِى وُجُوهِهِمْ نَضْرَةَ﴾) أي بهجة (﴿ٱلنَّعِيمِ ﴿٢٤﴾﴾) ورونقه (﴿يُسْقَوْنَ مِن رَّحِيقٍ﴾) خمر خالص (﴿مَّخْتُومٍ ﴿٢٥﴾﴾) بختم أوانيه إكرامًا لهم كعادة الملوك (﴿خِتَـٰمُهُۥ مِسْكٌ ۚ﴾) أي تختم الأواني مكان المسك مكان الطين (﴿وَفِى ذَٰلِكَ فَلْيَتَنَافَسِ﴾) فليرتقب (﴿ٱلْمُتَنَـٰفِسُونَ ﴿٢٦﴾﴾) المرتقبون (﴿وَمِزَاجُهُۥ﴾) أي ما تمزج به تلك الخمر للأبرار (﴿مِن تَسْنِيمٍ ﴿٢٧﴾ عَيْنًا﴾) هو عين في الجنة (﴿يَشْرَبُ بِهَا ٱلْمُقَرَّبُونَ ﴿٢٨﴾﴾ **والآيات في الباب**) أي ما أعده الله من النعيم في الجنة للمؤمنين (**كثيرة معلومة**).

١٨٧٧ - (وعن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: يأكل أهل الجنة فيها ويشربون) تنعمًا لا من حاجة بهم إلى ذلك كما في الدنيا (**ولا يتغوطون**) من الأكل (**ولا يمتخطون**) أي لا يسيل شيء من ءانافهم (**ولا يبولون**) من الشراب (**ولكن طعامهم ذاك جشاء**) بضم الجيم وبالشين أي يخرج منهم بالتجشي (**كرشح المسك**) أي يرشح على أبدانهم رشحًا طيب العرق كرشح المسك. قال ابن الجوزي: «لما كانت أغذية أهل الجنة في غاية اللطافة والاعتدال لم يكن فيها أذى ولا فضلة تستقذر بل يتولد عن تلك الأغذية أطيب ريح وأحسنه» (**يلهمون**) بصيغة المجهول (**التسبيح**

والتَّكْبِيرَ كَما يُلْهَمُونَ النَّفَس». رواه مسلم.

١٨٧٨ - وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ قَال: قَال رسُولُ اللّهِ ﷺ: «قَال اللّهُ تَعالَى: أَعْدَدْتُ لِعِبادِيَ الصَّالِحِينَ مَا لا عيْنٌ رأَتْ ولا أُذُنٌ سَمِعتْ وَلا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ» واقْرءُوا إن شِئْتُمْ ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ ﴿١٧﴾﴾ [سورة السَّجدة]. متفقٌ عَلَيْهِ.

١٨٧٩ - وعَنْهُ قالَ: قال رسُولُ اللّهِ ﷺ: «أَوَّلُ زُمْرَةٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ على صُورَةِ الْقَمَرِ لَيلَةَ الْبَدْرِ ثُمَّ الَّذِينَ يلُونَهُمْ علَى أَشَدّ كَوْكَبٍ دُرّيٍ في السَّماءِ إضَاءَةً وَلا يبُولُونَ ولا يَتَغوَّطُونَ ولا يتْفُلُونَ ولا يَمْتَخِطُون،

والتكبير كما يلهمون النفس) بفتح أوليه أي إنهم يأتون بالذكر لا على وجه التكليف لأن الجنة ليست محله، بل على وجه الترفه والالتذاذ (**رواه مسلم**).

١٨٧٨ - (**وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله** ﷺ: **قال الله تعالى أعددت**) أي هيأت (**لعبادي**) المخصوصين بشرف الإضافة إليه ولذا وصفهم بقوله (**الصالحين**) أي القائمين بحقوق الله تعالى وحقوق العباد (**ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر**) أي مر (**على قلب بشر واقرءوا**) مصداق ذلك (**إن شئتم** ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ﴾) أي الذي (﴿أُخْفِيَ﴾) بصيغة المجهول (﴿لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ ﴿١٧﴾﴾ **متفق عليه**).

١٨٧٩ - (**وعنه قال: قال رسول الله** ﷺ: **أول زمرة**) بضم الزاي أي جماعة (**يدخلون الجنة على صورة القمر ليلة البدر**) أي ليلة الرابع عشر، وسمي بذلك لأنه يبدر طلوعه غروب الشمس وطلوعها غروبه، والمراد تشبيههم في الإضاءة والإشراق (**ثم الذين يلونهم على**) صورة (**أشد كوكب دري**) في صحيح البخاري: الدري هو النجم الشديد الإضاءة (**في السماء إضاءة**) تمييز لأشد (**ولا يبولون ولا يتغوطون ولا يتفلون ولا يمتخطون**) جاء في رواية عند البخاري «ولا يسقمون» قال في الفتح: قد

أَمْشاطُهُمُ الذَّهَبُ ورشْحُهُمُ المِسْكُ ومجامِرُهُمُ الأَلُوَّةُ - عُودُ الطّيب - أَزْواجُهُم الْحُورُ الْعِيْنُ علَى خَلْقِ رجُلٍ واحِدٍ علَى صُورَةِ أَبِيهِمْ ءادمَ سِتُّونَ ذِراعًا في السَّماءِ». متفقٌ عَلَيْهِ.

وفي روايةٍ للبُخَارِيّ ومُسْلِم: «ءانِيتُهُمْ فِيهَا الذَّهَبُ ورشْحُهُمُ المِسْكُ، ولِكُلّ واحِدٍ مِنْهُمْ زَوْجَتَانِ يُرَى مُخُّ سُوقِهِما مِن وراءِ اللَّحم مِنَ الْحُسْنِ، لا اخْتِلاَف بينَهُمْ ولا تَبَاغُضَ، قُلُوبُهُمْ قَلْبُ واحِدٍ،

اشتمل ذلك على نفي جميع صفات النقص عنهم (**أمشاطهم الذهب**) جمع مشط مثلث الميم (**ورشحهم المسك ومجامرهم الألوة**) قال الحافظ ابن حجر: العود الذي يتبخر به كما قال (**عود الطيب**) والمجامر جمع مجمرة: وهي المبخرة، سميت مجمرة لوضع الجمر فيها ليفوح به ما يوضع فيها من البخور. والحكمة في ذلك أنهم ينعمون بنوع ما كانوا يتنعمون به في الدنيا (**أزواجهم الحور العين**) أي زيادة على زوجتين من بنات ءادم (**على خلق رجل واحد على صورة أبيهم ءادم**) أي هيئته (**ستون ذراعًا في السماء**) أي ذلك طول ءادم وطولهم كذلك فيها (**متفق عليه**).

(**وفي رواية للبخاري ومسلم ءانيتهم فيها الذهب**) أي والفضة ولحديث الطبراني بإسناد قوي عن أنس مرفوعًا «إن أدنى أهل الجنة درجة لمن يقوم على رأسه عشرة ءالاف خادم بيد كل واحد صحفتان واحدة من ذهب والأخرى من فضة» الحديث (**ورشحهم**) أي عرف ما يرشح من أبدانهم (**المسك ولكل واحد منهم زوجتان**) قال في الفتح أي من نساء الدنيا.

(**يرى مخ سوقهما من وراء اللحم**) جاء في رواية في البخاري زيادة والعظم والمخ بضم الميم وتشديد المعجمة ما في داخل العظم، والمراد به وصفها بالصفاء البالغ وأن ما في داخل العظم لا يستتر بالعظم واللحم والجلد (**من**) أي بسبب (**الحسن**) في الخلق ولطف البدن (**لا اختلاف بينهم ولا تباغض، قلوبهم قلب واحد**) أي رجل أي كقلب رجل

يُسَبّحُونَ اللَّهَ بُكَرَةً وَعَشِيًّا».

قوله: «على خَلْقِ رَجُلٍ وَاحِدٍ» رواه بعضهم بفتح الخاء وإسكان اللام، وبعْضُهُم بِضَمِهما، وكلاهما صحيح.

١٨٨٠ - وَعَن المُغِيرَةِ بْنِ شُعْبةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ عَن رَسُولِ اللّهِ ﷺ قَال: «سَأَلَ مُوسَى ﷺ ربَّهُ مَا أَدْنَى أَهْلِ الْجَنَّةِ مَنْزِلَةً؟ قَال: هُو رَجُلٌ يجيءُ بَعْدَمَا أُدخِلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ فَيُقَالُ لَهُ: ادْخلِ الْجنَّةَ، فَيقُولُ: أَيْ رَبِّ كَيْفَ وقَدْ نَزَل النَّاسُ منَازِلَهُمْ وأَخَذُوا أَخَذاتِهِم؟ فَيُقَالُ لَهُ: أَتَرْضَى أَن يكُونَ لَكَ مِثْلُ مُلْكِ ملِكٍ مِن مُلُوكِ الدُّنْيا؟ فَيقُولُ: رضِيتُ ربِّ، فَيقُولُ: لَكَ ذَلكَ ومِثْلُهُ ومِثْلُهُ ومِثْلُهُ ومِثْلُهُ، فَيقُولُ في الْخَامِسَةِ: رضِيتُ ربِّ، فَيَقُولُ: هَذَا

واحد. وفي رواية «لا تحاسد بينهم ولا اختلاف» أي إن قلوبهم طهرت من مذموم الأخلاق (**يسبحون الله بكرة وعشيا**) أي قدرهما (**قوله على خلق رجل واحد رواه بعضهم بفتح الخاء**) المعجمة (**وإسكان اللام وبعضهم بضمهما**) أي المعجمة وضم اللام، فالأول اسم للصورة المدركة بالبصارة، والثاني اسم للمعاني المدركة بالبصيرة (**وكلاهما صحيح**).

١٨٨٠ - (**وعن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: سأل موسى ﷺ ربه ما أدنى**) أي أنزل (**أهل الجنة منزلة**) تمييز (**قال: هو رجل يجيء بعدما أدخل أهل الجنة الجنة فيقال له ادخل الجنة فيقول أي رب كيف**) أي دخولي فيها (**وقد نزل الناس منازلهم**) أي فيها وما أبقوا لغيرهم منزلا (**وأخذوا أخذاتهم**) بفتح أوليه (**فيقال له: أترضى أن يكون لك مثل ملك**) بضم فسكون (**ملك**) بفتح فكسر (**من ملوك الدنيا فيقول: رضيت رب**) حذف حرف النداء إيجازًا مسارعة لذكر الرب (**فيقول: لك ذلك**) أشير إليه مع قربه بما يشار به للبعيد تفخيمًا وتعظيمًا وعطف على المبتدإ قوله (**ومثله ومثله ومثله**) أي منضمًا لما رضيت به زيادة عليه مبالغة في التفضيل (**فيقول في الخامسة: رضيت رب فيقول هذا**) أي

لَكَ وعشَرةُ أَمْثَالِهِ، ولَكَ ما اشْتَهَتْ نَفْسُكَ ولَذَّتْ عَيْنُكَ، فَيَقُولُ: رضِيتُ ربِّ، قَال: ربِّ فَأَعلاَهُمْ منْزلَةً؟ قال: أُولَئِك الَّذِينَ أَردْتُ، غَرسْتُ كَرامَتهُمْ بِيدِي وخَتَمْتُ عَلَيْهَا فَلَمْ تَر عَيْنٌ ولَمْ تسْمعْ أُذُنٌ ولمْ يخْطُرْ عَلَى قَلْبِ بشَرٍ». رواهُ مُسْلم.

١٨٨١ - وعنِ ابْنِ مسْعُودٍ رضِي اللّهُ عنْهُ قال: قَال رسُولُ اللّهِ ﷺ: «إِنّي لأَعْلَمُ ءاخِرَ أَهْلِ النَّارِ خُرُوجًا مِنهَا وءاخِرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ دُخُولا الْجنَّةَ، رجُلٌ يخْرُجُ مِنَ النَّارِ حَبْوًا، فَيقُولُ اللّهُ عزَّ وجَلَّ لَهُ: اذْهَبْ فَادخُلِ الْجَنَّةَ، فَيأْتِيهَا فيُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهَا مَلأَى، فَيرْجِعُ فَيقُولُ: يا ربِّ وجدْتُهَا ملأى، فَيقُولُ اللَّهُ عزَّ وجلَّ: اذْهَبْ فَادْخُلِ الجنَّةَ، فيأْتِيها فَيُخَيَّل إِلَيْهِ أَنَّهَا ملأى، فَيرْجِعُ فيَقُولُ: يا ربِّ وجدْتُهَا

المذكور من مثل ملك الملك والمتعاطفات بعده (**لك وعشرة أمثاله ولك**) زيادة على ذلك (**ما اشتهت نفسك ولذت عينك**) وهذا شامل لكل أحد من أهل الجنة قال تعالى ﴿وَفِيهَا مَا تَشْتَهِيهِ ٱلْأَنفُسُ وَتَلَذُّ ٱلْأَعْيُنُ ﴿٧١﴾﴾ [سورة الزخرف] (**فيقول: رضيت رب**) أي زيادة في الرضا (**قال**) أي موسى (**رب فأعلاهم منزلة قال**) أي الله تعالى (**فأولئك الذين أردت غرست كرامتهم بيدي**) أي بمحض القدرة من غير توسط ملك ولا غيره زيادة في كرامتهم (**وختمت عليها**) لئلا يراها غيرهم مبالغة فيما ذكر (**فلم تر عين ولم تسمع أذن ولم يخطر على قلب بشر**) أي ما أعددت لهم من الكرامة لعدم وجود شيء مما ذكر لأحد منهم (**رواه مسلم**).

١٨٨١ - (**وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله** ﷺ: **إني لأعلم ءاخر أهل النار خروجًا منها وءاخر أهل الجنة دخولا الجنة رجلًا يخرج من النار حبوا**) بفتح المهملة وسكون الموحدة، ولمسلم زحفًا وهو بوزنه ومعناه (**فيقول الله عز وجل له**) بعد إخراجه من النار (**اذهب فادخل الجنة**) أمر إباحة (**فيأتيها فيخيل إليه أنها ملأى**) بفتح همزة أن (**فيرجع**) أي منها لمحل مناجاته لله تعالى (**فيقول: يا رب وجدتها**

مَلأى، فَيقُولُ اللّهُ عزَّ وجلَّ لَهُ: اذْهَبْ فَادْخُلِ الْجَنَّةَ فإِنَّ لَكَ مِثْلَ الدُّنْيا وعشْرَةَ أَمْثَالِها أَوْ إِنَّ لَكَ مِثْلَ عَشْرَةِ أَمْثَالِ الدُّنْيا، فَيقُولُ: أَتَسْخَرُ بي أَوْ تَضحكُ بِي وأَنْتَ الملِكُ» قَال: فَلَقَدْ رأَيْتُ رَسُولَ اللّهِ ﷺ ضَحِكَ حَتَّى بدَت نَوَاجذُهُ، فَكَانَ يقُولُ: «ذَلِكَ أَدْنَى أَهْلِ الْجَنَّةِ منْزِلَةً». متفقٌ عليهِ.

١٨٨٢ - وَعَنْ أَبي مُوسَى رَضِيَ اللّهُ عنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ لِلْمُؤْمِنِ في الْجَنَّةِ لَخَيْمةً مِن لُؤْلُؤةٍ وَاحِدةٍ مُجوَّفَةٍ طُولُهَا في السَّماءِ سِتُّونَ ميلًا، لِلْمُؤْمِنِ فِيهَا أَهْلُونَ يَطُوفُ عَلَيْهِمُ الْمُؤْمِنُ فَلَا يَرَى بعْضُهُمْ بَعْضًا». متَّفقٌ عَلَيْهِ.

«الميل»: سِتَّة ءالاف ذِراعٍ.

ملأى فيقول الله عز وجل له: اذهب فادخل الجنة فإن لك مثل الدنيا وعشرة أمثالها) أي مضمومًا إلى مثلها **(أو)** للشك من الراوي في أنه قال ما ذكر أو قال **(إن لك مثل عشرة أمثال الدنيا)** فالمشكوك فيه زيادة المثل الحادي عشر **(فيقول أتسخر بي أو)** شك من الراوي **(تضحك بي)** قال القاضي عياض: وقع منه هذا القول وهو غير ضابط لما قال إذ وله عقله من السرور بما لم يخطر بباله **(وأنت الملك قال)** أي ابن مسعود **(فلقد رأيت رسول الله ﷺ ضحك)** وقوله **(حتى بدت نواجذه)** غاية الضحك، فإن غالب ضحكه التبسم بحيث لا يبدو منه إلا المتبسم. وتقدم أنها الأنياب **(فكان يقول: ذلك أدنى أهل الجنة منزلة)** أي من أدنى **(متفق عليه)**.

١٨٨٢ - **(وعن أبي موسى رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: إن للمؤمن في الجنة لخيمة)** قال النووي: بيت مربع من بيوت الأعراب **(من لؤلؤة واحدة)** تأكيد لمدلول التاء من الوحدة **(مجوفة)** وهي المثقوبة **(طولها في السماء ستون ميلًا)** وفي أخرى لمسلم «عرضها ستون ميلًا» **(للمؤمن فيها أهلون يطوف عليهم المؤمن فلا يرى بعضهم)** أي بعض الأهلين **(بعضًا)** إما لمزيد سعتها وكمال تباعد ما بينهم وإما بستر ذلك عن الآخرين لحكمة تقتضيه **(متفق عليه. الميل ستة ءالاف ذراع)** هو ما

١٨٨٣ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيّ ﷺ قَال: «إِنَّ فِي الْجنَّةِ شَجَرَةً يسِيرُ الرَّاكِبُ الْجوادَ الْمُضَمَّرَ السَّرِيعَ مِائَةَ سنَةٍ مَا يَقْطَعُهَا». متفقٌ عليهِ.

وَرَوَياهُ فِي «الصَّحِيحَين» أَيْضًا مِن رِوَايَةِ أَبِي هُرَيْرَةَ وقَالَ: «يَسِيرُ الرَّاكِبُ فِي ظِلّهَا مائَةَ سَنَةٍ لا يَقْطَعُهَا».

١٨٨٤ - وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَهْلَ الْجنَّةِ لَيَتَرَاءَوْنَ أَهْلَ الْغُرَفِ مِن فَوْقِهِمْ كَمَا تَتَرَاءَوْنَ الْكَوْكَبَ الدُّرِّيَّ الْغَابِرَ فِي الأُفُقِ مِنَ المشْرِقِ أَوِ المَغْرِبِ لِتَفَاضُلِ ما بَيْنَهُمْ»

جرى عليه بعضهم. والذي عليه الفقهاء في باب صلاة المسافر أنه ثلاثة ءالاف ذراع وخمسمائة.

١٨٨٣ - (**وعن أبي سعيد**) الخدري (**رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: إن في الجنة شجرة يسير الراكب الجواد المضمر**) بضم الميم الأولى وتشديد الثانية وهو أن يعلف الفرس حتى يسمن ويقوى، ثم يقلل العلف بقدر القوت ويدخل بيتًا ويغشى بالجلال حتى يحمى فيعرق، فإذا جف عرقها وخف لحمها قويت على الجري (**السريع مائة سنة ما يقطعها**) من كمال كبرها، وشدة اتساعها (**متفق عليه ورواياه في الصحيحين أيضًا من رواية أبي هريرة وقال: يسير الراكب في ظلها مائة سنة لا يقطعها**).

١٨٨٤ - (**وعنه**) أي أبي سعيد (**عن النبي ﷺ قال: إن أهل الجنة ليتراءون**) ولمسلم يرون (**أهل الغرف من فوقهم كما تتراءون الكوكب الدري الغابر في الأفق من المشرق أو المغرب**) أي أهل الجنة متفاوتو المنازل بحسب درجاتهم في الفضل حتى إن أهل الدرجات العلى ليراهم من هو أسفل منهم كالنجوم كما قال (**لتفاضل ما بينهم**) ومعنى الغابر الذاهب، وقد فسره بقوله في الحديث من المشرق إلى المغرب قال القرطبي: شبه رؤية الرائي في الجنة صاحب الغرفة برؤية الرائي الكوكب

قَالُوا: يَا رَسُولَ اللّهِ، تِلْكَ مَنَازِلُ الأَنْبِيَاءِ لا يَبْلُغُهَا غَيْرُهُمْ؟ قَالَ: «بَلَى وَالَّذِي نَفْسي بِيَدِهِ رِجَالٌ ءامَنُوا بِاللَّهِ وصدَّقُوا الـمُرْسَلِينَ». متفقٌ عَلَيْهِ.

١٨٨٥ - وعنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ أَنَّ رسُولَ اللّهِ ﷺ قَال: «لَقَابُ قَوْسٍ في الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِمَّا تَطْلُعُ عَلَيْهِ الشمْسُ أَوْ تَغْرُبُ». متفقٌ عليهِ.

١٨٨٦ - وعنْ أَنَسٍ رضِي اللّهُ عنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ في الْجنَّةِ سُوقًا يأْتُونَهَا كُلَّ جُمُعةٍ، فَتَهُبُّ رِيحُ الشَّمالِ

المضيء الباقي في جانب الشرق والغرب في الاستضاءة مع البعد، وفائدة ذكر المشرق والمغرب بيان الرفعة وشدة البعد والمراد بالأفق السماء (**قالوا: يا رسول الله تلك منازل الأنبياء لا يبلغها غيرهم قال: بلى، والذي نفسي بيده رجال**) بالرفع أي أهلها رجال (**ءامنوا بالله وصدقوا المرسلين**) ثم قوله بلى قال القرطبي: هي جواب وتصديق. وقوله صدقوا المرسلين أي حق تصديقهم وإلا لكان كل من ءامن بالله وصدق رسوله وصل إلى تلك الدرجة وليس كذلك (**متفق عليه**).

١٨٨٥ - (**وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: لقاب قوس**) أي قدر ما بين المقبض والسية من القوس ولكل قوس قابان (**في الجنة خير مما تطلع عليه الشمس أو**) شك من الراوي (**تغرب. متفق عليه**).

١٨٨٦ - (**وعن أنس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: إن في الجنة سوقًا**) قال النووي: المراد بالسوق هنا مجتمع لهم يجتمعون (**يأتونها كل جمعة**) أي في قدر ذلك أي في مقدار كل جمعة أي أسبوع لفقد الشمس والليل والنهار (**فتهب**) بضم الهاء أي فتهيج (**ريح الشمال**) بفتح الشين والميم، قال القاضي: وخص ريح الجنة بالشمال لأن ريح المطر عند العرب كانت تهب من جهة الشام وبها يأتي سحاب المطر

فَتَحْثُو في وُجُوهِهِمْ وثِيَابِهِمْ فَيزدادُونَ حُسْنًا وجَمالا، فَيَرْجِعُونَ إِلَى أَهْلِيهِمْ وقَد ازْدَادُوا حُسْنًا وَجمالا، فَيقُولُ لَهُمْ أَهْلُوهُمْ: وَاللّهِ لَقَدِ ازْدَدْتُمْ حُسْنًا وجمالا، فَيقُولُونَ: وأَنْتُمْ وَاللّهِ لَقَدِ ازْدَدْتُمْ بعْدَنَا حُسنًا وَجمالا». رواهُ مُسلِمٌ.

١٨٨٧ - وعن سَهْلِ بْنِ سعْدٍ رَضِي اللّهُ عَنْهُ أَنَّ رسُولَ اللّهِ ﷺ قَال: «إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ لَيَتَراءَونَ الْغُرَفَ في الْجَنَّةِ كَمَا تَراءَوْنَ الْكَوْكَبَ في السَّماءِ». متفقٌ عَلَيْهِ.

١٨٨٨ - وَعَنْهُ قَال: شَهِدْتُ مِنَ النبي ﷺ مجْلِسًا وَصَفَ فِيهِ الْجَنَّةَ حَتَّى انْتَهَى، ثُمَّ قَالَ في ءاخِرِ حدِيثِهِ: «فِيهَا ما لا عَيْنٌ رَأَتْ وَلا أُذُنٌ سَمِعَتْ وَلا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ، ثُمَّ قَرَأَ ﴿تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ ٱلْمَضَاجِعِ ﴿١٦﴾﴾ [سورة السجدة] إلى قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِىَ

وكانوا يرجون السحابة الشامية (فتحثو في وجوههم وثيابهم فيزدادون حسنًا وجمالا) أي بذلك (فيرجعون إلى أهليهم وقد ازدادوا حسنًا وجمالا فيقول لهم أهلوهم: والله لقد ازددتم حسنًا وجمالا فيقولون وأنتم والله لقد ازددتم بعدنا حسنًا وجمالا. رواه مسلم).

١٨٨٧ - (وعن سهل بن سعد رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: إن أهل الجنة ليتراءون الغرف) بضم ففتح جمع غرفة بضم فسكون (في الجنة كما تراءون الكوكب في السماء. متفق عليه) ورواه أحمد.

١٨٨٨ - (وعنه قال: شهدت) أي حضرت (من النبي ﷺ مجلسًا وصف فيه الجنة حتى انتهى) أي فرغ من وصفها وهو غاية لمقدر أي واستمر يصفها إلى انتهائه (ثم) هي للترتيب في الأخبار (قال في ءاخر حديثه فيها: ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر ثم قرأ) شاهدًا لما ذكره بقوله فيها إلخ (﴿تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ ٱلْمَضَاجِعِ﴾) لصلاة التهجد (﴿يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ﴿١٦﴾﴾) فيه إيماء للاقتصاد وترك الإسراف (﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِىَ

لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعۡيُنٖ ﴿١٧﴾﴾. رواهُ البخاري.

١٨٨٩ - وعنْ أَبي سعيدٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ رضِي اللّهُ عَنْهُما أَنَّ رسُولَ اللّهِ ﷺ قَال: «إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الْجنَّةِ الجنَّةَ يُنَادِي مُنَادٍ: إِنَّ لَكُمْ أَن تَحيَوْا وَلا تَمُوتُوا أَبدًا، وإِنَّ لكُمْ أَن تَصِحُّوا فَلا تَسْقَموا أَبدًا، وإِنَّ لَكُمْ أَن تَشِبُّوا فَلا تهْرمُوا أَبدًا، وإِنَّ لَكُمْ أَن تَنْعمُوا فَلا تَبْأَسُوا أَبَدًا». رواهُ مُسلم.

١٨٩٠ - وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَدْنَى مَقْعَدِ أَحَدِكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ أَن يقولَ لَهُ: تَمنَّ فَيَتَمنّى ويتَمَنَّى، فَيَقُولُ لَهُ: هَلْ تَمَنَّيْتَ؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ، فَيقُولُ لَهُ: فَإِنَّ لَكَ ما تَمَنَّيْتَ ومِثْلَهُ معهُ». رَواهُ مُسْلِمٌ.

لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعۡيُنٖ ﴿١٧﴾﴾) أي مما تقر به أعينهم من النعيم الأبدي والفيض السرمدي الذي يضيق عن بيانه البيان (رواه البخاري).

١٨٨٩ - (وعن أبي سعيد وأبي هريرة رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: إذا دخل أهل الجنة الجنة) أي تكاملوا فيها (ينادي مناد إن لكم أن تحيوا ولا تموتوا أبدًا) وفي نسخة «فلا تموتوا أبدًا» (وإن لكم أن تصحوا فلا تسقموا أبدًا وإن لكم أن تشبوا) بكسر المعجمة (فلا تهرموا أبدًا) الهرم هو الحالة الحاصلة عند الكبر وهو كالموت داء طبعي لا دواء له (وإن لكم أن تنعموا فلا تبأسوا أبدًا) وتبأسوا بفتح الهمزة من البؤس الضر (رواه مسلم).

١٨٩٠ - (وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: إن أدنى مقعد أحدكم من الجنة أن يقول له) أي للأحد (تمنّ) من التمني (فيتمنى ويتمنى) الإتيان بالثاني لبيان تعدد تمنيه وكثرة متمناه (فيقول له) أي الآمر يا ليتني أولا (هل تمنيت) أي استوفيت ما تتمناه أو الاستفهام تقريري (فيقول نعم، فيقول له: فإن لك ما تمنيت ومثله معه. رواه مسلم).

١٨٩١ - وعنْ أَبِي سعِيدٍ رضِي اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رسُولَ اللّهِ ﷺ قَال: «إِنَّ اللّهَ عزَّ وجلَّ يقُولُ لأَهْلِ الْجنَّةِ: يا أَهْلَ الْجَنَّةِ، فَيقُولُونَ: لبَّيكَ ربَّنا وسَعْدَيْكَ والخَيْرُ في يدَيْكَ، فيقول: هل رضيتم؟ فيقولون: وما لَنَا لا نَرْضَى يا رَبَّنَا وقَد أَعْطَيْتَنَا ما لَمْ تُعْطِ أَحدًا مِنْ خَلْقِكَ فَيقُولُ: أَلا أُعْطِيكُمْ أَفْضَلَ مِن ذَلِكَ؟ فَيقُولُونَ: وأَيُّ شَيْءٍ أَفْضلُ مِن ذلِكَ؟ فَيَقُولُ: أُحِلُّ عليْكُمْ رِضْوانِي فَلا أَسْخَطُ عليْكُمْ بَعْدَهُ أَبَدًا». مُتفقٌ عليهِ.

١٨٩٢ - وعن جَريرٍ رَضِي اللّهُ عَنْهُ قال: كُنَّا عِنْدَ

١٨٩١ - (**وعن أبي سعيد رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: إن الله عز وجل**) أي تنزه عما لا يصح قيامه به (**يقول لأهل الجنة: يا أهل الجنة، فيقولون: لبيك ربنا وسعديك**) أي إجابة بعد إجابة ومساعدة بعد مساعدة وهما مثنيان للتكثير والتعدد لا أن المراد بهما معنى المثنى فقط فهما كقوله تعالى ﴿ثُمَّ ٱرۡجِعِ ٱلۡبَصَرَ كَرَّتَيۡنِ ﴿٤﴾﴾ [سورة الملك] (**والخير في يديك**) سكت عن الشر مع أن الكل بيده تنبيهًا على الأدب في خطابه تعالى إذ لا يضاف إليه إلا الجميل (**فيقول: هل رضيتم**) أي بما أعطيتم من الكمال في الجنة الذي لا يعبر عنه لعظمه كما تقدم ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر (**فيقولون: وما لنا لا نرضى يا ربنا وقد أعطيتنا ما لم تعط أحدًا من خلقك فيقول ألا**) بتخفيف اللام (**أعطيكم أفضل من ذلك**) أي أنفس وأشرف وأعلى مما أعطيتموه (**فيقولون**) لما استبعدوا وجود ذلك (**وأي شيء أفضل من ذلك فيقول: أحل**) بضم الهمزة أي أنزل (**عليكم رضواني**) بكسر الراء (**فلا أسخط عليكم بعده أبدًا. متفق عليه**) ورواه أحمد والترمذي. وفي الحديث أن النعيم الذي حصل لأهل الجنة لا مزيد عليه، ثم لا مخالفة بين هذا الحديث المقتضي لأفضلية الرضوان وما يأتي من حديث صهيب المقتضي أفضلية الرؤية له تعالى لأن الرضوان مما أوتوه لا مما يؤتوه.

١٨٩٢ - (**وعن جرير**) بن عبد الله (**رضي الله عنه قال: كنا عند**

رَسُولِ اللهِ ﷺ فَنظَرَ إِلَى الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، وَقال: «إِنَّكُمْ سترَوْنَ رَبَّكُمْ عِيانًا كما تَرَوْنَ هَذَا الْقَمرَ لا تُضَامُونَ في رُؤْيتِهِ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

١٨٩٣ - وعَن صُهَيْبٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الْجنَّةِ الجنَّةَ يقُولُ اللَّهُ تَبارَكَ وتَعالَى: تُرِيدُون شَيْئًا أَزِيدُكُمْ؟ فَيقُولُونَ: أَلَمْ تُبَيِّضْ وُجُوهَنَا؟ أَلَمْ تُدْخِلْنَا الْجنَّةَ وتُنَجّنَا مِنَ النَّارِ؟ فَيَكْشِفُ الْحِجابَ،

رسول الله ﷺ فنظر إلى القمر ليلة البدر وقال) أي رسول الله ﷺ **(إنكم سترون ربكم)** قال أهل الحق: يرى المؤمنون ربهم بأبصارهم من غير مسافة بينهم وبين الله لا كما يُرى المخلوق لأن الذي بينه وبينك مسافة يكون محدودًا إما أن يكون أعظم جرمًا منك أو أصغر منك أو مثلك وهذا كله لا يجوز على الله فلذلك أهل السنة يثبتون رؤية الله في الآخرة من غير تشبيه ولا جهة ولا مسافة. قال الإمام أبو حنيفة رضي الله عنه في الفقه الأكبر: «والله تعالى يُرى في الآخرة ويراه المؤمنون وهم في الجنة بأعين رؤوسهم بلا تشبيه ولا كيفية ولا كمية ولا يكون بينه وبين خلقه مسافة» **(عيانًا)** بكسر المهملة أي معاينة **(كما ترون هذا القمر)** تشبيه في أصل الرؤية وكمال الظهور لا من كل وجه **(لا تضامون)** بضم الفوقية وتخفيف الميم من الضيم، وروي بفتح التحتية وتشديد الميم من التضام **(في رؤيته)** أي لا يصيبكم ضيم أي ضرر من زحام ونحوه حال رؤيته، أو لا تضامون كما يقع عند رؤية نحو الهلال وذلك لوضوح المرئي وظهوره **(متفق عليه)**.

١٨٩٣ - (وعن صهيب) بضم المهملة **(رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: إذا دخل أهل الجنة الجنة يقول الله تبارك وتعالى تريدون)** بتقدير همزة الاستفهام: أي أتريدون **(شيئًا أزيدكم؟ فيقولون ألم تبيض وجوهنا؟ ألم تدخلنا الجنة وتنجنا من النار)** حاصل جوابهم أنهم فهموا أن لا مزيد على ما أعطوا **(فيكشف الحجاب)** بفتح التحتية وهو حجاب

فَما أُعْطُوا شَيْئًا أَحبَّ إِلَيْهِم مِنَ النَّظَرِ إِلَى رَبّهِمْ». رواهُ مُسْلِمٌ.

قَال الله تَعَالَى ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ يَهۡدِيهِمۡ رَبُّهُم بِإِيمَٰنِهِمۡۖ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهِمُ ٱلۡأَنۡهَٰرُ فِي جَنَّٰتِ ٱلنَّعِيمِ ۝٩ دَعۡوَىٰهُمۡ فِيهَا سُبۡحَٰنَكَ ٱللَّهُمَّ وَتَحِيَّتُهُمۡ فِيهَا سَلَٰمٞۚ وَءَاخِرُ دَعۡوَىٰهُمۡ أَنِ ٱلۡحَمۡدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ ۝١٠﴾ [سورة يُونُس].

منه للعباد أن يروه فيرفعه عنه فيروه (**فما أعطوا**) بصيغة المجهول (**شيئًا أحب**) أي أكثر محبوبية (**إليهم من النظر إلى ربهم**) ومناسبة ختم النووي بهذا الحديث لأن ما تضمنه خاتمة الكرامة التي يمنحها الصالحون من مولاهم فناسب الختم بالختام فيكون فيه حسن الختام (**رواه مسلم**).

(**قال الله تعالى** ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ يَهۡدِيهِمۡ﴾) يوصلهم (﴿رَبُّهُم﴾) بلطف (﴿بِإِيمَٰنِهِمۡۖ﴾) بسبب إيمانهم إلى سلوك سبيل يؤدي إلى الجنة (﴿تَجۡرِي مِن تَحۡتِهِمُ ٱلۡأَنۡهَٰرُ فِي جَنَّٰتِ ٱلنَّعِيمِ ۝٩ دَعۡوَىٰهُمۡ﴾) أي دعاؤهم حال كونهم (﴿فِيهَا سُبۡحَٰنَكَ ٱللَّهُمَّ﴾) أي إنا نسبحك تسبيحًا (﴿وَتَحِيَّتُهُمۡ﴾) أي ما يحيي به بعضهم بعضًا أو تحية الملائكة إياهم (﴿فِيهَا سَلَٰمٞۚ﴾) من الله تعالى أو منهم قال الله تعالى ﴿سَلَٰمٞ قَوۡلٗا مِّن رَّبّٖ رَّحِيمٖ ۝٥٨﴾ [سورة يس] وقال تعالى ﴿وَٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ يَدۡخُلُونَ عَلَيۡهِم مِّن كُلِّ بَابٖ ۝٢٣ سَلَٰمٌ عَلَيۡكُم ۝٢٤﴾ [سورة الرعد] (﴿وَءَاخِرُ دَعۡوَىٰهُمۡ﴾) أي ءاخر دعائهم (﴿أَنِ ٱلۡحَمۡدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ ۝١٠﴾) أي أن يقولوا ذلك.

[خاتمةُ الكتابِ]

الْحَمْدُ لِلّهِ الَّذي هَدانا لهَذَا وما كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلا أَنْ هَدَانَا اللّهُ، اللَّهُمَّ صلّ عَلَى مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ ورسُولِكَ النَّبيّ الأُمّيِّ وَعَلى ءالِ مُحمَّدٍ وأزواجهِ وذُرّيَّتِهِ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْراهِيمَ وعلَى ءالِ إِبْراهِيمَ، وبارِكْ علَى مُحَمَّدٍ النَّبيّ الأُمّيّ وعلَى ءالِ مُحمَّدٍ وأزواجهِ وذُرّيَّتِهِ كَمَا باركْتَ علَى إِبْرَاهِيمَ وعَلَى ءالِ إِبْرَاهِيمَ في العَالَمِيْنَ إِنَّكَ حمِيدٌ مجيدٌ.

قَالَ مُؤَلّفُهُ يَحيَى النّوَوِيُّ غَفَرَ اللهُ لهُ «فَرغْتُ منه يوْمَ الاثْنَينِ

[خاتمة الكتاب]

(**الحمد لله الذي هدانا**) أي أرشدنا وأوصلنا (**لهذا**) المشار إليه ما هم فيه من النعيم المقيم (**وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله**) وفيه نص على أن لا مهتدي إلا من هداه مولاه (**اللهم**) أي يا الله (**صل**) أي ارحم الرحمة المقرونة بالتعظيم واجعلها متراسلة (**على محمد عبدك**) بدأ به لأنه أشرف أوصافه وأسنى نعوته ﷺ (**ورسولك**) إلى الخلق كافة كما يؤذن به حذف المعمول (**النبي الأمي**) هو الذي لا يقرأ الكتاب ولا يكتب (**وعلى ءال محمد وأزواجه**) جمع زوجة (**وذريته**) تخصيص بعد تعميم فإنهم أولاده ذكورًا وإناثًا وأولاد فاطمة (**كما صليت على إبراهيم وعلى ءال إبراهيم**) أولاد إسماعيل وإسحاق (**وبارك**) من البركة وصيغة المغالبة للمبالغة (**على محمد النبي الأمي وعلى ءال محمد وأزواجه وذريته كما باركت على إبراهيم وعلى ءال إبراهيم في العالمين إنك**) بكسر الهمزة على الاستئناف (**حميد**) أي حامد لأفعال خلقه بإثابتهم عليها جميعًا أو محمود بأقوالهم وأفعالهم (**مجيد**).

(**قال مؤلفه**) للرياض (**يحيى النووي غفر الله له: فرغت منه يوم الاثنين**

رابعَ عَشَرَ رَمَضَانَ سَنَةَ سبْعينَ وَستِمِائَةٍ».

رابع عشر) شهر (**رمضان سنة سبعين وستمائة**) بدمشق وحسبنا الله ونعم الوكيل، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

جاء في خاتمة النسخة (أ): (تم الكتاب المبارك - وهو «رياض الصالحين» - بحمد الله تعالى وعونه، ولطفه ومنه، وفضله وكرمه، وتوفيقه وإحسانه، فله الحمد والشكر كما ينبغي لجلال كرمه وعظيم سلطانه.

شاهدت على الأصل المنقول منه في طبقة السماع ما صورته: الحمد لله رب العالمين، سمعت جميع هذا الكتاب وهو «رياض الصالحين» من أوله إلى باب بيان جماعة من الشهداء بقراءة الفقيه شهاب الدين أحمد بن يحيى بن علي بن أحمد المالقي، والباقي بقراءتي على مصنفه شيخنا وسيدنا الإمام العالم الرباني شيخ الإسلام مفتي الشام ناصر السنة أبي زكريا يحيى بن شرف بن مِرَا النووي أعاد الله علينا بركته، وسمعه جماعة كاملًا وءاخرون بفوات وصح ذلك في مدة ءاخرها الثامن والعشرون من شهر رمضان المعظم سنة أربع وسبعين وستمائة بدمشق المحروسة. كتبه علي بن إبراهيم بن داود الشافعي عرف بابن العطار عفا الله عنهم.

وفيه: قرأت جميع هذا الكتاب وهو «رياض الصالحين» من أوّله إلى ءاخره على شيخنا وسيدنا الشيخ الإمام العلامة محيي السنة زين العلماء والمحدثين علاء الدين أبي الحسن علي بن إبراهيم بن داود بن العطار فسح الله تعالى في مدة حياته وتولاه في حركاته وسكناته بحق سماعه من مصنفه الشيخ الإمام العالم أبي زكريا يحيى بن شرف بن مِرَا النووي قدس الله روحه وغفر له في مدة ءاخرها يوم الاثنين من شهر المولد ربيع الأول من سنة ست عشرة وسبعمائة بمنزله بدار السنة النورية بدمشق المحروسة عمَّرها الله وسائر بلاد المسلمين. وسمعه الشيخ الإمام المقرئ شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن علي

المؤذن بالجامع الأموي كاملًا سماعًا واضحًا، وقابلت هذه النسخة مع الشيخ المسمِّع وهو ابن العطار حال السماع بأصله وأجاز رضي الله عنه أن نروي عنه جميع ما يجوز له روايته فيه، وكتبه عبد الله بن أحمد بن خليل البانياسي الشافعي عفا الله عنهم وعن جميع المسلمين. ءامين. صح لهم جميع ما ذكروا والمقابلة معي بأصلي. كتبه علي بن إبراهيم بن داود بن العطار عفا الله عنهم.

وافق الفراغ منه يوم الاثنين ثاني وعشرين ذو القعدة من شهور سنة تسع وثلاثين وسبعمائة، وقوبل في تاريخه المذكور بالأصل المنقول منه حسب الطاقة والإمكان وصح ذلك بأصله وبلغ من أوله إلى ءاخره ولله الحمد والمنة وبه التوفيق والعصمة ونسأله الإعانة في الدنيا والآخرة بكرمه وهو حسبنا ونعم الوكيل ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، والصلاة والتسليم الأتمان الأكملان على أشرف المرسلين وإمام المتقين وحبيب رب العالمين محمد وءاله وصحبه الطيبين الطاهرين، صلاة دائمة إلى يوم الدين.

وجاء في خاتمة النسخة (ب): كتبه لنفسه العبد الفقير إلى رحمة ربه عبد الله بن أحمد بن خليل الكوراني الشافعي عفا الله تعالى عنه وعن والديه وعن مشايخه وعن المسلمين أجمعين ءامين وذلك في خامس ذي الحجة من سنة تسع عشر وسبعمائة، بقرية بيبلا من الغوطة، غفر الله لمن نظر فيه ودعا لكاتبه بالمغفرة ولجميع المسلمين.

نسخته من أصلٍ صحيح قرأته على شيخي الإمام أبي الحسن علاء الدين بن العطار مقابلًا به نسخته التي قرأها على المؤلف، وقابلت هذه النسخة به مقابلة متقنة بحسب الطاقة فصح إن شاء الله تعالى.

فهرس الأحاديث القدسية

- أ -

- يقول الله: ابنوا لعبدي بيتًا في الجنة ٩٢٠
- قال الله: أحب عبادي إليَّ أعجلهم ١٢٣٣
- قال الله : إذا ابتليت عبدي بحبيبتيه فصبر ٣٤
- قال الله: إذا تقرب العبد إليّ شبرا ٩٦
- قال الله: أذنب عبدي ذنبًا فقال: اللهم اغفر ٤٢٠
- قال الله: اذهب فادخل الجنة ١٨٨١
- قال الله لآدم: اذهب فسلم على أولئك ٨٤٤
- قال الله: أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر ١٧٢٩
- قال الله: أعددت لعبادي الصالحين ١٨٧٨
- قال الله: إلا الصوم فإنه لي ١٢١٣
- قال الله: أنا أحق بذا منك تجاوزوا ١٣٧٠
- قال الله: أنا أغنى الشركاء ١٦١٤
- قال الله: أنا عند ظن عبدي بي ١٤٣٣/٤٣٩
- قال الله: أنفق يا ابن ءادم ٥٤٧
- قال الله: انظروا هل لعبدي من تطوع ١٠٧٩
- قال الله: إن رحمتي تغلب غضبي ٤١٨
- قال الله: إني أحب فلانًا فأحبه ٣٨٦
- قال الله: أين المتحابون بجلالي؟ ٣٧٦

- ت -

- يقول الله لأهل الجنة: تريدون شيئًا أزيدكم ١٨٩٣

- ث -

- قال الله: ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة ١٥٨٥

- ع -

- يقول الله: العزّ إزاري والكبرياء ردائي ٦١٦

- ق -

- قال الله لملائكته: قبضتم ولد عبدي ١٣٩٣/٩٢٠

- ك -

- قال الله: كل عمل ابن ءادم ١٢١٣
- قال الله: كيف تركتم عبادي ١٠٤٨

- م -

- قال الله: ما لعبدي المؤمن عندي جزاء ٣٢/ ٩٢١
- قال الله: ماذا عملت في الدنيا ١٣٧٠
- يسأل الله الملائكة (وهو أعلم): ما يقول عبادي؟ ١٤٤٥
- قال الله: المتحابون في جلالي لهم منابر ٣٨٠
- قال الله: من جاء بالحسنة فله عشر ٤١٢
- قال الله: من ذا الذي يتألى عليَّ ١٥٧٤
- قال الله: من عادى لي وليًّا فقد ٩٥/ ٣٨٥
- قال الله: من وصلكِ وصلته ومن قطعكِ ٣١٥

- ن -

- قال الله: نحن أحق بذلك منه ١٣٦٩
- قال الله: نعم أما ترضين أن أصل من ٣١٥

- هـ -

- قال الله: هو رجل يجيء بعدما أُدخل ١٨٨٠

- و -

- قال الله: وجبت محبتي للمتحابين فيّ ٣٨١
- قال الله: ومن أظلم ممن ذهب يخلق ١٦٨١

- ي -

- قال الله: يا ابن ءادم إنك ما دعوتني ٤٤١
- يقول الله يوم القيامة: يا ابن ءادم مرضت ٨٩٤
- يقول الله لأهل الجنة: يا أهل الجنة ١٨٩١
- قال الله: يا أيوب ألم أكن أغنيك ٥٦٨
- قال الله: يا جبريل اذهب إلى محمد ٤٢٤
- قال الله: يا عبادي إني حرَّمتُ الظلم ١١١

فهرس الأحاديث القولية
قوله ﷺ

حرف الهمزة الممدودة

- ءالله ما أجلسكم إلا ذاك ١٤٤٨
- ءايبون تائبون عابدون ٩٨٥
- ءاية المنافق ثلاث: إذا حدث كذب ٦٨٧/١٩٩

حرف الألف

- ائت فلانا فإنه قد كان تجهز فمرض ١٣٠٦/١٧٦
- ائذن لعشرة ٥١٩
- ائذن له وبشره بالجنة ٧٠٧
- ائذنوا له، بئس أخو العشيرة ١٥٢٩
- أبا هر ٥٠٠
- ابدأن بميامنها ومواضع الوضوء منها ٧٢١
- أبرُّ البر أن يصل الرجل ود أبيه ٣٤١
- أبشر بخير يوم مرَّ عليك ٢١
- أبشر بنورين أوتيتهما ١٠٢٠
- أبشروا وأملوا ما يسركم ٤٥٥
- ابغوني الضعفاء ٢٧٢
- أبو هُرَيْرَةَ؟ ٧٠٨
- أبوك ٣١٦
- أتأذن لي أن أعطي هؤلاء ٧٥٩/٥٦٧
- أتحبون أنه لكم ٤٦٢
- أتدرون ما أخبارها؟ ٤٠٧
- أتدرون ما الغيبة؟ ١٥٢١
- أتدرون ما المفلس؟ ٢١٨
- أترضون أن تكونوا ربع أهل الجنة ٤٣٠
- أترون هذه المرأة طارحة ولدها ٤١٧
- أتريدون أن تقولوا كما قال أهل الكتابَين ١٦٨
- أتشفع في حد من حدود الله؟ ١٧٦٨/٦٤٩

- اتق الله حيثما كنت وأتبع السيئة ٦١
- أتقاهم (أكرم الناس) ٦٩
- أتقعد قعدة المغضوب عليهم ٨٢٢
- اتقوا اللاعنين ١٧٦٩
- اتقوا الله في هذه البهائم المعجمة ٩٦٤
- اتقوا الله وصلوا خمسكم ٧٣
- اتقوا الظلم فإن الظلم ظلمات ٢٠٣/ ٥٦١
- اتقوا النار ولو بشق تمرة ١٣٩/ ٥٤٤/ ٦٩١
- اتقي الله واصبري ٣١
- أتموا الصف المقدم ١٠٩١
- أُتي الله بعبد من عباده ١٣٧٠
- اثنتان في الناس هما بهم كفر: الطعن ١٥٧٦/ ١٦٦٥
- أجئت تسأل عن البر ٥٨٩
- اجتمعن يوم كذا وكذا ٩٥٢
- اجتنبوا السبع الموبقات ١٦١٢/ ١٧٩٠
- اجتنبوا مجالس الصعدات ١٦٢٢
- اجعلوا ءاخر صلاتكم بالليل وترا ١١٣٢
- اجعلوا من صلاتكم في بيوتكم ١١٢٧
- أجل إني أوعك كما رجلان منكم ٩١٢
- أجل إني أوعك كما يوعك رجلان منكم ٣٨
- أجل ذلك كذلك، ما من مسلم يصيبه ٣٨
- أحب البلاد إلى الله مساجدها ١٨٣٨
- أحب الصلاة إلى الله صلاة داود ١١٧٥
- أحب الصيام إلى الله ١٥٠
- احتجبا منه ١٦٢٤
- احتجت الجنة والنار فقالت النار ٢٥٤/ ٦١٣
- أحسن إليها فإذا وضعت فائتني بها ٢٢/ ٩١١
- أحسنها الفأل ١٦٧٥
- احفظ الله يحفظك ٦٢
- أحفوا الشوارب وأعفوا اللحى ١٢٠٣
- احلق ٧٢٥
- احلقوه كله أو اتركوه كله ١٦٣٧
- الحمد لله الذي سخر لنا هذا ٩٧٢
- أحيٌّ والداك؟ ٣٢١

- أخبركِ بما هو أيسر عليك من هذا ١٤٤٠
- أخبرني ربي أني سأرى علامة في أمتي ١١٤
- أخبروه أن الله تعالى يحبه ٣٨٧
- اخرج إلى هذا فعلمه الاستئذان ٨٧٠
- ادعهم إلى شهادة أن لا إلٰه إلا الله ١٢٠٦
- ادعوا لي بني أخي ١٦٣٨
- ادعوا لي الحلاق ١٦٣٨
- إذا ابتليت عبدي بحبيبتيه ٣٤
- إذا أبق العبد لم تقبل له صلاة ١٧٦٧
- إذا أتى أحدكم خادمه بطعامه ١٣٥٩
- إذا أتيت مضجعك فتوضأ ٨١٣
- إذا أتيت مضجعك فتوضأ وضوءك للصلاة ٨٠/ ١٤٦٠
- إذا أحب الله تعالى العبد نادى جبريل ٣٨٦
- إذا أحب الرجل أخاه فليخبره ٣٨٢
- إذا أراد الله بالأمير خيرًا جعل ٦٧٧
- إذا أراد الله بعبده الخير عجل له ٤٣
- إذا أراد الله رحمة أمة قبض نبيها ٤٣٨
- إذا أصبح ابن ءادم فإن الأعضاء كلها ١٥١٩
- إذا أطال أحدكم الغيبة فلا يطرقن ٩٨٣
- إذا أفطر أحدكم فليفطر على تمر ٣٣٢/ ١٢٣٦
- إذا أقبل الليل من هٰهنا وأدبر ١٢٣٤
- إذا اقترب الزمان لم تكد رؤيا المؤمن ٨٣٧
- إذا أقيمت الصلاة فلا تأتوها وأنتم ٧٠٢
- إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة ١٧٥٧
- إذا أكل أحدكم طعامًا فلا يمسح ٧٤٦
- إذا أكل أحدكم فليذكر اسم الله تعالى ٧٢٧
- إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل ٩
- إذا انتعل أحدكم فليبدأ باليمنى ٧٢٢
- إذا انتهى أحدكم إلى المجلس فليسلم ٨٦٧
- إذا أنزل الله بقوم عذابًا ١٨٢٨
- إذا أنفق الرجل على أهله نفقة يحتسبها ٢٩٣
- إذا انقطع شسع نعل أحدكم ١٦٤٨
- إذا أوى أحدكم إلى فراشه ١٤٥٨

- إذا أويتما إلى فراشكما ١٤٥٧
- إذا أيقظ الرجل أهله من الليل ١١٨٢
- إذا باتت المرأة هاجرة فراش زوجها ٢٨١
- إذا بال أحدكم ١٦٤٦
- إذا بقي نصف من شعبان فلا تصوموا ١٢٢٤
- إذا تثاءب أحدكم فليمسك ٨٨٢
- إذا تشهد أحدكم فليستعذ بالله ١٤٢١
- إذا توضأ العبد المسلم ١٠٢٦/١٢٩
- إذا جاء أحدكم الجمعة فليغتسل ١١٤٩
- إذا جاء رمضان فتحت أبواب ١٢١٨
- إذا حضرتم المريض أو الميت فقولوا ٩١٨
- إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب ١٨٥٣
- إذا خرج ثلاثة في سفر فليؤمروا ٩٥٨
- إذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس ١١٤٢
- إذا دخل أهل الجنة الجنة ١٨٩٣/١٨٩٠
- إذا دخل الرجل بيته فذكر الله ٧٢٨
- إذا دعي أحدكم فليجب ٧٣٦
- إذا دعا أحدكم فليعزم المسألة ١٧٤٢
- إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه ١٧٤٧/٢٨١
- إذا دعا الرجل زوجته لحاجته فلتأته ٢٨٤
- إذا رأى أحدكم رؤيا يحبها فإنما ٨٣٩
- إذا رأى أحدكم الرؤيا يكرهها ٨٤١
- إذا رأيتم الرجل يعتاد المساجد ١٠٥٨
- إذا رأيتم الليل قد أقبل من هٰهنا ١٢٣٥
- إذا رأيتم المداحين فاحثوا في ١٧٨٨
- إذا رأيتم من يبيع أو يبتاع في المسجد ١٦٩٥
- إذا زنت الأمة فتبين زناها ٢٤٢
- إذا سافرتم في الخصب فأعطوا الإبل ٩٦٠
- إذا سقطت لقمة أحدكم فليمط عنها الأذى ٧٥١/٦٠٦
- إذا سلم عليكم أهل الكتاب فقولوا ٨٦٥
- إذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا عليه ١٧٨٨
- إذا سمعتم الطاعون بأرض فلا تدخلوها ١٧٨٩
- إذا سمعتم النداء فقولوا مثل ما يقول ١٠٣٥

- إذا سمعتم النداء فقولوا كما يقول ١٠٣٦
- إذا صلى أحدكم الجمعة فليصل بعدها ١١٢٤
- إذا صلى أحدكم ركعتي الفجر ١١١٠
- إذا صلى أحدكم فليبدأ بتمجيد ربه ١٤٠٢
- إذا صلى أحدكم للناس فليخفف ٢٢٨
- إذا صليتم على الميت فأخلصوا ٩٣٥
- إذا صمت من الشهر ثلاثًا ١٢٦٠
- إذا ضيعت الأمانة فانتظر الساعة ١٨٣٤
- إذا طبخت مرقًا ٣٠٤
- إذا عطس أحدكم فحمد الله فشمّتُوه ٨٧٨
- إذا عطس أحدكم فليقل الحمد لله ٨٧٧
- إذا قال الرجل لأخيه يا كافر ١٧٣٠
- إذا قال الرجل هلك الناس ١٥٨٨
- إذا قام أحدكم من الليل فاستعجم ١١٨٤
- إذا قام أحدكم من الليل فليفتتح ١١٧٧
- إذا قام أحدكم من مجلس ثم رجع ٨٢٤
- إذا قضى أحدكم صلاته في مسجده ١١٢٨
- إذا كان يوم صوم أحدكم فلا يرفث ١٢٣٨
- إذا كان يوم القيامة دفع الله ٤٣١
- إذا كنتم ثلاثة فلا يتناجى اثنان ١٥٩٧
- إذا لبستم وإذا توضأتم فابدءوا بأيامنكم ٧٢٤
- إذا لقي أحدكم أخاه فليسلم عليه ٨٥٨
- إذا مات ابن ءادم انقطع عمله إلا من ثلاث ١٣٨١
- إذا مات الإنسان انقطع عمله ٩٤٧
- إذا مرض العبد أو سافر كتب له ١٣٣
- إذا نسي أحدكم فأكل أو شرب ١٢٤٠
- إذا نظر أحدكم إلى من فضل عليه في ٤٦٥
- إذا نعس أحدكم في الصلاة فليرقد ١١٨٣/١٤٧
- إذا نودي بالصلاة أدبر الشيطان ١٠٣٤
- إذا هم أحدكم بالأمر فليركع ركعتين ٧١٦
- إذا وسد الأمر إلى غير أهله ١٨٣٤
- إذا وضعت الجنازة واحتملها الرجال ٩٤٠/٤٤٣
- إذا وقعت لقمة أحدكم فليأخذها ٧٤٩/١٦٤

- إذًا يتكلوا ٤١٤
- اذهب بنعلي هاتين فمن لقيت من وراء ٧٠٨
- اذهب فتوضأ ٧٩٥
- اذهب، فمن لقيت وراء هذا ٤٢٣
- أراني في المنام أتسوك بسواك ٣٥٢
- أرأيت لو أن رجلًا له خيل غرّ ١٠٢٧
- أرأيتُكُم ليلتكم هذه؟ ١٧٤٥
- أرأيتم لو أن نهرًا بباب أحدكم ١٠٤٠
- أرأيتم لو وضعها في حرام؟ ١٢٠
- أربع من كن فيه كان منافقًا ٦٨٨/ ١٥٤١/ ١٥٨٢
- أربعون خصلة أعلاها منيحة العنز ١٣٨/ ٥٤٩
- أربعون يومًا، يوم كسنة ويوم كشهر ١٨٠٦
- ارجع إليها فأخبرها ٩٢٢
- ارجع فصل فإنك لم تصل ٨٥٧
- ارجع فقل: السلام عليكم أأدخل؟ ٨٧١
- ارجعوا إلى أهليكم فأقيموا فيهم ٧١١
- أرسلك أبو طلحة؟ ٥١٩
- أرسلني الله ٤٣٧
- أرسلني بصلة الأرحام وكسر الأوثان ٣٣٥/ ٤٣٧
- أرسلوا بها إلى أصدقاء خديجة ٣٤٣
- ارموا بني إسماعيل فإن أباكم كان راميًا ١٣٣٤
- أرى رؤياكم قد تواطأت ١١٨٨
- إزرة المسلم إلى نصف الساق ٧٩٧
- ازهد في الدنيا يحبك الله ٤٧٠
- إسباغ الوضوء على المكاره ١٣١/ ١٠٢٨/ ١٠٥٧
- أسبغ الوضوء وخلل بين الأصابع ١٢٤١
- استفت قلبك، البر ما اطمأنت إليه النفس ٥٨٩
- أستغفر الله الذي لا إلٰه إلا هو الحي ١٨٧١
- استغفروا لأخيكم وسلوا له ٩٤٤
- أستودع الله دينك وأمانتك ٧١٣
- أستودع الله دينكم وأمانتكم ٧١٤
- استوصوا بالنساء ٢٧٣
- استووا ولا تختلفوا فتختلف قلوبكم ٣٤٨/ ١٠٨٤

- أسرعوا بالجنازة فإن تك صالحة فخير ٩٣٩
- أسلم ٨٩٨
- أسلم ثم قاتل ١٣٠٨
- اسمعوا وأطيعوا فإنما عليهم ما حملوا ٦٦٧
- اسمعوا وأطيعوا وإن استعمل عليكم ٦٦٤
- اشترى رجل من رجل عقارًا ١٨٢٣
- اشرب ٥٠٠
- أشركنا يا أخي في دعائك ٣٧٢/ ٧١٢
- اشفعوا تؤجروا ٢٤٦
- أشهد أن لا إله إلا الله ٤١٥
- اصبروا فإنه لا يأتي زمان إلا والذي ٩٢
- أصدق كلمة قالها شاعر كلمة لبيد ٤٨٨
- اصرف بصرك ١٦٢٣
- أصُمتِ أمس؟ ١٧٦١
- اضربوه ٢٤٣/ ١٥٦٠
- اطلعت في الجنة فرأيت أكثر أهلها ٤٨٦
- أظنكم سمعتم أن أبا عبيدة قدم بشيء ٤٥٥
- اعبدوا الله وحده لا تشركوا به شيئًا ٥٦/ ٣٢٧
- أعذر الله إلى امرئ أخَّر أجله ١١٢
- أعرستم الليلة؟ ٤٤
- أعطوني ردائي ٥٥٣
- أعطوه سنًا مثل سنه ١٣٦٥
- أعطوه فإن خيركم أحسنكم قضاءً ١٣٦٥
- اعلم أبا مسعود أن الله أقدر عليك ١٦٠٢
- أعلمته؟ . . . أعلمه ٣٨٤
- اعملوا فكل ميسر لما خلق له ٩٤٣
- أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ٤٦
- أعوذ بعزة الله وقدرته من شر ٩٠٣
- أعوذ بكلمات الله التامات ٩٨٠
- أفرى الفرى أن يري الرجل عينيه ١٥٤٣
- أفضل الجهاد كلمة عدل عند سلطان ١٩٤
- أفضل دينار ينفقه الرجل ٢٩٠
- أفضل الذكر لا إله إلا الله ١٤٣٥

- أفضل الصدقات: ظل فسطاط ١٣٠٥
- أفضل الصيام بعد رمضان ١٢٤٤/١١٦٥
- أفطر عندكم الصائمون وأكل طعامكم ١٢٦٥
- افعلوا ٤١٥
- أفعمياوان أنتما؟ ألستما تبصرانه؟ ١٦٢٤
- أفلح إن صدق ١٢٠٥
- أفلا أحب أن أكون عبدًا شكورًا ٩٨
- أفلا أعلمكم شيئًا تدركون به من ٥٧١
- أفلا أكون عبدًا شكورًا؟ ١١٥٨
- أفلا جعلته فوق الطعام حتى يراه ١٥٧٧
- أفلا شققت عن قلبه ٣٩٢
- أفلا كنتم ءاذنتموني ٢٥٦
- أقال لا إله إلا الله وقتلته؟ ٣٩٢
- أقتلته؟ ٣٩٣/٣٩٢
- اقرأ عليّ القرءان ٤٤٥/١٠٠٦
- اقرأ قل هو الله أحد والمعوذتين ١٤٥٤
- اقرءوا القرءان فإنه يأتي ٩٨٩
- أقرب ما يكون العبد من ربه ١٤٢٦/١٤٩٦
- اقسمه بين الناس ٧٢٥
- اقعد فاشرب ٥٠٠
- أقم حتى تأتينا الصدقة ٥٣٤
- أقيموا الصفوف وتراصوا ١٠٨٦
- أقيموا الصفوف وحاذوا ١٠٨٩
- أكثرت عليكم في السواك ١١٩٧
- أكثروا ذكر هاذم اللذات ٥٧٧
- أكل ولدك نحلته مثل هذا؟ ١٧٧١
- أكمل المؤمنين إيمانًا أحسنهم خلقًا ٦٢٦/٢٧٨
- ألا أخبرك بأحب الكلام إلى الله ١٤١٠
- ألا أخبرك برأس الأمر وعموده ١٥٢٠
- ألا أخبرك بملاك ذلك كلّه؟ ١٥٢٠
- ألا أخبركم بأهل الجنة ٢٥٢
- ألا أخبركم بأهل النار ٦١٢
- ألا أخبركم بمن يحرم على النار ٦٤٠
- ألا أخبركم عن النفر الثلاثة؟ ١٤٤٧

- ألا أدلك على أبواب الخير؟ ١٥٢٠
- ألا أدلك على كنز من كنوز الجنة ١٤٤١
- ألا أدلكم على ما يجمع ذلك كله ١٤٩٠
- ألا أدلكم على ما يمحو الله به الخطايا ١٠٥٧/١٠٢٨/١٣١
- ألا أعلمك أعظم سورة في القرءان ١٠٠٧
- ألا أعلمك كلمات ١٤٣١
- ألا أعلمكم شيئًا تدركون به من سبقكم ١٤١٦
- ألا أنبئكم بأكبر الكبائر ١٥٤٨/٣٣٦
- ألا أنبئكم بخير أعمالكم وأزكاها ١٤٣٩
- ألا أنبئكم ما العضه؟ ١٥٣٦
- ألا إن الدنيا ملعونة ٤٧٦
- ألا إن القوة الرمي ١٣٣٠
- ألا إن الناس قد صلوا ١٧٤٦
- إلا أن يستأذن الرجل أخاه ٧٤٠
- ألا تبايعون رسول الله ﷺ ٥٢٧
- ألا تسمعون؟ ألا تسمعون؟ إن البذاذة ٥١٥
- ألا تسمعون؟ إن الله لا يعذب بدمع العين ١٦٦١/٩٢٣
- ألا تصفون كما تصف الملائكة ١٠٨٠
- ألا تصليان؟ ١١٥٩
- ألا هل بلغت؟ ٢١٣
- ألا واستوصوا بالنساء خيرًا ٢٧٦
- ألا وإني تارك فيكم ثقلين ٣٤٥
- ألا وقول الزور وشهادة الزور ٣٣٦/١٥٤٨
- البسوا البياض فإنها أطهر ٧٧٨
- البسوا من ثيابكم البياض ٧٧٧
- الحق إلى أهل الصفة ٥٠٠
- أَلِطعامٍ؟ ٥١٩
- ألظوا بيا ذا الجلال والإكرام ١٤٨٩
- ألم تر ءايات أنزلت هذه الليلة ١٠١٢
- إلى أقربهما منك بابًا ٣١٠
- إلى أنصاف الساقين ٧٩٨
- أليس البلدة؟ ٢١٣
- أليس يوم النحر؟ ٢١٣

- الله ٧٨
- الله أرحم بعباده من هذه بولدها ٤١٧
- الله أكثر ١٤٩٩
- اللهم ءاتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة ١٤٦٥
- اللهم اجعل رزق ءال محمد قوتًا ٤٩٩
- اللهم اجعلني من التوابين ١٠٣٠
- اللهم أسلمت نفسي إليك ووجهت وجهي ٨١٢
- اللهم اشف سعدًا ٩٠٢
- اللهم اشهد ٢٠٥
- اللهم أصلح لي ديني الذي هو عصمة أمري ١٤٧٠
- اللهم اطو له البعيد ٩٧٦
- اللهم أعني على ذكرك وشكرك ١٤٢٠/٣٨٣
- اللهم أعني على غمرات الموت ٩١٠
- اللهم اغفر لأبي سلمة وارفع درجته ٩١٧
- اللهم اغفر لحينا وميتنا وصغيرنا ٩٣٤
- اللهم اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون ٣٦/ ٦٤٤
- اللهم اغفر له وارحمه وعافه ٩٣٣
- اللهم اغفر لي خطيئتي وجهلي ١٤٧٤
- اللهم اغفر لي ذنبي كله دقه وجله ١٤٢٧
- اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت ١٤٢٢
- اللهم اغفر لي وارحمني وألحقني ٩٠٩
- اللهم اغفر لي وارحمني واهدني ١٤٦٧
- اللهم اقسم لنا من خشيتك ما تحول به ٨٣٢
- اللهم اكفني بحلالك عن حرامك ١٤٨٤
- اللهم ألهمني رشدي ١٤٨٥
- اللهم أمتي أمتي ٤٢٤
- اللهم إن فلان بن فلان في ذمتك ٩٣٧
- اللهم إنا نسألك في سفرنا هذا البر ٩٧٠
- اللهم إنا نجعلك في نحورهم ٩٧٩/ ١٣٢٥
- اللهم أنت ربها وأنت خلقتها ٩٣٦
- اللهم أنت السلام ومنك السلام ١٤١٣/ ١٨٧٣
- اللهم أنت الصاحب في السفر ٩٧٠
- اللهم أنت عضدي ونصيري ١٣٢٤

- اللهم إنك عفو تحب العفو ١١٩٣
- اللهم إني أحرج حق الضعيفين ٢٧٠
- اللهم إني أسألك حبك ١٤٨٨
- اللهم إني أسألك خيرها وخير ما فيها ١٧٢٧
- اللهم إني أسألك من خير ما سألك ١٤٩٠
- اللهم إني أسألك موجبات رحمتك ١٤٩١
- اللهم إني اسألك الهدى والتقى ١٤٦٦/٧١
- اللهم إني أسألك الهدى والسداد ١٤٧١
- اللهم إني أعوذ برضاك من سخطك ١٤٢٨
- اللهم إني أعوذ بك من البرص ١٤٨٢
- اللهم إني أعوذ بك من الجبن والبخل ١٤١٩
- اللهم إني أعوذ بك من الجوع ١٤٨٣
- اللهم إني أعوذ بك من زوال نعمتك ١٤٧٦
- اللهم إني أعوذ بك من شر ما عملتُ ١٤٧٥
- اللهم إني أعوذ بك من العجز والكسل ١٤٧٢/١٤٧٧
- اللهم إني أعوذ بك من عذاب جهنم ١٤٢١
- اللهم إني أعوذ بك من فتنة النار ١٤٧٩
- اللهم إني أعوذ بك من منكرات الأخلاق ١٤٨٠
- اللهم إني أعوذ بك من وعثاء السفر ٩٧٠
- اللهم أهله علينا بالأمن والإيمان ١٢٢٦
- اللهم بارك لأمتي في بكورها ٩٥٥
- اللهم بارك لهما ٤٤
- اللهم باسمك أموت وأحيا ٨١٥
- اللهم بك أصبحنا وبك أمسينا ١٤٥١
- اللهم رب الناس أذهب البأس ٩٠٠/٩٠١
- اللهم صلّ على محمد وعلى ءال محمد ١٤٠٣/١٤٠٤
- اللهم صلّ على محمد وعلى أزواجه ١٤٠٥
- اللهم فاطر السمٰوات والأرض ١٤٥٢
- اللهم قني عذابك يوم تبعث عبادك ١٤٦٢
- اللهم لا عيش إلا عيش الآخرة ٤٥٨
- اللهم لا يأتي بالحسنات إلا أنت ١٦٧٥
- اللهم لك أسلمت وبك ءامنت ٧٥/١٤٧٨
- اللهم لك الحمد أنت كسوتنيه ٨١١

- اللهم مصرف القلوب صرف قلوبنا ١٤٦٨
- اللهم من ولي من أمر أمتي شيئًا ٦٥٣
- اللهم منزل الكتاب ومجري السحاب ٥٣/ ١٣٢٢
- اللهم هالة بنت خويلد ٣٤٣
- اللهم هل بلغت؟ ٢٠٩
- ألم أخبر أنك تصوم ١٥٠
- أما إنك لو أعطيتها أخوالك ٣٢٤
- أما إنه قد صدقك وهو كذوب ١٠١٨
- أما إنه قد كذبك وسيعود ١٠١٨
- أما إنه لو سمى لكفاكم ٧٣١
- أما بعد ألا أيها الناس إنما أنا بشر ٣٤٥/ ٧١٠
- أما بعد فإن خير الحديث كتاب الله ١٧٠
- أما بعد فإني أستعمل الرجل منكم ٢٠٩
- أما بعد فوالله إني لأعطي الرجل ٥٢٤
- أما علمت أن الإسلام يهدم ما كان قبله ٧٠٩
- أما لو قلت حين أمسيت: أعوذ بكلمات ١٤٥٠
- أما لو لم تفعل للفحتك النار ١٦٠٢
- أما معاوية فصعلوك لا مال له ١٥٣١
- أما هذا فقد صدق فقم ٢١
- أما يخشى أحدكم إذا رفع رأسه قبل الإمام ١٧٤٩
- أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا ٣٨٩/ ١٠٧٤
- أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله ١٢٠٨
- أمسك عليك لسانك ١٥١٨
- أمسينا وأمسى الملك لله ١٤٥٣
- امش ولا تلتفت حتى يفتح الله عليك ٩٤
- أمعك ماء؟ ٧٨٦
- أمعه شيء؟ ٤٤
- أمك ٣١٦
- أمك أمرتك بهذا؟ ١٧٩٦
- أن تصَّدق وأنت صحيح ٩٠
- أن تطعمها إذا طعمت وتكسوها ٢٧٧
- أن تعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن ٦٠

- أن تعبدوا الله ولا تشركوا به ٥٢٧
- أن تلد الأمة ربتها وأن ترى الحفاة ٦٠
- أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ٦٠
- إن شئت صبرت ولك الجنة ٣٥
- إن كان عندك ماء بات ٧٧٤
- إن كنت تحبني فأعدّ للفقر تجفافًا ٤٨٢
- إن وجدتم فلانًا وفلانًا ١٦٠٧
- أنا أنا ٨٧٥
- أنا أولى بكل مؤمن من نفسه ١٧٠
- أنا رسول الله الذي إذا أصابك ضر ٧٩٤
- أنا زعيم ببيت في ربض الجنة ٦٢٨
- أنا سيد الناس يوم القيامة ١٨٦٣
- أنا نازل ثم قام وبطنه معصوب ٥١٨
- أنا نبي ٤٣٧
- أنا وكافل اليتيم في الجنة ٢٦٢
- أنت الذي تقول ذلك ١٥٠
- أنت مع من أحببت ٣٦٨
- أنتم أصحابي وإخواننا الذين ١٠٢٧
- أنتم الذين قلتم كذا وكذا أما والله ١٤٣
- انزل فاجدح لنا ١٢٣٥
- أنزلوا الناس منازلهم ٣٥٥
- أنفقي أو انضحي ولا تحصي ٥٥٧
- انصر أخاك ظالمًا أو مظلومًا ٢٣٧
- انطلقَ ثلاثة نفر ممن كان قبلكم ١٢
- انطلق فحج مع امرأتك ٩٨٨
- انظر ماذا تقول؟ ٤٨٢
- انظروا إلى من هو أسفل منكم ٤٦٥
- انفذ على رسلك حتى تنزل ١٧٥
- أنفسها عند أهلها وأكثرها ثمنًا ١٣٥٧/١١٧
- إنّ ءال أبي فلان ليسوا بأوليائي ٣٣٠
- إن أبر البر صلة الرجل أهل ود ٣٤١
- إن أبواب الجنة تحت ظلال السيوف ١٣٠٠
- إن أحدكم إذا قام في صلاته ٦٥٠

- إن أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه ٣٩٥
- إن أخنع اسم عند الله ١٧٢٢
- إن إخوانكم قد قتلوا ١٣١٤
- إن أدنى مقعد أحدكم من الجنة ١٨٩٠
- إن أشد الناس عذابًا يوم القيامة ١٦٨٠
- إن الأشعريين إذا أرملوا ٥٦٦
- إن أعظم الناس أجرًا في الصلاة ١٠٥٥
- إن أقوامًا خلفنا بالمدينة ما سلكنا ٤
- إن الأكثرين هم الأقلون يوم القيامة ٤٦٣
- إن الله إذا أحب عبدًا دعا جبريل ٣٨٦
- إن الله أمرني أن أقرأ عليك ٤٥٠
- إن الله أوحى إليَّ أن تواضعوا ١٥٨٧/٦٠٠
- إن الله جعلني عبدًا كريمًا ٧٤٣
- إن الله جميل يحب الجمال ١٥٧٣/٦١٠
- إن الله حرم عليكم عقوق الأمهات ٣٤٠
- إن الله خلق الخلق حتى إذا فرغ منهم ٣١٥
- إن الله خلق يوم خلق السمٰوات ٤١٩
- إن الله رفيق يحب الرفق في الأمر كله ٦٣١
- إن الله رفيق يحب الرفق ويعطي ٦٣٢
- إن الله فرض فرائض فلا تضيعوها ١٨٢٩
- إن الله قد أوجب لها بها الجنة ٢٦٩
- إن الله كتب الإحسان على كل شيء ٦٣٨
- إن الله كتب الحسنات والسيئات ١١
- إن الله لا يظلم مؤمنًا حسنة ٤٢٧
- إن الله لا يقبض العلم انتزاعًا ١٣٩٠
- إن الله لا ينظر إلى أجسادكم ٧
- إن الله ليرضى عن العبد أن يأكل الأكلة ٤٣٥/١٤٠
- إن الله ليس بأعور ١٨١٧
- إن الله ليملي للظالم، فإذا أخذه لم يفلته ٢٠٧
- إن الله وتر يحب الوتر ١١٣٠
- إن الله وملائكته وأهل السمٰوات والأرض ١٣٨٥
- إن الله وملائكته يصلون على ميامن الصفوف ١٠٩٢
- إن الله يبسط يده بالليل ٤٣٦/١٦

- إن الله يبغض البليغ من الرجال ١٧٣٥
- إن الله يحب أن يرى أثر نعمته ٨٠١
- إن الله يحب العبد التقي الغني ٥٩٥
- إن الله يحب العطاس ويكره التثاؤب ٨٧٦
- إن الله يدخل بالسهم الواحد ثلاثة ١٣٣٣
- إن الله يرضى لكم ثلاثًا ١٧٧٩
- إن الله يرفع بهذا الكتاب أقوامًا ٩٩٤
- إن الله يعذب الذين يعذبون الناس ١٦٠٤
- إن الله يغار وغيرة الله ١٨٠٣/ ٦٤
- إن الله يقبل توبة العبد ما لم يغرغر ١٨
- إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم ١٧٠٥
- إن أمتي يدعون يوم القيامة غرًّا ١٠٢٢
- إن أهل الجنة ليتراءون ١٨٨٧
- إن أهون أهل النار عذابًا ٣٩٧
- إن أول ما دخل النقص على بني إسرائيل ١٩٦
- إن أول ما يحاسب به العبد ١٠٧٩
- إن أول الناس يقضى يوم القيامة ١٦١٥
- إن أولى الناس بالله من بدأهم بالسلام ٨٥٦
- إن بالمدينة لرجالا ما سرتم مسيرًا ١٣٤٠/ ٤
- إن بكل خطوة درجة ١٣٦
- إن بلالا يؤذن بليل ١٢٢٩
- إن بين الرجل وبين الشرك ١٠٧٦
- إن تفرقكم في هذه الشعاب والأودية ٩٦٣
- إن ثلاثة من بني إسرائيل: أبرص ٦٥
- إن حبها أدخلك الجنة ١٠١١
- إن الحلال بيّن وإن الحرام بيّن ٥٨٦
- إن خير التابعين رجل يقال له: أويس ٣٧١
- إن الدجال يخرج وإن معه ماء ونارًا ١٨٠٦
- إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم حرام ١٥٢٢
- إن الدنيا حلوة خضرة وإن الله مستخلفكم فيها ٤٥٧/ ٧٠
- إن الدين يسر ولن يشاد الدين ١٤٥
- إن الذي ليس في جوفه شيء من القرءان ٩٩٨
- إن الذي يأكل ويشرب في ءانية الفضة ٧٧٦

- إن الذين يصنعون هذه الصور ١٦٧٦
- إن ربك سبحانه يعجب من عبده ٩٧٢
- إن رجالا يتخوَّضون في مال الله بغير حق ٢٢١
- إن الرجل ليتكلم بالكلمة من رضوان ١٥١٤
- إن رجلًا زار أخًا له ٣٦٠/ ٣٧٨
- إن رجلًا يأتيكم من اليمن يقال له: أويس ٣٧١
- إن الرفق لا يكون في شيء إلا زانه ٦٣٣
- إن الروح إذا قبض تبعه البصر ٩١٧
- إن الزمان قد استدار كهيئته ٢١٣
- إن سياحة أمتي الجهاد في سبيل الله ١٣٤٣
- إن شر الرعاء الحطمة ١٩٢/ ٦٥٥
- إن شهداء أمتي إذًا لقليل ١٣٥٢
- إن الشيطان قد يئس أن يعبده ١٥٩٢
- إن الشيطان يجري من ابن ءادم ١٨٤٦
- إن الشيطان يحضر أحدكم عند كل شيء ١٦٤/ ٧٥٠
- إن الشيطان يستحل الطعام ٧٢٩
- إن الصائم تصلي عليه الملائكة ١٢٦٤
- إن الصدق يهدي إلى البر ٥٤/ ١٥٤٠
- إن طول صلاة الرجل وقصر خطبته ٦٩٨
- إن العبد إذا لعن شيئًا صعدت اللعنة ١٥٥٤
- إن العبد إذا نصح لسيده وأحسن ١٣٦٠
- إن العبد ليتكلم بالكلمة ما يتبين ١٥١٢
- إن العبد ليتكلم بالكلمة من رضوان ١٥١٣
- إن عظم الجزاء مع عظم البلاء ٤٣
- إن العين تدمع والقلب يحزن ٩٢٥
- إن في الجنة بابًا يقال له: الريان ١٢١٥
- إن في الجنة سوقًا يأتونها ١٨٨٦
- إن في الجنة شجرة يسير الراكب ١٨٨٣
- إن في الجنة مائة درجة ١٢٩٨
- إن في الليل لساعة لا يوافقها رجل ١١٧٦
- إن فيك خصلتين يحبهما الله ٦٣٠
- إن الكافر إذا عمل حسنة أطعم بها ٤٢٧
- إن لكل أمة فتنة، وفتنة أمتي المال ٤٧٩

- إن لله ما أخذ وله ما أعطى ٢٩
- إن لله مائة رحمة ٤١٩
- إن لله ملائكة سيارة ١٤٤٥
- إن لله ملائكة يطوفون في الطرق ١٤٤٥
- إن للمؤمن في الجنة لخيمة من لؤلؤة ١٨٨٢
- إن المؤمن ليدرك بحسن خلقه ٦٢٧
- إن مثل ما بعثني الله به من الهدى ١٦٢
- إن المرأة خلقت من ضلع ٢٧٣
- إن المسألة كدٌّ يكد بها الرجل وجهه ٥٣١
- إن المسلم إذا عاد أخاه المسلم ٨٩٦
- إن المفلس من أمتي من يأتي ٢١٨
- إن المقسطين عند الله على منابر ٦٥٨
- إن الملائكة تنزل في العنان ١٦٦٦
- إن مما أخاف عليكم بعدي ٤٥٦
- إن مما أدرك الناس من كلام النبوة ١٨٤١
- إن من أبر البر صلة الرجل ٣٤١
- إن من إجلال الله إكرام ٣٥٣
- إن من أحبكم إليَّ وأقربكم مني مجلسًا ٦٢٩/ ١٧٣٦
- إن من أشر الناس عند الله منزلة ٦٨٣
- إن من أعظم الفرى ٨٤٢
- إن من أفضل أيامكم يوم الجمعة ١١٥٦/ ١٣٩٧
- إن من أكبر الكبائر أن يلعن الرجل ٣٣٨
- إن من خياركم أحسنكم أخلاقًا ٦٢٣
- إن الناس إذا رأوا الظالم ١٩٧
- إن هذا اخترط علي سيفي ٧٨
- إن هذا اتبعنا، فإن شئت أن تأذن له ٧٣٧
- إن هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء ٦٩٩
- إن هذه ضجعة يبغضها الله ٨١٦
- إن هذه المساجد لا تصلح لشيء ١٦٩٣
- إن هذه من ثياب الكفار ١٧٩٦
- إن هذه النار عدو لكم ١٦١/ ١٦٥١
- إن هذين حرام على ذكور أمتي ٨٠٥
- إن اليهود والنصارى لا يصبغون ١٦٣٤

- أنَّا لا تحل لنا الصدقة ٢٩٨
- إنا لا ندخل بيتًا فيه كلب ١٦٨٤/ ١٦٨٣
- إنا لم نرده عليك ٦٢١
- إنا والله لا نولي هذا العمل أحدًا ٦٧٨
- إنك امرؤ فيك جاهلية ١٣٥٨
- إنك إن اتبعت عورات المسلمين ١٥٦٩
- إنك تأتي قومًا من أهل الكتاب ١٠٧٥/ ٢٠٨
- إنك لا تدري لعلك يطول بك عُمرٌ ١٥٠
- إنك لن تخلف فتعمل عملًا ٦
- إنكم ستحرصون على الإمارة ٦٧٥
- إنكم سترون ربكم ١٨٩٢/ ١٠٤٩
- إنكم ستفتحون أرضًا ٣٢٨
- إنكم ستلقون بعدي أثرة ٥٢
- إنكم قادمون على إخوانكم ٧٩٦
- إنكم لا تدرون في أي طعامكم البركة ٧٥١/ ٧٤٨
- إنكم لا تدرون في أيه البركة ١٦٤
- إنما أشفع ٢٤٧
- إنما الأعمال بالنيات ١
- إنما أنا بشر وإنكم تختصمون إليَّ ٢١٩
- إنما أهلك الذين قبلكم أنهم كانوا ١٧٦٨/ ٦٤٩
- إنما جعل الاستئذان من أجل البصر ٨٦٩
- إنما الصبر عند الصدمة الأولى ٣١
- إنما مثل الجليس الصالح ٣٦٢
- إنما مثل صاحب القرءان كمثل ١٠٠١
- إنما هلكت بنو إسرائيل حين اتخذها ١٦٤١
- إنما يلبس الحرير من لا خَلَاقَ له ٨٠٣
- إنه أتاني الليلة ءاتيان، وإنهما قالا لي ١٥٤٤
- إنه خلق كل إنسان من بني ءادم على ١٢٢
- إنه قد بلغني أنكم تريدون أن تنتقلوا ١٣٦
- إنه قد كذبك وسيعود ١٠١٨
- إنه (الطاعون) كان عذابًا يبعثه الله ٣٣
- إنه كان يصلي وهو مسبل إزاره ٧٩٥
- إنه لا يقتل الصيد ولا ينكأ العدو ١٦٦

- إنه لم يكن نبي قبلي إلا كان حقًّا عليه ٦٦٦
- إنه ليأتي الرجل العظيم السمين ٢٥٥
- إنه ليغان على قلبي وإني لأستغفر الله ١٨٦٦
- إنه يستعمل عليكم أمراء فتعرفون ١٨٨
- إنها تعدل ثلث القرءان ١٠١٠
- إنها ساعة تفتح فيها أبواب السماء ١١١٥
- إنها ستكون بعدي أثرة وأمور ٦٦٨/٥١
- إنها كانت وكانت وكان لي منها ولد ٣٤٣
- انهزموا ورب محمد ١٨٤٧
- إنهم خيروني أن يسألوني بالفحش ٥٥٢
- إنهما يعذبان وما يعذبان في كبير ١٥٣٥
- إني أحب أن أسمعه من غيري ١٠٠٦/٤٤٥
- إني أرى ما لا ترون، أطت السماء ٤٠٥
- إني أوعك كما يوعك رجلان منكم ٣٨
- إني بين أيديكم فرط، وأنا شهيد عليكم ١٨٥٧
- إني سألت ربي وشفعت لأمتي ١١٥٧
- إني فرط لكم وأنا شهيد عليكم ١٨٥٧
- إني كنت أمرتكم أن تحرقوا فلانًا ١٦٠٧
- إني كنت ركعت ركعتي الفجر ١١٠١
- إني لا أرى طلحة إلا قد حدث ٩٤٢
- إني لأعلم ءاخر أهل النار خروجًا ١٨٨١
- إني لأعلم كلمة لو قالها لذهب عنه ٤٦
- إني لأقوم إلى الصلاة وأريد ٢٣١
- إني لست كهيئتكم، إني يطعمني ربي ٢٣٠
- إني والله إن شاء الله لا أحلف على يمين ١٧١٥
- أهرِقْها ٧٦٣
- أهل الجنة ثلاثة: ذو سلطان مقسط ٦٦٠
- أهلكتم أو قطعتم ظهر الرجل ١٧٨٦
- أو أملك إن كان الله نزع ٢٢٦
- أوتروا قبل أن تصبحوا ١١٣٣
- أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة ١٥٧
- أو غير ذلك؟ ١٠٦
- أو فعلت؟ ٣٢٤

- أوفوا ببيعة الأول ٦٥٤
- أولاهما بالله تعالى ٨٥٦
- أوْلى الناس بي يوم القيامة ١٣٩٦
- أوّل زمرة يدخلون الجنة على صورة القمر ١٨٧٩
- أول ما يقضى بين الناس ١٨٤٢
- أو ليس قد جعل الله لكم ما تصدقون؟ ١٢٠
- أيْ عباس ناد أصحاب السمرة ١٨٤٧
- أيّ الزيانب ٣٢٦
- إياك والالتفات في الصلاة ١٧٥٤
- إياك والحلوب ٤٩٥
- إياكم وكثرة الحلف في البيع ١٧١٩
- إياكم والجلوس في الطرقات ١٩٠/ ١٦٢١
- إياكم والحسد فإن الحسد ١٥٦٧
- إياكم والدخول على النساء ١٦٢٦
- إياكم والظن فإن الظن أكذب ١٥٦٨/ ١٥٧١
- أيعجز أحدكم أن يقرأ بثلث القرءان ١٠٠٨
- أيعجز أحدكم أن يكسب في كل يوم ١٤٢٩
- أيما امرأة ماتت وزوجها عنها راض ٢٨٦
- أيما عبد أبق ١٧٦٦
- أيما مسلم شهد له أربعة بخير ٩٤٩
- أيكم مال وارثه أحب إليه من ماله ٥٤٣
- أيكم يحب أن هذا له بدرهم ٤٦٢
- إيمان بالله ورسوله ١٢٧١/ ١٢٨٣
- أين تحب أن أصلي من بيتك ٤١٦
- أين السائل عن الساعة؟ ١٨٣٤
- أين علي بن أبي طالب ١٧٥
- أين مالك بن الدخشم؟ ١٥٢٧
- أين المتألي على الله؟ ٢٥٠
- أيها الناس أفشوا السلام ١١٦٤
- أيها الناس إن الله طيب لا يقبل إلا طيبًا ١٨٤٨
- أيها الناس عليكم بالسكينة ٧٠٣
- أيها الناس لا تتمنوا لقاء العدو ١٣٢٢
- أيها الناس ما لكم حين نابكم شيء ٢٥١

- أيهما أكثر أخذًا للقرءان؟ ٣٥١
- الأرواح جنود مجندة فما تعارف ٣٧٠
- الإسبال في الإزار والقميص والعمامة ٧٩٣
- الاستئذان ثلاث ٨٦٨
- الإسلام: أن تشهد أن لا إله إلا الله ٦٠
- الإشراك بالله وعقوق الوالدين ٣٣٦/ ١٧١٢/ ١٥٤٨
- الإيمان بالله والجهاد في سبيله ١٣٥٧
- الإيمان بالله والجهاد في سبيله ١١٧/ ١٢٨٥
- الإيمان بضع وسبعون ١٢٥/ ٦٨١
- الأيمن فالأيمن ٧٥٨

حرف الباء

- بئس الطعام طعام الوليمة ٢٦٦
- بادروا بالأعمال سبعًا: هل تنتظرون ٩٣/ ٥٧٦
- بادروا بالأعمال فتنًا ٨٧
- بادروا الصبح بالوتر ١١٣٥
- بارك الله لكما في ليلتكما ٤٤
- بسم الله... وقل سبع مرات ٩٠٣
- بسم الله تربة أرضنا بريقة بعضنا ٨٩٩
- بسم الله توكلت على الله ٨٢
- باسمك اللهم أحيا وأموت ١٤٤٤/ ١٤٥٦
- بحسب امرئ من الشر أن يحقر ١٥٧٢
- بخ ذلك مال رابح ٢٩٧/ ٣٢٠
- بر الوالدين ٣١٢/ ١٠٧٢/ ١٢٨٤
- بشروا المشائين في الظلم ١٠٥٦
- بعثت أنا والساعة كهاتين ١٧٠
- بقي كلها غير كتفها ٥٥٦
- بقيت أنا وأنت ٥٠٠
- بل أرجو أن يخرج الله من أصلابهم ٦٤١
- بل أنا وارأساه ٩١٤
- بلغني أنكم تريدون ١٠٥٤
- بلغوا عني ولو ءاية ١٣٧٨
- بلى والذي نفسي بيده رجال ١٨٨٥

- بني الإسلام على خمس ١٠٧٣/ ١٢٦٩/ ١٢٠٤
- بني سلمة ديباركم تكتب ءاثاركم ١٣٦/ ١٠٥٤
- بين كل أذانين صلاة ١٠٩٧
- بين النفختين أربعون ١٨٣٣
- بينا أيوب عليه السلام يغتسل ٥٦٨
- بينا رجل بفلاة من الأرض ٥٦٠
- بينما رجل يمشي بطريق اشتد عليه ١٢٦
- بينما رجل يمشي بطريق وجد ١٢٧
- بينما رجل يمشي في حلة تعجبه ٦١٧
- بينما كلب يطيف بركية ١٢٦
- البخيل من ذكرت عنده فلم يصل عليّ ١٤٠١
- البر حسن الخلق والإثم ما حاك ٥٨٨/ ٦٢٢
- البركة تنزل وسط الطعام ٧٤٢
- البصاق في المسجد خطيئة ١٦٩١
- البيعان بالخيار ما لم يتفرقا ٥٩

حرف التاء

- تبلغ الحلية من المؤمن حيث يبلغ الوضوء ١٠٢٣
- تجدون الناس معادن خيارهم ١٥٣٨
- تحروا ليلة القدر في العشر ١١٨٩
- تحروا ليلة القدر في الوتر ١١٩٠
- تدنى الشمس يوم القيامة من الخلق ٤٠١
- تريدين أن تصومي غدًا ١٧٦١
- تسبحون وتكبرون وتحمدون ٥٧١
- تسبحون وتحمدون وتكبرون ١٤١٦
- تسحروا فإن في السحور بركة ١٢٢٧
- تسمع حي على الصلاة ١٠٦٥
- تشترط بماذا؟ ٧٠٩
- تصدقن يا معشر النساء ٣٢٦
- تضمن الله لمن خرج في سبيله ١٢٩٢
- تطعم الطعام وتقرأ السلام ٨٤٣/ ٥٤٨
- تعال ٢١
- تعاهدوا هذا القرءان ١٠٠٠
- تعبد الله لا تشرك به شيئًا ٣٣١/ ١٢١٠

- تعرض الأعمال في كل اثنين وخميس ١٥٩١
- تعرض الأعمال يوم الاثنين ١٢٥٤
- تعس عبد الدينار والدرهم ٤٦٦
- تعوذوا بالله من جهد البلاء ١٤٦٩
- تعين صانعًا أو تصنع لأخرق ١١٧
- تفتح أبواب الجنة يوم الاثنين ١٥٦٦
- تقدموا فائتموا بي وليأتم بكم ١٠٨٣
- تقوى الله وحسن الخلق ٦٢٥
- تكف شرك عن الناس فإنها صدقة ١١٧
- تلك السكينة تنزلت للقرءان ٩٩٦
- تلك عاجل بشرى المؤمن ١٦١٩
- تلك الكلمة من الحق يخطفها الجني ١٦٦٦
- تنكح المرأة لأربع: لمالها ٣٦٣
- تؤدون الحق الذي عليكم وتسألون الله ٦٦٨/٥١

حرف الثاء

- ثكلتك أمك وهل يكب الناس ١٥٢٠
- ثلاث أقسم عليهن وأحدثكم حديثًا ٥٥٥
- ثلاث دعوات مستجابات لا شك فيهن ٩٧٨
- ثلاثة لهم أجران ١٣٦٣
- ثلاث من كن فيه وجد بهن حلاوة ٣٧٤
- ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة ١٥٨٥
- ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا يزكيهم ٧٩٢/٦١٥
- ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم ١٥٨٦/١٨٣٢
- ثلاثون ٨٤٩
- ثم صعد بي جبريل إلى السماء الدنيا ٨٧٢
- ثم مؤمن في شعب من الشعاب ١٢٨٧
- ثنتان لا تردان أو قلما تردان ١٣٢٣
- الثلث والثلث كثير ٦

حرف الجيم

- جاهدوا المشركين بأموالكم ١٣٤٧
- جعل الله الرحمة مائة جزء ٤١٩
- جعلت لي علامة في أمتي ١١٤
- جناها ٨٩٦

- جوف الليل الآخر ١٤٩٨
- الجرس مزامير الشيطان ١٦٨٩
- الجنة أقرب إلى أحدكم من شراك نعله ١٠٥/ ٤٤٤
- الجهاد في سبيل الله ٣١٢/ ١٠٧٢/ ١٢٧١/ ١٢٨٣/ ١٢٩٩

حرف الحاء

- حج عن أبيك ١٢٧٨
- حج مبرور ١٢٧١/ ١٢٨٣
- حجبت النار بالشهوات ١٠١
- حرم لباس الحرير والذهب ٨٠٦
- حرمة نساء المجاهدين ١٦٢٨
- حسبك الآن ٤٤٥/ ١٠٠٦
- حفت النار بالشهوات ١٠١
- حق على الله ألا يرتفع شيء ٦٠٩
- حق المسلم على المسلم خمس ٢٣٨/ ٨٩٣
- حق المسلم على المسلم ست ٢٣٨
- حلّوه، ليصل أحدكم نشاطه ١٤٦
- حوسب رجل ممن كان قبلكم ١٣٦٩
- الحرب خدعة ١٣٥٠
- الحلف منفقة للسلعة ١٧١٨
- الحمد لله الذي أحيانا ١٤٤٤/ ٨١٥
- الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا ١٤٦١
- الحمد لله الذي أنقذه من النار ٨٩٨
- الحمد لله الذي هداك للفطرة ١٣٩١
- الحمد لله كثيرًا طيبًا ٧٣٢
- الحمد لله رب العالمين هي السبع المثاني ١٠٠٧
- الحمى من فيح جهنم ١٨٥٤
- الحياء خير كله ٦٨٠
- الحياء لا يأتي إلا بخير ٦٨٠

حرف الخاء

- خذ ٧٢٥
- خذه إذا جاءك من هذا المال ٥٣٦
- خذوا ما عليها ودعوها فإنها ملعونة ١٥٥٥

- خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف ١٥٣٣
- خلق الله التربة يوم السبت ١٨٥١
- خلقت الملائكة من نور ١٨٤٣
- خمس صلوات في اليوم والليلة ١٢٠٥
- خيار أئمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم ٦٥٩
- خير الأصحاب عند الله ٣١١
- خير الصحابة أربعة وخير السرايا ٩٥٩
- خير صفوف الرجال أولها ١٠٨٢
- خير المجالس أوسعها ٨٢٩
- خير يوم طلعت عليه الشمس ١١٤٥
- الخازن المسلم الأمين ١٨٠
- الخالة بمنزلة الأم ٣٣٥
- الخيل ثلاثة: هي لرجل وزر ١٢١٢
- الخيل معقود في نواصيها الخير ١٣٢٦/ ١٣٢٧

حرف الدال

- دع ما يريبك إلى ما لا يريبك ٥٥/ ٥٩١
- دعه فإن الحياء من الإيمان ٦٧٩
- دعهما فإني أدخلتهما طاهرتين ٧٨٦
- دعوني ما تركتكم، إنما أهلك من كان ١٥٦
- دعوة المرء المسلم لأخيه ١٤٩٣
- دعوه فإن لصاحب الحق مقالا ١٣٦٥
- دعوه وأريقوا على بوله سجلًا من ماء ٦٣٤
- دلوني على قبره ٢٥٦
- دينار أنفقته في سبيل الله ٢٨٩
- الدعاء لا يرد بين الأذان والإقامة ١٠٣٩
- الدعاء هو العبادة ١٤٦٣
- الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر ٤٦٨
- الدنيا متاع وخير متاع الدنيا ٢٨٠
- الدنيا ملعونة ملعون ما فيها ١٣٨٢
- الدين النصيحة ١٨١

حرف الذال

- ذاك جبريل أتاني فقال: من مات ٤٦٣

- ذاك رجل بال الشيطان في أذنيه ١١٦٢
- ذاك شيطان ١٠١٨
- ذروني ما تركتكم فإنما هلك من كان ١٢٧٠
- ذكرتُ شيئًا من تبر عندنا ٨٨
- ذكرك أخاك بما يكره ١٥٢١
- ذلك أدنى أهل الجنة منزلة ١٨٨١
- ذلك شيء يجدونه في صدورهم ١٦٧٠
- ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء ٥٧١ /١٤١٦
- ذلك كفارة لما يكون في المجلس ٨٣١
- ذلك يوم ولدت فيه ١٢٥٣
- الذاكرون الله كثيرًا ١٤٣٤
- الذي لا يأمن جاره بوائقه ٣٠٥
- الذي يتخلى في طريق الناس أو في ظلهم ١٧٦٩
- الذي يشرب في ءانية الفضة ١٧٩٢ /٧٧٦
- الذي يعود في هبته كالكلب ١٦١٠
- الذي يقرأ القرءان ٩٩٢
- الذي يقتطع مال امرئ مسلم ١٧١٢

حرف الراء

- رأس الأمر الإسلام وعموده الصلاة ١٥٢٠
- رأيت الليلة رجلين أتياني فأخرجاني ١٥٤٤
- رأيت الليلة رجلين أتياني فصعدا بي ١٣١٦
- رباط يوم في سبيل الله خير من ألف يوم ١٢٩١
- رباط يوم في سبيل الله خير من الدنيا ١٢٨٨
- رباط يوم وليلة خير من صيام شهر ١٢٨٩
- رب أشعث أغبر مدفوع بالأبواب ٢٥٧
- رب اغفر لي وتب عليّ إنك أنت التواب ١٨٦٩
- رب سلم سلم حتى تعجز أعمال العباد ٢٠١
- رب قني عذابك يوم تبعث عبادك ١٠٩٣
- رحم الله أم إسماعيل، لو تركت زمزم ١٨٦٤
- رحم الله امرءًا صلى قبل العصر أربعًا ١١١٨
- رحم الله رجلًا سمحًا إذا باع ١٣٦٦
- رحم الله رجلًا قام من الليل فصلى ١١٨١

- رصوا صفوفكم وقاربوا بينها ١٠٩٠
- رغم أنف ثم رغم أنف ٣١٧
- رغم أنف رجل ذكرت عنده فلم يصلّ عليّ ١٣٩٨
- ركعتا الفجر خير من الدنيا وما فيها ١١٠٠
- الراكب شيطان والراكبان شيطانان ٩٥٧
- الرجل على دين خليله ٣٦٦
- الرحم معلقة بالعرش تقول ٣٢٣
- الرؤيا الصالحة ٨٣٦/٨٤٠
- الرؤيا الحسنة من الله ٨٤٠
- الريح من روح الله تأتي بالرحمة ١٧٢٦

حرف الزاي

- زد ٧٩٨
- زن وأرجح ١٣٧٣
- زودك الله التقوى ٧١٥

حرف السين

- سأفعل ٤١٦
- ساقي القوم ءاخرهم شربًا ٧٧١
- سأل موسى ﷺ ربه ما أدنى أهل الجنة ١٨٨٠
- سباب المسلم فسوق وقتاله كفر ١٥٥٧
- سبحان الذي سخر لنا هذا ٩٧٠
- سبحان الله عدد ما خلق ١٤٤٠
- سبحان الله، لا بأس أن يؤجر ويحمد ٧٩٦
- سبحان الله وبحمده أستغفر الله ١١٤
- سبحان الله وبحمده، أستغفره ١٨٧٤
- سبحان الله وبحمده غرست له ١٤٣٧
- سبحان ربي الأعلى ١١٧٣/١٠٢
- سبحان ربي العظيم ١١٧٣/١٠٢
- سبحانك اللهم ربنا وبحمدك ١٤٢٣/١١٤
- سبحانك اللهم وبحمدك أشهد ٨٣١
- سبحانك ربنا وبحمدك ١١٤
- سبحانك وبحمدك، لا إله إلا أنت ١٤٢٨
- سبعة يظلهم الله في ظله ٦٥٧/٤٤٨/٣٧٥
- سبق المفردون ١٤٣٤

- سبقك بها عكاشة ٧٤
- سبوح قدوس رب الملائكة والروح ١٤٢٤
- ستفتح عليكم أرضون ١٣٣١
- ستفتحون مصر وهي أرض ٣٢٨
- سددوا وقاربوا واغدوا وروحوا ١٤٥
- سلني ١٠٦
- سلوا الله العافية ١٤٨٦
- سلوه لأي شيء يصنع ذلك ٣٨٧
- سم الله وكل بيمينك وكل مما يليك ٧٢٦
- سمع الله لمن حمده ١٠٢/ ١١٧٣
- سووا صفوفكم ١٠٨٥
- سيحان وجيحان والفرات ١٨٥٠
- سيد الاستغفار أن يقول العبد ١٨٧٢
- الساعي على الأرملة والمسكين ٢٦٥
- السفر قطعة من العذاب ٩٨٢
- السلام عليك ٧٩٤
- السلام عليكم أهل الديار من المؤمنين ٥٨١
- السلام عليكم دار قوم مؤمنين ٥٨٠/ ١٠٢٧
- السلام عليكم يا أهل القبور ٥٨٢
- السواك مطهرة للفم مرضاة للرب ١٢٠٠

حرف الشين

- شر الطعام طعام الوليمة ٢٦٦
- الشرك بالله والسحر وقتل النفس ١٦١٢
- الشهداء خمسة: المطعون والمبطون ١٣٥١

حرف الصاد

- صبحكم ومساكم ١٧٠
- صدق سلمان ١٤٩
- صل ركعتين ١١٤٣
- صل صلاة الصبح ٤٣٧
- صلاة الأوابين حين ترمض الفصال ١١٤١
- صلاة الجماعة أفضل ١٠٦٢
- صلاة الرجل في جماعة تزيد ١٠

- صلاة الرجل في جماعة تضعف على صلاته ١٠٦٣
- صلاة الليل مثنى مثنى ١١٦٦
- صلوا أيها الناس في بيوتكم ١١٢٦
- صلوا قبل المغرب ١١٢٠
- صلى الناس ورقدوا ١٠٦١
- صم ثلاثة أيام ١٢٤٦
- صم شهر الصبر ويومًا ١٢٤٦
- صم صيام نبي الله داود ١٥٠
- صم من الحرم واترك ١٢٤٦
- صم يومين ١٢٤٦
- صنفان من أهل النار لم أرهما ١٦٣١
- صوم ثلاثة أيام ١٢٤٦/ ١٢٥٨
- صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته ١٢١٩
- الصدقة على المسكين صدقة ٣٣٢
- الصلاة على وقتها ٣١٢/ ١٠٧٢/ ١٢٨٤
- الصلوات الخمس ١١٤٧
- الصلوات الخمس والجمعة ١٣٠/ ١٠٤٣

حرف الضاد

- ضع يدك على الذي تألم من جسدك ٩٠٣

حرف الطاء

- طعام الاثنين كافي الثلاثة ٥٦٣/ ٧٥٣
- طعام الواحد يكفي الاثنين ٥٦٣/ ٧٥٤
- طلقها ٣٣٣
- طوبى لمن هدي إلى الإسلام ٥١١
- طول القنوت ١١٧٤
- الطهور شطر الإيمان ٢٥/ ١٠٢٩/ ١٤١١

حرف العين

- عباد الله لتسوُّن صفوفكم ١٠٨٧/ ١٦٠
- عجب الله من قوم يدخلون الجنة ١٨٣٧
- عجبًا لأمر المؤمن إن أمره كله له خير ٢٧
- عجل هذا ١٤٠٢
- عُذبت امرأة في هرة ١٥٩٨

- عذبت نفسك ١٢٤٦
- عرضت عليّ أعمال أمتي حسنها ١١٩
- عرضت عليّ الأمم فرأيت ٧٤
- عرضت عليَّ الجنة والنار فلم أر ٤٠٠
- عشر ٨٤٩
- عشر من الفطرة: قص الشارب ١٢٠٢
- عشرون ٨٤٩
- على رسلكما إنها صفية بنت حيي ١٨٤٦
- على كل مسلم صدقة ١٤١
- على المرء المسلم السمع والطاعة ٦٦١
- علموا الصبي الصلاة لسبع سنين ٣٠٢
- عليك بتقوى الله ٩٧٦
- عليك بكثرة السجود ١٠٧
- عليك السمع والطاعة ٦٦٥
- عليكم بالدلجة فإن الأرض ٩٦٢
- عمرة في رمضان تعدل حجة ١٢٧٦
- عَمِل قليلًا وأجر كثيرًا ١٣٠٨
- عودوا المريض وأطعموا الجائع ٨٩٥
- عينان لا تمسهما النار ١٣٠٣
- العبادة في الهرج كهجرة إليّ ١٣٦٤
- العمرة إلى العمرة كفارة لما بينهما ١٢٧٣
- العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة ١٠٧٧
- العيافة والطيرة والطرق من الجبت ١٦٦٨

حرف الغين

- غزا نبي من الأنبياء ٥٨
- غزونا مع رسول الله ﷺ سبع غزوات ١٨٣٠
- غسل الجمعة واجب على كل محتلم ١١٥٠
- غض البصر ورد السلام ١٦٢٢
- غض البصر وكف الأذى ١٩٠/ ١٦٢١
- غطوا الإناء وأوكوا السقاء ١٦٥٢
- غير الدجال أخوفني عليكم ١٨٠٥
- غيروا هذا واجتنبوا السواد ١٦٣٥

حرف الفاء

- فأبِنِ القدح إذًا عن فيك ٧٦٣
- فاجتمعوا على طعامكم واذكروا ٧٤١
- فإذا أبيتم إلا المجلس فأعطوا ١٩٠
- فارجع إلى والديك فأحسن صحبتهما ٣٢١
- فأعني على نفسك بكثرة السجود ١٠٦
- فأفطري ١٧٦١
- فألفى ذلك أم إسماعيل ١٨٦٤
- فأما الركوع فعظموا فيه الرب ١٤٢٥
- فإن أخبارها أن تشهد ٤٠٧
- فإن ماله ما قدم ٥٤٣
- فأنت شهيد ١٣٥٥
- فإنك لا تستطيع ذلك فصم ١٥٠
- فإنكم لا تدرون في أي طعامكم البركة ٦٠٦
- فإنه جبريل أتاكم يعلمكم دينكم ٦٠
- فإنهم يأتون غرًّا محجلين ١٠٢٧
- فتبتغي الأجر من الله تعالى ٣٢١
- فلذلك سعي الناس بينهما ١٨٦٤
- فكذلك مثل الصلوات الخمس ١٠٤٠
- فصل ما بين صيامنا وصيام أهل الكتاب ١٢٣٠
- فصم يومًا وأفطر يومًا ١٥٠
- فضل العالم على العابد كفضلي ١٣٨٥
- فعن معادن العرب تسألوني ٦٩
- ففيهما فجاهد ٣٢١
- فكيف تصنع بلا إلٰه إلا الله ٣٩٣
- فلا تأتهم . . ذلك شيء يجدونه ١٦٧٠
- فلا تعطه مالك ١٣٥٥
- فلعلك ترزق به ٨٤
- فلعلكم تفترقون ٧٤١
- فما غيرك وقد كنت حسن الهيئة ١٢٤٦
- فمن يعدل إذا لم يعدل الله ورسوله ٤٢
- فهل لك من والديك أحدٌ حي ٣٢١
- فهل من والديك أحد حي ٣٢١

- فوالله لأن يهدي الله بك رجلًا ١٣٧٧
- فوالله للدنيا أهون على الله ٤٦٢
- في الجنة ١٣١٢/٨٩
- في كل كبد رطبة أجر ١٢٦
- فيُرخِينَهُ ذراعًا لا يزدن ٧٩٩
- فيكون الناس على قدر أعمالهم في العرق ٤٠١
- فيما استطعتم ٦٦٢
- فيها ساعة لا يوافقها عبد مسلم ١١٥٤
- فيها ما لا عين رأت ١٨٨٨
- فيوسف نبي الله ٦٩
- الفطرة خمس أو خمس من الفطرة ١٢٠١
- الفم والفرج ٦٢٥

حرف القاف

- قاتلهم حتى يشهدوا أن لا إلٰه إلا الله ٩٤
- قاربوا وسددوا واعلموا ٨٦
- قال رجل: لأتصدقن بصدقة ١٨٦٢
- قال رجل: والله لا يغفر الله لفلان ١٥٧٤
- قد أفلح من أسلم وكان رزقه كفافًا ٥٢١/٥١٠
- قد جاءكم أهل اليمن ٨٨٤
- قد جمع الله لك ذلك كله ١٠٥٣/١٣٧
- قد غفر لك ٤٣٤
- قد كان من قبلكم يؤخذ الرجل فيحفر له ٤١
- قفلة كغزوة ١٣٤٤
- قل: ءامنت بالله ثم استقم ٨٥
- قل: ربي الله ثم استقم ١٥١٥
- قل: السلام عليكم، أأدخل؟ ٨٧٠
- قل: اللهم إني أعوذ بك من شر سمعي ١٤٨١
- قل: اللهم إني ظلمت نفسي ١٤٧٣
- قل: اللهم اهدني وسددني ١٤٧١
- قل: اللهم فاطر السمٰوات ١٤٥٢
- قل: لا إلٰه إلا الله وحده لا شريك له ١٤١٢
- قل هو الله أحد الله الصمد: ثلث القرءان ١٠٠٨

- قمت على باب الجنة ٢٥٨/ ٤٨٧
- قولي: اللهم اغفر لي وله ٩١٨
- قولي: اللهم إنك عفو ١١٩٣
- قولوا: اللهم صل على محمد ١٤٠٣/ ١٤٠٤/ ١٤٠٥
- قوموا ٥١٩
- قوموا إلى جنة عرضها السمٰوات ١٣١٣
- قومي فأوتري ١١٣٤

حرف الكاف

- كافل اليتيم له أو لغيره، أنا وهو كهاتين ٢٦٣
- كالغيث استدبرته الريح ١٨٠٥
- كان داود عليه السلام لا يأكل إلا من ٥٣٩
- كان رجل يداين الناس ١٣٦٨
- كان زكرياء عليه الصلاة والسلام نجارا ٥٤٠
- كان (الطاعون) عذابًا يبعثه الله على من يشاء ٣٣
- كان فيمن كان قبلكم رجل قتل ٢٠
- كان ملك فيمن كان قبلكم وكان له ساحر ٣٠
- كان من دعاء داود ﷺ ١٤٨٨
- كان نبي من الأنبياء يخط ١٦٧٠
- كان (الوزغ) ينفخ على إبراهيم ١٨٦٠
- كانت الأمة من إماء المدينة ٦٠٣
- كانت امرأتان معهما ابناهما ١٨٢٤
- كانت بنو إسرائيل تسوسهم الأنبياء ٦٥٤
- كبر كبر ٣٥٠
- كتب على ابن ءادم نصيبه من الزنا ١٦٢٠
- كثير طيب، قل لها: لا تنزع البرمة ٥١٨
- كخ كخ، ارم بها ٢٩٨
- كف عليك هذا ١٥٢٠
- كفى بالمرء إثمًا أن يحبس عمن يملك ٢٩٤
- كفى بالمرء إثمًا أن يضيع من يقوت ٢٩٤
- كفى بالمرء كذبًا أن يحدث بكل ما سمع ١٥٤٥
- كل أمتي معافى إلا المجاهرين ٢٤١
- كل أمتي يدخلون الجنة ١٥٨
- كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بالحمد ١٣٩٢

- كل بيمينك ١٥٩/ ٦١١/ ٧٣٩
- كل سلامى من الناس عليه صدقة ١٢٢/ ٢٤٨
- كل عمل ابن ءادم يضاعف: الحسنة ١٢١٣
- كل المسلم على المسلم حرام ١٥٢٥
- كل مصور في النار ١٦٧٨
- كل معروف صدقة ١٣٤
- كل ميت يختم على عمله إلا المرابط ١٢٩٠
- كلا إني رأيته في النار ٢١٦
- كلكم راع وكلكم مسئول ٢٨٣/ ٣٠٠/ ٦٥١
- كلمتان خفيفتان على اللسان ١٤٠٦
- كلمة حق عند سلطان جائر ١٩٥
- كلمة طيبة ١٦٧٢
- كلوا من حواليها ٧٤٣
- كلي... إن الصائم ١٢٦٤
- كلي هذا وأهدي ٥١٨
- كم هو؟ ٥١٨
- كن أبا خيثمة، فإذا هو أبو خيثمة ٢١
- كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل ٤٦٩/ ٥٧٢
- كنت نهيتكم عن زيارة القبور ٥٧٩
- كيف أنعم وصاحب القرن قد التقم ٤٠٨
- كيف وقد قيل ٥٩٠
- الكبائر: الإشراك بالله ٣٣٧/ ١٧١٢
- الكمأة من المن وماؤها شفاء للعين ١٨٦٥
- الكيّس من دان نفسه ٦٦

حرف اللام

- لأعطين هذه الراية رجلًا ٩٤
- لأعطين الراية غدًا رجلًا ١٧٥
- لأن أقول سبحان الله والحمد لله ١٤٠٧
- لأن يأخذ أحدكم أحبله ثم يأتي الجبل ٥٣٧
- لأن يجلس أحدكم على جمرة ١٧٦٤
- لأن يحتطب أحدكم حزمة ٥٣٨
- لأن يلج أحدكم في يمينه ١٧١٦
- لئن بقيت إلى قابل لأصومن التاسع ١٢٥١

- لئن كنت كما قلت فكأنما تُسِفُّهم ٦٤٦/٣١٨
- لتسونَّ صفوفكم ١٠٨٧/١٦٠
- لتؤدن الحقوق إلى أهلها ٢٠٤
- لجميع أمتي كلهم ١٠٤٢/٤٣٣
- لعن الله الذي وسمه ١٦٠٦
- لعن الله السارق يسرق البيضة باب ٢٦٥
- لعن الله من ذبح لغير الله باب ٢٦٥
- لعن الله من غيّر منار الأرض باب ٢٦٥
- لعن الله من لعن والديه باب ٢٦٥
- لعن الله الواصلة باب ٢٦٥/ ١٦٤٠
- لعن الله اليهود باب ٢٦٥
- لغدوة في سبيل الله أو روحة ١٢٨٦
- لقاب قوس في الجنة خير مما تطلع ١٨٨٥
- لقد طاف بآل محمد نساء ٢٧٩
- لقد انقطعت في يدي يوم مؤتة ١٨٥٢
- لقد أُوتيتَ مزمارًا ١٠٠٣
- لقد تابت توبة لو قسمت بين سبعين ٢٢
- لقد رأيت رجلًا يتقلب في الجنة ١٢٧
- لقد سألت عن عظيم وإنه ليسير ١٥٢٠
- لقد عجب الله من صنيعكما بضيفكما ٥٦٢
- لقد قلت بعدك أربع كلمات ١٤٣١
- لقد قلت كلمة لو مزجت بماء البحر ١٥٢٣
- لقد كان فيما قبلكم من الأمم ناس مُحدَّثون ١٥٠٢
- لقد لقيت من قومك ٦٤١
- لقنوا موتاكم لا إله إلا الله ٩١٦
- لقيت إبراهيم ليلة أُسري بي ١٤٣٨
- لك بها يوم القيامة سبعمائة ناقة ١٣٢٩
- لك ما نويت يا يزيد ٥
- لكل غادر لواء عند استه ١٥٨٤
- لكل غادر لواء يوم القيامة ١٥٨٣
- لكن أفضل الجهاد حج مبرور ١٢٧٤
- للعبد المملوك المصلح أجران ١٣٦١
- لَلَّه أشدُّ فرحًا بتوبة عبده ١٥

- لِله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين١٨١
- لم يبق من النبوة إلا المبشرات٨٣٦
- لم يتكلم في المهد إلا ثلاثة: عيسى٢٥٩
- لمَ يضحك أحدكم مما يفعل؟٢٧٤
- لما خلق الله ءادم عليه السلام قال: اذهب٨٤٤
- لما خلق الله الخلق كتب٤١٨
- لما عُرج بي مررت بقوم لهم أظفار١٥٢٤
- لما وقعت بنو إسرائيل في المعاصي١٩٦
- لن يزال المؤمن في فسحة من دينه٢٢٠
- لن يشبع مؤمن من خير١٣٨٤
- لن يلج النار أحد صلى قبل طلوع الشمس١٠٤٦
- لهما أجران: أجر القرابة٣٢٦
- لو أصبحتُ أكثر مما أصبحتُ لركعتهما١١٠١
- لو أن أحدكم إذا أتى أهله١٤٤٣
- لو أن لابن ءادم واديًا من ذهب٢٣
- لو أن الناس يعلمون من الوحدة٩٥٦
- لو أنكم تتوكلون على الله٧٩
- لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلًا٤٠٠/٤٤٦
- لو تعلمون ما لكم عند الله٥١٣
- لو دعيت إلى كراع أو ذراع٦٠٨
- لو راجعتيه٢٤٧
- لو رأيتني وأنا أستمع لقراءتك١٠٠٣
- لو قد جاء مال البحرين أعطيتك هكذا٦٨٩
- لو قلت نعم لوجبت ولما استطعتم١٢٧٠
- لو كان لي مثل أحد ذهبًا٤٦٤
- لو كانت الدنيا تعدل عند الله٤٧٥
- لو كنت ءامرًا أحدًا أن يسجد لأحد٢٨٥
- لو يعلم المار بين يدي المصلي١٧٥٦
- لو يعلم المؤمن ما عند الله من العقوبة٤٤٢
- لو يعلم الناس ما في النداء١٠٣١/١٠٨١
- لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك١١٩٤
- لولا أنكم تذنبون لخلق الله خلقًا٤٢٢
- لولا أني أخاف أن تكون من الصدقة٥٨٧

- ليأتين على الناس زمان يطوف الرجل ١٨٢٢
- ليس الشديد بالصرعة ٤٥/ ٦٤٥
- ليس شيء أحب إلى الله من قطرتين ٤٥٤
- ليس صلاة أثقل على المنافقين ١٠٧١
- ليس على أبيك كرب بعد اليوم ٢٨
- ليس الغنى عن كثرة العرض ٥٢٠
- ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس ٢٤٩، وباب / ٢٦١
- ليس لابن ءادم حق في سوى هذه الخصال ٤٨٠
- ليس المسكين الذي ترده التمرة ٢٦٤
- ليس المسكين الذي ترده اللقمة ٥٣٥
- ليس من بلد إلا سيطؤه الدجال ١٨٠٨
- ليس من رجل ادعى لغير أبيه ١٨٠٢
- ليس منا من ضرب الخدود ١٦٥٦
- ليس من نفس تقتل ظلمًا إلا ١٧٢
- ليس منا من لم يرحم صغيرنا ٣٥٤
- ليس المؤمن بالطعان ولا اللعان ١٥٥٣/ ١٧٣٢
- ليس الواصل بالمكافئ ٣٢٢
- ليلني منكم أولو الأحلام ٣٤٩
- لينبعث من كل رجلين أحدهما ١٣٠٧/ ١٧٨
- لينتهين أقوام عن ودعهم الجمعات ١١٤٨
- لينفرن الناس من الدجال ١٨١٠
- ليهنك العلم أبا المنذر ١٠١٧

حرف الميم

- ما أجلسكم؟ ١٤٤٨
- ما أحد يدخل الجنة يحب أن يرجع إلى الدنيا ١٣٠٩
- ما أخرجكما من بيوتكما هذه الساعة ٤٩٥
- ما أذن الله لشيء ١٠٠٢
- ما أسفل من الكعبين من الإزار ففي النار ٧٩١
- ما أصبح لآل محمد إلا صاع ٥٠٣
- ما أظن فلانًا وفلانًا يعرفان من ديننا شيئًا ١٥٣٠
- ما أعددت لها؟ ٣٦٨
- ما أغبرت قدما عبد في سبيل الله فتمسه النار ١٣٠١

- ما أكرم شاب شيخا لسنه ٣٥٨
- ما أكل أحد طعامًا قط خيرا ٥٤١
- ما أنزل عليّ في الحمر ١٢١٢
- ما بال أقوام يرفعون أبصارهم إلى السماء ١٧٥٢
- ما بعث الله من نبي إلا أنذره أمته ٢٠٥
- ما بعث الله من نبي ولا استخلف من خليفة ٦٧٦
- ما بعث الله نبيا إلا رعى الغنم ٥٩٨/ ٦٠٧
- ما بقي منها؟ ٥٥٦
- ما بين خلق ءادم إلى قيام الساعة ١٨١١
- ما تركت بعدي فتنة هي أضر على الرجال ٢٨٨
- ما تعدون أهل بدر فيكم؟ ١٨٢٦
- ما تعدون الشهداء فيكم؟ ١٣٥٢
- ما جلس قوم مجلسًا لم يذكروا الله فيه ٨٣٤
- ما حق امرئ مسلم له شيء يوصي فيه ٥٧٣
- ما خلفك؟ ألم تكن قد ابتعت ظهرك ٢١
- ما الدنيا في الآخرة إلا مثل ما يجعل أحدكم ٤٦١
- ما ذئبان جائعان أرسلا في غنم ٤٨٣
- ما رأيك في هذا؟ ٢٥٣
- ما زال جبريل عليه السلام يوصيني بالجار ٣٠٣
- ما زال الشيطان يأكل معه ٧٣٠
- ما زلت على الحال التي فارقتك عليها ١٤٣١
- ما زالت الملائكة تظله ١٣١٨
- ما شئت، فإن زدت فهو خير لك ٥٧٨
- ما ظنك يا أبا بكر باثنين الله ثالثهما؟ ٨١
- ما على الأرض مسلم يدعو الله ١٤٩٩
- ما فعل كعب بن مالك؟ ٢١/ ١٥٢٨
- ما كان الفحش في شيء إلا شانه ١٧٣٣
- ما لك يا أم السائب تُزفزفين؟ ١٧٢٤
- ما لك يا عمرو؟ ٧٠٩
- ما لكم ولمجالس الصعدات ١٦٢٢
- ما لي وللدنيا؟ ما أنا في الدنيا ٤٨٤
- ما المسئول عنها بأعلم من السائل ٦٠
- ما ملأ ءادمي وعاءً شرا من بطن ٥١٤

- ما من أحد يسلم عليّ ١٤٠٠
- ما من امرئ مسلم تحضره صلاة ١٠٤٤
- ما من أمير يلي أمور المسلمين ٦٥٢
- ما من أيام العمل الصالح فيها أحب إلى الله ١٢٤٧
- ما من ثلاثة في قرية ولا بَدْوٍ لا تقام ١٠٦٨
- ما من رجل مسلم يموت فيقوم ٩٣١/٤٢٩
- ما من شيء أثقل في ميزان المؤمن ٦٢٤
- ما من صاحب ذهب ولا فضة ١٢١٢
- ما من عبد تصيبه مصيبة ٩١٩
- ما من عبد مسلم يدعو لأخيه بظهر الغيب ١٤٩٢
- ما من عبد مسلم يصلي لله كل يوم ١٠٩٥
- ما من عبد يسترعيه الله رعية ٦٥٢
- ما من عبد يشهد أن لا إلٰه إلا الله ٤١٤
- ما من عبد يصوم يوما في سبيل الله ١٣٣٧
- ما من عبد يقول في صباح كل يوم ومساء ١٤٥٥
- ما من غازية أو سرية تغزو ١٣٤٢
- ما من قوم يقومون من مجلس لا يذكرون الله ٨٣٣
- ما من مسلم يعود مسلما ٨٩٧
- ما من مسلم يغرس غرسا ١٣٥
- ما من مسلم يموت له ثلاثة ٩٥٠
- ما من مسلمين يلتقيان فيتصافحان ٨٨٥
- ما من مكلوم يكلم في سبيل الله ١٢٩٣
- ما من ميت يصلي عليه أمة ٩٣٠
- ما من ميت يموت فيقوم باكيهم ١٦٦٤
- ما من نبي إلا وقد أنذر أمته ١٨١٤
- ما من نبي بعثه الله في أمةٍ قبلي ١٨٥
- ما من يوم أكثر من أن يعتق الله ١٢٧٥
- ما من يوم يصبح العباد فيه إلا ملكان ٥٤٦/٢٩٥
- ما منكم رجل يقرب وضوءه ٤٣٧
- ما منكن من امرأة تقدم ثلاثة من الولد ٩٥٢
- ما نقصت صدقة من مال ٦٠١/٥٥٤
- ما هذا؟ ٤٧٨
- ما هذا الحبل؟ ١٤٦

- ما يجد الشهيد من مس القتل ١٣٢١
- ما يحملك على قولك بخ بخ ١٣١٣
- ما يخلف الله وعده ولا رسله ١٦٨٤
- ما يزال البلاء بالمؤمن والمؤمنة ٤٨
- ما يسرني أن عندي مثل أحد هذا ذهبا ٤٦٣
- ما يصيب المسلم من نصب ولا وصب ٣٧
- ما يضرك؟ ١٨١٣
- ما يكن عندي من خير فلن أدخره عنكم ٢٦
- ما يمنعك أن تزورنا؟ ٣٦٤
- مثل البخيل والمنفق كمثل رجلين ٥٥٨
- مثل البيت الذي يذكر الله فيه ١٤٣٢
- مثل الذي يذكر ربه والذي لا يذكره ١٤٣٢
- مثل الذي يرجع في صدقته ١٦١٠
- مثل الصلوات الخمس كمثل نهر ١٠٤١
- مثل القائم في حدود الله والواقع فيها ١٨٧
- مثل ما بعثني الله به من الهدى والعلم ١٣٧٦
- مثل المجاهد في سبيل الله ١٢٩٦
- مثل المؤمن الذي يقرأ القرءان ٩٩٣
- مثل المؤمنين في توادهم ٢٢٤
- مثلي ومثلكم كمثل رجل أوقد نارا ١٦٣
- مرحبا بابنتي ٦٨٥
- مروا أبا بكر فليصل بالناس ٤٥٢
- مروا أولادكم بالصلاة ٣٠١
- مروا الصبي بالصلاة ٣٠٢
- مروه فليتكلم وليستظل ١٥٢
- مطل الغني ظلم ١٦٠٩
- معقبات لا يخيب قائلهن ١٤١٨
- من ابتلي من هذه البنات ٢٦٨
- من اتبع جنازة مسلم إيمانا ٩٢٨
- من أتى عرافًا فسأله ١٦٦٧
- من أحب أن يُبسط له في رزقه ٣١٩
- من أحب أن يزحزح عن النار ١٥٦٤
- من أحب لقاء الله أحب الله ١٨٤٥

- من احتبس فرسا في سبيل الله ١٣٢٨
- من أحدث في أمرنا هذا ١٦٩
- من أخذ شبرا من الأرض ١٥٠٤
- من ادعى إلى غير أبيه ١٧٩٩
- من استعاذ بالله فأعيذوه ١٧٢١
- من استعملناه منكم على عمل ٢١٥
- من أشار إلى أخيه بحديدة ١٧٨١
- من أصابته فاقة فأنزلها بالناس ٥٣٢
- من أصبح منكم ءامنا في سربه ٥٠٩
- من أطاعني دخل الجنة ١٥٨
- من أطاعني فقد أطاع الله ٦٦٩
- من أعتق رقبة مسلمة ١٣٥٦
- من اغتسل يوم الجمعة ١١٥٣
- من اقتبس علما من النجوم ١٦٦٩
- من اقتطع حق امرئ مسلم ٢١٤/ ١٧١١
- من اقتنى كلبا إلا كلب صيد ١٦٨٦
- من اقتنى كلبا ليس بكلب صيد ١٦٨٧
- من أكل البصل والثوم ١٧٠١
- من أكل ثوما أو بصلا ١٧٠١
- من أكل طعامًا فقال: الحمد لله ٧٣٣
- من أكل من هذه الشجرة فلا ١٦٩٩/ ١٧٠٠
- من أمسك كلبا ١٦٨٧
- من أنظر معسرا ١٣٧١
- من أنفق زوجين في سبيل الله ١٢١٤
- من أهان السلطان أهانه الله ٦٧١
- من بايعت فقل: لا خلابة ١٥٨٠
- من تاب قبل أن تطلع الشمس من مغربها ١٧
- من تحلم بحلم لم يره ١٥٤٢
- من ترك صلاة العصر حبط عمله ١٠٥٠
- من ترك اللباس تواضعا لله ٨٠٠
- من تصدق بعدل تمرة من كسب طيب ٥٥٩
- من تطهر في بيته ثم مضى ١٠٥٢
- من تعلم علما مما يُبتغى به وجه الله ١٣٨٩/ ١٦١٨

- من تكفل لي أن لا يسأل الناس ٥٣٣
- من توضأ فأحسن الوضوء ثم أتى ١١٤٦/١٢٨
- من توضأ فأحسن الوضوء خرجت ١٠٢٤
- من توضأ هكذا غفر له ١٠٢٥
- من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت ١١٥١
- من جاء بالحسنة فله عشر ٤١٢
- من جر ثوبه خيلاء ٧٩٩/٧٨٩
- من جلس في مجلس فكثر فيه لغطه ٨٣٠
- من جهز غازيًا في سبيل الله ١٣٠٤/١٧٧
- من حافظ على أربع ركعات ١١١٤
- من حج فلم يرفث ١٢٧٢
- من حدث عني بحديث ١٥٤٦
- من حرق هذه؟ ١٦٠٨
- من حسن إسلام المرء تركه ٦٧
- من حفظ عشر ءايات من أول سورة الكهف ١٠١٩
- من حلف بالأمانة فليس منا ١٧٠٧
- من حلف بغير الله فقد كفر ١٧٠٩
- من حلف على مال امرئ ١٧١٠
- من حلف على يمين بملة غير الإسلام ١٥٤٩
- من حلف على يمين ثم رأى ٧٢
- من حلف على يمين فرأى غيرها ١٧١٤
- من حلف فقال: إني بريء ١٧٠٨
- من حلف فقال في حلفه: باللات ١٨٠٤
- من حمل علينا السلاح فليس منا ١٥٧٧
- من خاف أدلج ومن أدلج بلغ ٤٠٩
- من خاف ألَّا يقوم من ءاخر الليل ١١٣٦
- من خبب زوجة امرئ ١٥٨١
- من خرج في طلب العلم ١٣٨٣
- من خلع يدا من طاعة ٦٦٣
- من خير معايش الناس رجل ممسك ٥٩٩
- من خير معاش الناس لهم رجل ممسك ١٢٩٧
- من دعا إلى هدى كان له من الأجر ١٣٨٠/١٧٤
- من دعا رجلا بالكفر ١٧٣١

- من دل على خير فله مثل أجر فاعله ١٧٣
- من ذا ٨٧٥
- من ذا الذي يتألى عليَّ ١٥٧٤
- من رءاني في المنام فسيراني في اليقظة ٨٣٨
- من رأى منكم منكرا فليغيره ١٨٤
- من رب هذا الجمل؟ ٩٦٥
- من رد عن عرض أخيه ١٥٢٦
- من رضي بالله ربًّا وبالإسلام دينًا ١٢٩٩
- من رمى بسهم في سبيل الله ١٣٣٥
- من سأل الله الشهادة بصدق ١٣١٩/٥٧
- من سُئل عن علم فكتمه ألجم ١٣٨٨
- من سأل الناس تكثرا ٥٣٠
- من سبح الله في دبر كل صلاة ١٤١٧
- من سره أن ينجيه الله من كرب ١٣٦٧
- من سره أن ينظر إلى رجل من أهل الجنة ١٢١٠
- من سلك طريقا يبتغي فيه علمًا ١٣٨٦
- من سلم المسلمون من لسانه ويده ١٥١٠
- من سمع رجلا ينشد ضالة ١٦٩٤
- من سمّع سمّع الله به، ومن يرائي ١٦١٧
- من سن في الإسلام سنة حسنة ١٧١
- من شرب في إناء من ذهب أو فضة ٧٧٦
- من شهد أن لا إلٰه إلا الله وأن محمدًا ٤١١
- من شهد أن لا إلٰه إلا الله وحده لا شريك له ٤١١
- من شهد الجنازة حتى يصلي عليها ٩٢٧
- من شهد العشاء في جماعة ١٠٦٩
- من صام رمضان إيمانا واحتسابا ١٢١٧
- من صام رمضان ثم أتبعه ستًّا ١٢٥٢
- من صام يوما في سبيل الله ١٣٣٨
- من صلى البردين دخل الجنة ١٠٤٥/١٣٢
- من صلى الصبح فهو في ذمة الله ١٠٤٧
- من صلى صلاة الصبح ٣٨٨/٢٣٢
- من صلى العشاء في جماعة ١٠٦٩
- من صلى عليَّ صلاة ١٣٩٥

- من صلى عليه ثلاثة صفوف ٩٣٢
- من صُنع إليه معروفٌ ١٤٩٤
- من صور صورة في الدنيا ١٦٧٩
- من ضرب غلاما له حدا ١٦٠٣
- من طلب الشهادة صادقا أعطيها ١٣٢٠
- من ظلم قيد شبر من الأرض طوقه ٢٠٦
- من عاد مريضا أو زار أخا ٣٦١
- من عاد مريضا لم يحضر أجله ٩٠٤
- من عال جاريتين حتى تبلغا ٢٦٧
- من عرض عليه ريحان فلا يرده ١٧٨٤
- من علم الرمي ثم تركه ١٣٣٢
- من عمل عملا ليس عليه أمرنا ١٦٩/ ١٦٤٥
- من غدا إلى المسجد أو راح ١٢٣/ ١٠٥١
- من غسل ميتا فكتم عليه غفر الله له ٩٢٦
- من فجع هذه بولدها؟ ١٦٠٨
- من فطر صائما كان له ١٢٦٣
- من قاتل في سبيل الله من رجل مسلم ١٢٩٤
- من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا ٨/ ١٣٤١
- من قال: أستغفر الله ١٨٧١
- من قال: بسم الله توكلت على الله ٨٢/ ٨٣
- من قال حين يسمع المؤذن: أشهد ١٠٣٨
- من قال حين يسمع النداء: اللهم ١٠٣٧
- من قال حين يصبح وحين يمسي ١٤٤٩
- من قال: سبحان الله وبحمده ١٤٠٨/ ١٤٣٧
- من قال: لا إله إلا الله ٣٩٠/ ١٥٢٧
- من قال: لا إله إلا الله والله أكبر ٩٠٧
- من قال: لا إله إلا الله وحده لا شريك له ١٤٠٨/ ١٤٠٩
- من قالها في مرضه ثم مات ٩٠٧
- من قام رمضان إيمانا واحتسابا ١١٨٥/ ١١٨٦
- من قام ليلة القدر ١١٨٧
- من قتل دون ماله فهو شهيد ١٣٥٣/ ١٣٥٤
- من قتل في سبيل الله فهو شهيد ١٣٥٢
- من قتل وزغة في أول ضربة ١٨٦١

- من قذف مملوكه بالزنا ١٥٦١
- من القرءان سورة ثلاثون ١٠١٤
- من قرأ بالآيتين من ءاخر سورة البقرة ١٠١٥
- من قرأ حرفا من كتاب الله عز وجل فله حسنة ٩٩٧
- من قعد مقعدا لم يذكر الله ٨١٧/ ٨٣٥
- من القوم؟ ١٧٩/ ١٢٨٠
- من الكبائر شتم الرجل والديه ٣٣٨
- من كان ءاخر كلامه لا إلٰه إلا الله ٩١٥
- من كان عنده طعام اثنين ١٥٠١
- من كان له ذبح يذبحه ١٧٠٤
- من كان معه فضل ظَهر فليعد به ٥٦٤/ ٩٦٧
- من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذي جاره ٣٠٨
- من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليحسن ٣٠٩
- من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل ١٥٠٩
- من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه ٣١٤/ ٧٠٤/ ٧٠٥
- من كانت عنده مظلمة لأخيه ٢١٠
- من كره من أميره شيئًا فليصبر ٦٧٠
- من كظم غيظًا وهو قادر ٤٧
- من لا يرحم لا يرحم ٢٢٥/ ٨٩١
- من لا يرحم الناس لا يرحمه الله ٢٢٧
- من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة ٨٠٤
- من لزم الاستغفار جعل الله له ١٨٧٠
- من لم يتغن بالقرءان فليس منا ١٠٠٥
- من لم يدع قول الزور والعمل به ١٢٣٩
- من لم يغز أو يجهز غازيا ١٣٤٦
- من مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة ٤١٣
- من مات من أمتك لا يشرك بالله ٤٦٣
- من مات وعليه صوم صام عنه وليه ١٨٥٥
- من مات ولم يغز ولم يحدث نفسه ١٣٣٩
- من مرَّ في شيء من مساجدنا ٢٢٣
- من نام عن حزبه من الليل ١٥٣
- من نام عن حزبه ١١٨٠
- من نذر أن يطيع الله فليطعه ١٨٥٩
- من نزل منزلا ثم قال: أعوذ ٩٨٠

- من نفس عن مؤمن كربة ٢٤٥
- من نيح عليه فإنه يعذب ١٦٥٨
- من هجر أخاه سنة ١٥٩٤
- من هذا؟ ٨٧٢
- من هذا؟ فيقول: جبريل ٨٧٣
- من هذه؟ ٨٧٤/ ١٤٢
- من وقاه الله شر ما بين لحييه ١٥١٧
- من ولاه الله شيئًا من أمور المسلمين ٦٥٦
- من يأخذ مني هذا؟ ٩١
- من يحرم الرفق يحرم الخير كله ٦٣٦
- من يرد الله به خيرًا يصب منه ٣٩
- من يرد الله به خيرًا يفقهه في الدين ١٣٧٤
- من يضمن لي ما بين لحييه ١٥١١
- من يضيف هذا الليلة؟ ٥٦٢
- من يعوده منكم ٥٠٦
- من يمنعك مني ٧٨
- منهم من تأخذه النار إلى كعبيه ٣٩٨
- مَهْ، عليكم بما تطيقون ١٤٢
- مؤمن يجاهد بنفسه وماله ١٢٨٧/ ٥٩٦
- المتسابان ما قالا ١٥٥٩
- المتشبع بما لم يعط كلابس ثوبي زور ١٥٤٧
- المتكبرون ٦٢٩
- المدينة حرم ما بين عير إلى ثور ١٨٠١
- المرء مع من أحب ٣٦٩/ ٣٦٧/ ١٩
- المرأة كالضلع إن أقمتها كسرتها ٢٧٣
- المسبل إزاره ٧٩٢
- المسلم إذا سُئِل في القبر ٤٢٦
- المسلم أخو المسلم، لا يظلمه ٢٤٤/ ٢٣٣
- المسلم أخو المسلم، لا يخونه ٢٣٤
- المسلم من سلم المسلمون من لسانه ١٥٦٣/ ٢١١
- المعصوم من عصمَ اللَّهُ ٦٧٦
- الملائكة تصلي على أحدكم ١٠٦٠
- للمملوك الذي يحسن عبادة ربه ١٣٦٢

- المنفق على الخيل كالباسط يده ٧٩٦
- المؤذنون أطول الناس أعناقا ١٠٣٢
- المؤمن أخو المؤمن ١٧٧٨
- المؤمن القوي خير وأحب إلى الله ١٠٠
- المؤمن للمؤمن كالبنيان ٢٢٢
- الميت يعذب في قبره بما نيح عليه ١٦٥٥

حرف النون

- نبي ٣٣٥
- نضر الله امرءا سمع منا شيئا ١٣٨٧
- نفس المؤمن معلقة بدَينه ٩٤١
- نعم (أكسنيها ما أحسنها) ٥٦٥
- نعم (أفأحج عنه) ١٢٧٧
- نعم (فدعا بنطع فبسطه) ٤١٥
- نعم (فهل لها أجر) ٩٤٦
- نعم (فيأخذ بيده ويصافحه) ٨٨٦
- نعم (قال: باسم الله أرقيك) ٩٠٦
- نِعم الأدمُ الخلُّ ٧٣٥
- نعم إذا كثر الخبث ١٨٩
- نعم إن قتلت في سبيل الله وأنت صابر ٢١٧/ ١٣١١
- نِعم الرجل خريم الأسدي ٧٩٦
- نِعم الرجل عبد الله لو كان يصلي من الليل ١١٦٠
- نَعم الصلاة عليهما والاستغفار لهما ٣٤٢
- نعم صلي أمك ٣٢٥
- نعم كنت أرعاها على قراريط ٥٩٨/ ٦٠٧
- نعم لك أجر ما أنفقت عليهم ٢٩١
- نعم وأرجو أن تكون منهم ١٢١٤
- نعم وأنت صابر محتسب مقبل ٢١٧/ ١٣١١
- نعم ولك أجر ١٧٩/ ١٢٨٠
- نعم يسب أبا الرجل فيسب أباه ٣٣٨
- نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس ٩٧
- النائحة إذا لم تتب قبل موتها ١٦٦٢

- الناس معادن كمعادن الذهب والفضة ٣٧٠

حرف الهاء

- هذا أثنيتم عليه خيرا ٩٤٨
- هذا الإنسان وهذا أجله ٥٧٥
- هذا باب من السماء فتح اليوم ١٠٢٠
- هذا جبريل يقرأ عليك السلام ٨٥٠
- هذا حجر رُمي به في النار ٤٠٣
- هذا حمد الله وإنك لم تحمد الله ٨٧٩
- هذا خير من ملء الأرض ٢٥٣
- هذه الأمل وهذا أجله ٥٧٤
- هذه رحمة جعلها الله في قلوب عباده ٢٩/ ٩٢٤
- هل تدرون ما هذا؟ ٤٠٣
- هل تدرون ماذا قال ربكم؟ ١٧٢٩
- هل تستطيع إذا خرج المجاهد ١٢٩٦
- هل تسمع النداء بالصلاة؟ ١٠٦٤
- هل ترزقون وتنصرون إلا بضعفائكم ٢٧١
- هل حضرت معنا الصلاة؟ ٤٣٤
- هل رأى أحد منكم من رؤيا ١٥٤٤
- هلك المتنطعون ١٤٤/ ١٧٣٤
- هلمي ما عندك يا أم سُليم ٥١٩
- هممت أن أجلس وأدعه ١٠٣/ ١١٧٢
- هن لهم في الدنيا ٧٧٥
- هو اختلاس يختلسه الشيطان ١٧٥٣
- هو رزق أخرجه الله لكم ٥١٦
- هو في النار ٢١٢/ ١٣٥٥
- هي ما بين أن يجلس الإمام ١١٥٥

حرف الواو

- وإذا حلفت على يمين فرأيت غيرها ١٧١٣
- وأعدوا لهم ما استطعتم ١٣٣٠
- والذي نفسي بيده إنها لتعدل ثلث القرءان ١٠٠٨/ ١٠٠٩
- والذي نفسي بيده لا تدخلوا الجنة حتى ٣٧٧
- والذي نفسي بيده لا تذهب الدنيا ١٨١٨

- والذي نفسي بيده لتأمرن بالمعروف ١٩٣
- والذي نفسي بيده لتسألن عن هذا النعيم ٤٩٥
- والذي نفسي بيده لقد هممت ١٠٦٦
- والذي نفسي بيده لو تدومون على ١٥١
- والذي نفسي بيده لو لم تذنبوا ١٨٦٨/٤٢١
- والذي نفسي بيده ما من رجل يدعو امرأته ٢٨١
- والذي نفس محمد بيده إني لأرجو ٤٣٠
- والله إني لأستغفر الله ١٨٦٧/١٣
- والله لا أسِمُهُ إلا أقصى شيء من الوجه ١٦٠٥
- والله لا يؤمن ٣٠٥
- وإن قضيبا من أراك ٢١٤
- وأنا والذي نفسي بيده لأخرجني الذي ٤٩٥
- وإنك لن تنفق نفقة ٢٩٢
- وجبت ٩٤٨
- وسطوا الإمام وسدوا الخلل ١٠٩٤
- وصيام شهر رمضان ١٢٠٥
- ولا الجهاد في سبيل الله ١٢٤٧
- ولا صاحب إبل لا يؤدي منها حقها ١٢١٢
- ولك ١٨٤٠
- والكلمة الطيبة صدقة ٦٩٢
- وما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله ١٠٢١
- وما ذاك؟ ٥٧١/١٥١
- ومن أنت؟ ١٢٤٦
- ومن سلك طريقًا يلتمس فيه علمًا ١٣٧٩
- ولم يكن لهم يومئذٍ حب ١٨٦٤
- ولو بشق تمرة ١٧١
- ولو يعلمون ما في العتمة والصبح ١٠٧٠
- ويحك قطعت عنق صاحبك ١٧٨٧
- الوالد أوسط أبواب الجنة ٣٣٤

حرف اللام مع الألف

- لا ٨٨٦
- لا إلا أن تطوع ١٢٠٥

- لا إلٰه إلا الله العظيم الحليم ١٥٠٠
- لا إلٰه إلا الله وحده لا شريك له ١٤١٤/٩٧٥
- لا إلٰه إلا الله وحده لا شريك له ١٤١٥/ ١٧٨٠
- لا إلٰه إلا الله، ويل للعرب من شر ١٨٩
- لا ءاكل متكئًا ٧٤٤
- لا أجده ١٢٩٦
- لا استطعت ٦١١/ ٧٣٩
- لا أفضل من ذلك ١٥٠
- لا، اقدروا له قدره ١٨٠٥
- لا بأس طهور إن شاء الله ٩٠٥
- لا بل من عند الله عزّ وجلّ ٢١
- لا تأكلوا بالشمال ١٦٣٢
- لا تباشر المرأة المرأة ١٧٤٠
- لا تباغضوا ولا تحاسدوا ١٥٦٥
- لا تبدءوا اليهود ولا النصارى بالسلام ٨٦٤
- لا تبشرهم فيتكلوا ٤٢٥
- لا تبكوا على أخي بعد اليوم ١٦٣٨
- لا تتخذوا الضيعة فترغبوا في الدنيا ٤٧٧
- لا تتركوا النار في بيوتكم ١٦٥٠
- لا تتلقوا الركبان ولا يبع ١٧٧٥
- لا تتلقوا السلع حتى يهبط بها ١٧٧٤
- لا تتمنوا لقاء العدو ١٣٤٩
- لا تجعلوا بيوتكم مقابر ١٠١٦
- لا تجعلوا قبري عيدًا وصلوا عليَّ ١٤٩٩
- لا تحاسدوا ولا تناجشوا ولا تباغضوا ٢٣٥
- لا تحقرن من المعروف شيئًا ١٢١/ ٦٩٣
..... ٧٩٤/ ٨٩٠
- لا تحلفوا بالطواغي ولا بآبائكم ١٧٠٦
- لا تختلفوا فتختلف قلوبكم ١٠٨٨
- لا تخُصُّوا ليلة الجمعة بقيام ١٧٥٨
- لا تدخل الملائكة بيتًا فيه كلب ١٦٨٢
- لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ٨٤٦
- لا تدخلوا على هؤلاء المعذبين ٩٥٣

- لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا أنفسهم ٩٥٣
- لا تدعوا على أنفسكم إلا بخير ٩١٧
- لا تدعوا على أنفسكم ١٤٩٥
- لا ترجعوا بعدي كفارًا ٦٩٦
- لا ترغبوا عن ءابائكم ١٨٠٠
- لا تركبوا الخز ولا النمار ٨٠٩
- لا تزال المسألة بأحدكم ٥٢٨
- لا تزول قدما عبد حتى يسأل عن عمره ٤٠٦
- لا تسبّ أحدًا ٧٩٤
- لا تسبوا الأموات ١٥٦٢
- لا تسبوا الديك فإنه يوقظ للصلاة ١٧٢٨
- لا تسبوا الريح ١٧٢٥
- لا تسبي الحمّى ١٧٢٤
- لا تستطيعونه ١٢٩٦
- لا تسموا العنب الكرم ١٧٣٨
- لا تشتره ولا تعد في صدقتك ١٦١١
- لا تشربوا واحدًا كشرب البعير ٧٥٦
- لا تصاحب إلا مؤمنا ٣٦٥
- لا تصاحبنا ناقة عليها لعنة ١٥٥٦
- لا تصحب الملائكة رفقةً فيها كلب ١٦٨٨
- لا تصلوا إلى القبور ولا تجلسوا عليها ١٧٥٥
- لا تصوموا قبل رمضان ١٢٢٣
- لا تضربوا إماء الله ٢٧٩
- لا تظهر الشماتة لأخيك ١٥٧٥
- لا تغضب ٦٣٧/٤٨
- لا تفعل فإن مقام أحدكم في سبيل الله ١٢٩٥
- لا تقاطعوا ولا تدابروا ١٥٨٩
- لا تقتله فإن قتلته فإنه بمنزلتك ٣٩١
- لا تقل ذلك ألا تراه قال لا إله إلا الله ٤١٦
- لا تقل ذلك ألا تراه قد قال لا إله إلا الله ١٥٢٧
- لا تقل عليك السلام ٨٥٤/٧٩٤
- لا تقولوا الكرم ولكن قولوا العنب ١٧٣٩
- لا تقولوا للمنافق سيد ١٧٢٣
- لا تقولوا ما شاء الله وشاء فلان ١٧٤٣

- لا تقوم الساعة حتى يحسر الفرات ١٨١٩
- لا تقوم الساعة حتى يقاتل المسلمون اليهود ١٨١٧
- لا تكثروا الكلام بغير ذكر الله ١٥١٦
- لا تكن أول من يدخل السوق ١٨٣٩
- لا تلاعنوا بلعنة الله ١٥٥٢
- لا تلبسوا الحرير ٨٠٢
- لا تلبسوا الحرير ولا الديباج ١٧٩٣
- لا تُلحِفُوا في المسألة ٥٢٦
- لا تنتفوا الشيب فإنه نور المسلم ١٦٤٤
- لا تُنزلن برمتكم ولا تخبزن ٥١٨
- لا تنسنا يا أُخي من دعائك ٣٧٢/ ٧١٢
- لا تؤذي امرأة زوجها في الدنيا ٢٨٧
- لا توكي فيوكى عليك ٥٥٧
- لا حسد إلا في اثنتين ٥٤٢/ ٥٦٩/ ٥٧٠/ ٩٩٥/ ١٣٧٥
- لا حول ولا قوة إلا بالله ١٤٤١
- لا صلاة بحضرة طعام ١٧٥١
- لا عدوى ولا طيرة، وإن كان الشؤم ١٦٧٣
- لا عدوى ولا طيرة ويعجبني الفأل ١٦٧٢
- لا ما أقاموا فيكم الصلاة ٦٥٩
- لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية ٣
- لا والذي نفسي بيده حتى تأطروهم ١٩٦
- لا وجدتَ، إنما بنيت المساجد ١٦٩٦
- لا ولكن لا يقربنك ٢١
- لا يأكلن أحدكم بشماله ١٦٣٣
- لا يبع بعضكم على بيع بعض ١٧٧٧
- لا يبلغ العبد أن يكون من المتقين ٥٩٤
- لا يبلغني أحد من أصحابي ١٥٣٧
- لا يتقدمن أحدكم رمضان بصوم يوم ١٢٢٢
- لا يتم بعد احتلام ١٧٩٧
- لا يتمنى أحدكم الموت ٥٨٣
- لا يتمنين أحدكم الموت لضر أصابه ٤٠/ ٥٨٤
- لا يجزي ولد والدا ٣١٣
- لا يجلس بين رجلين إلا بإذنهما ٨٢٧

- لا يحبهم إلا مؤمن ولا يبغضهم ٣٩٨
- لا يحل لامرأة أن تصوم وزوجها شاهد ٢٨٢
- لا يحل للمرأة أن تصوم وزوجها شاهد ١٧٤٨
- لا يحل لامرأة تؤمن بالله ١٧٧٢ /٩٨٧
- لا يحل لرجل أن يفرق بين اثنين ٨٢٧
- لا يحل لمسلم أن يقيم عند ٧٠٥
- لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه ١٥٩٣ /١٥٩٠
- لا يحل لمؤمن أن يهجر مؤمنًا ١٥٩٥
- لا يخلون أحدكم بامرأة ١٦٢٧
- لا يخلون رجل بامرأة ٩٨٨
- لا يدخل الجنة قاطع رحم ٣٣٩
- لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ١٥٧٣ /٦١٠
- لا يدخل الجنة من لا يأمن جاره بوائقه ٣٠٥
- لا يدخل الجنة نمام ١٥٣٤
- لا يرمي رجل رجلا بالفسق أو الكفر ١٥٥٨
- لا يزال أحدكم في صلاة ما دامت ١٠٥٩
- لا يزال الرجل يذهب بنفسه حتى يكتب ٦١٨
- لا يزال لسانك رطبًا من ذكر الله ١٤٣٦
- لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر ١٢٣١
- لا يزال يستجاب للعبد ما لم يدعُ بإثم ١٤٩٧
- لا يسأل بوجه الله إلا الجنة ١٧٢٠
- لا يسأل الرجل فيم ضرب امرأته ٦٨
- لا يستر عبد عبدًا في الدنيا إلا ستره الله ٢٤٠
- لا يسمع مدى صوت المؤذن ١٠٣٣
- لا يشر أحدكم إلى أخيه بالسلاح ١٧٨١
- لا يشربن أحد منكم قائمًا فمن ٧٧٠
- لا يصومنَّ أحدكم يوم الجمعة إلا يوما قبله ١٧٥٩
- لا يغتسل رجل يوم الجمعة ١١٥٢ /٨٢٦
- لا يغرس مسلم غرسًا ١٣٥
- لا يفرك مؤمنٌ مؤمنة، إن كره منها ٢٧٥
- لا يقدمن أحد منكم إلى شيء حتى ١٣١٣
- لا يقعد قوم يذكرون الله إلا حفتهم ١٤٤٦
- لا يقولن أحدكم اللهم اغفر لي إن شئت ١٧٤١
- لا يقولن أحدكم خبثت نفسي ١٧٣٧

- لا يقيمن أحدكم رجلا من مجلسه ٨٢٣
- لا يكون اللعانون شفعاء ١٥٥١
- لا يلج النار رجل بكى من خشية الله ١٣٠٢/ ٤٤٧
- لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين ١٨٣١
- لا يمش أحدكم في نعل واحدة ١٦٤٧
- لا يمنع جار جاره أن يغرز ٣٠٧
- لا يموت لأحد من المسلمين ثلاثة ٩٥١
- لا يموتن أحدكم إلا وهو يحسن الظن بالله ٤٤٠
- لا ينبغي لصديق أن يكون لعانا ١٥٥٠
- لا ينظر الله يوم القيامة إلى من ٧٩٠ /٦١٤
- لا ينظر الرجل إلى عورة الرجل ١٦٢٥
- لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ٢٣٦ /١٨٣

حرف الياء

- يأتي عليكم أويس بن عامر ٣٧١
- يأكل أهل الجنة فيها ١٨٧٧
- يا أبا بكر لعلك أغضبتهم ٢٦١
- يا أبا ذر ٤٦٣
- يا أبا ذر إذا طبخت مرقة ٣٠٤
- يا أبا ذر إنك ضعيف وإنها أمانة ٦٧٤
- يا أبا ذر إني أراك ضعيفًا ٦٧٣
- يا أبا المنذر أتدري أي ءاية ١٠١٧
- يا أبا هُرَيْرَةَ ٧٠٨
- يا أبا هُرَيْرَةَ ما فعل أسيرك البارحة ١٠١٨
- يا ابن ءادم إنك أن تبذل الفضل ٥٥٠ /٥٠٨
- يا ابن عوف إنها رحمة ٩٢٥
- يا أخا الأنصار كيف أخي سعد؟ ٥٠٦
- يا أرض ربي وربك الله ٩٨١
- يا أسامة أقتلته بعد ما قال ٣٩٢
- يا أم حارثة إنها جنان في الجنة ١٣١٧
- يا أهل الخندق إن جابرًا قد صنع ٥١٨
- يا أيها الناس اذكروا الله ٥٧٨
- يا أيها الناس اربَعُوا على أنفسكم ٩٧٧

- يا أيها الناس أفشوا السلام ٨٤٧
- يا أيها الناس إن منكم منفرين ٦٤٧
- يا أيها الناس إنكم تحشرون ١٦٥
- يا أيها الناس توبوا إلى الله ١٤
- يا أيها الناس قد فرض الله عليكم الحج ١٢٧٠
- يا أيها الناس لا تتمنوا لقاء العدو ٥٣
- يا بشير ألك ولد سوى هذا ١٧٧١
- يا بلال حدثني بأرجى عمل ١١٤٤
- يا بني إذا دخلت على أهلك ٨٥٩
- يا بني عبد المطلب أنقذوا أنفسكم ٣٢٩
- يا بني عبد مناف أنقذوا أنفسكم ٣٢٩
- يا بني كعب بن لؤي أنقذوا أنفسكم ٣٢٩
- يا بني مرة بن كعب أنقذوا أنفسكم ٣٢٩
- يا حكيم إن هذا المال خضر حلو ٥٢٢
- يا عائشة أشد الناس عذابا ٦٤٨/ ١٦٧٧
- يا عائشة الأمر أشد من أن يهمهم ذلك ١٦٧٧/ ٤١٠
- يا عائشة إن عينيَّ ١١٧٠
- يا عباس يا عم رسول الله سلوا الله العافية ١٤٨٦
- يا عبد الله ارفع إزارك ٧٩٨
- يا عبد الله لا تكن مثل فلان كان يقوم الليل ١٥٤/ ٦٩٠/ ١١٦١
- يا عبد الرحمٰن بن سمرة لا تسأل الإمارة ٦٧٢
- يا عمر أتدري من السائل؟ ٦٠
- يا غلام إني أعلمك كلمات ٦٢
- يا غلام سم الله وكل بيمينك ٢٩٩/ ٧٣٨
- يا فاطمة أما ترضين أن تكوني سيدة نساء ٦٨٥
- يا فاطمة أنقذي نفسك من النار ٣٢٩
- يا فلان إذا أويت إلى فراشك ٨٠
- يا فلان انزل فاجدح لنا ١٢٣٥
- يا قبيصة إن المسألة لا تحل إلا لأحد ثلاثة ٥٣٤
- يا معاذ ٤١٤
- يا معاذ هل تدري ما حق الله على عباده ٤٢٥
- يا معاذ والله إني لأحبك ٣٨٣/ ١٤٢٠

- يا معشر المسلمين أشهدكم على حكيم ٥٢٢
- يا معشر المهاجرين والأنصار إن من إخوانكم ٩٦٨
- يا معشر النساء تصدقن وأكثرن ١٨٧٦
- يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك ١٤٨٧
- يا نساء المسلمات لا تحقرن جارة ١٢٤/ ٣٠٦
- يبعث كل عبد على ما مات عليه ١١٦
- يتبع الدجال من يهود أصبهان سبعون ألفا ١٨٠٩
- يتبع الميت ثلاث: أهله وماله وعمله ١٠٤/ ٤٥٩
- يتركون المدينة على خير ما كانت ١٨٢٠
- يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل ١٠٤٨
- يتمون الصفوف الأول ويتراصون ١٠٨٠
- يجمع الله تبارك وتعالى الناس ٢٠١
- يجيء يوم القيامة ناس من المسلمين ٤٣١
- يحشر الناس يوم القيامة حُفاة عُراة ٤١٠
- يخرج الدجال في أمتي فيمكث أربعين ١٨٠٧
- يخرج الدجال فيتوجه قبلهُ رجلٌ ١٨١٢
- يخسف بأولهم وءاخرهم ثم يبعثون ٢
- يدخل الجنة أقوام أفئدتهم ٧٧
- يدخل الفقراء الجنة قبل الأغنياء ٤٨٥
- يُدنى المؤمن يوم القيامة من ربه ٤٣٢
- يذهب الصالحون الأول فالأول ١٨٢٥
- يرحم الله موسى قد أوذي ٤٢
- يُرْخِينَ شِبرا ٧٩٩
- يسب أبا الرجل فيسب أباه ٣٣٨
- يستجاب لأحدكم ما لم يعجل ١٤٩٦
- يسروا ولا تعسروا ٦٣٥
- يسلم الراكب على الماشي ٨٥٥
- يصبح على كل سلامى من أحدكم صدقة ١١٨/ ١١٣٨/ ١٤٣٠
- يصلون لكم فإن أصابوا فلكم ١٨٣٥
- يضحك الله إلى رجلين ٢٤
- يعرق الناس يوم القيامة حتى يذهب عرقهم ٤٠٢
- يعقد الشيطان على قافية رأس أحدكم ١١٦٣
- يعمد أحدكم إلى جمرة من نار ١٩١

- يعمد أحدكم فيجلد امرأته ٢٧٤
- يعمل بيديه فينفع نفسه ويتصدق ١٤١
- يعين ذا الحاجة الملهوف ١٤١
- يغزو جيش الكعبة ٢
- يغفر للشهيد كل ذنب إلا الدين ١٣١٠
- يقال لصاحب القرءان: اقرأ ٩٩٩
- يقول ابن ءادم: مالي مالي ٤٨١
- يقوم الناس لرب العالمين حتى يغيب أحدهم في رشحه ٣٩٩
- يقيم عنده ولا شيء له يقريه به ٧٠٥
- يكفر السنة الماضية ١٢٤٨
- يكون خليفة من خلفائكم ١٨٢١
- يمسك عن الشر فإنها صدقة ١٤١
- ينام الرجل النومة فتقبض الأمانة ٢٠٠
- يهديكم الله ويُصلح بالكم ٨٨١
- يؤتى بأنعم أهل الدنيا من أهل النار ٤٦٠
- يؤتى بجهنم يومئذٍ لها سبعون ألف زمام ٣٩٦
- يؤتى بالرجل يوم القيامة فيلقى في النار ١٩٨
- يؤتى يوم القيامة بالقرءان وأهله ٩٩٠
- يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله ٣٤٧
- يوشك أن يكون خير مال المسلم غنم ٥٩٧
- يومه وليلته والضيافة ثلاثة أيام ٧٠٥
- اليد العليا خير من اليد السفلى ٢٩٦/ ٥٢٥/ ٥٢٩
- اليمين الغموس ١٧١٢

الأحاديث التي لها حكم الرفع

- أمرنا رسول الله ﷺ أن ننزل الناس منازلهم ٣٥٥
- أمرنا رسول الله ﷺ بسبع ونهانا ٢٣٩/ ٨٤٥
- أمرنا رسول الله ﷺ بعيادة المريض ٨٩٢
- لعن رسول الله ﷺ ءاكل الربا وموكله ١٦١٣
- لعن رسول الله ﷺ الرجل يلبس لبسة المرأة ١٦٣٠
- لعن رسول الله ﷺ المتشبهين من الرجال ١٦٢٩
- لعن رسول الله ﷺ المخنثين من الرجال ١٦٢٩
- لعن المصورين باب ٢٦٥
- لعن من اتخذ شيئًا فيه الروح ١٥٩٩
- لعن من جلس وسط الحلقة ٨٢٨
- نهى رسول الله ﷺ أن تحلق المرأة رأسها ١٦٣٩
- نهى رسول الله ﷺ أن تصبر البهائم ١٦٠٠
- نهى رسول الله ﷺ أن يبال في الماء الراكد ١٧٧٠
- نهى رسول الله ﷺ أن يبيع حاضر لباد ١٧٧٣/ ١٧٧٦
- نهى أن يتزعفر الرجل ١٧٩٥
- نهى رسول الله ﷺ أن يتعاطى السيف مسلولا ١٧٨٢
- نهى أن يتنفس في الإناء ٧٥٧/ ٧٦٤
- نهى أن يجصص القبر ١٧٦٥
- نهى أن يسافر بالقرءان إلى أرض العدو ١٧٩١
- نهى أن يشرب الرجل قائما ٧٦٩
- نهى رسول الله ﷺ أن يشرب من في السقاء ٧٦١
- نهى أن يطرق الرجل أهله ليلا ٩٨٣
- نهى أن ينتعل الرجل قائمًا ١٦٤٩
- نهى عما قد علمت من الهجرة ١٨٥٦
- نهى رسول الله ﷺ عن اختناث الأسقية ٧٦٠
- نهى رسول الله ﷺ عن التلقي ١٧٧٦
- نهى عن ثمن الكلب ١٦٧١
- نهى رسول الله ﷺ عن الجلالة في الإبل ١٦٩٠
- نهى عن جلود السباع ٨١٠
- نهى عن الحبوة يوم الجمعة ١٧٠٣

- نهى رسول الله ﷺ عن الخذف ١٦٦
- نهي عن الخصر في الصلاة ١٧٥٠
- نهى عن الشراء والبيع في المسجد ١٦٩٧
- نهى رسول الله ﷺ عن الضرب في الوجه ١٦٠٦
- نهى رسول الله ﷺ عن القزع ١٦٣٦
- نهى عن النجش ١٥٧٩
- نهى رسول الله ﷺ عن الوصال ١٧٦٢/ ١٧٦٣
- نهانا النبي ﷺ أن نشرب في ءانية الذهب والفضة ٨٠٧
- نهانا عن الحرير والديباج ٧٧٥/ ١٧٩٣
- نهينا عن اتباع الجنائز (عن أم عطية) ٩٢٩
- نهينا عن التجسس (عن ابن مسعود) ١٥٧٠
- نهينا عن التكلف (عن ابن عمر) ١٦٥٣

فهرس الآثار والأقوال

حرف الألف

- أتانا النبي فأخرجنا له ماء في تور ٧٧٣
- أتى عليَّ رسولُ اللَّهِ وأنا ألعب ٦٨٦
- أتيت رسول الله ﷺ وهو يصلي ٤٤٩
- أتيت النبي يوم الفتح وهو يغتسل ٨٦٢
- أخذ علينا رسول الله عند البيعة ١٦٥٩
- أخرجت لنا عائشة كساء وإزارا ٤٩٧
- إذا أمسيت فلا تنتظر الصباح ٥٧٢
- إذا دفنتموني فأقيموا حول قبري ٩٤٥
- أردفني رسول الله ذات يوم خلفه ٩٦٥
- ارقبوا محمدًا ﷺ في أهل بيته ٣٤٦
- أصبح بحمد الله بارئًا ٩٠٨
- أغمي على عبد الله بن رواحة فجعلت ١٦٦٠
- أكان رسول الله يصوم من كل شهر ١٢٥٩
- أكانت المصافحة في أصحاب النبي ٨٨٣
- ألا أبعثك على ما بعثني عليه ١٦٨٥
- الحمد لله الذي سخر لنا هذا ٩٧٢
- اللهم أعتذر إليك مما صنع هؤلاء ١٠٩/ ١٣١٥
- أما هذا فقد عصى أبا القاسم ١٧٨٣
- إن كان رسول الله ليدع العمل وهو ٢٢٩
- إنا لا ندخل بيتًا فيه كلب ١٦٨٣/ ١٦٨٤
- إنا ندخل على سلاطيننا، فنقول لهم ١٥٣٩
- انتهيت إلى النبي وهو يخطب ٦٠٥
- انطلق بنا إلى أم أيمن ٣٥٩/ ٤٥١
- إن جبريل أتى النبي فقال: يا محمد ٩٠٦
- أن رجلين من أصحاب النبي خرجا ١٥٠٦
- إن رسول الله بريء من الصالقة والحالقة ١٦٥٧
- أن رسول الله بشر خديجة ٧٠٦
- أن رسول الله بعث بعثا ٣٩٣

- أن رسول الله حج على رحلٍ ١٢٨١
- أن رسول الله دخل يوم فتح مكة ٧٨٢
- أن رسول الله رأى في جدار القِبلة ١٦٩٢
- أن رسول الله صام يوم عاشوراء ١٢٤٩
- أن رسول الله قرأ في ركعتي الفجر ١١٠٦
- أن رسول الله كان إذا أخذ مضجعه ١٤٥٩
- أن رسول الله كان إذا أذن المؤذن ١١٠٣
- أن رسول الله كان إذا قدم من سفر ٩٨٦
- أن رسول الله كان يتنفس في الشراب ٧٥٥
- أن رسول الله كان يجعل يمينه ٧٢٣
- أن رسول الله كان يخرج من طريق ٧١٨
- أن رسول الله كان يقرأ في ركعتي الفجر ١١٠٥
- أن رسول الله كان يكره النوم قبل العشاء ١٧٤٤
- أن رسول الله مر في المسجد يومًا وعصبة ٨٦٣
- أن عبد الرحمٰن بن عوف أتي بطعام ٤٥٣
- أن عمر حين تأيمت بنته ٦٨٤
- أن عمر كان فرض للمهاجرين ٥٩٣
- إن لربك عليك حقًّا ١٤٩
- إن الملائكة تضع أجنحتها لطالب العلم ١٩
- إن ناسًا كانوا يؤخذون بالوحي ٣٩٤
- أن النبي خرج في غزوة تبوك ٩٥٤
- أن النبي دعا بإناء من ماء ٧٧٢
- أن النبي كان إذا تكلم بكلمة أعادها ٨٥١ /٦٩٤
- أن النبي كان إذا لم يصل أربعا ١١١٦
- أن النبي كان لا يدع أربعًا قبل الظهر ١١١٢ /١٠٩٨
- أن النبي كان لا يرد الطيب ١٧٨٥
- أن النبي كان لا يصلي بعد الجمعة حتى ١١٢٥
- أن النبي كان يحب أن يخرج ٩٥٤
- أن النبي كان يصلي ركعتين خفيفتين ١١٠٢
- أن النبي كان يصلي صلاته بالليل ١١٣٤
- أن النبي كان يصلي قبل العصر ركعتين ١١١٩
- أن النبي كان يعتكف العشر الأواخر ١٢٦٧
- أن النبي كان ينام أول الليل ١١٧١

- إنكم لتعملون أعمالا هي أدق ٦٣
- أنه رأى رسول الله مستلقيًا في المسجد ٨١٨
- إني أراك تحب الغنم والبادية ١٠٣٣
- إني أعلم أنك حجر ما تنفع ولا تضر ١٦٧
- إني قد رأيت الأنصار تصنع ٣٤٤
- إني لأول العرب رمى ٤٩٨
- إني والله ما سألته لألبسها ٥٦٥
- أوتي ليلة أسري به بقدحَيْن من ١٣٩١
- أوصاني حبيبي ﷺ بثلاث لن أدعهن ١٢٥٧
- أوصاني خليلي ﷺ بثلاث: صيام ١٢٥٦
- أوصاني خليلي ﷺ بصيام ثلاثة أيام ١١٣٧

حرف الباء

- بأي شيء كان يبدأ النبي ١١٩٨
- بايعت رسول الله ﷺ على إقام الصلاة ١٢١١/١٨٢
- بايعنا رسول الله على السمع والطاعة ١٨٦
- بعث رسول الله عشرة رهط ١٥٠٧
- بينما جبريل قاعد عند النبي سمع ١٠٢٠

حرف التاء

- تسحرنا مع رسول الله ثم قمنا إلى ١٢٢٨
- تكلمي فإنّ هذا لا يحل ١٧٩٨
- توفي رسول الله ودرعه مرهونة ٥٠٢
- توفي رسول الله وما في بيتي ٤٧٢

حرف الثاء

- ثم إنكم أيها الناس ١٧٠٢

حرف الجيم

- جاءني رسول الله يعودني ٩١٣

حرف الحاء

- حسبنا الله ونعم الوكيل قالها إبراهيم ٧٦
- حج بي وأنا ابن سبع ١٢٧٩
- حضرت الصلاة فقام من كان قريب الدار ٧٧٢

حرف الخاء

- خرج رسول الله ذات غداة وعليه ٧٨٥
- خرج رسول الله من الدنيا ولم يشبع من خبز الشعير ٤٩١
- خرجت مع جرير في سفر ٣٤٤
- خرجنا مع رسول الله في سفر ١٥٣٢
- خطبنا عتبة بن غزوان وكان أميرًا ٤٩٦
- خمسون ءاية ١٢٢٨

حرف الدال

- دخل عليّ رسول الله فشرب ٧٦٢
- دخلت على النبي وطرف السواك ١١٩٩
- دخلنا على خباب بن الأرت نعوده وقد ٥٨٥

حرف الذال

- ذكر عمر بن الخطاب ما أصاب الناس ٤٧١
- ذهبت إلى رسول الله عام الفتح ١١٤٠
- ذهبنا نتلقى رسول الله مع الصبيان ١٣٤٥

حرف الراء

- رأى رسول الله حمارًا موسوم الوجه ١٦٠٥
- رأيت رسول الله بفناء الكعبة ٨٢٠
- رأيت رسول الله جالسًا مقعيًا ٧٤٥
- رأيت رسول الله وعليه ثوبان ٧٨١
- رأيت رسول الله يأكل بثلاث ٧٤٧
- رأيت رسول الله يشرب قائمًا ٧٦٨
- رأيت عمر يقبل الحجر ١٦٧
- رأيت النبي وهو بالأبطح ٧٨٠
- رأيت النبي وهو قاعد القرفصاء ٨٢١
- رخص رسول الله للزبير ٨٠٨
- رمقت النبي شهرا يقرأ في الركعتين ١١٠٧

حرف السين

- سأل جابرا عن الوضوء ٧٥٢
- سألت جابرا: أنهى النبي عن صوم يوم الجمعة ١٧٦٠
- سألت رسول الله عن الطاعون ٣٣

- سألت عائشة: ما كان النبي يصنع ٦٠٤
- سبحانك إني ظلمت نفسي فاغفر لي ٩٧٢
- سقيت النبي من زمزم فشرب ٧٦٥
- سمعت النبي قرأ في العشاء ١٠٠٤

حرف الشين

- شكا أهل الكوفة سعدا ١٥٠٣
- شهدت رسول الله إذا لم يقاتل ١٣٤٨

حرف الصاد

- صلى بنا رسول الله الفجر وصعد ١٨٥٨
- صليت مع رسول الله ركعتين قبل الظهر ١٠٩٦/١١١١
- صليت مع النبي ليلة ١١٧٢/١٠٣
- الصلاة جامعة ٦٦٦

حرف الغين

- غاب عمي أنس بن النضر ١٣١٥/١٠٩
- غزونا مع رسول الله سبع غزوات ١٨٣٠

حرف الفاء

- فإذا غدونا إلى السوق ٨٤٨
- فدنونا من النبي فقبلنا يده ٨٨٨

حرف القاف

- قال لي عليّ: ألا أبعثك ١٦٨٥
- قال يهودي لصاحبه: اذهب بنا إلى هذا النبي ٨٨٧
- قبّل النبيّ الحسن ٢٢٥
- قدم زيد بن حارثة المدينة ورسول الله في بيتي ٨٨٩

حرف الكاف

- كان ءاخر قول إبراهيم حين ألقي ٧٦
- كان ابن مسعود يذكرنا في كل خميس ٦٩٧
- كان أحب الثياب إلى رسول الله القميص ٧٨٧
- كان أصحاب محمد لا يرون شيئًا من الأعمال تركه كفر غير الصلاة ١٠٧٨
- كان جذع يقوم إليه النبي ١٨٢٨

- كان خُلُق نبي الله القرءان ١٨٤٥
- كان رسول الله أجود الناس ١٢٢٠
- كان رسول الله أحسن الناس خُلُقا ٦١٩
- كان رسول الله إذا دخل العشر أحيا ١٢٢١
- كان رسول الله إذا دخل العشر الأواخر ١١٩١
- كان رسول الله إذا سافر يتعوذ من وعثاء السفر ٩٧١
- كان رسول الله إذا عطس ٨٨٠
- كان رسول الله إذا فاتته الصلاة ١١٧٩/١٥٥
- كان رسول الله إذا قام من الليل افتتح ١١٧٨
- كان النبي إذا قام من النوم يشوص فاه ١١٩٥
- كان رسول الله إذا كان في سفر ٩٦١
- كان رسول الله أشد حياء ٦٨٢
- كان رسول الله مربوعًا ٧٧٩
- كان رسول الله يأمرنا بصيام أيام البيض ١٢٦١
- كان رسول الله يبيت الليالي المتتابعة ٥١٢
- كان رسول الله يتحرى صوم الاثنين ١٢٥٥
- كان رسول الله يتخلف في المسير ٩٦٩
- كان رسول الله يتعوذ من الجان ١٠١٣
- كان رسول الله يجتهد في رمضان ١١٩٢
- كان رسول الله يدركه الفجر ١٢٤٢
- كان رسول الله يذكر الله على كل أحيانه ١٤٤٢
- كان رسول الله يرغب في قيام رمضان ١١٨٦
- كان رسول الله يستحب الجوامع من الدعاء ١٤٦٤
- كان رسول الله يصبح جنبًا من غير حلم ١٢٤٣
- كان رسول الله يصنع هكذا (التكبير على الجنازة) ٩٣٨
- كان رسول الله يعجبه التيمن ٧١٩
- كان رسول الله لا يطرق أهله ليلًا ٩٨٤
- كان رسول الله يفطر قبل أن يصلي ١٢٣٧
- كان رسول الله يفطر من الشهر ١١٦٨
- كان رسول الله يفعله (يسلم على الصبيان) ٨٦٠
- كان عمر يدخلني مع أشياخ بدر ١١٣
- كان فراش رسول الله ﷺ من أدم ٥٠٥
- كان فيما أخذ علينا رسول الله ١٦٦٣

- كان كلام رسول الله كلامًا فصلا ٦٩٥
- كان كم قميص رسول الله إلى الرصغ ٥١٧
- كان كم قميص رسول الله إلى الرسغ ٧٨٨
- كان لأبي بكر الصديق غلام ٥٩٢
- كان النبي إذا صلى ركعتي الفجر ١١٠٨
- كان النبي إذا صلى الفجر تربع في مجلسه ٨١٩
- كان النبي إذا كان يوم عيد خالف ٧١٧
- كان النبي معتكفًا ١٨٤٦
- كان النبي وجيوشه إذا علوا الثنايا كبروا ٩٧٤
- كان النبي يزور قباء ٣٧٣
- كان النبي يصلي في بيتي قبل الظهر أربعا ١١١٣
- كان النبي يصلي في الليل إحدى عشرة ركعة ٨١٤
- كان رسول الله يصلي فيما بين أن يفرغ ١١٠٩
- كان النبي يصلي قبل العصر أربع ركعات ١١١٧
- كان النبي يصلي من الليل مثنى ١١٠٤/ ١١٦٧
- كان النبي يصوم شعبان إلا قليلا ١٢٤٥
- كان النبي يعتكف في كل رمضان ١٢٦٨
- كان النبي يفعله (السلام على الصبيان) ٦٠٢/ ٨٦٠
- كان اليهود يتعاطسون عند رسول الله ٨٨١
- كانت الأمة من إماء المدينة ٦٠٣
- كانت عكاظ ومجنة وذو المجاز ١٢٨٢
- كانت لنا عجوز تأخذ من أصول السلق ٨٦١
- كانت يد رسول الله اليمنى لطهوره ٧٢٠
- كأني أنظر إلى رسول الله وعليه عمامة سوداء ٧٨٣
- كفن رسول الله في ثلاثة أثواب ٧٨٤
- كنت أصلي مع النبي الصلوات ١٤٨
- كنت أمشي مع رسول الله ﷺ وعليه برد ٦٤٣
- كنت مع أنس بن مالك عند نفر من المجوس ١٧٩٤
- كنا إذا أتينا النبي جلس أحدنا حيث ينتهي ٨٢٥
- كنا إذا صعدنا كبّرنا وإذا نزلنا سبحنا ٩٧٣
- كنا إذا نزلنا منزلا لا نسبح حتى ٩٦٦
- كنا في صدر النهار عند رسول الله ١٧١
- كنا مع النبي ستة نفر ٢٦٠
- كنا نأكل على عهد رسول الله ونحن ٧٦٧
- كنا نرفع للنبي نصيبه من اللبن ٨٥٢

- كنا نصلي على عهد رسول الله ركعتين بعد ١١٢٢
- كنا نعد لرسول الله سواكه وطهوره ١١٩٦
- كنا نعد لرسول الله في المجلس ١٨٦٩
- كنا نعد هذا نفاقا على عهد ١٥٣٩/١٦١٦
- كنت في المسجد فحصبني رجل ١٦٩٨

حرف اللام

- لعن الله الواشمات والمستوشمات ١٦٤٣
- لقد انقطعت في يدي يوم مؤتة ١٨٥٢
- لقد رأيت رسول الله إذا وجد ١٧٠٢
- لقد رأيت سبعين من أهل الصفة ٤٦٧
- لقد رأيت كبار أصحاب الرسول ١١٢١
- لقد رأيت نبيكم وما يجد ٤٩٣
- لقد رأيتني سابع سبعة ١٦٠١
- لقد رأيتني وإني لأخِرّ ٥٠١
- لقد كنت على عهد رسول الله غلامًا ٣٥٧
- لقلما كان رسول الله يخرج إلا ٩٥٤
- لم يأكل النبي على خوان ٤٩٢
- لم يكن النبي على شيء من النوافل أشدَّ ١٠٩٩
- لم يكن النبي يصوم من شهر ١٢٤٥
- لما حضرت أحد دعاني أبي ١٥٠٥
- لما قدم النبي من غزوة تبوك ١٣٤٥
- لما نزلت ءاية الصدقة كنا ١١٠
- لما وقف الزبير يوم الجمل ٢٠٢

حرف الميم

- ما ترك رسول الله عند موته دينارا ٤٧٣
- ما خير رسول الله بين أمرين قط إلا ٦٣٩
- ما رأى رسول الله النقيَّ ٤٩٤
- ما رأيت رسول الله مستجمعا قط ٧٠١
- ما سُئل رسول الله ﷺ على الإسلام شيئًا إلا أعطاه ٥٥١
- ما سمعت عمر يقول لشيء قط: إني لأظنه ١٥٠٨
- ما شبع ءال محمد من خبز شعير ٤٨٩
- ما ضرب رسول الله شيئًا قط ٦٤٢

- ما عاب رسول الله طعامًا ٧٣٤
- ما غرت على خديجة ٣٤٣
- ما مسست ديباجًا ولا حريرًا ٦٢٠
- مر رجل بغصن شجرة ١٢٧
- مر على مجلس فيه أخلاط من المسلمين ٨٦٦
- مر علينا النبي في نسوة فسلم ٨٦٣
- من سَرَّهُ أن يلقى الله غدًا مسلمًا ١٠٦٧
- من صام اليوم الذي يشك فيه ١٢٢٥
- من فعل هذا؟ لعن الله من ١٥٩٩
- من كل الليل قد أوتر رسول الله ١١٣١
- المرء مع من أحب ١٩

حرف النون

- نشهد أنك نبي ٨٨٧
- نعم (عن أنس: أكانت المصافحة) ٨٨٣
- نعم صليت معه الجمعة ١١٢٩
- نعم كان يأمرنا إذا كنا مسافرين ١٩
- نعم لم يكن يبالي من أي الشهر يصوم ١٢٥٩

حرف الهاء

- هاجرنا مع رسول الله نلتمس وجه الله ٤٧٤
- هكذا كان رسول الله يصنع (تعجيل الإفطار) ١٢٣٢
- هي يا ابن الخطاب ٥٠/ ٣٥٦

حرف الواو

- والله يا ابن أختي إن كنا لننظر إلى الهلال ٤٩٠
- وعد رسول الله جبريل أن يأتيه ١٦٨٣
- وعظنا رسول الله موعظةً ٧٠٠

حرف اللام مع الألف

- لا تكونن إن استطعت أول من ١٨٣٩
- لا والله، بلى والله ١٧١٧
- لا يقتل اليوم إلا ظالم أو مظلوم ٢٠٢

حرف الياء

- يا أبا الحسن كيف أصبح رسول الله ٩٠٨
- يا أيها الناس من علم شيئًا ١٦٥٤
- يا رسول الله غفر الله لك ١٨٤٠
- يبيت الليالي المتتابعة طاويًا وأهله ٥١٢

فهرس المصادر

- **الأدب المفرد**، للبخاري، مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت.
- **الأذكار**، للنووي، مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت.
- **إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري**، للقسطلاني، دار الفكر - بيروت.
- **الأسماء والصفات**، للبيهقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- **إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون**، للبغدادي، دار الفكر - بيروت.
- **البعث والنشور**، مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت.
- **بغية الطالب لمعرفة العلم الديني الواجب**، للهرري، دار المشاريع - لبنان.
- **تاج العروس من جواهر القاموس**، للزبيدي، المطبعة الخيرية - مصر.
- **التاريخ الكبير**، للبخاري، مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت.
- **تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف**، للمزي، طبعة زهير الشاويش - بيروت.
- **تذكرة الحفاظ**، للذهبي، دار الكتب العلمية - بيروت.
- **الجامع الصغير** (مع شرحه فيض القدير للمناوي)، للسيوطي، دار الفكر - بيروت.
- **دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين**، لابن عَلّان، دار الكتب العلمية - بيروت.
- **الرسالة القشيرية**، للقشيري، مصطفى البابي الحلبي - مصر.
- **سنن ابن ماجه**، لابن ماجه، المكتبة العلمية - بيروت.
- **سنن أبي داود**، لأبي داود، دار الجنان - بيروت.
- **سنن الترمذي**، للترمذي، دار الكتب العلمية - بيروت.
- **سنن الدارقطني**، للدارقطني، عالم الكتب - بيروت.
- **سنن الدارمي**، للدارمي، دار الكتب العلمية - بيروت.
- **السنن الكبرى**، للبيهقي، دار المعرفة - بيروت.
- **السنن الكبرى**، للنسائي، دار الكتب العلمية - بيروت.
- **سنن النسائي**، للنسائي، دار المعرفة - بيروت.
- **شرح صحيح مسلم**، للنووي، دار الفكر - بيروت.
- **صحيح البخاري**، للبخاري، مكتبة النهضة الحديثة - مكة المكرمة.
- **صحيح مسلم**، لمسلم بن الحجاج، دار الفكر - بيروت.
- **طبقات الشافعية**، لابن قاضي شهبة، عالم الكتب - بيروت.
- **طبقات الشافعية الكبرى**، لتاج الدين السبكي، دار إحياء الكتب العربية - مصر.
- **عجالة الإملاء على الترغيب والترهيب**، لبرهان الدين الناجي، مكتبة الصحابة - الإمارات.
- **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، للحافظ ابن حجر، دار المعرفة - بيروت.

- **كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون**، لحاجي خليفة، دار الفكر - بيروت.
- **المجموع شرح المهذب**، للنووي، دار الفكر - بيروت.
- **المستدرك على الصحيحين**، للحاكم، دار المعرفة - بيروت.
- **مسند أحمد**، لأحمد بن حنبل، دار صادر - بيروت.
- **المصباح المنير**، للفيومي، مكتبة لبنان - بيروت.
- **معجم البلدان**، للحموي، دار الفكر - بيروت.
- **المعجم الكبير**، للطبراني، دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- **الموطأ**، لمالك بن أنس، دار الآفاق - بيروت.
- **النكت الظراف على الأطراف** (مطبوع بهامش «تحفة الأشراف»)، للحافظ ابن حجر، بيروت.
- **النهاية في غريب الحديث**، لابن الأثير، دار الكتب العلمية - بيروت.

فهرس المواضيع

- باب تأكيد وجوب الزكاة وبيان فضلها وما يتعلق بها ٣
- باب وجوب صوم رمضان وبيان فضل الصيام وما يتعلق به ١٥
- باب الجود وفعل المعروف والإكثار من الخير في شهر رمضان والزيادة من ذلك في العشر الأواخر منه ٢٢
- باب النهي عن تقدم رمضان بصوم بعد نصف شعبان إلا لمن وصله بما قبله أو وافق عادة له بأن كان عادته صوم الاثنين والخميس فوافقه ٢٣
- باب ما يقال عند رؤية الهلال ٢٥
- باب فضل السحور وتأخيره ما لم يخش طلوع الفجر ٢٦
- باب فضل تعجيل الفطر وما يفطر عليه وما يقوله بعد إفطاره ٢٨
- باب أَمر الصائم بحفظ لسانه وجوارحه عن المخالفات والمشاتمة ونحوها ٣٢
- باب في مسائلَ من الصوم ٣٣
- باب بيان فضل صوم المُحَرَّم وشعبانَ والأشهر الحُرُم ٣٥
- باب فضل الصوم وغيره في العشر الأول من ذي الحجة ٣٧
- باب صوم يوم عرفة وعاشوراء وتاسوعاء ٣٨
- باب استحباب صوم ستة أَيام من شوال ٣٩
- باب استحباب صوم الاثنين والخميس ٤٠
- باب استحباب صوم ثلاثة أَيام من كل شهر ٤١
- باب فضل من فطر صائمًا وفضل الصائم الذي يؤكل عنده ودعاء الآكل للمأكول عنده ٤٣

*** كتاب الاعتكاف** ٤٦

- [باب فضل الاعتكاف] ٤٦

*** كتاب الحج** ٤٨

- باب وجوب الحج وفضله ٤٨

*** كتاب الجهاد** ٥٦

- باب فضل الجهاد ٥٦

- باب بيان جماعة من الشهداء في ثواب الآخرة ويُغسَّلون ويصلى عليهم بخلاف القتيل في حرب الكفار ٩٧
- باب فضل العتق ١٠٠
- باب فضل الإحسان إلى المملوك ١٠١
- باب فضل المملوك الذي يؤدي حق الله تعالى وحق مواليه ١٠٣
- باب فضل العبادة في الهرج وهو الاختلاط والفتن ونحوها ١٠٥
- باب فضل السماحة في البيع والشراء والأَخذ والعطاء وحسن القضاء والتقاضي وإِرجاح المكيال والميزان والنهي عن التطفيف وفضل إِنظار المُوسر والمُعسِر والوضع عنه ١٠٦
* **كتاب العلم** ١١٢
- [باب فضل العلم] ١١٢
* **كتاب حمد الله تعالى وشكره** ١٢٢
- [باب فضل الحمد والشكر] ١٢٢
* **كتاب الصلاة على رسول الله ﷺ** ١٢٥
- [باب فضل الصلاة على رسول الله ﷺ] ١٢٥
* **كتاب الأذكار** ١٣١
- باب فضل الذِكر والحث عليه ١٣١
- باب ذكر الله تعالى قائمًا وقاعدًا ومضطجعًا ومُحدثًا وجُنُبًا وحائضًا إلا القرءان فلا يحل لجنب ولا حائض ١٥٥
- باب ما يقوله عند نومه واستيقاظه ١٥٦
- باب فضل حلق الذكر والندب إلى ملازمتها والنهي عن مفارقتها لغير عذر ١٥٧
- باب الذكر عند الصباح والمساء ١٦٤
- باب ما يقوله عند النوم ١٦٩
* **كتاب الدعوات** ١٧٥
- [باب الأمر بالدعاء وفضله وبيان جمل من أدعيته ﷺ] ١٧٥
- باب فضل الدعاء بظهر الغيب ١٩١
- باب في مسائل من الدعاء ١٩٢
* **كتاب كرامات الأولياء وفضلهم** ١٩٦

* كتاب الأمور المنهي عنها ٢١٦
- باب تحريم الغيبة والأمر بحفظ اللسان ٢١٦
- باب تحريم سماع الغيبة وأمر من سمع غيبة محرمة برَدّها والإِنكار على قائلها فإن عجز أو لم يقبل منه فارق ذلك المجلس إِن أَمكنه ٢٢٧
- باب ما يباح من الغيبة ٢٣٠
- باب تحريم النميمة ٢٣٨
- باب النهي عن نقل الحديث وكلام الناس إلى ولاة الأمور إذا لم تدع إليه حاجة كخوف مفسدة ونحوها ٢٤٠
- باب ذم ذي الوجهين ٢٤١
- باب تحريم الكذب ٢٤٣
- باب بيان ما يجوز من الكذب ٢٥٥
- باب الحث على التثبت فيما يقوله ويحكيه ٢٥٧
- باب بيان غلظ تحريم شهادة الزور ٢٥٩
- باب تحريم لعن إِنسانٍ بعَيْنِهِ أَو دابةٍ ٢٦٠
- باب جواز لعن بعض أصحاب المعاصي غير المعينين ٢٦٥
- باب تحريم سب المؤمن بغير حق ٢٦٧
- باب تحريم سب الأموات بغير حق ومصلحة شرعية ٢٦٩
- باب النهي عن الإِيذاء ٢٧٠
- باب النهي عن التباغض والتقاطع والتدابر ٢٧١
- باب تحريم الحَسَد ٢٧٣
- باب النهي عن التجسس والتسمع لكلام من يكره استماعه ٢٧٤
- باب النهي عن ظن السوء بالمسلمين من غير ضرورة ٢٧٧
- باب تحريم احتقار المسلم ٢٧٨
- باب النهي عن إظهار الشماتة بالمسلم ٢٨٠
- باب تحريم الطعن في الأنساب الثابتة في ظاهر الشرع ٢٨١
- باب النهي عن الغِش والخِداع ٢٨٢
- باب تحريم الغدر ٢٨٥
- باب النهي عن المَنّ بالعطية ونحوها ٢٨٧
- باب النهي عن الافتخار والبغي ٢٨٨

- باب تحريم الهجران بين المسلمين فوق ثلاثة أيام إلا لبدعة في المهجور أو تظاهر بفسق أو نحو ذلك ٢٩٠
- باب النهي عن تناجي اثنين دون الثالث بغير إذنه إلا لحاجة ٢٩٤
- باب النهي عن تعذيب العبد والدابة والمرأة والولد لغير سبب شرعي أو زائد على قدر الأدب ٢٩٦
- باب تحريم التعذيب بالنار في كل حيوان حتى القَمْلَة ونحوها ٣٠٢
- باب تحريم مطل الغني بحقٍّ طلبه صاحبه ٣٠٣
- باب كراهة عودة الإنسان في هبة لم يسلمها إلى الموهوب له وفي هبة وهبها لولده وسلمها أو لم يسلمها وكراهة شرائه شيئا تصدق به من الذي تصدق عليه أو أخرجه عن زكاة أو كفارة ونحوها ولا بأس بشرائه من شخص ءاخر قد انتقل إليه ٣٠٤
- باب تأكيد تحريم مال اليتيم ٣٠٦
- باب تغليظ تحريم الربا ٣٠٨
- باب تحريم الرياء ٣١٠
- باب ما يتوهم أنه رياء وليس هو رياء ٣١٥
- باب تحريم النظر إلى المرأة الأجنبية والأمرد الحسن لغير حاجة شرعية ٣١٥
- باب تحريم الخلوة بالأجنبية ٣٢٠
- باب تحريم تشبُّه الرجال بالنساء وتشبُّه النساء بالرجال في لباس وحركة وغير ذلك ٣٢١
- باب النهي عن التشبه بالشيطان والكفار ٣٢٤
- باب نهي الرجل والمرأة عن خضاب شعرهما بسواد ٣٢٥
- باب النهي عن القزع وهو حلق بعض الرأس دون بعض وإباحة حلقه كله للرجل دون المرأة ٣٢٦
- باب تحريم وصل الشعر والوشم والوشر وهو تحديد الأسنان ٣٢٧
- باب النهي عن نتف الشيب من اللحية والرأس وغيرهما وعن نتف الأمرد شعر لحيته عند أول طلوعه ٣٣١
- باب كراهة الاستنجاء باليمين ومس الفرج باليمين عند الاستنجاء من غير عذر ٣٣٣
- باب كراهة المشي في نعل واحدة أو خف واحد لغير عذر وكراهة لبس النعل والخف قائمًا لغير عذر ٣٣٣

- باب النهي عن ترك النار في البيت عند النوم ونحوه سواء كانت في سراج أو غيره ٣٣٥
- باب النهي عن التكلف وهو فعل وقول ما لا مصلحة فيه بمشقة ٣٣٦
- باب تحريم النياحة على الميت ولطم الخد وشق الجيب ونتف الشعر وحلقه والدعاء بالويل والثبور ٣٣٨
- باب النهي عن إتيان الكهان والمنجِّمين والعُرَّاف وأصحاب الرمل والطوارق بالحصى وبالشعير ونحو ذلك ٣٤٣
- باب النهي عن التطير ٣٤٨
- باب تحريم تصوير الحيوان في بساط أو حجر أو ثوب أو درهم أو دينار أو مخدة أو وسادة وغير ذلك وتحريم اتخاذ الصورة في حائظ وسقف وستر وعمامة وثوب ونحوها والأمر بإتلاف الصورة ٣٥٠
- باب تحريم اتخاذ الكلب إلا لصيد أو ماشية أو زرع ٣٥٥
- باب كراهة تعليق الجرس في البعير وغيره من الدواب وكراهة استصحاب الكلب والجرس في السفر ٣٥٦
- باب كراهة ركوب الجلّالة وهي البعير أو الناقة التي تأكل العذرة فإن أكلت علفا طاهرًا فطاب لحمها زالت الكراهة ٣٥٧
- باب النهي عن البصاق في المسجد والأمر بإزالته منه إذا وجد فيه والأمر بتنزيه المسجد عن الأقذار ٣٥٨
- باب كراهة الخصومة في المسجد ورفع الصوت فيه ونشد الضَّالة والبيع والشراء والإجارة ونحوها من المعاملات ٣٦٠
- باب نهي من أكل ثومًا أو بصلًا أو كُراثًا أو غيره مما له رائحة كريهة عن دخول المسجد قبل زوال رائحته إلا لضرورة ٣٦٢
- باب كراهة الاحتباء يوم الجمعة والإمام يخطب لأنه يجلب النوم فيفوت استماع الخطبة ويخاف انتقاض الوضوء ٣٦٤
- باب نهي من دخل عليه عشر ذي الحجة وأراد أن يضحي عن أخذ شيء من شعره أو أظفاره حتى يضحي ٣٦٥
- باب النهي عن الحلف بمخلوق كالنبي والكعبة والملائكة والسماء والآباء والحياة والروح والرأس وحياة السلطان ونعمة السلطان وتربة فلان والأمانة وهي من أشدها نهيًا ٣٦٦
- باب تغليظ تحريم اليمين الكاذبة عمدًا ٣٦٨

- باب ندب من حلف على يمين فرأى غيرها خيرًا منها أن يفعل ذلك المحلوف عليه ثم يُكَفِر عن يمينه ٣٧١
- باب العفو عن لغو اليمين وأنه لا كفارة فيه وهو ما يجري على اللسان بغير قصدٍ لليمين كقوله على العادة: لا والله، بلى والله، ونحو ذلك ٣٧٣
- باب كراهة الحلف في البيع وإن كان صادقًا ٣٧٤
- باب كراهة أن يسأل الإنسان بوجه الله غير الجنة وكراهة منع من سأل بالله تعالى وتشفع به ٣٧٥
- باب تحريم قول شاهان شاه للسلطان وغيره لأن معناه ملك الملوك ولا يوصف بذلك غير الله سبحانه وتعالى ٣٧٦
- باب النهي عن مخاطبة الفاسق والمبتدع ونحوهما بسيّد ونحوه ٣٧٧
- باب كراهة سب الحُمَّى ٣٧٧
- باب النهي عن سب الريح وبيان ما يقال عند هبوبها ٣٧٨
- باب كراهة سب الديك ٣٨٠
- باب النهي عن قول: مُطِرْنا بِنَوْء كذا ٣٨١
- باب تحريم قوله لمسلم: يا كافر ٣٨٢
- باب النهي عن الفحش وبذاء اللسان ٣٨٣
- باب كراهة التقعير في الكلام بالتشدق فيه وتكلف الفصاحة واستعمال وحشي اللغة ودقائق الإعراب في مخاطبة العوام ونحوهم ٣٨٤
- باب كراهة قوله: خَبُثَتْ نفسي ٣٨٦
- باب كراهة تسمية العنب كرمًا ٣٨٦
- باب النهي عن وصف محاسن المرأة لرجل إلا أن يحتاج إلى ذلك لغرض شرعي كنكاحها ونحوه ٣٨٧
- باب كراهة قول الإنسان في الدعاء اللهم اغفر لي إن شئت بل يجزم بالطلب ٣٨٨
- باب كراهة قول: ما شاء الله وشاء فلان ٣٨٩
- باب كراهة الحديث بعد العشاء الآخرة ٣٩٠
- باب تحريم امتناع المرأة من فراش زوجها إذا دعاها ولم يكن لها عذر شرعي ٣٩٢
- باب تحريم صوم المرأة تطوعًا وزوجها حاضر إلا بإذنه ٣٩٣
- باب تحريم رفع المأموم رأسه من الركوع أو السجود قبل الإمام ٣٩٤

- باب كراهة وضع اليد على الخاصرة في الصلاة ٣٩٤
- باب كراهة الصلاة بحضرة الطعام ونفسه تتوق إليه أو مع مدافعة الأَخْبَثَيْنِ وهما البول والغائط ٣٩٥
- باب النهي عن رفع البصر إلى السماء في الصلاة لغير عذر ٣٩٥
- باب كراهة الالتفات في الصلاة ٣٩٦
- باب النهي عن الصلاة إلى القبور ٣٩٧
- باب تحريم المرور بين يدي المصلي ٣٩٨
- باب كراهة شروع المأموم في نافلة بعد شروع المُؤَذِّن في إقامة الصلاة سواء كانت النافلة سُنَّة تلك الصلاة أو غيرها ٣٩٩
- باب كراهة تخصيص يوم الجمعة بصيام أو ليلته بصلاة ٣٩٩
- باب تحريم الوصال في الصوم وهو أن يصوم يومين أو أكثر ولا يأكل ولا يشرب بينهما ٤٠١
- باب تحريم الجلوس على قبر ٤٠٢
- باب النهي عن تجصيص القبر والبناء عليه ٤٠٣
- باب تغليظ تحريم إباق العبد من سيده ٤٠٣
- باب تحريم الشفاعة في الحدود ٤٠٤
- باب النهي عن التغوّط في طريق الناس وظلّهم وموارد الماء ونحوها ٤٠٦
- باب النهي عن البول ونحوه في الماء الراكد ٤٠٧
- باب كراهة تفضيل الوالد بعض أولاده على بعض في الهبة ٤٠٧
- باب تحريم إحداد المرأة على ميت فوق ثلاثة أيام إلا على زوجها أربعة أشهر وعشرة أيام ٤٠٩
- باب تحريم بيع الحاضر للبادي وتلقي الركبان والبيع على بيع أخيه والخِطبة على خِطبته إلا أن يأذن أو يردَّ ٤١٠
- باب النهي عن إضاعة المال في غير وجوهه التي أذن الشرع فيها ٤١٣
- باب النهي عن الإشارة إلى مسلم بسلاح ونحوه سواء كان جادًّا أو مازحًا والنهي عن تعاطي السيف مسلولا ٤١٥
- باب كراهة الخروج من المسجد بعد الأذان إلا لعذر حتى يصلي المكتوبة ٤١٧
- باب كراهة رد الرَّيحان لغير عذر ٤١٨
- باب كراهة المدح في الوجه لمن خيف عليه مفسدة من إعجاب ونحوه وجوازه لمن أمن ذلك في حقه ٤١٩

- باب كراهة الخروج من بلد وقع به الوباء فرارا منه وكراهة القدوم عليه ٤٢٢
- باب التغليظ في تحريم السِحر ٤٢٦
- باب النهي عن المسافرة بالمصحف إلى بلاد الكفار إذا خيف وقوعه بأيدي العدو ٤٢٧
- باب تحريم استعمال إناء الذَهَب وإناء الفِضَّة في الأكل والشرب والطهارة وسائر وجوه الاستعمال ٤٢٨
- باب تحريم لبس الرجل ثوبًا مزعفرًا ٤٣٠
- باب النهي عن صمت يوم إلى الليل ٤٣١
- باب تحريم انتساب الإنسان إلى غير أبيه وتوليه غير مواليه ٤٣٢
- باب التحذير من ارتكاب ما نهى اللهُ عزَّ وجلَّ أو رسولُه ﷺ عنه ٤٣٥
- باب ما يقوله ويفعله من ارتكب منهيًّا عنه ٤٣٦
* **كتاب المنثورات والمُلَح** ٤٣٩
- [باب أحاديث الدجال وأشراط الساعة وغيرها] ٤٣٩
* **كتاب الاستغفار** ٥٠٤
- [باب الأمر بالاستغفار وفضله] ٥٠٤
- باب بيان ما أعدَّ الله تعالى للمؤمنين في الجنة ٥١٢
- [خاتمةُ الكتابِ] ٥٢٧
- فهرس المواضيع ٦٠٣